موسوعة
المجالس القومية المتخصصة

رئاسة الجمهورية
المجالس القومية المتخصصة

موســـــــوعة
المجالس القومية المتخصصة
١٩٧٤ - ١٩٩٢

المجلد الثامن عشر

تقديم :

يعتمد التواصل الفكرى والعلمى ، الى حد كبير ، على تسجيل منجزات العلم والفكر ؛ وخاصة من خلال تدوين البحوث والدراسات فى مراجع معتمدة موثقة ، تيسر لكل باحث الافادة منها حينما يشاء ، أو حين تقتضى الضرورة الانتفاع بجهود صفوة العلماء والمفكرين فى اى ميدان من ميادين المعرفة ، والتعرف على طريقة الخبراء والمتخصصين فى تناولهم للقضايا التى تهم المجتمع ، والمناهج التى اتبعوها لبحث مشكلاته ، والسبل التى سلكوها لمواجهة هذه القضايا ، والحلول التى اقترحوها لحل هذه المشكلات .

ومن هنا ترسخت فكرة الاستمرار فى إصدار « الكتاب السنوى » ضمن مجلدات هذه الموسوعة ، مشتملا على التقارير السنوية العامة التى تنجزها المجالس القومية فى نهاية دورة عملها كل عام ، حتى يكون هذا الكتاب مرجعا دائما – فى الحاضر والمستقبل – متضمنا الدراسات التى قام بها كل مجلس فى مجال تخصصه ، سواء مايتصل منها بالموضوعات ذات الصفة العاجلة والملحة ، لعلاج وضع من الأوضاع الطارئة ، وحل مشكلة من المشكلات الراهنة – أو الموضوعات المتصلة برسم السياسات والاستراتيجيات طويلة المدى .

وقد توزعت دراسات المجالس فى العام الحالى ١٩٩٢/٩١ بين هذين الفرعين من الدراسات ، واشتملت فى مجموعها على ستة وأربعين موضوعاً ، يضمها هذا المجلد الثامن عشر من موسوعة المجالس القومية المتخصصة ، منها : عشرة موضوعات فى مجال الانتاج والشئون الاقتصادية ، وعشرة موضوعات فى مجال الخدمات والتنمية الاجتماعية ، وأحد عشر موضوعاً فى مجال التعليم والبحث العلمى والتكنولوجيا ، وخمسة عشر موضوعا فى مجال الثقافة والفنون والآداب والاعلام .

– أما الدراسات الخاصة بالانتاج والشئون الاقتصادية ، فتستهل بموضوع عن : اتجاهات استراتيجية العلاقات الاقتصادية مع العالم الخارجى ، وتهتم ببحث علاقاتنا الاقتصادية مع الخارج ، وتكشف عن معالمها من خلال عرض وتحليل : الصورة الحالية لميزان المدفوعات ، وضرورة تحديد أهداف استراتيجية جديدة لتحقيق التوازن فيه ، عن طريق تحسين المناخ الاستثمارى ، وتعديل سلم أولويات التصنيع ، واستهداف أسواق بعينها للتصدير فى نظام متكامل محكم الحلقات ، وتوثيق العلاقات مع التكتلات الاقتصادية الجديدة فى العالم . وكحالة تطبيقية : تتناول الدراسة أثر المتغيرات الدولية على المدخرات العالمية التى أصبحت تتسم بالندرة ، نتيجة لتعاظم الطلب عليها من مصادر جديدة ، كدول أوربا الشرقية والكومنولث

الجديد ، مما يقتضى إعادة النظر فى استراتيجية الاستثمارات العربية ، لتنظيم التدفقات المالية من دول الفائض الى دول العجز ، بحيث تركز على الاستثمارات المباشرة ، مع إعطاء أهمية خاصة لتوفير المناخ الاستثمارى الملائم ، وتعديل نظام ووظيفة الصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى ، ليكون بمثابة بنك عربى للتعمير والتنمية لتمويل المشروعات الانمائية فى الشرق الأوسط .

وتتوالى بعد هذا الموضوع دراسات فى : السياسات المالية والاقتصادية ، والزراعة والرى ، والصناعة ، والنقل والمواصلات ، والانتاج .

– وتبدأ الدراسات الخاصة بالخدمات والتنمية الاجتماعية بدراسة عن : استراتيجية للحفاظ على البيئة ، تهتم بمواجهة مخاطر التدهور والتلوث التى شملت موارد البيئة المصرية ، وأصبحت تؤثر بشكل مباشر على صحة الانسان وحياته ، وعلى ثرواتنا النباتية والحيوانية ، بل على تراثنا الحضارى ، مما يستلزم الإسراع فى اتخاذ الاجراءات الكفيلة بحماية المياه العذبة ، والمحافظة على نوعيتها فى حدود الخواص الطبيعية والبيولوجية والكيميائية ، وحماية المياه البحرية الساحلية من مصادر التلوث المختلفة ، واتخاذ الوسائل الكفيلة بإصحاح الهواء والتربة والنبات ، وذلك عن طريق مكافحة التلوث الكيماوى ، والاقلال من استخدام المبيدات الكيماوية . مع وضع برنامج وطنى لصون التنوع البيولوجى ، ونشر الوعى البيئى بين المواطنين .

وكان من الضرورى أن تشفع هذه الدراسة بتقرير مستقل مفصل عن : حماية نهر النيل من التلوث ، باعتباره دعامة الحضارة فى مصر ، وشريان حياتها ، ومصدر مواردها المائية اللازمة لسكانها وزراعتها وثروتها الحيوانية ، كما أنه أحد مغريات الجذب السياحى إليها ، بل والسمة الرئيسية لملامح زينتها وجمال بيئتها .

وبعد هاتين الدراستين ؛ تتلاحق الموضوعات فى مجالات : الاسكان ، والعدالة والتشريع ، والخدمات الصحية والعامة ، والقوى العاملة ، والحكم المحلى .

– ويتصدر الموضوعات الخاصة بالتعليم : مشروع بإصلاح جذرى للتعليم ؛ يتناول العملية التعليمية فى جملتها وبمختلف مراحلها ، ويعالجها من ناحية التغيير والإصلاح الأساسى الذى تقتضيه المرحلة الراهنة ، على أساس إعادة النظر جذريا فى فلسفتنا التعليمية ، وفى الأداء الذى يواكب متغيرات الظروف العالمية والمحلية التى تتابعت خلال السنوات القليلة الماضية ، فى الشرق والغرب ، فغيرت بعض المفاهيم ، واقتضت

أن يجارى التعليم عندنا – بل وفى العالم كله – ما استجد من ظروف ، وما طرأ من رياح للتغيير فى صلات العالم بعضه ببعض ، وفى دور مصر ومكانها ومكانتها ، حتى تعوض بعض مافاتها ، وتستشرف آفاق القرن الحادى والعشرين .

ويأتـى فـى أعقاب هذا المشروع ، مجموعة من الدراسات التفصيلية فى مجالات : التعليم العام ، والأزهرى ، والجامعى ، والعالى ، والبحث العلمى .

– وفى مجال الثقافة والفنون والآداب والاعلام ؛ تنقسم الدراسات الخاصة بها الى قسمين : يشتمل الأول على السياسة الثقافية ، ويشتمل الآخر على السياسة الاعلامية . ويبدأ القسم الأول بموضوع عن : مراجعة الموقف الثقافى فى مصر على ضوء المتغيرات المحلية والعالمية ، ويخلص الى : عرض مظاهر هذه المتغيرات وآثارها ، وانعكاساتها على الساحة المصرية فى جوانبها الثقافية ، وأهمية الحفاظ على ذاتيتنا ، والاهتمام بالكيان الحضارى للانسان المصـــرى وتنمية خصائصـــه الثقافية ، باعتبار ذلك جـزءا لايتجزأ من التنمية القومية الشاملة .

ويبدأ القسم الثانى بموضوع : الدراسات الإعلامية وتطور العمل الإعلامى ، ويركز على أهمية الربط بين الدراسات الأكاديمية والميادين العملية فى مجالات الإعلام ، بما يكفل صالح كل منهما ، ولايدع مجالاً للتقصير فى حقوق كل منهما تجاه الآخر ، مما يستدعى : إقامة دورات معلومات للعاملين بمختلف مجالات الإعلام ، للتعريف بكل ما هو جديد فى مفردات العمل الإعلامى ، على أن تهتم الدراسات الإعلامية الأكاديمية بملاحقة الجديد فى ميادين العمل الاعلامى .

• • •

وأرجو أن يتيح هذا المجلد الشامل فرصة طيبة لكل باحث ودارس ومتخصص للانتفاع بدراساته ومقترحاته ، تبعا لاختصاصه .

والله ولى التوفيق .

د . محمد عبد القادر حاتم

عبد القادر حاتم

المشرف العام

على المجالس القومية المتخصصة

الكتاب السنوى
١٩٩١ - ١٩٩٢

الإنتاج والشئون الاقتصادية

الدورة الثامنة عشرة

السياسات المالية والاقتصادية

اتجاهات استراتيجية العلاقات الاقتصادية مع العالم الخارجى

– تحدد استراتيجية العلاقات الاقتصادية مع العالم الخارجى المسار الذى ينبغى أن تسلكه هذه العلاقات فى السنوات المقبلة . وعلى ذلك فهى عنصر هام للغاية ، ومؤثر أشد التأثير على تطور الاقتصاد القومى ، وذات ارتباط وثيق وتأثير متبادل مع السياسات الاقتصادية الداخلية ومع المتغيرات الإقليمية والدولية .

– والغرض الأساسى من وضع استراتيجية للعلاقات الاقتصادية مع العالم الخارجى هو التوصل ابتداء إلى تحديد أهداف لهذه الاستراتيجية تحقق المصلحة العامة للاقتصاد الوطنى فى مراحله المختلفة ، وبحيث تكون هذه الأهداف متسقة مع أهداف السياسات الاقتصادية الداخلية ، ومع إمكانات هذا الاقتصاد الوطنى ، وكذلك مع تطورات الاقتصاد العالمى ، وبخاصة التجارة الدولية وتحركات رؤوس الأموال ودرجة وطبيعة المنافسة السائدة فى الأسواق الدولية والتكتلات الاقليمية والدولية التى تحكمها . وبعد تحديد أهداف الاستراتيجية الجديدة يأتى دور استنباط السياسات التى تؤدى إلى تحقيقها .

– وفى غيبة وجود استراتيجية واضحة للعلاقات الاقتصادية مع العالم الخارجى ، فإن مختلف السياسات الاقتصادية المتناثرة التى تتبع تؤدى فى حقيقة الحال إلى نشوء نوع من العشوائية التى تتسم بعدم التسلسل المنطقى من حيث اختيار أهداف الاستراتيجية ومراعاة اعتبارات تناسقها مع باقى أهداف الاقتصاد القومى ومع المتغيرات الاقليمية والدولية ، ثم اختيار السياسات التى من شأنها تحقيق هذه الأهداف .

أهمية السياسات الداخلية : تعتبر السياسة الاقتصادية الداخلية عاملا أساسيا فى نجاح أو فشل أى استراتيجية يتم اعتمادها للعلاقات الاقتصادية مع العالم الخارجى . ولذلك يجب التنبيه إلى أن التحرك نحو تحقيق الأهداف التى تعتمدها هذه الاستراتيجية لا يمكن أن يتم بوسائل وإجراءات واستراتيجيات تتعلق بالعلاقات الاقتصادية الخارجية وحدها ، بمعزل عن السياسات الاقتصادية الداخلية . فزيادة الصادرات السلعية مثلا تتوقف على سياساتنا الداخلية ومدى نجاحها فى زيادة العرض من الانتاج السلعى حتى تتوفر كميات يمكن تصديرها ، وزيادة العرض من الانتاج السلعى تتوقف بدورها على مختلف السياسات الداخلية ، وما قد يشوبها من معوقات إدارية أو بيروقراطية أو تسعيرية أو ضريبية أو عمالية أو غيرها . وإذا كانت هذه الدراسة تركز على الناحية المتعلقة بالعلاقات الاقتصادية الخارجية ، فقد أخذت فى الاعتبار أن تحرير الاقتصاد الداخلى ينبغى أن يستمر بخطى متسارعة وفقا لسياسة الاصلاح الاقتصادى التى استقر عليها الرأى .

الوضع الحالى لعلاقاتنا الاقتصادية مع العالم الخارجى

يعتبر ميزان مدفوعات أى دولة هو الصورة المعبرة عن نتائج تنفيذ الاستراتيجية التى تتبعها تلك الدولة فى علاقاتها الاقتصادية مع العالم

الخارجي . ويتضح من فحص ميزان مدفوعات مصر عن السنوات الماضية أنه يتصف بعدة ظواهر وعدة اتجاهات . وتتناول الفقرات التالية أهم هذه الظواهر والاتجاهات .

عجز الميزان التجارى :

يحقق الميزان التجارى للصادرات والواردات السلعية عجزا مستمرا . كما توضح الأرقام اتساع رقعة هذا العجز على مر السنين ، إذ تصاعد من ٦٤،١ مليون جنيه فى سنة ١٩٥٢ إلى ١٦٢،٤ مليون جنيه فى سنة ١٩٧٠ ثم إلى ١٩١١٥،٨ مليون جنيه فى سنة ١٩٩٠/٨٩ (جدول رقم ١) . وقد نشأت هذه الزيادة نتيجة لتزايد الواردات السلعية بمعدل أسرع كثيرا من معدل زيادة الصادرات السلعية . ، ومن ثم انخفضت نسبة تغطية الصادرات للواردات من نحو ٧٠ ٪ فى سنة ١٩٥٢ إلى ٢٣ ٪ فى سنة ١٩٩٠/٨٩ . كذلك يمثل عجز الميزان التجارى نسبة كبيرة إزاء اجمالى الناتج المحلى .

الصادرات السلعية :

تغير تركيب قائمة الصادرات السلعية وخاصة القطن ، إذ تراجع القطن الخام من المركز الأول للصادرات السلعية حيث كان يمثل ٨٥ ٪ من إجمالى الصادرات السلعية فى عام ١٩٥٢ حتى كاد يختفى كلية من هذه القائمة ، حيث مثل ٣،٣ ٪ فحسب من إجمالى الصادرات السلعية فى سنة ١٩٩٠/٨٩ . وإذا أخذنا فى الاعتبار ما تم استيراده فى تلك السنة من قطن خام قصير التيلة ، تبين أن مصر تحولت إلى مستورد صاف للقطن الخام .

وقد حل محل القطن الخام فى المركز الأول للصادرات السلعية – النفط الخام ومنتجاته المكررة حيث بلغت ٢٣،٦ ٪ من إجمالى الصادرات السلعية فى سنة ١٩٩٠/٨٩ . ولكن هذا التحول فى الأهمية النسبية من القطن الخام إلى النفط الخام يعكس فى نفس الوقت تحولاً عن مصدر متجدد للصادرات السلعية إلى مصدر هو بطبيعته ثروة موقوتة ... مآلها إلى النضوب ، وهذه الظاهرة سوف نجد لها مثيلا فى باقى عناصر ميزان المدفوعات ، أى أن الاتجاه إلى زيادة الاعتماد على موارد غير دائمة بطبيعتها أصبح كبيرا ومتزايدا .

– كذلك يبين اعتماد جانب كبير من صادراتنا السلعية على اتفاقات الدفع الثنائية ، وبخاصة فى الفترة من منتصف الخمسينات حتى منتصف السبعينات . والتجارة فى هذا الإطار لا تعتمد على المنافسة الحرة فى الأسواق الدولية ، ومن ثم فهى لا تتضمن حافزا على تجويد الانتاج أو على الالتزام بالمواصفات العالمية . كما أن أسعار التعامل فيها مصطنعة ومغالى فيها من الجانبين ، وبالتالى فهى تؤدى إلى أرباح عالية ولكن غير مبررة اقتصاديا ، ومن هنا يترتب عليها تشويه العلاقات السعرية ، وتوجيه الانتاج إلى وجهات قد تكون خاطئة فى الأجل الطويل . وكذلك تعرض المنتج والمصدر إلى هزات مفاجئة ، كما حدث بالنسبة لتصدير الموالح إلى أسواق كتلة الاتحاد السوفيتى السابق الذى ترتب على انهياره اتجاه حجم التجارة التى تتم فى هذا الإطار الثنائى إلى الانخفاض ، علاوة على أن سياسة الحكومة المصرية ذاتها كانت قد بدأت فعلا فى تخفيض الاعتماد على هذه الاتفاقات الثنائية تنفيذا لسياسة الاصلاح الاقتصادى . ومع ذلك تفيد أرقام البنك المركزى أن حجم الصادرات السلعية غير النفطية التى يجرى تمويلها فى إطار اتفاقات ثنائية وصفقات متكافئة – لايزال كبيرا .

– ويتضح من قائمة الصادرات الصناعية المصرية أن منتجات صناعة الغزل والنسيج تمثل وحدها أكبر نسبة من الصادرات الصناعية ، اذ تبلغ حوالى ثلث الصادرات الصناعية ، عدا البترول . وتستدعى هذه الظاهرة ملاحظتين ، الملاحظة الأولى تتعلق بربحية تصدير الغزل بالمقارنة بالقطن الخام ، وهى قضية مثارة من قبل خبراء القطن والغزل منذ فترة . والملاحظة الثانية أن باقى الصناعات مجتمعة لاتحقق إلا نسبة صغيرة من اجمالى الصادرات ، الأمر الذى يشير إلى أن هناك مجالا كبيرا لتحسين الأداء فى هذا المجال إذا ما طبقت سياسات سليمة . ولا شك أن نجاح أى استراتيجية للتصدير السلعى

جدول رقم (١) ميزان مدفوعات العمليات الجارية

(مليون جنيه بالأسعار الجارية)

بيان	١٩٥٢	١٩٦٠	١٩٧٠	١٩٩٠/٨٩
١ – الصادرات السلعية	١٤٨,٨	٢٠٣,٧	٣٥٥,٤	٥٧١٥,٣
منها قطن خام	١٢٦,٤	١٣٤,٨	١٤٧,٩	١٨٩,٩
نفط خام ومنتجاته المكررة	غ٠م	٤,٥	١٥,٨	١٣٥١,٥
غزل ونسيج	غ٠م	غ٠م	غ٠م	١٤٩٣,٩
٢ – الواردات السلعية	٢١٢,٩	٢٥٨,١	٥١٧,٨	٢٤٨٣١,١
ومنها سلع غذائية	غ٠م	غ٠م	غ٠م	٤٦٢٥,٠
٣ – الميزان التجارى (١–٢)	–٦٤,١	–٥٤,٥	–١٦٢,٤	–١٩١١٥,٨
٤ – متحصلات غير منظورة	٦٩,٩	٩٨,٠	٧٦,٤	١٠٨٨٥,٥
ومنها قناة السويس	٢٦,٦	٥٠,١	—	١٦١٨,٩
السياحة	غ٠م	غ٠م	غ٠م	٢٧٦١,٨
٥ – مدفوعات غير منظورة	٥٩,٢	٦٧,٢	١١٤,٧	٧٩٤٥,٨
ومنها سداد فوائد على الدين الخارجى	غ٠م	غ٠م	غ٠م	٢٥٢١,١
٦ – ميزان العمليات غير المنظورة (٤–٥)	+١٠,٧	+٣٠,٨	–٣٨,٣	+٢٩٣٩,٧
٧ – ميزان العمليات الجارية (٣+٦)	–٥٣,٤	–٢٣,٦	–٢٠٠,٧	١٦١٧٦,١
٨ – تحويلات من الخارج	—	—	+١٣٤,٠	–
ومنها تحويلات رسمية	—	—	غ٠م	١٢٢٥٥,٨
تحويلات العاملين المصريين			غ٠م	+
٩ – ميزان العمليات الجارية والتحويلات (٧+٨)	–٥٣,٤	–٢٣,٦	–٦٦,٧	٢٤٩٢,١

المصدر : المجلة الاقتصادية للبنك المركزى المصرى .

يتوقف على مدى النجاح في زيادة الصادرات الصناعية .

– أما بالنسبة للصادرات الزراعية فقد تضاءلت أهميتها النسبية خلال السنوات الأخيرة ، فأصبح القطن يمثل ٣.٢٪ فحسب من إجمالي الصادرات السلعية في سنة ٨٩ / ١٩٩٠ . وباقي السلع الزراعية كلها أصبحت تمثل في نفس السنة ٦.٩ ٪ ، أى أن مجموع الصادرات الزراعية كلها ١٠.٢ ٪ من إجمالي الصادرات السلعية . ولاشك أن هناك مجالا لتحسين أداء هذا القطاع فيما يتعلق بالصادرات إذا ما تحسنت الإنتاجية الزراعية . وتشير المقارنات مع الانتاجية الزراعية لمختلف المحاصيل في دول العالم المتقدم وبعض دول العالم الثالث ، إلى أن هناك إمكانية كبيرة لتحسين الانتاجية عندنا . ويتوقف ذلك في المقام الأول على السياسات الداخلية المتبعة في القطاع الزراعي .

الواردات السلعية :

ارتفعت نسبة الواردات من السلع الغذائية بحيث أصبحت تمثل وحدها نحو خمس إجمالي الواردات السلعية .

تشير أرقام البنك المركزى عن ميزان المدفوعات ، إلى أننا نعتمد بصورة كبيرة على وسائل غير دائمة بطبيعتها لتمويل الواردات . ويظهر ذلك بصورة واضحة من أرقام طرق تمويل الواردات في كل من عامى ٨٨/ ١٩٨٩ و ٨٩ / ١٩٩٠ . (جدول رقم ٢) . وتعكس هذه الظاهرة ضخامة العجز الجارى في ميزان المدفوعات ، وعدم كفاية الموارد المتاحة للاقتصاد القومى لمقابلة جميع الاستخدامات المكونة لعناصر إجمالي الناتج المحلى .

حصيلة العمليات غير المنظورة :

نمت هذه الحصيلة نموا كبيرا خلال السنوات الماضية . ويعود الفضل في ذلك بصفة خاصة إلى إيرادات قناة السويس والسياحة . إذ بلغت إيرادات قناة السويس ١٦١٨.٩ مليون جنيه في سنة ٨٩ / ١٩٩٠ . وبالمقارنة بالصادرات السلعية فإن إيرادات قناة السويس تحقق مايوازى ٢٨.٣ ٪ من إجمالي الصادرات السلعية كلها ، بما في ذلك صادرات النفط الخام . مع الأخذ في الاعتبار أن سعر الصرف المستخدم في تقييم إيرادات قناة السويس في الجدول رقم (١) كان أقل من سعر الصرف في السوق الحرة ، طبقا لقواعد البنك المركزى . وبالتالى فإن المساهمة الحقيقية لإيرادات قناة السويس هى أكبر من النسبة المشار إليها والمستخرجة من الجدول المذكور . ومن مزايا هذا العنصر من عناصر المتحصلات أنه يتصف بالاستقرار والنمو في المستقبل المنظور .

أما ايرادات السياحة فقد بلغت ٢٧٦١.٨ مليون جنيه ، بما يعادل حوالى نصف إجمالي الصادرات السلعية كلها . اى أن إيرادات السياحة وحدها تعادل قيمة صادرات النفط الخام ومنتجاته المكررة وقيمة صادرات صناعة الغزل والنسيج معا ، هذا مع ما هو معروف عن السياحة من أنها صناعة تعتمد على كثافة العمالة بالمقارنة مع غيرها ، إذ انها صناعة قادرة على توفير فرص توظف أكثر من غيرها . وإن ظهور إيرادات السياحة بهذه الأهمية الكبيرة في ميزان مدفوعاتنا – يؤكد أن فرص النمو أمام هذا القطاع مازالت كبيرة ، وأنه يمكن إذا ما ضوعفت الجهود بشأنه أن يصبح المخرج الطبيعي لميزان مدفوعاتنا من عجزه المستمر حتى الآن .

المدفوعات غير المنظورة :

تتمثل أهم عناصر هذه المدفوعات في بند سداد الفوائد على الدين الخارجى ، وقد ارتفع حجم هذا البند ارتفاعا كبيرا في السنوات الماضية ، حتى بلغ ٢٥٢١.١ مليون جنيه في سنة ٨٩ / ١٩٩٠ ، أى مايعادل ٤٤٪ من إجمالي الصادرات السلعية كلها ، بما في ذلك النفط الخام . وهو وضع يصور العبء الكبير الذى يلقيه الدين الخارجى على الاقتصاد القومى ، خاصة وأن هذه الأرقام تمثل عبء الفوائد المستحقة وحدها ، عدا مايستجد سداده من أصل الديون ذاتها ، وهو بند يظهر في قسم آخر من أقسام ميزان المدفوعات .

جدول رقم (٢) طرق تمويل الواردات

بيـــــــان	١٩٨٩/٨٨		١٩٩٠/٨٩	
	مليون جنيه	٪	مليون جنيه	٪
نقدا	٩٨٠٦.٨	٤٢.٥	٩٨٦١.٣	٣٩.٧
تسهيلات مصرفية	٤٢٠.٧	١.٨	٢٥٢.٧	١.٠
تسهيلات موردين	٩٦٢.٣	٤.٢	١٢٠٥.٧	٤.٩
صفقات متكافئة	٥١.٣	٠٠,٢	١٠٤.٧	٠,٤
قروض سلعية	١٥٩٥.٧	٦.٩	٢٢٩١.٨	٩.٢
فوائض السلع الزراعية الأمريكية	٢٠٨.٨	٠.٩	٩٩.٤	٠,٤
واردات ممولة من موارد خاصة	٤٧٢٩.٠	٢٠,٥	٥٠٠٣.٥	٢٠,١
واردات لمشروعات فى نطاق قانون الاستثمار	٢٦٢٠.٥	١١.٤	٢٩٦٢.٥	١١.٩
اتفاقات دفع	٨٢٥.٧	٣.٦	٧٩٣.٩	٣.٢
منح سلعية	١٨٥٤.٢	٨.٠	٢٢٥٥.٦	٩.١
اجمالـــــــى	٢٣٠٧٥.٠	١٠٠		

المصدر : البنك المركزى المصرى – المجلة الاقتصادية – العدد الرابع – المجلد الثلاثون .

وقد توصلت مصر في شهر أبريل ١٩٩١ إلى اتفاقات مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير على خطط إصلاح الهيكل الاقتصادي للبلاد . وقد ترتب على هذه الاتفاقات أن تمكنت الحكومة المصرية من الحصول على موافقات من الأطراف الدائنة بإلغاء أجزاء من ديونها ، وبإعادة جدولة الباقي على مدد أطول من المدد الأصلية . ويجب أن نغتنم هذه الفرصة لنعيد النظر في أسس سياسة اقتراضنا من الخارج ، بحيث نتفادى الوقوع في أزمة تزايد عبء الدين الخارجي من جديد .

ميزان العمليات الجارية :

أسفر ميزان العمليات الجارية (وهو عبارة عن مجموع الميزان التجاري وميزان العمليات غير المنظورة) عن عجز مستديم ومتواصل الارتفاع حتى بلغ ١٦١٧٦,١ مليون جنيه في سنة ٨٩ / ١٩٩٠ ، وهو رقم يمثل نسبة كبيرة من إجمالي الناتج المحلي . وجدير بالذكر أن ميزان العمليات الجارية هو أهم جزء في ميزان المدفوعات وأكثرها دلالة ، وأن ميزان المدفوعات يتحسن طالما هناك عجز في ميزان العمليات الجارية . وإذا كان هذا العجز تجرى مقابلته من التحويلات من الخارج ومن المعونات والقروض والاستثمارات ، لكنها عناصر مساعدة فقط ، وبعضها مثل القروض يزيد المشكلة تفاقما ، بحكم ما يترتب عليها من أعباء . وعلى ذلك يظل مؤشر الصحة من المرض في ميزان المدفوعات هو ميزان العمليات الجارية ، ومن ثم يجب أن تستهدف استراتيجيتنا إنهاء وجود العجز في هذا الميزان .

التحويلات من الخارج :

بلغت جملة التحويلات ١٢٢٥٥,٨ مليون جنيه في سنة ٨٩ / ١٩٩٠ . ولم يكن هذا البند ذا قيمة تذكر في الخمسينات والستينات . وإنما بدأ ينمو من عقد السبعينات مع بداية التحرير الاقتصادي . ويمثل هذا الاجمالي في مجموعه مايجاوز بكثير قيمة إجمالي الصادرات السلعية كلها بما في ذلك النفط الخام . بل يكاد يصل وحده إلى ما يساوي نسبة كبيرة من جميع المتحصلات السابق استعراضها . وتمثل هذه الظاهرة مدى الاعتماد الكبير على هذا البند الذي يمثل جزءا كبيرا من إجمالي الناتج المحلي . والميزة الكبرى لهذا البند أنه لايترتب عليه فوائد ولا التزامات بسداد . بالإضافة إلى أن جزءا كبيرا منه يرد إلى البلاد بقصد الاستثمار قصير الأجل أو طويل الأجل ، مما يساعد على التنمية الاقتصادية وعلى توفير فرص التوظف . ويقابل هذه الميزات أنه عنصر حساس معرض للتقلبات الواسعة . فالتحويلات الرسمية تتوقف على اعتبارات سياسية قابلة للتغير . وتحويلات العاملين المصريين في الخارج تتوقف على الظروف الاقتصادية في البلاد التي يعملون بها من جهة ، وعلى مدى نجاحنا في جذب مدخراتهم وتهيئة الثقة والاستقرار والمناخ الاستثماري المناسب من جهة أخرى .

ميزان العمليات الجارية والتحويلات :

يتبقى في هذا الميزان - بعد كل ماسبق ذكره من عناصر متحصلات ومدفوعات وتحويلات - عجز كبير بلغ ٣٩٢٠,٣ مليون جنيه في سنة ١٩٩٠/٨٩ . وكان الاعتماد الرئيسي في السنوات السابقة في مقابلة هذا العجز على الاقتراض الخارجي . ومن هنا تزايد الدين الخارجي وثقل عبئه . وقد بذلت جهود لتشجيع ورود الاستثمارات المباشرة ، ولكن يبدو أنها لم تكن كافية ، حيث لم تبلغ الاستثمارات المباشرة الأرقام المأمولة . ولاشك أن هناك مجالا واسعا لجذب نسبة كبيرة من الاستثمارات المباشرة إذا ما أتممنا الإصلاح الاقتصادي الذي بدأناه فعلا ، بما يكفل تحرير الاقتصاد وتعميق الثقة لدى القطاع الخاص المصري والأجنبي .

- وتجدر الإشارة إلى أن البنك المركزي قد نشر في تقريره السنوي سنة ١٩٩١/٩٠ تقديرات ميزان المدفوعات عن السنة المذكورة . وتظهر هذه التقديرات انخفاضا في عجز ميزان العمليات الجارية ، إذا ما أضيفت إليه التحويلات فإنه يتحول إلى فائض . وقد نتج هذا التغير في معظمه عن الآثار الاستثنائية لظروف حرب الخليج في ذلك العام . فقد

ترتب على هذه الحرب ارتفاع أسعار النفط ، وبالتالى زادت إيراداتنا منه بمبلغ ٧٤٢ مليون دولار ، كما ازدادت حركة المرور فى قناة السويس فازدادت إيراداتنا منها بنحو ١٩٠ مليون دولار ، علاوة على زيادة التحويلات الرسمية بنحو ٤٠٠ مليون دولار . ولذلك ينص تقرير البنك المركزى المصرى عن السنة المذكورة على أنه « إذا كان تحقيق هذا الفائض يعد مؤشرا إيجابيا ، إلا أنه من المناسب النظر إليه بحذر ، حيث اقترن تحقيقه أساسا بظروف استثنائية ارتبطت بأزمة الخليج كارتفاع أسعار النفط وتصاعد النشاط الملاحى وزيادة التحويلات الرسمية » . وبالنظر إلى أن تقديرات ميزان المدفوعات عن تلك السنة قد أعدت على أسس مختلفة عن تقديرات السنوات السابقة ، حيث أعدت مقومة بملايين الدولارات بدلا من الجنيهات ، وعلى أساس أسعار الصرف الفعلية المختلفة باختلاف أنواع الصادرات والمتحصلات ، فإنه لم يتيسر إدماج هذه التقديرات ضمن الجدول رقم (١) لعدم قابليتها للمقارنة بسبب هذا الاختلاف فى عملة وطريقة التقييم . وبناء عليه يتضمن جدول رقم (٣) تقديرات ميزان المدفوعات للسنتين الأخيرتين وفقا للتقييم الجديد بملايين الدولارات . وإذا ما استبعدنا التغيرات الناشئة عن آثار حرب الخليج ، فإن الاتجاهات التى ظهرت من تحليل الجدول رقم (١) تؤكدها أرقام الجدول رقم (٣) أيضا .

الاستراتيجية التى اتبعت فى الماضى :

ان هذه الصفات التى تميز بها ميزان مدفوعات مصر فى السنوات السابقة إنما هى نتاج الاستراتيجيات التى اتبعت فى تلك السنوات ، سواء أكانت هذه الاستراتيجيات مخططة ومقصودة بذاتها ، أو كانت مجرد تراكمات لقرارات وخيارات توالت على مر هذه السنوات . ويمكن تصوير هذه السياسات فى النقاط الرئيسية التالية :

أ – اعتماد سياسة منح الأولوية الأولى فى التصنيع للصناعات التى تستهدف منتجات تحل محل الواردات ، إذ تؤدى هذه السياسة فى النهاية الى خلق قطاع صناعى غير مهيأ للتصدير .

ب – اتباع سياسات مغالى فيها لحماية الانتاج المحلى مثل : الحظر الكلى أو الجزئى للاستيراد ، والرسوم الجمركية المغالى فيها ، والقيود الإدارية والاقتصادية . وهذه الحماية المغالى فيها أدت الى انقطاع الصلة بين تطور وجودة المنتجات المحلية ، وبين التطور فى نفس هذه النوعيات من السلع الخارجية ، وبالتالى فقدت صلاحيتها للمنافسة فى الخارج ، كما فقدت قدرتها على الحصول على رضا وثقة المستهلكين بالداخل .

جـ – اعتماد سياسة تصنيع المواد الخام المحلية إلى اقصى درجة ممكنة من التصنيع قبل تصديرها ، كمبدأ أساسى ، دون اعتبار لعوامل التكلفة وغيرها من الاعتبارات الاقتصادية . والمثال الواضح على ذلك هو القطن الخام ، إذ إن تصديره هو أربح للاقتصاد المصرى من تصديره غزلا فى ظل الظروف القائمة حاليا . وقد حاولت السياسة الاقتصادية ، كإجراء لاحق ، أن تعالج هذه المشكلة عن طريق الاحتفاظ بمستوى منخفض لأسعار القطن الخام فى الداخل ، حتى تتمتع صناعة غزل القطن بهامش أعلى من الربحية على حساب منتج القطن الخام . وترتب على هذه السياسة النتيجة الحتمية لذلك وهى : انخفاض انتاج القطن أصلا .

د – الاعتماد بصفة أساسية فى التصدير السلعى على اتفاقات التجارة والدفع الثنائية .

هـ – تفضيل الاقتراض الخارجى على الاستثمار المباشر الوافد من الخارج . وقد تقررت هذه السياسة كنتيجة طبيعية بعد اجراءات التاميم ، واتساع رقعة القطاع العام ، وتخفيض دور القطاع الخاص . وسادت وقتئذ أيديولوجيات معادية للاستثمار الأجنبى خاصة ، واستثمارات القطاع الخاص عامة . ولم تبدأ هذه السياسة فى التغير تدريجيا إلا بعد بدء سياسة الانفتاح الاقتصادى . ولكن لم تكتمل حتى الآن خطوات الاصلاح الاقتصادى التى من شأنها دعم دور القطاع الخاص بصورة كافية لاجتذاب الاستثمارات المباشرة من الخارج .

جدول رقم (٣) تقديرات ميزان المدفوعات
مقومة بملايين الدولارات

البيـــــــان	٨٩ / ٩٠	٩٠ / ٩١	التغـــير
١ – الصادرات السلعية ومنها :	٣١٤٤,٨	٣٨٨٦,٨	+٧٤٢,٠
قطن خام	٢٢٠,٠	٨٣,٢	-١٣٦,٨
سلع زراعية أخرى	١٨٧,٢	١٤٢,٨	-٤٤,٤
نفط خام ومنتجاته	١٢٢٨,٦	١٩٧٠,٧	+٧٤٢,١
غزل ونسيج	٦٣٥,١	٥٢٨,٩	-١٠٦,٢
٢ – الواردات السلعية ومنها :	١١٤٤١,١	١١٤٢٤,٥	-١٦,٦
سلع غذائية	٢٥١٦,٤	١٨٩٥,٦	-٦٢٠,٨
٣ – الميزان التجارى (١ – ٢)	-٨٢٩٦,٣	-٧٥٣٧,٧	-٧٥٨,٦
٤ – متحصلات غير منظورة ومنها :	٦٧٨٢,٩	٧٦٧٨,٨	+٨٩٥,٩
قناة السويس	١٤٧١,٨	١٦٦١,٩	+١٩٠,١
السياحة	١٠٧١,٨	٩٢٤,١	-١٤٧,٧
الملاحة	٥٤١,٣	٨١١,٩	+٢٧٠,٦
٥ – مدفوعات غير منظورة ومنها :	٣٩٥٦,٩	٤٠١٢,٠	+٥٥,١
سداد فوائد الدين الخارجى	١٦٨٨,٥	١٥٢٩,٧	-١٥٨,٨
مصروفات الحكومة	٣٤٠,٥	٤٤٤,٧	+١٠٤,٢
٦ – ميزان العمليات غير المنظورة (٤ – ٥)	+٢٨٢٦,٠	+٣٦٦٦,٨	+٨٤٠,٨
٧ – ميزان العمليات الجارية (٣ + ٦)	-٥٤٧٠,٣	-٣٨٧٠,٩	-١٥٩٩,٤
٨ – تحويلات من الخارج ومنها :	٤٨٣٦,٣	٥٢٦٢,٢	+٤٢٥,٩
تحويلات العاملين المصريين	٣٧٤٢,٦	٣٧٧٥,٣	+٣٢,٧
تحويلات رسمية (بخلاف المنح الاستثنائية)	١٠٩٣,٧	١٤٨٦,٩	+٣٩٣,٢
٩ – ميزان العمليات الجارية والتحويلات (٧ + ٨)	-٦٣٤,٠	+١٣٩١,٣	-٢٠٢٥,٣

المصدر : التقرير السنوى للبنك المركزى المصرى عن عام ٩٠ / ١٩٩١ .

– وإذا كانت هذه هى الصفات التى تتسم بها استراتيجية العلاقات الاقتصادية مع العالم الخارجى ، فان المتغيرات الدولية والمحلية المتلاحقة تستوجب إعادة النظر فى هذه الاستراتيجية .

المتغيرات الدولية

لعل أهم المتغيرات الدولية تتمثل فى أربعة مظاهر رئيسية : أولها التداخل الواضح بين المصالح الاقتصادية لدول العالم كله . وثانيها اتساع نطاق نشاط الشركات عابرة القارات . وثالثها تحول الاتحاد السوفيتى السابق ودول أوروبا الشرقية إلى اقتصاد السوق . ورابعها الدور الجديد لمجلس الأمن فى فرض عقوبات اقتصادية وتجارية .

– إن التداخل الواضح بين المصالح الاقتصادية لدول العالم اليوم قد بلغ مرحلة لابد أن نستبعد معها أفكار الانغلاق على الداخل ، ومايتعلق بها من افكار التنمية المستقلة عن مجريات الأمور فى باقى انحاء العالم . إن التطور الذى تشهده السوق الأوروبية المشتركة اعتبارا من نهاية العام الحالى سوف يخلق مجالا اقتصاديا ضخما لايمكن لمصر أن تتجاهله . وكذلك الحال بالنسبة لاتفاقات التعاون الاقتصادى بين كندا والولايات المتحدة الأمريكية والمكسيك ، والعلاقات الاقتصادية والتجارية الخاصة التى تربط بين اليابان وكوريا الجنوبية وغيرها من دول جنوب وشرق أسيا . إن هذه المجالات هى أسواق محتملة لصادراتنا وهى أيضا منابع لوارداتنا . ولابد لنا من الانفتاح عليها بإنشاء علاقات تجارية وثيقة معها ، وبتعديل نظمنا وقوانيننا التى تحكم تجارتنا ونشاطنا الاقتصادى لتواكب هذه التطورات الدولية .

– إن اتساع نطاق نشاط الشركات عابرة القوميات يجعل هذه الشركات لاعبا أساسيا وقويا فى مجال التجارة الخارجية . ولايتيسر الآن لأى دولة من الدول أن تقتحم أسواقا جديدة إلا إذا نجحت فى إنشاء مصالح متبادلة مع هذه الشركات . ولايجوز أن يخيفنا حجم هذه الشركات وقوتها الاقتصادية . بل علينا أن نجد معها مجالا للمصلحة المشتركة ، فهى حريصة على أن تدخل أسواقنا . كما أننا حريصون على أن ندخل أسواقها ، وهى تملك التكنولوجيا الحديثة ورأس المال ، ونحن نملك أسواقنا، كما نملك قوة عاملة وموقعا جغرافيا مناسبا . والتعاون للمصلحة المتبادلة أصبح اليوم هو القاعدة المقبولة دوليا .

– إن أبرز المتغيرات الدولية ، وهو تحول الاتحاد السوفيتى السابق وأوروبا الشرقية إلى اقتصاد السوق ، يعنى فقدنا لإطار الاتفاقات الثنائية على عيوبها ، ومن ثم لابد من أن تتغير استراتيجيتنا تجاه هذه الدول ، وهو يعنى أيضا أن هذه الدول سوف تكون منافسا قويا لنا ولغيرنا من الدول النامية فى اجتذاب رؤوس الأموال والاستثمارات المباشرة من أوروبا الغربية واليابان والولايات المتحدة الأمريكية ، ولذلك فإنه يتعين علينا أن نسارع بتوثيق علاقاتنا الاقتصادية بهذه الدول الأخيرة ، قبل أن يستغرقها الانفتاح على الدول الشرقية .

– ولاتقتصر المتغيرات الدولية على تلك الاتجاهات الأربعة الكبرى ، وإنما تمتلىء الساحة الدولية للتعامل الاقتصادى بمتغيرات تفصيلية أخرى ، لابد من أن نواكبها وأن نوليها من الاهتمام مايسمح لنا بالمشاركة فى تكوينها وفى التأثير عليها . ومثال ذلك : مفاوضات أورجواى التى تستهدف تحرير المعاملات الدولية فى مجال الخدمات ، وهى تأكيد للاتجاه الدولى نحو تحرير التجارة الخارجية بمختلف فروعها وانشطتها ، والتشدد الذى بدأ يظهر فى مجال المعاملات المصرفية ، وعلى وجه الخصوص ما انتهت إليه القرارات التى اتخذت فى بازل بسويسرا ، عن شروط تحديد الملاءة المالية لمختلف المؤسسات المالية فى أنحاء العالم ، وهى شروط يترتب عليها ، رفع تكلفة الاقتراض على المؤسسات المالية التى أدرجت فى مرتبة متأخرة نسبيا من مراتب الملاءة المالية . وتكاد تكون كل البنوك العربية قد تأثرت بذلك ماعدا بنوك السعودية . ولاشك أن هذا الوضع يترتب عليه ارتفاع تكلفة تمويل التجارة الخارجية للدول العربية . ويضاف الى ذلك اتجاه المعاملات الدولية إلى التضخم ، وكبر حجم التعامل بحيث وصل إلى أحجام عملاقة لا تتيسر للدول النامية – ومن بينها مصر – أن تجاريها إلا فى اطار

من التنسيق أو التكتل بين الجهات التي تتوافق مع مصالحها .

المتغيرات المحلية

بلغت تراكمات آثار الاستراتيجية التي اتبعت في العقود السابقة درجة مؤثرة على مستقبل النمو الاقتصادي للبلاد . وأصبحت هذه التراكمات قوة ضاغطة استوجبت تعديل الاستراتيجيات التي سادت من قبل ، فعجز الموازنة العامة للدولة استفحل أمره ، والضغوط التضخمية القوية الناشئة عنه والتي كانت مكبوتة في البداية تفجرت وطفت على سطح الاقتصاد القومي ، واستمر تدهور ميزان المدفوعات وبخاصة الجزء السلعي منه ، وازداد حجم الدين العام الخارجي والداخلي زيادة كبيرة تفوق طاقة الاقتصاد القومي على السداد .

- ونتيجة لهذه الأوضاع قامت الحكومة بخطوات لعلاج هذه المشكلات الكبيرة والمتشعبة الجذور . وبدأت هذه الإصلاحات بخطوات لتشجيع العاملين المصريين بالخارج على تحويل مدخراتهم إلى مصر . وتمثلت هذه الخطوات في البداية بحلول جزئية مثل : السماح بالنظام الذي سمي بالاستيراد دون تحويل عملة . وإنشاء بنوك باتفاقات خاصة معفاة من الضرائب على القيم المنقولة ، أعقبها إعفاء شامل لجميع الفوائد على الودائع من الضرائب ، كما شملت تلك الخطوات في عام ١٩٧٤ بدء سياسة جديدة للانفتاح الاقتصادي تشجع الاستثمارات العربية والأجنبية واستثمارات العاملين المصريين بالخارج ، ثم تعديل قانون النقد الأجنبي في سنة ١٩٧٦ . واستمرت تلك الخطوات حتى تم في السنة الماضية تحرير كامل لسعر الصرف والتحويلات ولأسعار الفائدة ، مع اتخاذ عدة خطوات لتحرير التجارة الخارجية . وفي الوقت نفسه أعيد النظر في سياسة تسعير السلع والخدمات ، وتم تخفيض الدعم الذي كانت تتحمله الدولة ، وأعيد تنظيم القطاع العام ، وبدأت إجراءات تطبيق تحويله جزئيا إلى القطاع الخاص . كما أكدت السياسة العامة للدولة مؤخرا استهداف التحول إلى نظام اقتصاد السوق ، وإلى الاعتماد على دور القطاع الخاص كمحرك رئيسي للاقتصاد المصري .

- على أن كل هذه التغيرات المحلية تستوجب إعادة النظر في استراتيجية مصر الخاصة بعلاقاتها الاقتصادية مع العالم الخارجي ، حتى تكون منسجمة مع المتغيرات المحلية والدولية ، وحتى تتحقق المصلحة المثلى للاقتصاد المصري .

آفاق الاستثمار في الوطن العربي

الاستثمار والمتغيرات الدولية : يشهد الاقتصاد العالمي في الوقت الحاضر بعض التغيرات التي سوف يكون لها أثر عميق على سياسات الاستثمار في البلاد النامية . ولعل أهم هذه التغيرات يتمثل في ازدياد درجة الاعتماد المتبادل بين البلاد المختلفة ، فقد ارتبط العالم بعضه ببعض بشبكة كثيفة من العلاقات التجارية والمالية ، ولم يعد في وسع أي بلد أن يعيش بمعزل عن العالم الخارجي . وليس من قبيل المبالغة القول بأن ما حدث من تقدم تكنولوجي في عالم المواصلات والاتصالات والمعلومات جعل الكوكب الأرضي وكأنه قرية صغيرة . وكان من شأن هذه التغيرات ظهور سمة جديدة للاقتصاد العالمي وهي عالمية الأسواق ، ويصدق ذلك بصفة خاصة على الأسواق المالية . فقد شهد العالم نموا انفجاريا في الانتقالات الدولية لرؤوس الأموال . ولم تكن هذه الانتقالات قاصرة على حركة المدخرات من بلاد الفائض إلى بلاد العجز كما تتوقع النظرية الاقتصادية المألوفة ، ولكنها اشتملت على انتقالات في الاتجاه المضاد . حيث نجد أن نسبة معينة من مدخرات البلاد النامية تتجه نحو البلاد الصناعية ، وهذه ظاهرة لم تكن معروفة على هذا النطاق الواسع ، وهي تعكس الاتجاه السائد في البلاد الصناعية والنامية على السواء نحو تحرير الحركة الدولية لرؤوس الأموال . ومن ناحية أخرى فهي تعكس عالمية سوق المدخرات والاستثمارات .

وإلى جانب عالمية سوق المال ؛ هناك اتجاه واضح نحو التكتلات الاقتصادية . وها نحن نرى بلاد المجموعة الأوربية تسير بخطوات ثابتة

سريعة نحو وحدة اقتصادية كاملة مع نهاية هذا العام ١٩٩٢ . حينذاك سوف تنشأ كتلة اقتصادية ضخمة تضم ما يزيد على ٣٢٠ مليون نسمة تعمل فى إطار سوق واحدة وتشتمل على اثنتى عشرة دولة أوربية ، من بينها بلاد على أعلى درجات التقدم التكنولوجى والديناميكى . ومن الصعب أن نتكهن بالحصيلة النهائية لهذا التكتل الاقتصادى على البلاد النامية ، ولكن هناك احتمالات لا يمكن تجاهلها . ومن ذلك أن السوق الموحدة سوف تفتح مجالات جديدة للاستثمار ، مما يجتذب نسبة معينة من الادخارات الأوربية ، وادخارات البلاد الصناعية الأخرى التى كانت تتجه نحو البلاد النامية . وهذا واضح بالنسبة للتدفقات الاستثمارية من ألمانيا الغربية بعد اتحادها مع ألمانيا الشرقية ، فان عملية تعمير ألمانيا الشرقية وتحرير اقتصادها سوف تستنفد نسبة عالية من ادخارات ألمانيا الغربية .

غير أن الاتجاه نحو التكتلات الاقتصادية لا يقتصر على بلاد المجموعة الأوربية ، فقد قطعت الولايات المتحدة الأمريكية شوطا طويلا نحو اقامة منطقة تجارة حرة مع كندا والمكسيك . وليس من المستبعد أن تتطور نحو أكثر من منطقة تجارة حرة ، وان تضم بلادا أخرى ، بحيث تقوم كتلة اقتصادية فى مثل ضخامة المجموعة الأوربية أو أكبر منها ، تضم عددا كبيرا من بلاد الأمريكتين . ويقال مثل ذلك بالنسبة لاتجاه اليابان نحو التكتل الاقتصادى مع بلاد شرق وجنوب آسيا ، مع احتمال اتساعها لكى تضم استراليا ، بحيث تقوم كتلة اقتصادية عملاقة فى حوض المحيط الهادى .

وهناك التغيرات التاريخية فيما كان يسمى بالاتحاد السوفيتى ، وبلاد أوربا الشرقية ، فان تحول تلك البلاد من الاشتراكية الماركسية الى نظام الاقتصاد الحر يعنى دخولها فى المجرى الرئيسى للاقتصاد العالمى ، بعد أن كانت منعزلة الى حد كبير . وهذا يفتح الباب أمام امكانات استثمارية شاسعة ، وأغلب الظن أن تستأثر بنسبة عالية من الادخارات العالمية . وقد اتضح هذا الاتجاه بانشاء البنك الأوربى للتعمير والتنمية خلال فترة قصيرة برأسمال قدره عشرة مليارات وحدة نقد أوربية (أو نحو ١٢ مليار دولار) . وهو يتخصص فى تمويل عملية التحول فى أوربا الشرقية والكومنولث الجديد ، وقد بدأ فعلا فى الاقتراض من الأسواق المالية الدولية . وهذه هى الخطوة الأولى ، ومن المؤكد أن تتلوها خطوات أخرى لتوثيق عرى العلاقات التجارية والاستثمارية بين الغرب والشرق .

نخلص من ذلك إلى أن المتغيرات الدولية خلال عقد التسعينات سوف تؤدى الى تعاظم الطلب على المدخرات العالمية من مصادر جديدة لم تكن قائمة فى الماضى . ومن ناحية أخرى نجد أن عرض المدخرات فى البلاد الصناعية يتجه نحو التقلص ، أو على كل حال لا يزيد بنفس معدل الزيادة فى الاستثمارات ، خصوصا اذا أخذنا بعين الاعتبار استمرار عجز الميزانية بل اتجاهه نحو الزيادة فى الولايات المتحدة الامريكية ، وهذا بذاته كفيل بامتصاص نسبة كبيرة من المدخرات الأمريكية والعالمية .

ومعنى ذلك أن ندرة المدخرات العالمية سوف تكون من السمات الأساسية خلال عقد التسعينات ، وسوف تجد البلاد النامية نفسها فى منافسة مع كثير غيرها ممن يسعون للحصول على شريحة متزايدة من تلك المدخرات ، سواء فى صورة قروض أو مساعدات انمائية أو استثمارات . وهى فى نفس الوقت فى وضع لا تحسد عليه من حيث اهليتها الائتمانية ، فان بعضها مازال يرزح تحت عبء مديونية خارجية ثقيلة ، وقد نضب – أو كاد – معين القروض من البنوك التجارية متعددة الجنسية ، بعد التجربة المريرة التى تعرضت لها طوال عقد الثمانينات ، بسبب ارتفاع معامل الانكشاف فى قروضها للبلاد النامية .

ولاشك ان لهذه المتغيرات دلالات بعيدة المدى بالنسبة لسياسات الاستثمار فى عقد التسعينات . وأولها وجوب الاعتماد على المدخرات المحلية فى تمويل الاستثمارات بدرجة تفوق كثيرا ما كان عليه الحال فى عقدى السبعينات والثمانينات . وهذا يتطلب : العمل على تعبئة المدخرات

المحلية بطرق أكثر فعالية ، وتقوية الحوافز على الادخار ، وتوفير المناخ الملائم لاجتذاب الاستثمارات الخارجية ، وعودة رؤوس الأموال الوطنية المهاجرة أو المهربة . وهذا لا يعنى الاستغناء عن الاقتراض الخارجى ، فإن ذلك صعب المنال ان لم يكن مستحيلا ، ولكنه يعنى وجوب التوازن بين العناصر المختلفة التى تشكل التمويل الخارجى للتنمية ، أى التوازن بين القروض التجارية والمساعدات الانمائية الرسمية والاستثمارات الأجنبية المباشرة وغير المباشرة . فان من بين الأسباب التى أدت الى أزمة المديونية الخارجية فى عدد كبير من البلاد النامية : الاسراف الشديد فى الاقتراض من المصادر التجارية على حساب أنواع التمويل الأخرى ، ودون الاعتناء الكافى بتعبئة المدخرات المحلية . وقد اتضحت عيوب هذه السياسة عندما امتنعت البنوك التجارية الدائنة عن الاستمرار فى تمويل البلاد المدينة ، إذ وجدت تلك البلاد نفسها عاجزة عن الوفاء بالتزاماتها الخارجية مما أضعف أهليتها الائتمانية ، وأثر تأثيرا سلبيا على مسار التنمية فيها طوال عقد الثمانينات .

أهمية الاستثمارات العربية :

كان الارتفاع الكبير لأسعار النفط فى أعقاب حرب أكتوبر ١٩٧٣ من الأحداث الهامة التى تركت آثارا عميقة على النظام الاقتصادى العربى بصفة خاصة والاقتصاد العالمى بصفة عامة . وليس من قبيل المبالغة القول إن عقد السبعينات يمثل الخط الفاصل بين عهدين ، فقد شهد هذا العقد انهيار نظام « بريتون وودز » لأسعار الصرف الثابتة ، وقيام نظام نقدى عالمى جديد يختلف فى سماته الأساسية عما كان عليه منذ الحرب العالمية الثانية .

وأعقب ذلك ارتفاع أسعار النفط وما صاحبه من ارتفاع ضخم فى دخل البلاد المصدرة للبترول ، وخصوصا البلاد العربية الخليجية وبروز تلك المنطقة باعتبارها من أهم مصادر الاستثمارات الدولية . ولا توجد احصاءات رسمية عن حجم الاستثمارات العربية . وتعتمد معظم التقديرات على الاحصاءات التى كان ينشرها بنك انجلترا دوريا الى منتصف الثمانينات ، بالإضافة إلى تقديرات بعض الدوريات المتخصصة فى شئون الشرق الأوسط وبعض البيوت الاستثمارية والاجتهادات الفردية .

وعلى أساس هذه المصادر يمكن القول إن رصيد الاستثمارات العربية عشية حرب الخليج كان فى حدود أربعمائة مليار دولار تقريبا ، وهذا الرقم يشمل الاستثمارات الحكومية والخاصة . فإذا عرفنا أن مجموع المساعدات الانمائية العربية - ثنائية كانت أو جماعية - بلغت خلال الفترة من ١٩٧٣ إلى ١٩٨٧ نحو مائة مليار دولار ، فان معنى ذلك أن حجم الاستثمارات العربية تصل بسهولة الى أربعة أمثال المساعدات الانمائية . وتدل نفس التقديرات على أن النسبة العظمى من الاستثمارات العربية ، أو نحو ثمانين فى المائة منها ، كانت مركزة فى البلاد الصناعية ، وعلى وجه الخصوص فى الولايات المتحدة وبريطانيا وسائر بلاد غرب أوربا . وكان نصيب البلاد النامية نحو ٢٠ ٪ . ولا توجد تقديرات عن تقسيم هذا الرقم بين البلاد العربية وغيرها من البلاد النامية ، ولكن التقسيم مناصفة بين المجموعتين يعطى فكرة تقريبية . أى أن حصة البلاد العربية المستوردة لرأس المال كانت فى حدود عشرة فى المائة أو أربعين مليار دولار . ويلاحظ أن الاستثمارات تشمل كل أنواع الأوعية الاستثمارية .

والواقع أن النسبة الساحقة كانت فى أوعية تحمل فوائد ثابتة مثل الودائع المصرفية والقروض المشتركة وسندات الخزانة والسندات الصناعية ، ولم تتجاوز الاستثمارات المباشرة ١٢ فى المائة من مجموع التدفقات الاستثمارية . ولكن النمط الاستثمارى فى البلاد النامية كان يختلف بصورة واضحة عن النمط الاستثمارى فى البلاد الصناعية ، حيث كانت الاستثمارات المباشرة فى الأولى تمثل نسبة تزيد كثيرا عن نسبتها فى الثانية ، ويرجع ذلك التباين فى بعض الحالات الى القيود التى فرضتها معظم البلاد الصناعية على الاستثمارات المباشرة العربية ، مما أرغم البلاد العربية على استثمار فوائضها

فـي أوعية مالـية ذات عوائـد ثابـتة .

ومن ناحية أخرى فإن معظم البلاد النامية – بما فيها البلاد العربية – تفتقر الى الأوعية ذات العائد الثابت بنفس العمق والتنوع والأمان المتاح فى البلاد الصناعية الرئيسية ، وأدى ذلك الى اتجاه معظم الفوائض العربية نحو الاستثمارات المباشرة . والراجح أن الاستثمارات المباشرة فى البلاد العربية المستوردة لرأس المال لم تكن تتجاوز ستة عشر مليار دولار أى ٤ ٪ من مجموع التدفقات الاستثمارية ، وهذه نسبة بالغة الضآلة بالقياس الى حصتها من المساعدات الانمائية الرسمية التى بلغت نحو ٦٠ ٪ .

ولا شك أن نجاح البلاد العربية المستوردة لرأس المال فى اجتذاب نسبة أكبر من هذه الفوائض يعتبر من أهم التحديات التى تواجهها . غير أن السؤال الذى يطرح نفسه فى الوقت الحاضر يتعلق بمستقبل تلك الفوائض ، وهذه مسألة ترتبط ارتباطا وثيقا بالتوقعات بالنسبة لأسعار البترول . ومن المؤكد أن هذه الفوائض سوف تحتجب بعض الوقت إلى أن تنتهى فترة التعمير فى الكويت والعراق ، وإلى أن تتخطى المملكة العربية السعودية آثار التكلفة الباهظة التى تحملتها من جراء أزمة الخليج . ولكن بعد انتهاء تلك الفترة هناك من الدلائل ما يدعو إلى التفاؤل فى هذا الصدد ، فان كل الدراسات المتاحة تشير إلى تزايد حصة بلاد الخليج من الاحتياطيات البترولية الثابتة فى العالم ، وهى حاليا تمثل ما يقرب من خمسين فى المائة . غير أن هناك احتمالات لنضوب بعض المناطق الأخرى المنتجة حاليا بعد مدة تتراوح بين عشرين أو ثلاثين سنة ، ومعنى ذلك أن منطقة الخليج بمفردها قد تمثل ما يعادل سبعين فى المائة من الاحتياطيات الثابتة فى العقود الأولى من القرن الحادى والعشرين . وفى الوقت نفسه فان البدائل عن البترول كمصدر للطاقة لا تبشر بنجاح كبير ، ما لم يحدث اختراق تكنولوجى ليس فى الحسبان . فان مصادر الطاقة المتجددة مثل : أشعة الشمس والمد والجزر والرياح والمصادر العضوية ، غير فعالة وغير اقتصادية الا فى استخدامات محدودة ، أما الطاقة النووية فقد أصبحت غير مقبولة لما تنطوى عليه من مخاطر بيئية جسيمة . ومن ثم لا توجد فى الوقت الحاضر ولا فى المستقبل المنظور بدائل يعتد بها يمكن أن تهدد مكانة البترول .

أما من ناحية الطلب على الطاقة فانه ينتظر استمرار تزايده بسبب النمو الاقتصادى المتواصل فى البلاد الصناعية وتقلص امكانات التوفير فى استخداماتها . ولا يقل أهمية عن ذلك توقعات التزايد السريع فى الطلب من البلاد النامية ، وهذا المصدر يمثل العملاق النائم ، ذلك أن نسبة كبيرة من احتياجاتها للطاقة يتم اشباعها حاليا من مصادر غير تجارية مثل الأخشاب والأحطاب والمخلفات الحيوانية . غير أن عملية التحديث والتنمية التى تتسارع فى البلاد النامية لابد أن تترجم عاجلا أو آجلا الى طلب اضافى على الطاقة التجارية . كل هذه العوامل تدعو الى الاعتقاد بأن السعر الحقيقى للبترول سوف يشهد ارتفاعا ملموسا مع نهاية عقد التسعينات ، ولن تجدى محاولات البلاد الصناعية لتأجيل هذا اليوم ، فان القوانين الاقتصادية لابد أن تعمل عملها فى النهاية . وقد أثبتت التجربة أن تعطيل مفعول تلك القوانين لابد أن يؤدى الى انفجار فى الأسعار كما حدث فى عقد السبعينات .

إذا صح هذا التحليل فان معناه أن البلاد البترولية سوف تشهد فورة نفطية أخرى مع نهاية عقد التسعينات وأوائل القرن الحادى والعشرين . وهذا يعنى بدوره ظهور الفوائض العربية من جديد . والغالب أن تكون على نطاق يجاوز ما شهدناه من قبل . فإذا نجحت بلاد العجز فى اجتذاب نسبة متزايدة من الاستثمارات العربية – وخصوصا فى مجال الاستثمارات المباشرة – فان هذا التغيير قد يكون من العوامل الحاسمة فى التنمية وتضييق الفجوة الدخلية بين البلاد الغنية والبلاد الفقيرة فى المنطقة العربية . ولا يرجع ذلك الى مجرد ضخامة الفوائض الاستثمارية بالمقارنة مع المساعدات الانمائية ، ولكن أيضا لاستقرار

العلاقات الاستثمارية ووضوح مبدأ المصلحة المتبادلة فيها . على أن تجربة العقدين الأخيرين تشير الى أن الاستثمارات العربية فى البلاد الصناعية لا تتمتع بالأمان المفترض فى كل الظروف ، وهى على الأقل عرضة للتجميد خلال الأزمات السياسية الحادة . يضاف الى ذلك أن نسبة بالغة الارتفاع منها كانت فى أوعية مالية تحمل عائدا ثابتا وهى عرضة للتآكل أثناء الموجات التضخمية . وفى نفس الوقت فان العائد على تلك الاستثمارات لم يكن فى أغلب الحالات على المستوى المطلوب . ومن ثم فان من مصلحة بلاد الفائض اعادة النظر فى استراتيجية الاستثمار وذلك من ناحيتين :

الأولى : التوزيع الجغرافى بحيث تنخفض حصة البلاد الصناعية بعض الشئ وتزيد حصة البلاد العربية بنفس القدر .

الثانية : نوعية الأوعية الاستثمارية بحيث تنخفض حصة الأدوات المالية وتزيد حصة الاستثمارات المباشرة .

غير أن هذا التغيير يتوقف إلى درجة كبيرة على بلاد العجز أيضا ، فان قدرتها على اجتذاب نسبة متزايدة من تلك الاستثمارات ترجع إلى السياسات التى تتبعها فى هذا الصدد. وقد أصبح التغيير فى تلك السياسات أمرا محتوما، فى ضوء التطورات الدولية التى طرأت على نمط التمويل الخارجى لعملية التنمية منذ انفجار أزمة المديونية فى أوائل الثمانينات .

أزمة المديونية ونمط التمويل الخارجى :

لمعرفة التغيرات التى طرأت على نمط التمويل الخارجى ، قد يكون من الملائم التمييز بين ثلاث فترات :

الفترة الأولى : تمتد من نهاية الحرب العالمية الثانية الى سنة ١٩٧٣ . خلال هذه الفترة كان التمويل الخارجى للبلاد النامية يعتمد أساسا على المساعدات الانمائية الرسمية ، والى درجة أقل على الاستثمارات المباشرة . غير أن هذه الأخيرة كانت مركزة الى حد كبير على عدد محدود من البلاد النامية خصوصا بلاد أمريكا اللاتينية . ولم تكن البنوك التجارية فى البلاد الصناعية تلعب دورا يذكر فى هذا المجال .

الفترة الثانية : وتمتد من ١٩٧٣ إلى تفجر أزمة المديونية سنة ١٩٨٢ ، وفيها تغيرت أنماط التمويل الخارجى بصورة جذرية ، إذ اقترن ارتفاع أسعار البترول بنمو ضخم فى حجم السيولة الدولية ، ولم تكن بلاد الفوائض البترولية فى وضع يمكنها من استيعاب كل تلك الفوائض فى استثمارات داخلية . كذلك لم تكن لديها التجربة ولا المؤسسات لكى تقوم باستثمارات خارجية مباشرة على نطاق واسع ، ومن ثم فان النسبة العظمى من هذه الفوائض استثمرت فى ودائع لدى البنوك التجارية ، خصوصا البنوك الدولية العملاقة فى الولايات المتحدة وأوربا الغربية . وقد تمتعت تلك البنوك بدرجة من السيولة لم تعرفها من قبل ، واشتد الحافز لديها للعثور على منافذ استثمارية ، ووجدت ضالتها فى البلاد النامية التى كانت فى مسيس الحاجة إلى تمويل خارجى ، بعد أن ساءت أوضاعها الخارجية من جراء ارتفاع أسعار الطاقة المستوردة ، وتدهور معدلات التبادل وانتشار الكساد التضخمى فى البلاد الصناعية .

وهكذا قامت الظروف المواتية لعملية تدوير الدولارات البترولية تعاظم السيولة من جانب العرض ، واشتداد الحاجة اليها من جانب الطلب . وكانت نتيجة ذلك دخول البنوك التجارية على نطاق كبير فى مضمار تمويل البلاد النامية . ولم تلبث أن أصبحت القروض التجارية هى الصورة الغالبة بالقياس الى المساعدات الانمائية الرسمية والاستثمارات ، وساعد على ذلك استحداث آليات جديدة فى الأسواق المالية ، لعل أهمها ظهور القروض المشتركة . وكان من شأن هذه الآلية استقطاب عدد ضخم من البنوك التجارية التى لم يكن لها تجربة سابقة فى الاقراض الدولى بصفة عامة ، وإقراض البلاد النامية على وجه الخصوص . إذ يكفى الاعتماد على بنك دولى واحد أو عدد محدود من البنوك العملاقة للقيام بدور القيادة فى تجميع القروض المشتركة

وادارتها . أما العامل الثانى الذى ساعد على النمو الانفجارى فى القروض التجارية للبلاد النامية فهو انتشار ظاهرة بنوك « الأوفشور » ، وكان من شأن هذا التطور تمكين البنوك التجارية من الإفلات من رقابة السلطات النقدية ، واستطاعت بذلك أن تنغمس فى الاقراض طويل المدى دون احترام النسب التى تقضى بها التقاليد المصرفية السليمة . ويمكن اعتبار « يوروماركت » صورة من صور بنوك الأوفشور ، حيث قام بدور رئيسى فى تمويل البلاد النامية خلال عقد السبعينات ، وقد أدت هذه التطورات إلى تغييرات أساسية فى نمط تمويل عملية التنمية . ويتضح ذلك من المقارنة بين هذا النمط فى الفترة الأولى وبينه فى الثانية ، ففى الفترة الأولى كانت المساعدات الانمائية والاستثمارات المباشرة تمثل نحو ٧٥ ٪ من التمويل الخارجى للبلاد النامية . أما فى الفترة الثانية فقد انقلبت الصورة ، وأصبحت القروض التجارية تمثل نحو ٦٥ ٪ من كل مصادر التمويل .

الفترة الثالثة : وتبدأ مع تفجر أزمة المديونية الخارجية ، على أثر اعلان المكسيك توقفها عن الدفع فى صيف ١٩٨٢ ، وكان ذلك ايذانا ببداية مرحلة جديدة . وقد تركت تلك الأزمة بصماتها على النظام المالى الدولى ، وكان أول أثر مباشر لتلك الأزمة هو الانكماش الفجائى الكبير فى حجم القروض التجارية . وبعد أن لعبت البنوك التجارية الدور الأول فى تمويل البلاد النامية ، وخصوصا بلاد أمريكا اللاتينية ، لم تجد مفرا من التراجع غير المنتظم ، فقد وجدت نفسها عندما وقعت الواقعة تترنح على حافة الانهيار . ويصدق ذلك بصفة خاصة على عدد من أكبر البنوك الأمريكية ، فقد بلغت قروضها للبلاد التى أعلنت توقفها ، أو كانت على وشك التوقف ، عدة أمثال رأسمالها . ولولا التدخل السريع لصندوق النقد الدولى والبنك الدولى والاتفاق على ما يسمى « رابطة الانقاذ » بالتعاون الوثيق بين جميع الأطراف المعنية - لانهارت بعض البنوك الدائنة وجرت معها مئات البنوك الأخرى فى كل أنحاء العالم . لذلك لم يكن غريبا أن تنسحب من هذا الميدان بعد أن احترقت أصابعها ، وانعكس ذلك فى انكماش حجم القروض التجارية الصافية الاختيارية إلى نسبة ضئيلة من أحجامها السابقة . وليس من المنتظر أن تعود البنوك التجارية إلى اقراض البلاد النامية على نطاق كبير بعد هذه التجربة المريرة . بل الغالب ان تركز نشاطها فى المستقبل على تمويل التجارة الخارجية وبعض المشروعات الاستثمارية ، وتترك تمويل العجز فى موازين المدفوعات للمصادر الاخرى .

هذا عن القروض التجارية ، أما المساعدات الانمائية الرسمية فلم تسلم هى أيضا من تأثير أزمة المديونية . وذلك ليس بانكماشها ، ولكن بالتغير الكبير الذى طرأ على نوعيتها ، فقد أصبحت النسبة العظمى منها تخضع لاشتراطية جديدة لم تكن معهودة من قبل . ذلك أن الاتفاق مع صندوق النقد الدولى أصبح شرطا ضروريا للحصول على موارد مالية جديدة أو على اعادة جدولة للديون القائمة . غير أن الاتفاق مع الصندوق - سواء فى صورة اتفاق مساندة أو فى صورة تسهيل ممتد - لم يعد ميسورا الا بالتزام البلد المدين بتنفيذ برنامج تصحيحى يتناول السياسات « الاقتصادية الكلية » مثل : سعر الصرف وسعر الفائدة وسياسة الميزانية . وحدث نفس التطور فى اطار البنك الدولى ، فقد استحدث البنك نوعا جديدا من القروض فى أول الثمانينات وهو قروض التصحيحات الهيكلية ، وهذه مشروطة بالتزام المدين باجراء التصحيحات الهيكلية . ويدخل فى ذلك رفع كفاءة القطاع العام وتحويل وحداته أو عدد كبير منها الى القطاع الخاص - أو ما يسمى بسياسة التخصيصية - واعادة النظر فى أولويات الاستثمار ، وتحرير التجارة الخارجية ، وتصحيح الأسعار وخصوصا أسعار الطاقة . وأعقب ذلك نشوء ما يسمى بالاشتراطية المتبادلة بين صندوق النقد الدولى والبنك الدولى ، ومعناها أن الحصول على موارد مالية من احدى المنظمتين أصبح يتوقف على تنفيذ اشتراطية المنظمة الأخرى . ومن ثم لا يمكن الحصول على قرض للتصحيحات الهيكلية من البنك الدولى إلا بشرط الوصول الى اتفاق مساندة مع الصندوق ، والعكس صحيح فى بعض

الحالات . بمعنى أنه لا يمكن الوصول إلى اتفاق مساندة مع الصندوق الا بعد اجراء تصحيحات هيكلية يتم الاتفاق عليها مع البنك الدولى . ولم يقف الأمر عند هذا الحد ، بل اتسع نطاق الاشتراطية حتى امتد إلى المساعدات الرسمية الثنائية ، فقد أصبحت المصادر الثنائية مشروطة فى حالات كثيرة بالحصول على شهادة الصحة الاقتصادية من صندوق النقد الدولى ، وأصبح ذلك شرطا للحصول على موارد جديدة أو اعادة جدولة فى اطار نادى باريس . وهكذا أحكمت الحلقات على البلاد المدينة ، فهى اذا اتفقت مع الصندوق بشروطه انفتحت أمامها أبواب التمويل الخارجى ، ولها أن ترفض ، ولكنها فى هذه الحالة تجد كل أو معظم المنافذ التمويلية مسدودة فى وجهها .

الاستثمارات المباشرة فى النظام المالى الدولى :

هذا هو النظام المالى الدولى الذى نشأ فى أعقاب أزمة المديونية ، وهو يقوم على : محورية الدور الذى يقوم به صندوق النقد الدولى فى التمويل الخارجى للبلاد النامية ، واشتراطية كل مصادر التمويل والتنسيق فيما بينها ، بحيث تقبل على بلد معين أو تدبر عنه بصورة جماعية .

وكان من شأن هذه التطورات تعاظم أهمية الاستثمارات المباشرة كمصدر من مصادر التمويل للبلاد النامية ، فالقروض التجارية نضبت أو أوشكت على النضوب . وعلى كل حال لم تعد متاحة باليسر أو بالنطاق الذى كانت عليه فى السبعينات . أما المساعدات الرسمية فإنها أصبحت فى معظم الأحوال خاضعة لشروط عديدة تتعلق بالسياسات المالية والنقدية واستراتيجية التنمية ، وقد لا تتفق تلك الشروط مع التوجهات أو الأيديولوجيات السائدة . وحتى اذا اتفقت فقد يثور الخلاف مع صندوق النقد الدولى حول السرعة التى يتم بها تنفيذ الاصلاحات الاقتصادية ، أو حول الآثار التنموية لبرنامج التصحيح أو مضمونه الاجتماعى أو التداعيات السياسية التى يمكن أن تنجم عنه . ومن هنا نجد عزوف عدد غير قليل من البلاد النامية عن الدخول فى اتفاق مع الصندوق أو عجزها عن إتمام المفاوضات معه .

اذا استبعدنا القروض التجارية لأنها غير متاحة ، واستبعدنا المساعدات الانمائية الرسمية لأنها شديدة الاشتراطية - فان ذلك يعنى تعاظم اهمية الاستثمارات الأجنبية ، وهى فى نفس الوقت تتمتع بمزايا لا تتوافر لمصادر التمويل الأخرى . فهى أولا غير منشئة للمديونية حيث لا تتولد عنها التزامات تعاقدية مثل التى تنشأ عن القروض بسداد مبالغ محددة فى أوقات محددة . أما الالتزام بتحويل الأرباح إلى الخارج فهو يختلف فى طبيعته القانونية عن الالتزام بخدمة الدين . وهو من الناحية الاقتصادية يتمتع بقدر كبير من المرونة ، اذ تتغير الأرباح المحولة ارتفاعا وانخفاضا تبعا للرواج والكساد ، ومن ثم فهى لا تلقى عبئا على ميزان المدفوعات مثل خدمة الدين . ففى فترة ارتفاعها يكون ميزان المدفوعات فى وضع يمكنه من احتمالها ، فاذا تدهور ميزان المدفوعات فى فترات الكساد فالغالب أن تتضاءل الأرباح المحولة أو تتلاشى تماما .

يضاف إلى ذلك أن الاستثمارات بريئة من الاشتراطية التى أصبحت تعكر صفو المساعدات الرسمية . فقد تكون هناك شروط تتعلق بالمشروع محل الاستثمار ، ولكن هذا يختلف كل الاختلاف عن الاشتراطية التى تتعلق بالاصلاح الاقتصادى أو استراتيجية التنمية .

وأخيرا فان الاستثمارات المباشرة تقترن عادة بانتقال التكنولوجيا ، سواء فى دائرة الانتاج أو الادارة .

رغم هذه المزايا الواضحة فان الاستثمارات الأجنبية ما زالت تثير الشكوك فى عدد من البلاد النامية ، ويرجع ذلك جزئيا الى اعتبارات تاريخية . فهى مرتبطة فى ذهن الكثيرين بالفترة الاستعمارية ، وما انطوت عليها أحيانا من استغلال بشع لثروات البلاد الخاضعة للاستعمار ، وهؤلاء لا يريدون العودة الى أنماط تذكرهم بتلك الحقبة الكريهة . ومن ناحية أخرى فان الاستثمارات الأجنبية المباشرة فى الوقت الحاضر ترتبط ، فى نظر البعض ، بالشركات الأجنبية العملاقة

متعدية الجنسية . وهى عند هؤلاء تمثل الاستعمار الجديد ولا تختلف عن الطراز القديم الا فى القناع الخارجى ، فهى فى نظرهم مثله فى الاستئثار بخيرات البلاد النامية ، وتعطيل نموها ، وانتهاك سيادتها .

على أن هذه الآراء لا تخلو من مبالغة . فان عالم اليوم غير عالم الأمس ، ولا طائل من الضرب على وتر الاستعمار القديم والجديد الى ما لا نهاية . وقد اسهمت الشركات متعدية الجنسية اسهاما مرموقا فى اقامة صناعات تصديرية ناجحة فى عدد من البلاد النامية ، ولاشك ان نجاح بلاد شرق آسيا فى هذا المضمار يرجع فى جزء غير قليل منه إلى خلاصها من عقدة الاستعمار والشركات متعدية الجنسية . وفى الوقت نفسه فان البلاد المضيفة اصبحت لديها الامكانات للرقابة على أنشطة تلك الشركات ، والوصول إلى اتفاقات عادلة معها ، والحد من ممارساتها الاحتكارية أو غير المقبولة . ولها أن تستعين فى هذا الصدد بخدمات المراكز المتخصصة التى انشئت فى المنظمات الدولية المختلفة ، وعلى وجه الخصوص مركز الشركات متعدية الجنسية فى الأمم المتحدة ، ومركز الخدمات الصناعية فى منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية .

المناخ الاستثمارى :

غير ان مصر والبلاد العربية لاتستطيع اجتذاب القدر الكافى من الاستثمارات دون أن يتوافر فيها المناخ الاستثمارى الملائم .

ويمكن تعريف المناخ الاستثمارى بأنه مجموعة القوانين والسياسات والمؤسسات الاقتصادية والسياسية التى تؤثر فى ثقة المستثمر ، وتقنعه بتوجيه استثماراته الى بلد دون آخر . وواضح من ذلك التعريف أن المناخ الاستثمارى لايقف عند حدود العوامل الاقتصادية ، ولكنه يتجاوز ذلك إلى الظروف السياسية والاجتماعية السائدة ، فاذا كان البلد لايتمتع باستقرار سياسى ، بل يتعرض بين الحين والحين إلى هزات أو اضطرابات سياسية - فان ذلك لابد أن يؤثر فى قرار المستثمر المحتمل ، ويدفعه بعيدا مهما كانت الفرص الاستثمارية المتاحة أو الامتيازات التى تعرض لاغرائه . فالسلامة قبل الربح مبدأ أساسى يحكم القرارات الاستثمارية فى كل زمان ومكان .

كما أن المناخ الاستثمارى يتوقف على بعض القوانين والمؤسسات ذات الصلة باحتمالات الربح . ومن ذلك قوانين العمل مثلا ، فاذا كان قانون العمل يسلب من صاحب العمل حرية التشغيل والطرد ، أو يفرض عليه مشاركة العمال معه فى الأرباح والادارة ، فان ذلك قد يجاوز الأوضاع التى يمكن قبولها . كذلك الحال بالنسبة لنظام الضرائب ، فإذا كانت الضرائب المفروضة شديدة الارتفاع أو شديدة التعقيد فانها تفسد المناخ الاستثمارى ، وليس معنى ذلك المطالبة باعفاءات ضريبية ولكن المطلوب هو الاعتدال والهوادة . بل ان النظام القضائى ومدى سلامته وسرعته فى حسم الخصومات ، ووضوح القوانين المطبقة ، كل ذلك يلعب دورا هاما فى القرارات الاستثمارية .

إلى جانب هذه الاعتبارات السياسية والقانونية والمؤسسية ، فان العوامل الاقتصادية ذات دور حاسم فى تكوين المناخ الاستثمارى . أما العامل الأول فهو السياسات « الماكرو اقتصادية » والثانى يتمثل فى الأهمية النسبية للقطاع العام والقطاع الخاص فى النظام الاقتصادى . وهذان العاملان يفسران الى حد بعيد أسباب فشل البلاد العربية المستوردة لرأس المال فى اجتذاب الاستثمارات العربية أو الأجنبية .

والمناخ الاستثمارى فى أى بلد من البلاد يتأثر بالاختلالات « الماكرو اقتصادية » وعلى وجه الخصوص ما تعلق منها بالتضخم وتقلبات سعر الصرف . ذلك أن المستثمر الأجنبى ، مثل المستثمر الوطنى ، فى حاجة الى استقرار سعرى ، فاذا كانت معدلات التضخم عالية فإن من شأنها افساد المناخ الاستثمارى ، ويقصد بالمعدلات العالية ما يجاوز عشرة فى المائة سنويا . فاذا بلغ معدل التضخم ٣٠٪ أو ٤٠٪ أو جاوز ١٠٠ ٪ سنويا فاننا ندخل منطقة

الخطر ، سواء بالنسبة للاستثمارات الوطنية أو غيرها . ولسنا فى حاجة إلى التأكيد على الآثار الاجتماعية الضارة التى تترتب على التضخم ، لما يلقيه من عبء شديد على الفقراء وأصحاب الدخل المحدود ، مما يهدد السلم الاجتماعى ، وهذا لايخلو من دلالة بالنسبة للمستثمر . غير ان الخطر الأكبر يكمن فى تدمير الثقة فى العملة الوطنية ، وقد أدى ذلك فى أغلب البلاد التى تعانى من التضخم إلى ظاهرة « الدولرة » حيث تحل عملة أجنبية محل العملة الوطنية كوسيط للمبادلة ومخزن للقيمة ، وينعكس ذلك فى هرب المدخرات المحلية إلى الخارج أو الى أرصدة بالعملة الأجنبية . بالاضافة الى ذلك فان التضخم يؤدى الى تشويه النمط الاستثمارى ، حيث يتجه المستثمر الى تلك الأنشطة ذات الأفق المحدود أو المضاربة فى المبانى أو المعادن النفيسة ، وينصرف عن الاستثمارات المنتجة التى تتطلب آفاقا بعيدة المدى .

كذلك الحال بالنسبة للتقلبات المفاجئة لأسعار الصرف فهى ذات تأثير سلبى على المناخ الاستثمارى ، حيث ان مثل هذه التقلبات تجعل من العسير عمل دراسات الجدوى ، كما انها قد تعرض المستثمر لخسارات باهظة غير متوقعة ولا سلطان عليها .

ويقال مثل ذلك بالنسبة لهيمنة القطاع العام على نسبة عالية من الأنشطة الاقتصادية ، فان من شأن ذلك تضييق الفرص الاستثمارية المتاحة للقطاع الخاص ، ففى مصر وبعض البلاد العربية توجد قطاعات بأكملها لايستطيع القطاع الخاص دخولها ، وطنيا كان أو أجنبيا . وهناك قطاعات مفتوحة من الناحية النظرية ، ولكنها مغلقة من الناحية الفعلية ، لضرورة حصول المستثمر على تصريح من السلطات الحكومية ، وغالبا لايستطيع الحصول عليه . كذلك يباشر القطاع العام تأثيرا سلبيا على المناخ الاستثمارى بسبب البيروقراطية المتفشية . وهناك علاقة وثيقة بين سيطرة القطاع العام والتخطيط المركزى وانتشار القيود والاجراءات البيروقراطية التى تنفر المستثمر ، والبلاد العربية حافلة بالأمثلة لاستثمارات عربية أو اجنبية كانت تريد الاتجاه اليها ، ولكن البيروقراطية استطاعت ان تقف سدا منيعا امام ذلك ، لما يتطلبه الاستثمار من عشرات التوقيعات والموافقات ، وتعدد الجهات التى تتدخل بصورة أو بأخرى فى القرار الاستثمارى . وهذا يرجع فى حالات عديدة الى الرغبة فى حماية مشروعات القطاع العام من منافسة القطاع الخاص ، وطنيا كان أو أجنبيا . وأخيرا فان سيطرة القطاع العام على نسبة عالية من الأنشطة الاقتصادية تجعل من الصعب – ان لم يكن من المستحيل – نشوء سوق مالية نشطة متطورة . وهذا عنصر أساسى من عناصر المناخ الاستثمارى الملائم .

التعاون العربى فى مجال الاستثمار :

حرصت البلاد العربية منذ انشاء جامعة الدول العربية على التعاون فيما بينها لإنشاء الترتيبات والمؤسسات اللازمة لتشجيع انتقالات رؤوس الاموال فيما بينها ، وذلك بالاضافة إلى التشريعات والمؤسسات الوطنية التى تسعى الى تحقيق نفس الهدف . وقد شهدت العلاقات العربية بعض الانجازات فى هذا المجال ، وان لم تصل فى مستواها وفعاليتها الى المستوى الذى تم انجازه فى ميدان المساعدات الإنمائية . ولكننا على كل حال لانبدأ من فراغ ، ولابد أن نعرف ما هو موجود على الطبيعة من مؤسسات أو ترتيبات قبل أن نكون فى وضع يمكننا من سد ماعسى أن يكون فى البناء الاستثمارى من ثغرات أو عيوب . وإذا اقتصرنا على الصعيد القومى وجبت الاشارة إلى أربع علامات بارزة على طريق التعاون العربى فى هذا المجال :

أولا : اتفاقية استثمار رؤوس الاموال العربية وانتقالها بين البلاد العربية لسنة ١٩٧٠ . وقد بلغ عدد الدول المنضمة لهذه الاتفاقية اثنتا عشرة دولة ، وباب العضوية فيها مفتوح لجميع الدول العربية .

وتحاول هذه الاتفاقية تنظيم الاستثمارات العربية من جوانب متعددة ، بإلزامها الدول الاطراف بتشجيع انتقال رؤوس الاموال من الدول المصدرة وتسهيل استثمارها فى الدول المستوردة ، وإلزام البلاد المضيفة بمعاملة الاستثمارات العربية بدون تمييز فى جميع المجالات

المتاحة فيها ، بما لايقل عن معاملة الاستثمارات الوطنية وعن أية مزايا تقررها الدول لأية استثمارات أجنبية ، وتنسحب تلك المزايا تلقائيا وبدون قرارات خاصة ، بعبارة أخرى فإن الاستثمارات العربية تتمتع طبقا لتلك الاتفاقية بشرط أولى الدول بالمراعاة ، كما تلتزم الدول المضيفة بعدم تأميم أو مصادرة الاستثمارات العربية . وتنص الاتفاقية على حق المستثمر فى تحويل صافى رأس ماله المستثمر وصافى عوائده والتعويضات المستحقة ، كما أقرت له حق الاقامة فى اقليم الدولة المضيفة لممارسة نشاطه الإستثماري .

ثانيا : اتفاقية تسوية المنازعات الناجمة عن الاستثمار بين الدول المضيفة للاستثمارات العربية وبين مواطنى الدول العربية الأخرى لعام ١٩٧٤ . وبلغ عدد الدول المنضمة لهذه الاتفاقية تسع دول ، وهى ايضا مفتوحة لانضمام جميع البلاد العربية . وتعنى هذه الاتفاقية بحل المنازعات القانونية التى تنشأ مباشرة عن أحد الاستثمارات بين الدولة العربية المضيفة أو احدى هيئاتها أو مؤسساتها العامة وبين المستثمر من مواطنى الدول العربية الاخرى ، وذلك عن طريق التوفيق ابتداء ، فاذا لم يتيسر حل النزاع عن هذا الطريق أمكن الالتجاء الى التحكيم وذلك وفقا للقواعد المنصوص عليها تفصيلا فى الاتفاقية .

ثالثا : الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال فى الدول العربية لعام ١٩٨٠ ، ويبلغ عدد الدول المنضمة لهذه الاتفاقية خمس عشرة دولة ، وهى مثل اتفاقية سنة ١٩٧٠ – التى تنظم العلاقة الاستثمارية بين البلاد العربية المضيفة والبلاد المصدرة لرؤوس الأموال ، ولكنها تختلف عن كل ما عداها من ناحية هامة . فان التوقيع على تلك الاتفاقيات لايعنى بالضرورة أنها تصبح نافذة المفعول ، بل يتوقف الامر على استكمال الاجراءات التشريعية الداخلية لكى تصبح الاتفاقية جزءا من القانون الوطنى ، وهذه هى الخطوة الحيوية التى لم تحدث فى كثير من الحالات ، ومعنى ذلك بقاء تلك الاتفاقيات حبرا على ورق . أما فى حالة الاتفاقية الموحدة للاستثمار فإن المستثمر يستمد حقوقه مباشرة من الاتفاقية دون تعليق على إجراء داخلى ، ومن ثم فإن التوقيع عليها يجعلها بمثابة تشريع داخلى واجب التطبيق ، وناسخ لكل مايخالفها من أحكام ، وهذه خطوة كبرى إلى الامام فى مجال التعاون العربى .

رابعا : المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وتضم فى عضويتها جميع البلاد العربية . وقد وقعت الاتفاقية المنشئة لها سنة ١٩٧١ وباشرت المؤسسة أعمالها فى منتصف ١٩٧٥ . وهى دون شك من أهم الانجازات العربية فى مجال الاستثمار ، حيث إنها أول نظام جماعى على المستوى الدولى لضمان الاستثمارات فيما بين البلاد العربية ، وتستهدف تأمين المستثمر العربى بتعويضه عن الخسائر التى تلحق به نتيجة تحقق أحد المخاطر غير التجارية المحددة فى الاتفاقية وهى : مخاطر التأميم والمصادرة ونزع الملكية والاستيلاء الجبرى وما فى حكمها ، ثم مخاطر الحرب والاضطرابات الاهلية العامة كالثورات والانقلابات وأعمال العنف . وأخيرا تحمل المؤسسة على التأمين ضد مخاطر عدم تحويل الأرباح أو الفوائد أو أصل رأس المال أو تطبيق سعر صرف تمييزى ينطوى على إجحاف بصاحب الاستثمار .

وبالإضافة إلى التأمين ضد المخاطر غير التجارية ، تقوم المؤسسة بتقديم الخدمات المكملة لغرضها الأساسى ، وعلى الاخص فى مجال التعرف على فرص الاستثمار المتاحة فى البلاد المضيفة ، وتقديم العون الفنى لتحسين مناخ الاستثمار فيها .

هذه هى أهم الانجازات التى تمت فى مجال الاستثمارات العربية ، وتبدو فى ظاهرها كما لو كانت على درجة كبيرة من الأهمية ، ولكن الواقع أنها لم تثبت فعاليتها بالقدر المطلوب ، ذلك أن هذه الاتفاقيات لم يتم التصديق عليها من بعض البلاد الأعضاء باستثناء الاتفاقية الموحدة . أما المؤسسة العربية لضمان الاستثمار فهى محدودة بضآلة مواردها بالقياس الى المهمة التى تقع على كاهلها . وجدير بالذكر ان قانونها الاساسى يضع حدا أقصى لما يمكن أن تقوم به من عمليات الضمان يعادل خمسة أمثال رأس المال والاحتياطى . ومعنى ذلك ان

التزامات المؤسسة نتيجة عمليات الضمان لايجوز أن تزيد فى أى وقت من الاوقات عن ٢١٥ مليون دينار كويتى أى مايعادل ٧٥٠ مليون دولار تقريبا . وهذا مبلغ ضئيل جدا بالنسبة لما ينبغى أن يكون عليه حجم الاستثمارات العربية ، خصوصا اذا علمنا أنه لاتوجد مؤسسات وطنية فى البلاد العربية المصدرة لرأس المال لضمان الاستثمارات الخاصة ضد المخاطر غير التجارية - كما هو الحال فى مؤسسة OPIC فى الولايات المتحدة الامريكية وهرمز فى ألمانيا وميتى فى اليابان . ومعنى غياب المؤسسات الوطنية أن يقع عبء الضمان بأكمله على المؤسسة العربية ، وهذا ما لا تستطيع القيام به فى حدود امكاناتها الحالية ، وهى تستطيع التعاون مع الوكالة الدولية لضمان الاستثمار التى تم انشاؤها سنة ١٩٨٨ فى اطار البنك الدولى ، ولكن ذلك بدوره يخضع لحدود ضيقة ، لذلك قد يكون من الضرورى النظر فى تقوية المؤسسة العربية لضمان الاستثمار ، وذلك بزيادة رأسمالها أو زيادة طاقتها الضمانية أو هما معا ، حتى تستطيع القيام بدورها على أساس النمو المطرد للاستثمارات فيما بين البلاد العربية .

المساعدات الإنمائية الرسمية :

على كل حال فان من الخطأ أن نتصور أن الاستثمارات العربية المباشرة سوف تنمو الى الدرجة التى تجعلها تحل محل مصادر التمويل الاخرى . وحتى اذا افترضنا ان البلاد المستوردة لرأس المال نجحت فى تهيئة المناخ الاستثمارى الملائم من جميع الوجوه ، فإن تلك البلاد تبقى فى حاجة ماسة الى أنواع التمويل الخارجى الاخرى ، وعلى وجه الخصوص المساعدات الانمائية الرسمية .

ويعتبر هذا المجال من أهم الانجازات للنظام الاقتصادى العربى . ففى دراسة أخيرة قام بها صندوق النقد الدولى : قدر مجموع المساعدات الانمائية التى قدمتها البلاد العربية ذات الفائض الى كل البلاد النامية خلال الفترة من ١٩٧٣ الى ١٩٨٧ بنحو مائة مليار دولار ، وخص البلاد العربية ذات العجز ما يعادل ٦٠٪ أى نحو ٦٠ مليار دولار بمتوسط ٤ مليارات سنويا . وقد بلغت المساعدات الانمائية ذروتها سنة ١٩٨١ حين وصلت إلى ٨ مليارات دولار ، ولكنها انخفضت انخفاضا ملموسا على أثر انخفاض اسعار البترول فى منتصف الثمانينات ، حين هبطت إلى نحو ٢.٥ مليار دولار فى بعض السنوات . أما نسبتها الى الناتج المحلى الاجمالى فقد تجاوزت ٤ ٪ فى سنوات الذروة ، وانخفضت الى أقل من ٢ ٪ فى سنوات الانكماش . وغنى عن البيان أن البلاد العربية المعطية للمعونة ليست على قدم المساواة من حيث مقدار ما تقدمه أو نسبته الى ناتجها القومى . ولاشك أن المملكة العربية السعودية تأتى على رأس القائمة ، حيث انها كانت مسئولة عن أكثر من نصف مجموع المساعدات الانمائية ، وارتفعت النسبة فى بعض السنوات إلى ٧٠ ٪ وتليها دولة الكويت . وكانت تدور حصتها حول ٢٥ ٪ ، غير أنها انكمشت كثيرا فى السنوات الأخيرة السابقة على أزمة الخليج .

ورغم الدور الايجابى الذى قامت به المساعدات الرسمية فى دفع عجلة التنمية وتخفيف العجز الخارجى فانها لم تكن تخلو من بعض العيوب ، ومن ذلك ان نسبة عالية منها كانت تتم عن طريق قنوات ثنائية مباشرة أى من حكومة الى حكومة . وقد بلغت حصة المساعدات الرسمية الثنائية نحو ٧٥ فى المائة من مجموع التدفقات الانمائية . ومعنى ذلك أن المؤسسات الانمائية - سواء كانت قطرية مثل : صناديق السعودية والكويت وأبو ظبى ، أو قومية مثل : الصندوق العربى وصندوق النقد العربى وغيرهما - لم تكن تمثل أكثر من ربع تلك التدفقات . ومن المعروف أن المساعدات الثنائية المباشرة تمتاز عما عداها بارتفاع عنصر المنح فيها ، الا ان التجربة أثبتت مرة بعد أخرى أنها شديدة الحساسية للاعتبارات السياسية . وهذا شان كل المساعدات الثنائية - عربية أو غير عربية ، ومعنى ذلك أنه لا يمكن الاعتماد على استمراريتها ، فهى قد تنكمش أو ينضب معينها فجاة . وهناك أمثلة عديدة لذلك فى تاريخ العلاقات العربية . يضاف الى ذلك أنها كثيرا ماتعطى دون اعتبار كبير لنوعية المشروعات التى تمولها ، بل انها قد

تعطى لتمويل استيراد سلع استهلاكية ، ولهذا خطره اذا كانت من قبيل القروض الرسمية غير الميسرة حيث تكون شروطها أقرب ماتكون إلى الشروط التجارية ، فى هذه الحالة قد تسهم فى زيادة عبء المديونية الخارجية ، دون أن يقابل ذلك زيادة مناظرة فى الطاقة الانتاجية أو القدرة التصديرية للبلاد المتلقية للمعونة . وهذه الاعتبارات لاتنطبق على القروض المؤسسية ، فهى فى اغلب الأحوال لا تعطى الا بعد دراسة وافية لجدوى المشروعات التى تذهب لتمويلها . ولايعنى ذلك تخفيض المساعدات الثنائية ، فهى دائما جزء لايتجزأ من أدوات السياسة الخارجية للبلاد المعطية للمعونة . ولكن هذه الاعتبارات تعنى وجوب الزيادة الملموسة فى الموارد المالية والطاقة الاقراضية للمؤسسات الانمائية ، سواء كانت قطرية أو قومية ، فهى فى الوقت الحاضر جد محدودة . ويكفى أن نذكر أن المتوسط السنوى لارتباطات الصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى خلال المدة من ١٩٧٥ إلى ١٩٨٧ – كان نحو ٢٥٠ مليون دولار ، وكان أقصى ماوصلت اليه نحو ٣٦٠ مليون دولار سنة ١٩٨٦ . ويقال مثل ذلك بالنسبة لصندوق النقد العربى ، فقد كان متوسط الارتباطات خلال المدة من ١٩٧٨ الى ١٩٨٧ نحو ١٢٠ مليون دولار سنويا ، وكان أقصاها سنة ١٩٨١ حين بلغت ٢٨٠ مليون دولار تقريبا . ويلاحظ أن حجم المسحوبات كان يدور حول نصف الارتباطات فى أغلب السنوات ، أما المؤسسات الانمائية القطرية فانها تتمتع بطاقة اقراضية أكبر من المؤسسات القومية . فكان المتوسط السنوى لحجم الارتباطات من الصندوق السعودى نحو ٤٠٠ مليون دولار خلال المدة من ١٩٧٥ إلى ١٩٨٧ ، وكان الرقم المقابل من الصندوق الكويتى يقل بعض الشئ عن ذلك . ولكن لايجوز أن ننسى أن الصناديق القطرية لاتقف فى اقراضها عند حدود البلاد العربية ولكنها تتجاوز ذلك الى كل البلاد النامية . ويمكن القول بصفة عامة إن حصة البلاد العربية تبلغ نحو نصف الحجم الكلى لقروضها . وواضح ان مجموع الارتباطات والمسحوبات من الصناديق القطرية والقومية مازال فى حدود متواضعة ، بالقياس إلى الحجم الكلى للمساعدات الانمائية العربية .

فكرة إنشاء بنك عربى للتعمير والتنمية :

ترددت أخيرا فكرة انشاء بنك عربى للتعمير والتنمية ، تكون مهمته تمويل المشروعات الانمائية فى منطقة الشرق الأوسط على غرار البنك الدولى للتعمير والتنمية الذى يقوم بهذه المهمة على الصعيد العالمى ، ومثل البنوك الاقليمية المشابهة الموجودة فى أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية ، والبنك الاوربى الذى أنشئ أخيرا لتمويل عملية التحول من النظام الاشتراكى إلى نظام الاقتصاد الحر فى الكومنولث الجديد وبلاد أوربا الشرقية . وقد ثارت فكرة انشاء بنك للتنمية فى المنطقة العربية فى ذروة أزمة الخليج ، ردا على الحملة الدعائية التى استهدفت استغلال حقيقة وجود فجوة دخلية كبيرة بين البلاد العربية الغنية والبلاد العربية الفقيرة .

كذلك نشأت الفكرة على أثر ما لاحظه الكثيرون من وجود ثغرة فى بنيان التمويل الانمائى على الصعيد الاقليمى ، فالمنطقة العربية هى المنطقة الوحيدة من بين المناطق النامية التى لايوجد فيها بنك اقليمى للتنمية ، حيث توجد مثل هذه البنوك فى أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية وأخيرا أوربا .

ولاشك أن نقطة البداية فى تناول هذا الموضوع هى المؤسسات الانمائية العربية القائمة حاليا والتى تقوم بدور مشابه لما تقوم به البنوك الاقليمية للتنمية . وأول مايرد إلى الذهن فى هذا الصدد هو الصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى الذى أنشئ فى أوائل السبعينات ، وبدأ عملياته فى منتصفها ، ويبلغ رأسماله الآن – بما فى ذلك الاحتياطيات – مايقرب من ثلاثة مليارات دولار . ويمكن أن ننظر إليه على أنه المقابل العربى للبنك الدولى والبنوك الاقليمية . ويتكون رأسماله من مساهمات قدمتها حكومات البلاد العربية ، ويختص بتقديم المساعدات الانمائية فى صورة قروض بشروط ميسرة لتمويل المشروعات الانتاجية فى البلاد العربية ، وخصوصا أكثرها فقرا ،

كذلك يولى الصندوق عناية خاصة للمشروعات الاقليمية التى تقع فى أكثر من بلد عربى واحد ، لتنمية التعاون فيما بينها . وقد قام الصندوق منذ إنشائه الى نهاية ١٩٨٧ بتمويل مائة وستين مشروعا فى سبعة عشر بلدا عربيا ، وبلغ مجموع القروض المقدمة تراكميا مايزيد على مليارين ونصف المليار دولار ، ٧٥ ٪ منها بشروط ميسرة ، وماعدا ذلك فى صورة مساعدات انمائية غير ميسرة .

والمسألة المطروحة هى : إلى أى حد يقوم الصندوق العربى مقام البنك الاقليمى للتنمية . واضح أن هناك وجوه شبه بين الاثنين ، فكلاهما مؤسسة انمائية من الحكومات ، وكلاهما يقدم قروضا لتمويل مشروعات انتاجية فى البلاد الاعضاء ، ولكنهما فى نفس الوقت يختلفان من وجوه عديدة . ولعل أهم وجوه الخلاف بين الصندوق والبنوك الاقليمية للتنمية تتمثل فى أن هذه الأخيرة تقوم بدور الوساطة بين الأسواق المالية الدولية من ناحية ، والبلاد المقترضة من ناحية أخرى ، وهذه أيضا هى احدى المهام الأساسية للبنك الدولى للتعمير والتنمية . ومعنى ذلك ان البنك الدولى – مثل البنوك الاقليمية للتنمية – يقترض لكى يقرض ، فالمصدر الرئيسى لما يقدمه من قروض لايتمثل فى رأس المال المدفوع من الحكومات المساهمة فيه ، ولكن فى حصيلة مايقترضه من الاسواق المالية الدولية مثل : نيويورك وطوكيو وزيورخ وأمستردام وغيرها .

ولبيان ذلك يتبغى ان نتوقف قليلا لمعرفة هيكل رأس المال فى البنك الدولى والبنوك الاقليمية ، ففى الوقت الحاضر يبلغ رأس مال البنك الدولى المكتتب فيه من الحكومات الاعضاء مائة واربعين مليار دولار ، غير أن رأس المال المدفوع منه يدور حول عشرة مليارات دولار ، ومابقى بعد ذلك – ويبلغ نحو ١٢٠ مليار دولار – يبقى فى ذمة الحكومات المساهمة ، ويسمى رأس المال تحت الاستدعاء . وتتحدد قدرة البنك الدولى على الاقتراض والاقراض ليس فقط بمقدار رأس المال المدفوع ، ولكن الأهم من ذلك هو رأس المال تحت الاستدعاء . وهو نوع من الضمان يستند اليه البنك الدولى – والبنوك الاقليمية – فى الاقتراض والاقراض إلى حدود كل رأس المال المكتتب فيه ، سواء كان مدفوعا أو تحت الاستدعاء . وهذا هو الفرق الجوهرى من حيث هيكل رأس المال بين البنك الدولى من ناحية والصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى من ناحية أخرى . فالبنك الدولى يعتمد فى طاقته الاقراضية على رأس المال تحت الاستدعاء ، بحيث ان كل دولار تدفعه الحكومات الاعضاء فى رأس ماله يساعد البنك على الاقتراض والاقراض الى حدود اربعة عشر دولاراً . أما الصندوق فهو لايعرف فكرة رأس المال تحت الاستدعاء ، ومن ثم فان كل دولار تدفعه الحكومات المساهمة فيه لايولد طاقة اقراضية إلا فى حدود الدولار المدفوع . هذه هى الفكرة الأساسية التى قام عليها البنك الدولى والبنوك الاقليمية ، وهى فكرة الاقتراض والاقراض بضمان كل رأس المال المكتتب فيه ، رغم أن الجزء المدفوع منه يمثل نسبة ضئيلة لاتزيد على سبعة ونصف فى المائة .

غير ان قدرة البنك على الاقتراض الى حدود اربعة عشر مثل رأس المال المدفوع ترجع الى الأهلية الائتمانية العالية للحكومات المساهمة فيه ، وعلى وجه الخصوص البلاد الصناعية الكبرى مثل : الولايات المتحدة واليابان وألمانيا وفرنسا وانجلترا . وكأنما تقدم هذه الحكومات أهليتها الائتمانية ضمانا لتمكين البنك الدولى من الاقتراض فيما يجاوز رأس المال المدفوع .

ونبادر إلى القول : إن الصندوق العربى له حق الاقتراض طبقا لقانونه الأساسى ، ولكن سلطة الاقتراض فى هذه الحالة تختلف عنها فى حالة البنك الدولى . فهى لاتستند إلى فكرة رأس المال تحت الاستدعاء ، ومن ثم فهى لاتعطى الصندوق تلك الطاقة الاقتراضية والاقراضية الهائلة التى يتمتع بها البنك الدولى . يضاف الى ذلك ان سلطة الاقتراض الموجودة فى القانون الأساسى لاتجعله يقوم بدور الوساطة المالية بين الاسواق الدولية لرأس المال من ناحية والبلاد المقترضة من ناحية أخرى ، وانما يقصد بها تكملة موارده المالية عند

الحاجة بالاقتراض من حكومات البلاد الاعضاء .

نخلص من ذلك الى أنه رغم وجوه الشبه القائمة بين الصندوق والبنك الاقليمى للتعمير والتنمية ، فان الفرق بينهما من الاهمية بحيث يبرر النظر فى مشروع إنشاء بنك عربى للتعمير والتنمية . ذلك ان هذا البنك يسد فراغا فى هيكل المساعدات الانمائية العربية ، يتمثل فى عدم وجود مؤسسة إنمائية تقوم بدور الوساطة بين الأسواق الدولية لرؤوس الاموال من ناحية والبلاد العربية المقترضة من ناحية أخرى . وفى هذه الحالة فإن البنك العربى للتعمير والتنمية يستند الى الاهلية الائتمانية العالية للبلاد العربية ذات الفائض .

وليس من الضرورى أن يكون البنك العربى للتعمير والتنمية فى صورة مؤسسة جديدة تنشأ إلى جانب الصندوق العربى . والأكثر منطقية أن يتم تطوير الصندوق العربى لكى يصبح بنكا عربيا للانماء . والواقع أنه على اساس رأس المال المدفوع حاليا للصندوق العربى – وهو نحو ثلاثة مليارات دولار – يمكن انشاء بنك عربى للتعمير والتنمية برأس مال مقداره ثلاثون مليار دولار دون مدفوعات إضافية من أية حكومة مساهمة ، وذلك باعتبار أن رأس المال المدفوع فى البنك الجديد يكون عشرة فى المائة من رأس المال المكتتب فيه . ويستطيع البنك على أساس رأس مال بهذا الحجم أن يقدم قروضا للبلاد العربية ، يمكن ان تصل بعد استكمال كل طاقته الاقتراضية والاقراضية إلى نحو أربعة مليارات دولار سنويا . هذا بالمقارنة مع طاقة إقراضية حالية للصندوق العربى تتراوح بين ١٨٠ و ٣٦٠ مليون دولار سنويا . أى أن الطاقة الاقراضية للبنك يمكن ان تزيد عن طاقة الصندوق بما يزيد على عشرة امثال ، وذلك بنفس القدر من الأموال المدفوعة .

أما من حيث شروط الاقراض ؛ فإن من المؤكد ان قروض البنك المقترح سوف تكون أقل تيسيرا من قروض الصندوق . ذلك أن البنك سوف يعتمد بصفة أساسية على أموال مقترضة ، وعلى ذلك فانه لايستطيع أن يقرضها بأقل من تكلفة الاقتراض ، والغالب أن تكون قروضه بتكلفة الاقتراض ، مضافا اليها نحو نصف فى المائة لتغطية مصروفاته الادارية . وهذا يميز الصندوق العربى الذى يعتمد على موارده الذاتية وهى بدون تكلفة تقريبا . ومن ثم فهو يستطيع الاقراض بشروط ميسرة فى أغلب الاحوال . وبعبارة اخرى فإن تطوير الصندوق العربى فى اتجاه بنك عربى يعنى توسعا ضخما فى القروض المتاحة للبلاد العربية ، ولكن بشروط أقل تيسيرا ، لذلك فان انشاء مثل هذا البنك سوف يتطلب بالضرورة نافذة خاصة بالمساعدات الانمائية الميسرة ، وذلك على غرار الهيئة الدولية للتنمية IDA الموجودة فى البنك الدولى . وبذلك يمكن أن يتخصص البنك العربى فى اقراض البلاد العربية متوسطة الدخل مثل : مصر وسورية والأردن ولبنان وبلاد المغرب العربى ، على أن يتخصص التسهيل التيسيرى فى إقراض البلاد العربية منخفضة الدخل مثل : اليمن والسودان والصومال وجيبوتى وموريتانيا .

ويذكر ان الولايات المتحدة كانت قد اقترحت انشاء بنك عربى للتنمية فى بداية أزمة الخليج ، ولكن اقتراحها كان عن بنك شرق أوسطى وليس البنك العربى . ويبدو أن المقصود أن تكون عضوية البنك المقترح مفتوحة ليس فقط للبلاد العربية الاعضاء فى الصندوق العربى ، ولكن أيضا للبلاد الشرق أوسطية غير العربية مثل : تركيا وايران وعلى وجه الخصوص اسرائيل . غير أن عضوية اسرائيل فى مثل هذه المؤسسة الانمائية لايمكن تصورها إلا على افتراض تسوية شاملة عادلة للقضية الفلسطينية والنزاع العربى الاسرائيلى . ويلاحظ أيضا أن كل البنوك الاقليمية الأخرى تضم بعض الدول الصناعية المعنية بشئون التنمية فى المنطقة بالإضافة الى دول المنطقة . وعلى ذلك فالولايات المتحدة وفرنسا وألمانيا أعضاء فى الصندوق الأفريقى للتنمية ، بالإضافة الى البلاد الافريقية . وكذلك يضم البنك الاسيوى للتنمية اليابان ، بالإضافة الى البلاد الاسيوية . وهذا يثير موضوع العضوية فى البنك الجديد لغير بلاد

المنطقة . وأغلب الظن أن كل أو معظم الاعضاء الدائمين في مجلس الأمن يريدون الانضمام إلى جانب البلاد العربية ، وهذه مسألة متروكة للبلاد العربية ذاتها . والميزة الهامة لوجود البلاد الصناعية الكبرى هي الاهتمام بشئون التنمية في المنطقة ، وتسهيل اقتراض البنك من أسواقها المالية ، وأهم من ذلك هو مساهمتها في موارد النافذة التيسيرية التي تنشأ في البنك .

وأخيرا فان ادارة البنك سوف تكون على أساس نظام الأصوات المرجحة ، كما هو الحال في البنك الدولي والصندوق العربي . ومعنى ذلك أن تتمتع كل حكومة مساهمة بعدد من الاصوات يتناسب مع حصتها في رأس مال البنك ، على أن تكون الأغلبية الساحقة للبلاد العربية ، أما البلاد غير العربية فإن مساهمتها سوف تكون رمزية . وفيما بين البلاد العربية تؤول الاغلبية للبلاد ذات الاهلية الائتمانية العالية مثل : المملكة العربية السعودية وغيرها من بلاد الخليج . غير أن البلاد المقترضة ينبغي أن تتمتع بقوة تصويتية معقولة ، حتى يكون لها صوت مسموع في ادارة البنك وسياساته .

التوصيات

وعلى ضوء هذه الدراسة ، وما دار حولها في اجتماع المجلس من مناقشات ، برزت مجموعة من الآراء والاتجاهات التي جاءت تأكيدا لما انتهت إليه من نتائج ، من بينها ما يأتي :

- أهمية توافر المعلومات والبيانات الصحيحة عن كافة جوانب الاقتصاد القومي ، وخاصة من حيث دقة الاحصاءات والأرقام ، حتى يمكن استقراء دلالاتها ومؤشراتها بدقة .

- توجيه الاستثمارات العربية إلى مجال الزراعة لسد الفجوة الغذائية ، إعمالا لمبدأ التعاون والتكامل العربي .

- تيسير عمل الخريجين المصريين في البلاد العربية ، إسهاما في علاج مشكلة البطالة .

- استخدام الامكانات المصرية المتاحة للتعاون مع الأسواق العالمية ، مع الاعتماد على قطاع المعلومات والبحوث لامداد الاقتصاد بما يحتاجه من معلومات عن الأسواق الخارجية .

وعلى ضوء ما سبق جميعه ، يوصى بما يأتي :

* ان حسن اختيار أهداف الاستراتيجية المثلى هو أساس نجاحها ، وعلى هذا فإن أهم الأهداف التي يجب أن تسعى إلى تحقيقها استراتيجية التعامل مع العالم الخارجي ؛ تتمثل فيما يأتي :

- الهدف العام هو تحقيق التوازن في ميزان مدفوعات العمليات الجارية ، وبخاصة تخفيض العجز في الميزان التجاري المتعلق بالمبادلات السلعية ، مع الحد من الاعتماد على القروض في الجزء الباقي من ميزان المدفوعات الكلي ، والاستعاضة عن ذلك بزيادة مايرد إلى البلاد من الاستثمارات المباشرة . وفي جميع الأحوال يجب أن نستهدف عدم وجود عجز في ميزان العمليات الجارية ، إلا في الحدود التي يمكن تغطيتها من تدفقات رأسمالية قابلة للاستمرار .

- الهدف الخاص هو تحقيق معدلات زيادة عالية ومتسارعة للصادرات السلعية الصناعية والزراعية وللايرادات السياحية ، باعتبارها العناصر التي لا مفر من أن يقع عليها الجانب الأكبر من عبء تحقيق التوازن المأمول تحقيقه في ميزان المدفوعات ، ودون إهمال أو تقليل من أهمية باقي عناصر متحصلات ميزان المدفوعات .

- عدم العودة إلى نظام اتفاقات الدفع الثنائية .

- الاستمرار في تحرير تجارتنا الخارجية لما في ذلك من مصلحة ذاتية للاقتصاد المصري ، ولأنه يمثل تذكرة الدخول الى النظام الاقتصادي الدولي .

* ان التحرك نحو تحقيق الأهداف لايمكن أن يتم بوسائل وإجراءات واستراتيجيات تتعلق بالعلاقات الاقتصادية الخارجية وحدها ، أي بمعزل عن السياسات الاقتصادية الداخلية . وعلى ذلك فإنه يجب اتخاذ السياسات الاقتصادية الداخلية التي تتفق مع هذه الأهداف ، وعلى وجه

الخصوص تحرير التعامل والأسواق من القيود الادارية والبيروقراطية وكفالة المناخ اللازم لزيادة الانتاج ، سواء من حيث المعاملة الضريبية ، أو من حيث الاجراءات التنظيمية ، أو من حيث الأسس الهيكلية للاقتصاد الوطنى .

وتتمثل أبرز الوسائل والسياسات فيما يأتى :

– تعديل سلم أولويات التصنيع فى مصر ، بحيث تكون الأولوية الأولى للصناعات التصديرية ، على أن ينعكس ذلك بصورة محددة على السياسة العامة للدولة ، وعلى المزايا والاعفاءات التى تقرر لمختلف الأنشطة الصناعية .

– تشجيع المستثمرين العرب والأجانب – وعلى وجه الخصوص الشركات الصناعية الدولية الكبرى – على الاستثمار فى مصر ، مع تيسير قيامها بتصدير جزء من المنتجات المصرية إلى الأسواق الدولية ، وتشجيع شركات التوزيع والتسويق الدولية على تسويق المنتجات المصرية فى الخارج .

– إعادة النظر فى أجهزة الرقابة على الصادرات السلعية ، بما يضمن سهولة واختصار إجراءات التعامل معها ، مع التشديد فى وضع مواصفات قياسية للصادرات ، حتى يرتفع مستوى جودتها إلى المستوى المطلوب لكفاءة المنافسة فى الاسواق الخارجية .

– أن تقوم الأجهزة الحكومية وشبه الحكومية المختصة بالتجارة الخارجية وتنميتها بإعداد وإصدار دراسات تسويقية تفصيلية عن السلع الممكن تصديرها ، والأسواق الممكن التصدير إليها ، وأن تتاح هذه الدراسات لكل المشتغلين بالتصدير فى مصر ، مع تطويرها وتحديثها بصفة مستمرة . وذلك للوصول إلى مرحلة يمكن فيها وضع أهداف محددة لسلع محددة ولأسواق محددة . وهو النظام الذى اتبعته بنجاح اليابان ، ثم كوريا الجنوبية وبعض دول جنوب شرق آسيا . على أن يقترن ذلك باتخاذ خطوات مدروسة وفعالة لإزالة جميع العوائق ، بدءا من عملية الإنتاج إلى التعبئة والتخزين والتصدير ، ثم التسويق فى الأسواق المستهدفة .

– إعادة دراسة هيكل الضرائب والرسوم المختلفة الذى تخضع له تجارة التصدير ، وتقرير اعفاءات مجزية وواسعة المدى للنشاط التصديرى .

– إلغاء نظام تسعير الصادرات الزراعية ، وعلى وجه الخصوص تجارة القطن الخام ، بقصد تحريرها وتسهيل النشاط التصديرى فيها ، وبحيث يلعب القطاع الخاص الدور الأكبر فى ذلك .

– اتخاذ سياسات فعالة لإعطاء أولوية قصوى لمشروعات البنية الأساسية وتنمية الوعى السياحى ، اللازمين لدعم وتنشيط السياحة . فالنشاط السياحى من أهم الأنشطة المبشرة بإمكانات النمو ، وهو قادر على تحقيق نتائج وإيرادات سريعة . وقد حقق هذا القطاع معدلات جيدة للنمو ، ويمكنه تحقيق المزيد اذا ما تقررت له الأولويات التى يستحقها .

– توثيق العلاقات مع التكتلات الاقتصادية فى أوروبا وآسيا والأمريكتين . وذلك بالعمل على الحصول على معاملة تفضيلية لصادراتنا إلى تلك التكتلات ، أسوة بالأنظمة التفضيلية المقررة لمجموعات أخرى من الدول النامية . كما ينبغى العمل على توثيق العلاقات بما يكفل تشجيع الاستثمارات المباشرة ، والحصول على معونات مالية وفنية فى شتى المجالات .

– إن الهيكل الضريبى والرسوم التى يخضع لها الانتاج المحلى فى الوقت الحاضر ؛ يعتبر متخلفا عن الوضع الأمثل ، كما يعتبر فى كثير من الأحوال عبئا ثقيلا على العمليات الانتاجية ، وقد حاولت الدولة علاج ذلك بتقرير عدد من الاعفاءات الضريبية . لكن ذلك لايغنى عن إعادة نظر شاملة فى هذا الهيكل ، وفى الرسوم المختلفة على وجه الخصوص ، بقصد تشجيع العمليات الإنتاجية وتخفيض تكلفتها لتكون أقدر على المنافسة الخارجية والداخلية .

– ضرورة الاستمرار على منهج الاصلاح الاقتصادى بخطوات متسارعة ، وفى إطار من دعم وتعميق فلسفة التحرير الاقتصادى فى

جميع المجالات ، خاصة زيادة الأهمية النسبية للقطاع الخاص ، باستكمال برنامج « الخصخصة » الذى يلعب دورا حاسما فى تكوين المناخ الاستثمارى اللازم لتطبيق آليات السوق ، واجتذاب الاستثمارات من الخارج .

* يقوم على تنفيذ السياسات المؤدية لتحقيق استراتيجية العلاقات الاقتصادية عدد كبير من الأجهزة الحكومية وغير الحكومية (انظر الملحق) ، ويلزم الأمر النظر فى اعادة تنظيم القطاع الحكومى منها بما يحقق الأهداف التالية :

– أن يخدم التنظيم أهداف استراتيجية العلاقات الاقتصادية الخارجية التى يتم اعتمادها ، وأن يتم توزيع الاختصاصات والمسئوليات بما يضمن التكامل والتنسيق والتعاون بين الأجهزة دون ازدواج أو تضارب .

– أن تتخلى الأجهزة الحكومية عن الأنشطة التنفيذية التى تهدف إلى الربح – كعمليات الاستيراد والتصدير وخدماتها ، وعلى الأخص النقل البحرى والشحن والتفريغ ، والسياحة ، والفندقة ، والتجارة الداخلية – للقطاع الخاص ، تمشيا مع سياسة الاصلاح الاقتصادى وسياسة « الخصخصة » .

– ان يكون هناك توجه اقتصادى واضح للدبلوماسية المصرية ، من خلال اضطلاع البعثات الرسمية ذاتها بمهمة تعزيز التعاون الاقتصادى مع الخارج ، وإفساح المجال للاتصالات غير الرسمية من جانب الشركات والمؤسسات والبنوك لانشاء فروع أو تعيين وكلاء وممثلين لها بالخارج ، وإقامة معارض دائمة ، والمشاركة فى المعارض والمؤتمرات والاجتماعات الاقليمية والدولية .

* وجوب الاعتماد على المدخرات المحلية فى تمويل الاستثمارات بدرجة تفوق ما كان عليه الحال فى عقدى السبعينات والثمانينات ، نظرا لندرة المدخرات العالمية – مما يستلزم العمل على تعبئة المدخرات المحلية بطرق اكثر فعالية ، وتقوية الحوافز على الادخار .

* الاسراع بالتهيئة الشاملة لمناخ استثمارى يتيح اجتذاب نسبة متزايدة من الاستثمارات الخارجية ، التى تكتسب أهميتها فى ضوء صعوبة الحصول على قروض تجارية ، وارتباط المساعدات الانمائية الرسمية بشروط مقيدة . بالاضافة إلى ان هذه الاستثمارات غير منشئة للمديونية ، وتتمتع بقدر كبير من المرونة فى تحويل الأرباح وفقا للظروف ، وتقترن عادة بنقل التكنولوجيا ، مما يساعد على توطين منجزاتها ومستحدثاتها فى مصر .

مع التركيز على اجتذاب الاستثمارات العربية ، والتأكيد على مدى الأمان الذى سوف تتمتع به هذه الاستثمارات ، بالمقارنة بما قد تتعرض له من تقلبات ومخاطر فى الخارج .

* الإسراع بتعديل القوانين والتشريعات المتصلة بتهيئة مناخ الاستثمار ، كقانون العمل ، بحيث تراعى اعتبارات التوازن بين صاحب العمل وبين العمال . وكذلك قوانين الضرائب ، بحيث تراعى الاعتدال ، لضمان استمرارية الاستثمارات ، الى جانب تيسير اجراءات التقاضى ، لضمان سرعة حسم الخصومات ، مع ضرورة وضوح القوانين ذات الصلة بمجالات الاستثمار .

* العمل على تدعيم « المؤسسة العربية لضمان الاستثمار » حتى تستطيع النهوض بدورها فى تامين الاستثمارات العربية ضد المخاطر .

– مع الإسراع فى تنشيط العمل باتفاقيات الاستثمار العربية الموقعة فى إطار جامعة الدول العربية .

* انشاء بنك عربى للتعمير والتنمية ، لتمويل المشروعات الإنمائية فى المنطقة العربية ، عن طريق تطوير الصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى ، من حيث قدرته التمويلية وشروط الاقراض والعضوية .

ملحق

أجهزة ادارة

العلاقات الاقتصادية الخارجية

يقوم على تخطيط وتوجيه وتنفيذ العلاقات الاقتصادية الخارجية على الوجه الذى تعرضت له ورقة استراتيجية العلاقات الاقتصادية مع العالم الخارجى – عدد كبير من الأجهزة والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية . بعضها له دور مباشر فى أداء هذه المهام ، والبعض الآخر له دور غير مباشر .

ويمكن تقسيم هذه الأجهزة ، إلى حكومية تضطلع بالتخطيط والترجيه والاشراف على تنفيذ القوانين والقرارات المتصلة بالعلاقات الاقتصادية الخارجية ، وأخرى غير حكومية تعاون القطاع التنفيذى لهذه السياسات .

وفيما يلى بيان بأهم هذه الأجهزة :

الجهـــة	الاختصاصـــات
وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية :	– تشجيع وتنمية الاستثمارات الوطنية والعربية والاجنبية المشتركة وتنمية موارد النقد الاجنبى والعمل على الاستقرار فى سوق الصرف وتنمية التجارة بجمهورية مصر العربية وتشجيع الصادرات الوطنية وتنظيم الاستيراد بما يحد من العجز فى ميزان المدفوعات وتحقيق اهداف التنمية الاقتصادية وكذلك تدعيم العلاقات الاقتصادية والتجارية بين جمهورية مصر العربية والدول الاخرى .
ويتبعها :	
١ – قطاع التمثيل التجارى بوزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية .	– رعاية وتمثيل وحماية مصالح مصر الاقتصادية والتجارية لدى الدول الاجنبية وتنفيذ ومتابعة السياسات الاقتصادية والتجارية للدول فيما يتعلق بعلاقاتها الخارجية بالدول الاجنبية والتجمعات

الجهــــــة	الاختصاصــــــــــــــــات
	الاقليمية والدولية وذلك عن طريق القطاع بكافة تقسيماته التنظيمية ومكاتب التمثيل التجارى فى الخارج . – العمل على تنمية حركة التبادل التجارى والعلاقات الاقتصادية والانشطة المرتبطة بها مع الدول الاجنبية ومتابعتها وذلك عن طريق تنمية وتنشيط صادراتنا الى الخارج مع العمل على تنظيم تدفق الواردات لتوفير احتياجات البلاد من السلع المختلفة . – الاشتراك فى وضع ومتابعة تنفيذ برامج التعاون الاقتصادى بين مصر والدول الاجنبية والوكالات الدولية المتخصصة والدول الاخرى والمنظمات الاقتصادية الدولية .
٢ – الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .	– اعداد قوائم بانواع النشاط والمشروعات التى يدعى المال العربى والاجنبى الى الاستثمار فيها . – دراسة طلبات المستثمرين وعرض نتائج الدراسة على مجلس ادارة الهيئة . – الموافقة على تحويل صافى الارباح الى الخارج بعد بحث المستندات الخاصة بحالة المشروع المالية .
٣ – الهيئة العامة للمعارض والاسواق الدولية .	– تخطيط الاشتراك فى المعارض والاسواق الخارجية بقصد تعريف الدول الأجنبية بالمنتجات المصرية بغية تنشيط صادراتنا وفتح اسواق جديدة . – اعداد وتنفيذ البرامج الاعلامية فى المجال الخارجى بهدف الدعاية للمعروضات والدعاية العامة والسياحية للبلاد .
٤ – الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .	– فحص ورقابة الصادرات الزراعية ووضع الشروط والمواصفات الخاصة بهذه الصادرات .

الجهـــــــــة	الاختصاصـــــــــــــــــــــات
	- دراسة استحقاقات التصدير للدعم طبقا للقواعد التى تقرر فى هذا الشأن . - موازنة اسعار الصادرات والواردات بما يحقق العمل على استقرار حجم الانتاج وتنميته .
٥ - المجلس الاستشارى لتنمية الصادرات المصرية .	- اقتراح الخطط والسياسات والبرامج التى تستهدف تنمية وتعظيم الصادرات المصرية حجما وقيمة . - اقتراح سبل القضاء على اية معوقات تؤثر على عملية التصدير . - تقديم الدراسات عن الاسواق الخارجية وامكانات التوسع فى التصدير لها . - تعبئة جهود المنتجين والمصدرين من اجل التصدير والترويج للمنتجات المصرية فى الاسواق الخارجية .
٦ - الهيئة العامة لمركز تنمية الصادرات المصرية .	- اعداد الدراسات وتحليل الامكانات الانتاجية التصديرية والطاقات الاستيعابية للاسواق الخارجية - اعداد التوصيات الفنية والتصميمية اللازمة لتطوير الانتاج والقضاء على معوقات التصدير - العمل بالتعاون مع مركز التجارة الدولى بجنيف والمنظمات الدولية الاخرى على تنمية التعاون الدولى والاقليمى فى مجالات تنشيط الصادرات المصرية .
وزارة الخارجية	- تضطلع برعاية مصالح مصر الخارجية من خلال بعثاتها الدبلوماسية المنتشرة فى عواصم الدول الاجنبية ومقار المنظمات الدولية والاقليمية ، وبالاضافة الى الممثلين الدبلوماسيين التابعين لوزارة الخارجية المنتدبون لهذه البعثات ، يلحق ممثلون

الجهـــــة	الاختصاصـــــــــــــات
	متخصصون فى الشئون الاقتصادية والسياحية والعمالية وغيرها لمعاونة رئيس البعثة فى متابعة هذه العلاقات .
بنك الاستثمار القومى ويتبع نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير التخطيط .	- كفالة التمويل المحلى والاجنبى اللازم لتنفيذ كل مشروع خلال سنوات التنفيذ طبقا للخطة .
وزارة التعاون الدولى	- تنمية وتدعيم علاقات التعاون الاقتصادى بين جمهورية مصر العربية والدول والمنظمات الدولية والاقليمية واقتراح معايير وضوابط الاقتراض الخارجى والحصول على المنح الاجنبية .
وزارة التموين والتجارة الداخلية	- توفير احتياجات المواطنين من مختلف السلع الاساسية فى نطاق خطة الدولة الاقتصادية سواء عن طريق الانتاج المحلى أو الاستيراد . - قبول المعونات من الهيئات الاجنبية والدولية والاشراف على توزيعها ومتابعة اعمال اللجنة للمساعدات الخيرية الاجنبية وتوجيهها والاشتراك فى المؤتمرات المحلية والدولية المهتمة بشئون التموين والتجارة الداخلية .
ويتبعها : - الهيئة العامة للسلع التموينية .	- العمل على استيراد المواد والسلع التموينية من الخارج بالاتفاق مع وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية تبعا للقواعد المنظمة لذلك . - متابعة تنفيذ عقود الاستيراد ووضع البرامج التنفيذية والزمنية لتوفير هذه المواد والسلع فى مواسم طلبها .
وزارة المالية	- اجراء الدراسات اللازمة بالاشتراك مع وزارتى الاقتصاد والتخطيط للربط بين الخطة العامة للدولة والخطة التمويلية بالعملات المحلية والأجنبية .

الجهة	الاختصاصات
ويتبعها : - مصلحة الجمارك .	- جباية الضرائب والرسوم الجمركية على بضائع التجارة الخارجية (واردات - صادرات سواء مشحونة أو بصحبة الركاب) . - تطبيق التشريعات المتعلقة بالاستيراد والتصدير للنقد . - ضبط البضائع الاجنبية التى لم تسدد عنها الرسوم الجمركية .
وزارة الانتاج الحربى	- مراجعة سياسة التسويق والتصدير ومتابعة تنفيذها فى اطار السياسة العامة للدولة واقتراح السياسة العامة للتعاون مع الدول العربية والصديقة لتوسيع قاعدة الانتاج فى اطار السياسة العامة للدولة .
وزارة البترول والثروة المعدنية .	- رسم السياسة العامة للاتفاقيات البترولية والتعدينية وفقا لاحدث التطورات العالمية ورسم سياسة التعاون مع الهيئات الاجنبية فى المشروعات البترولية والتعدينية فى اطار السياسة العامة للدولة .
مصلحة الرقابة الصناعية وتتبع وزير الصناعة .	- ابداء الرأى فى كل مايتعلق باحتياجات الصناعة من المواد الخام وطلبات الاستيراد للآلات والمعدات .

كما تشارك الهيئات الآتية فى ادارة العلاقات الاقتصادية الخارجية :

هيئة قناة السويس ، والهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسى ، والبنك المركزى ، والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ، والمجلس الأعلى للتجارة الخارجية ، والمجلس الأعلى لتنمية الصادرات ، والمجلس الأعلى للاستثمار .

ومن الهيئات غير الحكومية :

اتحاد الغرف التجارية ، واتحادات الصناعات ، وجمعية رجال الأعمال .

التخطيط
فى ظل الاصلاح الاقتصادى

اتبعت مصر منهج التخطيط الجزئى (الخطة الخمسية للتصنيع) فى منتصف الخمسينات ، ثم تحولت الى التخطيط الشامل اعتبارا من اوائل الستينات . وقد ساعد على ذلك نمو الملكية العامة فى أعقاب التأميمات الشاملة التى فرضت حينذاك . ومنذ ذلك الحين صيغ العديد من الخطط ، ولسنا هنا بصدد تقويم تجربة التخطيط فى مصر أو الاساليب التى اتبعت فى إعدادها ، ولكن من المسلم به أن فترات مضت لم توضع لها خطة . غير أن السمة العامة للتخطيط فى مصر أنه كان مركزيا يعتمد أساسا على القرارات الادارية وتفضيلات السلطة المركزية .

وقد شهد الوضع المحلى تطوراً هاماً تمثل فى توقيع اتفاق نوايا مع صندوق النقد الدولى بشأن اصلاح الاقتصاد المصرى ، ويتم بمقتضاه الاعتماد على قوى السوق والقطاع الخاص فى ادارة الاقتصاد القومى .

وعلى الصعيد الخارجى حدث تغير ضخم تمثل فى تخلى ما كان يسمى بالاتحاد السوفيتى ودول اوربا الشرقية عن النظام الاشتراكى والتحول الى القطاع الخاص ، والاعتماد على قوى السوق فى اتخاذ القرارات الاقتصادية الاساسية .

والسؤال الذى يثور الآن هو : هل تعنى هذه الاحداث انهيار مبدأ التخطيط الاقتصادى وجدواه ؟ وما هو السبيل الذى تسلكه مصر بعد انتهاء الخطة الجارية ، بنهاية شهر يونيه ١٩٩٢ ؟ والاجابة هى أن التخطيط بمعناه العام - وهو وضع الاهداف ورسم السياسات والاجراءات التى تحقق أكبر قدر منها فى ظل الموارد المتاحة - مازالت له امكانات كبيرة على كافة المستويات ، سواء للمشروع أو الاقليم أو على المستوى القومى ، والتحولات التى تاخذ مجراها داخليا واقليميا ودوليا تستلزم ادخال تغييرات جوهرية وجذرية على أسلوب ومنهاج التخطيط الاقتصادى المتبع فى مصر ، بحيث يصبح التخطيط التأشيرى هو الواجب التطبيق بدلا من التخطيط المركزى القائم أساسا على الملكية العامة لأدوات الانتاج .

ونعرض فيما يلى لمضمون التخطيط التاشيرى ، ثم نعرض لبعض الجوانب الهامة الواجب اعطاؤها عناية خاصة عند اعداد الخطط ، ونتناول بعد ذلك بعض عناصر التخطيط القطاعى .

أولا : مضمون التخطيط التاشيرى :

يشتمل مضمون التخطيط التاشيرى على ثلاثة بنود فرعية هى : تعريفه ، وكيفية إعداد الخطة التاشيرية ، ووسائل تنفيذها .

١ - تعريفه :

ان أحد المحددات الرئيسية لمنهج التخطيط الذى يتبع فى الدولة هو حجم القطاع العام والملكية العامة كنسبة من اجمالى الاقتصاد القومى ، ومدى مساهمة هذا القطاع فى الاستثمار الكلى ، وحجم الانتاج ، وفرص العمالة ، وغيرها ، وحيث تكون هذه النسبة صغيرة أو متجهة الى التناقص يصبح التخطيط التاشيرى هو الملائم للمجتمع . ومثل هذا التخطيط يتبع فى كثير من الدول الصناعية مثل : فرنسا وهولندا واليابان .

والتخطيط التاشيرى يدل على أن دور الحكومة المباشر فى النشاط الاقتصادى يكون محدودا ، ولكن تاثيرها فى الاقتصاد القومى يكون كبيرا ، وذلك باستخدامها للسياسات الاقتصادية المختلفة وأدواتها المتنوعة : المالية ، والنقدية ، والتجارية ، والسعرية ، وغيرها . ويتم هذا التاثير عن طريق اعطاء الحوافز الملائمة للانشطة المراد التوسع فيها وتشجيعها . ومن أمثلة ذلك : خفض معدلات الضرائب على بعض

الصناعات فى فترة معينة نتيجة لتوليدها العديد من الوظائف فى ظل البطالة ، أو الاعفاءات الضريبية للاستثمار فى المناطق النائية ، أو تقديم فوائد مخفضة للقروض التى يحصل عليها استصلاح الأراضى فى المناطق الصحراوية ، أو اعطاء اعانات نقدية لبعض المشروعات المرغوب فيها اجتماعيا . أما الانشطة التى ليس من صالح المجتمع أن تستحوذ على موارد أكبر فتفرض عليها القيود المناسبة ، بحيث تكون أنشطة طاردة وليست جاذبة ، ومن ذلك : فرض رسوم جمركية عالية على المعدات المكثفة لاستخدام الطاقة فى ضوء ندرتها ، وفرض ضرائب مانعة على المشروعات التى تقام فى المدن المكتظة بالسكان والتى ترتفع فيها درجة التلوث مثل القاهرة والاسكندرية .

ولا يعنى ما سبق أن الحكومة لا تقوم ببعض الأنشطة بطريقة مباشرة ، فهى تنفذ مشروعات البنية الأساسية فى المقام الاول ، بالاضافة الى الأنشطة المرغوب فيها اجتماعيا ، والتى قد لا يقبل عليها القطاع الخاص ، إما لضعف امكاناته فى ضوء التكاليف الاستثمارية اللازمة أو لانخفاض ربحيتها . وكذلك تنهض بعبء صناعات حساسة مثل صناعة الاسلحة والذخيرة وغيرها مما لا ينطبق عليها مبدأ الاستبعاد .

واتخاذ القرارات فى ظل التخطيط التأشيرى يتم فى الجوانب الاقتصادية المختلفة بناء على تفاعل قوى العرض والطلب . وبذلك تكون قرارات الانتاج والاستثمار والاستهلاك معتمدة على مؤشرات العرض والطلب وإشارات السوق . ولا يعنى هذا عدم تدخل الحكومة فى بعض الحالات الاستثنائية التى يفشل فيها السوق فى تحقيق الكفاءة الاقتصادية . وهذه الحالات تنبع من وجود الوفورات الخارجية وأضرارها ، أو وجود بعض القوى الاحتكارية ، أو عدم العدالة فى توزيع الدخل والثروة .

ويتطلب التخطيط التأشيرى اجراء الاسقاطات المستقبلية لأهم المؤشرات الاقتصادية المتوقع أن تسود فى المستقبل ، فى ضوء المؤثرات الداخلية والخارجية . وكى يتم ذلك يجب إعداد نماذج للاقتصاد القومى بحيث تبين تفاعل المتغيرات الاقتصادية واعتمادها المتبادل ، بعضها على بعض . ومن هذه النماذج : المدخلات والمخرجات ، والبرمجة الخطية وغير الخطية ، والمحاكاة أو المماثلة للاقتصاد القومى ككل .

كما يجب اجراء دراسات قطاعية – زراعة ، وصناعة ، وسياحة وغيرها – تبين هيكل هذه القطاعات ، ومدى توافر المزايا لأنشطتها المختلفة ، وقدرتها على التنافس فى الأسواق العالمية ، وكذلك اشباع حاجات الطلب المحلى بأكبر قدر ممكن من الكفاءة ، دون حاجة لدعم أو حماية زائدة عن الحدود المعقولة . وكذلك يلزم دراسة سلوك الأفراد والشخصيات الاعتبارية ومدى استجابتها للمؤشرات المختلفة مثل : الضرائب ومعدلاتها ، والاعانات النقدية ، وأسعار الفائدة ، وأسعار الصرف ، وغيرها .

والتخطيط التأشيرى بهذا المعنى يشتمل على أنشطة متعددة تستلزم أن يكون الجهاز القائم على عملية التخطيط على درجة عالية من الكفاءة ، ولديه الخبرات المؤهلة للقيام بهذه المهام . كما يتطلب وفرة المعلومات والبيانات بأسرع وقت ممكن ، وأن تكون على درجة عالية من الدقة بحيث يمكن الاعتماد عليها ، كما ينبغى اتاحة الامكانات البشرية والمادية بما فى ذلك أجهزة الحاسب الالكترونى والخدمات المرتبطة بها .

كذلك يحتاج نجاح التخطيط التأشيرى الى مرونة عالية فى الجهاز الحكومى والسياسات الحكومية ، والقدرة على تغيير مستوى الادوات الرئيسية فى أقصر وقت ممكن ، بحيث يتم اتخاذ القرار المناسب فى التوقيتات الملائمة . وغنى عن القول أن الموعد الذى يتخذ فيه القرار من أهم مقومات نجاحه وفعاليته . وهذا كله يستدعى اعادة النظر فى كثير من الترتيبات المؤسسية السائدة وأساليب اصدار القوانين واللوائح وتعديلها .

وبهذا يمكن تعريف التخطيط التأشيرى بأنه : وضع خطة اقتصادية

تبين دور كل من القطاع العام والقطاع الخاص فى تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية التى يصبو المجتمع الى تحقيقها ، بالاعتماد بصورة أكبر على القطاع الخاص ، مع ابراز الأنشطة ذات الأولوية العالية وأدوات السياسة الاقتصادية التى سوف تستخدم ، وكذلك الحوافز والروادع التى سوف يتم تطبيقها على مختلف الانشطة .

٢ - كيفية إعداد الخطة التأشيرية :

توجد أساليب عديدة لإعداد وصياغة الخطة التأشيرية ، تختلف من دولة الى أخرى ومن خطة الى أخرى داخل الدولة الواحدة ، غير أن جميعها يشترك فى جانب رئيسى : هو ضرورة اجراء تنبؤ بالأحوال الاقتصادية المتوقع حدوثها وكيفية التأثير فيها . وقد تقدمت أساليب التنبؤ الاقتصادى تقدما كبيرا فى الوقت الحاضر ، بحيث جعلت التخطيط التأشيرى الجيد أكثر يسرا . وعلى سبيل المثال قد تكون خطوات إعداد خطة تأشيرية هى ما يلى :

الخطوة الاولى : تحديد معدل النمو المرغوب فيه :

ومعدل النمو الذى ترغب الدولة فى تحقيقه قد لا يكون قيمة واحدة ، ولكن يمكن أن يوضع بين حدين : أحدهما متفائل (مرتفع) ، والآخر متحفظ (منخفض) . ويحكم الاختيار بينهما اعتباران أساسيان هما :

أ - معدل نمو السكان : من المسلم به أن متوسط نصيب الفرد من الدخل الحقيقى يزيد بزيادة نمو الناتج المحلى على معدل نمو السكان . وحيث إن التنمية الاقتصادية والاجتماعية تستهدف رفع مستوى المعيشة ، فان هذا الاعتبار يدفع متخذ القرار نحو اختيار معدل نمو يزيد على معدل نمو السكان .

ب - افتراضات النمو المختلفة : تتأثر هذه الافتراضات بعدة اعتبارات ، من بينها معدلات النمو التى حققها الاقتصاد القومى فى الماضى . وتلك التى تحققها الدول التى تكون فى ظروف مشابهة للدول التى تصوغ خطتها ، وذلك فى حالة تعذر الحصول على بيانات تفصيلية عن الدولة ذاتها ، والموارد المتاحة أو المحتمل توافرها خلال فترة الخطة . كما يؤثر فى هذا الاختيار مستوى الحاجات الخاصة والعامة التى يراد إشباعها .

الخطوة الثانية : تحديد الحاجات :

وتتمثل فى تحديد الحاجات التى يود المجتمع اشباعها خلال فترة الخطة ، وهذه الحاجات هى أساسا الاستهلاك الخاص والاستهلاك الجماعى والاستثمار . ويتوقف الاستهلاك الخاص فى المجتمع على حجم السكان وهيكلهم ، ومستوى الدخول ونمط توزيع الثروة والدخل . وهذه العناصر الاخيرة تؤثر فى الميل الحدى للاستهلاك . أما الحاجات الجماعية فهى عبارة عن الاستهلاك الجماعى الذى يمثله الانفاق الجارى بالموازنة العامة للدولة ، وكذلك الانفاق الاستثمارى العام . كل ذلك مع إعطاء أهمية الجوانب الاجتماعية وعدالة توزيع الدخل ، وخاصة فى المراحل الأولى من برامج الاصلاح الاقتصادى .

الخطوة الثالثة : توصيف علاقات الانتاج :

من الضرورى دراسة وتوصيف علاقات الانتاج فى الأنشطة المختلفة ، حتى يمكن تقدير عدة متغيرات منها : مقدار المدخلات اللازمة لتحقيق الانتاج الذى يتسق مع الاهداف المراد تحقيقها ، والواردات اللازم استيرادها ، وأثر ذلك على ميزان المدفوعات وغيرها . وهذه الخطوة ضرورية لتحقيق التناسق الداخلى للخطة (أى كفاية المستلزمات لحاجة الانتاج) وكذلك تناسقها الخارجى (أى كفاية الانتاج لاشباع الحاجات والأهداف المرسومة) . ويتطلب توصيف علاقات الانتاج اجراء ما يلى :

أ - بناء جداول المدخلات والمخرجات التى تظهر دوال انتاج السلع فى القطاعات المختلفة فى ظل الفن الانتاجى المعروف . ولدينا فى مصر هذه الجداول لسنوات مختلفة وبمستويات تجميع متعددة ، وقد يلزم تحديث هذه الجداول فى ضوء التطورات الحديثة .

ب - تقدير احتياجات أنشطة القطاعات المختلفة ، بحسب المحافظات ، من العمالة وذلك لتقدير حجم العمالة التى سيتم توظيفها .

جـ – يجرى تقدير حجم الصادرات والواردات المتوقع والذى يتسق مع الأهداف المختلفة للخطة . أى أنه يتم تحديد حجم قطاع التجارة الدولية فى الاقتصاد القومى .

د – يحسب حجم الاستثمارات اللازمة لتنفيذ الخطة وذلك على أسس تختلف من قطاع الى آخر :

١ – بالنسبة لقطاعات الاسكان والتعليم والصحة : يحسب الاستثمار على أساس اشباع الحاجات الأساسية من هذه القطاعات .

٢ – بالنسبة للصناعة وغيرها من القطاعات : فيتم تقدير حجم الاستثمار فى ضوء مستوى الانتاج المطلوب والمعاملات الحديـة لرأس المال ، الـى الناتج المتوقع استخدامه فى كل قطاع .

الخطوة الرابعة : الدراسات القطاعية التفصيلية :

تحدد الخطوات السابقة المتغيرات التجميعية للاقتصاد القومى ، ويلزم بعد ذلك اجراء دراسات تفصيلية لكل قطاع ، لبيان أنواع المنتجات والمستلزمات اللازمة لكل منها ، ونوع المشروعات المطلوب اضافتها لبلوغ مستوى الانتاج المخطط ، وكذلك تفاصيل الآلات والمعدات الملائمة ، ونوع الفن الانتاجى المتوقع اتباعه ، وغيرها .

الخطوة الخامسة : التوازن العام :

بعد الخطوات السابقة يتم التأكد من التوازن العام للخطة ، وتناسق القطاعات بعضها مع بعض .

٣ – وسائل تنفيذ الخطة :

يرى البعض أن الخطة التأشيرية ليست خطة ، وانما هى نوع من الآمال والتوقعات ، فهل هذا الرأى صحيح وله ما يبرره ؟ ويعتمد ذلك القول على أن وجود قطاع خاص رئيسى لا يوجد من يلزمه بتحقيق الأهداف المتوقعة منه ، ولا نعتقد بصحة هذا القول ، اذ ان الخطة التأشيرية قابلة للتنفيذ ، ويجب أن نميز هنا بين الشق الخاص بالحكومة والقطاع العام ، وكذلك المتعلق بالقطاع الخاص .

أ – **بالنسبة للحكومة :** فان جزء الخطة الذى يخصها يتم تنفيذه من خلال اعتمادات الموازنة العامة للدولة ، شأنه شأن الحال فى ظل التخطيط الآمر .

ب – **بالنسبة للقطاع الخاص :** فان التنفيذ يتم كاستجابة للسياسات المختلفة التى ترسمها الحكومة ، والمؤشرات التى يبنى عليها القطاع الخاص قراراته . وهذه الأدوات تتمثل أساسا فى :

– تقديم الحوافز المالية المختلفة للانشطة المرغوب فى اقامتها مثل : تخفيض الضرائب أو الاعفاء منها ، والمنح التى لاترد ، واتاحة القروض بشروط ميسرة ، وغيرها .

– الإقلال من القيود الادارية المفروضة على الانشطة المختلفة الى أدنى حد ، مع عدم اشتراط الحصول على تراخيص أو موافقات الا فى أضيق الحدود . وفى المقابل يتم اعلان المواصفات الفنية الواجب الالتزام بها ، مع وضع عقوبات على من يخالفها .

– نشر تنبؤات طويلة الأجل تتراوح ما بين ١٠ – ٢٥ عاما ، وأخرى متوسطة الأجل تساعد الوحدات المختلفة على اتخاذ القرارات المناسبة .

– وجود تفاعل وثيق بين الحكومة وقطاع الأعمال ، بحيث يؤدى إلى تنفيذ العديد من المشروعات والأنشطة عن طريق الإقناع والاقتناع .

ولا يوجد ضمان أكيد بأن الخطة التأشيرية سوف يتم تنفيذها على النحو الذى صيغت به . فهناك مخاطر معتادة تتعلق بعدم معرفة المستقبل على وجه اليقين . وهذه المخاطر تكتنف أيضا الخطة فى ظل التخطيط الآمر . ومن ناحية أخرى فان العديد من الخطط التأشيرية قد تم انجازها بالكامل وفى بعض الحالات فى فترات أقصر من المتوقع ، وذلك كما حدث فى اليابان وغيرها . هذا التنفيذ الجيد يتوقف على عدة أمور من بينها : مدى التفاعل بين الحكومة وقطاعات الأعمال المختلفة ، وتوفير المناخ الملائم وزرع الثقة فى المستقبل الاقتصادى للبلاد ، وحسن استخدام السياسات الاقتصادية الكلية بما يزيد من كفاءة أداء الاقتصاد

القومى ، وكذلك فعالية الحوافز المقدمة . أما بالنسبة للظروف الخارجية والمخاطر التى ترتبط بها ؛ فإنها تؤثر على مسار المتغيرات الاقتصادية ولا يمكن التحكم فيها ، وتعتبر قاسما مشتركا بالنسبة لمختلف أنواع التخطيط . ويعتقد بأن الخطة التأشيرية لها من مقومات التنفيذ ما يجعلها عملية وليست مجرد آمال أو ضرب من ضروب الخيال والتخمين .

ثانيا:اعتبارات أساسية فى إعداد الخطة :

توجد اعتبارات عديدة يجب أخذها فى الحسبان عند إعداد الخطة . وفى الاطار المصرى سوف نشير الى بعضها وهى : التخطيط طويل الأجل ، والبيئة الاقتصادية المتوقعة خلال الفترة القادمة ، ودور الحكومة فى النشاط الاقتصادى ، والسكان والتوطن الاقليمى .

الخطة والتخطيط طويل الأجل :

وضعت الخطة الخمسية الأولى ٦٠/١٩٦١ - ٦٤/١٩٦٥ فى اطار طويل الاجل ، يرمى الى مضاعفة الدخل القومى مرة كل عقد من الزمان . صحيح أنه لم يتم صياغة الخطة الخمسية الثانية ولم يتم تنفيذ الاهداف المرسومة - وكان ذلك بسبب الظروف التى تعرض لها الاقتصاد المصرى وخاصة حرب اليمن وهزيمة يونيو ١٩٦٧ - غير أنه يعتقد أن الخطط التى وضعت بعد ذلك لم تتم فى اطار تصور طويل المدى للمشكلات التى سوف يواجهها الاقتصاد المصرى والصورة المستقبلية التى نود أن يكون المجتمع عليها ، سواء من ناحية التوطن الاقليمى أو الانشطة محليا واقليميا ودوليا ، أو بالنسبة للمصادر النسبية التى يتولد منها الدخل والناتج والعمالة ، وغيرها .

واذا فان التخطيط التأشيرى لا يجب أن يقتصر على وضع خطط خمسية ، بل ينبغى أن تكون كل خطة عبارة عن حلقة من الحلقات المتصلة التى يؤمل معها ، فى الاجل الطويل ، تحقيق الاهداف القومية لنحو ٢٥ سنة قادمة . وأهم معالم الاجل الطويل المتوقع فى مصر الواجب التخطيط فى اطارها ما يلى :

أ - **تغيرات حجم السكان :** وفى هذا الصدد من المتوقع أن يبلغ عدد السكان فى مصر عام ٢٠٠٠ نحو ٧٠ مليون نسمة . واذا استمر معدل النمو السكانى على الوتيرة الحالية مع عدم حدوث أية تغيرات جذرية ، فان حجم السكان المتوقع فى عام ٢٠٢٥ هو نحو ١٤٠ مليون نسمة . وهذا الحجم من السكان يدق ناقوس تحذير ويثير مسألتين فى غاية الأهمية أمام المخطط وهما :

الأولى : ما هى السياسات والاجراءات والحوافز والروادع التى يمكن أن تخفض معدل النمو السكانى ، بحيث يتلاءم عدد السكان فى المستقبل مع الموارد الاقتصادية المتاحة ، وحتى يمكن رفع مستويات المعيشة وتحسين نوع الحياة التى سوف تتوافر للاجيال القادمة .

الثانية : تتعلق بالسياسات الخاصة باستيعاب العدد المقدر باكبر كفاءة اقتصادية ممكنة ، وذلك فى ضوء متطلبات اجتماعية أساسية تفرض كقيود على التخصيص المقترح للموارد . ومن هذه المتطلبات :

- الحفاظ على الاراضى الزراعية القائمة وخاصة ذات الانتاجية العالية .
- اضافة موارد اقتصادية جديدة (زراعة ، وصناعة ، وسياحة وغيرها) الى دائرة الاستغلال الكفء ، وتقليل اقامة المجتمعات التى تكون عالة على الموارد الموظفة حاليا .
- تجنب الاكتظاظ السكانى ، وتضخم المدن بصورة كبيرة ، مع ما يترتب عليه من تدهور فى نوع الحياة وارتفاع معدلات تلوث البيئة ، وغيرها من المشاكل التى ترتبط بالمدن الحضرية الكبيرة .

ب - **حجم الموارد الطبيعية المتاحة :** وخاصة الموارد المائية التى تعتبر من أندر الموارد فى مصر ، خاصة فى ضوء التطور الاقتصادى المتوقع حدوثه مستقبلا فى دول حوض نهر النيل . وغنى عن القول أن مشكلة المياه سوف تعتبر من أعقد مشكلات الشرق الاوسط باكمله فى المستقبل القريب . لذلك يجب أن تؤدى الخطط المتوالية الى

حسن استخدام المياه ، بما يكفل توافرها لجميع الاغراض للجيل الحاضر وللاجيال القادمة .

هـ - دراسة المزايا النسبية طويلة المدى لأنشطة الاقتصاد المصرى المختلفة : وذلك بغرض التركيز على الانشطة التى لها ميزه تنافسية والابتعاد عن المجالات التى لا يوجد لنا فيها ميزة نسبية من السلع الداخلة فى التجارة الدولية ، مع ملاحظة ان دول جنوب شرق أسيا التى حققت معدلات نمو عالية وتغيرات جذرية فى اقتصادها ، قد اعتمدت على استغلال مزاياها النسبية ، وهذا ما مكنها من زيادة صادراتها بالمعدلات المعروفة .

د - ان احد محددات نمو المجتمعات المختلفة هو : مدى استفادتها من التطور التكنولوجى ، واتباع أساليب انتاجية عالية الكفاءة . لذا يتعين فى الاجل الطويل بناء القدرات الذاتية لمصر فى هذا المجال ، ومن ثم نحتاج الى دراسة التطورات التكنولوجية والاسهام بطريقة نشطة فى المخترعات الجديدة .

البيئة الاقتصادية المتوقعة :

من المتوقع أن تتميز البيئة الاقتصادية فى مصر خلال السنوات الخمس القادمة بعدة معطيات ، بعضها شبه محدد والآخر احتمالى . وأهم عناصر هذه البيئة مايلى :

- الالتزامات قبل المؤسسات الدولية : وقعت مصر مع صندوق النقد الدولى اتفاق نوايا فى مطلع عام (١٩٩١) بشأن اصلاح الاقتصاد القومى ، وأهم بنوده هى :

• تحرير الاسعار ، وتركها بصورة عامة لتفاعل قوى العرض والطلب .

• خفض عجز الموازنة العامة للدولة تدريجيا ، من نحو ١٦٪ من الناتج المحلى الاجمالى لكى يصل الى أقل من ٥٪ فى عام ١٩٩٥/١٩٩٦ . وسوف يتطلب هذا عدم نمو النفقات العامة بمعدلات كبيرة ، ومن ثم يمكننا توقع عدم زيادة قدرة الدولة على تمويل حجم كبير من الاستثمارات .

• الالتزام ببرنامج خصخصة نشط ، ويترتب على ذلك أن حجم القطاع العام كنسبة من اجمالى المنشآت فى مختلف الانشطة - سوف يتقلص .

- كى يزيد اسهام القطاع الخاص فى النشاط الاقتصادى ويعوض النقص المتوقع فى النشاط الاقتصادى للقطاع العام ، يلزم أن تعمل الحكومة على اتاحة المناخ الملائم لذلك ، وهذا يتطلب العديد من الاجراءات والممارسات من بينها : القضاء على البيروقراطية ، وجعل الادارة الحكومية فى خدمة النشاط الاقتصادى وليست معوقة له ، والغاء المتطلبات الادارية غير الضرورية ، واشراك القطاع الخاص فى عملية اتخاذ القرارات من خلال القنوات الرسمية ، وغيرها .

- الاعتماد على قوى السوق بطريقة متزايدة ، وكذلك أدوات السياسة الاقتصادية فى ادارة الاقتصاد القومى ، بدلا من الاوامر الادارية المباشرة ، أو فرض حصص التوريد ، أو تحديد أسعار ادارية .

- فى المجال الدولى يتوقع تزايد حدة المنافسة مع الدول الصناعية وتلك المصنعة حديثا ، وما يستجد من الدول « مثل اندونيسيا وتايلاند » ، وكذلك يتوقع مزيد من التحرير فى التجارة الدولية فيما لو كتب النجاح لدورة أوروجواى فى اطار منظمة « الجات » التى تهدف الى تحرير التجارة فى الخدمات والملكية الفكرية والاستثمارات الى جانب السلع .

دور الحكومة :

ما هو دور الحكومة فى ظل التخطيط التأشيرى ، هل سيكون هامشيا أم رئيسيا ؟

لاشك أن دور الحكومة فى النشاط الاقتصادى المباشر سوف يكون أقل من نظيره فى الاقتصاد الآمر . غير أن هذا لايعنى انحساره ، وأهم أدوار الحكومة فى ظل هذا النوع من التخطيط هو :

أ - الاشراف والرقابة والتوجيه للاقتصاد القومى بأكمله ،

بواسطة السياسات الاقتصادية المختلفة .

ب – تنفيذ الانشطة المرتبطة بالبيئة الأساسية ، والتى يكون لها عائد اجتماعى كبير .

جـ – للحكومة خاصة فى ظل الأحوال السائدة فى مصر دور كبير فى المجتمعات الجديدة ، يتركز أساسا فى التصميم واقامة البنية الأساسية ، مع تمكين القطاعات المختلفة من تنفيذ واقامة المنشآت الاخرى الانتاجية والخدمية . ومن طبيعة الأمور عند اقامة المجتمعات الجديدة أن تكون هناك طاقات غير مستغلة تتمثل فى : وحدات سكنية خالية ، وطرق واسعة عليها حركة خفيفة بالمقارنة لتصميمها ، ومحال تجارية خالية ، وأراض فضاء تنتظر البناء ، وغيرها . وقد حدث هذا فى كثير من المدن الجديدة فى عديد من الدول . ولكن يجب أن تكون فترة بقاء هذه الطاقات بدون استغلال معقولة ، وألا تجمد استثماراتها بدون عائد لمدة طويلة . الا أنه يلاحظ أن هذه الفترة فى مصر طويلة نسبيا . وربما كانت أبرز أسباب ذلك مايلى :

– عدم حصول بعض الشركات على مساكن للعاملين بها بالايجار ، مما تسبب فى عدم نمو سكان هذه المجتمعات بدرجة تسمح باقامة الانشطة الأخرى المرتبطة بالمعيشة من مسكن وملبس وخدمات أخرى . ويتم نقل العمالة يوميا من المجتمعات القديمة اليها .

– التوسع فى اقامة وحدات سكنية من نوع خاص لايوجد طلب كاف عليها .

– حصول بعض الافراد على مساكن لغير أغراض استخدامها الفورى ، ومن ذلك لاستعمال الأبناء بعد عدد طويل من السنوات ، أو للمضاربة على ارتفاع ثمنها .

ومن ثم فان تركيز الحكومة على اقامة البنية الأساسية وترك الأنشطة الأخرى كى يقوم بها القطاع الخاص ، يسهم فى الاسراع بتعمير المجتمعات الجديدة ، ويمكن الحكومة من اضافة عدد أكبر من هذه المجتمعات ، ويزيد من نسبة مساحة البلاد الداخلة فى دائرة الاستغلال الاقتصادى .

د – وبسبب عدم اكتمال الاسواق ، ووجود بعض العناصر الاحتكارية ، والأسباب الخارجية ، وعدم العدالة فى توزيع الدخل ، فان من المسلم به نظريا ضرورة تدخل الحكومة فى عمل نظام السوق ، حتى تستطيع تصحيح هذه الاوضاع ، وبلوغ توازن أفضل عما ينتج من تفاعل قوى العرض والطلب فى مثل هذه الظروف .

السكان والتوطن الاقليمى :

ان السكان والتوطن الاقليمى متغيران يحتاجان الى عناية خاصة عند الحديث عن تخطيط الاقتصاد المصرى ؛ ذلك أن حجم السكان ومعدل نموهم المرتفع يضع عبئاً على الموارد المحلية . أما التوطن الاقليمى فبالنظر الى أن المساحة المستغلة من البلاد هى ٤٪ فتصبح اضافة موارد جديدة من الاعتبارات الحيوية فى التخطيط لمستقبل مصر . ويقتضى استيعاب العدد المقدر للسكان بكفاءة رسم سياسات عدة ، أهمها :

– اتباع سياسة سكانية تقوم على منح حوافز للأسر التى لايتجاوز عدد الاولاد فيها طفلين اثنين ، والعكس بالنسبة للأسر التى تتجاوز هذا الحد ، وذلك بغرض اتاحة فرصة زمنية لاستيعاب السكان عن طريق اقلال معدل زيادتهم .

– تركيز استثمارات البنية الأساسية فى الفترة المقبلة فى مناطق مثل : البحر الأحمر وسيناء والوادى الجديد والساحل الشمالى ، بحيث تمتص هذه المناطق الجديدة الزيادة المستقبلية فى السكان بطريقة فعالة ، وتساعد على تخفيف حدة التكدس السكانى الموجود حاليا فى الوادى .

إقامة عاصمة جديدة لمصر :

لقد طرح هذا الاقتراح أكثر من مرة ولكن لم يحسم بطريقة قاطعة . وترجع أهمية هذا الاقتراح الى أنه – تاريخيا فى مصر – حيث توجد العاصمة يزداد النشاط الاقتصادى ويتكاثر تواجد السكان . ويقترح بأن يكون محور التخطيط الاقليمى هو المحور الرئيسى

للتخطيط المستقبلى ، وأساس التنمية الاقتصادية والاجتماعية فى مصر . ويتوقف النجاح فى هذا المضمار على حسن اختيار الموقع الجديد للعاصمة . وأهم الخصائص التى يجب أن يتميز بها هذا الموقع هى :

– أن تكون له قاعدة اقتصادية مستقلة بذاتها يعتمد عليها ، ولا يكون عالة على الاقاليم المستقلة حاليا .

– أن يبتعد عن القاهرة بمسافة كافية ، لكى تتعذر الاقامة المعتادة فى أحدهما والانتقال يوميا إلى الأخرى . بحيث لاتقل هذه المسافة عن ٢٥٠ كيلو مترا .

– أن يساعد هذا الموقع على ادخال موارد جديدة فى دائرة الاستغلال الاقتصادى ، بحيث تزيد نسبة رقعة البلاد المتوطن فيها عن النسبة الحاضرة ، وأن تؤدى إلى اقلال الفوارق بين أقاليم مصر المختلفة .

– أن يؤدى إلى المحافظة على الأراضى الزراعية القديمة والجديدة ، ولا يؤدى إلى تسارع زحف السكان عليها .

ويعتقد بأن تخصيص الاستثمارات اللازمة لانشاء البنية الاساسية لعاصمة جديدة يكون ذا جدوى أكبر مما لو خصصت لأغراض تحسين الأحوال المعيشية لمدينة القاهرة الكبرى . وغنى عن القول أنه اذا تم بناء هذه العاصمة بالخصائص السابق ذكرها ، فان هذا لن يؤدى إلى اقلال أهمية القاهرة كمركز حضارى وسياحى ومالى وتجارى رئيسى ، بل انه سوف يزيد من قدرتها وكفاءتها على تلبية الدور الذى تقوم به حاليا .

غير أن البعض لا يتفق مع الآراء السابقة بالنسبة لعاصمة جديدة ، ومن ثم فان هذا الموضوع يحتاج إلى دراسات مستفيضة قبل اتخاذ قرار نهائى بشأنه .

ثالثا : التخطيط القطاعى :

وفى ظل التخطيط التأشيرى يجب اجراء دراسات تفصيلية عن مختلف قطاعات الاقتصاد القومى وإعداد برامج تفصيلية لها . ونشير هنا إلى بعض التوجهات الرئيسية فى مجالات الزراعة والصناعة والسياحة والتعليم والتطوير التكنولوجى .

١ – قطاع الزراعة :

ان الجوانب الهامة التى يعنى بها جهاز التخطيط فى هذه الحالة هى :

– اعطاء عناية كبيرة للارشاد الزراعى ، من أجل رفع الانتاجية من مختلف المحاصيل .

– اقتراح الترتيبات المختلفة التى توجه إلى اتباع أساليب الرى الحديثة التى تقتصد فى استخدام المياه .

– ما سوف تقوم الدولة بتنفيذه من مشروعات الصرف وغيرها ، مما يحافظ على جودة الأراضى الزراعية ، مع الاهتمام بدراسة أفضل الطرق لاسترداد قيمة هذه الاستثمارات من المستفيدين من تنفيذها ، حتى تتمكن الدولة من تنفيذ مشروعات أخرى دون التأثير سلبا على أوضاع الموازنة العامة للدولة .

– الاهتمام الجدى بمراكز البحوث وزيادة كفاءتها .

– منع تبوير الاراضى الزراعية أو تجريفها بكافة السبل الممكنة .

– تحقيق العدالة فى العلاقة بين المالك والمستأجر ، بما يكفل التوافق والتكامل فى المصلحة بين الطرفين ، على أساس النفع المتبادل بينهما ، وكذلك تحسين دخل المزارع بالنسبة إلى بقية القطاعات .

٢ – قطاع الصناعة:

ونظرا إلى أن قطاع الزراعة مع التنمية الاقتصادية يكون طاردا للعمالة والسكان ، وتنخفض نسبة العاملين فيه إلى اجمالى القوة العاملة ، فضلا عن وجود قيود على امكان توسعه بالنسبة للأرض والايدى العاملة – فان قطاع الصناعة والقطاعات الخدمية الاخرى تصبح هى الملاذ لزيادة فرص التوظف المنتجة .

والدراسات التفصيلية عن قطاع الصناعة فى ظل

التخطيط التأشيري يجب أن تنصب على :

– اجراء دراسات تفصيلية عن المزايا النسبية للصناعات المصرية المختلفة ، من أجل بيان الصناعات التى تتمتع فيها بميزة اكبر ، ومن ثم تكون فرصتها اكبر فى الازدهار فى ظل التحرر الاقتصادى على المستوى العالمى .

– الاهتمام بمتابعة التجديد والابتكار فى نشر هذه المعلومات ، كى تستفيد منها الوحدات الصناعية المتنوعة .

– دراسة احوال الشركات العامة وتحديد تلك التى يتم خصخصتها ، وأفضل الاساليب لذلك وبرنامجه الزمنى .

– العناية بالبحوث والتطوير ، مع ربط مراكزها بالوحدات الصناعية المختلفة . بحيث تجد النتائج التى يتم التوصل اليها طريقها إلى التطبيق فى أقصر وقت ممكن .

٣ – قطاع السياحة :

تتلاءم طبيعة هذا النشاط مع القطاع الخاص فى الاسهام فى تنمية الاقتصاد المصرى ، وعلى وجه الخصوص بالنسبة لتوفير فرص العمالة ، وزيادة حصيلة البلاد من العملة الأجنبية ، واعادة توزيع خريطة التركز السكانى ، ونظرا لهذه الاعتبارات فان الدولة يجب أن تعطيه دفعة كبيرة وذلك عن طريق :

– التنسيق بين الجهات الحكومية المختلفة للحفاظ على الموارد السياحية ، سواء كانت تاريخية أو ترفيهية أو دينية ، وعدم تعريضها للتلوث أو التدهور .

– تحديد أفضل الاماكن السياحية الجديدة ، مع توفير البنية الاساسية والتخطيط الهيكلى لها ، ثم ترك التنفيذ للقطاع الخاص . ويتطلب ذلك وجود جهاز قوى لمساعدة نمو هذه المناطق وتذليل العقبات الادارية ، مع الاشراف فى ذات الوقت على الالتزام بالمواصفات الفنيه والمعمارية والصحية وغيرها .

– الاهتمام بالترويج السياحى ، على مستوى مصر بأكملها ، فى دول العالم ، وابراز عناية الدولة بهذا القطاع ، وذلك بالاشتراك مع المشروعات العاملة فى المجالات السياحية المختلفة .

٤ – قطاع التعليم :

التعليم من المقومات الاساسية للمجتمع . وهو أحد المحددات الرئيسية لتقدمه . وينطبق هذا بدرجة اكبر على مصر ، نظرا لأن ثروتها الأساسية هى القوة البشرية الكبيرة وخبراتها التى تراكمت عبر السنين . ويقترح أن يتشكل دور الدولة بحيث يعمل على تحقيق ما يلى :

– التأكد من استيعاب جميع الأطفال الذين هم فى سن التعليم الاساسى ، وما يرتبط بذلك من متطلبات مثل : بناء المدارس وإعداد المدرسين والأدوات الدراسية وغيرها ، مع محاولة منع التسرب قبل اتمام هذه المرحلة .

– محو أمية الأفراد البالغين بكافة السبل ، بما فى ذلك جعل محو الأمية شرطا ضروريا للحصول على الوظائف أو الترقى فيها .

– توجيه الطلاب بعد مرحلة التعليم الاساسى إلى فروع التعليم والتدريب التى تتوافق مع احتياجات المجتمع أولا ، ثم استعداد الطلاب ورغباتهم ثانيا . وللمجالس القومية دراسات تفصيلية فى هذا الميدان يحسن الاستفادة بها عند رسم البرامج التفصيلية للتعليم .

٥ – التطوير التكنولوجى :

لقد تفوقت المانيا واليابان على غيرها من الدول عن طريق العناية بالبحوث والتطوير التكنولوجى . وقد مكنها هذا من رفع الانتاجية وخفض التكاليف ، ومن ثم زيادة قدرتها على التنافس فى الاسواق العالمية . وتنفق مثل هذه الدول نحو ٥ ٪ من دخلها القومى على البحوث والتطوير . وفى ظل تزايد دور القطاع الخاص فى النشاط الاقتصادى فى مصر سوف تقوم بعض الشركات الكبيرة بالاستثمار فى هذا المجال . غير أن للدولة دورا رئيسيا فى استحداث التطوير والتقدم التكنولوجى فى المجتمع . ومن ثم يجب أن تهتم الخطط المختلفة بالانفاق على مراكز البحوث ، واستحداث المراكز الجديدة اللازمة ، بحيث تتحقق ثورة كبيرة

فى مجالات الانتاج المختلفة ، زراعية وصناعية وغيرها .

وإذا تم تخصيص نسبة اكبر من الناتج المحلى الاجمالى للانفاق على البحوث والتطوير فيجب التأكد من فعالية هذا الانفاق وجدواه ، حتى لا يستهلك فى الأجور والمكافآت والمرتبات ، بدون عمل مثمر وبناء . وكذلك فان طبيعة هذا النشاط تتداخل بين التخصصات المختلفة والعلوم المتنوعة ، ولذلك يجب ان يتسم العمل فى مجال البحوث والتطوير بروح الفريق والتنسيق والكفاءة فى مختلف المجالات .

رابعا : جوانب تنظيمية ومؤسسية :

يستلزم منهج التخطيط التأشيرى ترتيبات تنظيمية ومؤسسية تختلف عن تلك القائمة فى ظل التخطيط الآمر . ونشير هنا إلى بعض الجوانب التنظيمية والمؤسسية الحاكمة فى اطار التحرير الاقتصادى الذى تسير فيه مصر حاليا .

١ - مرحلة انتقالية :

أبرمت مصر اتفاقا مع صندوق النقد الدولى من أجل الاصلاح الاقتصادى ، وحصلت بمقتضاه على منافع كبيرة ليس أقلها تخفيف دفع الديون الخارجية وإلغاء بعضها . وتقتضى مصلحة مصر السير قدما فى تنفيذ هذا البرنامج . ويتضمن الجدول التالى أهم المتغيرات الاقتصادية المتوقعة فى اطار هذا الاتفاق .

وهذه التوقعات مبنية على سياسات واجراءات محددة ، يمكن اعتبارها بمثابة خطة لهذه السنوات القادمة . ولذلك يقترح أن تكون هذه السنوات فترة انتقالية يجرى فيها الاستعداد والتجهيز للتخطيط التأشيرى ، على أن تصدر خطة بالمنهج الجديد اعتبارا من سنة ١٩٩٦/٩٥ .

التوقعات بالنسبة لأهم المتغيرات الاقتصادية

(نسبة مئوية)

البيان	فعلى مبدئى ٩٠/٨٩	التوقعات					
		٩١/٩٠	٩٢/٩١	٩٣/٩٢	٩٤/٩٣	٩٥/٩٤	٩٦/٩٥
معدل تغير الناتج المحلى الاجمالى	-٠.٥	-١.٥	-٣.٠	١.٧	٢.٥	٣.٠	٣.٠
التغير فى أسعار المستهلكين	٢١.٤	١٩.٥	٣١.٥	١٥.٨	٩.٠	٥.٧	٤.٨
سعر الفائدة للودائع (٣-٦شهور)	٩.٥	١٧.٠	٣٠.٠	٢٠.٠	١٥.٠	١٣.٠	١٢.٠
الاستثمار لاجمالى الناتج القومى	٢٣.١	١٩.٥	٢١.٠	٢١.٥	٢٣.٢	٢٤.٦	٢٤.٥
الادخار لاجمالى الناتج القومى	١٥.٢	٩.٢	٩.٥	١١.٩	١٤.٢	١٥.٩	١٦.٧
العجز الاجمالى بالموازنة للناتج المحلى الاجمالى	١٨.٤	٢٠.٩	١٠.٣	٦.٥	٥.٥	٤.٥	٣.٥

٢ – جهاز التخطيط :

يقترح انشاء جهاز للتخطيط يتم فيه اتخاذ القرارات الرئيسية للخطة التأشيرية مثل معدل النمو المراد تحقيقه ، ودور القطاع الخاص بصفة عامة فى مختلف الأنشطة بالتفصيل ، والسياسات التى سوف تتبع ، والحوافز والروادع التى سوف تطبق ، وغيرها . وأن يكون لهذا المجلس أمانة فنية تضم عدداً محدوداً من العاملين على درجة عالية من العلم والخبرة ، ولديهم القدرة على اجراء الدراسات التنبؤية والاسقاطات المستقبلية . وان يكونوا على دراية كاملة ببناء النماذج القياسية ، وأساليب البرمجة المماثلة أو المحاكاة ، وغيرها .

ويقترح أن يكون رئيس هذا الجهاز تابعا لرئيس مجلس الوزراء . وحيث ان القطاع الخاص عليه مسئولية كبيرة فى تحقيق أهداف الخطة ، فيجب أن يمثل تمثيلا جيدا فى هذا المجلس . لقد ساد خلال السنوات الماضية نوع من حساسية اجتماع الحكومة مع القطاع الخاص أو اشتراكهما فى اجتماعات ومجالس ، وربما كان هذا مفهوما فى ظل سيطرة القطاع العام . أما مع تزايد اسهام القطاع الخاص فى النشاط الاقتصادى ، فلا يجب أن تكون هناك حساسية من اشتراكه فى المجلس الاعلى للتخطيط وغيره ، نظرا للتفاعل والاعتماد المتبادل بين القطاع الخاص والقطاع العام بمعناه الشامل ، من حكومة مركزية ومحليات ، وغيرها .

٣ – دور الاحصاء والمعلومات :

من الناحية التنظيمية يتبع الجهاز المركزى للتعبئة والاحصاء لوزارة التخطيط ، ولكن يوجد شبه فصل عضوى بينهما . وفى ظل التخطيط التأشيرى يلزم توافر البيانات والاحصاءات المختلفة فى أسرع وقت ممكن ، مع متابعة التغيرات الاقتصادية التى تحدث فى المجتمع باستمرار .

ولذلك يقترح فصل جهاز التعبئة عن جهاز الاحصاء اداريا ، وادماج الأخير فى جهاز التخطيط التأشيرى بحيث يصبح جزءا عضويا تابعا له . ومثل هذا التنظيم يزيد من فعالية العملية التخطيطية .

٤ – بنك الاستثمار القومى :

فى ظل الوضع الحالى ، يمول كثير من استثمارات القطاع العام عن طريق بنك الاستثمار القومى ، الذى يحصل على موارده الاساسية من هيئة التأمينات والمعاشات . ويشكو البنك من انخفاض معدل العائد الذى يدفع له . ومن ناحية أخرى فان هيئة التأمينات والمعاشات لا ترفع مستويات المعاشات لتواكب غلاء المعيشة ، بسبب انخفاض هذا العائد – مما أدى إلى عدم قدرة كثير من أرباب المعاشات على مواجهة تكاليف المعيشة المتزايدة . وبالاضافة إلى ذلك فانه فى ظل التحرير الاقتصادى ، سوف تحصل مشروعات قطاع الاعمال العام على الأموال اللازمة لها على أسس تجارية .

وفى ضوء كل هذا يلزم اعادة هيكلة بنك الاستثمار القومى بصفته أحد الأجهزة الحالية للتخطيط ليصبح جهازا متخصصا فى استثمار الأموال الخاصة بهيئة التأمينات والمعاشات ، وغيرها من الاجهزة التى تتطلب ذلك . ويتوقف نجاحه فى هذا الصدد على قدرته على استثمار الأموال ، داخليا وخارجيا ، باكبر كفاءة ممكنة .

وذهب رأى آخر إلى أن هذه الأدوار يقوم بها الجهاز المصرفى ، ومن ثم فان بنك الاستثمار القومى ماهو الا حساب خاص لمتابعة الاستثمار ، ويجب ان يتقلص بما يتلاءم مع ذلك .

٥ – نظام المتابعة :

يحتاج التخطيط التأشيرى الكفء لنظام فعال للمتابعة ، يعتمد فى المقام الاول على المتغيرات القائدة التى تشير إلى اتجاه مسار النشاط الاقتصادى بين الرواج والكساد ، أو التضخم والركود ، وزيادة معدل التشغيل أو ارتفاع معدل البطالة ، واتجاه ميزان المدفوعات نحو التحسن أو زيادة العجز ، وكذلك حركة الاستثمار بين الأنشطة والاقاليم المختلفة وغيرها . وهذه المتابعة ضرورية من أجل اتخاذ الاجراءات المناسبة فى الوقت الملائم ، وبناء على الاشارات التى تظهرها المتابعة ،

وذلك فى محاولة تجنب الآثار غير المرغوب فيها وتعميق التغيرات المراد الاسراع بها .

الخلاصة :

تتلخص النقاط الأساسية بشأن هذا الموضوع فيما يأتى :

١ – ينتهى العمل بالخطة الجارية بنهاية السنة المالية الجارية ، وقد حدثت تحولات داخلية وخارجية فى المجال الاقتصادى ، مضمونها الاساسى أدارة الاقتصاد القومى وفقا لاقتصاديات السوق ، ومن ثم يصبح منهج التخطيط الأمر غير مناسب . ولكن هذه التطورات لا تلغى دور التخطيط ، غير أنها تستلزم منهجا جديدا فى التخطيط هو التخطيط التأشيرى .

٢ – والتخطيط التأشيرى هو وضع خطة اقتصادية تبين دور كل من القطاع العام والقطاع الخاص فى تحقيق الاهداف الاقتصادية والاجتماعية التى يصبو المجتمع الى تحقيقها ، بالاعتماد بصورة اكبر على القطاع الخاص مع ابراز الانشطة ذات الأولوية العالية وأدوات السياسة الاقتصادية التى سوف تستخدم ، وكذلك الحوافز والروادع التى ستطبق .

٣ – من الاعتبارات الاساسية الواجب أخذها فى الحسبان :

– أن تكون الخطط المتوسطة (٥ سنوات مثلا) فى اطار تخطيط طويل المدى لتصور الاقتصاد المصرى الذى نود بلوغه بعد ربع قرن مثلا .

– ان البيئة الاقتصادية التى ستواجه الاقتصاد المصرى خلال الفترة المقبلة تتميز بالآتى : ضرورة الالتزام بالتعهدات المقطوعة للمؤسسات الدولية ، وزيادة اسهام القطاع الخاص فى النشاط الاقتصادى ، والاعتماد المتزايد على قوى السوق ، وكذلك زيادة حدة المنافسة فى النطاق الدولى مع الدول المصنعة حديثا ، ومن ينضم اليها من الدول الاخرى .

– ان دور الحكومة فى النشاط الاقتصادى سوف يرتبط أساسا بإنشاء البنية الاساسية ، والانشطة ذات العائد الاجتماعى المرتفع التى لا يقبل عليها القطاع الخاص ، وتشجيع قيام المجتمعات الجديدة ، وتصحيح الاختلالات الناتجة عن عدم اكتمال الاسواق مثل : عدم عدالة توزيع الدخل ، والاحتكار الضار .

– أن يكون المحور الاساسى للتنمية هو التوطن الاقليمى الذى يحافظ على الموارد النادرة ويستوعب السكان بكفاءة ، وهذا قد يتطلب اقامة عاصمة جديدة بمواصفات خاصة .

٤ – يتطلب التخطيط التأشيرى اجراء دراسات قطاعية تفصيلية ، وعلى سبيل المثال :

– فى قطاع الزراعة : اعطاء عناية للارشاد الزراعى والاهتمام بمراكز البحوث ، واقتراح افضل أساليب الرى ، وماسوف تنفذه الدولة من مشروعات الصرف ، ومنع تبوير الاراضى الزراعية .

– فى قطاع الصناعة : دراسة المزايا النسبية للصناعات المختلفة ، والاهتمام بالتجديد والابتكار ، ودراسة أحوال الشركات ، ووضع برنامج خصخصتها وأفضل الاساليب الى ذلك ، مع تنمية قدرات المجتمع بالبحوث والتطوير التكنولوجى .

– فى قطاع السياحة : التنسيق بين الجهات الحكومية المختلفة ، وتحديد أفضل الاماكن السياحية التى تحتاج الى تنمية ، والترويج السياحى بالاشتراك مع القطاع الخاص العامل فى هذا المجال .

– فى قطاع التعليم : الاهتمام بمحو الأمية والاستيعاب الكامل للاطفال فى سن التعليم ، وايجاد هيكل قوة عاملة يتناسب مع احتياجات التنمية .

– التطوير التكنولوجى : التأكد من انفاق نسبة ملائمة من الناتج المحلى الاجمالى مع التحقق من فعاليتها ، واذكاء روح الفريق فى ميدان العمل .

٥ – يحتاج التخطيط التأشيرى الى اعادة تنظيم أجهزة التخطيط المختلفة بغرض إيجاد إطار مؤسسى فعال فى هذا المجال .

التوصيـــات

وعلى ضوء هذا التقرير ، وما دار حوله فى اجتماع المجلس من مناقشات ، برزت بعض الآراء والاتجاهات يأتى فى مقدمتها :

– يجب التركيز على الجوانب الأساسية للتخطيط مثل : توفير المعلومات لجميع القطاعات ، وإعادة النظر فى بعض التشريعات الجامدة ، والبدء فى الإصلاح الإدارى الشامل ، والأخذ بنظام التدريب التحويلى .

– ان تقوم الدولة بوضع استراتيجيات طويلة الأجل لتنمية الموارد المائية فى إطار حشد الموارد التى لا غنى عنها لتحقيق التنمية الاقتصادية .

– ان التخطيط التأشيرى لايمنع من وجود قطاع عام فى مجالات محدودة والحكومة هى التى تحدد أهداف واستثمارات هذا القطاع . أما فيما يتعلق بالقطاع الخاص ، فإن آليات السوق هى التى تحكم أداءه لدوره .

– ضرورة وضوح الرؤية لدور الدولة فى المرحلة القادمة شرط لازم على ضوء المتغيرات العالمية والمحلية ، حتى يمكن تطبيق أسلوب التخطيط الذى يناسب الأوضاع فى البلاد .

وعلى ضوء ما سبق جميعه ؛ يوصى بما يأتى :

* تغيير منهج التخطيط الحالى فى مصر الى التخطيط التأشيرى .

* أن يكون هناك تصور طويل الاجل لما نود أن يكون عليه الاقتصاد المصرى بعد عشرين عاما من الآن مثلا ، بحيث توضع الخطط متوسطة الاجل (٥ سنوات) بما يحقق هذا التصور .

* أن تكون هناك مرحلة انتقالية تمتد إلى عام ١٩٩٥/٩٤ ، يجرى فيها الاستعداد للتخطيط التأشيرى ، على أن يتم تسيير الاقتصاد القومى خلال هذه المرحلة الانتقالية طبقا للبرنامج الاقتصادى المتفق عليه .

* انشاء جهاز للتخطيط برئاسة رئيس مجلس الوزراء ، على أن يضم كفاءات على خبرة عالية تستطيع القيام بمهمة التخطيط التأشيرى على خير وجه .

* أن يشترك القطاع الخاص اشتراكا فعالا فى المجلس الأعلى للتخطيط ، وذلك نظرا لتعاظم الدور الذى يقوم به هذا القطاع فى تنفيذ الاستثمارات القومية .

* فصل جهاز التعبئة عن جهاز الاحصاء ، على أن يكون هذا الأخير جزءا عضويا من جهاز التخطيط ، كى تزيد فعالية الحصول على البيانات والمعلومات واستخداماتها .

* اعادة النظر فى بنك الاستثمار القومى كأحد أجهزة التخطيط ، بحيث يصبح جهازا متخصصا فى استثمار أموال هيئة التأمينات والمعاشات وغيرها ، أو مجرد حساب لمتابعة الاستثمار الحكومى ، على أن يقوم الجهاز المصرفى بعمليات الاستثمار .

* وضع نظام فعال للمتابعة يقوم على المتغيرات والمؤشرات القائدة ، بحيث يتم تطوير السياسات والاجراءات بما يحقق أقصى كفاءة ممكنة .

* دراسة اقامة عاصمة جديدة لمصر تبعد عن القاهرة بمسافة كافية بحيث تكون لها قاعدة اقتصادية مستقلة بذاتها ، وأن تساعد على الحفاظ على الاراضى الزراعية القائمة ، وتضيف موارد جديدة فى دائرة الاستغلال الاقتصادى .

البعد الاجتماعى
فى إطار تطبيق نظام آليات السوق

ان ملابسات انشاء الصندوق الاجتماعى للتنمية فى مصر - باعتباره اطارا مؤسسيا لاتخاذ القرارات التى تساعد على مواجهة العبء الاقتصادى الذى يتحمله محدودو الدخل نتيجة للاصلاح الاقتصادى - تعطى لهذه التجربة خصوصية متميزة ، بالرغم من أن فكرة انشاء مظلة اجتماعية تتزامن مع برامج الاصلاح الاقتصادى ليست جديدة ، فقد سبق أن طبقت بصور مختلفة فى أقطار أخرى ، وبعضها لايزال قيد التنفيذ .

قرار إنشاء الصندوق :

صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠ لسنة ١٩٩١ بإنشاء « الصندوق الاجتماعى للتنمية » يتبع رئيس مجلس الوزراء أو من ينيبه ، ومن أهم ماجاء فى هذا القرار مايلى :

- يختص الصندوق الاجتماعى للتنمية بتعبئة الموارد المالية والفنية العالمية والمحلية للمعاونة فى تنمية الموارد البشرية ورفع المعاناة عن محدودى الدخل بإعداد وتنفيذ مشروعات محددة لزيادة فرص العمل وتحسين المستوى المعيشى لهم ودعم برنامج الاصلاح الاقتصادى . (مادة ٢) .

- تتكون موارد الصندوق من المنح والهبات والمبالغ التى ترد من الأفراد ، والحكومات الأجنبية والمؤسسات والمنظمات الدولية والاقليمية والمحلية لاغراض الصندوق والمبالغ التى تخصص له فى الموازنة العامة للدولة . (مادة ٣) .

- تسرى على أموال الصندوق القواعد والاحكام المتعلقة بالأموال العامة وبالرقابة عليها وللصندوق فى سبيل اقتضاء حقوقه اتخاذ اجراءات الحجز الادارى . (مادة ٤) .

- ينشأ حساب خاص للصندوق بالبنك المركزى المصرى ، ويكون الصرف من أموال هذا الحساب وفقا للقواعد التى يصدر بها قرار من رئيس مجلس الوزراء ، ويرحل الفائض من سنة مالية لأخرى . (مادة ٥) .

- يتولى ادارة الصندوق مجلس برئاسة رئيس مجلس الوزراء أو من ينيبه وستة أعضاء بعضهم من الشخصيات العامة يتم تعيينهم لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ويصدر بتشكيل المجلس وتنظيمه وسير العمل به قرار من رئيس مجلس الوزراء .

ويكون للصندوق أمانة فنية تتكون من أمين عام والعدد اللازم من الموظفين . ويتولى الأمين العام تصريف شئون الصندوق وتنفيذ قرارات مجلس الادارة وتمثيل الصندوق أمام القضاء وفى صلاته بالغير . ويصدر باختيار الأمين العام وباقى العاملين بهذه الامانة وتحديد معاملتهم المالية قرار من رئيس مجلس الوزراء . (مادة ٦) .

- يكون تنفيذ المشروعات التى يقرها الصندوق ويمولها من خلال الوزارات والأجهزة والمؤسسات والشركات المصرية المعنية بالدولة ، سواء من القطاع العام أو من القطاع الخاص . (مادة ٧) .

موارد الصندوق :

تتكون موارد الصندوق من المنح والهبات والمبالغ التى ترد من الأفراد ، والحكومات الأجنبية والمؤسسات والمنظمات الدولية والاقليمية والمحلية لاغراض الصندوق والمبالغ التى تخصص له فى الموازنة العامة للدولة .

وقد تم اتفاق بين الحكومة وهيئة التنمية الدولية (I D A) يتضمن قيام الحكومة بعقد اتفاقات مع بعض الدول الصديقة بعد موافقاتها المبدئية للحصول على :

- منحة من المجموعة الاقتصادية الأوربية قدرها حوالى ٢٤٠ مليون دولار .

- قرض بشروط ميسرة من الصندوق العربى للتنمية الاجتماعية والاقتصادية قدره حوالى ٥٠ مليون دولار .

- قرض بشروط ميسرة من الصندوق الكويتى للتنمية الاقتصادية العربية قدره حوالى ٥٠ مليون دولار .

- منحة من حكومة المانيا قدرها حوالى ٢٥ مليون دولار .

- منحة من حكومة كندا قدرها حوالى ١٥ مليون دولار .

- منحة من المملكة المتحدة قدرها حوالى ١٠ مليون دولار .

- منحة من حكومة سويسرا قدرها حوالى ١٠ مليون دولار .

- منحة من حكومة هولندا قدرها حوالى ٦ مليون دولار .

- منحة من حكومة الدنمارك قدرها حوالى ٥ مليون دولار .

- منحة من صندوق الأمم المتحدة للتنمية (U N D P) قدرها حوالى ٤ مليون دولار .

- منحة من حكومة فنلندا قدرها حوالى ٢ مليون دولار .

- منحة من حكومة النرويج قدرها حوالى ٢ مليون دولار .

هذا بالاضافة الى قرض من هيئة التنمية الدولية ميسر الشروط يتضمن $\frac{1}{2}$ ٪ رسم ارتباط على المبالغ التى لم يتم صرفها ، و $\frac{3}{4}$ ٪ مقابل الخدمة على المبالغ المنصرفة ، ويسدد على أقساط نصف سنوية ، تبدأ من مارس سنة ٢٠٠١ وتنتهى فى مارس ٢٠٢٦ . وتبلغ قيمة القرض ١٤٠ مليون دولار .

أغراض الصندوق :

يتضح مما ورد فى خطاب النوايا ، وكذلك فى الاتفاقات التى تمت مع صندوق النقد الدولى والبنك الدولى وهيئة التنمية الدولية ، أن هناك هدفين أساسيين للصندوق الاجتماعى هما :

١) تخفيف وطأة اجراءات الاصلاح الاقتصادى عن كاهل الطبقات محدودة الدخل .

٢) اتاحة فرص عمالة لمقابلة البطالة المتزايدة ، وعلى الأخص الناتجة عن أزمة الخليج .

وفى صدد تحقيق هذه الأهداف ، تم الاتفاق مع هيئة التنمية الدولية على تحديد مهمة الصندوق فى اتخاذ اجراءات معينة يتم صرف أموال الصندوق بمقتضاها فى ستة اغراض على الوجه التالى :

الخدمات المحلية (اشغال عامة) : وتشمل تنفيذ المشروعات التى تستوعب عمالة كبيرة ، منها تحسين الطرق ومياه الشرب وخدمات المجارى ، وكذلك اجراءات الصيانة وتطهير قنوات الرى وصيانة المبانى .

النقل العام : وذلك بغرض : العمل على توفير قطع الغيار . وتصنيع وتجميع ٢٥٠ اتوبيسا ستجدد عن طريق شركة النصر .

تنمية المجتمعات : وتتضمن بعض الأنشطة الانتاجية ، الى جانب التنمية الاجتماعية :

انشطة انتاجية : وتشمل تدبير رأس المال العامل اللازم للتدريب ، لتوفير المعدات فى مجال الصناعات اليدوية وتوزيع المنتجات والتصنيع الغذائى .

التنمية الاجتماعية : وتشمل التمويل اللازم للخدمات الصحية والتعليمية ومراكز العناية الصحية للأطفال والتوعية الصحية ومكافحة الأمية .

تنمية المشروعات : وتشمل اتاحة الائتمان والمعونة الفنية والتدريب ، بغرض المساعدة فى انشاء مشروعات جديدة والتوسع فى الوحدات القائمة ، لتحقيق فرص عمالة جديدة .

تحقيق المرونة للعمالة : وتشمل انشاء وحدة فنية يكون عملها : بحث احتياجات اعادة تدريب العمال ، وتنفيذ البرامج اللازمة لتحقيق هذه المرونة ، وتقدير ما يحتاجه ذلك من معونة مالية ، واعادة التدريب وارشاد العمال وايجاد أماكن مناسبة لهم ، وغير ذلك من الاجراءات .

تنمية المؤسسات : وهدفها توفير المعلومات والبيانات ، عن

طريق توفير نظم الحاسبات الآلية التى تساعد على التعرف على التغيرات التى تطرأ على الاحوال المعيشية أو الاجتماعية ، لمساعدة الصندوق على تحقيق أغراضه .

كما يشمل هذا البند القيام بالدراسات الخاصة بالموضوعات الاجتماعية الهامة مثل : وصول الدعم الى مستحقيه ، وتوفير الخدمات الأساسية للفئات المحدودة الدخل . وذلك بالاضافة الى تدريب العاملين فى الصندوق .

هذا وقد نص الاتفاق مع هيئة التنمية الدولية على أنه من المتوقع انجاز هذه المشروعات فى ٣١ ديسمبر ١٩٩٦ .

اعتبارات عامة :

فيما يتعلق بدور الصندوق وآفاق عمله ، فإن ثمة اعتبارات يتعين أن توجه الجهود اليها ، وهذه الاعتبارات ينبغى أن تكون واضحة أمام كافة الوزارات والهيئات والجهات الأخرى التى ترتبط انشطتها أو بعض مشروعاتها بعمليات الصندوق . ذلك ان نجاح الصندوق الاجتماعى فى أداء دوره رهين بقدرته على التعامل مع معطيات وأهداف مرحلية ملموسة وقابلة للقياس ، وعلى مدى النجاح فى تحقيق تلك الأهداف تتوقف أمور كثيرة ، ربما كان انجاز برنامج الاصلاح ذاته ، والالتزام بجدوله الزمنى أبرزها وأخطرها .

وفى هذا الصدد ، فإن ثمة قضايا جوهرية تستوجب الاهتمام ، منها :

أولا : الصندوق كعنصر متكامل مع برنامج الاصلاح :

تتسم عمليات الصندوق بأنها ذات طبيعة اجتماعية بحكم الهدف الذى من أجله أنشئ الصندوق ، ولا ينفى هذا انها تعمل وفقا للقواعد الاقتصادية . وعنصر الاعانة فيها هو جزء من منهجية شاملة ، حيث يتعين ان توجه هذه العمليات فى اتجاه برنامج الاصلاح الذى تستهدف سياساته تحويل طاقات المجتمع غير المستغلة إلى طاقات منتجة . وهذه القضية جوهرية وأساسية بحكم ان الصندوق جزء من برنامج إصلاحى متكامل ، وهى تعنى ضرورة التفرقة بين الصفة الاجتماعية لاهداف الصندوق ، والطبيعة الاقتصادية لبرامجه ومشروعاته .

ثانيا : الطبيعة المؤقتة والعاجلة للصندوق :

فالصندوق – من الناحية المؤسسية – هو ترتيب مؤقت لمدة أربع سنوات ، مع امكان امتداد عملياته لمرحلة تالية إذا دعت الحاجة . وأهدافه موجهة بشكل رئيسى لمواجهة مشكلات محددة ، فى الاجل القصير ، لامتصاص آثارها السلبية على الفئات غير القادرة ، وذلك من خلال مجموعة متكاملة من البرامج التى تشمل : تأهيل العمالة الزائدة فى وحدات القطاع العام ، وتشجيع الصناعات الصغيرة ، واستيعاب قوة العمل الحالية والجديدة المتاحة فى مشروعات عامة مكثفة للعمالة ، أو مشروعات اقتصادية ذات اهداف اجتماعية .

هذه الطبيعة المؤقتة لعمليات الصندوق يترتب عليها نتيجتان : **الأولى** أن الصندوق بحاجة إلى الشروع فى تنفيذ عمليات عاجلة ، بحيث تتزامن مع التقدم فى تطبيق سياسات الاصلاح الاقتصادى وتتناسق معها ، **والثانية** تتطلب الحذر من اغراءات التضخيم الادارى لجهاز الصندوق ، والسعى لتركيز اهتمامه على التنسيق والتخطيط ومتابعة التنفيذ . ويتأتى ذلك بتوسيع نطاق المشاركة التنفيذية فى عمليات الصندوق ، لتمتد إلى كافة خلايا المجتمع ومؤسساته الحكومية والاهلية .

ثالثا:الدور المحورى للصندوق فى تعبئة الموارد :

فاذا استطاع الصندوق ان يصبح نواة ومحورا لتعبئة الموارد المحلية والخارجية من أجل تحقيق اهدافه ، فانه يكون قد حقق فى اطار برنامج الاصلاح الاقتصادى انجازا جليل الاثر . ويرتبط بهذا الدور ادراك أن نطاق عمل الصندوق واهتماماته يعتبر مكملا لانشطة وجهود أخرى قائمة وليس بديلا لها ، فهناك جهات تعمل فى مجالات اهتمام الصندوق ،

يتعين الحرص على دعم امكاناتها وتكامل وتنسيق الجهود معها ، ومنها : بنك التنمية الصناعية ، وبنك ناصر الاجتماعى ، وصندوق التنمية المحلية ، وجهاز التعاون الانتاجى ، واكاديمية البحث العلمى ، والهيئة العامة للتصنيع ، وشركة ضمان المشروعات الصغيرة .

رابعا : عمليات الصندوق ليست بديلا لتحمل تكلفة الاصلاح :

ذلك انه ليس صحيحا ، كما أنه ليس مفيدا ايضا ، ان يتولد ايحاء بأن بوسع الصندوق أن يدفع عن المجتمع كله « فاتورة » التكلفة الاجتماعية للاصلاح الاقتصادى . فللإصلاح اعباؤه وتضحياته ، والافضل ان نعرفها ونتعايش معها ، وننطلق منها إلى تحقيق أهداف محددة دون محاولة لوضع فروض لاظل لها على أرض الواقع .

خامسا : موارد الصندوق ترتبط بمعدلات أدائه :

فبقدر التقدم فى انجاز مهام الصندوق ، يتعزز دوره فى تعبئة الموارد المطلوبة للنهوض بتبعات المراحل التالية . وجانب كبير مما تجمع للصندوق من موارد يدخل فى اطار « التعهدات » ، بمعنى ان اتاحتها تتوقف على توافر الحاجة اليها ، وعلى مدى التقدم فى انجاز برامج الصندوق ، وتحقيق اهدافه وفق معايير ومقاييس فنية واقتصادية ، ومن ثم ، فان الاستفادة من هذه الموارد تتطلب وعيا باهداف الصندوق واجراءات تنفيذ عملياته وادراكا لمدى الترابط بين هذه الاهداف ومجمل عملية الاصلاح واعادة الهيكلة .

التوصيات

وعلى ضوء هذه الدراسة ، وما دار حولها فى اجتماع المجلس من مناقشات ، برزت مجموعة من الآراء والاتجاهات يخلص أهمها فيما يأتى :

– ضرورة ان يكون للصندوق موارد أخرى علاوة على ماحدد بقرار إنشائه ، مع الاستفادة من جهود الجهات الأخرى القائمة فى هذا المجال ، كبنك ناصر الاجتماعى وبنك التنمية الصناعى وبنك الائتمان الزراعى .

– الاهتمام بعنصر الادارة باعتبارها من أهم مؤشرات نجاح أى مشروع . وهذا أمر ينبغى مراعاته فى تشكيل ادارة الصندوق .

– ان تقوم الدولة بإجراء الإصلاحات الواجبة فى كل من مجالات الانتاج والتسويق ، على أن تأخذ فى الاعتبار الجوانب الاجتماعية مثل : رعاية الملكية الخاصة ومنع الاحتكار وايجاد نظام لإعانة البطالة ، والتركيز على أن يكون العلاج والدواء من خلال نظام للتأمين الصحى ، يسمح لأصحاب المعاشات بالاستفادة منه .

– ان يركز الصندوق على المشروعات الصغيرة التى تفتح أبواب العمل أمام الشباب ، وتسهيل الاقتراض الميسر .

وبناء على ماتقدم ، فانه لكى يحقق الصندوق الاجتماعى للتنمية أهدافه بكفاءة وفعالية – يوصى بما يأتى :

أولا : من الناحية التنظيمية :

* تحديد دور كل من الصندوق الاجتماعى لتنمية والهيئات والمؤسسات القائمة ، التى ستشارك فى تنفيذ مشروعات الصندوق ، حتى لاتتعثر المشروعات نتيجة للازدواج المتوقع فى اتخاذ القرارات بينها .

* تحديد العلاقة بين الصندوق الاجتماعى للتنمية ووزارة التخطيط التى تقوم بوضع الأولويات فى جميع أوجه النشاط الاقتصادى والاجتماعى ، حتى لايحدث تضارب بين أولوياتها .

* مراعاة الالتزام بهيكل ادارى محدود لجهاز الصندوق ، ينهض بمهامه دون تضخم فى عدد أفراده .

ثانيا : من الناحية الوظيفية :

* ضرورة التفرقة بين الصفة الاجتماعية لأهداف الصندوق والطبيعة الاقتصادية لبرامجه ومشروعاته .

* الشروع فى تنفيذ عمليات عاجلة تتزامن مع التقدم فى تطبيق سياسات الاصلاح الاقتصادى وتتناسق معها .

* العمل على تركيز اتجاهات انفاق الصندوق فى أولويات محدودة ، ليكتسب الانفاق مزيدا من الفاعلية . وفى هذا الاطار يمكن تحديد المهام الآتية :

– التصدى لمشكلة البطالة على المدى القصير ، باعداد خطة لتمويل الصناعات الصغيرة ومنها الصناعات اليدوية ، وذلك فى اطار توجه الدولة لعلاج آثار البطالة على المستوى الاقتصادى القومى ككل .

– تنفيذ مشروعات عامة مكثفة للعمالة ، لاستيعاب أعداد كبيرة من الوافدين الجدد إلى سوق العمل .

– تعزيز نشاط اعادة التدريب على المستوى القومى ، لاستيعاب العائدين من الخارج من ناحية ، ولتلافى الآثار الاجتماعية السلبية للاستغناء عن نسبة معينة من العمالة من ناحية أخرى .

* توجيه العناية إلى مشروعات التنمية الاجتماعية ، بما يكفل دعم الخدمات الصحية والتعليمية ، والاهتمام بالطفولة والأمومة فى نطاق الفئات المحدودة الدخل .

* النظر فى تطبيق نظام اعانة البطالة ، أسوة بما هو متبع فى كثير من الدول التى تأخذ بنظام السوق ، مع دراسة إمكان اقتصاره على فترة زمنية محددة على ضوء الموارد المتاحة للتمويل .

* توسيع نطاق المشاركة فى تنفيذ عمليات الصندوق ، بحيث تشمل كافة خلايا المجتمع من مؤسسات حكومية وأهلية على حد سواء .

* بحث امكانات تدوير الأموال المتاحة للصندوق ، بحيث تستكمل بشكل مستمر عندما يتم صرفها ، اذ انه من الضرورى مراعاة استمرارية أعمال الصندوق بالتحكم فى تمويل مشروعاته ، حتى لا يضطر إلى قطع جانب كبير من أعماله نتيجة التوسع فى الانفاق ومحدودية العائد .

سياسة تطوير الجهاز المصرفى

تقوم التشريعات التى تحكم العمل المصرفى فى مصر ، على أساس : القانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ فى شأن البنوك والائتمان ، والقانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ فى شأن البنك المركزى المصرى والجهاز المصرفى . وقد تناولت القانونين تعديلات مختلفة منذ صدورهما . ولعل أهم التعديلات ما تضمنها القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٨٤ .

وقد كشف سير العمل المصرفى عن ثغرات جديدة فى التطبيق استوجبت تصويب الأوضاع ؛ باستحداث تعديلات تشريعية على قوانين البنوك والائتمان ، ليصدر بها قانون جديد ؛ يعمل على تثبيت استقلال البنك المركزى ، وهيمنته على التطورات النقدية .

المبادىء العامة التى تحكم التغيير وفلسفته :

١ – مر على صدور القانون الأساسى للبنوك والائتمان نحو ثلث قرن . وهى فترة طويلة نسبيا بمعايير التطورات فى الأحوال الاقتصادية والمالية . وقد شهدت الفترة تغيرات جذرية فى البيئة الاقتصادية وفى العمل المصرفى والاشراف عليه فى مصر والخارج ، مما يبرر اعادة نظر شاملة بما يمكن الاقتصاد المصرى من انطلاقة جديدة .

٢ – ينشأ عن تعدد التعديلات التى تدخل على القوانين متاعب الاحالة إلى قوانين متعددة فى مسألة واحدة كما أن بعض التعديلات قد تتعارض مع بعض النصوص المستمرة فى القانون . وفى مثل هذه الأحوال يحسن بالنسبة للقوانين التى تعددت تعديلاتها ، مثل قانون البنوك والائتمان ، أن يصدر قانون متكامل جديد وليس تعديلات اضافية على بعض النصوص القائمة .

٢- تتلخص المبادىء الأساسية التى يجب أن تحكم تعديلات قانون البنوك والائتمان أو تغييره فيما يأتى :

أ- الاتساق مع الفلسفة الاقتصادية العامة :

من الواجب أن تتسق التعديلات التشريعية مع السياسة العامة التى تسير عليها الدولة . وقد تعرضت الفلسفة الاقتصادية العامة لتغيرات أساسية بدأت بمرحلة التمصير فى أعقاب العدوان الثلاثى فى عام ١٩٥٦ ، واتسمت الستينات بالملكية العامة وإدارة الاقتصاد القومى عن طريق الأوامر المباشرة والتخطيط المركزى . وشهدت السبعينات بداية سياسة الانفتاح الاقتصادى الذى يعتمد بدرجة متزايدة على قوى السوق ويفسح مجالا متعاظما للقطاع الخاص .

وتأكد التزام الدولة بسياسة التحرير الاقتصادى فى الاتفاقات مع المؤسسات الدولية على برامج الاصلاح الاقتصادى . ومن ثم يجب أن تكون فلسفة التغيير متمشية مع سياسة التحرير الاقتصادى . وهذا يعنى أن يكون اشراف الدولة وتوجيهها عن طريق المتغيرات الاقتصادية أساسا .

ب - عمومية القانون :

لايجوز أن تكون صياغة التشريع فى ظل أوضاع استثنائية ، إذ يجب أن تنبع من الأوضاع المعتادة المستقرة ، أما الأحوال الطارئة فتتم معالجتها بأحكام مؤقتة . والمشاهد أن التعديلات على القوانين المتعلقة بالبنوك دفع اليها مشاكل واجهت الاقتصاد المصرى . ويخشى أن يخيم على التعديلات المقترحة جو المشكلات التى أثارها إعسار أحد البنوك . ولذا يحسن أن تتسم صياغة القانون بالمرونة حتى يستطيع مواجهة مثل هذه الظروف دون أن يخل ذلك بما يلزم من وضوح .

جـ - استقلال البنك المركزى :

القاعدة أن البنك المركزى مسئول عن استقرار النقد المصرى وعن كفالة سلامة المراكز المالية للمنشآت المصرفية ، بما يطبقه من سياسات نقدية واجراءات رقابية وتوجيهية للبنوك . وفى ظل سياسة التحرير الاقتصادى ، يجب ألا تشغل البنك المركزى واجبات أخرى عن تحقيق واجبه الأساسى .

ويقتضى هذا : التأكيد على استقلال البنك المركزى فى رسم السياسات واتخاذ الاجراءات اللازمة .

كما يقتضى حسن تنفيذ البنك المركزى لمسئولياته فى توجيه السياسة النقدية وفى مراقبته المنشآت المصرفية - دعم القدرات الذاتية للبنك المركزى المصرى بحيث يكون قادرا على إعمالها بكفاءة وبعدالة وحزم .

ولاشك أن التأكيد على استقلال البنك المركزى ودعم قدراته يبرر الحاجة إلى اصدار تشريع جديد متكامل يتناول - عدا الاجراءات المتعلقة بالجهاز المصرفى التقليدى - تنظيم أعمال المؤسسات المصرفية غير التقليدية والمؤسسات المالية غير المصرفية وما الى ذلك من الوسطاء الماليين ، التى يتطور نشاطها بشكل يحتمل أن يجعل لها دورا بارزا فى التنمية الاقتصادية وفى تنمية سوق رأس المال .

ولهذا ينبغى اعداد قانون متكامل جديد يأخذ فى صياغته التطورات فى أسواق النقد والائتمان ويتسق مع الفلسفة التى يتجه لاعتناقها الاقتصاد المصرى .

ملحوظات على التعديلات المقترحة :

بالرغم من أنه لا تبدو هناك عجلة لتبنى تعديلات جزئية ، فانه إذا تعذر اصدار قانون جديد شامل فى القريب العاجل ، فان بعض التعديلات المقترحة تعتبر ، بعد مناقشتها نقاشا مستفيضا ، أمرا مرغوبا فيه .

وفى مناقشة المواد المقدمة بالتعديلات المقترحة ، لن يكون هناك ، على وجه العموم ، تعرض للصياغة القانونية ، كما تقتصر الملحوظات على الموضوعات الجوهرية التى ينبغى التعرض لها .

أ- التعديلات المقترحة على القانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ :

ويجملها مشروع قانون التعديل في مادتين : الاولى تتضمن اقتراح اضافة ثلاث مواد جديدة للقانون ، والمادة الثانية تقدم نصوصا معدلة لعشر مواد من القانون .

١- مواد جديدة مقترحة :

المادة (١٩) مكرر : النص المقترح :

« يجوز لمحافظ البنك المركزي التصريح للبنوك الأجنبية التي ليس لها فروع في جمهورية مصر العربية بفتح مكاتب تمثيل يقتصر هدفها على دراسة الاسواق وامكانات الاستثمار ويحظر على هذه المكاتب ممارسة أي نشاط مصرفي أو تجاري » .

والنص المقترح يسد فراغا في القوانين المصرفية الحالية التي لم تتعرض لمكاتب تمثيل البنوك الأجنبية ، ولا ملحوظات عليه .

المادة (٣٠) مكرر : النص المقترح :

« يجوز لمجلس ادارة البنك المركزي المصري في أحوال تعرض أحد البنوك لمشاكل مالية تؤثر على مركزه المالي وعلى صالح المودعين لديه ، دعوة مساهمي البنك لتوفير موارد مالية اضافية في صورة زيادة في رأس المال أو لايداع أموال مساندة لدى البنك بالشروط وخلال المدة التي يحددها مجلس ادارة البنك المركزي المصري .

فاذا انقضت المدة المشار اليها دون التنفيذ الفعلي لهذه الدعوة يكون لمجلس ادارة البنك المركزي المصري اما تقرير الزيادة التي يراها في رأسمال البنك وطرحها للاكتتاب العام بالاجراءات والشروط التي يقررها أو اصدار قرار بادماج البنك في آخر أو تصفيته ، على أن يتضمن هذا القرار اجراءات الادماج أو التصفية وقواعد تنفيذها » .

والمشروع يزيد من مسئوليات البنك المركزي عن سلامة البنوك كل على حدة ، ويورد لأول مرة احتمالات تصفية البنوك التي تتعرض لمشكلات ، وتحميل أصحابها ودائنيها خسائر معاملاتهم .

ويحتاج الأمر إلى تحديد للمقصود بعبارة « تعرض أحد البنوك لمشاكل مالية تؤثر على مركزه المالي وعلى صالح المودعين لديه » التي وردت في الفقرة الأولى من المادة المقترحة وذلك باستبدالها بعبارة أكثر تحديدا . فتكون الفقرة الأولى كلها على الوجه الآتي :

« يجوز لمجلس ادارة البنك المركزي المصري في أحوال تعرض أحد البنوك لمشكلات مالية جسيمة تهدد سلامة أموال المودعين لديه ، دعوة مساهمي البنك لتوفير موارد مالية اضافية في صورة زيادة في رأس المال أو بايداع أموال مساندة لدى البنك بالشروط وخلال المدة التي يحددها مجلس ادارة البنك المركزي المصري » .

وبالنسبة للفقرة الثانية ، فهناك شبهة عدم دستورية الاجراء المقترح بالنسبة للشركات المصرفية من القطاع الخاص ، فان قرار البنك المركزي بادماج بنك في بنك للقطاع الخاص قد يعني تحميل الاخير بخسائر البنك الاول وهو ما قد يكون بمثابة تأميم جديد أو مصادرة .

كما أن قيام البنك المركزي بطرح أسهم زيادة رأسمال أحد البنوك يبدو فيه خروج عن الحدود القانونية ، فضلا عن أن ذلك يعرض البنك المركزي لأوضاع ضارة به إذا لم يسفر الاكتتاب العام عن تغطيته الزيادة المطلوبة في رأس المال .

ولتفادي ذلك يقترح تعديل الفقرة الثانية إلى :

« فاذا انقضت المدة المشار اليها دون التنفيذ الفعلي لهذه الدعوة يكون لمجلس ادارة البنك المركزي حل مجلس الادارة وتعيين مفوض مؤقت لاتخاذ الاجراءات التي يتطلبها اصلاح أوضاع البنك بما في ذلك تصفيته إذا لزم الأمر » .

وعلى ذلك يوصي المجلس بأن يكون التعديل المقترح على الوجه التالي :

« يجوز لمجلس ادارة البنك المركزي المصري في أحوال تعرض أحد البنوك لمشكلات مالية جسيمة تهدد سلامة أموال المودعين لديه ، دعوة مساهمي البنك لتوفير موارد مالية اضافية في صورة زيادة في رأس

المال أو بإيداع أموال مساندة لدى البنك بالشروط وخلال المدة التى يحددها مجلس ادارة البنك المركزى المصرى . فاذا انقضت المدة المشار اليها دون التنفيذ الفعلى لهذه الدعوة يكون لمجلس ادارة البنك المركزى حل مجلس الادارة وتعيين مفوض مؤقت لاتخاذ الاجراءات التى يتطلبها اصلاح أوضاع البنك بما فى ذلك تصفيته إذا لزم الأمر » .

المادة (٣١) مكرر : النص المقترح :

« ينشأ صندوق للتأمين على الودائع لدى البنوك الخاضعة لاشراف البنك المركزى المصرى ، تكون له شخصية اعتبارية وميزانية مستقلة ، ويخضع لاشراف البنك المركزى المصرى ويكون الغرض منه التأمين على ودائع عملاء البنوك المشار اليها .

ويضع مجلس ادارة البنك المركزى المصرى نظام هذا الصندوق متضمنا كيفية ادارته وأسلوب الصرف منه وبيان العقوبات التى توقع على المخالفين للنظام وذلك كله بما يتمشى مع طبيعة الصندوق واختصاصاته ، دون التقيد بالنظم والقواعد المعمول بها فى الحكومة والقطاع العام .

كما ينشأ بالبنك المركزى المصرى معهد لتدريب العاملين بالجهاز المصرفى تكون له الشخصية الاعتبارية ، ويضع مجلس ادارة البنك المركزى المصرى جميع الشروط والأوضاع المتعلقة بادارة المعهد ونظم العمل به ، وذلك بما يتمشى مع طبيعته واختصاصاته ، مع عدم التقيد بكافة النظم والقواعد المعمول بها فى الحكومة والقطاع العام » .

وتتعلق هذه المادة بمؤسستين مطلوبتين فعلا ، ولو أنه لاتبدو هناك ضرورة ، بل قد يكون من الأنسب ألا يضطلع البنك المركزى بمسئوليات مباشرة عن هذين النشاطين .

وهنا تجدر الاشارة الى أن مشروع القانون المعروض لم يتناول تعديل أحكام المادة ٣١ من القانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ والتى تتعلق بتكوين اتحاد للبنوك . وهذا الاتحاد هو تجمع يعمل على رفع مستوى المهنة المصرفيه وتطبيقاتها ، ويدعم المنافسة الصحية بين أعضائه ، وخاصة فى الاتجاه الحالى نحو التحرر الاقتصادى وإعمال قوى السوق . وتعتبر تقوية اتحاد البنوك مسالة ضرورية مما يدعم المطالبة بضرورة أن تتضمن التعديلات المقترحة تعديل المادة ٣١ من القانون بالنص على : اكساب اتحاد البنوك الشخصية الاعتبارية المستقلة بما يعفى الاتحاد من التكوين تحت مظلة قانون الجمعيات واشراف وزارة الشئون الاجتماعية .

وفى ظل اتحاد قوى مستقل للبنوك يمكن اعادة النظر فى قضية تأمين الودائع وأيضا فى موضوع انشاء معهد للدراسات المصرفية .

ولايحتاج موضوع انشاء معهد للدراسات المصرفية الى النص عليه فى قانون البنوك والائتمان . و يمكن للاتحاد أو لأى بنك أو مؤسسة مهتمة إنشاء معهد للتدريب .

أما بالنسبة لصندوق التأمين على الودائع فالأمر فعلا يحتاج إلى النص الواضح بشأنه ، مع الاسراع بانشائه . كما أن أوضاع الصندوق تحتاج إلى قانون مستقل يحدد شكل الصندوق ورأسماله ورسوم الاشتراك فيه ، وهل يكون اختياريا أم اجباريا ، وقواعد عمل الصندوق والجهاز الذى يخدم أهدافه وأوجه استثمار أمواله ، وغيرها . وإلى أن يصدر قانون خاص يمكن فى المرحلة الملحة الحالية تقنين انشاء الصندوق على النحو المقترح فى المادة ٣١ مكرر ، وذلك بأن يكون للصندوق شخصية اعتبارية مستقلة بمشاركة البنوك واتحادها تحت اشراف البنك المركزى .

وبالنظر إلى ماينتظر من ضخامة أعباء المرحلة الحالية ، فقد يدعو الأمر إلى مشاركة الدولة فى أموال الصندوق اقتداء بما اتبعته بعض البلاد فى مواجهتها العاجلة لمواقف متسعة ، وخاصة حفاظا على صالح المودعين وثقتهم فى الأجهزة التى تعمل تحت اشراف من الدولة وقوانينها .

وبذلك يمكن أن تقرأ المادة ٣١ مكرر كما يأتى :

« ينشأ صندوق للتأمين على الودائع لدى البنوك تكون له شخصية اعتبارية وميزانية مستقلة وبمساهمة من البنوك ذاتها كما يجوز أن تسهم الدولة فى رأسماله . ويخضع الصندوق لاشراف البنك المركزى المصرى ويكون الغرض منه التأمين على ودائع عملاء البنوك التى تسهم فيه .

وإلى أن يصدر قانون خاص بتنظيم صندوق تأمين الودائع لدى البنوك ، يضع مجلس ادارة البنك المركزى المصرى نظام هذا الصندوق متضمنا رأسماله وأسلوب ورسوم المشاركه فيه وقواعد عمل الصندوق وأوجه استثمار أمواله وأسلوب الصرف منه وذلك كله بما يتمشى مع طبيعة الصندوق واختصاصاته ، دون التقيد بالنظم والقواعد المعمول بها فى الحكومة والقطاع العام » .

٢ - تعديلات فى مواد قائمة :

تتناول التعديلات المقترحة ١١ مادة من القانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧.

وتتعرض التعديلات فى عموميتها الى مايأتى :

- نقل السلطة المبينة فى القانون الحالى لوزير الاقتصاد الى محافظ البنك المركزى ، وذلك بالنسبة للاعتراض على مسئولى البنوك أو الاستثناء من حدود أو فى الاستئذان فى رفع الدعوى العمومية فى الجرائم الخاصة بهذا القانون أو حتى فى الرجوع الى الوزير فى ابواب التصرف فى حصيلة الرسم السنوى على البنوك . وجاء ذلك فى التعديلات المقترحة للمواد (٢٤) مكرر ، (٣٦) ، (٣٩) (د) والمادة (٦٥) . وبالنسبة للمادة (٢٥) اضيف حق للمحافظ فى اعتراض لم يكن واردا من قبل بالنسبة لمراقبى حسابات البنوك .

وهذه التعديلات كلها فى الاتجاه الى استقلال البنك المركزى بعمله ودعم سلطاته الرقابية . وبالنسبة للقرارات الخاصة بالاعتراض على مسئولى البنوك بما فى ذلك مراقبى الحسابات فان فى صدورها من مجلس ادارة البنك المركزى مايدعم موضوعيتها بدلا من النص المقترح بصدورها من المحافظ .

- امتداد اعتراض البنك المركزى الى مسئولين لم يسبق أن تعرض لهم القانون بشكل مباشر وهم المديرون العامون المسئولون ومراقبو الحسابات .

- تكثيف اجراءات المتابعة والرقابة على اعمال البنوك وعلى سلامة أوضاعها عن طريق مراقبى حسابات البنوك من ناحية وعن طريق تأكيد كفاية رؤوس أموالها وحقوق الملكية فيها ، وامتداد التهديد بحل مجلس الادارة وتعيين مفوض الى الأحوال التى يتبين فيها عجز مجلس الادارة عن مباشرة مسئولياته .

- زيادة الرسوم السنوية والعقوبات المالية على مخالفات نسبتى الاحتياطى والسيولة بالاضافة الى تشديد العقوبات بإمكان الالتجاء الى اجراءات اضافية أخرى تصل الى حل مجلس الادارة وتعيين مفوض .

- تأكيد الاتجاهات الأخيرة نحو ترك مزيد من الحريات للبنوك فى مباشرة نشاطها فيما يختص بتحديد أسعار الفوائد الدائنة والمدينة التى تطبقها ، وكذلك فى التسوية فى المعاملة بين عملاء البنوك من القطاع الخاص والعملاء من شركات القطاع العام فيما يتعلق بحدود مايمكن منحه لكل منهم بالنسبة للموارد الذاتية للبنك .

وفيما يلى المواد التى تناولتها التعديلات المقترحة :

المادة (٢١) النص المقترح :

« يتم التسجيل فى سجل خاص يعد لذلك فى البنك المركزى المصرى وفقا للشروط الآتية :

أ - أن يتخذ البنك شكل الشركة المساهمة المصرية ، وأن تكون أسهمه جميعها اسمية أو أن يكون شخصا اعتباريا عاما صدر بانشائه قانون ومن بين اغراضه القيام بأعمال البنوك ، أو أن يكون فرعا لبنك أجنبى يزاول نشاطه وفقا للقواعد والشروط التى يضعها مجلس ادارة البنك المركزى المصرى .

وباستثناء البنوك المنشأة بقوانين خاصة وفروع البنوك

الأجنبية ، يتعين الا تقل نسبة مساهمة رأس المال المحلى المملوك لمصريين عن ٥١ ٪ من رأس المال فى جميع الأحوال .

ب - ألا يقل رأسمال البنك المرخص به والمدفوع عن الحدود التى يقررها مجلس ادارة البنك المركزى المصرى ، ويجوز سداد رأس المال كليا أو جزئيا بالمعادل من العملات الحرة .

وبالنسبة لفروع البنوك الأجنبية فيجب ألا يقل المال المخصص لنشاطها فى مصر عن الحد الذى يقرره مجلس ادارة البنك المركزى المصرى .

جـ - أن يعتمد البنك المركزى المصرى النظام الأساسى للبنك وكذا أى اتفاق يتعلق بأسلوب ادارة البنك .

د - أن يوافق مجلس ادارة البنك المركزى المصرى على تسجيل البنك . وعلى البنوك المسجلة لدى البنك المركزى المصرى فى تاريخ العمل بهذا القانون توفيق أوضاعها طبقا لأحكام هذه المادة ، وذلك خلال خمس سنوات تبدأ من تاريخ صدور قرار مجلس ادارة البنك المركزى المصرى بتقرير الحدود سالف الاشارة اليها » .

والتعديلات المقترحة جاءت لسد الفراغ القائم بعد تعديل قانون الاستثمار وحذف منه المواد المتعلقة ببنوك لا يملك أسهمها مصريون بالكامل وكذا بفروع البنوك الأجنبية .

وبينما كان قانون الاستثمار يقصر التعامل بالعملة المصرية بالنسبة للبنوك التى تنشأ فى ظله على تلك التى لاتقل الملكية المصرية فيها عن ٥١ ٪ ، فان التعديل المقترح وضع هذا الحد كشرط عام للبنوك التى تتخذ شكل شركة مساهمة مصرية . وفى هذا الشأن تلزم الاشارة الى جولة اوروجواى التى تطالب بتحرير التجارة والخدمات . وهو ماقد يشير بأفضلية حذف النص على نسبة رأس المال المملوك لمصريين فى القانون .

وتتعرض الفقرة (جـ) فى المادة المعدلة إلى اعتماد البنك المركزى للنظام الاساسى للبنك ، وكذلك أى اتفاق يتعلق بأسلوب ادارة البنك . وبينما لا ملحوظة على اعتماد النظام الاساسى إلا أنه بالنسبة لاتفاقات الادارة فقد جاءت بصورة عامة يحسن تقييدها بحيث يكون اعتماد البنك المركزى قاصراً على أى اتفاق « من شأنه تولية الادارة إلى جهة أخرى » .

وعلى ذلك يوصى المجلس بأن يكون التعديل المقترح على الوجه التالى :

« باستثناء البنوك المنشأة بقوانين خاصة وفروع البنوك الأجنبية يتم التسجيل فى سجل خاص يعد لذلك فى البنك المركزى المصرى وفقا للشروط الآتية :

أ - أن يتخذ البنك شكل الشركة المساهمة المصرية ، وأن تكون أسهمه جميعها اسمية أو أن يكون شخصا اعتباريا عاما صدر بانشائه قانون ومن بين أغراضه القيام بأعمال البنوك ، أو أن يكون فرعا لبنك أجنبى يزاول نشاطه وفقا للقواعد والشروط التى يضعها مجلس ادارة البنك المركزى المصرى .

ب - الا يقل رأسمال البنك المرخص به والمدفوع عن الحدود التى يقررها مجلس ادارة البنك المركزى المصرى ، ويجوز سداد رأس المال كليا أو جزئيا بالمعادل من العملات الحرة .

وبالنسبة لفروع البنوك الأجنبية فيجب الا يقل المال المخصص لنشاطها فى مصر عن الحد الذى يقرره مجلس ادارة البنك المركزى المصرى .

جـ - أن يعتمد البنك المركزى المصرى النظام الأساسى للبنك وكذا أى اتفاق من شأنه تولية الادارة الى جهه أخرى » .

المادة (٢٤) مكرر : النص المقترح :

« يجب اخطار محافظ البنك المركزى المسرى بالقرارات التى تصدر بتعيين أعضاء مجالس الادارة ومديرى عموم البنوك ومن فى حكمهم وبكافة البيانات المتعلقة بهم وفقا للنموذج الذى يضعه البنك المركزى المصرى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ صدور القرارات المشار اليها ، ولا يكون تعيين هؤلاء نهائيا الا بعد انقضاء ستين يوما من تاريخ

استلام البنك المركزى الإخطار المشار اليه مستوفيا كافة البيانات دون ابلاغ البنك اعتراض محافظ البنك المركزى المصرى على هذا التعيين . وفى حالة الاعتراض يعتبر التعيين كأن لم يكن .

ولمحافظ البنك المركزى المصرى ابداء الاعتراض المشار اليه بالنسبة لمديرى عموم البنوك الحاليين ومن فى حكمهم ، وذلك خلال تسعين يوما من تاريخ العمل بهذا القانون » .

وبجانب التصحيح الذى أشير اليه سابقا من حلول المحافظ محل وزير الاقتصاد فى الاعتراض ، فان الاخطار والاعتراض امتد ليشمل مديرى عموم البنوك ومن فى حكمهم بالاضافة إلى الوضع الحالى الذى يقتصر على مراجعة أعضاء مجالس ادارات البنوك .

والاضافة هامة ، اذ أن مراجعة صلاحية المديرين العامين المسئولين يمكن أن تكون أكثر أهمية من مراجعة صلاحية أعضاء مجلس الادارة . وتشترك كثير من التشريعات فى الخارج فى النص على هذه المراجعة بل وتجعل منها مراجعة مستمرة . ولم يكتف التشريع فى مثل هذه الاحوال بالارتكان على التوجيه الأدبى الذى تتمتع به هيئات الرقابة المصرفية فى البلاد المتقدمة .

والتعديل المقترح يورد عبارة مطاطة وهى : « للمديرين العامين أو من فى حكمهم » ويلزم تحديد مدلولها بدقة أكثر على أساس من المسئولية عن الادارة العامة لاعمال البنك . كما أن مراجعة المسئولين فى البنوك واستمرار صلاحيتهم هى عملية مستمرة وليست فقط عند بدء التعيين . وإعمال هذه الملحوظة يمكن أيضا أن يلغى الحاجة إلى تحديد مهلة للاعتراض ، ولا شك أن النص عليها كما هو مقترح يعنى أن يمر المسئولون عن البنوك العاملة فى مصر بتسعين يوما عصيبة مع ما لذلك من أثر على أعمالهم .

ولذلك يقترح تعديل النص إلى ما يأتى :

« يجب اخطار البنك المركزى بالقرارات التى تصدر بتعيين أعضاء مجالس الادارة والمديرين المسئولين عن الادارة العامة لأعمال البنوك وفقا للنموذج الذى يضعه البنك المركزى وذلك خلال ثلاثين يوما من صدور القرارات المشار اليها .

ويجوز لمجلس ادارة البنك المركزى طلب استبعاد أى من أعضاء مجالس الادارة أو المديرين المسئولين عن الادارة العامة للبنوك متى اقتنع بان استمراره فى موقعه فيه إضرار بصالح البنك أو بالصالح العام . ويكون قرار المجلس فى هذا الشأن نهائيا » .

المادة (٢٥) : النص المقترح :

« يتولى مراجعة حسابات البنك مراقبان للحسابات . ولا يجوز للمراقب الواحد أن يراجع حسابات أكثر من بنكين فى وقت واحد .

وتلتزم البنوك بإخطار البنك المركزى المصرى بأسماء مراقبى الحسابات المرشحين للتعيين وذلك قبل صدور قرارات تعيينهم بثلاثين يوما على الأقل .

ولمحافظ البنك المركزى المصرى الاعتراض على أى من مراقبى الحسابات وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ الاخطار المشار اليه ، وفى حالة الاعتراض يعتبر الترشيح كأن لم يكن .

ويحظر على البنوك اعطاء قروض أو تسهيلات ائتمانية أو ضمانات من أى نوع لمراقبى حساباتها أو لأى منشأة يكون هؤلاء المراقبين شركاء فيها أو أعضاء فى مجالس ادارتها وذلك بصفتهم الشخصية » .

وفى ظل الاتجاه إلى التحقق من سلامة البنوك من ناحية وتدعيم مهنة المحاسبة والمراجعة من جهة إخرى ، فان امتداد حق اعتراض هيئة الرقابة المصرفية أو البنك المركزى إلى مراقبى الحسابات هو خطوة قوية فى الاتجاه السليم . ويجعل كثير من التشريعات الاجنبية للبنك المركزى أو لهيئة الرقابة المصرفية الكلمة الاخيرة فى اختيار مراقبى حسابات البنوك . وفى تشريعات حديثة استخدم البنك المركزى مراقبى الحسابات فى التحقق من تطبيق قراراته فى البنوك المعنية ، وأيضا للتصديق على البيانات التى تلتزم البنوك بموافاة البنك المركزى بها .

وهنا أيضا تكون التوصية بأن يوكل الاعتراض على المراقب إلى مجلس ادارة البنك المركزى ، مع حذف النص على عدم جواز مراجعة المراقب الواحد لحسابات اكثر من بنكين فى وقت واحد .

وعلى ذلك يوصى المجلس بأن يكون التعديل المقترح على الوجه التالى :

« يتولى مراجعة حسابات البنك مراقبان للحسابات . وتلتزم البنوك بإخطار البنك المركزى المصرى بأسماء مراقبى الحسابات المرشحين للتعيين وذلك قبل صدور قرارات تعيينهم بثلاثين يوما على الأقل .

ولمجلس ادارة البنك المركزى المصرى الاعتراض على أى من مراقبى الحسابات وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ الاخطار المشار اليه ، وفى حالة الاعتراض يعتبر الترشيح كأن لم يكن .

ويحظر على البنوك اعطاء قروض أو تسهيلات ائتمانية أو ضمانات من أى نوع لمراقبى حساباتها أو لأى منشأة يكون هؤلاء المراقبين شركاء فيها أو أعضاء فى مجالس ادارتها وذلك بصفتهم الشخصية » .

المادة (٢٦) : النص المقترح :

« على مراقب الحسابات أن يخطر البنك كتابة بأى نقص أو خطأ أو بأية مخالفة تستوجب الاعتراض عليها مع التزام المراقب فى ذات الوقت بإخطار البنك المركزى المصرى بذلك .

ويجب أن يتضمن التقرير السنوى الذى يعده المراقب بيان الوسائل التى توصل بها للتحقق من وجود الأصول وطرق تقويمها وكيفية تقدير التعهدات القائمة .

وعلى المراقب أن يوضح فى التقرير أيضا ما إذا كانت العمليات التى قام بمراجعتها تخالف أى حكم من أحكام هذا القانون أو اللوائح والقرارات الصادرة تنفيذا له من عدمه ، وعليه أن يرسل إلى البنك المركزى المصرى قبل انعقاد الجمعية العامة بشهرين على الاقل صورة من هذا التقرير مصحوبة بنسخة من القوائم المالية مع ابداء رأيه فيما يأتى :

أ - مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية فى البنك .

ب - مدى كفاية المخصصات لمقابلة أى نقص فى قيم الأصول وكذا أية التزامات قد تقع على عاتق البنك مع تحديد قدر العجز فى المخصصات ان وجد .

ولمجلس ادارة البنك المركزى المصرى أن يصدر قرارا خلال شهر من تاريخ اخطار المحافظ بالتقرير المشار اليه بعدم توزيع أرباح على مساهمى البنك إذا ما تبين وجود نقص فى قيم أصول البنك بشكل يخل بسلامة مركزه المالى » .

ولا ملحوظات على التعديل وعلى الحاجة اليه للتحقق من سلامة المركز المالى للبنك وكفاية مخصصاته ونظمه قبل أن تقرر الجمعية العامة توزيعات الأرباح ، الا أن النص المقترح يعنى أن المراقب يجب أن يتم مراجعته وتقريره فى أقل من أربعة أشهر بعد نهاية السنة المالية فى ضوء الالتزام بعقد الجمعية العامة للمساهمين فى مدة أقصاها ستة أشهر من انتهاء السنة المالية . وهذا يكاد أن يكون متعذرا ويستوجب تعديل المدة المتاحة للمراقب لتسليم تقريره إلى البنك المركزى . ومن الناحية العملية قد يتمثل الحل فى أن يكون تنفيذ قرار الجمعية العامة بتوزيع الأرباح رهنا بعدم اعتراض البنك المركزى .

المادة (٣٦) : النص المقترح :

« تلتزم البنوك التجارية وبنوك الاستثمار والأعمال بأداء رسم سنوى يحتسب بواقع خمسة وسبعين قرشا عن كل عشرة آلاف جنيه من اجمالى المركز الشهرى فى آخر ديسمبر من كل عام . ويكون هذا الرسم بالنسبة للبنوك الاخرى بواقع خمسين قرشا عن كل عشرين ألف جنيه من اجمالى المركز الشهرى فى آخر ديسمبر من كل عام .

ويجب أداء هذا الرسم إلى البنك المركزى المصرى خلال شهر يناير من كل عام وذلك عن السنة السابقة ، وفى حالة التأخير فى السداد تستحق فائدة تحتسب على أساس سعر الخصم المعلن من البنك المركزى المصرى .

وتودع حصيلة هذا الرسم فى حساب خاص يتم الانفاق منه فى الاغراض التى يحددها مجلس ادارة البنك المركزى المصرى » .

ولا ملحوظات على هذه المادة التى تتعلق بجباية الرسم السنوى من البنوك على أساس يختلف عما ورد فى قانون البنوك والائتمان فى صورته الاصلية . والرسم على هذا النحو مقصود به مقابلة تكلفة الرقابة والاشراف على البنوك ، وبذلك لا يوجد ما يستحق تحديده من أغراض للانفاق منه ، والملائم أن يذكر الغرض صراحة بالنص على أن تودع الحصيلة فى الحساب الخاص بالرقابة على البنوك الذى وردت الاشارة اليه فى مواد أخرى من القانون .

المادة (٣٧) : النص المقترح :

« يضع مجلس ادارة البنك المركزى قواعد عامة للرقابة والاشراف على البنوك طبقا لأحكام هذا القانون تتناول بوجه خاص تنظيم المسائل الآتية :

أ - الطريقة التى تتبع فى تقدير الأنواع المختلفة لأصول البنك .

ب - تحديد النسب الواجب مراعاتها بين مكونات بنود المركز المالى وكذا بين قيمة السلف والقيمة التسليفية للضمان وتحديد نوع الضمان وكذا تحديد آجال الاستحقاق .

جـ - وضع معايير بشأن كفاية حقوق الملكية لدى كل بنك من خلال تحديد نسبتها إلى عناصر الأصول أو إلى عناصر الالتزامات ، وذلك مع عدم الاخلال بالحد الأدنى المقرر لرأس المال .

د - تعيين البيانات الواجب نشرها وكيفية النشر » .

وأهم ما تدخله التعديلات المقترحة يتعلق بمزيد من التحديد للمسائل التى تنظمها القواعد العامة للرقابة والاشراف من حيث تحديد النسب الواجب مراعاتها بين مكونات المركز المالى والنص على معايير حقوق الملكية وكفاية رأس المال .

والتعديل الهام الآخر هو حذف الفقرة فى المادة - كما هى حاليا - التى تترك لمجلس ادارة البنك المركزى المصرى تحديد الحدود القصوى لأسعار الفائدة الدائنة والمدينة وفوائد التأخير ، وهو اتجاه محمود تمثل فعلا فيما سبق أن قرره البنك المركزى من فترة قصيرة بترك تحديد أسعار الفائدة للبنوك ذاتها . ولا ملحوظات .

المادة (٣٧) مكرر : النص المقترح :

« يحظر على أى بنك منح العميل الواحد تسهيلات ائتمانية من أى نوع تجاوز فى مجموعها ٢٥ ٪ من رأس المال المدفوع للبنك واحتياطياته ، ويستثنى من هذا الحظر التسهيلات الممنوحة إلى الجهات الحكومية ، ويحدد مجلس ادارة البنك المركزى المصرى المدة التى يجب على البنوك تصفية التجاوزات الزائدة عن الحد المشار اليه خلالها وذلك بالنسبة للجهات التى كانت مستثناة من الحد المذكور » .

والنص المقترح يقصر الاستثناء من الحظر على التسهيلات المقدمة للجهات الحكومية ، بينما يُدخل النص الحالى فى الاستثناء - التسهيلات للهيئات العامة وشركات القطاع العام ، ويساير النص المقترح فى الاتجاه الحالى لتوحيد المعاملة بين القطاعين العام والخاص . ولا ملحوظات .

المادة (٣٩) بند (د) : النص المقترح :

« (د) امتلاك أسهم الشركات المساهمة بما تزيد قيمته على ٢٥ ٪ من رأس المال المصدر للشركة وبشرط ألا تتجاوز القيمة الاسمية للأسهم التى يملكها البنك فى هذه الشركات مقدار رأسماله المصدر واحتياطياته .

ويجوز لمجلس ادارة البنك المركزى المصرى زيادة الحدين المذكورين عند الاقتضاء » .

والتعديل هو فى اتباع قاعدة رأس المال المصدر بالنسبة للشركة ، ورأس المال المصدر والاحتياطيات بالنسبة للبنك ، وهو ما يعنى بعض التيسير وخاصة بالنسبة لما يجرى حاليا من تسويات بين البنوك ومدينها وتحويل أجزاء من المديونية إلى أسهم .

المادة (٤٢) : النص المقترح :

« إذا خالف البنك قرارات مجلس ادارة البنك المركزى المصرى الصادرة تنفيذا لاحكام الفقرة (أ) من المادة (٤٠) أو الفقرة الأولى من المادة (٤١) جاز لمجلس ادارة البنك المركزى المصرى أن يقرر خصم مبلغ من رصيد البنك لا يجاوز نسبة من قيمة العجز فى نسبة السيولة أو فى الرصيد الدائن المشار اليه فى المادة (٤١) تعادل مثلى سعر البنك المركزى المصرى للاقراض والخصم عن الفترة التى حدث فيها العجز ، ويضاف هذا المبلغ إلى الحساب الخاص بالرسوم التى تحصل من البنوك .

وإذا جاوز العجز ٥ ٪ مما يجب أن يكون عليه الرصيد أو إذا استمر العجز لمدة تجاوز شهرا ، جاز لمجلس ادارة البنك المركزى المصرى أن يتخذ أيا من الاجراءات المنصوص عليها فى المادة (٦٠) مكرر وذلك بالاضافة الى الجزاء المالى المنصوص عليه فى الفقرة السابقة .

ويتعين على البنك أن يقدم للبنك المركزى البيانات الخاصة بتطبيق هذه المادة على النماذج التى يعدها لهذا الشان وفى المواعيد التى يحددها » .

وقد سبقت الاشارة الى الاتجاه فى التعديلات المقترحة إلى زيادة الرسوم والجزاءات المالية التى تطبق على مخالفات نسبتى الاحتياطى والسيولة . ولا ملحوظات على هذا الرفع فى قيمة الجزاء المالى إلى الضعف تقريبا . وهو جزاء يبدو رادعا فى حالة مخالفة نسبتى الاحتياطى والسيولة فى حد ذاتها ، بمعنى ألا يكون ذلك راجعا لخلل فى المركز المالى للبنك بما يؤثر على سلامته وهو ما يمكن اتخاذ اجراءات بصدده تصل إلى التصفية . وعلى ذلك لايبدو هناك حاجة للاشارة إلى اجراءات تصل إلى حدود استثنائية بالنسبة لتجاوزات العجز فى أى من النسبتين أو فى مدة استمرار العجز ، ويكفى فى ذلك استمرار الفقرة الثانية من المادة (٤٢) كما هى عليه حاليا مع تعديل صغير بحيث تقرأ : واذا جاوز العجز ٥ ٪ مما يجب أن يكون عليه الرصيد أو إذا استمر العجز لمدة تجاوز شهرا جاز لمجلس ادارة البنك المركزى أن يفرض على البنك عدم اعطاء قروض جديدة حتى يتم استيفاء النقص ، وذلك بالاضافة إلى الجزاء المالى المنصوص عليه فى الفقرة السابقة » .

المادة (٦٠) مكرر بند (ز) : النص المقترح :

« (ز) حل مجلس الادارة وتعيين مفوض لادارة البنك للمدة التى يحددها مجلس ادارة البنك المركزى المصرى . ويعرض المفوض خلال هذه المدة الامر على الجمعية العامة للبنك لاختيار مجلس ادارة جديد .

ويجوز لمجلس ادارة البنك المركزى المصرى مد المدة المشار اليها لمدة أو لمدد أخرى .

كما يجوز لمجلس ادارة البنك المركزى المصرى اتخاذ هذا الاجراء إذا ما تبين عدم مقدرة مجلس ادارة البنك على مباشرة مسئولياته واختصاصاته بما يؤثر على سلامة المركز المالى للبنك ومصلحة المودعين » .

ويتناول التعديل أولا : أوضاع المفوض لادارة البنك المخالف ، فبدلا من أن يكون تعيينه « مؤقتا » يكون التعيين للمدد التى يحددها أو يجددها مجلس ادارة البنك المركزى وفى هذا إحكام للنص . ولا ملحوظات .

أما التعديل الهام فهو: ما أقحم على هذا البند (ز) من المادة ٦٠ فى الفقرة الثالثة فى المشروع المقدم والتى تجيز لمجلس ادارة البنك المركزى حل مجلس البنك وتعيين مفوض اذا تبين عدم مقدرة المجلس على مباشرة مسئولياته واختصاصاته بما يؤثر على سلامة المركز المالى للبنك ومصلحة المودعين .

والفقرة تستخدم عبارات مرنة فى الحكم على عدم مقدرة مجلس ادارة البنك على مباشرة مسئولياته ، وخاصة أن ذلك ليس متعلقا بمخالفات محددة لقرارات البنك المركزى أو لاحكام القانون وهو ما تنصب عليه المادة (٦٠) مكرر أصلا . وهو ما يتطلب معالجته بحرص شديد .

وبالنسبة لتأثير عدم قدرة المجلس على مباشرة مسئولياته واختصاصاته على سلامة المركز المالى للبنك ومصلحة المودعين ، فهنا تلزم الاشارة إلى ما سبق ملاحظته عند مناقشة المادة (٣٠) مكرر المقترح اضافتها الى القانون من حيث تفضيل استخدام عبارة : « وتهدد سلامة أموال المودعين » بدلا من تعبير : « مصلحة المودعين » .

ومن ناحية الترتيب تبدو هناك ملاءمة لضم المادة (٣٠) مكرر المقترحة إلى الفقرة الثالثة المقترحة للبند (ز) من المادة (٦٠) مكرر فى مادة جديدة برقم (٦٠) مكرر ٢ أو برقم (٦١) مكرر ، اذ لا تبين الحكمة من وضعهما تحت الموضعين المقدمين فى المشروع .

المادة (٦٥) : النص المقترح :

« لا يجوز رفع الدعوى العمومية فى الجرائم المنصوص عليها فى هذا القانون أو اتخاذ أية اجراءات فيما ينسب الى العاملين بالبنوك بسبب مباشرتهم لأعمالهم الا بناء على إذن كتابى من محافظ البنك المركزى المصرى أو من ينيبه فى ذلك » .

والاذن المطلوب صدوره من المحافظ أو من ينيبه لا يقتصر على رفع الدعوى فى الجرائم المنصوص عليها فى قانون البنوك والائتمان ، وإنما ايضا فى حالة اتخاذ أية اجراءات فيما ينسب للعاملين فى البنوك بسبب مباشرتهم لأعمالهم ، وهى اضافة يحتاج اليها كثير من العاملين فى البنوك بعد تعدد ما واجهوه من معاناة .

ومن ثم ، فإنه يلزم أن يفصح النص المعدل عن أن الإذن المطلوب يقتصر على الأعمال المتعلقة بالمسائل الفنية والأئتمان والجرائم المصرفية التى تحتاج إلى رأى وخبرة المحافظ .

وعلى ذلك يوصى المجلس ان يكون التعديل المقترح على الوجه التالى :

« لا يجوز رفع الدعوى العمومية فى الجرائم المنصوص عليها فى هذا القانون أو اتخاذ أية اجراءات فيما ينسب إلى العاملين بالبنوك بسبب مباشرتهم لأعمالهم المصرفية الا بناء على إذن كتابى من محافظ البنك المركزى المصرى أو من ينيبه فى ذلك » .

ب - التعديلات المقترحة على القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ :

يختص هذا القانون أساسا بنظام البنك المركزى المصرى وبنوك القطاع العام وذلك باعتبار وضعها الخاص فى تنظيمات القطاع العام ، وقد اقحم على هذا القانون بعض النصوص التى مكانها قانون البنوك والائتمان ، وخاصة فى ضوء ما أدخله قانون الاستثمار رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ من تغييرات وتسميات فى البنوك وتركيبها .

والتعديلات المقترحة لهذا القانون تتناول أربعة مواد تتعلق ثلاث منها بنظام البنك المركزى المصرى ومجلس ادارته من ناحية ، وكذلك اختصاصاته كجمعية عمومية لبنوك القطاع العام من ناحية أخرى .

والتعديل فى المادة الرابعة يمس وسائل مجلس ادارة البنك المركزى فى ادارته للسياسة النقدية والأئتمانية . وتتضمن التعديلات ايضا سحب ما كان لوزير الاقتصاد من اختصاصات فيما يتعلق باقتراح أو ترشيح محافظ البنك المركزى وأعضاء مجلس ادارته أو برئاسته للجمعية العامة للبنوك ، وهى تتمشى مع الاتجاه الذى سبق الاشارة اليه عند مناقشة التعديلات المقترحة على قانون البنوك والائتمان رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ .

وقياسا على هذا الاتجاه فالامر يحتاج ايضا إلى تعديل على النسق ذاته فى المادة ١٨ من القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ والتى تتناول مجلس ادارة بنوك القطاع العام وتشكيله ، وذلك بان يكون ترشيح رئيس المجلس ونائبيه وأعضائه من محافظ البنك المركزى ويصدر بتعيينهم قرار من رئيس الجمهورية ... إلى آخر المادة .

وفيما يلى التعديلات المقترحة على المواد الاربعة أرقام ٦ ، ٧ ، ٢٢ ، ٢٣ .

المادة (٦) : النص المقترح :

« يكون للبنك مجلس ادارة يشكل على الوجه التالى :

١ - محافظ البنك   رئيسا لمجلس الادارة

٢ – نواب محافظ البنك نوابا لرئيس مجلس الادارة

٣ – رئيس الهيئة العامة لسوق المال

٤ – اثنان من رؤساء مجالس ادارة البنوك

٥ – ممثل لكل من وزارات المالية والاقتصاد والتجارة الخارجية والتخطيط يختارهم الوزراء المختصون .

٦ – ثلاثة من كبار المتخصصين فى المسائل النقدية والمالية والقانونية .

٧ – أحد رجال قطاع الاعمال .

وفى حالة غياب المحافظ تكون الرئاسة لأقدم نواب المحافظ .

ويصدر بتعيين المحافظ ونواب المحافظ وتحديد مرتباتهم وبدلات تمثيلهم قرار من رئيس الجمهورية بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء ، ويكون تعيين المحافظ ونائب المحافظ لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد .

ويسرى على المحافظ ونواب المحافظ نظم المكافآت والحوافز والبدلات الأخرى المقررة للعاملين بالبنك .

ويعين الاعضاء المشار اليهم فى البنود (٤ ، ٦ ، ٧) لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد بقرار من رئيس الوزراء بناء على ترشيح المحافظ . وتحدد مكافآت الاعضاء المشار اليهم فى البندين (٦ ، ٧) وكذلك بدل حضور جلسات مجلس ادارة البنك بقرار من رئيس الوزراء بناء على اقتراح المحافظ .

ولا يجوز عزل المحافظ خلال مدة تعيينه الاصلية أو المجددة » .

وبجانب استبعاد اختصاصات وزير الاقتصاد الحالية بالنسبة للمجلس ومكافآت أعضائه ، فان اهم ما يتضمنه التعديل المقترح فتح الباب لتعيين أكثر من نائب للمحافظ وبدون تحديد ، ويبدو أن المشروع المقترح جانبه التوفيق فى نظرته الى مركز نائب المحافظ وكاد أن يعتبره وظيفة تكرارية .

وان خطورة المنصب وتولى صاحبه رئاسة مجلس ادارة البنك المركزى ، فى غياب المحافظ ، يجعل من الضرورى تعيين نائب واحد للمحافظ يكون نائبا لرئيس مجلس ادارة البنك المركزى ، ويكون تعيينه على ذات النظم التى يعين بها المحافظ ، بل ويجب أن يحاط بضمانات مماثلة من ناحية عدم جواز عزله .

وقد دار نقاش مستفيض على أهمية تاكيد استقلال البنك المركزى بأن يكون قرار رئيس الجمهورية بتعيين المحافظ ونائبه بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء وموافقة مجلس الشعب . وفى هذا تاكيد للدور الهام الذى يقوم به البنك المركزى والذى يقدم عنه تقريرا سنويا الى مجلس الشعب . وبذلك يقترح أن تتضمن الفقرة الخاصة بتعيين المحافظ ونائب المحافظ فى التعديل المقترح أن يكون بـ « قرار من رئيس الجمهورية بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء وموافقة مجلس الشعب ، ..... » .

والتخفيف من قوة التمثيل الحكومى فى مجلس ادارة البنك المركزى وفى ضوء الاتجاه إلى التحرير الاقتصادى، يقترح تخفيض عدد ممثلى الحكومة (وزارات المالية و الاقتصاد والتجارة الخارجية والتخطيط) من ثلاثة إلى اثنين يمثلان الحكومة ويختارهما مجلس الوزراء .

المادة (٧) فقرة (د) : النص المقترح :

« تحديد أسعار الخصم وأسعار الفائدة الدائنة والمدينة على العمليات المصرفية حسب طبيعة هذه العمليات وآجالها ومقدار الحاجة اليها وفقا لسياسة النقد والائتمان ويجوز للمجلس تخويل البنوك حرية تحديد أسعار الفائدة الدائنة والمدينة ، وذلك كله دون التقيد بالحدود المنصوص عليها فى أى تشريع آخر » .

والتعديل المقترح ينصب على الجملة الخاصة بتخويل البنوك حرية تحديد أسعار الفائدة التى تطبقها وذلك كما يبدو تاكيدا للقرار الذى أصدره مجلس البنك المركزى حديثا بالغاء الحدود التى سبق تقريرها لاسعار الفائدة تاركا الحرية للبنوك فى تحديد الاسعار التى تطبقها .

وفى ضوء الاتجاه الى التحرير الاقتصادى فان الجملة الاولى من الفقرة (د) هى التى تحتاج الى تعديل يجعل الفقرة (د) تقرأ على النحو الآتى :

(د) تحديد أسعار الخصم وفقا لسياسة النقد والائتمان مع ترك الحرية للبنوك فى تحديد أسعار الفائدة الدائنة والمدينة التى تطبقها وفقا لظروف السوق ودون التقيد بالحدود المنصوص عليها فى أى تشريع آخر .

المادة (٢٢) : النص المقترح :

« يخول مجلس ادارة البنك المركزى المصرى اختصاصات الجمعية العامة بالنسبة لبنوك القطاع العام وبصفة خاصة :

أ) اقرار الميزانية العامة وحساب الارباح والخسائر وتوزيع الأرباح .

ب) الترخيص للبنوك باستخدام المخصصات فى غير الاغراض المخصصة لها فى ميزانية البنك .

جـ) تعديل النظام الاساسى للبنوك ، بما فى ذلك اطالة مدة البنك أو تقصيرها وزيادة رأسماله أو تخفيضه .

د) تقرير ادماج البنك أو تقسيمه ، ولايكون القرار الذى يصدر فى هذا الشأن نافذا الا بعد موافقة مجلس الوزراء عليه .

ويحضر الجمعية العامة رئيس وأعضاء مجلس ادارة البنك ومراقبا الحسابات دون أن يكون لهم صوت معدود .

ويكون لمحافظ البنك المركزى المصرى بصفته رئيسا للجمعية العامة تعيين ممثلى بنوك القطاع العام فى مجالس ادارة البنوك والشركات التى تساهم فيها تلك البنوك فى ضوء ترشيحات رؤساء مجالس ادارة بنوك القطاع العام .

كما يختص رؤساء مجالس ادارة بنوك القطاع العام بتعيين ممثليها فى الجمعيات العامة للبنوك والشركات التى تساهم فيها تلك البنوك » .

والتعديل المقترح يقتصر على استبعاد وزير الاقتصاد من رئاسة مجلس ادارة البنك المركزى فى اجتماعه كجمعية عامة لبنوك القطاع العام وترك ذلك للرئيس الطبيعى للمجلس وهو المحافظ .

وضرورة التعديل لايجب أن تستطرد الى قيام المحافظ بدلا من الوزير بتعيين ممثلى بنوك القطاع العام فى الشركات أو البنوك التى تسهم فى رأسمالها . إذ حان الوقت الى عودة هذا الاختصاص إلى رؤساء بنوك القطاع العام ذاتهم ، كما كان الوضع قبل صدور القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٨٤ . وفى ذلك ايضا انسجام مع الاتجاهات الحديثة لاطلاق مزيد من الحريات لشركات القطاع العام فى مباشرة أعمالها .

المادة (٢٣) : النص المقترح :

« يختص مجلس ادارة البنك المركزى المصرى باعتماد الموازنات التخطيطية للبنك المركزى المصرى وبنوك القطاع العام ويكون قراره فى هذا الشأن نهائيا .

ولاتشمل الموازنة العامة للدولة الموارد والاستخدامات الجارية والرأسمالية المتعلقة بالبنك المركزى المصرى وبنوك القطاع العام .

ويؤول صافى أرباح هذه البنوك الى الخزانة العامة للدولة ، وذلك بعد اقتطاع مايتقرر تكوينه من احتياطيات » .

وقد ورد اختصاص مجلس ادارة البنك المركزى باعتماد الموازنات التخطيطية لبنوك القطاع العام فى النص المعدل وذلك نقلا من الفقرة (جـ) فى المادة ٢٢ الحالية .

وبذلك لاتكون المادة المقترحة قد تضمنت تعديلا حقيقيا . ولا ملحوظات .

. . .

وختاما ، فإن التطورات فى الفلسفة العامة وفى الأسس التنظيمية للاقتصاد القومى ومساراته - تحتم أن يصدر قانون جديد موحد متكامل ينظم أوضاع البنك المركزى وغيره من البنوك والمؤسسات المالية شبه المصرفية وغير المصرفية من تقليدية وغير تقليدية .

ويحتاج اصدار هذا القانون الى دراسات مستفيضة ومناقشات

موسعة . ويلزم الاعـداد له بتشكيل لجنة من خيرة المتخصصين فى الميادين التى يتناولها القانون المنشود . ولابد أن تأخذ هذه اللجنة الوقت الكافى فى الإعداد الجيد والمتطور للقانون الذى سيكون قاعدة لانطلاقة مرتقبة فى الاقتصاد المصرى .

وإلى أن يكتمل ذلك ، يحتاج استقرار العمل المصرفى واستقلال السياسة النقدية ، فى ظل الاتجاه الى التحرير الاقتصادى - إلى إعمال التعديلات المعروضة بعد استكمال الملحوظات التى وردت فى هذا التقرير .

التوصيـــات

وعلى ضوء هذه الدراسة وما دار حولها فى اجتماع المجلس من مناقشات ، يوصى بما يأتى :

توصيات عامة :

* إعداد قانون متكامل جديد يراعى التطورات المتلاحقة فى أسواق النقد والائتمان ، ويتسق مع فلسفة اقتصاد السوق التى يتجه اليها الاقتصاد المصرى ، وذلك بدلا من التعديلات المتكررة التى قد يترتب عليها عدم اتساق بعض النصوص .

* ينبغى أن تتسم صياغة القانون بالمرونة ، بحيث تكون عامة ، وتستطيع مواجهة الظروف المختلفة ، دون أن يخل ذلك بما يلزم من وضوح ، حيث ان كثيرا من تعديلات القوانين تصدر بصدد حالات فردية طارئة ، ولذلك يخشى أن يخيم على التعديلات المقترحة جو المشكلات الطارئة المثارة .

* دعم القدرات الذاتية للبنك المركزى المصرى ، بحيث يكون قادرا على توجيه السياســة النقدية ، ومراقبة المنشآت المالية عموما والمصرفيه على وجه الخصوص ، بأكبر قدر ممكن من الكفاءة .

* مناقشة مشروع القانون المقترح مناقشة مستفيضة قبل اصداره ، حتى يأتى على أكمل وجه ممكن ، دون الحاجة إلى تعديله فى فتره وجيزة .

فى شأن التعديلات المقترحة على القانون ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ :

بالنسبة للنصوص المقترح تعديلها ، يوصى بادخال التعديلات الآتية على عدد من المواد :

* إعادة صياغة المادة ٣٠ مكرر لتصبح على النحو الآتى :

« يجوز لمجلس ادارة البنك المركزى المصرى فى أحوال تعرض أحد البنوك لمشكلات مالية جسيمة تهدد سلامة أموال المودعين لديه - دعوة مساهمى البنك لتوفير موارد مالية إضافية فى صورة زيادة فى رأس المال ، أو ايداع أموال مساندة لدى البنوك ، بالشروط وخلال المدة التى يحددها مجلس ادارة البنك المركزى المصرى .

فاذا انقضت المدة المشار اليها دون التنفيذ الفعلى لهذه الدعوة ، يكون لمجلس إدارة البنك المركزى حق حل مجلس الادارة ، وتعيين مفوض مؤقت لاتخاذ الاجراءات التى يتطلبها اصلاح أوضاع البنك ، بما فى ذلك تصفيته إذا لزم الأمر » .

* بالنسبة للمادة ٣١ مكرر يوصى بإعادة صياغتها على النحو الآتى :

« ينشأ صندوق للتأمين على الودائع لدى البنوك تكون له شخصية اعتبارية وميزانية مستقلة وبمساهمة من البنوك ذاتها ، كما يجوز أن تسهم الدولة فى رأسماله . ويخضع الصندوق لإشراف البنك المركزى المصرى ، ويكون الغرض منه التأمين على ودائع عملاء البنوك التى تسهم فيه .

وإلى أن يصدر قانون خاص بتنظيم صندوق تأمين الودائع لدى البنوك ، يضع مجلس ادارة البنك المركزى المصرى نظام هذا الصندوق متضمنا رأسماله وأسلوب ورسوم المشاركه فيه وقواعد عمل الصندوق وأوجه استثمار أمواله وأسلوب الصرف منه وذلك كله بما يتمشى مع طبيعة الصندوق واختصاصاته ، دون التقيد بالنظم والقواعد المعمول بها فى الحكومة والقطاع العام » .

- وأن يكون معهد الدراسات المصرفية تابعا لاتحاد البنوك ولاحاجة للنص عليه فى تعديلات القانون .

• فيما يتعلق بالمادة ٢١ يحسن حذف النص على نسبة رأس المال المملوكة للمصريين ، وذلك اتساقا مع موقف مصر من المفاوضات الجارية فى اطار جولة اوروجواى بمنظمة الجات والتى تنادى بتحرير التجارة فى الخدمات .

وبالنسبة لاعتماد البنك المركزى لاتفاقات الادارة يقترح أن يقتصر على أى اتفاق « من شأنه تولية الادارة الى جهة أخرى » .

• ان مراجعة صلاحية المديرين العامين المسئولين يمكن أن تكون اكثر أهمية من مراجعة صلاحية أعضاء مجلس الادارة . كما أن مراجعة هذه الصلاحية يجب ان تكون عملية مستمرة وليس عند بدء التعيين فقط ، ولذلك يقترح إعادة صياغة المادة ٢٤ مكرر لتصبح كما يأتى :

« يجب اخطار البنك المركزى بالقرارات التى تصدر بتعيين أعضاء مجالس الادارة والمديرين المسئولين عن الادارة العامة لأعمال البنوك وفقا النموذج الذى يضعه البنك المركزى وذلك خلال ثلاثين يوما من صدور القرارات المشار اليها .

ويجوز لمجلس ادارة البنك المركزى طلب استبعاد أى من أعضاء مجالس الادارة أو المديرين المسئولين عن الادارة العامة للبنوك متى اقتنع بأن استمراره فى موقعه فيه إضرار بصالح البنك أو بالصالح العام . ويكون قرار المجلس فى هذا الشأن نهائيا » .

• بالنسبة للمادة ٢٥ ، يوصى بأن يوكل الاعتراض على مراقب الحسابات إلى مجلس ادارة البنك المركزى ، وحذف النص على عدم جواز مراجعة المراقب الواحد لحسابات أكثر من بنكين فى وقت واحد .

• فى شأن المادة ٢٦ ، يوصى بأن يكون التحقق من سلامة المركز المالى للبنوك عن طريق جعل عدم اعتراض البنك المركزى المصرى شرطا لنفاذ قرار الجمعية العامة بتوزيع الارباح .

فى شأن التعديلات المقترحة على القانون ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ :

• بالنسبة للمادة ٦ ، يقترح : « نظرا لخطورة منصب نائب المحافظ ، تعيين نائب واحد للمحافظ يكون نائبا لرئيس مجلس ادارة البنك المركزى ، ويكون تعيينه بذات النظام الذى يعين به المحافظ . مع خفض عدد ممثلى الحكومة من ثلاثة الى اثنين يختارهم مجلس الوزراء » .

• المادة ٧ فقرة « د » تعدل لتصبح على النحو الآتى :

(د) « تحديد أسعار الخصم وفقا لسياسة النقد والائتمان مع ترك الحرية للبنوك فى تحديد أسعار الفائدة الدائنة والمدينة التى تطبقها وفقا لظروف السوق ودون التقيد بالحدود المنصوص عليها فى أى تشريع آخر » .

• بالنسبة للمادة ٢٢ يوصى بأن « يكون تعيين ممثلى بنوك القطاع العام فى الشركات أو البنوك التى تسهم فى رأسمالها من اختصاص رؤساء بنوك القطاع العام . وذلك اتساقا مع الاتجاهات الحديثة لاطلاق مزيد من الحريات لشركات القطاع العام فى مباشرة أعمالها » .

ملحـــق

ملحوظات على
مشروع قانون سوق رأس المال

كانت مصر من الدول التى ازدهر فيها نشاط أسواق الأوراق المالية فى التعامل فى الأسهم والسندات المتداولة ، وتمتعت بورصة الاسكندرية بمكانة دولية حيث كان يجرى فيها تداول أوراق مالية من مختلف الدول ، وقد استمر هذا النشاط حتى يوليو ١٩٦١ ، حين صدرت قوانين التأميمات الشاملة لكافة أوجه النشاط الاقتصادى وشملت الشركات التى لها اسهم وسندات تتداول فى بورصتى الاوراق المالية فى القاهرة والاسكندرية .

وبعد إعلان سياسة التحرر الاقتصادى وما صاحبها من سياسات تكميلية وتنفيذية ، اتضحت ضرورة استعادة بورصتى القاهرة والاسكندرية لنشاطهما السابق للإسهام فى توفير مناخ للاستثمار يتلاءم مع اقتصاد السوق .

وتعد أسواق الأوراق المالية فى اقتصاد السوق الحديث أحد أهم الأدوات التى تتيح تجميع الأموال وتوجيه الاستثمارات وإجراء الصفقات

بسرعة وكفاءة تتناسب مع التطور المذهل للاتصالات والاتجاه المتزايد إلى إجراء عمليات اقتصادية على نطاق يتخطى الحدود القومية للدول ، فالسوق لم تعد موقعا جغرافيا بقدر ما أصبحت شبكة ضخمة من المعلومات والاتصالات تستجيب للتغييرات والأوضاع السياسية والاقتصادية بحساسية فائقة ، وهى بالاضافة إلى ذلك تؤدى دورا بالغ الأهمية فى التعرف على حركة واتجاهات الأسواق العالمية فى وقت يتجه فيه الاقتصاد المصرى إلى أن يصبح اقتصادا تصديريا .

ومن ناحية أخرى ، فإن كفاءة أداء هذه السوق لدورها يجعل منها عامل جذب للمدخرات المصرية والعربية والأجنبية بالتوازى مع البنوك التجارية ، الأمر الذى يكتسب أهميته فى ضوء المتغيرات التى تطرأ تباعا فى العالم والتى جعلت حدة التنافس تشتد فى سوق القروض الدولية من ناحية والاستثمارات الأجنبية المباشرة من ناحية أخرى . ومن ثم ، فإن الدول النامية مطالبة فى هذه المرحلة بتوفير جانب من الأموال من أسواقها المحلية لتحقيق الدفعة المطلوبة للتنمية فى إطار الاصلاح الاقتصادى والتحول إلى اقتصاد السوق ، ولن يتيسر لها تحقيق ذلك الا فى ظل نظام مصرفى مرن ومتطور وسوق مالية حرة ، بما يحقق للمدخر والمستثمر تعظيم الاستفادة من موارده المالية .

علاوة على ذلك ، فإن السوق المالية ستقدم دعما كبيرا لبرنامج الاصلاح الاقتصادى فى الوقت الذى تتأثر فيه بدورها بنجاح هذا البرنامج ، وذلك بالمساعدة فى تنفيذ عملية بيع أسهم شركات القطاع العام للقطاع الخاص أو ما يعرف بالخصخصة ، إذ إن سوق الأوراق المالية هى الاطار الطبيعى لتداول الأسهم والسندات وطرح الاسهم الجديدة . ولا شك ان انتعاش حركة البيع ، لاسيما بالنسبة لحصص الحكومة فى الشركات المشتركة المقيدة بالفعل فى البورصة ، يؤدى بدوره لانتعاش حركة سوق الاوراق المالية .

وأخيرا ، فإن استعادة مصر مكانتها كسوق مالية عربية ودولية تستلزم تنشيط أسواق الأوراق المالية بها ، ووضع الإطار التشريعى الذى يسمح لها بحرية الحركة والمرونة اللازمتين لأداء دورها فى عالم أصبح التنافس قانونه الأساسى فى المال والاقتصاد بدرجة لم يعرفها من قبل .

تأسيسا على هذا كله ، فإن صياغة أى مشروع قانون لتنظيم سوق رأس المال ينبغى أن تضع فى الاعتبار ما يأتى :

– الاتساق مع سياسة التحرير الاقتصادى التى قطعت فيها البلاد شوطا طيبا بحيث تستلزم تذليل كافة العقبات المعوقة لحركة النشاط الاقتصادى فى بيئة تتغير معالمها باستمرار .

– مراعاة التوازن بين اعتبارات الاشراف الإدارى واعتبارات مرونة السوق لتشجيع دوائر الأعمال على القيام بنشاطها بما يحقق الهدف الأساسى وهو تطوير هذه السوق .

– تشجيع إقبال الأفراد على التعامل فى السوق وإزالة العقبات التى تواجههم فى مجال الاستثمار المالى مع تحقيق قدر معقول من الضمانات .

– ان هناك عددا كبيرا من القوانين والتشريعات تحكم أعمال الشركات والبورصة ، تتطلب اعتبارات التناسق التشريعى ألا تتضارب مواد القانون الجديد معها ، وأن تمثل تقدما وإحكاما فى اتجاه التشريع عنها ، وألا تضيف أية معوقات بيروقراطية لأنها تتعامل مع مستثمرين يهمهم ان تكون هناك قواعد واضحة وبسيطة ومحددة للتعامل .

غير أن مشروع القانون المطروح لسوق رأس المال يثير عدة ملحوظات تتعلق بفلسفته الحاكمة ومدى اتساقه مع اتجاه التحرير الاقتصادى ، وتتمثل فيما يأتى :

١ – ألغى مشروع القانون فى مادته الرابعة القانون ١٦١ لسنة ١٩٥٧ الخاص بالبورصة بما يترتب عليه من الغاء الكيان القانونى المستقل للبورصة . وبذلك تتحول إلى إدارة حكومية تابعة لهيئة سوق المال تخضع لسلطة مجلس إدارة الهيئة وليس مجلس البورصة كما كان الحال من قبل ، فى الوقت الذى تتجه فيه الدولة لتحرير النشاط الاقتصادى وتشجيع القطاع الخاص وبيع بعض وحدات القطاع العام . ولا شك ان هذا يؤدى إلى مركزية شديدة ، فى حين أن عمل

البورصة يجب ان يكون منفصلا عن الهيئة مع رقابة الهيئة على أعمال البورصة بالوسائل المقررة قانونا .

٢ – يغلب على مواد القانون إعطاء سلطات اشرافية وتنظيمية واسعة لهيئة سوق المال مما قد يؤدى إلى نتائج سلبية وصرف المستثمرين عن التعامل فى سوق المال بدلا من جذبهم اليها . ولعل أبرز ما يوضح هذا ما تشير إليه المادة ٢٢ من التدخل المباشر لرئيس الهيئة لوقف عروض وطلبات التداول وسلطة إلغاء العمليات التى تمت . ويأتى نص هذه المادة على عكس ماورد فى القانون الحالى لهيئة سوق المال (م ٤) الذى ينص صراحة على أنه ليس للهيئة الحق فى التدخل بطريق مباشر أو غير مباشر فى أسعار الأوراق المالية بكافة أنواعها . بالإضافة إلى هذا ، فإن هذه السلطة التقديرية لالغاء العمليات قد تجعل المستثمرين يحجمون عن التعامل مع السوق ، إذ يجدون أن صفقاتهم قد تلغى لاعتبار أو لآخر .

٣ – ان هيئة سوق المال تتدخل فى أمور ليست من اختصاصها ، ومثال ذلك ما ورد فى المادة الرابعة من عدم جواز طرح أوراق مالية لأية شركة إلا بناء على نشرة اكتتاب معتمدة من الهيئة ، هذا علاوة على التدخل السافر فى أعمال الشركات ، حيث تعطى المادة العاشرة لرئيس الهيئة الحق فى وقف قرارات الجمعية العامة للشركة أو مجلس إدارتها . وكذلك ما تنص عليه المادة ٣٩ من اعطاء رئيس الهيئة سلطة منع التصرف فى اموال الشركة إذا قام خطر يهدد المصلحة الاقتصادية العامة دون تحديد معايير لذلك .

٤ – تتعدد طلبات الهيئة من الشركات دون نفع يذكر ، ومثال ذلك : طلب بيانات غير محددة (٤٣ فقرة ز) وتقارير ربع سنوية عن نشاط الشركات التى تطرح اسهمها فى الاكتتاب العام ، أو تصوير الميزانية (م ٥) .

٥ – يتضمن مشروع القانون بعض القيود والتعقيدات الادارية ، ومثال ذلك : تحديد قيمة السهم بما لايزيد عن ألف جنيه (م ١) وهو أمر لا مبرر له خاصة مع تغير قيمة العملة . وتحديد القيد فى بورصة واحدة (م ١٦) مع ان من مزايا القيد فى اكثر من بورصة العمل على استقرار الاسهم ، واستبعاد المنشآت الفردية من القيام باعمال السمسرة (م ٣٠) ، وليس من الضرورى منع الافراد وشركات التضامن والتوصية البسيطة من العمل فى أعمال السمسرة ، حيث ان السمسار ضامن لجميع املاكه الشخصية .

٦ – ان رسوم منح التراخيص الواردة فى (م ٢٩) مرتفعة جدا ، ولا يجب ان تفرض الهيئة مثل هذه الرسوم التى تزيد من أعباء إنشاء الشركات . علاوة على هذا تحتوى النصوص على جباية رسوم للهيئة بطريقة مغالى فيها فى المواد : م٢٠ (رسم قيد ٥ آلاف جنيه) ، م ٢٥ (رسم قيد للجداول غير الرسمية) ، م٧١ (رسوم مرتفعة للاطلاع على بيانات ووثائق لدى الهيئة) ، م ٧٣ (رسم تأسيس ومقابل خدمات باهظ) .

٧ – نص مشروع القانون فى المادة ١١ على الاعفاءات الضريبية للأسهم ، وهو اتجاه محمود للمساواة بينها وبين الأوعية الادخارية الأخرى وأذون الخزانة . غير أن المادة نصت على الاعفاء للأسهم المقيدة فى الجداول الرسمية ببورصات الأوراق المالية .

ولا شك ان قصر الإعفاء على هذه الأسهم وحدها يناقض المبرر الأصلى الذى من أجله تقرر هذا الإعفاء ، وهو تشجيع الاستثمار ، مما يقتضى إلغاء هذا التحديد وإطلاق الإعفاء لكافة أنواع الأسهم .

٨ – تنص المادة ٤٦ على تشكيل مجلس إدارة هيئة سوق المال . ولا يحدد النص من أعضاء المجلس إلا نائب محافظ البنك المركزى ، ويترك الباقين دون النظر إلى تخصصات معينة كرئيس البورصة أو أحد رؤساء البنوك التجارية أو الخبراء .

كما أن وظيفة رئيس الهيئة لا تستوجب عدم العزل خلال مدة شغله لوظيفته .

ومن ثم يتبين ان مشروع القانون يتسم بسيادة اتجاه نحو زيادة التحكم الادارى وتوسيع نطاق صلاحيات هيئة سوق المال ، وهو ما يتناقض مع الهدف من القانون ذاته وهو : تنشيط سوق الأوراق المالية للاسهام فى حشد وتعبئة المدخرات وتشجيع الاستثمار .

تحرير تجارة وحليج الأقطان

يعد التصدى لعلاج المشكلة القطنية فى مصر ، أحد التحديات الهامة التى تواجه سياسة التحرير الاقتصادى . فهذه المشكلة تمثل حالة نموذجية نتيجة لأخطاء متشابكة ممتدة فى شتى قطاعات الاقتصاد الوطنى ، ولغلبة اعتبارات مختلفة على مسار السياسة الاقتصادية الرشيدة . ومن ثم فإن محور أى علاج مستقبلى للمشكلة ينبغى أن يقوم على أساس نظرة شاملة تتناول الجوانب الثلاثة لاقتصاد القطن وهى : الزراعة والصناعة والتجارة ، وبالتالى يحدد التغييرات المطلوبة فى مجالات : الأسعار والضرائب وسياسة دعم المستلزمات الزراعية ، والجوانب الفنية المتعلقة بتحسين غلة ونوعية القطن ، وهيكل المؤسسات ومناخ العمل .

ويثير الحجم الضخم للمشكلة قضية السرعة الواجبة فى اتخاذ إجراءات العلاج . ولاشك ان التحرير الاقتصادى يمثل الحل الذى لابديل عنه ، بسبب تعقد المشكلة ذاتها من ناحية ، وبسبب تراجع حركة القطن المصرى عالميا من ناحية أخرى . ومن ثم فإن إجراءات التحرير الاقتصادى ينبغى أن تسير حثيثا لتحقيق هدف أساسى هو : استعادة القطن المصرى لدوره كمحصول تصديرى . إذ ان الإجراءات التى اقترحها خبراء الأقطان أو البنك الدولى تستهدف جميعها التوصل الى محصول مرتفع الانتاجية ، عالى الجودة ، قادر على المنافسة لاسترداد مافقده فى الأسواق العالمية .

على أن تحقيق هذا الهدف أمر تكتنفه صعوبات عديدة داخلياً وخارجياً . فعلى الصعيد الداخلى يرتبط اقتصاد القطن بصناعة الغزل والنسيج ، وصناعة العلف ، وصناعة الزيوت ، مما يستلزم تعديل السياسات الخاصة بالقطن بحيث لاتنتج آثارا سلبية . ومن ثم ، يتعين مناقشة الإطار العام للاقتصاد المصرى كله ، حيث اننا إزاء سلسلة طويلة من الأنشطة والقطاعات التجارية والصناعية والزراعية ، تحكمها نظم موجهة لم تستطع بعد أن توفق أوضاعها للأخذ بأساليب أخرى جديدة فى ظل آليات السوق .

وعلى الصعيد الخارجى تبدأ مصر تعديل هيكلها الاقتصادى لتحكمه آليات السوق الحرة ، وسط ظروف دولية تتسم بسيادة الاتجاه الى اقتصاد السوق فى سائر أنحاء العالم بما فى ذلك جمهوريات ما كان يسمى بالاتحاد السوفيتى ، ودول أوربا الشرقية ، بل ان الدول التى لاتزال شكلياً تحافظ على نظام التخطيط المركزى بدأت هى الأخرى فى انتهاج سياسة الإصلاح الاقتصادى والانفتاح على العالم الخارجى . ويؤدى هذا اشتداد المنافسة الدولية للوصول إلى الأسواق فى إطار نظام اقتصادى دولى تتحيز شروط التجارة الدولية فيه لصالح الدول المتقدمة ، وتقل فرص عقد الصفقات المتكافئة . ومن هنا تتضح صعوبة المهمة الملقاة على عاتق الدول النامية التى تعمل على بناء اقتصاد موجه للتصدير .

واستكمالا الدراسات السابقة التى قامت بها المجالس القومية المتخصصة عن انتاج وتصنيع الأقطان ، فان هذا التقرير يركز على تحرير تجارة وحليج الأقطان ، وتتلخص نقاطه الرئيسية فيما يأتى :

الأوضاع الراهنة :

تتسم الاوضاع الراهنة لزراعة القطن بتراجع المحصول فى السنوات الأخيرة ، ورغم القوانين التى تلزم المزارعين بزراعة ثلث المساحة او اكثر فى حالة تطبيق الدورة الثنائية فقد تمكنوا من الهروب من هذه الزراعة التى لاتغطى تكاليفها ، لانخفاض سعر الشراء الذى حددته الحكومة من جهة ، ولانخفاض متوسط غلة الفدان وكذلك معدل تصافى الحليج من جهة اخرى بعد تدهور التقاوى . وبذلك انخفضت المساحة فى الموسم الاخير الى اقل من مليون فدان ، بعد ان كان

متوسط المساحة فى الحقبة الخمسينية ١.٨ مليون فدان ، كما كان متوسطها فى الحقبة الستينية والسبعينية ١.٧ مليون ، ١.٤ مليون على التوالى .

أما متوسط غلة الفدان فقد تراجع تراجعا كبيرا فى الحقبة الاخيرة ، فبعد ان كان متوسط غلة الفدان فى موسم ٨١/٨٢ : ٨.٤ قنطار مترى ، ٨.٦ قنطار مترى فى الموسم التالى ٨٢/١٩٨٣ ، فقد هبط الى ٥.٧ قنطار فى موسم ٨٩/١٩٩٠ والى ٥.٨ قنطار موسم ٩٠/١٩٩١ . ويعد انخفاض غلة الفدان هو السبب الاساسى وراء تراجع الفلاحين عن زراعته ، إذ انه بدد تاثير الزيادات التى قررتها الحكومة فى اسعار الشراء من المنتجين فى السنوات العشر الأخيرة بما يزيد عن نسبة ٩٠٪ بين موسم ٨٢/٨٣ وموسم ٩١/٩٢ وفقا للجدول الآتى :

السعر بالجنيه لرتبة جود / فولى جود

الصنف	جيزه ٤٥	جيزه ٧٦	جيزه ٧٠	جيزه ٧٧	جيزه ٧٥
	مليم جنيه	مليم جنيه	مليم جنيه	مليم جنيه	مليم جنيه
موسم ٨٢/٨٣	٨٠٠ ر ٨٥	٧٠.٤٥٠	٥٦.٦٠٠	٥٧.٦٥٠	٥٥.٦٠٠
موسم ٩١/٩٢	- ر ٤٨٥	-ر ٣٢٢	-ر ٣١١	-ر ٣٠٦	-ر ٢٨٢
نسبة الزيادة٪	٥٦٥٪	٤٥٧٪	٥٤٩٪	٥٣٠٪	٥٠٧٪

ورغم توالى هبوط المعروض القطنى موسما بعد آخر ، وازدياد الطلب العالمى بما يبرر زيادة اسعاره ، الا ان الجهات المختصة قد بالغت فى تلك الزيادة مبالغة لاتبررها الظروف الدولية فى مجال صناعة الغزل الرفيع ، مما أدى الى خروج أهم غزالى القطن المصرى من التعامل . وقد تراجع حجم التعاقد فى الموسم الماضى ٩٠/٩١ الى ١٠٠ ألف بالة مصرية وهو رقم بالغ الانخفاض ، بل ان الصادرات الفعلية قد لاتتجاوز ٦٠ ألف بالة فقط اى مايقل عن ٤٠٠ الف قنطار ، ورغم اعلان الحكومة عن سياستها عند الفتح للموسم الجديد ٩١/١٩٩٢ بتجنيب حصة مخصصة للتصدير قدره مليون قنطار ، وخفض سعر القطن بنسب تتراوح من ٢٨٪ الى ٣٤٪ ، الا أن التجاوب العالمى لم يتواكب مع هذا الاتجاه ، حيث ان هذه الاجراءات المحمودة فى حد ذاتها قد جاءت متأخرة .

مركز القطن المصرى فى الأسواق العالمية :

ظلت مصر على مدى عشرات السنين تتمتع بالمركز الأول بلا منازع فى مجال انتاج الأقطان الطويلة والممتازة ، حيث كانت تنتج أفخر وأطول الأقطان فى العالم ، وتعتبر رائدة ومؤثرة فى السوق العالمى ، لأنها كانت تغطى نسبة كبيرة من احتياجات هذا السوق وصلت إلى نحو ثلثى إجمالى الانتاج العالمى للأقطان الطويلة والممتازة .

ولكن هذه المكانة تأثرت كثيرا خلال المواسم العشرة الأخيرة ، فوصلت الى أدنى مستوى فى الموسم ٨٩/١٩٩٠ ، حيث هبطت نسبة مساهمتنا فى الانتاج العالمى من ٥٩.٢٪ فى موسم ٨٠/١٩٨١ الى ٢٧٪ من هذا الانتاج فى موسم ٨٩/١٩٩٠ . هذا فى الوقت الذى ارتفع فيه الانتاج العالمى للأقطان الطويلة والممتازة من ٤ ملايين بالة الى ٤.٩ مليون بالة بنسبة زيادة قدرها ٢٥٪ فى الفترة نفسها .

وقد انتهزت بعض الدول هذا الانخفاض الذى حدث فى مستوى الأقطان المصرية ، فزادت انتاجها من الأقطان الطويلة والممتازة ، مثل الولايات المتحدة ، فقد ارتفع انتاجها من ١٠٥ الف بالة الى ٦٦٣ الف بالة بنسبة ٥٢٩٪ ، وكذلك الهند زاد إنتاجها من الأقطان الطويلة من ٥٦٢ الف بالة الى ١.٢ مليون بالة بنسبة زيادة قدرها ١١١٪ .

ومما تجدر الاشارة اليه ، أن تناقص صادراتنا من القطن له تأثيره

المباشر فى الميزان التجارى ، باعتباره سلعة تصديرية ذات قدرة تنافسية عالية فى الأسواق العالمية ، تفوق قدرتنا التنافسية بالنسبة للغزل والمنسوجات . ويذكر أن سعر الوحدة من القطن الخام أخذ فى التزايد باستمرار ، وبصفة خاصة بالنسبة للاقطان الطويلة والطويلة الممتازة ، حيث وصل سعر القنطار الى حوالى ٢٥٠ دولار ، وقد يزيد عن ذلك بالنسبة لبعض الأصناف فائقة الطول .

وقد استمر القطن المصرى لسنوات طويلة يتمتع بسمعة طيبة فى الأسواق العالمية ، نظرا لجودته وتفوق صفاته مع استقرار صادراته إلى هذه الاسواق ، الأمر الذى جعل الغزالين يتجهون مطمئنين إلى الاسواق المصرية لشراء حاجتهم منها ، ولكن تناقصت الكميات التى تصدر الى الاسواق العالمية .

ويرجع ذلك الى عدم مسايرة الانتاج المصرى للاتجاهات العالمية ، سواء من ناحية الانتاج أو من ناحية الاستهلاك العالمى الذى أخذ فى التزايد بدرجة مرتفعة خلال السنوات الأخيرة ، حيث وصل إلى حوالى ٨٧.٦٪ مليون بالة عام ١٩٩٠/٨٩ ، بعد أن كان ٣٦.٨ مليون بالة عام ١٩٥٣/٥٢ . ومع تزايد هذه النسبة على المستوى الدولى فإنها أخذت أيضا فى الزيادة فى مصر ، فارتفع استهلاكنا من القطن من ٣١٤ الف بالة عام ١٩٥٣/٥٢ إلى ١٤٦٣ الف بالة عام ١٩٩٠/٨٩ .

وهذا التطور فى الاستهلاك ، سواء بالنسبة لدول العالم أو بالنسبة لمصر ، لابد أن يؤخذ فى الاعتبار عند تخطيط سياسة الانتاج لمحصول القطن ، من أجل سد الحاجة المتزايدة اليه محليا أو مسايرة احتياجات السوق العالمى .

العقبات التى تعترض سبيل القطن :

يواجه القطن المصرى كثيرا من العقبات التى تعوق الارتقاء بانتاجه ، أو تنمية صادراته ، ومن ذلك :

أولا : هبوط محصول القطن الى مستويات بالغة الانخفاض وخصوصا فى المواسم الخمسة الاخيرة بما فى ذلك الموسم الجديد ١٩٩٢/٩١ التى تشير الدلائل الى ضعف محصوله بما لايصل به الى ٦ مليون قنطار .

ولا شك أن غلة الفدان من القطن ستظل على حالها من الانخفاض ، وكذلك المساحة القطنية ، مابقيت السياسة الزراعية والاقتصادية على حالها .

احصائية عن القطن
فى الفترة من ٨٢/٨١ - ١٩٩١/٩٠

بالألف قنطار — بالقنطار المترى

الموسم	المساحة	غلة الفدان	بالقنطار المخزن اول سبتمبر	المحصول	الصادرات	الاستهلاك المحلى	حجم الاستيراد من القطن الاجنبى
٨٢/٨١	١.١٧٨.٤٢٠	٨.٤٠	٤.٤٧٥	٩.٩٨٥	٢.٨٧١	٥.٨٢٩	
٨٣/٨٢	١.٠٦٥.٨٤١	٨.٦٤	٤.٢١٧	٩.٢٠٨	٢.٦٠٧	٥.١٦٣	
٨٤/٨٣	٩٩٨.٢٧٧	٨.٠٢	٣.٧٢٨	٨.٠٠٤	٢.٣٣٢	٥.٣٠٧	
٨٥/٨٤	٩٨٣.٥٦٠	٨.١٢	٢.٠٠٩	٧.٩٨٤	٢.٠٤٠	٥.٢١٩	٦١٦.٠٥٦
٨٦/٨٥	١.٠٨١.٠٠٩	٨.٠٥	١.٦١٥	٨.٧٠٦	٢.٩٦٠	٥.٧١٠	٥٩١.٠٠٠
٨٧/٨٦	١.٠٥٤.٨٦٠	٧.٦٤	٢.١٠٢	٨.٠٥٥	٢.٤٢٧	٥.٦٣١	٢٩٦.٤٦٦
٨٨/٨٧	٩٧٩.٧٩٣	٧.١٧	١.٤٧٠	٧.٠٢١	١.٧٥٦	٥.٤١١	٦٠٩.٤٢٧
٨٩/٨٨	١.٠١٣.٩٦٠	٦.١٣	١.٢٧٥	٦.٢١١	١.٢٠٠	٥.٠٧٤	٦١٣.٢٨٤
٩٠/٨٩	١.٠٠٥.٥٣٣	٥.٧٣	٨٠٩	٥.٧٦٦	٨٥٩	٤.٩٥٣	١.١٣٧.٧٧٥
٩١/٩٠	٩٩٣.٠٤٧	٥.٩٦		٥.٩١٩	٢٦٧	٥.٠١٦	١.٠٢٩.٧٩٤

المصدر : مجلة القطن المصرى (اتحاد المصدرين) عدد ٩٧ يوليو سنة ١٩٩١ ، مع ملاحظة ان صحة رقم المحصول فى موسم ٩١/٩٠ هو ٥.٨ مليون قنطار ورقم غلة الفدان ٥.٨ قنطار .

ويتبين من هذا الجدول ان المواسم - ابتداء من موسم ١٩٨٩/٨٨ وحتى الموسم الأخير ١٩٩٢/٩١ - اتسمت بانخفاض حجم المحصول الى أقل من ٦ مليون قنطار ، وبما لايفى بحاجات الاستهلاك المحلى .

ثانيا : ان التعرف على اسباب الفشل فى السياسة القطنية هو المقدمة المنطقية لدراسة واقتراح الحلول للنهوض بها ، ولعل

أهم أسباب خروج عملائنا هو ما دأبت عليه الجهات المختصة من رفع أسعار القطن موسما بعد آخر ، بهدف الحصول على أكبر حصيلة ممكنة من النقد الأجنبي ، مما أخرج القطن عن دائرة القبول العالمي .

ومع التسليم بأن يكون للقطن المصرى ميزة سعرية على كافة الأقطان العالمية لما يتمتع به من خواص فريدة ، الا أن هنالك حدودا تم تجاوزها بغير دراسة لحالة أسواق الغزل الرفيع في العالم ، وخصوصا بعد تدهور صفات القطن المصرى فى سنواته الأخيرة .

كما ان الخضوع لمتطلبات الصناعة جعل من تجارة القطن الخام هدفا ثانويا يأتى فى المرحلة الثانية بعد تغطية كافة احتياجات المغازل المحلية ، برغم ما كانت تتمتع به صادرات القطن من ميزة نسبية على صادرات الغزل .

ولم يتم التركيز على تبنى سياسة مرنة جديدة ازاء المتغيرات الدولية والمنافسة الشديدة التى نجحت فى استغلال جمود العقد المصرى ، والمبالغة فى وضع شروط مجحفة بالنسبة لدول أوربا الشرقية تعوق حرية التداول ، ولا تتفق والأعراف التجارية . وكذلك فإنه يجب ايجاد وسيلة اكثر عدالة فى مجال التحكيم بعد تدهور صفات القطن ، وازدياد موجة السخط بين عملاء القطن المصرى .

وعلاوة على ذلك فمن الضرورى العمل على استرداد أسواقنا التقليدية والحفاظ على مستوى الجودة فى الأصناف التجارية واستنباط اصناف جديدة .

ثالثا : والزعم بأن خروج الغزالين من سوق القطن المصرى انما جاء نتيجة لتقدم تكنولوجيا صناعة الغزل فى العالم ، مما ساهم فى احلال أقطان أقل جودة للحصول على نفس كفاءة الغزل ومواصفات النسيج – هو من قبيل تلمس الأعذار ، إذ ان التقدم الفنى فى هذه الصناعة قد جاء معززا لقوة الطلب على القطن المصرى لما يتمتع به من خاصية فريدة وهى المتانة التى تمكنه من تحمل الجهد فى عمليات التشغيل والسرعات العالية للمغازل المستحدثة .

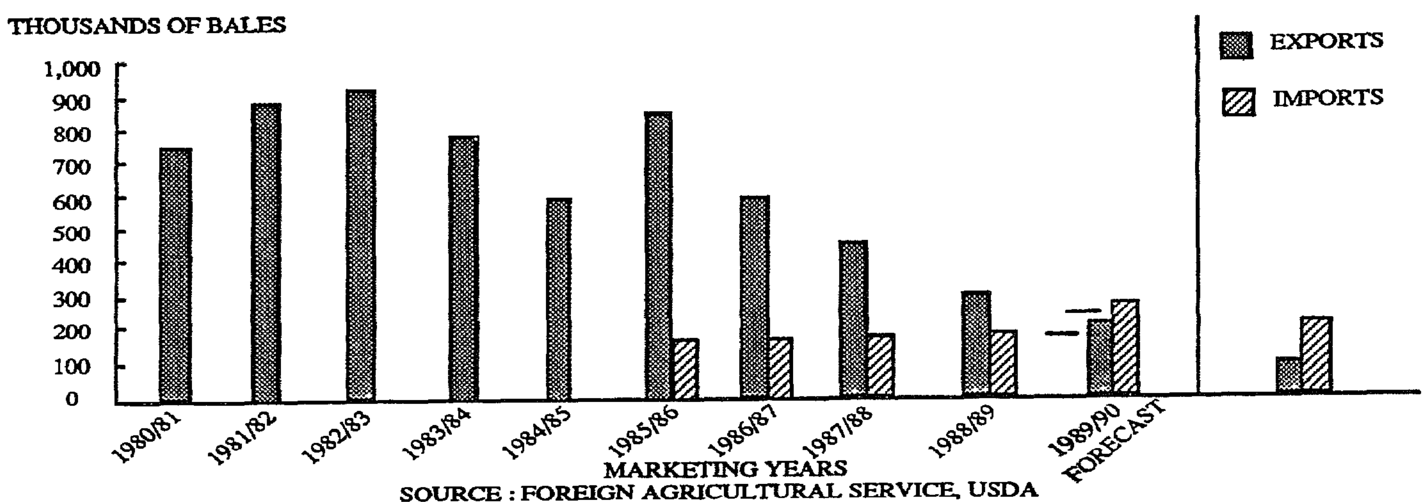
رابعا : وفى إطار الحديث عن المتغيرات فى الأسواق المصرية ، نجد أن خروج دول أوربا الشرقية يمثل خسارة فادحة . إذ كانت اغلبية هذه الدول تمثل دعامة بالغة الأهمية لتماسك أسعار الأقطان المصرية ، وخصوصا تشيكوسلوفاكيا والمجر ويوغوسلافيا ورومانيا وبولندا وبلغاريا . وبين هذه الدول من كان يفضل التعامل الحر المباشر بالعملات وخصوصا تشيكوسلوفاكيا والمجر ، وكان حجم استهلاك تشيكوسلوفاكيا يتراوح مابين ٣٥ إلى ٤٠ ألف بالة ، بينما يدور حجم الاستهلاك الطبيعى للمجر فى ظل الظروف العادية حول ١٥ ألف بالة . كما بلغت الصادرات لرومانيا وحدها ٦٣ ألف بالة فى موسم ٨١ / ١٩٨٢ و ٤٣ ألفاً فى موسم ٨٥ / ١٩٨٦ ، الا ان الحكومة المصرية كانت مصرة على التعامل مع هذه الدول بأسلوب الصفقات المتكافئة ، حيث يلزمون بتقديم سلع دولارية مقابل السلع الراكدة التى تحمل على القطن منتهزين فرصة تلهفهم على الحصول على اكبر قدر متاح منه ، ومن جانب آخر فقد استغلت بعض هذه الدول فى تكوين مراكز مفتعلة لصالح المضاربين ، واعادة البيع لدول الغرب .

ولعل صعوبة فتح الاعتمادات بالعملات الحرة فى مصر ألجأت الوزارات المختلفة للتأثير على وزارة الاقتصاد والابقاء على نظام الصفقات المتكافئة حتى توفر لهذه الوزارات المستلزمات السلعية التى عجزوا عن تدبير الاعتمادات اللازمة لاستيرادها ، وهى معاملة تتسم بالبعد عن الأعراف التجارية ، مما عجل بخروج كثير من هذه الدول قبل الهزات السياسية الأخيرة . ويبدو أن هذه الدول فى سبيلها إلى الانتظام فى المجموعة الأوربية ، بعد أن عجزت روسيا عن إمدادهم باحتياجاتهم فى ظل الاتفاقيات القديمة التى كانت تربط بينهم فى سابق العهد .

خامسا : يتراجع حجم المحصول القطنى ، مع نقص القطن المتاح للتصدير ، فقد شهدت المواسم ما قبل ٨٩ / ١٩٩٠ تهافتا دوليا على شراء القطن المصرى ، حرصا من الغزالين الأجانب على تنفيذ

بيان بحجم الصادرات من القطن المصرى مقارنا بصادرات القطن الأمريكى (صنف البيما)
على مستوى الدول خلال الفترة من ١٩٨٧/٨٦ - ١٩٩٢/٩١

البيـــــان	موسم ٨٧/٨٦		موسم ٨٨/٨٧		موسم ٨٩/٨٨		موسم ٩٠/٨٩		موسم ٩١/٩٠		موسم ٩٢/٩١	
	بالة مصرية ٧٢٠ ليرة	بالة دولية ٤٨٠ ليرة	بالة مصرية	بالة دولية	بالة مصرية	بالة دولية	بالة مصرية	بالة دولية	بالة مصرية	بالة دولية	بالة مصرية	بالة دولية
اليابان :												
القطن مصرى	٨٢٧٥٣	١٢٤١٣٠	٦٩٤٨٠	١٠٤٢٢٠	٥٢٠٩٣	٧٨١٤٠	٢٨٠٤٧	٤٢٠٧٠	١٦٠٨٠	٢٤١٢٠		
القطن أمريكى (بيما)		٧٠٠٠		٥٠٠٠٠		٧٨٠٠٠		٩٢٠٠٠		١١٩٠٠٠		٣٢٠٠
الجملة		١٣١١٣٠		١٥٤٢٢٠		١٥٦١٤٠		١٣٤٠٧٠		١٤٣١٢٠		
كوريا الجنوبية :												
قطن مصرى	١١١٠٤	١٦٦٦٠	٦٦١٠	٩٩٢٠	٥٥٢٦	٨٢٩٠	٧٥٣٠	١١٢٩٠	٣٠٧٤	٤٦١٠		
قطن أمريكى (بيما)		٤٠٠٠		٢١٠٠٠		٢٧٠٠٠		٣٩٠٠٠		٤٦٠٠٠		٤٠٠٠
الجملة		٢٠٦٦٠		٣٠٩٢٠		٣٥٢٩٠		٥٠٢٩٠		٥٠٦١٠		
المانيا :												
قطن مصرى	١٧٧٩٠	٢٦٦٤٠	١١٣١١	١٦٩٧٠	٧٧٦٢	١١٦٤٠	١٢٢٤	١٨٤٠	—	—		
قطن أمريكى (بيما)		٤١٠٠٠		٦٤٠٠٠		٦٤٠٠٠		٧٩٠٠٠		٤١٠٠٠		٢٢٠٠٠
الجملة		٦٧٦٤٠		٨٠٩٧٠		٧٥٦٤٠		٨٠٨٤٠		٤١٠٠٠		
سويسرا :												
قطن مصرى	٦٨٨٢	١٠٣٢٠	٥٧٦٤	٨٥٧٠	٤٢٥٢	٦٣٨٠	٤٥١٩	٦٧٨٠	٣٧٤٥	٥٦٢٠		
قطن أمريكى (بيما)		١٤٠٠٠		١٥٠٠٠		١٩٠٠٠		٣١٠٠٠		٣٢٠٠٠		١٤٠٠٠
الجملة		٢٤٣٢٠		٢٣٥٧٠		٢٥٣٨٠		٣٧٧٨٠		٣٧٦٢٠		
ايطاليا :												
قطن مصرى	٦٤٧٩٤	٩٧١٩٠	٤٣٧٦١	٦٥٦٤٠	٢٣٢٩٥	٣٤٩٤٠	٧٧٤٠	١١٦١٠	٢٥٢٢	٣٧٨٠		
قطن أمريكى (بيما)		٩٠٠٠		٢٦٠٠٠		٣٤٠٠٠		٦٦٠٠٠		٨٤٠٠٠		٢٠٠٠
الجملة		١٠٦١٩٠		٩١٦٤٠		٦٨٩٤٠		٧٧٦١٠		٨٧٧٨٠		
دول أخرى :												
قطن مصرى	٢٠٩٦٠٨	٣١٤٤١٠	١٢٨٤٠٨	١٩٢٦١٠	٩١٧٠٩	١٣٧٥٦٠	٨٧٠٧٩	١٣٠٦٢٠	٧٣٩٩٤	١١٠٩٩٠		
قطن أمريكى (بيما)		٣٤٠٠٠		٤٦٠٠٠		٤٢٠٠٠		١٢٤٠٠٠		١٠١٠٠٠		١٣٠٠٠
الجملة		٣٤٨٤١٠		٢٣٨٦١٠		١٧٩٥٦٠		٢٥٤٦٢٠		٢١١٩٩٠		
الاجمالى :												
قطن مصرى	٣٩٢٩٠١	٥٨٩٣٥٠	٢٦٥٢٨٤	٣٩٧٩٣٠	١٨٤٦٣٧	٢٧٦٩٥٠	١٣٦١٣٩	٢٠٤٢١٠	٩٩٤١٥	١٤٩١٢٠		
قطن أمريكى (بيما)		١٠٩٠٠٠		٢٢٢٠٠٠		٢٦٤٠٠٠		٤٣١٠٠٠		٤٢٣٠٠٠		١٠٥٠٠٠



SOURCE : FOREIGN AGRICULTURAL SERVICE, USDA

مضاف موسم ٩٠/٩١

المصدر : وزارة الزراعة الامريكية

الأرقام التى يشير إليها الرسم البيانى فى موسم ٨٩/١٩٩٠ تقديرية ، فالرسم يشير إلى أن رقم الصادرات المتوقع ٢١١ ألف بالة دولية . وصحته ١٩٨ ألف بالة دولية .

ويشير الرسم الى أن رقم الاستيراد المتوقع ٢٥٠ ألف بالة وصحته ٢٢٧.٥٥٥ بالة دولية ، وقد أضفنا الى الرسم سهما لتحديد الأرقام النهائية .

وقد أضفنا إليه رسما يمثل أرقام ٩٠/١٩٩١ الخاصة بالصادرات الفعلية وتبلغ ٩٠ ألف بالة فقط ، ورقم الاستيراد وبلغ ٢٢٨.٨٤٣ بالة دولية (زنة ٤٨٠ رطلا) بل إنه وفقا للأرقام الأولية للموسم الجديد فان الرسم البيانى للموسم الماضى ٩٠/١٩٩٠ يمكن أن يتكرر بفروق بسيطة .

عقودهم قبل عملائهم من المنتجات المصنعة من الأقطان المصرية ، وإزاء قوة الطلب العالمى على أقطاننا فقد استطاعت قلة من التجار فرض ما يشبه الاحتكار ، وبذلك تمكنوا من تكوين مراكز بغرض إعادة بيعها إلى عملائنا التقليديين بفروق سعرية كبيرة مما عجل بخروجهم من أسواقنا ، ولعل عزوف العملاء عن الشراء فى الموسمين الأخيرين وخروج الكثيرين منهم قد أضعف من هذه الظاهرة ، حيث ان العرض المصرى من الأقطان فى هذه الآونة يفوق الطلب العالمى رغم ضآلته . ومن جهة أخرى فان تراخى الطلب العالمى قد عمل على تعاظم دور هؤلاء الوكلاء بالنسبة لشركات التصدير للتنافس القائم فيما بينها . كما أن دور الوكلاء هو من الأهمية بمكان لعملاء القطن المصرى ، نظرا لما يقومون به من دور فى تمويل صفقاتهم فى هذه الفترة التى تتسم بالركود فى سوق الغزل الرفيع فى العالم .

سادسا : وجود مجموعة من العقبات التى تعترض تجارة القطن داخليا ، ومنها :

- الملكيات المفتتة وما ينتج عنها من كميات مجزأة ، تقتضى جهدا مضاعفا فى تجميعها برغم التباين فى الرتب واللون والتيلة ، تبعا للمعاملات الزراعية المختلفة من مزارع لآخر .

- رغم ارتفاع مصاريف الاستلام التى تقررها الحكومة لشركاتها فى مجال استلام محصول القطن ، فان هذه الشركات تحقق خسائر ناجمة عن الفروق الفعلية لعمليات الشراء .

- أن الدولة مازالت تغل يد الشركات عن فرز مشترياتها من الأقطان ، حيث توكل عملية الفرز إلى هيئة التحكيم بدعوى حياد الهيئة ، رغم كون هذه الهيئة قطاعا حكوميا أيضا .

- ان النظام الخاص بالفرز بالغ التعقيد ، وبمقتضاه فعلى فرازى هيئة التحكيم فرز الأقطان الزهر ، والتنبؤ بما ستكون عليه رتبة هذا القطن بعد حلجه شعرا بالكيس الواحد . فاذا ما كانت صناعة الحليج فى عهودها الأولى تكسب القطن الزهر ٤/١ رتبة بكفاءتها الفنية ، فانه من العسير إرجاع تحسين الرتب فى ظل هذا النظام التعاونى إلى التحسينات التى تدخلها صناعة الحليج بقدر ما يرجع إلى عوامل أخرى .

اعادة فتح بورصة عقود القطن :

ونتيجة لتلك الأوضاع ؛ لم يكن من المستغرب ان تفكر الدولة فى العودة إلى نظام السوق الحر بما يستتبع ذلك من اعادة فتح بورصة عقود القطن وبورصة البضاعة الحاضرة بالضرورة ، إذ لا يمكن تحرير بعض الحلقات دون القطاعات الأخرى ، حيث يتصل بعضها ببعض اتصالا يحتم دراستها ككل ، فليس من المتصور ان تنشأ بورصة لعقود القطن ، بينما يظل أسلوب الشراء من المنتجين تحكميا ، وان يظل التسويق التعاونى هو أسلوب التداول فى تجارة القطن فى الداخل . كذلك فان اعادة البورصة لابد أن يثير التساؤل عن أسلوب البيع للمغازل المحلية ، وهل ستستمر سياسة الدعم المكثف لهذه الصناعة الحيوية التى تستأثر بعدد كبير من العمالة الصناعية .

على أن التحول إلى نظام السوق يعنى منذ البداية ضرورة اجراء تعديلات سياسية وتشريعية ، يستلزمها التحول ، وأن الشركات القابضة تمثل مرحلة أولى ينبغى أن تتبعها اجراءات أخرى للوصول إلى التحرر الاقتصادى المنشود .

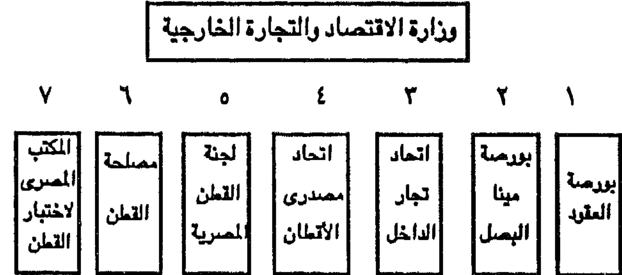
ان نجاح الاصلاح يتوقف على الاطار السياسى والمناخ الذى يمكن معه إحداث هذا التغيير ، فى المدى المتوسط أو الطويل ، وفقا لأولويات ترتبط بجداول زمنية محددة .

تطور نظم تجارة القطن

مرت تجارة القطن فى مصر بعدة مراحل ، انتقلت خلالها من نظام إلى آخر ، تبعا لظروف كل مرحلة سياسيا واقتصاديا ، وتخلص هذه النظم فيما يأتى :

أولا: نظام التسويق الحر :

كان الهيكل التنظيمي لقطاع القطن حتى سنة ١٩٦١ على النحو الآتي :



وكانت تجارة القطن تسويقا وحليجا وتصديرا ، حتى سنة ١٩٦١ ، تعتمد اعتمادا كليا على القوانين والقرارات والعرف المنظم لها ، والتى كانت قابلة للتعديل من وقت لآخر ، لتتمشى مع الظروف والأوضاع المحيطة بالقطن كسلعة مؤثرة فى اقتصاديات البلاد . وكانت تجارة القطن ترتكز أساسا على هيكل متماسك ممثل فى وحدات مترابطة تهدف جميعا إلى خدمة القطن كسلعة ذات أهمية خاصة .

وكانت تربط هذا النظام ثلاث حلقات رئيسية متتابعة ، أخذت فى التطور المستمر دون اخلال بالأساس .

الحلقة الأولى : تجارة الداخل :

كان لأهمية القطن والمشتغلين به فى الداخل أن فكرت الدولة فى إنشاء اتحاد يضم تجار الزهر وتجار الشعر والسماسرة ، وقد تم ذلك بمقتضى القانون ١٨١ لسنة ١٩٦٠ بتنظيم تجارة القطن فى الداخل .

وقد اقتضى الأمر العمل بهذا التنظيم ، بحيث يكون هناك سجل تنظيمى للمشتغلين فيه وهم الفئات الثلاث السابق ذكرها ، حيث كان لكل من هذه الفئات الدور الفعال فى انسياب المحصول من المنتج إلى المغازل سواء المحلية أم الأجنبية عن طريق شركات التصدير فى النهاية .

واستلزم ذلك وجود أجهزة متشعبة فى داخل الريف مهمتها اتمام حلقات التسويق ، وذلك بتيسير مهمة كلا الطرفين المشترى والبائع . وبموجب هذا كانت تتم عمليات الشراء والبيع المباشر بين المنتج وتاجر الزهر ثم تاجر الشعر أو فروع شركات التصدير ، وفى بعض الأحيان شركات الحليج ، وكان هذا البيع إما بيعا قطعيا أو تحت القطع ، حسبما تسفر عنه أسعار بورصة العقود وعلاوات بورصة مينا البصل . بمعنى أن المنتج كان يحصل على أحسن سعر يعرض عليه بالطريقة والكيفية التى يرتضيها .

الحلقة الثانية : بورصة مينا البصل :

وهى جهاز كانت تتحدد من خلاله علاوات الرتب التى يجب أن تضاف أو تخصم من سعر رتبة الأساس التى تتحدد فى بورصة العقود ، بالاضافة إلى أنه كان الجهاز الذى يتم من خلاله تبادل الأقطان الشعر بيعا وشراء بضاعة حاضرة ، وكذلك تنظيم عمليات التحكيم على الأقطان المكبوسة كبسا مائيا ، والنظر فى الخلافات بين الأعضاء .

ولقد كان أمرا طبيعيا الا تتمكن شركات التصدير من استيعاب كافة احتياجاتها عن طريق فروعها فى الداخل ، نظرا لما كان يكبدها ذلك من نفقات وما يتطلبه من أجهزة فنية متخصصة تفضل العمل الحر عن التوظف لدى شركات التصدير .

معنى ذلك أن الأجهزة المتخصصة والتى كانت منتشرة فى أنحاء الريف بجوار فروع شركات التصدير ، كان لابد أن تعرض أقطانها التى قامت بتسويقها على شركات التصدير .

وكان لدى هؤلاء التجار الخبرة التى اكتسبوها على مدار سنين طويلة على تعرف احتياجات شركات التصدير ، وكان أمرا طبيعيا أن يعرضوا أقطانهم فى بورصة مينا البصل عن طريق أجهزة متخصصة أيضا فى هذه البورصة ، ممثلة فى فئة السماسرة الذين كانت تقع عليهم مهمة إيصال الأقطان من فئة التجار أو كبار المنتجين إلى شركات التصدير أو المغازل المحلية ، بأنسب الأسعار وأحسنها .

الحلقة الثالثة : بورصة عقود القطن :

كانت سوق العقود بالاسكندرية من أقدم أسواق العالم وأرسخها

قدما ، ولها من تاريخها وتقاليدها وخبرة الفنيين فيها ثروة تهيئ لها أسباب النجاح .

وقد أنشئت بورصة العقود بالاسكندرية فى عام ١٨٦١ ، وبذلك تكون اول بورصة من نوعها فى العالم ، وقد تطورت فى ظل تشريعات خاصة بها سنة ١٩٠٩ وسنة ١٩١٩ ، ثم صدرت لوائح اخرى منظمة سنة ١٩٢٧ وسنة ١٩٤٨ ، ولقد استقرت نظمها واساليب التعامل بها والتحكيم بموجبها ، حتى اصبحت نبراسا لكافة البورصات التى اخذت عنها بعد ذلك فى مختلف دول العالم .

ثم عطلت البورصة بعد سنة ١٩٥٢ ، ثم أعيد افتتاحها ثم تعطيلها ، ثم افتتاحها ، إلى ان صدر قانون ٦٩ لسنة ٦١ بتعطيل بورصة العقود لاجل غير مسمى ، اعتبارا من ٢٢ يونيو سنة ١٩٦١ .

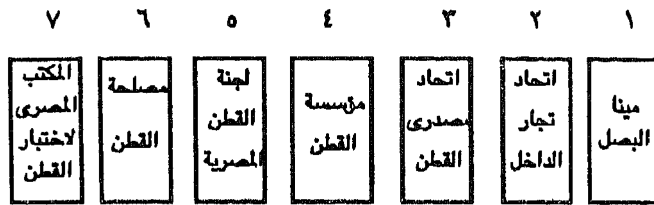
وكانت أسعار رتبة الأساس للأقطان الطويلة الممتازة ، والأقطان الطويلة الوسط ، تحدد من خلال هذه البورصة ، بحسب حالة العرض والطلب .

وكان التعامل فى هذه السوق هو التعامل الآجل بكميات محددة فى حدود ٢٥٠ قنطار ومضاعفاتها ، وكانت ترجمة لما يدور فى الاسواق بالداخل والخارج ، بمعنى أن أسعار الطن كانت تتذبذب ارتفاعا وانخفاضا بحسب حالة الطلب العالمية والإقبال على شراء أقطاننا ، وكان السعر يحدد بحسب ما تسفر عنه الأسعار المسجلة ببورصة العقود بالنسبة للعقدين الطويل والمتوسط ، مضافا إليها أو مخصوما منها العلاوات السائدة فى بورصة مينا البصل .

وكانت بورصة العقود فى النهاية المكان الطبيعى ، حيث يغطى المصدر مبيعاته للخارج ليتجنب تقلبات الأسعار ، بمعنى أنها كانت أداة الموازنة للسوق القطنى ، بالاضافة إلى أنها كانت أداة لتأمين وتغطية تجارة الداخل بالنسبة للمنتجين وشركات الغزل ، سواء بأنفسهم أو عن طريق البنوك .

ثانيا : نظام التسويق المختلط :

يمكن تصوير الهيكل التنظيمى لقطاع القطن من سنة ١٩٦١ إلى سنة ١٩٦٥ كالآتى :



ثالثا: نظام التسويق بعد سنة ١٩٦٥ وحتى الآن :

ويوضح الهيكل التالى ما كان عليه وضع الأجهزة فى هذه الفترة :

وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية



ويلاحظ أنه حدث تطور بالنسبة للمؤسسة بحيث أصبحت هيئة ، ثم بعد ذلك أصبحت الشركة القابضة المشرفة والمنظمة لقطاع القطن .

وبعد استعراض الوحدات العاملة المكونة للهيكل التنظيمى لقطاع القطن حتى سنة ١٩٦١ ، فإن الأمر يستوجب التعرف على ما تم فى سنة ١٩٦١ وما بعدها وحتى سنة ١٩٦٥ ثم الفترة التالية لها ، والأسباب التى أدت إلى التغييرات الجذرية التى حدثت فى هذا القطاع الحيوى الهام . والتى كانت خليطا بين السوق الحرة والسوق الموجهة بما يمكن تسميته نظام التسويق المختلط :

بورصة العقود :

كان الأمل معقودا عند إعادة فتح بورصة العقود فى سبتمبر سنة ١٩٥٥ على أن تسير فيها الأمور على هدى من الأسس السليمة التى زودت بها لائحتها الجديدة ، وأن يجرى بها التعامل فى جو من الطمأنينة

والاستقرار دون التعرض للهزات التى طالما أصابت سوق القطن بالأضرار .

إلا أن التجاء بعض الدول الى تركيز مشترياتها فى يد هيئات قوية شبه حكومية ، تدخل مشترية لكميات كبيرة - أدى إلى الضغط على السوق فسجلت أسعارا غير طبيعية . إذ لما كان الأمر يقتضى تغطية مشتريات هذه الدول ببورصة العقود ، فإن الأسعار تميل للارتفاع بدرجة ملحوظة ، نظرا لضخامة العمليات التى تجريها تلك البلاد فى فترات دورية تعقبها ذبذبات قوية عندما تمتنع عن الشراء بعد استيفاء احتياجاتها، وكثيرا ما كانت تتدخل الحكومة لتحقيق التوازن فى السوق ، سواء مشترية أو بائعة عن طريق لجنة القطن المصرية .

وقد انتهى الأمر بصدور القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٦١ فى شأن تعطيل بورصة عقود القطن .

بورصة مينا البصل :

وبإغلاق إحدى الحلقات الأساسية والتى تمثل الركيزة الأولى فى الهيكل التنظيمى لقطاع القطن ، بدأت بورصة مينا البصل تفقد وظيفتها الأساسية كجهاز يتحدد من خلاله مقدار علاوات رتب البضاعة الحاضرة . إذ أصبحت العلاوات المعمول بها فى الداخل تختلف عن المعمول بها فى الاسكندرية ، وتطورت الأسعار فشهدت ارتفاعا سريعا جعل كثيرا من المنتجين والوسطاء يحجبون أقطانهم عن التداول ، مما أصاب بعضهم فى النهاية بالخسارة نتيجة التطورات السريعة بالسوق ، وصارت المضاربة من بعض الفئات تكاد تكون هى الأساس فى التعامل ، مما أخل بالسوق وجعله يخرج عن سيره الطبيعى ، على الرغم من تحديد سعر رسمى اساسى يتم التعامل بموجبه .

وانتهى الأمر بإصدار قرار تعطيل بورصة مينا البصل كجهاز لتحديد اسعار القطن ، مع الإبقاء عليها كجهاز يتم من خلاله تنظيم عمليات التحكيم على الأقطان المكبوسة مائيا ، والنظر فى الخلافات بين الأعضاء .

اتحاد تجار الداخل :

وكان من الطبيعى أن تهتز الأوضاع القائمة باتحاد تجار الداخل ، حيث أصبحت الاسعار الممنوحة للمنتج متفاوتة تفاوتا كبيرا ، ودخلت السوق بعض العناصر التى كان هدفها الإثراء على حساب المنتج وشركات التصدير فى نفس الوقت ، مستغلة إخراج القطن من يد المنتج بأقل سعر ممكن ، وبيعه لشركات التصدير بأعلى سعر ممكن . وكانت شركات التصدير فى موقف يستوجب الشراء بأى سعر لتغطية التزاماتها بالخارج . وهكذا تقرر تعطيل العمل ببورصة مينا البصل بالنسبة لتبادل الأقطان وبيعها كسوق للبضاعة الحاضرة ، وبالتبعية تعطيل العمل بالقانون رقم ١٨١ لسنة ١٩٦٠ بتنظيم تجارة القطن فى الداخل .

لجنة القطن المصرية :

انتهت الإجراءات السابقة إلى إعادة النظر فى سياسة تصريف القطن بهدف تثبيت الأسعار للمنتجين ، وذلك بأن تشترى الحكومة كل ما يحوزونه من أقطان بأسعار محددة ووضع نظام لتصريف المحصول بالسعر العالمى ، ومن ثم تقرر أن تتم كافة عمليات تصدير القطن أو شراء المغازل المحلية له ، عن طريق لجنة القطن المصرية ، بمعنى :

أنه إذا ما رغبت شركة التصدير فى الارتباط على القطن للبيع فى الخارج ، أو إذا رغبت المغازل المحلية فى شراء القطن ، كان على شركة التصدير أو المغزل بحسب الأحوال أن يبيع الأقطان للجنة القطن المصرية بالأسعار المحددة للشراء ، ثم يشتريها من اللجنة بالأسعار المحددة للبيع ، وهو ما يسمى نظام إعادة الشراء الذى مارسته اللجنة من قبل ، عند تعطيل بورصة العقود فى سنة ١٩٥٢ ، وحتى تاريخ إعادة فتحها فى سنة ١٩٥٥ .

معنى ذلك أن لجنة القطن المصرية (ثم بعد ذلك المؤسسة المصرية

العامة للقطن) أصبحت المكان الطبيعي الذى يتم من خلاله عملية الموازنة .

ونتيجة لكل هذا أصبحت الأسس التالية هى المتبعة :

١ - أن أسعار الشراء من الداخل لرتب من أصناف القطن تحدد قبل الموسم القطنى ، وهى غير قابلة للتغيير أو التبديل على مدار السنة .

٢ - أن اسعار البيع للتصدير تعلن فى بداية موسم البيع للخارج أي بداية الموسم القطني ، مع تحديدها لتكون فى مستوى الأسعار العالمية ، وهذه الأسعار يتم التعامل بها لفترة أسبوع ينتهى فى منتصف ليل السبت من كل أسبوع . وبذلك تكون الأسعار قابلة للتغيير من أسبوع لآخر .

وكانت شركات التصدير تغطى مبيعاتها لدى المؤسسة المصرية العامة للقطن ، عن طريق تسجيل عقود البيع التى تمت مع الخارج مؤيدة بالبرقيات المتبادلة الممثلة للإيجاب والقبول .

التسويق التعاونى :

فقدت سوق القطن توازنها بعد تعطيل العمل ببورصة العقود ، وما استتبع ذلك من تعطيل العمل ببورصة مينا البصل ، ثم عدم صلاحية أجهزة تجار الداخل ، حيث تخلخلت أوضاعها بتدخل بعض الفئات مستغلة الظروف التى أدت إلى عدم توازن السوق فعملت الحكومة على إيجاد نظام بديل لتسويق القطن داخليا ، والذى كان معمولا به قبل سنة ١٩٦١ . ومن ثم بدىء فى تطبيق نظام التسويق التعاونى للقطن اعتبارا من ٦١/٦٢ ، ثم تم التوسع فى تطبيقه سنة بعد أخرى إلى أن طبق بصفة عامة على مستوى الجمهورية اعتبارا من موسم ٦٥/٦٦ .

ويقوم نظام التسويق التعاونى للقطن على الأسس الآتية :

- تقسيم الجمهورية إلى مراكز إدارية يتبعها عديد من القرى والجمعيات التعاونية .

- يتبع كل مركز إدارى عدد من الجمعيات ، وقد يشمل المجمع قرية أو أكثر ، أو جمعية أو أكثر ، بحسب حجم المساحة المنزرعة قطنا فى كل قرية .

- تربط كل شركة من شركات التصدير على مركز إدارى ، فإن كان المركز الإدارى كبيرا ؛ قُسِّم بين شركتين أو أكثر .

- يراعى فى توزيع المراكز الادارية على الشركات أن تكون استلاماتها ممثلة فى أصناف القطن المختلفة .

- يقوم المنتج بجمع قطنه وتعبئته وتوريده للمجمعات .

- يتم وزن القطن فور وصوله إلى مركز التجميع ، ويسلم المنتج علم وزن بمعرفة قبانى المجمع .

- يتم فرز القطن بمعرفة فرازى هيئة التحكيم .

- تحدد اسعار القطن بحسب الصنف والرتبة التى يحددها فراز هيئة التحكيم .

- الأسعار التى يتم التعامل على أساسها هى أسعار شراء القطن شعرا ، تسليم الاسكندرية بالنسبة للرتب وأصناف القطن المختلفة . وهذه الأسعار غير قابلة للتعديل طوال الموسم القطنى ، حتى لا يكون هناك تفاوت فى الدخول بين منتج وآخر .

ومازال هذا النظام معمولا به حتى الآن ، وإن اختلف فى أسلوبه وبعض تفاصيله ، بحيث أصبحت أسس التعامل التسع السابقة شبه ثابتة .

مشكلات التسويق التعاونى :

تتمثل أهم المشكلات التى ظهرت خلال تطبيق نظام تسويق القطن فيما يأتى :

اختيار مراكز التجميع : وتكمن أهم مشكلاته فى عدم امكان توفير القوة الفنية المدربة التى يمكن أن تغطى الاعداد المختارة من مراكز التجميع .

الفاقد : يمثل فقد أى كمية من القطن خسارة للاقتصاد

القومى ، بقدر ما يمثله القطن من أهمية كمحصول كسائى وغذائى فى المقام الأول . ويمكن إرجاع اسباب الفاقد ، سواء فى الكمية أو القيمة ، إلى العوامل الآتية :

انخفاض الرتب – حالة الأكياس – التغليف – التهريب – التخزين – الحرائق – الاستخدام غير الاقتصادى .

انخفاض الرتب : يعتبر انخفاض رتب المحصول القطنى فاقدا فى قيمة المحصول ، وقد تدهورت الرتب المتوسطة للمحصول مع بدء تعميم نظام التسويق التعاونى ، من $\frac{١}{٨}$ رتبة فى بعض المواسم ، إلى $\frac{٣}{٤}$ رتبة فى المواسم الأخرى .

ويرجع ذلك الانخفاض أو التدهور فى رتبة المحصول برغم جودته إلى : ندرة الأيدى العاملة وارتفاع أجورها ، مما دفع المنتج إلى جنى القطن مرة واحدة .

سوء حالة الأكياس : تتعرض الأكياس للعديد من أسباب التمزق ، ويترتب على ذلك فقدان كميات من القطن الزهر أثناء عمليات النقل .

التغطية والتغليف : تعتبر سوء حالة الشنبر ، والغطاء المستخدم فى حزم وتغليف البال ، وعدم تغطيته بالمشمعات اثناء النقل – من الاسباب الهامة لحدوث الفاقد فى كمية وقيمة القطن .

التهريب : لوحظ انتشار ظاهرة تهريب الأقطان وحلجها على دواليب الحلج غير المرخص بتشغيلها ، واستخدام ناتج الحلج للبيع كأقطان تجيد ، او خلطها بنواتج مصانع تنظيف عوادم القطن والغزل . وتقدر الكميات التى يتم حلجها بالدواليب الأهلية بنحو ١٥٠ الف قنطار زهر ، فى مختلف المحافظات ، ولكن لا يكتشف منها الا القليل ، حيث يتم تركيب هذه الدواليب على سيارات ، لمرونة الحركة من حقل إلى أخر فى النهار والليل على السواء ، بعيدا عن أعين الرقباء .

ويعزو بعض الخبراء سبب التدهور الخطير الذى لحق مؤخرا صنف الجيزة ٧٠ ، وشمل كل مواصفاته الغزلية ، إلى هذه الظاهرة ، حيث اختلطت سلالات الصنف بغيره من الأصناف .

التخزين : يؤدى سوء التخزين إلى الاضرار بالأقطان المخزنة ، وذلك نظرا للظروف التى تتعرض لها المحالج من حيث : تدفق الوارد فى فترة قصيرة ، وضيق المساحات التخزينية ، وقصور الامكانات البشرية عن الوفاء بمتطلبات التخزين الجيد للقطن .

الحرائق : وتحدث نتيجة تلوث القطن المنقول على سيارات غير نظيفة ، وملوثة غالبا بالمواد البترولية والكيماوية ، مما يساعد على سرعة احتراق القطن .

الاستخدام غير الاقتصادى للقطن : هناك مظاهر عديدة للاستخدام غير الاقتصادى للقطن ، ويمكن حصر هذه المظاهر فى مجموعتين :

المجموعة الاولى : وتشمل الخلل الموجود فى هيكل أسعار القطن ورفع رتبه وزيادة فرق الرتبة ، وتهريبه ، مما يستدعى ترك الحرية للمنتج كى يحلج باسمه ولحسابه الكميات التى يجمعها من حطب القطن بعد تقطيعه ، لتغذية سوق اقطان التنجيد ، ويمكن ايضا إدخاله فى صناعة الاقمشة الشعبية .

وما دامت مشكلة اقطان التنجيد باقية ، فإن أسعار الاقطان الصنف ستظل اقل من أسعار الاقطان التنجيد . ومن ثم فلابد من تغيير هيكل اسعار شراء القطن من المنتجين ، على اساس سعر الشراء بنفس اسعار البيع للتصدير .

المجموعة الثانية : وتضم : سوء حالة الأكياس وغطاء البال والشنبر ، وعدم التغطية بالمشمعات أثناء النقل وسوء التخزين ، والحرائق ، ويتطلب علاج هذه الحالات اتخاذ بعض الاجراءات ، مثل تشجيع الجهود المبذولة لميكنة عمليات تستيف وتحميل الاكياس الزهر وبالتالى تقليل الفاقد . وحل مشكلة شنبر البال ، بالتعاون مع شركات الغزل وجمعية تصنيع خيش وشنبر البال .

– وينعقد الاجماع على أن التسويق التعاونى للقطن ، بالأسلوب الذى

سار عليه لسنوات طويلة لم يصادف النجاح المنشود ، نظرا لما تخلله من صعوبات ، سواء من ناحية التوريد حيث ينساب القطن فى فترة زمنية محدودة ، مما أربك العمل فى شركات الحليج وأجهزة شركات التصدير - أو من ناحية التخزين أو الفرز أو المعاملة الفنية له فى مراحله المختلفة .

ونظرا لأهمية القطن ، وحساسية التعامل فيه ، ينبغى أن تعطى للمنتج حرية تصريف محصوله بالقدر الذى يرغب فيه ، مع الأخذ فى الاعتبار تفتت الملكية وما استتبعه من كثرة عدد صغار المنتجين ، الذين يعاملون القطن من الحقل حتى التعبئة بإمكانات محدودة ، بينما كان فى الماضى وقبل سنة ١٩٦١ ، الكثير من كبار المنتجين وتجار الشعر يعاملون أقطانهم المنتجة معاملة خاصة ، سواء من ناحية زراعته أو جمعه أو تبويبه أو تخزينه أو حلجه .

إن إعادة الثقة للفلاح لزراعة قطنه والعناية به ليحصل على حقه الكامل نتيجة زراعته ، لن يأتى إلا بحصوله على سعر عادل مجز ، وهذه الثقة لن تأتى إلا بإيجاد الاتصال المباشر بين المنتج والمشترى حتى نحفزه على الإقبال من جديد على زراعة قطنه .

أما تسويق القطن من المنتج ، فإن فئات تجار الزهر والشعر والسماسرة الذين كانوا قائمين على خدمة القطن - يمكن أن تتكون من جديد على مدار الممارسة والتداول ، حسبما يفرزها السوق ويخلق كوادرها .

التوصيات

وعلى ضوء ماسبق ، وماداار فى اجتماع المجلس من مناقشات مستفيضة ؛ رؤى :

ضرورة العمل على إزالة جميع المعوقات والعقبات التى تعترض الارتقاء بمحصول القطن ، وتحرير تجارته .

ومن ثم يوصى بما يأتى :

اولا : الارتقاء بمحصول القطن كما ونوعا :

بحيث يصل الى سابق عهده فى بداية الحقبة الثمانينية - وماقبلها - إذ تميزت بالثبات النسبى فى المساحة القطنية التى تدور حول المليون فدان .

ومن الملاحظ ان الزيادة والنقص فى مساحة الأرض لم تكن السبب الرئيسى لتراجع المحصول بقدر ما يرجع ذلك بصفة رئيسية الى تراجع غلة الفدان . وفى هذا الاتجاه يوصى بما يأتى :

* الاستعانة بالبحوث العالمية فى مجال الهندسة الوراثية لاستنباط الأصناف الجديدة ، مع الاهتمام بالتجارب الخاصة بمكافحة الآفات بالوسائل الطبيعية بدلا من الوسائل الكيمائية .
* العناية بالتقاوى المنتقاة بتكثيف الرقابة الحقلية وبنزع شجيرات القطن الهندى والغريبة أثناء المحصول ، وفى المحالج بتتبع البذور النقية والرتب العالية وعزلها عن السلالات الأخرى .
* وضع سياسة متكاملة المقاومة فى شتى أطوار الزراعة ، ابتداء من خدمة الأرض ومعالجة البذور وانتهاء باللوز .

ثانيا : إرساء سياسة قطنية ثابتة :

تعلن الحكومة بمقتضاها عن عزمها الجاد على تدعيم تجارة القطن ، ويقتضى الأمر ماياتى :

* أن تكون السياسة الجديدة المعلنة متكاملة ، بحيث توضح الحكومة موقفها من صناعة الغزل والنسيج بما يضمن التوازن الأمثل بين النشاطين التجارى والصناعى . مع النظر فى ايقاف التوسع الصناعى فى الدلتا ومناطق زراعة القطن ، وتركيزه فى المناطق المعزولة كالاسكندرية وحلوان ، حيث يمكن استخدام الاقطان العالمية الرخيصة والمتوسطة الطول ، وهى الخامة الأنسب والأوفر لانتاج الاقمشة الشعبية ، كما تمكن صناعة الملبوسات المصرية من الدخول فى مجال المنافسة العالمية ، إذ ان مراكز صناعة الملبوسات فى العالم فى كوريا وتايوان وتركيا وهونج كونج والصين الشعبية لا تستخدم الأقطان الأطول تيلة فى مثل هذه الصناعة البالغة الحساسية لتكاليف الانتاج .

– أما فى المدى الطويل فانه يفضل تهجير بعض المصانع الداخلة فى نطاق الدلتا ومناطق زراعة القطن الى مناطق معزولة ، حتى لا تبقى الا المصانع العتيدة المتخصصة فى صناعة الغزل الرفيع وما فوق المتوسط ، حيث انه من قبيل اهدار الموارد استهلاك خمسة ملايين قنطار من الاقطان المصرية فى صناعة الخيوط المتوسطة والكثيفة والمنسوجات الشعبية والرخيصة – بينما لاتستهلك الصناعة فى الولايات المتحدة على سبيل المثال الا ٣٥٠ ألف قنطار من الأقطان الأطول تيلة من مجموع استهلاكها البالغ ٤٠ مليون قنطار ، رغم تفوق القطن المصرى على الأقطان supima الأمريكية فى السعر والخواص .

ثالثا : تطوير أساليب التسويق – وتحرير تجارة القطن :

* إن إلغاء التسويق التعاونى بشكله الحالى يمثل خطوة على الطريق الصحيح ، مع ايجاد وسائل أخرى لتداول المحصول وتصديره فى ظل حرية التعامل . على أن يتم تنقية النظام التعاونى من الثغرات التى تعتريه ، حتى يمثل المفهوم التعاونى الصحيح والمطبق فى بلدان العالم الحر ، وبحيث يكون أهليا لا حكوميا .

* العودة ببورصة مينا البصل لسابق عهدها ، لتكون مركزا طبيعيا لتداول الاقطان الشعر بيعا وشراء ، وتحديد اسعار فروق الرتب ، وتنظيم عمليات التحكيم على الاقطان المكبوسة كبسا مائيا ، والنظر فى الخلافات بين الاعضاء .

* إعادة النظر فى احكام القانون ١٨١ لسنة ١٩٦٠ بتنظيم تجارة القطن فى الداخل – تجار الزهر وتجار الشعر والسماسرة – بما يتمشى مع الأوضاع السائدة حاليا . مع ايجاد النظم الكفيلة للانسياب الطبيعى للمحصول فى شتى مراحله ، وخصوصا بعد زيادة أسعار القطن واختلاف الظروف التى استدعت سن القانون ١٩٦٠/١٨١ المشار اليه آنفا .

* منح الحرية للمنتجين لبيع محصول القطن لمن يشاءون وفقا لأفضل العروض ، سواء لشركات التصدير القائمة ، أو الجمعيات التعاونية بالمحافظات ، أو للشركات الخاصة ، والأفراد الذين يرخص لهم بتداول الأقطان ، من تجار الزهر أو الشعر أو السماسرة ، مما يستوجب سن تشريعات جديدة تتمشى مع الأوضاع المستحدثة التى يتم الاتفاق عليها لتحرير تجارة القطن . بحيث تواكب سياسة التحرر الاقتصادى وآليات السوق .

* أن يكون نظام التسويق الداخلى للقطن – مرحليا – على النحو التالى :

– السماح للقطاع التعاونى والقطاع الخاص أفرادا أو شركات خاصة بالتجارة الداخلية بتداول الأقطان فيما بينهم زهرا ، مع حرية اختيار المحلج المخصص للصنف . وذلك للنهوض بصناعة الحليج ، بالاضافة الى حرية الاتجار به فى حدود اللوائح المعمول بها فى هذا الشان .

– على أن يسمح لجميع الجهات التى تقوم بالتعامل فى القطن الزهر بحليج الأقطان فى أى من المحالج المخصصة لحليج الصنف ، مع مراعاة اتباع قواعد حليج الأقطان الإكثار .

– يتم التعامل بين المنتجين والمشترين مباشرة ، بحيث يحصل المنتجون على مستحقاتهم كاملة ، على أن يقوم المنتج بتوفير التصريح اللازم لنقل أقطانه .

* تامينا لشركات الغزل المحلية فى الحصول على احتياجاتها من الأقطان ؛ يسمح لها بالشراء من جميع المتعاملين فى القطن بالداخل ، أو من سوق البضاعة الحاضرة بالاسكندرية ، أو من المنتج مباشرة ، خصوصا وأن أقطان الوجه القبلى مخصصة باكملها للاستهلاك الداخلى .

* انشاء جهاز على غرار لجنة القطن المصرية ، يتولى استلام الأقطان الشعر التى تعرض عليه بالأسعار المعلنة فى حالة عدم تمكن الحائزين من بيع اقطانهم – اعتبارا من أول يونيه من كل عام ، وذلك كمرحلة انتقالية .

* اطلاق حرية التعامل فى مخلفات القطن بدون تدخل من أى جهة ، على أن تتولى الوزارات المعنية تحديد أسعار البذرة وأسلوب تداولها عند اعلان أسعار القطن .

رابعا : تحرير صناعة الحليج :

* اعادة صناعة الحليج الى القطاع الخاص ، حتى تأخذ طريقها الى التطوير فى ظل آليات السوق ، ولإيجاد جيل جديد من خبراء القطن .

خاصة وأن تحرير تجارة القطن يستلزم تحرير الحليج ، حيث تتمكن التجارة الحرة من استرجاع بعض الخبرة المصرية القديمة وقدرتها على الارتقاء بهذه الصناعة ، والارتفاع بمستوى جودة القطن من خلال العناية الفردية والأساليب اليدوية فى نقاوة الأقطان الزهر والشعر ، ومن واقع المعرفة الدقيقة بخواص الأقطان المختلفة ومناطق الانتاج وامكانية مزج الأقطان ذات المستوى المتقارب ، حتى لاتهدر قيمة الأقطان الأعلى فى ظل عمليات الحليج الجارية فى القطاع العام ، وبحيث تصل الى التجانس فى الرتبة والتيلة واللون ، وفى ذلك ارتقاء بالصناعة ذاتها ، ووقف لاهدار الرتب العالية فى الفرافر ، وتسهيل عمليات اعداد النماذج للشركات المصدرة ، مع الاستفادة من خصائص القطن الى أقصى درجة ممكنة .

* ان إعادة تنظيم قطاع الحليج أصبح ضرورة ملحة قبل التفكير فى بيع المحالج للقطاع الخاص ، مع التوصية بتكهين المحالج التى تقع فى وسط المدن ، وعرضها كأراض مرتفعة القيمة للبناء ، قد تساهم حصيلتها فى تخفيف أعباء اعادة التنظيم ورسم السياسات الجديدة ، مع تخصيص الحصيلة قبل الاقدام على التصرف تجنبا لتنازع الاختصاصات بين المحليات والوزارات .

* اذا كانت المحالج المطورة من الضخامة بحيث يصعب بيعها فوراً ، فانه من الممكن التفكير فى نظام مماثل لما هو متبع فى فنادق الدولة التى يتم تأجيرها للشركات المتخصصة فى هذا المجال ، مع السماح باستغلالها الاستغلال الأمثل فى مشروعات أخرى مكملة أو مختلفة . وعلى سبيل المثال فإن محلج رينهارت بزفتى كان يقوم بصناعة الثلج ، كما كان محلج كوبر يقوم بضرب الأرز .

* ان الوقت قد حان للنهوض بتحديث الدواليب بما يكفل توفير الوقت والجهد والمكان ، وهى المهمة التى قد تستطيع الشركات الخاصة النهوض بها .

خامسا : تحديد أسعار القطن المصرى عالميا :

* ينبغى اتباع عدة اجراءات لقياس اتجاهات السوق والاسترشاد بها فى تحديد الاسعار تتمثل فيما يأتى :

– تطعيم سفاراتنا فى اليابان وايطاليا وسويسرا بملحقين تجاريين متخصصين على درجة كبيرة من الكفاءة ، والالمام باقتصاديات القطن لمتابعة الأسواق فى هذه البلاد والتى تشكل أهم أسواقنا ، والاتصال الدورى بعملائنا فى هذه المراكز ، وكذلك الاتصال بوكلائنا المهمين وعددهم محدود ، ونقل رغباتهم الى جهة الاختصاص التى سوف يسفر عنها التنظيم الجديد ، كذلك مد هؤلاء العملاء بكافة المعلومات المطلوبة .

– تحديد سعر الشراء من المنتجين فى الداخل بعد دراسة حالة الأسواق العالمية وحجم المحصول ، وتقدير حجم الاستهلاك الداخلى ، وكذلك تقدير حصة التصدير المحتملة ، مع اطلاق حرية البيع .

– اعادة تنظيم شركات التصدير على الفور بما يتناسب وحجم النشاط الفعلى ، مع السماح بانشاء الشركات الخاصة فى مجال التصدير ، على أن تحدد الدولة حدا أدنى لسعر التصدير . وعلى أن يكون الفرق بين سعر الشراء من المنتجين وسعر التصدير محل ضريبة صادر جديدة تنشأ فى هذه المرحلة الانتقالية ، وحتى يتم ازالة الفروق بين السعر الداخلى وسعر السوق الخارجى فى مراحل مقبلة ، تمهيدا لتطبيق سياسة الخصخصة فى هذا المجال .

– تحوير مهمة هيئة التحكيم القائمة حاليا لاستيعاب عمل لجنة القطن المقترحة آنفا ، مع استمرار الهيئة فى أداء وظيفتها الأصيلة فى التحكيم ومنع الخلط ، وذلك تخففا من أعباء انشاء أجهزة جديدة وحتى لا نتعرض الى ظاهرة ندرة الكوادر والكفاءات القطنية .

– ضرورة تكوين مخزون استراتيجى كاف من القطن ، بحيث تستطيع مصر مواجهة ارتباطاتها محليا أو خارجيا بمقدرة ومرونة . خصوصا وان مخزونها فى المواسم الماضية لم يكن يترك لها الخيار بين التزاماتها الخارجية وبين مواجهة عجز – بل توقف – بعض المصانع .

الانتـــاج الزراعــــى والرى

اقتصاديات استخدام مياه الرى

يوشك الماء العذب ان يكون من الموارد النادرة فى كثير من دول العالم بسبب ماتعانيه بعض هذه الدول من جفاف فى السنوات الأخيرة ، وبسبب ازدياد المطالب المائية للتوسع الزراعى والصناعى لمواجهة الزيادة المطردة فى عدد السكان مع الارتفاع بمستوى المعيشة فى الدول النامية والمتخلفة .

ومن أجل ذلك كان من الضرورى دراسة اقتصاديات مياه الرى التى تمثل الجزء الاكبر من المياه العذبة المستخدمة فى العالم ، وأن يكون هدف الدراسة هو استغلال الكميات المتاحة من المياه الاستغلال الاقتصادى الامثل .

وقد قسمت هذه الدراسة الى قسمين :

أولا : القيمة الاقتصادية لمياه الرى :

يقتضى بيان القيمة الاقتصادية لمياه الرى الحديث ما يأتى :

١- التعرف على الاحتياجات المائيه للمحاصيل :

منذ عدة سنوات قامت الجامعات واكاديمية البحث العلمى كما قام مركز البحوث المائية بوزارة الاشغال والموارد المائية ومركز بحوث الأراضى والمياه بوزارة الزراعة بإجراء دراسات حقلية للمقننات المائية لكثير من المحاصيل فى مناطق مختلفة من مصر ، واتفق المركزان أخيرا على أرقام الاستهلاك المائى للمحاصيل وتقدير الاحتياجات المائية بزيادة ٢٠ - ٦٠ ٪ من الاستهلاك المائى ، ويتضح من الجدول رقم (١) بيان الاحتياجات المائية للمحاصيل الرئيسية مقدرة باضافة ٤٠٪ الى الاستهلاك المائى مقابل الفواقد فى النقل الداخلى والحقل .

جدول رقم (١)
الاحتياجات المائية للمحاصيل الرئيسية
بالمتر المكعب للفدان الواحد

المحصول	الوجه البحرى	مصر الوسطى	مصر العليا
قمح	٢٢٥٢	٢٧٩٥	٣٠٧٢
فول	١٧٩٠	٢١٩٥	٢٥٥٨
شعير	١٩٧٠	٢٥٢٠	٣٠١٥
عدس	١٨٦٥	٢١٠٥	٢٢٦٣
برسيم تحريش	١٢٤٠	١٥٢٠	١٦٦٤
برسيم مستديم	٣٣١٠	٣٨٢٠	٤٣٦٨
بصل	٢٢٨٠	٢٤١٠	٢٤١٠
قطن	٣٩٤٥	٤٩٦٠	٥٤٢٤
ذرة شامى	٢٤٠٥	٣٦٥٧	٣٩٤٧
ارز	٦٥٧٠	——	——
قصب سكر	——	١٠,٠٠٠	١٢٧٥٠
سمسم	٢٨٦٦	٢١٥٢	٣٦٣٠
فول سودانى	٢١٦٣	٣٧٥٢	٥٧٢٨
خضر شتوية	١٩٠٤	٢٢٥٠	٢٤٥٠
خضر صيفية	٢٦٩٥	٣١٢٨	٣٢٨٠
حدائق	٥٦٢٠	٥٧٩٨	٧٥٣٢

ملحوظه : هذه الاحتياجات للرى السطحى وعند استخدام الرى بالرش تخفض بنسبة ١٥٪ والرى بالتنقيط تخفض بنسبة ٢٥٪ .

٢ – حساب متوسطات انتاجية المحاصيل فى السنوات الثلاث ٨٦ / ٨٧ ، ٨٧ / ٨٨ ، ٨٨ / ٨٩ وحساب مايخص كل الف متر مكعب من مياه الرى من هذه المحاصيل الانتاجية .

٣ – حساب العائد من المحاصيل المختلفة طبقا للأسعار السائدة محليا لعام ١٩٨٩ ، ثم تبعا للاسعار العالمية سنة ١٩٨٩ .

٤ – التعرف على نصيب كل ألف متر مكعب من مياه الرى من العائد من كل محصول .

٥ – جمع المحاصيل فى دورات زراعية شائعة الاستعمال للتعرف على أنسب الدورات اقتصاديا .

وقد اختيرت الدورات الثمانية الآتية :

- برسيم تحريش يعقبه قطن .
- برسيم مستديم يعقبه ذرة شامية .
- برسيم مستديم يعقبه أرز .
- قمح يعقبه ذرة شامية .
- قمح يعقبه أرز .
- بصل يعقبه ذرة شامية .
- عدس يعقبه ذرة شامية .
- قصب سكر .

وقد اختلفت انتاجية هذه المحاصيل تبعا لمناطق الانتاج ، على النحو الذى ورد فى الجدول رقم (٢) والذى يبين متوسط انتاجية المحاصيل السائدة فى الوجه البحرى ، ومصر الوسطى ومصر العليا ، عن السنوات ٨٦/٨٧ ، ٨٧/٨٨ ، ٨٨/١٩٨٩ .

جدول رقم (٢)

متوسط انتاجيه المحاصيل السائدة

فى مناطق القطر الرئيسية

المحصول	الوحدة	متوسط الانتاجية		
		وجه بحرى	مصر الوسطى	مصر العليا
برسيم تحريش	طن	٩.٢٤	٩.٤٢	١٣.٣٢
برسيم مستديم	طن	٢٥.٥٢	٧٦.٢٥	٧٦.٦٥
قطن	قنطار	٥.٣٧	٤.٦٨	٣.٦٦
ذرة شامية	أردب	١٦.١٠	١٧.٠٢	١٥.٨٤
أرز	طن	٢.٥٨	–	–
قمح	أردب	١٣.٤٢	١٤.٩٥	١٢.٤٩
بصل	طن	٧.٨٣	٩.٦٥	١٠.٢٠
عدس	أردب	٥.٥٩	٤.٢٥	٢.٩٦
قصب السكر	طن	–	٤٠.٢٥	٤٠.٨٨

المصدر : معهد بحوث الاقتصاد الزراعى – قسم بحوث الإحصاء

ويتضح من هذا الجدول ما يأتى :

- ان محصول برسيم التحريش قد اعطى أعلى انتاجية فى مصر العليا حيث وصل متوسط انتاجه الى ١٣.٣٢ طن ، فى حين بلغ متوسطه فى مصر الوسطى ٩.٤٢ طن للفدان ، أما فى الوجه البحرى فكان متوسطه ٩.٣٤ طن للفدان .
- بلغ متوسط انتاجية محصول القطن فى الوجه البحرى ٥.٣٧ قنطار وفى مصر الوسطى ٤.٦٨ قنطار وفى مصر العليا ٣.٦٦ قنطار.

- تقاربت الانتاجية بالنسبة لمحصول البرسيم المستديم .

- تفاوتت الانتاجية لمحصول الذرة الشامية حيث تفوقت منطقة مصر الوسطى بمتوسط انتاجية بلغ ١٧,٠٣ أردب / فدان .

- كذلك تفوقت منطقة مصر الوسطى فى انتاجية القمح ، اذ بلغ متوسط انتاج الفدان ١٤,٩٥ أردب يقابلها ١٣,٤٢ أردب للفدان فى وجه بحرى ، ١٢,٤٩ أردب للفدان فى مصر العليا .

- بلغت انتاجية البصل أقصاها فى مصر العليا بمتوسط ١٠,٢٠ طن للفدان ، وتليها منطقه مصر الوسطى ٩,٦٥ طن للفدان ، بينما كان متوسط انتاج الفدان فى الوجه البحرى ٧,٨٣ طن .

- لوحظ تفوق منطقة الوجه البحرى فى انتاجية محصول العدس على منطقة مصر العليا التى كانت متميزة فى انتاجه ، فقد بلغت الانتاجية ٥,٥٩ أردب للفدان فى الوجه البحرى ، بينما بلغت ٣,٩٦ أردب للفدان فى مصر العليا .

وانعكس هذا الاختلاف فى الانتاجية ، ليس فقط بين الدورات البديلة ، بل ايضا بين الدورة الواحدة فى المناطق المختلفة (جدول رقم ٣) .

جدول (٣)
صافى عائد الدورات البديلة للمناطق
الانتاجية المختلفة وذلك بالاسعار المحلية

الدورة	صافى عائد الدورات بالمناطق الانتاجية بالجنيه المصرى		
	وجه بحرى	مصر الوسطى	مصر العليا
برسيم تحريش + قطن	٧٣٨,٨	٤٢٧,٧٢	٣٨٦,٧٦
برسيم مستديم + ذره شامى	١٠٣٦,٨	١٠٣٥,٦١	١٠٣٠,١٣
برسيم مستديم + أرز	١٠٥٤,٢٣	-	-
قمح + ذره شامى	١٢١٦,٢	١٤١٦,٩١	١٢٠٥,٤٦
قمح + أرز	١٧٤٤,٢٥	-	-
بصل + ذرة شامية	٩٨٤,١٤	١١٩٢,٢٦	١٤٣١,٨٢
عدس + ذرة شامية	١٣٦١,٩٨	١٠٣٥,٧٥	١٠٣٠,٨
قصب السكر	-	١٠٤١,٥٥	١٢١٠,٦٥

المصدر : جمعت وحسبت من الجداول المرفقه أرقام ٨ - ١٤ ومصدرها مركز بحوث الاقتصاد الزراعى .

فعلى سبيل المثال : بلغ عائد دورة (البرسيم التحريش + قطن) اعلى مستوى له فى الوجه البحرى (٧٣٨,٨ جنيه للفدان) فى حين انخفض الى النصف تقريبا فى مصر العليا ، أما دورة (القمح + ذرة شامية) فقد بلغت ١٤١٦,٩ جنيه فى مصر الوسطى فى حين انخفض العائد ليصل الى ١٢٠٥,٥ جنيه فى مصر العليا ، كذلك أعطت دورة (البصل + ذرة شامية) أعلى عائد فى مصر العليا حيث وصل الى ١٤٣١,٨٢ جنيه ، فى حين انخفض الى ٩٨٤ جنيه فى الوجه البحرى . أما من حيث الدورات البديلة فلقد بلغ أقصى عائد فى دورة (البصل + الذرة الشامية) فى مصر العليا تليها دورة (قمح + ذره شامى) بمصر الوسطى حيث بلغ ١٤٣١,٨ ، ١٤١٦,٩ جنيه على الترتيب ، فى حين بلغ عائد (برسيم تحريش + قطن) بمصر العليا أدنى عائد حيث وصل الى ٣٨٦,٨ جنيه مصرى .

٦ - صافى عائد الدورات السائدة فى المناطق الانتاجية الرئيسية مقدرا بالأسعار العالمية :

عند تقدير صافى عائد الدورات البديلة السائدة فى المناطق الانتاجية ، روعى عدة افتراضات يمكن ايجازها فى الآتى :

أ - بالنسبة للأسعار العالمية للقطن المصرى خلال السنوات السبع الأخيرة وجد أن أسعار التصدير المرجحة بالأوزان تبلغ ١٦٢ دولارا (من ٨٣ - ١٩٨٩) للقنطار الشعر ، وهذه الاسعار تعتبر أسعارا احتكارية لمثل هذه النوعية من الأقطان وترتبط أسعارها بحجم المعروض منها ، كما أنه من المتوقع عند زيادة حجم صادرات القطن الى معدله الطبيعى حدوث انخفاض فى السعر للاقطان المصرية الى مستوى الأقطان طويلة التيلة العالمية + علاوة .

ويؤكد ذلك انه عند احتساب أسعار القطن العالمية للأصناف المماثلة للاقطان طويلة التيلة مثل صنف البيما الأمريكى ، وانتاج بيرو - تبين ان متوسط أسعارها العالمية يبلغ ١٥٠ دولارا للقنطار الشعر فى المتوسط ، فاذا أضيف اليها ١٢ دولارا علاوة للقطن المصرى ، يكون متوسط

سعر التصدير للاقطان المصرية ١٦٢ دولارا للقنطار الشعر « جداول ١٥ ، ١٦ ، ١٧ » .

وبحساب سعر الدولار « السعر الرسمى لعام ١٩٨٩ (٢.٧) » وبحساب متوسط التصافى ١١٧ سيكون قيمة الشعر الناتج من قنطار القطن الزهر (٤٣٧.٤ × ١.١٧) = ٥١١.٧ جنيه / للقنطار .

ب - ثمن البذرة : يقدر متوسط السعر العالمى لطن بذرة القطن خلال عام ١٩٨٩ بنحو ١٢٠ دولارا وبسعر صرف رسمى للدولار ٢.٧ جنيه .

اذن سعر الطن من البذرة ١٢٠ × ٢.٧ = ٣٢٤ جنيه / طن / بذرة .

ومن ثم سيكون سعر الاردب ٣٨.٨٨ ($\frac{١٢٠ \times ٣٢٤}{١٠٠٠}$) = ٣٨.٨٨ جنيه .

وحيث ان البذرة الناتجة من قنطار القطن الزهر تقدر بحوالى ٩٨ كيلو جراما فيمكن تقدير قيمة البذرة الناتجة من قنطار القطن الزهر . = $\frac{٣٨.٨٨ \times ٩٨}{١٢٠}$ = ٣١.٧٥ جنيه .

مما سبق يتضح ان السعر المزرعى / للقنطار من القطن الشعر شاملا كلا من الشعر والبذرة ٥١١.٧ + ٣١.٧٥ = ٥٤٣.٤٥ جنيه .

جـ - بلغت نسبة استخراج السكر من قصب السكر ١٠٪ .

د - حسبت أسعار (القمح - الارز - قصب السكر - العدس - البصل الشتوى - الذرة الشامية) على النحو الوارد بالجدول ، نظرا لعدم توافر بيانات عن الهوامش التسويقية .

هـ - نظرا لعدم وجود أسعار عالمية بالنسبة للبرسيم الطويل والقصير ، فقد استعملت أسعاره المحلية حيث انها تعكس أسعار السوق الحرة له .

و - حولت بعض وحدات المحاصيل (العدس - الذرة الشامية - القمح) الى وحدة الطن لحساب أسعارها العالمية لوحدة الطن .

ومن واقع الجداول لوحظ ان عائدات الدورات اختلفت عما تم حسابه بالأسعار المحلية ، ففى الوجه البحرى أعطت دورة (البصل + ذره شامية) أعلى عائد وهو ٢٨٨٨.١ جنيه مصرى ، فى حين جاءت دورة (برسيم التحريش + قطن) فى المرتبة الثانية حيث أعطت صافى عائد ٢٥٢٢.٩ جنيه .

كما أعطت دورة (برسيم مستديم + ذره شامية) أدنى ربحية حيث بلغت ٩٠٣,٠٠ جنيه .

اما فى مصر الوسطى فلقد دلت البيانات على أن صافى عائد (دورة البصل + ذره شامية) يقدر بحوالى ٢٤٦٣.٧ جنيه ، وجاءت دورة (برسيم تحريش + قطن) فى المرتبة التالية لها حيث أعطت صافى عائد يقدر بحوالى ١٩٩٧.٦ جنيه ، فى حين جاءت فى المرتبة الاخيرة

جدول (٤)
صافى عائد الدورات البديلة
للمناطق الانتاجية الرئيسية مقدرا بالاسعار العالمية

الدورة	صافى عائد الدورات مقدرا بالأسعار العالمية		
	وجه بحرى	مصر الوسطى	مصر العليا
برسيم تحريش + قطن	٢٥٢٢.٩	١٩٩٧	١٦٦٢,٠٠
برسيم مستديم + ذرة شامى	٩٠٣,٠٠	٨٢٩.٦	٩١٠.٦
برسيم مستديم + أرز	١٠٥٤.٢٢	١٠٠٠	-
قمح + ذرة شامى	١١٤٩.٩	١٣٠٩	١٠٧٦.٩
قمح + أرز	١٧٢٨	-	-
بصل + ذرة شامية	٢٨٨٨	٢٤٦٣.٧	٢٨٣٨.٨
عدس + ذرة شامية	١٧٣٢.٦٥	١٣٨١.٧	١٢٧٩.٥٥
قصب السكر	-	١٤٨٥.٢	١٦٦١.١

المصدر : جمعت وحسبت من الجداول الملحقة ارقام ٨ - ١٤

دورة (برسيم مستديم + ذره شامية) بصافى عائد يقدر بحوالى ١٠٣٥,٦ جنيه .

وفى مصر العليا جاء نفس الترتيب بصافى ربح ٣٧٣٨,٨ ، ١٦٦٢ و ٩١٠,٦ جنيه مصرى .

٧ – حساب صافى العائد من ١٠٠٠م٣ من المياه :

لحساب صافى العائد من استخدام ١٠٠٠م٣ من المياه ، فلقد تم حساب صافى العائد للمتر المكعب مياه بالجنيه المصرى وبالدولار ، ومن ثم تم حساب عائد مشاركة ١٠٠٠م٣ . وبالنظر الى الجداول الملحقة فلقد تم الاستعانة ببيانات معهد بحوث المياه فى مجال الاستهلاك المائى المحصول م ٣ وتم اضافة ٤٠٪ من هذا الاستهلاك المائى كفواقد ، وهذا لحساب الاحتياجات المائية للاستهلاك (جداول ٨ ، ٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٤) وذلك تبعا للمحاصيل المختلفة : كذلك للدورات البديلة السائدة فى المناطق الانتاجية المختلفة .

عائد مشاركة ١٠٠٠م٣ تبعا للأسعار المحلية :

بلغ عائد ١٠٠٠م٣ من المياه لمحصول العدس فى الوجه البحرى أعلى قيمة ، حيث يقدر بمبلغ ٤١٠ جنيهات ، وجاء فى المركزين الثانى والثالث كل من البصل فى مصر العليا والقمح فى الوجه البحرى ، حيث بلغ عائدهما ٣٧٩ و ٣٢٠ جنيها على الترتيب .

أما من حيث الدورات فلقد أعطت دورة (العدس + ذره شامى) فى الوجه البحرى أعلى عائد حيث بلغ ٢٤٠ جنيها ، وجاءت بعدها مباشرة (القمح + ذره شامى) بعائد قدره ٢١٥ جنيها ، فى حين بلغ أدنى عائد فى دورة (برسيم تحريش + قطن) فى مصر العليا ، حيث بلغ ٥٤ جنيها فقط .

ويمكن تلخيص النتائج التى توصل اليها البحث فى الجدولين التاليين ٥ ، ٦ .

العائد من ١٠٠٠م٣ للدورات المختلفة ، تبعا للاسعار العالمية :

عند تقدير العائد من ١٠٠٠م٣ للدورات البديلة وذلك بالاسعار العالمية ، دلت النتائج على ان هناك زيادة فى العائد وذلك بالنسبة للمحاصيل التصديرية الهامة كالبصل والقطن والارز . ففى الوجه البحرى اعطت دورة (البصل + الذرة الشامى) اعلى عائد ، حيث وصل العائد من ١٠٠٠م٣ مياه فيها الى ٥٠٨,١ جنيه مصرى ، بعد ان كان ١٧٣ جنيها بالأسعار المحلية ، تليها مباشره دورة (برسيم التحريش + قطن) حيث وصل العائد الى ٤٨٩,٥ جنيه بعد ان كان ١٤٠ جنيها فى

جدول رقم(٥)

عائد توزيع المياه على المحاصيل المختلفة

المحصول	العائد من استخدام ١٠٠٠م٣ مياه / جنيه		
	وجه بحرى	مصر الوسطى	مصر العليا
برسيم تحريش	١٢٠	٧٠	١٤٠
برسيم مستديم	١٦٠	١٢٠	١٧٧
قطن	١٥٠	٦٥	٢٨
ارز	٨٠	–	–
ذرة شامى	١٤٥	١٥٠	١٣١
قصب السكر	–	١٠٣	٩٤
عدس	٤١٠	٢٣٠	٢٢٦
بصل	٢١٤	٢٦٠	٣٧٩
قمح	٣٢٠	٣٠٠	٢٢٣

المصدر : جمعت من جداول ٨ ، ٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢ ، ١٣

جدول (٦)

العائد المتحصل عليه من استخدام ١٠٠٠م ٣ للدورة السائدة

فى المناطق الانتاجية الرئيسية مقدرا بالأسعار المحلية

الدورة	العائد من استخدام ١٠٠٠م٣ مياه / جنيه		
	وجه بحرى	مصر الوسطى	مصر العليا
برسيم تحريش + قطن	١٤٠	٦٦	٥٤
برسيم مستديم + ذره شامى	١٥٠	١٣٥	١٢٤
برسيم مستديم + أرز	١١٠	–	–
قمح + ذرة شامى	٢١٥	٢٢٠	١٧٢
قمح + أرز	١٤٠	–	–
بصل + ذرة شامية	١٧٣	١٩٦	٢٢٥
عدس + ذرة شامية	٢٤٠	١٨٠	١٦٦
قصب السكر	–	١٠٣	٩٦

المصدر : جمعت من جداول ٨ ، ٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٤

ظل الاسعار المحلية . وكذلك بلغ عائد دورة البرسيم (المستديم + الذره الشامي) ادنى حد وهو ١٣٤.٥ جنيه .

أما في مصر الوسطى فلقد ارتفع عائد ١٠٠٠م٣ مياه في دورة (البصل والذره الشامي) ليصل الى ٥٧٠.٨ جنيه ، ويأتي بعدها دورة (برسيم التحريش + قطن) حيث وصل الى ٣٠٧.٩ جنيه مصري ، في حين جاءت دورة (البرسيم المستديم + الذرة الشامي) في المرتبة الاخيرة حيث وصل عائدها الى ١٣٥.٦ جنيه .

وفي مصر العليا وصل عائد دورة (البصل + الذرة الشامي) الى ٥٩٠ جنيها ، في حين جاءت دورة (برسيم + ذره شامية) في المرتبة الاخيرة حيث بلغ عائدها ١٠٩.٧ جنيه .

وقد عرضت النتائج السابقة في الجدول رقم (٧) الذي يوضح العائد الصافي المتحصل عليه من ١٠٠٠م٣ ، مقدرا بالأسعار العالمية المحولة الى الاسعار المحلية لسنة ١٩٨٩ .

جدول رقم (٧)

العائد من استخدام ١٠٠٠ م٣ مياه (مقدرا بالاسعار العالمية المحولة)

الدورة	وجه بحري	مصر الوسطى	مصر العليا
برسيم تحريش + قطن	٤٨٩.٥	٣٠٧.٩	٢٢٤.٢
برسيم مستديم + ذره شامي	١٣٤.٥	١٣٥.٦	١٠٩.٧
برسيم مستديم + أرز	١٥١,٠٠	-	-
قمح + ذره شامي	٢٠٣.٤	٢٠٣	١٥٣.٨
قمح + أرز	١٩٧,٠٠	-	-
بصل + ذره شاميه	٥٠٨.١	٥٧٠.٨	٥٩٠
عدس + ذره شاميه	٣٢٨.٦	٢٢٩.٧	٢٠٦.٦
قصب السكر	-	١٤٨	١٣٠.٢

المصدر : حسبت وجمعت من الجداول ٨ ، ٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٤

النتائج : من العرض السابق يمكن التوصل الى الآتي :

١- عند استعمالنا للأسعار المحلية للدورات البديلة السائدة في المناطق الانتاجية الرئيسية (القطن - القمح - الارز - الذره الشامي - قصب السكر - العدس - البصل الشتوي - البرسيم المستديم - البرسيم التحريش) فان اكبر عائد لـ ١٠٠٠م٣ مياه كان في دورة (عدس + ذره شامي) وجه بحري ، في حين كان اقل عائد لـ ١٠٠٠م٣ مياه في (البرسيم التحريش + قطن) مصر العليا .

٢ - أما عند استعمالنا للأسعار العالمية فلقد أعطت (دورة البصل + ذره شامي) في مصر العليا ٥٩٠ جنيها ، وهذا ناتج بالفعل من ارتفاع سعر الطن من البصل عند تصديره للخارج ، وأتت دورة (البرسيم التحريش + القطن) في الوجه البحري في المرتبه الثانية ، حيث بلغت ربحية ١٠٠٠م٣ - ٤٨٩.٥ جنيه ، وهذا ناتج من أن القطن محصول تصديري هام ، مما يبين ان العائد من ١٠٠٠م٣ من المياه يزيد عند استخدامنا لظاهرة الميزة النسبية عند زراعة أراضي مصر المحدودة ، ولكن هذا لايعني سيادة تلك المحاصيل التصديرية الهامة في التركيب المحصولي مع اهمال المحاصيل الأخرى ، حيث ان من الأهمية أيضا النظر الى تحقيق الأمن الغذائي للمحاصيل الاستراتيجيه السابق ذكرها كالقمح والذرة ، وغيرهما . كهدف قومي ينبغي أن نسعى لتحقيقه ، كذلك لايقصد هنا تحقيق الاكتفاء الذاتي الكامل في تلك المحاصيل ، بل يقصد هنا رفع نسبة الاكتفاء الذاتي منها .

ثانيا : تكاليف تخزين وتوصيل مياه الري :

بعد بيان القيمة الاقتصادية لمياه ري المحاصيل المختلفة والعائد الاقتصادي من كل ١٠٠٠ م٣ ، نوضح فيما يلي حساب تكاليف كل ١٠٠٠ م٣ من مياه الري في مناطق الجمهورية المختلفة .

حساب تكاليف الري : بدءا من السد العالي

- استعادة تكاليف مشروع السد العالي وهي :

تكاليف انشاء جسم السد	١١٠ مليون جنيه
تعويضات للنوبيين	١٠ مليون جنيه
تعويضات للسودان	١٥ مليون جنيه
المجموع	١٣٥ مليون جنيه

- توزيع هذا المبلغ على الأغراض الرئيسية الأربعة المستهدفة من انشاء السد وهى :

١- الوقاية من الفيضانات الحالية . ٢ - رى اراضى جديدة .

٣ - توليد طاقة كهربائية . ٤ - تيسير الملاحة .

ومن المعلوم ان السعة الكلية لخزان السد العالى هى ١٦٢ مليار متر مكعب ، منها ٣١ مليار م ٣ تخزين ميت لا يستفاد به ، وتكاليف هذا الجزء يمكن توزيعها على الأغراض كلها بنسبة الانتفاع . أما سعة التخزين الحى وهى ١٣١مليار م ٣ ، فان ٤٦ مليار م٣ منها (مابين منسوب ١٧٥ ، ١٨٢) مخصصة للوقاية من الفيضانات العالية ، وبذلك يكون نصيب الوقاية من الفيضانات من تكاليف السد = $\frac{٤٦}{١٣١}$ × ١٣٥ = ٤٧,٢٥ مليون جنيه ، ويوزع الباقى وقدره ٨٧,٧٥ مليون جنيه على الرى والكهرباء والملاحة . ويمكن اتباع احدى طريقتين للتقسيم :

١- اعتبار ان الغرض الأساسى من المياه المارة من السد العالى هو الرى فيما عدا فترة السدة الشتوية ، فان المياه تطلق للملاحة . وتصرفات هذه الفترة تبلغ ٦٪ من التصرفات السنوية ، اما الكهرباء فانها تعتبر فى هذه الحالة ناتجا ثانويا من مرور المياه ، لذلك يمكن تقسيم مبلغ ٨٧,٧٥ مليون جنيه بين الرى والملاحة بنسبة ٩٤ : ٦ وبذلك يكون نصيب الرى من تكاليف السد ٨٢,٥ مليون جنيه .

٢ - باعتبار أن الكهرباء غرض اساسى مستهدف من اقامة السد ، وبالرجوع الى التصرفات المارة بالعنفات (التوربينات) ومقارنتها بالتصرفات الكلية المارة من السد طول العام - نجد أن نسبة الاولى الى الثانيه فى المتوسط هى ٨٥٪ . وعلى اساس تصرفات يناير وفبراير نجد أن احتياجات الملاحة تقدر بنحو ٤ مليار م٣ فى الشهر ، أى نحو ٨٠٪ من المياه المنصرفه للرى . وعلى ذلك تكون نسبه الانتفاع للرى والكهرباء والملاحة ٣٥ : ٣٣ : ٣٢ ، وبتقسيم مبلغ ٨٧,٧٥ مليون جنيه بهذه النسب يكون مايخص الرى من هذا المبلغ هو ٣٠,٧ مليون جنيه .

حساب تكاليف الرى فى المناطق المختلفة :

لحساب تكاليف مياه الرى فى أى منطقة من مناطق الجمهورية يراعى :

- ان المياه نفسها لاثمن لها ، وأن تكاليف الرى فى أى موقع من الجمهورية هى مجموع تكاليف نقل المياه من بحيرة ناصر الى الموقع ، مضافا اليها مايخصها من استعادة تكاليف السد العالى .
- ان التكاليف تشمل فقط ماتديره الحكومة من شبكات الرى وطلمبات الرفع .
- ان التكاليف المقدرة لمياه الرى ليست لاستعادة تكاليف منشآت الرى القائمة ، وانما هى لاحلال منشآت مكانها عند انتهاء عمرها الافتراضى ، كما أنها تشمل تشغيل وصيانة هذه المنشآت لتظل قائمة بوظائفها .
- ان العمر الافتراضى لمنشآت الرى هو ٨٠ سنة ، والعمر الافتراضى لمحطات الطلمبات ٤٠ سنة .
- ان نسبة التخفيض وهى ١٠٪ مستمرة طول مدة العمر الافتراضى .
- ان الاسعار المقدرة فى الحسابات هى على اساس أسعار سنة ١٩٨٥ .

- ان تكاليف مياه الرى فى اى منطقة تشمل : استعادة تكاليف السد العالى ، وتكاليف الاحلال والصيانة والتشغيل لمنشآت الرى التى تحمل المياه وتوزعها ، ابتداء من بحيرة ناصر وحتى تصل الى المنطقة ، ومنشآت الرى التى تخدم اكثر من منطقة توزع تكاليفها بين المناطق المنتفعة بنسبة المياه التى يستهلكها كل منها .

وقد حسبت على هذه الأسس تكاليف مياه الرى فى الوجه القبلى ، اذ قسمت الأراضى الى ٢٩ منطقة ، وحسبت تكاليف ١٠٠٠م٣ من مياه الرى لكل منطقة على أساس الفرضين الاول والثانى (الرى والكهرباء) لتقسيم تكاليف السد العالى :

باعتبار مايخص مياه الرى من تكاليف السد ٨٢,٥ مليون جنيه للفرض الاول ، ومبلغ ٣٠,٧ للفرض الثانى . والجدولان ١٨ ، ١٩ يوضحان تكاليف ١٠٠٠م٣ من مياه الرى فى المناطق المختلفة ، ويلاحظ فيها ارتفاع التكاليف فى المناطق التى ترفع فيها مياه الرى من النيل الى الترع بواسطة طلمبات حكومية .

ثم حسبت بعد ذلك التكاليف حتى تصل المياه الى الحقول فى موقعين على سبيل المثال أحدهما : منطقة أبيوها بمحافظة المنيا فبلغت تكاليف الألف متر مكعب من مياه الرى عشرة جنيهات ، ولما كان الفدان فى هذه المنطقة التى يزرع فيها قصب السكر يستهلك نحو ١٠,٠٠٠ م٣ سنويا ، فتكون تكاليف مياه رى الفدان الواحد فى السنة نحو مائة جنيه . والمنطقة الثانية على فرع ناهيا بمنطقة المنصورية بمحافظة الجيزة ، حيث بلغت تكاليف الألف متر مكعب ١٩ جنيها ، ومتوسط مايستهلكه الفدان من مياه الرى ٧٠٠٠م٣ ، فتكون تكاليف مياه رى الفدان الواحد فى السنة ١٣٣ جنيه .

تكاليف المياه فى مشروعات استقطاب الفواقد بأعالى النيل :

إضافة الى ماسبق فانه بالنسبة لتنفيذ أى من مشروعات استقطاب لفواقد بأعلى النيل ، قدرت دراسات الخطة الأساسية للمياه فى عام ١٩٨٠ تكاليف المياه المستفادة من هذه المشروعات والتى سوف تقسم مناصفة بين مصر والسودان كما يأتى :

- مشروع المرحلة الاولى من قناة جونجلى : تكاليف ١٠٠٠ م٣ من المياه ١,٩١ جنيه مصرى .
- مشروع المرحلة الثانية من قناة جونجلى (توسيع القناة) : تكاليف ١٠٠٠ م٣ من المياه ٢,٣٣ جنيه مصرى .
- مشروع مستنقعات مشار : تكاليف ١٠٠٠ م٣ من المياه ٣,٤٦ جنيه مصرى .
- مشروع جنوب بحر الغزال : تكاليف ١٠٠٠ م٣ من المياه ٣,٤٠ جنيه مصرى .
- مشروع شمال بحر الغزال : تكاليف ١٠٠٠ م٣ من المياه ٤,٧٠ جنيه مصرى .

ولاشك ان هذه التقديرات سوف تتغير كثيرا وفق تغير الأسعار فى زمن تنفيذ اى مشروع من هذه المشروعات ، وان هذه التكاليف تخص الأراضى الجديدة التى سوف تستصلح على المياه التى يوفرها كل مشروع .

تكاليف مياه الرى من الموارد الإضافية :

- فى حالة اعادة استخدام مياه الصرف الزراعى ، قدرت تكاليف كل ١٠٠٠ م٣ من هذه المياه فى عام ١٩٨٥ بمبلغ ١,٥٠ جنيه .
- فى حالة استخدام مياه الصرف الصحى للرى بعد معالجتها ، قدرت تكاليف ١٠٠٠م٣ بملغ ٢٥- ٣٠ جنيه .
- فى حالة استخدام مياه جوفيه على عمق ٢٠- ٣٠ متر ، فان تكاليف ١٠٠٠م٣ تقدر بمبلغ ١٥- ٢٠ جنيه
- فى حالة استخدام مياه البحر بعد إعذابها (تحليتها) تقدر تكاليف ١٠٠٠م٣ بمبلغ ١٥٠٠ جنيه .

الخلاصة :

بالمقارنة بين القيمة الاقتصادية لمياه رى المحاصيل الرئيسية بحساب صافى عائد ما ينتجه ١٠٠٠م٣ من مياه الرى لكل محصول بالأسعار المحلية - وجد أنه فى الوجه البحرى يتصدر العدس قائمة المحاصيل اذ يبلغ العائد ٤١٠ جنيهات ويليه القمح إذ يبلغ العائد ٣٢٠ جنيها ، ثم البصل ٢١٤ جنيها ، ثم البرسيم المستديم ١٦٠ جنيها والقطن ١٥٠ جنيها ثم الذرة الشامية ١٤٥ جنيها ، ويأتى

الأرز فى آخر القائمة إذ يبلغ العائد ٨٠ جنيهـا .

وفى مصر الوسطى يأتى القمح على رأس القائمة بعائد قدره ٣٠٠ جنيه ، ثم البصل ٢٦٠ جنيهـا ، ثم العدس ٢٣٠ جنيهـا ، ثم الذرة الشامية ١٥٠ جنيها ، ثم يتدنى العائد بعد ذلك الى ١٢٠ جنيها للبرسيم المستديم ، ١٠٣ لقصب السكر ، ٦٥ جنيها للقطن .

وفى مصر العليا يأتى البصل على رأس القائمة بعائد ٣٧٩ جنيها ، ثم العدس ٢٢٦ جنيها ، ثم القمح ٢٢٣ جنيها ، ثم الذرة الشامية ١٣١ جنيها ، ثم البرسيم المستديم ١١٧ جنيها ثم يتدنى بعد ذلك العائد الى ٩٤ جنيها للقصب ، ٢٨ جنيها للقطن ولعل هذا يبرر عدم اقبال الزراع على زراعة القطن فى مصر الوسطى والوجه القبلى .

وفى حالة تطبيق الأسعار العالمية : فإن البصل والقطن يأتيان فى المرتبة الأولى لارتفاع أسعار تصديرهما الى الخارج عن الأسعار المحلية ، ويبقى الأرز فى ذيل قائمة محاصيل الوجه البحرى ، والقصب فى ذيل محاصيل الوجه القبلى .

واذا تخطينا النظرة لكل محصول بمفرده إلى الدورات الزراعية الشائعة ، نجد أنه فى حالة تطبيق الأسعار المحلية فى الوجه البحرى تأتى (دورة العدس + ذرة شامية) على رأس القائمة بربحية ٢٤٠ جنيها لكل ١٠٠٠م٣ من مياه الرى ، تليها دورة (القمح + ذرة شامية) بعائد ٢١٥ ، جنيها واقل الدورات عائدا فى الوجه البحرى دورة (قمح + ارز) ودورة (برسيم تحريش + قطن) بعائد ١٤٠ جنيها فقط لكل منهما .

وفى مصر الوسطى تأتى دورة (قمح + ذره شامية) على رأس القائمة بعائد ٢٢٠ جنيها ، يليها (بصل + ذرة شامية) ١٥٦ (وعدس + ذرة شامية) ١٨٠ ، وأقل الدورات ربحا (برسيم تحريش + قطن) بعائد ٦٦ جنيها .

وفى مصر العليا تأتى دورة (بصل + ذرة شامية) على رأس القائمة بعائد ٢٢٥ جنيها ، تليها دورة (قمح + ذرة شامية) بعائد ١٧٢ ثم (العدس + ذرة شامية) بعائد ١٦٦ جنيها ، ويأتى فى ذيل القائمة دورة (برسيم تحريش + قطن) بعائد ٥٤ جنيها يعلوها (القصب) بعائد ٩٦ جنيها .

وبالأسعار العالمية تأتى على رأس القائمة فى الوجه البحرى دورة (بصل + ذرة شامية) بعائد ٥٠٨ جنيهات ، ثم دورة (برسيم تحريش + قطن) بعائد ٤٨٩ جنيها ، وتبقى دورة (برسيم مستديم + ارز) أقل الدورات عائدا ١٥١ جنيها لكل ١٠٠٠م٣ من مياه الرى .

وفى مصر الوسطى تأتى دورة (بصل + ذرة شامية) على رأس القائمة بعائد ٥٧١ جنيها ، تليها دورة (برسيم تحريش + قطن) بعائد ٣٠٨ جنيهات ، وأقل الدورات عائدا (برسيم مستديم + ذرة شامية) ١٣٦ جنيها (والقصب) ١٤٨ جنيها .

وفى مصر العليا تأتى على رأس القائمة دورة (بصل + ذرة شامية) بعائد ٥٩٠ جنيهـا ، ثم دورة (برسيم تحريش + قطن) بعائد ٢٢٤ جنيها ، ثم دورة (عدس + ذرة شامية) بعائد ٢٠٧ جنيهات ، وتأتى دورة (برسيم + ذرة شامية) فى ذيل القائمة ، بعائد ١٠٠ جنيه ويعلوها (القصب) بربحية ١٣٠ جنيها .

حساب تكاليف مياه الرى :

من المسلم به أن الماء المتساقط من المطر والجارى فى الأنهار لايجوز منعه عن الناس، أو تقاضى ثمن له ، وانما يجوز تقاضى بعض تكاليف تخزينه وتوزيعه وصيانة مجاريه .

وقد حسبت تكاليف تخزين مياه الرى بالسد العالى وتكاليف إحلال منشآت الرى وطلمبات الرى الحكومية ، كما حسبت تكاليف صيانة وتشغيل هذه المنشآت والطلمبات فى الوجه القبلى بعد تقسيم الأراضى الزراعية به الى ٢٩ منطقة رى ، فوجد أن جملة هذه التكاليف لكل الف متر مكعب من مياه الرى حتى تصل الى ترع التوزيع فى المنطقة تتفاوت بين (٤ - ٧) جنيهات فى المناطق القريبة من النيل ، والتى لاتحتاج الى طلمبات لرفع المياه من النيل الى الترع ، ويتفاوت بين (١١ - ٢٧)

جنيها فى المناطق التى ترفع الى ترعها المياه بواسطة الطلمبات ، وتزداد التكاليف بازدياد مقدار الرفع الذى يبلغ أقصاه فى منطقة كوم أمبو .

وفى تقدير تكاليف مياه الرى ، حتى تصل الى الحقول ، بحثت منطقتان : إحداهما منطقة ترعة ابيوها بمحافظة المنيا ، فبلغت تكاليف مياه الرى فيها نحو (عشرة جنيهات) لكل ١٠٠٠م٣ أى أن تكاليف رى الفدان فى هذه المنطقه التى يزرع جزء منها بقصب السكر تبلغ نحو (مائة جنيه) ، وفى المنطقة الثانية على فرع ناهيا من ترعة المنصوريه بمحافظة الجيزة ، بلغت تكاليف الف متر مكعب من مياه الرى (١٩ جنيها) واحتياجات الرى فى هذه المنطقة تقدر بنحو ٧٠٠٠ م٣ للفدان ، وبذلك تكون تكاليف مياه رى الفدان الواحد فى السنة (١٣٣ جنيها) .

التوصيات

على ضوء ما جاء بهذا التقرير وما دار حوله فى اجتماع المجلس من مناقشات ، برزت مجموعة من الآراء والاتجاهات يمكن إجمالها فيما يأتى :

- نظراً لتعاظم أهمية الموارد المائية فى السنوات القادمة ، فإنه ينبغى العمل على حسن استغلال مياه الرى وتقليل نسبة الهدر منها ، مع التوسع فى استخدام المياه الجوفية لاستصلاح الأراضى الصحراوية ، والاهتمام بمشروعات تنقية مياه الصرف الزراعى لاعادة استخدامها فى رى أراض جديدة .

- ان اولويات المحاصيل من حيث استهلاكها لوحدة مياه الرى ليست ثابتة ، بل تدخل فيها عوامل أخرى تتعلق بالتأثير على الاقتصاد القومى ككل ، ومثال ذلك محصول القطن .

وبناء على ما سبق جميعه يوصى بما يأتى :

* إن محاصيل القمح والذرة الشامية والعدس والبصل هى أعلى المحاصيل عائدا ، لذلك ينبغى مراعاة ذلك عند وضع التركيب المحصولى ، لاسيما وانها محاصيل الغذاء الرئيسية التى يمكن بزيادة مساحاتها ، تضييق الفجوة الغذائية الموجودة حاليا والاقتراب من الاكتفاء الذاتى .

* أن الأرز يأتى بأقل عائد من وحدة المياه ، لذلك يمكن الاقتصار فى زراعته على المساحات التى تنتج ما يكفى الاستهلاك المحلى ، فتحدد المساحة بنحو ٧٠٠ - ٨٠٠ ألف فدان بدلا من ١.٠ - ١.١ مليون فدان ، وهذا يزيد فى مساحة الذرة الشامية ، ويوفر أكثر من مليار متر مكعب سنويا يمكن استغلالها فى التوسع الأفقى .

* عدم زيادة مساحات قصب السكر ، إذ ان صافى الربح من وحدة المياه فى زراعات القصب، يقل كثيرا عن المحاصيل الأخرى (عدا الأرز) ولزيادة انتاج السكر تزاد مساحات بنجر السكر ، مع اقامة المصانع اللازمة لذلك .

* الاسعار المحليه للقطن تجعل العائد من وحدة المياه فى ريه أقل كثيرا من غالبية المحاصيل ، ولكن بتطبيق الأسعار العالمية يرتفع صافى الربح من وحدة المياه ليكون فى مقدمة المحاصيل ، لذا يتعين رفع سعر القطن ليتناسب مع غيره من المحاصيل وتشجيعا لزراعته .

* تحسين شبكات نقل مياه الرى ، وتشجيع الفلاح على الرى الليلى وارشاده إلى طرق الرى الحقلى المتطورة ، فإن ذلك يرفع كفاءة الرى ويؤدى الى الاقتصاد فى مياهه . مع الاسراع باصدار التشريع الخاص بروابط الفلاحين المنتفعين بالمساقى الخاصة ، حتى تتحمل هذه الروابط مسئولية تطهير المساقى وصيانتها وعدالة توزيع المياه على المنتفعين بها ، وبذلك يتحقق أعلى عائد من وحدة المياه .

* أن تقوم مراكز البحوث والهيئات المختصة بدراسة مقننات رى المحاصيل المختلفة الحقلية والبستانية فى الأراضى المستصلحة حديثا ، وحساب متوسطات انتاجية الفدان من هذه المحاصيل ، حتى يمكن عمل دراسة مقارنة للعائد من وحدة المياه فى كل محصول ، استكمالا لهذا الموضوع .

جدول (٨)
الاحتياجات المائية للاستهلاك
منطقة الوجه البحرى

		الدورة رقم (١)				الدورة رقم (٢)				الدورة رقم (٣)			
		برسيم تحريش	قطن	جملة	السعر العالمى	برسيم مستديم	ذرة شامية	جملة	السعر العالمى	برسيم مستديم	أرز	جملة	السعر العالمى
الانتاجيه	رئيسى	٩.٣٤	٥.٣٧			٢٥.٥٣	١٦.١٠			٢٥.٥٣	٢.٥٨		
	ثانوى	–	٦.٦٩			–	٧.٧٥			–	٦.٥٥		
الاسعار	رئيسى	٣٣.٥	٢٠٩.٣			٣٣.٥	٥٦.٨			٣٣.٥	٣٧٣.٧		
	ثانوى	–	٨.٦٦			–	٧.٣٣			–	٦.٨٣		
جملة الايراد		٣١٢.٨٩	١١٨١.٨٨٠	١٤٩٤.٧٧٠	٣٢٨٨.٩	٨٥٥.٣٦٠	٩٧١.٢٩٠	١٨٣٦.٥٥٠	١٧٠٣.٣	٨٥٥.٣٦٠	١٠٠٨.٨٩٠	١٨٦٤.١٥٠	٢٣٠١.٤
التكاليف + الايجار		١٦٩.٥٧	٥٨٦.٤	٧٥٥.٩٧٠	٧٥٥.٩٧٠	٣٢٣.٩٢	٤٧٦.٤٥	٨٠٠.٣٢٠	٨٠٠.٣٢٠	٣٢٣.٩٣	٤٨٦ر٠٠	٨٠٩.٩٢٠	٨٠٩.٩٢
صافى العائد		١٤٣.٣٢٠	٥٩٥.٤٨٠	٧٣٨.٨٠٠	٢٥٣٢.٩	٥٣١.٣٤٠	٤٩٤.٨٤٠	١٠٣٦.١٨٠	٩٠٣ر٠	٥٣١.٣٤٠	٥٢٢.٨٩٠	١٠٥٤.٣٣٠	١٤٩١.٥
الاحتياجات المائية الاستهلاك + ٤٠٪ فواقد		١٢٢٨.٩	٣٩٤٥.٥	٥١٧٤.٤		٣٣١٠.٤	٣٤٠٢.٣	٦٧١٢.٦		٣٣١٠.٤	٦٥٦٧.٩٦	٩٨٧٨.٤	
صافى عائد ١٠٠٠م٣		١٢٠	١٥٠	١٤٠		١٦٠	١٤٥	١٥٠		١٦٠	٨٠	١١٠	
صافى العائد (١٠٠٠م٣) للأسعار العالميه				٤٨٩.٥					١٣٤.٥				١٥١ر٠

جدول (٩)

منطقة الوجه البحري

		الدورة رقم (٤)				الدورة رقم (٥)				الدورة رقم (٦)			
		قمح	ذرة شاميه	جمله		قمح	أرز	جملة		بصل	ذرة شاميه	جملة	الاسعار العالمية
الانتاجيه	رئيسى	١٣.٤٢	١٦.١٠			١٣.٤٢	٢.٥٨			٧.٨٣	١٦.١٠		
	ثانوى	١٠.٢٠	٧.٧٥			١٠.٢٠	٦.٥٥			—	٧.٧٥		
الأسعار	رئيسى	٦٤.٢	٥٦.٨			٦٤.٢	٣٧٣.٧			١٥٦.٥	٥٦.٨		
	ثانوى	٢٧٫٠٠	٧.٣٣			٢٧٫٠٠	٦.٨٣			—	٧.٣٣		
جملة الايراد		١١٣٦.٩٦٠	٩٧١.٢٩٠	٣١٠٨ ٢٥٠	٢٠٤١.٥	١١٣٦.٩٦٠	١٠٠٨.٨٩	٢١٤٥.٨٥٠	٢٦٣٩.٧	١٢٢٥.٤٠٠	٩٧١.٢٩٠	٢١٩٦ ٦٩٠	٤١٠٠.٦
التكاليف + الأيجار		٤١٥.٦	٤٧٦.٤٥	٨٩٢.٠٥٠	٨٩٢.٠٥	٤١٥.١٦	٤٨٦٫٠٠	٩٠١.١٦٠	٩٠١.١٦	٧٣٦.١٠٠	٤٧٦.٤٥	١٢١٢.٥٥٠	١٢١٢.٥٥
صافى العائد		٧٢١.٣٦٠	٤٩٤.٨٤٠	١٢١٦.٢٠٠	١١٤٩.٥	٧٢١.٣٦٠	٥٢٢.٨٩٠	١٢٤٤.٢٥٠	١٧٣٨٫٠٠	٤٨٩.٣٠٠	٤٩٤.٨٤٠	٩٨٤.١٤٠	٢٨٨٨٫٠٠
الاحتياجات المائية الاستهلاك + ٤٠٪ فواقد		٣٣٥٢٫٠	٣٤٠٢.١٨	٥٦٥٤.٢٠		٣٣٥٢.٠٤	٦٥٦٧.٩٦	٨٨٢٠		٢٢٨١.١٦	٣٤٠٢.١٨	٥٦٨٣.٣	
صافى عائد ١٠٠٠م٣		٣٢٠	١٤٥	٢١٥		٣٢٠	٨٠	١٤٠		٢١٤	١٤٥	١٧٣	
صافى العائد (١٠٠٠م٣) للأسعار العالميه					٢٠٣.٤				١٩٧٫٠٠				٥٠٨.١

يتبع ...

جدول رقم (١٠)
الوجـــــه البحـــــرى

دورة رقـــــم (٧)

		العدس	ذرة شاميه	جملة	السعر العالمى
الأنتاجية	رئيسى	٥.٥٩	١٦.١٠		
	ثانوى	٣.٨١	٧.٧٥		
الأسعار	رئيسى	٢٠٤.٣	٥٦.٨		
	ثانوى	١٠ر٠٠	٧.٣٣		
جملة الايراد		١١٨٠.١٤٠	٩٧١.٢٩٠	٢١٥١.٤٣٠	٢٦٢٢.١
التكاليف + الأيجار		٤١٣ر٠٠	٤٧٦.٤٥	٨٨٩.٤٥٠	٨٨٩.٤٥٠
صافى العائد		٧٦٧.١٤٠	٤٩٤.٨٤٠	١٢٦١.٩٨٠	١٧٣٢.٦٥

	العدس	ذرة شاميه	جملة	السعر العالمى
الاحتياج المائى الاستهلاك + ٤٠٪ فواقد	١٨٦٩ر٠٠	٣٤٠٥ر٠٠	٢٢٧١ر٠٠	
صافى عائد ١٠٠٠م٣	٤١٠	١٤٥	٢٤٠	
صافى عائد ١٠٠٠م٣ بالاسعار العالمية				٣٢٨.٦

يتبـع ..

جدول (١١)

مصـــــــر الوسطـــــــى

		الدورة رقم (١)				الدورة رقم (٢)				الدورة رقم (٣)			
		برسيم تحريش	قطن	جملة	السعر العالمي	برسيم مستديم	ذرة شامية	جملة	السعر العالمي	قمح	ذرة شامية	جملة	السعر العالمي
الانتاجية	رئيسي	٩.٤٢	٤.٦٨			٣٦.٢٤	١٧.٠٣			١٤.٩٥	١٧.٠٣		
	ثانوي	—	٨.٦٧			—	٨.٣٨			١١.٧	٨.٣٨		
الأسعار	رئيسي	٣٠.٥	٢٠٨و٠٠			٣٠.٥	٥٧و٠٠			٦٤.٢	٥٧و٠		
	ثانوي	—	٥.٥			—	٨.٧٥			٣٦و٠	٨.٧٥		
جملة الايراد		٢٨٧.٣٠	١٠٣٩.١٩	١٣٠٨.٤٩	٢٨٧٨.٣	٨٠٠.٣٣	١٠٤٤و٠	١٨٤٤.٣٣	٢٦٤٨.٣	١٣٦٣.٩٩	١٠٤٤و٠	٢٣٠٧.٩٩	٢٢٠٠و٠
التكاليف + الايجار		١٨٤.٣٣	٦٩٦.٤٠	٨٨٠.٧٣	٨٨٠.٧٣	٣٦٣.٩٧	٤٨٤.٧٤	٨٠٨.٧١	٨٠٨.٧١	٤٠٦.٣٤	٤٨٤.٧٤	٨٩١.٠٨	٨٩١.٠٨
صافي العائد		١٠٣و٠٠	٣٣٤.٧٣	٤٢٧.٧٣	١٩٩٧.٦	٤٣٦.٣٦	٥٥٩.٣٦	١٠٣٥.٦١	٨٣٩.٦	٨٥٧.٦٥	٥٥٩.٣٦	١٤١٦.٩١	١٣٠٩
الاحتياجات المائية الاستهلاك + ٤٠٪ فواقد		١٠٢٨.٨	٤٩٥٨و٠	٩٤٨٦.٨		٣٩٧٩.٦	٢٦٥٧.١٩	٠.٦٣٦.٩		٢٧٩٥.٢٥	٢٦٥٧.٣٦	٦٤٥٢.٧٩	
صافي عائد ١٠٠٠م٣		٧٠	٦٥	٦٦		١٢٠	١٥٠	١٣٥		٣٠٠	١٥٠	٢٢٠	
صافي العائد (١٠٠٠م٣) للأسعار العالميه					٣٠٧.٩				١٣٥.٦				٢٠٣

جدول(١٢)

مصـــــر الوسطـــــى

		الدورة رقم (٤)				الدورة رقم (٥)				الدورة رقم (٦)			
		بصل	ذرة شامية	جملة	السعر العالمى	عدس	ذرة شامية	جملة	السعر العالمى	قصب	الجملة	السعر العالمى	
الانتاجيه	رئيسى	٩.٦٥	١٧.٠٣			٤.٢٥	١٧.٠٣			٤٠.٢٠٠			
	ثانوى	—	٨.٣٨			٠ر٤	٨.٣٨			—			
الأسعار	رئيسى	١٦٧ر٠٠	٥٧ر٠٠			٢٠٠ر٠	٥٧ر٠٠			٥٠ر٠			
	ثانوى	—	٨.٧٥			١٠ر٠	٨.٧٥			—			
جملة الايراد		١٦١١.٠٠	١٠٤٤ر٠	٣٦٠٠.٠٠	٤٩٢٧	٨٩٠ر٠	١٠٤٤ر٠	١٩٣٤ر٠	٢٢٧٥.٩	٢٠١٢.٧٠٠		٢٤٥٦.٣	
التكاليف + الايجار		٩٧٨.٠٠	٤٨٤.٧٤	١٤٦٣.٢٩	١٤٦٣.٣	٤٠٩.٥١	٤٨٤.٧٤	٨٩٤.٢٥٠	٨٩٤.٢٥٠	٩٧١.٢٠		٩٧١.٢٠	
صافى العائد		٦٣٣ر٠٠	٥٥٩.٢٦	١١٩٢.٣٦	٣٤٦٣.٧	٤٨٠.٤٩٠	٥٥٩.٢٦٠	١٠٣٥.٧٥٠	١٣٨١.٧	١٠٤١.٠٠٠		١٤٨٥.٣	
الاحتياجات المائية الاستهلاك + ٤٠٪ فواقد		٢٤١٠.٨	٣٦٥٧.٣٦	٦٠٦٨.١٦		٢١٠٠.٠٤	٣٦٥٧.٣٦	٥٧٦٢.٤		١٠٠١٤.٥			
صافى عائد ١٠٠٠م٣		٣٦٠	١٥٠	١٩٦		٣٣٠	١٥٠	١٨٠		١٠٣			
صافى العائد للأسعار العالميه					٥٧٠.٨				٣٣٩.٧			١٤٨	

يتبع ..

جدول (١٣)

منطقـــــة مصـــــر العليـــــــا

		الدورة رقم (١)				الدورة رقم (٢)				الدورة رقم (٣)			
		برسيم تحريش	قطن	جملة	السعر العالمى	برسيم مستديم	ذرة شامية	جملة	السعر العالمى	قمح	ذرة شامية	جملة	السعر العالمى
الانتاجيه	رئيسى	١٣.٣٢	٣.٦٦			٢٦.٦٥	١٥.٨٤			١٢.٤٩	١٥.٨٤		
	ثانوى	—	٧.٦٥			—	٥ر٠			٧.٧٨	٥ر٠٠		
الأسعار	رئيسى	٣١ر٠٠	١٩٥ر٠٠			٣١ر٠٠	٥٦.٧			٦٩.٢	٥٦.٧		
	ثانوى	—	٥ر٠٠			—	٨.٢٥			٢٥.٨	٨.٢٥		
جملة الايراد		٤١٢.٩٢	٧٥١.٩٥	١١٦٤.٨٧	٢٤٤٠.١	٨٣٦.١٥	٩٣٩.٣٨	١٧٦٥.٥٣	١٦٤٦	١٠٦٥.٠٣	٩٣٩.٣٨	٢٠٠٤.٤١٠	١٨٧٥.٨٥
التكاليف + الايجار		١٨٠.١١٠	٥٩٨.٠٠	٧٧٨.١١	٧٧٨.١١	٣١٣.٤٥	٤٢١.٩٠	٧٣٥.٣٥	٧٣٥.٣٥	٣٧٧.٠٥	٤٢١.٩٠	٧٩٨.٩٥	٧٩٨.٩٥
صافى العائد		٢٣٢.٨١	١٥٣.٩٥	٣٨٦.٧٦	١٦٦٢ر٠٠	٥١٢.٧٠	٥١٧.٤٨	١٠٣٠.١٨	٩١٠.٦	٦٨٧.٩٨٠	٥١٧.٤٨	١٢٠٥.٤٦٠	١٠٧٦.٩
الاحتياجات المائية الاستهلاك + ٤٠٪ فواقد		١٦٦٤.٠٤	٥٤٣٣.٧	٧٠٩٧.٧		٤٣٦٨.٥٦	٣٩٢٧.٨٤	٨٢٩٦.٤		٣٠٧٣.٥٠	٣٩٢٧.٨٤	٧٠٠١.٣٤	
صافى عائد ١٠٠٠م٣		١٤٠	٢٨	٥٤		١١٧	١٣١	١٢٤		٢٢٣	١٣٢	١٧٢	
صافى العائد (١٠٠٠م٣) للأسعار العالميه					٢٣٤.٢				١٠٠٩.٧				١٥٣.٨

جدول (١٤)
تابع منطقة مصر العليا

		الدورة رقم (٤)				الدورة رقم (٥)				الدورة رقم (٦)			
		بصل	ذره شاميه	جملة	السعر العالمى بالجنيه	عدس	ذره شاميه	جملة		قصب	السعر العالمى بالجنيه		
الانتاجيه	رئيسى	١٠.٢٠	١٥.٨٤			٣.٩٦	١٥.٨٤			٤٠.٨٨٠			
	ثانوى	-	٥ر٠٠			٤ر٠٠	٥ر٠٠			-			
الأسعار	رئيسى	١٧٧.٥	٥٦.٧			٢١٧.٠٠	٥٦.٧			٥٠ر٠٠			
	ثانوى	-	٨.٢٥			١٥.٠٠	٨.٢٥			-			
جملة الايراد		١٨١٠.٥٠٠	٩٣٩.٣٨	٢٧٤٩.٨٨٠	٥٠٥٦.٩	٩١٩.٣٢٠	٩٣٩.٣٨	١٨٥٨.٧٠٠	٢١٠٧.٤٥	٢٠٤٤ر٠٠	٢٤٩٤.٥		
التكاليف + الأيجار		٨٩٦.١٦	٤٢١.٩٠٠	١٣١٨.٠٦٠	١٣١٨.٠٦	٤٠٦ر٠٠	٤٢١.٩٠	٨٢٧.٩٠٠	٨٢٧.٩٠	٨٣٣.٣٨٠	٨٣٣.٣٨		
صافى العائد		٩١٤.٣٤٠	٥١٧.٤٨٠	١٤٣١.٨٢٠	٣٧٣٨.٨	٥١٣.٣٢٠	٥١٧.٤٨٠	١٠٣٠.٨٠٠	١٢٧٩.٥٥	١٢١٠.٦٥٠	١٦٦١.١		

الاحتياجات المائية الاستهلاك + ٤٠٪ فواقد	٢٤١٠.٨	٣٩٢٧.٨٤	٦٣٣٨.٦		٢٢٦٣.٨	٣٩٢٧.٨٤	٦١٩١.٦٤		١٢٧٥٣.٤	
صافى عائد ١٠٠٠م٣	٣٧٩	١٣١	٢٢٥		٢٢٦	١٣٢	١٦٦		٩٤	
صافى العائد (١٠٠٠م٣) للأسعار العالميه				٥٩٠				٢٠٦.٦		١٣٠.٢

جدول رقم (١٥)

أسعار تصدير القطن المصري خلال الفترة من موسم ٨٣/٨٢ الى

موسم ١٩٨٩/٨٨ - بالدولار / قنطار فوب

الموسم	ج ٤٥	ج ٧٠	ج ٧٦	ج ٧٧	ج ٦٩ ، ج ٧٥ ، ج ٨١	المتوسط
٨٣/٨٢	١٢٩.٠٢	١٢٤.٠٠	١٢٤.٠٠	١١٨.٠٠	٩٩.٢٢	١١١.٦١
٨٤/٨٣	١٦٢.٠٩	١٥٤.٣٠	١٥٤.٣٠	١٥١.١	١٢٥.٧١	١٤٠.٠٠
٨٥/٨٤	١٧٦.٣٩	١٦٧.٥٩	١٦٧.٥٩	١٦٣.١٨	١٣١.٢١	١٤٨.٢٨
٨٦/٨٥	١٦٥.٣٩	١٥٨.٧٤	١٥٨.٧٤	١٥٤.٣٤	١١٥.٧٩	١٣٥.٦١
٨٧/٨٦	١٦٤.٣٦	١٥٨.٧٤	١٥٨.٧٤	١٥٣.٢٧	١١٧.٩٥	١٣٥.٦١
٨٨/٨٧	٢٢٠.٤٩	٢١١.٦٥	٢١١.٦٥	٢٠٢.٨٧	١٦٤.٢٧	١٨٣.٥٦
٨٩/٨٨	٢٠٣.٦٥	٢٨٠.٠٤	٢٨٠.٠٤	٢٥٠.٤٥	١٩١.٨٠	٢٣١.٤٨

* كما بلغ المتوسط العام للأسعار خلال السنوات السبع الاخيرة ١٦٢ دولارا للقنطار .

جدول رقم (١٦)

تطور أسعار الاقطان العالمية الطويلة

السنـــــــــه	متوسط اسعار البيما الامريكى دولار	البيما البيروقى دولار
٨٣/٨٢	-	١١٦.٩
٨٤/٨٣	-	-
٨٥/٨٤	١٣٤.٠٦	١٣٠.٥٧
٨٦/٨٥	١٢١.٠٤	١٢٤.٠٩
٨٧/٨٦	١٢٤.٣٢	١٢٣.٠٤
٨٨/٨٧	١٤٢.١١	٢٠١.١٦
٨٩/٨٨	١٩٦.٢٧	١٨١.٨٧
السعر فى ٨٩/١١/٣	١٣٠.٠٧	١٩٢.٩
المتوسط العام	١٤١.٣٠	١٥٨.٩٠

* المتوسط العام للأصناف العالمية طويلة التيلة = ١٥٠ دولارا للقنطار .

جدول رقم (١٧)

علاوة اسعار القطن المصرى جـ٧٥

فوق اسعار بعض الاقطان الاجنبية

للقنطار / دولار

السنة	الاندكس	بورصة نيويورك	الكاليور فينا أكالا
١٩٨٢	٢٥,٢٩	٣٣,٥٩	١٨,٠٩
١٩٨٣	٢٩,٦٤	٤٠,٦١	٢٠,٠٧
١٩٨٤	٥٤,٠٢	٦١,٠٨	٤٨,٣٥
١٩٨٥	٦٥,٠٠	٥١,١٠	٤١,٦٢
١٩٨٦	٦٠,٨٠	٦٤,٨٤	٤٣,٣٢
١٩٨٧	٨١,٥١	١٠٠,٢٧	٧٤,٥٧
١٩٨٨	١٢٣,٧٦	١٣٦,٤٢	١١٧,٤٦
المتوسط العام	٦٤,٢٨	٦٩,٧٠	٥١,٩٢

جدول رقم (١٨)
تكاليف مياه الرى فى محافظات الوجه القبلى
بالجنيه المصرى لكل ١٠٠٠م٣

محافظة	الزمام بالفدان	تكاليف مياه الرى عند السد العالى ٨٢.٥ مليون جنيه			تكاليف مياه الرى عند السد العالى ٣٠.٧ مليون جنيه		
		التكاليف السنويه للتشغيل والصيانة	التكاليف السنويه للاحلال	التكاليف السنويه لمياه الرى	التكاليف السنوية للتشغيل والصيانة	التكاليف السنوية للاحلال	التكاليف السنوية لمياه الرى
اسوان	٨٩.٥٨٠	٠.٥	٢٣.٥٠	٢٤،٠٠	٠.٥	٢٢.٩	٢٣.٤
قنا	٣٢٩.٨٨٥	٢.٠١	٨.٥٠	١٠.٥١	٢.٠١	٨.٢	١٠.٢١
سوهاج	٣٤٨.٥٨٣	١.٢٠	٥.٢٠	٦.٤٠	١.٢٠	٤.٦	٥.٨٠
اسيوط	٣٠٧.١٤٠	١.٣٧	٥.٧٠	٧.٠٧	١.٣٧	٥.١	٦.٤٧
المنيا	٥٤١.١٨٢	٠.٨٢	٣.٦٠	٤.٤٢	٠.٨٢	٣،٠	٣.٨٢
بنى سويف	٣٢٨.٤٥٠	١.١٦	٥.١	٦.٢٦	١.١٦	٤.٤٠	٥.٥٦
الفيوم	٣٧٠،٠٠٠	١.١٧	٥.٢	٦.٣٧	١.١٧	٤.٥٠	٥.٦٧
الجيزة	١٨٥.٤٦١	١.٤٠	٦.١	٧.٥٠	١.٤٠	٥.٤٠	٦.٨٠

جدول رقم (١٩)

تكاليف مياه الرى فى المناطق المختلفة

بمصر العليا ومصر الوسطى بالجنيه لكل ١٠٠٠ متر مكعب *

المنطقة رقم	المساحة بالفدان	المحافظة	التكاليف السنوية للاحلال	التكاليف السنوية للصيانة والتشغيل	جملة التكاليف السنوية
١	٧٥.٨٦٥	اسوان	٢٥.٥٠	٥٠ ر	٢٦.٠٠
٢	١٣.٧١٥	اسوان	٧.٧٥	٥٥ ر	٨.٣٠
٣	٤٥.٠٠٠	قنا	٢.٢٠	٠.٢٥	٢.٤٥
٤	٦.٥٠٠	قنا	٥.٦٠	٠.٧٥	٦.٣٥
٥	٦٦.١٠٠	قنا	١٠.٢٠	٢.٨٥	١٣.٠٥
٦	١٧٢.٠٠٠	قنا	٩.٤٠	٢.٦٠	١٢.٠٠
٧	٩.٧٠٠	قنا	٩.٠٥	٢.٢٥	١١.٣٠
٨	٣٨.٥٨٥	قنا	٦.٨٥	٠.٤٠	٧.٢٥
٩	٣٧.٥٠٠	سوهاج	١.٤٥	٣٠ ر	١.٧٥
١٠	١٨٥.٢٧١	سوهاج	٥.١٠	١.٣٥	٦.٤٥
١١	١١٠.٣١٢	سوهاج	٥.٠٠	١.٣٥	٦.٣٥
١٢	١٥.٥٠٠	سوهاج	١.٢٥	٠.٥٥	١.٨٠
١٣	٣٠٣.١٤٠	اسيوط	٥.١٠	١.٣٥	٦.٤٥
١٤	٤.٠٠٠	اسيوط	١.٩٥	٢.١٠	٤.٠٥
١٥	٢٣.٢٣٠	المنيا	٢.١٠	٧.٩٠	٥.٠٠

* باعتبار ان تكاليف مياه الرى عند السد العالى ٣٠.٧ مليون جنيه .

تابع جدول رقم (١٩)

تكاليف مياه الرى فى المناطق المختلفة

بمصر العليا ومصر الوسطى بالجنيه لكل ١٠٠٠ متر مكعب *

المنطقة رقم	المساحة بالفدان	المحافظة	التكاليف السنوية للاحلال	التكاليف السنوية للصيانة والتشغيل	جملة التكاليف السنوية
١٦	٢٩,٥٦٦	المنيا	٣,٢٠	٨٠ ر	٤,٠٠
١٧	٣٥,٨٤٩	المنيا	٣,٢٠	٨٠ ر	٤,٠٠
١٨	١٤,٨٦٦	المنيا	٣,٢٥	٨٠ ر	٤,٠٥
١٩	١٢٠,٠٠٠	المنيا	٣,٢٠	٨٠ ر	٤,٠٠
٢٠	٣٠٧,٦٧١	المنيا	٢,٦٠	٦٥ ر	٣,٢٥
٢١	٢٦٣,٠٠٠	بنى سويف	٣,٤٥	٩٠ ر	٤,٣٥
٢٢	٢,٨٠٠	بنى سويف	٤,٥٠	٢,٧٠	٧,٢٠
٢٣	٥٨,٠٠٠	بنى سويف	٨,١٠	٢,٣٠	١٠,٤٠
٢٤	٤,٥٠٠	بنى سويف	٥,١٠	١,٤٠	٦,٥٠
٢٥	١٣٠,٠٠٠	الفيوم	٤,٨٥	١,٣٥	٦,٢٠
٢٦	٢٤٠,٠٠٠	الفيوم	٤,١٠	١٠,١٥	٥,٢٥
٢٧	١٤,٠٣٦	الجيزة	٣,٢٠	٠,٨٢	٤,٠٥
٢٨	١٣٣,٨١٨	الجيزة	٢,٨٠	١,٦٠	٧,٤٠
٢٩	٣٧,٦٠٧	الجيزة	٤,٤٠	١,١٠	٥,٥٠

* باعتبار ان تكاليف مياه الرى عند السد العالى ٣٠,٧ مليون جنيه .

تابع جدول رقم (١٩)

تكاليف مياه الرى فى المناطق المختلفة

بمصر العليا ومصر الوسطى بالجنيه لكل ١٠٠٠ متر مكعب *

المنطقة رقم	المساحة بالفدان	المحافظة	التكاليف السنوية للاحلال	التكاليف السنوية للصيانة والتشغيل	جملة التكاليف السنوية
١	٧٥.٨٦٥	اسوان	٢٦.٦	٥٠ ر	٢٧.١٠
٢	١٣.٧١٥	اسوان	٨.٤	٥٥ ر	٨.٩٥
٣	٤٥.٠٠٠	قنا	٢.٩	٢٥ ر	٣.١٥
٤	٦.٥٠٠	قنا	٦.٣	٧٥ ر	٧.٠٥
٥	٦٦.١٠٠	قنا	١٠.٨	٢.٨٠	١٣.٦٠
٦	١٧٢.٠٠٠	قنا	١٠.١	٢.٦٠	١٢.٧٠
٧	١.٧٠٠	قنا	٩.٧	٢.٢	١١.٩٠
٨	٣٨.٥٨٥	قنا	٧.٤	٠.٣٥	٧.٧٥
٩	٣٧.٥٠٠	سوهاج	٢.١	٠.٣٠	٢.٤٠
١٠	١٨٥.٢٧١	سوهاج	٥.٧	١.٣٥	٧.٠٥
١١	١١٠.٣١٢	سوهاج	٥.٦	١.٣٥	٦.٩٥
١٢	١٥.٥٠٠	سوهاج	١.٩	٥٥ ر	٢.٤٥
١٣	٣٠٣.١٤٠	اسيوط	٥.٧	١.٣٥	٦.٠٥
١٤	٤.٠٠٠	اسيوط	٢.٦	١.٩٥	٤.٥٥
١٥	٢٣.٢٣٠	المنيا	٢.٨	٢.٩٠	٥.٧٠

* باعتبار ان تكاليف مياه الرى عند السد العالى ٥ ، ٨٢ مليون جنيه .

تابع جدول رقم (١٩)

تكاليف مياه الرى فى المناطق المختلفة

بمصر العليا ومصر الوسطى بالجنيه لكل ١٠٠٠م٣ *

المنطقة رقم	المساحة بالفدان	المحافظة	التكاليف السنوية للاحلال	التكاليف السنوية للصيانة والتشغيل	جملة التكاليف السنوية
١٦	٢٩.٥٦٦	المنيا	٣.٩	٨٥ ر	٤.٧٥
١٧	٣٥.٨٤٩	المنيا	٣.٩	٨٥ ر	٤.٧٥
١٨	١٤.٨٦٦	المنيا	٤.٠٠	٨٥ ر	٤.٨٥
١٩	١٣٠.٠٠٠	المنيا	٣.٩٥	٨٥ ر	٤.٨٠
٢٠	٣٠٧.٦٧١	المنيا	٣.٣٠	٧٠ ر	٤.٠٠
٢١	٢٦٣.٠٠٠	بنى سويف	٤.١٠	٩٥ ر	٥.٠٥
٢٢	٢.٨٠٠	بنى سويف	٥.٢	٨٠ ر	٨.٠٠
٢٣	٥٨.٠٠٠	بنى سويف	٨.٨	٢.٣٠	١١.١٠
٢٤	٤.٥٠٠	بنى سويف	٥.٨	١.٤٥	٧.٢٥
٢٥	١٣٠.٠٠٠	الفيوم	٥.٦	١.٤٠	٧.٠٠
٢٦	٢٤٠.٠٠٠	الفيوم	٤.٧٥	١.١٥	٥.٩٠
٢٧	١٤.٠٣٦	الجيزة	٣.٩٠	٠.٩٥	٤.٨٥
٢٨	١٣٣.٨١٨	الجيزة	٦.٤٠	١.٦٥	٨.٠٥
٢٩	٣٧.٦٠٧	الجيزة	٥.١٠	١.١٠	٦.٢٠

* باعتبار ان تكاليف مياه الرى عند السد العالى ٥ .٨٢ مليون جنيه .

وسائل تدارك الفواقد من مياه النيل

إذا ظلت مواردنا المائية ثابتة كما هى فاننا سنواجه فى نهاية هذا القرن أزمة مائية حادة ، لأن مطالبنا المائية فى زيادة مطردة لمواجهة الزيادة فى عدد السكان وفى متطلبات التنمية الصناعية والعمرانية . اذ يتراجع نصيب الفرد من المياه فى تناقص سريع ، فبعد أن كان منذ عشر سنوات ١٢٥٠م٣ فى السنة أصبح الآن ١٠٠٠م٣ فى السنة . واذا بقيت مواردنا المائية دون زيادة حتى سنة ٢٠٠٠ حين يبلغ عدد السكان نحو ٧٠ مليونا ، فإن نصيب الفرد سوف يكون ٨٠٠ م٣ فى السنة ، وعندئذ سوف نضطر إلى إيقاف التوسع الزراعى ، مما يترتب عليه اتساع الفجوة الغذائية ، واستيراد الجزء الأكبر من طعامنا .

من أجل هذا ينبغى أن يكون أمر تنمية مواردنا المائية وترشيد استخدام المياه فى المقام الأول من اهتمامات الدولة . وقد أوصت بذلك المجالس القومية فى دراساتها لموضوعات : استراتيجية مياه النيل ، ومواجهة العجز فى ايراد النيل ، والسياسة المائية حتى سنة ٢٠١٠ ، وحقوق مصر الطبيعية والتاريخية فى مياه النيل .

أما هذا التقرير فيتناول الفواقد من مياه النيل ، وذلك بتتبع حوض النهر ومجراه من منابعه إلى مصبه ، وإحصاء مايفقد من مائه ومايمكن استقطابه من هذه الفواقد ووسائل استقطابها لصالح مصر .

والفواقد من مياه النيل ثلاثة أنواع هى :

فواقد لابد منها ولايمكن استقطاب أى جزء منها . وفواقد يمكن استقطاب بعضها وتحول عوامل طبيعية دون استقطاب البعض الآخر . وفواقد يمكن استقطابها كلها .

أولا : الفواقد التى لايمكن استقطاب أى جزء منها :

وهى بصفة عامة الفواقد بالتبخر من أسطح البحيرات ، ومن أسطح الخزانات . ونفصلها فيما يلى :

١ - الفواقد بالتبخر من سطح بحيرة فكتوريا :

تبلغ مساحة سطح بحيرة فكتوريا ٦٧٫٥٨٠ كم٢ . ومعدل سقوط الأمطار على البحيرة ١٦٩١ مم فى العام . ومعدل التبخر من سطح البحيرة ١٤٧٣ مم فى العام . أى أن كمية الأمطار المتساقطة على البحيرة ١١٤٫٣ مليار م٣ فى العام . وكمية التبخر من سطح البحيرة ٩٩٫٦ مليار م٣ / السنة . ويدخل الى البحيرة من السريان السطحى والروافد ١٨٫٥ مليار م٣ فى العام . وبذلك تكون جملة مايخرج من سطح البحيرة فى العام ٣٠٫٦٥ مليار م٣ .

ويشارك فى سطح البحيرة ثلاث دول هى تنزانيا وأوغندا وكينيا ، ويشارك فى حوضها - بالاضافة الى هذه الدول - رواندا وبوروندى .

وبعد تنفيذ مشروع نهر كاجيرا الذى تقوم به اوغندا ورواندا وبوروندى (وهو مشروع ينفذ دون اخذ موافقة مصر والسودان) يقل التصرف الخارج من بحيرة فكتوريا بنحو مليار م٣ فى العام .

٢ - الفواقد بالتبخر من سطح بحيرة كيوجا :

تبلغ مساحة سطح البحيرة ٤٥٥٠ كم٢ . ومساحة حوض البحيرة ٧٤٧٠٠م٢ . أما المعدلات المتصلة بمياهها فى العام الواحد فهى : معدل المطر على سطح البحيرة ١٢٠٨ مم . ومعدل التبخر من سطح البحيرة ١٥١٦ مم . وبذلك تبلغ كمية التبخر من سطح البحيرة ٦٩ مليار م٣ . ومتوسط التصرف الداخل الى البحيرة من السريان السطحى والروافد ٣٠٫٦٥ مليار م٣ . ومتوسط التصرف الخارج منها ٣٢٫٢٣ مليار م٣ .

- وتقع البحيرة بكامل مساحتها ومعظم أحواضها فى أراضى أوغندا .

٣ - الفواقد بالتبخر من سطح بحيرة ادوارد :

تبلغ مساحة سطح البحيرة ٢٢٠٠ كم٢ . ومعدل الأمطار المتساقطة ١٣٦٥ مم . ومعدل التبخر من سطح البحيرة ١٢٠٠ مم . والفاقد بالتبخر من سطح البحيرة ٢,٦٤ مليار م٣ - وذلك فى العام الواحد .

- وتقع هذه البحيرة فى أراضى زائير وأوغندا .

٤ - الفواقد بالتبخر من سطح بحيرة البرت (موبوتوسيسيكو) :

تبلغ مساحة السطح المائى للبحيرة ٥٦١٠ كم٢ . أما معدلاتها فى العام الواحد فهى : معدل المطر المتساقط على سطح البحيرة ٦٧٧ مم . ومعدل المطر المتساقط على حوض البحيرة ٨١٠ مم . ومعدل التبخر من سطح البحيرة ١٤٨٠ مم . ومتوسط الفاقد بالتبخر من سطح البحيرة ٨,٣ مليار م٣ . ومتوسط التصرف السنوى الخارج من البحيرة ٣٤,٦٤ مليار م٣ .

- وتقع البحيرة وحوضها فى أوغندا وزائير .

٥ - الفواقد بالتبخر من سطح بحيرة تانا :

تبلغ مساحة بحيرة تانا ٣١٠٠ كم٢ . ومتوسط سقوط الأمطار على البحيرة ١٢٩٠ مم . ومتوسط التبخر من سطح البحيرة ١٣٠٠ مم . ومتوسط الفاقد بالتبخر من سطح البحيرة ٤ مليار م٣ . ومتوسط التصرف الخارج من البحيرة ٣,٩ مليار م٣ . والمتوسط المقابل عند الروصيرص على النيل الازرق ٥٠,٢ مليارم٣ .

- أى أن متوسط المكتسب من الروافد الأخرى حوالى ٤٦,٣ مليار م٣ فى العام ، وبعد إقامة سد فنشا على أحد روافد النيل الأزرق (دون إذن حكومتى مصر والسودان) ينقص هذا التصرف بمقدار ٠,٦ مليار م٣ .

٦ - الفاقد بالتبخر من خزان اومين : يدخل هذا الفاقد ضمن الفاقد من بحيرة فكتوريا .

٧ - الفاقد بالتبخر من خزان الروصيرص : ٣٤٦ مليون م٣ عند أسوان .

٨ - الفاقد بالتبخر من خزان سنار : ٢٨٥ مليون م٣ عند أسوان .

٩ - الفاقد بالتبخر من خزان خشم القربة : ١٦٥ مليون م٣ عند اسوان .

١٠ - الفاقد بالتبخر من خزان جبل أوليا : ٢,٢ مليار م٣ عند اسوان .

ولما كان هذا الخزان قد سلمته الحكومة المصرية الى حكومة السودان سنة ١٩٧٥ ، لأن فائدته اقتصرت على رى الأراضى السودانية الواقعة على النيل الابيض بعد إنشاء السد العالى ، لذلك ينبغى أن تحتسب فواقد التبخر هذه من حصة السودان .

١١ - الفاقد بالتبخر من خزان السد العالى :

يتراوح الفاقد بالتبخر من خزان السد العالى بين ٨,٥ - ١١,٠ مليار م٣ فى العام طبقا لمناسيب المياه فيه ، ويمكن اعتبار متوسط الفاقد السنوى ١٠ مليار م٣ .

١٢ - الفواقد الطبيعية لمجرى نهر النيل :

- النيل الابيض من ملكال إلى المقرن يفقد فى المتوسط ٧٪ من المنصرف .

- النيل الأزرق من الروصيرص الى الخرطوم يفقد فى المتوسط ٣٪ من المنصرف .

- النيل الرئيسى من الخرطوم إلى كاجنارتى ٣٪ .

- النيل من اسوان الى قناطر الدلتا ٢ مليار م٣ سنويا .

ثانيا : الفواقد التى يمكن استقطاب جزء منها :

الفواقد من مستنقعات بحر الجبل ومايمكن استقطابه منها :

تقدر مساحة مستنقعات بحر الجبل بنحو ٧٢٠٠ كم٢ ، يفقد فيها

النهر نصف إيراده - أى نحو ١٦ مليار م٣ سنويا - بالتسرب والتبخر والنتح .

ولتقليل هذا الفاقد أعد مشروع قناة جونجلى ، وتتضمن المرحلة الأولى من المشروع إنشاء قناة بطول ٣٦٠ كيلو متراً تبدأ من بحر الجبل عند بلدة بور وتنتهى عند مصب نهر السوباط فى النيل الأبيض ، ويتضمن انشاء قنطرة وهويس عند مدخل القناة ، بالاضافة إلى اعمال التحسينات عند مداخل القناة ومصبها ، وأعمال المعابر على طول القناة ، وتعمل هذه القناة على تمرير جزء من تصرفات بحر الجبل بفاقد طبيعى ، بدلا من ضياع نصفها فى المستنقعات الواقعة حول المجرى الأصلى .

وقد بدأ تنفيذ هذا المشروع باتفاق الحكومتين المصرية والسودانية عام ١٩٧٧ - وتم حفر ٢٧٠ كيلو متراً من القناة ، إلا أن الاضطرابات التى حدثت فى جنوب السودان قد أوقفت تنفيذ هذا المشروع منذ فبراير سنة ١٩٨٤ حتى الآن .

وتقدر الفائدة المائية المنتظرة من المرحلة الأولى من هذا المشروع بحوالى ٤,٦ مليار م٣ سنويا ، تقسم مناصفة بين مصر والسودان .

أما المرحلة الثانية من المشروع ، فتتضمن أعمال التخزين فى البحيرات الاستوائية فكتوريا وكيوجا وموبوتو للتخزين المستمر لمعادلة التصرفات الخارجة منها ، كما تشمل هذه المرحلة أيضا تحسين كفاءة مجرى بحر الجبل لإعداده لاستقبال التصرفات الزائدة التى سيتم التحكم فيها بالتخزين فى هذه البحيرات ، ثم يضاف إلى هذا كله توسيع مجرى قناة جونجلى لاستيعاب الكميات الزائدة من المياه ، نتيجة تنفيذ هذه المرحلة من المشروع .

وتقدر الفائدة المائية من هذه المرحلة بنحو ٣ مليارات من الأمتار المكعبة ، تقسم مناصفة بين مصر والسودان .

الفواقد من مياه حوض بحر الغزال وما يمكن استقطابه منها :

تقدر مساحة حوض بحر الغزال بحوالى ٥٢٦ ألف كم٢ مربع ، ولكن مساحة المرتفعات التى هى مصدر مياه الأمطار المغذية للأحباس العليا لروافد بحر الغزال تبلغ حوالى نصف هذه المساحة ، أما مساحة المستنقعات فتقدر بنحو ٤٠ ألف كم٢ .

ويبلغ معدل سقوط الأمطار عند الحدود الجنوبية لهذا الحوض نحو ١٣٠٠ مم ، وينخفض تدريجيا نحو الشمال حتى يصل الى ٣٠٠ مم فى المنطقة الشمالية من الحوض حول الفاشر ، ويقدر المتوسط بنحو ٩٠٠مم . أما معدل التبخر فيقدر بنحو ٢,٠ متر - فى العام .

ويبلغ مجموع تصرفات روافد منطقة بحر الغزال نحو ١٢مليار م٣ سنويا ، تضيع كلها تقريبا فى مناطق المستنقعات ، ولايصل منها الى النيل الأبيض الا نحو نصف مليار م٣ سنويا فقط .

ولتقليل الفاقد من حوض بحر الغزال ، انتهت الدراسات إلى امكان انشاء قناتى تحويل للمياه : احداهما فى شمال الحوض لتجميع مياه النهيرات الشمالية وتوصيلها بفاقد طبيعى إلى النيل الأبيض ، والثانية فى جنوب الحوض لتجميع مياه النهيرات الجنوبية وتوصيلها بفاقد طبيعى الى بحر الجبل .

وقدرت الفائدة المائية من هذا المشروع بصفة مبدئية بحوالى سبعة مليارات من الأمتار المكعبة سنويا .

الفواقد من مياه حوض نهر السوباط وما يمكن استقطابه منها :

تقدر مساحة حوض نهر السوباط وفروعه بحوالى ١٨٧,٢٠٠كم٢ ، ومعدل الأمطار فوق سهول الحوض يتراوح بين ٨٠٠ - ١٠٠٠ مم فى العام ، وفوق المرتفعات يقدر بحوالى ٢٠٠٠ مم فى العام ، ومعدل التبخر نحو ١٤٢٠ مم فى العام .

والرافدان الأساسيان لنهر السوباط هما نهر البارو ونهر

البيبور ، وتقع مستنقعات مشار بين حوضى السوباط وفرعه البات من الجنوب وبين النيل الأبيض من الغرب وطريق ميلوت بالوتش - خور يابوس من الشمال والميول الغربية لجبال اثيوبيا المتاخمة لحدود السودان من الشرق .

ومن الميول الغربية هذه تنحدر جملة سيول من خلال عدة خيران كلها تصب فى مستنقعات مشار ، بالاضافة إلى مايصل إلى هذه المستنقعات من مياه الأمطار ، ومن التسرب من الجانب الأيمن لنهر البارو ، وعن طريق خور مشار المتفرع من البارو نفسه .

والمساحة التى تسقط عليها الأمطار والتى تتجمع منها مياه الخيران والسيول الشرقية تقدر بنحو ١٠,٣٠٠كم٢ .

ومعدل الأمطار المتساقطة ٨٠٠ مم فى العام ومساحة المستنقعات حوالى ٢٠ ألف كم٢ .

ويصرف إلى النيل الأبيض من المياه المتجمعة فى هذه المستنقعات - عن طريق خورى ادار وول - مقدار ضئيل جدا لا يتجاوز نصف مليار م٣ فى العام .

ولتقليل الفاقد من حوض السوباط ومستنقعات مشار ، دلت الدراسات التى أجريت حتى الآن على أنه يمكن إنشاء قناة لتحويل جزء من المياه التى تضيع فى المستنقعات الى خور ادار لتصب فى النيل الأبيض ، كما يمكن إنشاء خزان على نهر البارو فى منطقة جمبيلا على الحدود بين السودان وأثيوبيا ، تقدر سعته بحوالى ١٠- ١٥ مليار م٣ لتنظيم تصرفات نهر البارو .

وتقدر الفائدة المائية لهذا المشروع بنحو ٤ مليارات م٣ سنويا .

يتضح مما تقدم ضخامة الكميات التى يمكن استقطابها من الفواقد المائية فى مناطق أعالى النيل ، ولذلك فإن مشروعات استقطاب بعض هذه الفواقد هى أمل مصر فى زيادة مواردها المائية لمواجهة الزيادة المطردة فى الاحتياجات المائية . ولابد من العمل فورا على سرعة استكمال دراسات هذه المشروعات وتنفيذها متتابعة ، ولاسبيل إلى ذلك إلا بالاتفاق مع دول حوض النيل لتشكيل لجنة فنية دائمة مشتركة لمياه النيل ، تضع خطة لاستغلال مياه النهر الاستغلال الأمثل ، ويراعى فى ذلك الاحتياجات الفعلية لهذه الدول دون المساس بحقوق مصر الطبيعية والتاريخية فى مياه النيل .

فواقد المياه من بعض الترع الرئيسية :

تزيد فواقد المياه من بعض الترع الرئيسية عن الحد الطبيعى المقبول ، بسبب ارتفاع مناسيب المياه فيها عن مناسيب الأراضى الزراعية المجاورة لها ، أو بسبب مرور هذه الترع فى أراض رملية ، ومن أمثلة ذلك ترعة الاسماعيلية وترعة النوبارية .

١- الفاقد من مياه ترعة الاسماعيلية :

من أجل التوسع الزراعى على ترعة الاسماعيلية ، تم توسيع قطاعها المائى فى عام ١٩٥٧ - لزيادة الزمام المنتفع بها من ١٩٠ ألف فدان الى ٢٤٠ ألف فدان ، وفى عام ١٩٦٤ تم توسيع قطاع الترعة مرة ثانية لزيادة الزمام الى ٣٥٠ ألف فدان ، وفى خلال الفترة من ١٩٨٠ الى ١٩٨٦ تم التوسيع الثالث للترعة بكامل طولها للوفاء باحتياجات زمام قدره ٦٠٠ الف فدان ، بالاضافة الى مياه بلديات مدن القناة .

وقد ترتب على توسيع القطاع المائى وتعميقه إزالة طبقة الطمى التى كانت تكسو جوانب الترعة وقاعها ، وأدى ذلك إلى زيادة كبيرة فى تسرب المياه من الترعة الى الأراضى المجاورة ، لاسيما فى المسافات التى تسير فيها الترعة فى أراض رملية ، والتى يرتفع فيها منسوب مياه الترعة كثيرا عن الأراضى المجاورة .

وقد أجريت كثير من الدراسات لقياس مقادير المياه المتسربة منذ عام ١٩٥٨ حتى عام ١٩٨٧ ، تبين منها أن ترعة الاسماعيلية تفقد بالتسرب نحو ٢٠٪ من مائها ، وأن معظم هذا التسرب يحدث فى الحبس من الكيلو ٤٨ إلى الكيلو ٧٠,٥ ، ولكن بعض الفاقد من مياه ترعة الاسماعيلية يعتبر مصدرا رئيسيا للخزان الجوفى الواقع على جانبى الترعة ، والذى يستغل بعضه لرى الأراضى المستصلحة .

وقد أثبتت الدراسة التى قام بها معهد بحوث المياه الجوفية ، أن كمية المياه المتسربة من ترعة الاسماعيلية ، فى العام ، تقدر بحوالى ٦١٢ مليون م٣ ، منها ٢٥٢ مليون م٣ تغذى الخزان الجوفى ، وبذلك تكون كمية المياه المفقودة بالتسرب حوالى ٣٦٠ مليون م٣ ، وأن تصرفات الآبار التى تتغذى من الخزان الجوفى تبلغ حوالى ٤٠ مليون م٣ سنويا فقط ، ويترتب على ذلك ارتفاع مستوى الماء فى الأراضى المجاورة للترعة .

وقد بحثت عدة حلول لاستقطاب بعض هذه الفواقد ، أهمها تبطين الترعة برقائق من البيتومين ، أو بغشاء رقيق من النايلون والبيتومين ، مع وضع طبقة فوقه من الزلط والرمل ، أو باستعمال طبقة من الأسفلت أو من الخرسانة أو من بلاطات خرسانية سابقة التجهيز .

ومن الواجب استكمال دراسة الحلول المختلفة ومقارنتها اقتصاديا وفنيا ، والاسراع فى تنفيذ أفضلها ، والبدء بذلك فى الحبس من الكيلو ٤٨ إلى الكيلو ٧٠,٥ .

٢- فاقد المياه من ترعة النوبارية :

أدى تحويل ترعة النوبارية إلى ترعة ملاحية - بالاضافة إلى التوسع الزراعى عليها - الى توسيعها وتعميقها ، وترتب على ذلك - كما حدث فى ترعة الاسماعيلية - ازالة طبقة الطمى التى كانت تكسو جوانبها وقاعها وزيادة تسرب المياه منها ، وتضررت من ذلك الاراضى المنخفضة المجاورة لها .

ومن الواجب دراسة مقادير المياه المتسربة من هذه الترعة ، وتحديد الاحباس الاكثر تأثرا ، وبحث طرق العلاج واختيار أفضلها اقتصاديا وفنيا ، والاسراع بتنفيذه حفاظا على المياه المتسربة ، ورفعا للاضرار الواقعة على الاراضى المجاورة للترعة .

فواقد المياه من المساقى والرى الحقلى :

ثبت من التجارب والدراسات التى أجريت فى أوائل السبعينات ، أن كفاءة استخدام مياه الرى فى الأراضى (وهى النسبة المئوية للاستهلاك المائى للنبات الى كمية المياه الداخلة للحقل) لاتتجاوز فى معظم الأحوال ٥٥٪ ، ومن أجل تحسين هذه الكفاءة وترشيد استخدام مياه الرى ، بدىء فى سنة ١٩٧٧ فى معهد بحوث توزيع المياه ، بالمشروع المصرى لاستخدام وإدارة المياه E.W.U.P بمساعدة المعونة الامريكية ، ويهدف المشروع - بجانب ذلك - إلى تحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية لصغار الزراع ، عن طريق تطوير ادارة المياه بالعمل الجماعى الذى يشترك فيه الزراع مع رجال الرى والزراعة لزيادة كفاءة الرى ، بتقليل الفواقد فى ترع التوزيع والمساقى والحقول ومعالجة مشاكل الصرف ، حتى يرتفع الانتاج الزراعى وتتحسن تبعا لذلك أحوال الفلاح الاجتماعية والاقتصادية .

واختار المشروع ثلاث مناطق لاجراء التطوير :

- منطقة المنصورية بمحافظة الجيزة ، لتمثل مناطق انتاج الخضر التى تسوق بالقاهرة ، وتشمل هذه المنطقة زمام ترعتى التوزيع « بنى مجدول » والحمامى البالغ ١٦٠٠ فدان ، وتربة أراضى الأولى طينية والثانية رملية .

- منطقة « ابوريا » وتقع على الحبس الثالث من ترعة « دقلت » بمحافظة كفر الشيخ ، وتشمل زمام ثلاث مساقى مجموعه نحو ٧٠٠ فدان . وتمثل هذه المنطقة مناطق زراعة الأرز .

- منطقة « ابيوها » بمحافظة المنيا وهى زمام ترعة ابيوها الآخذة من ترعة الابراهيمية ، وتمثل أراضى وادى النيل التى تنتج القطن والحبوب والقصب .

وبالاضافة إلى هذه المناطق الثلاث ، فقد قامت وزارة الأشغال بتجربة أخرى بمحافظة المنوفية فى مساحة ٢٠٧٠ فدانا تروى من ترعة العطف ، فاستبدلت بالمساقى الترابية مواسير مدفونة من ال P.V.C تضخ فيها المياه بضغط منخفض ومركب عليها صمامات (الفا الفا) تفتح على المراوى الحقلية .

وظل المشروع يعمل فى هذه المناطق حتى سنة ١٩٨٤ ثم امتد إلى

سنة ١٩٨٦ ، وقد شمل التطوير عدة أعمال لتحسين الرى والصرف ، وأشترك فيه مهندسون للرى والزراعة واقتصاديون وباحثون اجتماعيون ، وشمل عدة أنشطة أهمها :

– تبطين بعض ترع التوزيع وبعض المساقى لتقليل فاقد المياه منها .

– استبدال خطوط مواسير مدفونة بالمجرى المفتوح لاحدى الترع .

– رفع بعض المساقى وتركيب طلمبة واحدة على مأخذها والاستغناء عن سواقى وطلمبات الأهالى التى كانت مرتبة على المسقاة قبل رفعها .

– تجربة الغاء مناوبات الرى واعطاء المياه باستمرار فى ترع التوزيع ، وقد نجحت هذه التجربة فى منطقة المنصورية ، اذ ثبت أن كميات المياه المستهلكة فى حالة استمرار المياه بالترعة لم تزد عنها فى حالة المناوبة بل نقصت نحو ٥٪ ، مما يشجع على التوسع فى هذه التجربة فى مناطق مختلفة من البلاد ، حتى إذا تبين نجاحها أمكن الغاء نظام المناوبات ، ولذلك أثره فى تضييق قطاعات الترع الفرعية وترع التوزيع ، والافادة من الأراضى التى تتوفر نتيجة لذلك .

– تسوية الأراضى وضرورة اجرائها بالدقة الكافية ، وقد نتج عن ذلك نقص واضح فى كمية المياه المستهلكة .

– زيادة كفاءة الرى الحقلى باستخدام الخطوط الطويلة للرى ، بدلا من الخطوط القصيرة أو بأحواض مستوية .

– العناية بتطهير ترع التوزيع والمساقى ونزع الحشائش منها ، مع اشتراك الفلاحين المنتفعين فى هذه العمليات .

– دراسات ميدانية اجتماعية للزراع لاستبيان آرائهم فى كثير من الموضوعات الخاصة بالدورة الزراعية ، ومواعيد الرى والرى الليلى وكفاءة الصرف الحقلى .

وفى المناطق التى يتم فيها تطوير الرى تكوّن رابطة من المنتفعين بكل مسقاة ، تتولى بواسطة رئيسها وأمين صندوقها جدولة توزيع مياه المسقاة (عملية المطارفة) ، كما تقوم بصيانة المسقاة وتشغيل طلمبة رفع المياه – إن وجدت – وصيانتها ، وتحصيل هذه التكاليف من المنتفعين بنسبة حيازة كل منهم . وإذا ثبت نجاح هذه التجربة فإن وزارة الأشغال تعد تشريعا لتعميم هذه الروابط ، ولتضفى عليها الصفة القانونية والشخصية الاعتبارية .

وقد ثبت من البيانات التى جمعت فى التقرير النهائى للمشروع ، انه نتج عن تنفيذه وفر فى المياه المستخدمة للرى يقدر بنحو ١٥ – ٢٥ ٪ من كميات المياه التى كانت تستخدم قبل التطوير ، وانه حدث انخفاض فى مناسيب المياه الأرضية تتراوح بين ٢٠ – ٤٠ سم ، وان انتاج المحاصيل زاد فى أراضى المشروع نحو ٢٠ ٪ فى المتوسط .

الفاقد من مياه المصارف :

مازالت سبعة مليارات من الأمتار المكعبة من مياه المصارف تصب فى البحر دون الانتفاع بها ، ويحول دون ذلك تلوث مياه هذه المصارف بسبب ما تحتويه من المخلفات السائلة للصرف الصناعى والصرف الصحى وبقايا الأسمدة والمبيدات . وينبغى إزالة أسباب التلوث بتطبيق القانون ٤٨ لسنة ١٩٨٢ ، حتى يمكن إعادة استخدام مياه هذه المصارف مخلوطة بمياه النيل أو غير مخلوطة ، مع تطبيق الأساليب العلمية الحديثة فى استخدام المياه شبه المالحة فى الرى ، واستنباط النباتات التى تتحمل درجات عالية من ملوحة مياه الرى .

الفاقد من مياه الأمطار :

تسقط الأمطار على الساحل الشمالى الغربى بغزارة تتراوح بين ٩٠ مم إلى ١٧٠ مم سنويا ، ويستفاد بهذه الأمطار فى زراعة مساحات من الشعير ، وفى الساحل الشمالى الشرقى تتساقط الأمطار بغزارة تبلغ فى المتوسط نحو ١٥٠ مم فى العريش ، و ٢٢٠ مم فى رفح ، وتزرع على هذه الأمطار مساحات من القمح والشعير والزيتون واللوز ، كما تغذى هذه الأمطار خزان المياه الجوفية ،

ويستفاد منها بعمل سدود على الوديان لتخزينها واستخدامها فى الرى والشرب والأغراض المنزلية .

وفى جنوب سيناء تهطل الأمطار أياما محدودة على شكل سيول جارفة فى موسمين (عادة فى اكتوبر وفبراير من بعض الأعوام) وتجرف هذه السيول ما يعترضها من طرق أو مبان أو زراعات ، وتقدر كمية المياه التى تصل إلى البحر من هذه السيول بنحو خمسين مليون م٣ سنويا .

وللمحافظة على هذه المياه ، يلزم عمل سدود لحجز المياه أمامها للانتفاع بها فى رى الأراضى القابلة للزراعة ، ولتغذية خزان المياه الجوفى .

المشروع القومى لتطوير الرى :

كان من أثر النتائج السابق ذكرها ، أن تقرر تنفيذ المشروع القومى لتطوير الرى فى الأراضى الزراعية القديمة بالوادى والدلتا ، ويشمل المشروع - بالاضافة الى تطوير الرى الحقلى وتطوير المساقى وترع التوزيع - تطوير الترع الفرعية بإعادة تصميم قطاعاتها وتحسين الأعمال الصناعية المقامة عليها ، وتجميع الفتحات الصغيرة الآخذة منها فى فتحات أكبر توزع مياهها على مراوى الحقول ، عن طريق مواسير مدفونة بها فتحات ذات صمامات . مع انشاء جمعيات للمنتفعين بكل مسقاة تقوم بتطهير المساقى والمصارف الخاصة وصيانتها ، وكذلك بادارة طلمبات المساقى وعمل جداول « المطارفة » بين المنتفعين وتنفيذها ، وجمع نفقات الادارة والصيانة والتطهير من المنتفعين بنسبة الزمام المنتفع لكل منهم .

وتعد وزارة الأشغال والموارد المائية فى الوقت الحاضر التشريع اللازم لهذه الجمعيات .

ويجرى تنفيذ هذا المشروع فى الخطة الخمسية الحالية فى مساحة تبلغ نحو ٣٥٠ الف فدان موزعة على تسع محافظات ، وتبلغ تكاليف التطوير نحو ١٤٠٠ جنيه للفدان الواحد ، وينتظر أن يكون الوفر فى مياه الرى بتنفيذ مشروع التطوير ١٠ - ١٥ ٪ .

ويلزم تقويم المشروع فى المناطق التى نفذ فيها لمعرفة كميات المياه بدقة ، وكذلك معرفة مقدار الزيادة فى المحاصيل الزراعية نتيجة التطوير ، حتى يمكن الحكم على مدى نجاح المشروع اقتصاديا .

الفواقد بسبب الحشائش المائية :

تغطى الحشائش المائية مساحات كبيرة من مجرى النيل وفروعه ، ومن الترع والمصارف بمختلف درجاتها ، فضلا عن المساقى والمصارف الخصوصية ، وهى سريعة التكاثر إذا تركت بدون مقاومة جدية . وقد كثر انتشار هذه الحشائش بعد انشاء السد العالى ، فقد كانت مياه الفيضان العكرة توقف نمو بعض هذه الحشائش ، أو تميتها ، كما ان زيادة استعمال الأسمدة الكيماوية - وما تحمله مياه الصرف منها - قد زاد من نموها وانتشارها ، وأخطر هذه الحشائش هو ورد النيل (الهايسنث) فهو يتزايد ويتكاثر بالنمو الخضرى وبالبصلات وبالبذور بصورة مذهلة فى خلال فترة قصيرة ، ويغطى مساحات كبيرة من السطوح المائية ، ويتسبب فى فقد كميات كبيرة من المياه بالبخرنتح ، وبسبب تكاثره بالبذور فإنه لايمكن القضاء عليه نهائيا ، وانما يمكن مقاومته لانقاص المساحات التى يغطيها وتقليل فواقد المياه التى يسببها .

وقد قام معهد بحوث صيانة الترع والمصارف ومقاومة الحشائش ببحوث بمحطة تجارب بهتيم ، لتحديد ما يفقد بالبخر نتح من المسطحات المائية المغطاة بورد النيل ، ومقارنته بما يفقد بالبخر من السطوح المائية المكشوفة ، فوضعت ورد النيل فى أحواض مائية ، وجعلت تغذيها بالمياه وبعض المخصبات من وقت لآخر لضمان نمو ورد النيل ، وتقيس ما يفقد من مياه هذه الأحواض ، وتقارنه بما يفقد بالتبخر من أحواض مماثلة لها فى نفس الموقع خالية من ورد النيل ، واستمرت التجربة عاما كاملا .

وتبين أن متوسط ما فقد من مياه الأحواض المغطاة بورد النيل هو ١,٢٢ مللى لتر من كل سنتيمتر مربع من المسطح ، يقابله ٠,٦ مللى لتر من كل سنتيمتر مربع من الأحواض المكشوفة ، وبذلك يكون المتوسط اليومى لزيادة الفاقد بالبخرنتح عن الفاقد العادى بالبخر ٠,٦٢ مللى لتر لكل سنتيمتر مربع .

وقد أوضحت الدراسات الخاصة بمعدلات فقد الماء بالبخر نتح من نبات ورد النيل ، أن البخر نتح منه يختلف من فصل إلى فصل ، ففى الشتاء يكون قليلا (بمعدل ٣,٨ مم فى اليوم فى شهر يناير) ويزداد فى شهر أبريل الى ١١,٨ مم فى اليوم ، وفى شهر يونيو يصل الى حده الأقصى ٢٤,٨ مم فى اليوم ، ثم ينخفض فى شهر سبتمبر الى ١٩,٨ مم فى اليوم .

وإذا قارنا هذه القيم بما يقابلها من قيم التبخر فى نفس الشهور من سطح الماء الحر ، يتبين أن البخر نتح فى حالة ورد النيل لا يزيد كثيرا عن التبخر فى الشتاء ، ولكنه يصبح قدر ١,٥ – ٢,٦ مرة فى الشهور الأخرى خلال العام .

ولاشك أنه من الصعب تقدير المساحات التى يغطيها ورد النيل من المسطحات المائية ، لسرعة تكاثره وانتقاله عائما من موقع الى آخر .

وتقدر المساحة التى يغطيها ورد النيل من سطح مياه النيل وفرعيه بنحو ٥٠٠٠ فدان ، وهى تمثل ٢,٥ ٪ من المساحة الكلية ، وطبقا لنتائج التجربة السابقة يكون الفاقد منها بسبب ورد النيل ٤٧,٥٢ مليون م٣ فى العام .

وطبقا لاحصاءات عينات من شبكات الترع والمصارف يقدر الفاقد بسبب ورد النيل من الترع بحوالى ٢,٩٤ مليون متر مكعب فى العام ، على أساس أن أطوال الترع المصابة بورد النيل طول العام تبلغ فى مجموعها ٦٥٠ كم ، ومتوسط عرض مسطحها المائى ٢٠ مترا ، ونسبة الاصابة بها ١٠ ٪ ، كما يقدر أن الفاقد بسبب ورد النيل فى المصارف ٦,٧٨ مليون م٣ فى العام ، باعتبار أطوال المصارف المصابة بورد النيل طوال العام ٧٥٠ كيلو متر ، وأن متوسط العرض ٢٠ مترا ، ونسبة الاصابة بها ٣٠ ٪ .

وبذلك تكون جملة الفاقد بسبب ورد النيل فى مجرى النيل وفرعيه والترع والمصارف ٥٧,٢٤ مليون م٣ .

ولم يتم تقدير الفاقد فى مجارى الرى التى تقل فيها نسبة الاصابة عن ٥ ٪ والتى لا يبقى ورد النيل فيها طول العام ، فاذا أضفنا نظير هذا ٥٠ ٪ إلى الفاقد فى الترع والمصارف ، لبلغ مجموع الفاقد ٦٢,١ مليون م٣ فى العام من النيل والترع والمصارف .

وإذا قدرنا أن المساحات المغطاة بورد النيل فى المساقى والمصارف الخصوصية طول العام ، تعادل المساحات المغطاة بالنيل والترع والمصارف العمومية ، فإن الفاقد من مائها يبلغ ٦٢ مليون م٣ سنويا . وبذلك تكون جملة الفاقد بسبب ورد النيل ١٢٤ مليون م٣ سنويا .

ولتقليل هذا الفاقد بمقاومة ورد النيل ، يمكن أن تستخدم المبيدات التى لا تضر صحة الانسان والحيوان والأسماك والنباتات الأخرى ، كما ينبغى اعداد الوسائل الميكانيكية الكافية ، وإعداد كادر مدرب من العمال والفنيين والمهندسين اللازمين لتشغيل الآلات وصيانتها والقيام بحملة قومية لهذه المقاومة ، وارشاد الزراع لمقاومة هذه الحشائش فى المساقى والمصارف الخاصة . فبالإضافة الى الخسارة الناتجة من فقد المياه بسبب الحشائش المائية ، فان هذه الحشائش تلوث المياه فتضر بصحة الانسان والحيوان والنبات ، كما انها تعوق سير المياه فلا تصل إلى نهايات المساقى ، وبالتالى لا توفر المرور الكافى لصرف الأراضى الزراعية .

الفواقد فى مياه الشرب والأغراض المنزلية :

تستهلك مصر فى الوقت الحاضر للشرب والأغراض المنزلية نحو خمسة مليارات من الأمتار المكعبة ، وتزداد هذه الكمية سنة بعد أخرى مع زيادة عدد السكان ، ومن المعروف أن هناك فاقدا فى هذه الكمية لا يقل عن مليار م٣ ، بسبب عيوب فى شبكات المياه ، وعدم تركيب عدادات

المتسرب من المنازل ، وعيوب فى توصيلات المياه بالمساكن وغير ذلك ، وأصبح من الممكن توفير الجزء الأكبر من هذا الفاقد ، عن طريق تلافى هذه العيوب .

ثالثا : فواقد المياه التى يمكن استقطابها كلها :

تصرف فى فترة السدة الشتوية من خزان أسوان كميات من المياه ، من أجل الملاحة وتوليد الكهرباء والشئون البلدية والصناعية ، ويتفاوت المنصرف اليومى للنيل فى هذه الفترة بين ٦٥ – ٩٠ مليون م٣ فى اليوم ، ويهدر منها فى البحر مقادير تتفاوت بين مليارين وأربعة مليارات من الأمتار المكعبة ، كذلك تقتضى الضرورة ، فى بعض الأحيان ، صرف مياه تزيد عن الاحتياجات المائية ، للمحافظة على فرق التوازن المسموح به على احدى القناطر المقامة على النيل أو لتيسير الملاحة ، وتهدر هذه المياه أيضا فى البحر دون الاستفادة بها فى الرى ، ويتراوح هذا المقدار بين نصف مليار ومليار م٣ سنويا .

وقد درست عدة مشروعات للاستفادة بهذه المياه ، منها : تخزينها فى بحيرتى المنزلة والبرلس ، ومنها الانتفاع بها فى رى أراض فى الساحل الشمالى الغربى .

ومن الضرورى الاسراع بالبت فى هذا الموضوع المثار منذ أكثر من عشرين عاما ، إما بإلغاء نظام السدة الشتوية ، أو تنفيذ غيرها من مشروعات للاستفادة بالمياه التى تهدر فى البحر .

بيان الفواقد من مياه النيل ومايمكن استقطابه منها

الموقـــع	مقدار الفواقد مليون م٣ فى السنة	مايمكن استقطابه	المشروعات اللازمة للاستقطاب
بحر الجبل .	١٦٠٠٠	٧٦٠٠	قناة جونجلى (مرحلتان) .
بحر الغزال .	١٢٠٠٠	٧٠٠٠	مشروعا بحر الغزال .
نهر السوباط (مستنقعات مشار) .	٩٠٠٠	٤٠٠٠	مشروع مشار ونهر البارو .
ترعة الاسماعيلية .	٦١٠	٣٦٠	تبطين الترعة من ك ٤٨,٠٠٠ إلى ك ٧٠,٥٠٠ .
ترعة النوبارية .	لم تحسب	—	تبطين الترعة فى المواقع كثيرة الرشح .
الاراضى القديمة .	١٣٦٠٠	٤٢٠٠	المشروع القومى لتطوير الرى .
المحاذى بالنيل والترع والمساقى .	١٢٤	١٠٠	مقاومة ورد النيل والحشائش الاخرى .
مياه السدة الشتوية .	٢٠٠٠	١٥٠٠	التخزين فى البحيرات الشمالية .
مياه الشرب .	٥٠٠٠	١٠٠٠	تجديد شبكات المياه وترشيد استخدام المياه ووضع عدادات للمنازل .

التوصيات

وبناء على ما جاء فى هذا التقرير ، ومادار حوله فى اجتماع المجلس فى آراء واتجاهات – يوصى بما يأتى :

* بذل كافة الجهود ، وخاصة السياسية والدبلوماسية للعمل على استقرار الأمن فى جنوب السودان ، حتى يمكن إنجاز المشروعات المشتركة بين مصر والسودان – فى إطار اتفاقية مياه النيل – مع البدء باستكمال المرحلة الأولى من قناة جونجلى ، واجراء الدراسات التفصيلية لمشروعات بحر الغزال ومستنقعات مشار للشروع فى تنفيذها .
* دعوة دول حوض النيل إلى انشاء هيئة فنية دائمة مشتركة لدراسة مشروعات وتنمية الموارد المائية والكهرومائية ، ووضع خطة متكاملة لتنفيذ هذه المشروعات وفق الاحتياجات الضرورية لهذه الدول ، دون المساس بحقوق مصر المكتسبة والتاريخية فى مياه النيل .
* ضرورة تمثيل وزارة الاشغال والموارد المائية فى السفارات المصرية فى دول حوض النيل ، على المستوى الذى يتناسب مع أهمية شئون المياه وآثارها الحيوية لمصر .
* نظرا لقلة المعلومات الهيدرولوجية والمناخية عن هضبة اثيوبيا ، فينبغى مفاوضة حكومة اثيوبيا للمشاركة مع مصر والسودان فى القيام بمشروع لتغطية الهضبة الاثيوبية بدراسة هيدرومتيورولوجية ، على نسق ما يتم فى الهضبة الاستوائية .
* تقييم ما تم من مشروعات تطوير الرى للوقوف على مدى ما تحقق من فوائد هذا التطوير ، لا سيما من حيث توفير مياه الرى وزيادة الانتاج الزراعى ، حتى يمكن المضى فى خطة التطوير .
* متابعة التطورات الحديثة فى تكنولوجيا الرى ، بهدف

استخدام الأجهزة الملائمة لقياس المياه فى الأراضى المصرية ، وتحديد احتياجات الرى .

* الالتزام بالمقنن المائى لكل محصول لتوفير المياه والحفاظ على جودة التربة ، وهو الأمر الذى يستلزم مباشرة مهندسى الرى لأعمالهم على الوجه الأكمل .

* ضرورة مكافحة الحشائش المائية بكل الوسائل الممكنة التى لا تسبب ضررا للانسان والحيوان ، حفاظا على المياه التى تفقد بالبخر نتح من تلك الحشائش ، وتلافيا لما تسببه من إعاقة وصول المياه لنهايات الترع .

* الاسراع بالبت فى المشروعات المقترحة للاستفادة بمياه النيل التى تهدر فى البحر اثناء السدة الشتوية وفى أوقات أخرى ، والاسراع فى تنفيذ المشروع الأجدى اقتصاديا ، أو الغاء نظام السدة الشتوية .

* العمل بكل الوسائل لمكافحة تلوث مياه النيل والترع والمصارف بالحزم فى تطبيق القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٢ ولائحته التنفيذية على الكافة ، اذ ان التلوث يفقدنا كميات كبيرة من المياه التى يمكن اعادة استخدامها فى الرى ، بالاضافة الى ما يسببه من أضرار بالغة بصحة الانسان والحيوان والنبات والتربة . كما أنه يحول دون اعادة استخدام مياه المصارف للرى .

* ضرورة العمل على تقليل الفواقد من مياه الشئون البلدية ، بتحسين وصيانة شبكات المياه فى الشوارع والمنازل ، وتركيب عدادات لاستهلاك المياه ، والدعوة الى الحد من الاسراف فى استعمال المياه بكل وسائل الاعلام .

* للافادة من مياه السيول فى سيناء ودرء اخطارها ، يتعين استكمال الدراسات الخاصة بسدود المناطق ذات الأسبقية العاجلة مثل تيران والعاط ، وتنفيذ هذه السدود فى أقرب وقت ، لتحديد وسائل الاستفادة من مياه السيول التى تحجزها السدود المقترحة .

انتاج الفاكهة

تعتبر الفاكهة من المواد الغذائية الإساسية فى الغذاء المتكامل للإنسان ، لما تحتويه من السكريات ، والمواد الكربوهيدراتية الاخرى ، والبروتينات ، والأحماض الأمينية والعضوية ، والزيوت ، والفيتامينات والعناصر المعدنية المختلفة والأنزيمات .

وتستخدم الفاكهة فى العديد من الصناعات ، مثل المشروبات والمربات والحلويات ، كما تستخرج منها بعض العقاقير الطبية والأصباغ . ويستعمل خشب بعض أنواع الفاكهة فى أغراض صناعية متعددة .

وقد أدت زراعة الفاكهة إلى تطور الصناعات الغذائية بمختلف صورها . وتستوعب هذه الزراعة العديد من الأيدى العاملة التى تلزم لتربية وخدمة الأشجار والعناية بها طوال مراحل الانتاج ، ولذلك فهى أكثر المحاصيل النباتية استيعابا للطاقة العاملة ، سواء فى مراحل الانتاج والحصاد أو التداول والتخزين والتسويق . كما أن لأشجار الفاكهة تأثيرا كبيرا على البيئة ، يتمثل فى المحافظة على التربة من عوامل التعرية وتلطيف المناخ وتجميل المكان ، فضلا عن تنقية الجو من الأتربة .

وتحتاج زراعة الفاكهة إلى استثمارات طويلة الأمد ، حيث تستغرق فترة زمنية طويلة نسبيا للبدء فى الانتاج ، وتتطلب استخدام كثير من المعدات والآلات ، بالاضافة إلى مواد كيماوية متنوعة ، علاوة على احتياجها إلى مشاتل متخصصة فى انتاج الشتلات الجيدة المطابقة للمواصفات القياسية ، مما يتطلب توفير رأس مال كاف لإنشاء وخدمة الحدائق إلى حين تحقق عائدا اقتصاديا . ولهذا فإن زراعة

الفاكهة تقتصر بصفة عامة على الفئة القادرة من المستثمرين الذين يهتمون بمجال الزراعة .

وتتباين الأنواع المختلفة من الفاكهة فى متطلباتها المناخية وصفات التربة الملائمة تبايناً كبيرا ، وتتفاوت احتياجاتها المائية ، ومدى مقاومتها للجفاف والملوحة ، وما تتعرض له من الأمراض الفطرية والآفات الحشرية .

ومن ثم فإن تحديد المناطق المناسبة لزراعة النوع الواحد من الفاكهة هام للغاية ويحتاج إلى خبرة علمية وفنية واسعة ، كما أن تربية أشجار الفاكهة والنهوض بإنتاجها يتطلب الكثير من العمليات الزراعية الفنية ، التى يجب أن تتم بالطرق المناسبة وفى التوقيت المناسب ، لكى تحقق أفضل انتاجية وأعلى عائد اقتصادى .

وقد تعرضت مختلف انواع الفاكهة على امتداد السنوات الماضية لكثير من التطوير والتحسين ، الذى اتجه نحو تطبيق أحدث الأساليب التكنولوجية فى الخدمة البستانية ، بالاضافة إلى إدخال الأصول المقاومة للظروف غير الملائمة للنمو ، والأصناف التى تمتاز بارتفاع انتاجيتها وجودة ثمارها وملاءمتها للبيئة المصرية . وكان تحسين الأنواع المحلية والنهوض بإنتاجها ، كما ونوعا ، فى مقدمة اهتمامات المتخصصين ، مما أدى إلى تحسين الثمار وارتفاع قيمتها الغذائية ، فضلا عن زيادة قدرتها على تحمل عمليات التداول والنقل والتخزين .

وجدير بالذكر ان انتاج اصناف جديدة من الفاكهة يحتاج إلى أساليب علمية متطورة ، وجهود كبيرة لسنوات طويلة .

الموقف الحالى لزراعة الفاكهة :

زادت مساحة أشجار الفاكهة فى مصر خلال السنوات الأخيرة بنسبة كبيرة وبصورة مطردة (جدول رقم ١) فبعد أن كانت ٩٤ ألف فدان عام ١٩٥٢ ، ارتفعت لتصل إلى ٣٢١ ألف فدان فى عام ١٩٧٧ ، ثم وصلت الى ٤٥٧ ألفا عام ١٩٨٥ ، حتى بلغت ٦٥٥ ألف فدان عام ١٩٨٩ .

وتشير الاحصائيات إلى ان المساحة ستصل إلى ٧٦٢ الف فدان عام ١٩٩٢ ، وهو ما يتعدى ١٠ ٪ من جملة الرقعة المزروعة فى البلاد .

وتعتبر الموالح أهم محاصيل الفاكهة بمصر وأكبرها مساحة ، حيث بلغت مساحتها ٢٧٨ الف فدان ، تمثل ٤٣ ٪ من جملة مساحة حدائق الفاكهة ، يليها العنب بمساحة بلغت ١٠٩ ألف فدان ، والمانجو بحوالى ٤٥ ألف فدان ، ثم الموز والجوافة والتين بمساحات تبلغ ٣٨ ، ٣٥ ، ٣٣ ألف فدان على التوالى . وتغطى مساحة هذه الأنواع الستة ٨٠ ٪ من جملة مساحة الفاكهة .

وتجدر الإشارة إلى ، ان مساحة نخيل البلح لم تدرج فى الاحصائيات الرسمية ضمن مساحة حدائق الفاكهة ، وذلك لطبيعة زراعتها فى مساحات متخللة وسط المحاصيل الحقلية وعلى حواف الحقول والجسور . ولهذا فانها تدخل ضمن الرقعة المزروعة بالمحاصيل الحقلية . هذا بالاضافة إلى ان بعض أنواع محاصيل الخضروات – مثل الفراولة والبطيخ والشمام – تعتبر ضمن مجموعة الفاكهة ، وتبلغ المساحة الاجمالية المزروعة منها حوالى ١٨٠ ألف فدان .

وبلغ انتاج الفاكهة فى مصر حوالى ٤.١٣ مليون طن عام ١٩٨٩ وحوالى خمسة ملايين طن عام ١٩٩٢ ، ويشمل ذلك محصول البلح الذى يبلغ انتاجه ٥٢٧ ألف طن . وهذا يعنى ان متوسط انتاج الفدان من الفاكهة بصفة عامة حوالى خمسة أطنان للفدان ، ويبلغ الانتاج من الموالح ١.٨ مليون طن عام ١٩٨٩ ، بمتوسط قدره ٦.٤ طن للفدان ، وهو ما يعتبر منخفضا بالنسبة للانتاج العالمى .

وقد أوضحت الدراسات ان متوسط الفاقد من الفاكهة يبلغ نحو ١٨ ٪ من جملة الانتاج . أى حوالى ٩٠٠ ألف طن سنويا ، وان الكميات التى تم تصديرها تقدر بنحو ٤٠٠ ألف طن ، مما يهبط بمتوسط نصيب الفرد من الفاكهة إلى حوالى ٥٠ كيلو جراما (جدول رقم ٢) .

وقد صدرت قرارات تمنع التوسع فى زراعة الفاكهة فى أراضى

الدلتا والوادى ، مع وجوب التوسع فى زراعتها بالأراضى المستصلحة حديثا - واستندت إلى الاعتبارات الآتية :

- عدم جودة بعض الحاصلات الحقلية بالأراضى المستصلحة .

- طريقة الرى المتبعة فى نسبة كبيرة من الأراضى الجديدة هى الرى بالرش أو التنقيط . وهذه تلائم الحاصلات البستانية أكثر مما تلائم الحاصلات الحقلية .

- حرص الدولة على التركيز على التوسع فى زراعة المحاصيل الحقلية ذات الأهمية الاستراتيجية فى التنمية الزراعية ، داخل الوادى ، مثل القمح والأرز والقطن .

وقد نتج عن هذا زيادة مساحة الفاكهة بصفة مستمرة ، خاصة وان هذا النوع من الانتاج يجد اقبالا من الزراع لارتفاع نسبة الدخل والربح ، فضلا عن أنه لم يخضع للتسعير أو التوريد الزراعى ، مثل غيره من المحاصيل الحقلية الأخرى .

الفاكهة فى التركيب المحصولى :

يتبع التركيب المحصولى كأسلوب لزراعة أنواع الحاصلات بكل منطقة من المناطق الزراعية ، ومن ثم ينبغى أن يتم على أسس اقتصادية سليمة ، حتى لا يتحول الانتاج الزراعى إلى انتاج عشوائى يؤثر فى التنمية الاقتصادية الشاملة .

فإذا افترضنا ان هناك تخطيطا لزراعة مساحة تحقق المتوسط الحالى - وقدره ٤٥.٤ كيلو جرام للفرد (وهو معدل منخفض عالميا) - فإننا يجب ان نوفر بحلول عام ٢٠١٠ مساحة يزيد مقدارها على مليون فدان ، على اساس ان متوسط انتاج الفدان خمسة أطنان ، ومع وضع الزيادة المطردة فى تعداد السكان فى الاعتبار ، وان هذه المساحة ستغطى الاستهلاك المحلى فقط دون التصدير ، ودون حساب نسبة التالف والفقد خلال مراحل التداول والتسويق .

ووفقا لإحدى الدراسات التى أعدت فى عام ١٩٩١ ، تراوحت المساحة المطلوبة للوفاء بالاستهلاك المحلى - بعد خصم نسبة ١٧ ٪ تالف والاحتفاظ بنسبة ٢٠ ٪ للتصدير - ما بين ٩٩٣ ألف فدان ، و ١,٨ مليون فدان . ومن الواضح ان تحقيق ذلك سوف يكون على حساب الحاصلات الغذائية أو التصديرية الأساسية الأخرى .

ولعل التركيب المحصولى الأمثل فى إطار الظروف الراهنة ، هو الذى يحقق :

- أكبر قدر من الحبوب .
- أكبر قدر من حاصلات التصدير .
- أقل قدر من استيراد المواد الغذائية .
- أقصى حد من الربحية الاقتصادية للمزارع ، وأكبر قيمة من الناتج القومى الزراعى .

ويمكن المفاضلة بين محصول وآخر من الحاصلات التى تحقق الشروط السابقة على الأسس التالية :

- مدة شغل المحصول للأرض ، إذ كلما قصرت زاد تكثيف الحاصلات وزاد الانتاج الزراعى السنوى .
- مساهمة المحصول فى النشاط الصناعى قبل استهلاكه واستخدامه النهائى . فالمحصول الذى يؤكل طازجا أقل اثرا فى النشاط الاقتصادى من محصول آخر يقتضى إعداده للاستهلاك ، أو استخدامه فى عمليات صناعية .
- مساهمة المحصول فى خلق فرص عمل زراعية وصناعية ، وهو أمر له أهمية خاصة فى ضوء الكثافة السكانية العالية ونسبة البطالة الزائدة .
- موقف المحصول الناتج فى الأسواق العالمية ، فزيادة الانتاج من محصول بما يرفع المعروض منه على الطلب يؤدى إلى انخفاض العائد ، وبالتالى يؤثر على الاقتصاد القومى .
- ملاءمة المحصول للآلات الزراعية الشائعة بمصر ، فالاعتماد على اجراء العمليات الزراعية يدويا لم يعد مجزيا . ولعل أوضح الامثلة على

ذلك جمع القطن ، وكذلك جمع ثمار العديد من أشجار الفاكهة ميكانيكيا .

– استهلاك المحصول للمياه ، فكلما قل استهلاكه منها ، وافق ذلك ظروف البلاد ، حيث يتيح توفير قدر من الماء يمكن استخدامه فى استزراع مساحات جديدة .

– العائد من المحصول بالمقارنة إلى غيره من الحاصلات .

ويقتضى الاستغلال الأمثل لأشجار الفاكهة أن نضع فى اعتبارنا ما يأتى :

– تشغل اشجار الفاكهة الأرض لعدة سنوات متتالية ، ومع أنه يمكن استزراع بعض المحاصيل الثانوية محملة على هذه الاشجار فى سنوات نموها الأولى ، الا أن ذلك يصبح غير ميسور بعد نمو الأشجار وتظليلها للمساحة جميعها .

– تستهلك أغلب ثمار الفاكهة طازجة دون حاجة لتصنيعها ، ويلجأ إلى التجفيف والتعليب عند زيادة الانتاج عن الاستهلاك الطازج ، وكذلك للاستفادة من ثمار الدرجة الثانية التى قد يصعب تسويقها بسعر مناسب . وتنشأ بعض الصناعات التحويلية التى تعتمد على المخلفات الناتجة عن التصنيع ، كنواتج صناعات العصير والمربى ، بتحويل فضلاتها إلى أعلاف . وبصفة عامة فإن الاستهلاك الطازج لثمار الفاكهة هو الغالب ، وهو الذى يحدد أسعارها ، وبالتالى العائد منها .

– تحتاج أشجار الفاكهة إلى خدمات متنوعة من تقليم ، ورى ، وتسميد ، ومقاومة آفات ، وجمع للمحصول ، وكل هذه العمليات الزراعية تتطلب عمالة يدوية ، وهو ما يعانى من نقصه زراع الفاكهة .

– إذا اعتبرنا ان الهدف من التوسع فى مساحات الفاكهة هو التصدير إلى الخارج ، فالأمر يقتضى دراسة الأسواق العالمية لكل نوع من الأنواع الذى يخطط لاستزراعه ، فضلا عن ظروف المنافسة ، وموعد التصدير ، وأذواق المستهلكين .

– ان تنفيذ مختلف العمليات الضرورية لانتاج الفاكهة ، وخاصة جمع الثمار التى من الصعب استخدام الآلات فيها ، يحتاج إلى عمالة مدربة . وثمة دول تترك الثمار على الأشجار دون جمع لعدم توفر الأيدى العاملة . وتجرى الدراسات لحل هذا العائق ، سواء بتصميم آلات تيسر إسقاط الثمار ، أو انتاج أصناف من الأشجار القزمية يسهل جمع ثمارها فى يسر وخدمتها بسهولة .

– استهلاك اشجار الفاكهة من الماء يفوق استهلاك اغلب الحاصلات الحقلية ، باعتبار ان حديقة الفاكهة تشغل الارض سنة كاملة ، فاستهلاك القمح يليه الذرة يبلغ ٣٧٠٧م٣ فى السنة ، بينما يبلغ استهلاك الموالح نحو ٥٠٠٦ م٣ / فدان / سنة . كما تتميز الحدائق بامكان استخدام الرى بالتنقيط الذى يرفع كفاءة استخدام المياه من (٥٠٪ – ٥٥٪) إلى (٨٠٪ – ٨٥٪) ، فتقل بذلك احتياجات رى الحدائق بنحو ٣٠٪ ، بالاضافة الى ان الرى بالتنقيط يمكن من توزيع السماد مع مياه الرى توزيعا متساويا واقتصاديا ، ويقلل من نمو الحشائش .

– يعتبر العائد من أشجار الفاكهة عاليا بالنسبة للحاصلات الحقلية ، وكان هذا العامل دائما أساسيا للاقبال على التوسع فى زراعة الفاكهة فى الثمانينات ، وخاصة انها لاتخضع للتسويق التعاونى أو التسعير الجبرى .

وبعد التحول الأخير نحو رفع أسعار القمح والأرز والقطن ، وقصر التسويق التعاونى على عدد محدود من الحاصلات تمهيدا لإلغائه – ارتفع عائد المحاصيل الحقلية ارتفاعا جعلها منافسة لأشجار الفاكهة (جداول ٣ ، ٤ ، ٥) ، وفى نفس الوقت زادت تكلفة إنشاء الحدائق وخدمتها السنوية زيادة كبيرة ، مما أدى لانخفاض العائد منها إذا ماقورن بالعائد من الخضر

والحاصلات الحقلية ، وقد أدى ذلك إلى احجام البعض عن زراعة الفاكهة .

واذا كان التوسع فى مساحة أشجار الفاكهة أمرا يقتضى التريث ، واتخاذ القرار على أساس علمى بدراسة جميع العوامل السابقة ، فإن البديل لهذا التوسع هو رفع انتاجية حدائق الفاكهة فى المساحة الحالية ، حتى تتحقق زيادة فى الانتاج تقابل زيادة الاستهلاك الناتجة عن زيادة السكان والتصدير ، كما يجب العمل على خفض نسبة الفاقد من الثمار بعد جمعها ، إلى ادنى حد ممكن تسمح به عمليات تداول وتسويق الفاكهة ، مما يؤدى إلى زيادة المقدار الصالح للاستهلاك وتحسين جودة المعروض من الفاكهة ، سواء فى الأسواق المحلية أو الخارجية .

تحسين إنتاجية أشجار الفاكهة :

تبذل جهود مستمرة لرفع الكفاءة الانتاجية لحدائق الفاكهة ، وبرغم ذلك لايزال انتاج الموالح - وهى أهم أنواع الفاكهة بمصر والتى تشغل حوالى نصف المساحة الكلية لها - يمثل نحو ٥ أطنان كمتوسط عام للاشجار المثمرة وغير المثمرة ، و ٧ أطنان للفدان من الاشجار المثمرة فقط ، بينما يبلغ انتاج الفدان فى بعض الدول المنتجة للموالح أكثر من ١٥ طنا .

وأهم العوامل المؤثرة على الكفاءة الانتاجية لأشجار الفاكهة هى :

الظروف المناخية :

تؤثر الظروف المناخية بمصر تأثيرا كبيرا على المحصول ، حيث يتعرض الكثير من حدائق الفاكهة لظروف قاسية مثل رياح الخماسين فى مارس وابريل والتى تؤدى الى سقوط الأزهار ، وموجات الصقيع فى الشتاء والتى لاتناسب بعض أنواع الفاكهة ، بينما يحتاج البعض الآخر إلى قدر من البرودة لاتتوفر فى أغلب المناطق ، ومن ثم ينبغى تحديد أنسب ما يزرع فى كل منطقة على حدة ، حتى لايتسبب سوء الاختيار فى قلة المحصول . فالبرتقال أبو سرة مثلا لايناسبه ارتفاع الحرارة والجفاف ، وفاكهة المنطقة المعتدلة تحتاج إلى كميات من البرودة فى الشتاء يجب التأكد من توافرها فى المنطقة .

التربة :

إن أثر التربة واضح ، فالعديد من أنواع الفاكهة لاتجود فى الأراضى الجيرية ولا تلائمها الأراضى الملحية كالموالح ، بينما يؤدى ارتفاع مستوى الماء الأرضى الى اضرار شديدة بأغلب أشجار الفاكهة .

وجدير بالذكر ، انه كان يشترط على من يريد زراعة حديقة فاكهة ويرغب فى الحصول على الأشجار من مشاتل وزارة الزراعة - ان يقوم المتخصصون بفحص أرضها فحصا فنيا للتأكد من عمق مستوى الماء الجوفى ، وملاءمة خواص التربة لنوع الفاكهة المراد زراعتها . وعلى ذلك ينبغى العودة إلى تطبيق هذا الاجراء ، وارشاد الزراع بحالة أراضيهم ، واحتمالات نجاح حدائقهم .

أنواع وأصناف الفاكهة :

ينبغى ان تتلاءم أنواع وأصناف أشجار الفاكهة مع الظروف المناخية والارضية التى تغرس بها ، بالاضافة إلى جودة صفات الثمار الناتجة ، حتى يمكن تسويقها محليا وخارجيا .

وللأصل الذى تطعم عليه الأصناف المرغوبة أثر فى قدرة الشجرة على تحمل الظروف الأرضية ، وكذلك على صفات الثمار ، فيجب اختيار الأصل المناسب لكل منطقة وكل تربة .

كذلك ينبغى الاهتمام بأصناف الفاكهة المبكرة النضج ، حتى تتمتع بأسعار عالية فى السوق المحلية ، فضلا عن أن التبكير قد يكون من العوامل المحددة للتصدير حتى تتخلص من المنافسة بالأسواق الأجنبية . كما يجب ان يؤخذ فى الاعتبار ضرورة العناية بأصناف الفاكهة التى لازالت محدودة الانتشار بمصر ، كالزبدية

والقشطة والكيوى والعناب والسابوتا والباباظ وغيرها ، لكثرة الطلب عليها فى الخارج .

المشاتل :

تقدمت طرق انتاج الشتلات عالميا تقدما كبيرا ، ومن الضرورى أن تواكب المشاتل المصرية هذا التقدم ، وتستخدم الطرق الحديثة مثل زراعة الأنسجة فى انتاج الشتلات المطابقة للمواصفات ، والخالية من الأمراض وخاصة الفيروسية .

المعاملات البستانية :

تطورت عمليات خدمة حدائق الفاكهه ، سواء فى طرق الرى أو حماية الأشجار من الآفات والعوامل الجوية القاسية (تدفئة الأشجار شتاء فى بعض الدول) ، واتبعت طرق التسميد مع ماء الرى بالتنقيط ، وحساب معدلات إضافات الاسمدة الأساسية والعناصر الصغرى ، وصور وطرق اضافة هذه العناصر .

ويوضح الجدول رقم (٦) معدلات تسميد حدائق الفاكهة ، وهى المقررات التى تصرح بها وزارة الزراعة .

ولايتم التسميد على أساس مقررات ثابتة ، إذ ينبغى أن تحدده حالة الاشجار التى يراد تسميدها ، أى على ضوء تحليل أوراق الاشجار لتقدير احتياجاتها من العناصر السمادية المختلفة ، سواء العناصر الكبرى او الصغرى ، وان يجرى هذا التحليل دوريا ، حيث تتغير الاحتياجات طبقا لتغير الحالة الغذائية للأشجار .

وهذا النظام يكفل توافر العناصر اللازمة ، بالتركيز المناسب وفى الوقت الذى تحتاجه الاشجار .

وجدير بالذكر ان العديد من معامل التحليل الكيماوى للأوراق قد انشئت بمختلف المحافظات ، وبذلك يمكن تطبيق هذا النظام بعد إجراء التدريب اللازم لجميع العاملين بها .

وتعتبر مقاومة الآفات التى تصيب أشجار الفاكهة من العمليات الأساسية ، وينبغى مراعاة إعداد برنامج مكافحة الآفات والأمراض على أساس الحد من استخدام الكيماويات ، وأن يوقف استخدام الكيماويات تماما قبل جمع الثمار بمدة كافية ، حتى ينتهى مفعول هذه المواد وآثارها من الثمار . ويذكر أن بعض الدول ترفض الآن أى ثمار عومـلت بالمبيدات الكيماوية ، والبعض الآخر لايسوق أى ثمار إلا بعد فحصها كيماويا ، للتأكد من خلوها من أى آثار للكيماويات .

وتجدر الاشارة إلى أن وزارة الزراعة واكاديمية البحث العلمى وكليات الزراعة فى بعض الجامعات ، تقوم ببرامج قومية من خلال حملات ارشادية مكثفة لتوعية زراع الفاكهة - وخاصة الموالح والموز - بالمعاملات واجبة الاتباع شهريا حتى يمكن رفع انتاجيتها ، والتغلب على مايصادفها من مشاكل وعقبات . وقد أمكن التوصل الى نتائج طيبة فى الموالح والموز ، نتيجة لاتباع الأساليب العلمية الحديثة .

جمع الثمار واعدادها للتسويق :

لايزال الموعد المناسب لجمع ثمار أشجار الفاكهة غير واضح لدى اغلب الزراع ، مما يقتضى القيام بالارشاد المكثف لتوعيتهم بالمواصفات التى يجب مراعاتها عند جمع الثمار ، منعا لزيادة نسبة التالف من الثمار ، وخفض قيمتها (جدول ٧ ، جدول ٨) ورغم ان إعداد الفاكهة للتسويق لا يدخل ضمن رفع الانتاجية ، إلا أنه عامل هام فى رفع العائد من انتاجها . وكما يتوقف العائد على كمية المحصول وتكلفة انتاجه ، فان درجة جودته ذات أثر هام فى تحديد السعر الذى يعرض به ، كما تؤثر عمليات الفرز والتدريج والتعبئة والنقل على طول مدة حفظ الثمار وجودتها . والقيام بهذه العمليات على الأسس الصحيحة والحديثة يقضى على مايحدث من خسائر نتيجة تلف الثمار .

تجديد الحدائق القديمة :

من الواجب تجديد حدائق الفاكهة القديمة ، حفاظا على الأصناف والسلالات الممتازة من الاندثار وذلك بازالة الحدائق المسنة والقليلة الانتاج ، وتطهير تربتها وإعادة زراعتها بأحدث

أصنـاف الفاكهـة التى دخلت فى مجـال الاكثـار فى مختلف الدول المنتجة لها ، والتى تتلائم وظروف البيئة المصريـة ، هـذا فضلا عن السلالات المنتخبة محليا والخالية من الأمراض الفيروسيـة ، والممتازة من حيث الانتاج والصفـات ، وخاصة من الموالح .

ويجب أن توفر لهذه الحدائق الجديدة ، أحدث سبل الخدمة البستانية ومقاومة الأمراض الفطرية والآفات الحشرية .

وتجـدر الاشارة إلى أن حدائـق الفاكهـة ذات المساحـات الصغيرة لا تستطيع اتباع التكنولوجيا الحديثـة بصفة عامـة .

تكلفة الانتاج :

ارتفعت تكلفة الانتاج الزراعى بصفـة عامة نتيجة التحـول إلى اقتـصـاديات السـوق الحرة ، والتـضـخم النقـدى ، ووقف دعم بعض مستلزمات الانتاج . وقد انعكس ذلك على حدائق الفاكهة بانخفاض العائد منها .

وشملت زيادة التكلفة مايلى :

– ارتفاع أجر العمالة الفنية فضلا عن ندرتها ، وخاصة فى مناطق الأراضى المستصلحة ، ومناطق التوسع الجديدة فى زراعة الفاكهة .

– ارتفـاع أسعـار مستلزمـات الانتـاج بعـد وقف الدعم لبعضها ، وارتفاع أسعار العملات .

– ارتفـاع أسعـار التيـار الكهربائى والكيروسين ، مما يزيد من تكاليف الطاقة اللازمة لرفع الميـاه مـن الآبار ، أو الرى بالتنقيط أو الرى بالرش .

ويمكن مواجهة ارتفاع تكلفة الانتاج بالوسائل الآتية :

– انشاء مراكز تدريب على كل عمليات خدمة أشجار الفاكهة بالطرق التكنولوجية الحديثة لمواجهة ندرة العمالة المدربة وخاصة على الطرق التكنولوجية الحديثة ، على ان يؤخذ فى الاعتبار أهمية انشاء هذه المراكز وسط مناطق انتاج الفاكهة .

– ميكنة عمليات الخدمـة البستانية ومكافحة الأمراض الفطريـة والآفات الحشريـة ، مما يقلل الحاجة إلى العمل اليدوى .

– عدم الاسراف فى التسميد . ويجب أن تحدد المقررات السمادية سـواء بالعناصـر الكبرى أو الصغرى ، على اساس التحليل الدورى للأوراق الذى يبين احتياجات الأشجار الغذائية من كل منها ، مما يزيد الانتاج ويحسن من جودته .

– العمل على تفادى استعمال المبيدات الفطرية والحشرية أو الاقلال منها ، والأخذ بالوسائل الحديثة فى التنبؤ بظهـور الامراض والآفات والمقاومة بالوسائل البيولوجية والاعداء الطبيعية .

تسويق الفاكهة :

يعـانى أغلب منتجى الفاكهة مـن العديـد مـن المشاكل فى تسويق منتجاتهم ، مما يقلل العائـد منها . وأهم النظم المتبعة فى التسويق هى :

– بيـع الثمار على أشجارها ، مما يؤدى إلى انخفاض القيمة النقدية التى تعود على المنتج .

– بيع الثمار فـى أسـواق الجملة ، غير ان سيطرة التجار عليها تـؤدى فـى غالب الأحيـان الـى شرائهـا بسعر يقل كثيرا عن قيمتها الفعلية .

– يقوم كبار المنتجين وبعض الهيئات بتعبئة إنتاجهم مـن الفاكهة فـى عبوات ، ثم يقومون بعرضها للبيع للمستهلك مباشرة فى منافذ بيع خاصة بهم .

ويقتضى تنظيم تسـويق الفاكهة – بما يضمـن للمنتج الحصـول على القيمـة المناسبة لمنتجاته – تكويـن اتحادات نوعيـة للمنتجين ، تقوم بتجميع كل نـوع من الفاكهـة وفرزه وتدريجـه وتعبئتـه ، ثـم توجيهه للتصديـر ، أو للسـوق المحليـة أو للتصنيـع ، حسـب درجـة جودته ومطابقته للمواصفـات . ويمكن لهـذه الاتحـادات أن تـؤدى دورا حيـويـا فـى حل مـشكلات الانتـاج والتسويق ، وإجراء الدراسات اللازمة ونقل نتائجها إلى اعضائها حتى

يقوموا بتطبيقها ، على نحو ما تقوم به بعض اتحادات المنتجين فى الخارج من اجراء الدراسات والبحوث فى معاملها الخاصة وبمزارع أعضائها .

وتساعد اتحادات المنتجين على تحديد احتياجات الحدائق من مستلزمات الانتاج ، وقد تقوم باستيرادها بنفسها أو عن طريق المستوردين ، وبذلك تجنب الزراع من اعضائها أزمات نقص هذه المستلزمات والمغالاة فى اسعارها .

تصدير الفاكهة :

تحتل صادرات الفاكهة المصرية مكانا هاما بين الصادرات الزراعية . وتوضح الجداول أرقام (٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢) ان صادرات الفاكهة بلغت نحو ١٩٨,٥ ألف طن عام ١٩٨٥ ، رغم أنها تناقصت فى السنوات التالية ، حتى وصل ماتم تصديره منها فى عام ١٩٨٩ إلى نحو ١٠٦ آلاف طن فقط ، ثم ارتفعت مرة أخرى إلى نحو ٢٠٠ ألف طن عام ١٩٩٠ .

ويتضح الدور الذى تقوم به صادرات الفاكهة من الجدول رقم (٩) ويتبين منه أن قيمة هذه الصادرات تراوحت ما بين ٤٣,٩ مليون جنيه عام ١٩٨٦ و ١٠٠ مليون جنيه خلال عامى ١٩٨٨ ، ١٩٨٩ . وتمثل الموالح أهم صادرات الفاكهة ، اذ تشكل نحو ٧٥ - ٩٠ ٪ من قيمة صادرات مصر من الفاكهة .

وقد بلغت كمية الفاكهة المصنعة (مجمدة أو محفوظة على هيئة سوائل أو مجففة) نحو ١٣,٦ طن فى عام ١٩٨٥ ، ثم زادت إلى حوالى ١٥٧,٦ طن عام ١٩٨٩ .

وتستطيع اتحادات المنتجين أن تقوم بدور حيوى فى دراسة الأسواق الخارجية ، وتحديد أنسب أوقات التصدير وأذواق المستهلكين فى الدول المستهدفة بالتصدير .

ويتطلب تعزيز صادرات الفاكهة ، مراعاة ما يأتى :

- الاهتمام بانشاء محطات فرز وتعبئة الثمار فى مناطق تركيز الفاكهة ، على أن تتبع فيها الطرق التكنولوجية الحديثة ، إعدادا للتسويق المحلى والتصدير .
- التحسين المستمر والتدريب الدورى للعاملين بمحطات الفرز والتعبئة ، على الوسائل الحديثة فى هذا المجال .
- تطوير وسائل النقل الداخلى ، وفى حالة الثمار سريعة التلف يجب استخدام النقل المبرد ، مع استخدام النظم الحديثة فى التحميل والتفريغ .
- استخدام وسائل نقل سريعة ذات تجهيز مناسب لتوصيل المنتجات إلى الأسواق العالمية بأسرع وقت ممكن ، دون تعريضها لأى تلف .
- القيام بدعاية واسعة للفاكهة المصرية ومزاياها بالأسواق الخارجية ، باستخدام وسائل الاعلام المختلفة .
- تطوير نظام البيع بالخارج ، والتعامل مع البائعين أو اتحاداتهم مباشرة ، والحد من دور الوسطاء بقدر الإمكان .
- الالتزام بمواصفات الجودة والتطبيق الدقيق للتشريعات الخاصة بذلك . فضلا عن الدقة فى مواعيد وصول الفاكهة إلى الأسواق الخارجية ، وتوفير الكميات المطلوبة .
- الاهتمام بالأنواع والمواصفات الخاصة بالفاكهة التى لها مستقبل تصديرى ، والاتجاه إلى الأسواق العربية ، حيث إن لها طاقة استيعابية لكثير من الصادرات غير التقليدية .
- اقتصار التصدير على الدرجات الممتازة من الفاكهة .

تصنيع الفاكهة :

تدخل ثمار الفاكهة فى العديد من الصناعات . وقد أنشىء بمصر العديد من مصانع العصير والمربى وتجفيف وتعبئة العنب والبلح والتين والمشمش والبرقوق ، وتلقى هذه المنتجات إقبالا كبيرا فى الاسواق .

وتعانى صناعة العصير - وهى من أكثر صناعات منتجات الفاكهة رواجا - انخفاضا فى المواصفات القياسية للمنتجات المحلية ، والتى

تحدد نسبة من السكر والمواد الحافظة لا تتفق والمواصفات العالمية ، أو أذواق المستهلكين في البلاد المصدرة اليها .

ولا زال مجال تصنيع الفاكهة مفتوحا للتوسع في صناعة الفاكهة المسكرة ، وتمليح ثمار الزيتون (الذى يدخل ضمن الفاكهة) والبكتين الطبيعى ، وزيت قشر ثمار الموالح ، والبابايين من ثمار الباباظ ، وصناعة الأعلاف وغيرها من مخلفات الصناعات الغذائية .

مع الاتجاه نحو التصنيع الشامل لكل ماتسمح بـه طبيعـة كل فاكهة ، مما يرفع العائد من زراعة الفاكهة ، ويفتح مجالات لتصدير منتجات غير تقليدية .

ويعتبر النخيل من أبرز الامثلة للتصنيع الشامل للفاكهة - اذ تصنع منه المنتجات التالية :

صناعة الدبس (عسل الثمار) - السكر السائل - خميرة الخبز - الخل - الريون - الزيت المستخلص من النوى - انتاج علف الحيوان - استخدام النخيل ومخلفاته السليولوزية فى الصناعات المختلفة - استخدام جذوع النخل فى المبانى والاثاثات المنزلية - الليف - الورق - الفورفورال - الخشب الحبيبى - الحبال وخيوط الدوبار .

التوصيات

وعلى ضوء هذه الدراسة ، وما دار حولها فى اجتماع المجلس من مناقشات ، يوصى بما يأتى :

* العمل على رفع الكفاءة الانتاجية لحدائق الفاكهة بالوسائل الآتية :

- فحص الأراضى التى ستزرع باشجار الفاكهة ، واختيار الأنواع التى تلائمها من ناحية الظروف المناخية وخواص التربة .

- تطبيق الوسائل الحديثة فى الخدمة البستانية وخاصة الرى ، والتسميد بالعناصر الكبرى والصغرى ، ومقاومة الأمراض الفطرية والآفات الحشرية والحشائش ، والاعتماد على اختبارات خصوبة التربة وتحليل الأوراق لتحديد حاجة الاشجار من مختلف العناصر السمادية .

- العمل على حل مشكلات انتاج الفاكهة من خلال خطة بحثية شاملة ومشتركة مابين مراكز البحوث والجامعات ، واتاحة نتائج هذه الدراسات للزراع ، حتى يتم تطبيقها وتحقيق الفائدة منها . مع الاشراف ومتابعة التنفيذ من خلال جهاز علمى وارشادى على مستوى عال من الخبرة والتدريب .

- تجديد حدائق الفاكهة حفاظا على الأصناف الممتازة من الاندثار ، بإزالة الحدائق المسنة والقليلة المحصول ، وتطهير تربتها وإعادة زراعتها بأحدث أصناف الفاكهة التى دخلت فى مجال الاكثار من مختلف الدول المنتجة لها فى العالم ، والتى تتلاءم وظروف البيئة المصرية . بالاضافة إلى انتخاب السلالات الممتازة الخالية من الأمراض الفيروسية .

ويقتصر فى الموالح على انتخاب سلالات جديدة من بين الأصناف الموجودة والتى اشتهرت بجودتها وعرفتها الأسواق العالمية والمحلية ، حيث إن عملية إدخال اصناف جديدة تحتاج الى تجارب واختبارات عديدة طويلة الأمد .

- التزام المشاتل بانتاج شتلات من الفاكهة مطابقة للمواصفات القياسية لكل نوع منها . وتنفيذ قانون المشاتل بكل دقة وحزم .

، ولضمان انتاج شتلات من الفاكهة مطابقة لمواصفات الجودة والإنتاج على المستوى القومى ، لابد من امداد المشاتل الخاصة بأمهات ذات صفات وراثية عالية ، وحفز وإلزام أصحاب المشاتل على استخدامها فى التطعيم سنويا .

- تطبيق التكنولوجيا الحديثة فى اكثار اصناف الفاكهة القزمية ذات الصفات الممتازة ، مما يتطلب دراسات وبحوثا مكثفة لهذا الاتجاه الجديد فى زراعة وانتاج الفاكهة .

* اتباع الطرق الحديثة لجمع المحصول ، ومراعاة درجة اكتمال النضج لكل نوع ، مع الأخذ فى الاعتبار متطلبات الاسواق المحلية

ومختلف اسواق التصدير الخارجية .

* القضاء على نسبة التالف من الثمار – التى بلغت ١٨٪ فى المتوسط – خلال مراحل التداول والتعبئة والنقل ، مع مراعاة تزويد وسائل النقل المختلفة بالتجهيزات الحديثة لحفظ ثمار الفاكهة من التلف .

* اتباع الطرق الحديثة عند تخزين المحاصيل البستانية ، لتوفير درجات الحرارة والرطوبة المثلى لكل محصول ، مع مراعاة التهوية الجيدة والاشتراطات الصحية بالمخازن .

– وعند التخزين المختلط (اكثر من صنف فى نفس الوقت) يجب مراعاة تخزين الاصناف ذات الاحتياجات الواحدة من الحرارة والرطوبة ، حتى لايضر بعضها بالبعض الآخر .

* انشاء محطات فرز وتعبئة الثمار فى مناطق تركيز الفاكهة ، على أن يتبع فيها الطرق التكنولوجية الحديثة للاعداد للتسويق المحلى والتصدير ، والاهتمام بالتحسين المستمر والتدريب الدورى للعاملين فى هذه المحطات على الوسائل الحديثة فى هذا المجال . بما يواكب مايحدث بها من تطوير .

* سرعة انجاز التشريعات الخاصة بمواصفات الجودة للثمار الخضراء والفاكهة بالسوق المحلية ، أسوة بما هو متبع فى حالة التصدير .

* تطوير اسواق الجملة وتزويدها بالمخازن المبردة ، واستخدام الطرق التكنولوجية الحديثة فى النقل والتفريغ .

* التصنيع الشامل لكل ما تسمح به طبيعة أشجار كل فاكهة ، وذلك لانتاج منتجات ذات سوق خاصة مثل العصائر والمربى وزيت الزيتون والنخيل ومنتجاته العديدة المتنوعة ، فضلا عن الاستفادة من ثمار الدرجة الثالثة وتحويل الثمار التالفة الى اعلاف .

* الالتزام الكامل بزراعة كل نوع من انواع الفاكهة داخل المنطقة المحددة لكل منها ، طبقا لتوصيات مراكز البحوث المتخصصة .

* الاعتماد على احدث الطرق التكنولوجية فى انتاج اصناف فاكهة جديدة ، بأفضل المواصفات الفنية للأسواق المحلية أو الخارجية . وتتمثل فيما يأتى :

– الهندسة الوراثية .

– زراعة الأنسجة .

– تطبيق اسلوب التحسين الوراثى الذى يختصر مدة انتاج صنف جديد من العنب إلى تسعة اشهر ، بدلا من عدة سنوات .

وقد طبقت هذه الطريقة ايضا فى انتاج سلالات جديدة من نباتات الزينة .

* انشاء مراكز تدريب فى مناطق تركيز الانواع المختلفة من الفاكهة ، لتوفير الفنيين والعمال والمدربين على جميع الوسائل والاسس الحديثة . حيث ان ندرة العمال الفنيين اصبحت من اكبر عوائق الإنتاج .

* الاقلال من استعمال الكيماويات فى مقاومة الأمراض الفطرية والآفات الحشريه ، للحفاظ على صحة الإنسان وتجنب تلوث البيئة ، وذلك من خلال الوسائل الحديثة فى التنبؤ بظهور الأمراض والمقاومة البيولوجية والاعداء الطبيعية . على أن تتبع الاجراءات الآتية :

– توفير المبيدات المناسبة فى التوقيتات المناسبة لاستخدامها .

– ترشيد استخدام المبيدات تحت اشراف مرشدين زراعيين على دراية تامة بمقاومة الامراض والآفات الحشرية .

– الرقابة المحكمة على تداول عبوات هذه الكيماويات .

* تكوين اتحاد عام لمنتجى الفواكه ، فضلا عن اتحاد فرعى لكل نوع منها على حدة ، لتوفير وتنظيم مستلزمات الانتاج الحديثة ، وتنظيم تسويق الثمار محليا وخارجيا ، فضلا عن الدور

الحيوى الذى تؤديه هذه الاتحادات فى دراسة الاسواق الخارجية ، وتحديد أنسب أوقات التصدير ، وأذواق المستهلكين فى الدول التى ستصدر اليها الفاكهة .

جدول رقم(١)

بيان المساحات المستديمة من عام ١٩٧٩ وحتى عام ١٩٨٨ للفاكهة بالفدان

النوع / السنه	اجمالى مساحة الفاكهة بالفدان	مساحة الموالح بالفدان	مساحة العنب بالفدان	مساحة الموز بالفدان
١٩٧٩	٣٤٠١٨٩	١٨٦٦٨٥	٥٢٨٩٢	١٣٣٢٢
١٩٨٠	٣٦٠٨٠٦	١٩٦١٥٧	٥٦٩٤٠	١٥١٥٠
١٩٨١	٣٧٥٩٨٢	٢٠٥٢٦٢	٥٩٧٣٧	١٦١٤٤
١٩٨٢	٣٩٣٠١٩	٢١٠٠٤٧	٦٤٥٤٩	١٦٩٧٠
١٩٨٣	٤٠٥٩٠١	٢١٤٣٩٠	٦٩٣١٧	١٨٣١٢
١٩٨٤	٤٣٦٠٨٥	٢٢٥١٢١	٧٩٦٣٦	٢٠١٦١
١٩٨٥	٤٦٣٩٩٥	٢٣٦٣٠٠	٩٠٠٠٧	٢٣١٦٥
١٩٨٦	٥٢٣٥٦٠	٢٥٢٤٢٩	١١٢٨٦٩	٢٩١٠٠
١٩٨٧	٥٤٨٠٣٤	٢٦٤٣٩٩	١١٠٧٦٦	٣٤٨٩٥
١٩٨٨	٥٨٠٥٩٣	٢٨٥٨٧٠	١١٠١٣٢	٣٦٥٠٥
١٩٨٩	٦٥٥٠٠٠	٢٧٧٠٠٠	١٠٩٠٠٠	٣٨٠٠٠

المصدر : وزارة الزراعة - الادارة المركزية للاقتصاد الزراعى والاحصاء .

جدول رقم(٢)

متوسط استهلاك الفرد من الفاكهة ١٩٨١ / ١٩٨٣

الدول	كجم / فرد	الدول	كجم / فرد
مصر	٥٨,٩٦	الكويت	٨٤,٩٢
الاردن	٣٨,٤٨	تونس	٧٦,٢٩
العراق	٧٦,٧٤	المغرب	٥٢,٤٥
اليمن	٢٧,٨٥	السعودية	١٢١,٨٣
الامارات	٢٣٨,٥٦	السودان	٣٨,٩٤

جدول (٣)

متوسط تكاليف خدمة فدان لأهم انواع محاصيل الفاكهة لعام ١٩٩٠/١٩٩١

النوع	ايجار الأرض جنيه	الاسمده		المبيدات جنيه	الرى جنيه	العماله جنيه	ميكنة مستديمة جنيه	استهلاك سنوى ومصاريف ادارية جنيه	الاجمالى جنيه
		عضوى	كيماوى						
موالح	١٠٠٠	٥٢,٥٠٠	٢٥٧,٧٠٠	٢٤٧,٢٧٥	١٨٠	٥٩٥	٢٠	١٥٨,٧٦٧	٢٥١١,٢٤٢
مانجو	٨٠٠	٧٠,٠٠٠	٢٢٥,١٠٠	٣٥٤,٧٩٣	١٨٠	٦٤٦	٢٠	١٧٤,٨٣٤	٢٤٧٠,٧٢٧
عنب ارضى	١٠٠٠	٧٠,٠٠	٢٠١,٩٥٠	٢١٥,٢٠٤	١٠٨	٧٦١	٢٥٠	١٨٥,٤٠٨	٢٧٩١,٦٦٢
موز	١٢٠٠	٢١٠,٠٠	٧٩٣,٥٠٠	١١٤,٨٥٠	٤٢٠	١١٥٤	٥٢٠	٣٦٥,٢٤٨	٤٧٧٧,٦٩٨
حلويات	١٠٠٠	٧٠,٠٠	١٧٧,٥٠٠	٤٤٤,٢٦٤	٩٦	٥٤٧	٢٠	١٥٩,٠٢٣	٢٥١٣,٧٨٧

ملحوظة :
١ - هذه التكاليف كمتوسط عام يختلف باختلاف المناطق والاراضى .
٢ - هذه المصروفات تعتبر الحد الامثل للحصول على أعلى انتاج .

جدول رقم(٤)

تكاليف انتاج الفدان من الحاصلات الرئيسية ١٩٨٧

النوع	القمح	القطن	البرسيم	الارز	القصب ١٩٨٦	الذره
جملة التكاليف	٢٥٣,١٩	٥٩٥,٢٩	٣٦٠,٢٤	٤٢٤,١٧	٧٧٨,٢٤	٢٥٦,٦٠

جدول (٥)

متوسط تكاليف خدمة فدان لأهم محاصيل الخضر لعام ٩٠ / ١٩٩١

المحصول	ايجار الارض جنيه	التقاوى جنيه	الرى جنيه	العمليات الزراعية الاخرى	الخدمة الالية جنيه	الاسمدة البلدية جنيه	الاسمدة الكيماوية جنيه	المبيدات جنيه	أجمالى التكاليف جنيه
الطماطم	٥٠٠	١٠٠	٣٦	٥٠٠	١٧٠	١٢٠	٤٠٢	٢٤٠	٢٠٦٨
البطاطس	٤٠٠	١٤٠٠	٢٤	٣٦٨	١٥٢	١٢٠	٢٦٨	١٣١	٢٨٦٣
الفلفل	٦٠٠	١٠٠	٧٢	٦٥٣	٢٠٢	١٢٠	٤٢٨	٦٦	٢٢٤١
باذنجان	٥٠٠	٤٠	٦٠	٤٩٤	١٦١	٨٠	٢٢٦	٤١	١٦٠٢
كوسة	٢٠٠	٤٠	٣٠	٤٢٨	١١٨	٤٠	٥٣	٩٥	١٠٠٤
خيار	٤٠٠	١٩٥	٣٦	٥١٢	١٤٢	٨٠	٥٣	١٤٢	١٥٦٠
البطيخ	٥٠٠	٦٠	١٢	٣٥٣	٩١	١٢٠	١٦١	٧١	١٣٦٨
الشمام	٥٠٠	٩٠	١٨	٤٩٤	٨١	١٢٠	١٥٣	٧١	١٥٢٧
الفاصوليا	٣٠٠	١٠٥	١٨	٣٣٨	١١٢	٨٠	١٥٤	٢٦	١١٣٣
البسلة	٤٠٠	١٠٥	١٨	٣٣٨	١١٢	٨٠	١٢٧	٢٦	١٢٠٦
اللوبيا	٥٠٠	٧٥	١٨	٦٣٢	١١٢	٤٠	٨٩	٢٦	١٤٩٢
الكرنب	٦٠٠	٤٠	٢٤	٣٦٢	٩٤	٨٠	١٣٠	٩	١٣٣٩
القنبيط	٥٠٠	٣٢	٢٤	٣٦٢	٩٤	٦٠	١٣٠	٩	١٢١١
الفراولة	٧٠٠	١٥٠٠	٧٢	٧٨٨	٢٠٢	١٢٠	٥٤٧	٩٩	٤٠٢٨
الثوم	٧٠٠	١٥٠	١٨	٣٤١	١٢٢	٦٠	٢٤٩	١٣٦	١٧٦٦
خرشوف	٨٠٠	٢٠٠	٧٢	٥٣٨	١٨٨	١٢٠	١٤٩	٧٦	٢١٤١
القلقاس	١٠٠٠	٧٠٠	٧٢	٥٣٦	١٨٤	١٦٠	٩٦	١١	٢٧٥٩
البامية	٣٠٠	٣٠	١٨	٤٧٠	٨٤	٨٠	٤٢	٦	١٠٣٠
البطاطا	٥٠٠	٤٥	١٨	٢٥١	٩٨	٤٠	١٨٣	٢٨٩	١٤٢٤

جدول (٦)

مقررات محاصيل الفاكهة من الاسمدة (الآزوتيـــة - الفوسفاتيـــة - البوتاسيـــة)

عام ١٩٨٥ / ١٩٨٦

المحصول	عمر الأشجار بالسنة	سماد أزوتي بالكيلو ١٥.٥٪	سماد فوسفاتي بالكيلو ١٥٪	سماد بوتاسيوم بالكيلو ٤٨٪
الموالح	من ١ – ٣	٣٠٠	١٥٠	٥٠
	أكثر من ٣ – ٧	٤٥٠	٢٠٠	٥٠
	أكثر من ٧ – ١٠	٩٠٠	٢٠٠	٥٠
	أكثر من ١٠	١٢٠٠	٢٠٠	٥٠
تفاح – كمثرى	من ١ – ٣	١٥٠	١٥٠	—
	أكثر من ٣ – ٦	٤٠٠	٢٠٠	٥٠
	أكثر من ٦	٦٠٠	٢٠٠	٥٠
خوخ – برقوق – مشمش	من ١ – ٣	٣٠٠	١٥٠	—
	أكثر من ٣	٦٠٠	٣٠٠	—
العنب	من ١ – ٣	٣٠٠	٢٠٠	٥٠
	أكثر من ٣	٦٠٠	٣٠٠	٥٠
الموز في الأراضي المستديمة	من السنة الأولى	٢٩٠٠	٦٠٠	٤٠٠
مشاتل الموز		٨٠٠	٣٠٠	٥٠
المانجو	من ١ – ٣	١٥٠	١٥٠	—
	أكثر من ٣ – ٧	٥٠٠	٢٠٠	—
	أكثر من ٧ – ١٠	٧٠٠	٢٠٠	٥٠
	أكثر من ١٠	١٠٠٠	٢٠٠	٥٠
باقي محاصيل الفاكهة		٤٠٠	٢٠٠	٥٠
مشاتل الفاكهة		٤٠٠	٢٠٠	٥٠

جدول (٧)

فاقد ما بعد الحصاد فى المحاصيل البستانية (فاكهة)

فى السنوات ١٩٨٠، ١٩٨١، ١٩٨٢

المحصول	الموسم	الانتاج الفعلى (الف	كمية الفاقد (الف طن)	التصدير (الف طن)	الاستيراد (الف طن)	الاستهلاك الفعلى (الف طن)	قيمة الانتاج (الف طن)	قيمة الفاقد (الف طن)
برتقال	١٩٨٠	٩٢١	١٧٥	١٠٩٤٧٠	—	٦٣٧	٧٠٧٢٣	١٣٤٤٠
	١٩٨١	٨٩٥	١٤٧	١١٣٧١٩	—	٦١٢	٧٢٨٥٣	١٣٨٢٨
	١٩٨٢	١٢٠١	٢٢٨	١٠١٣٠٠	—	٨٧٢	١٢١٧٨١	٢٣١١٩
يوسفى	١٩٨٠	٧٠	١١	٤٢	—	٥٩	٤٥٦٤	٧١٧
	١٩٨١	٧٣	١٢	٣١٠	—	٦١	٥٨٦٩	٩٦٥
	١٩٨٢	١١٣	١٨	٢٩٤	—	٩٥	١٠١٩٣	١٦٢٤
جريب فروت	١٩٨٠	٢	—	—	—	٢	١٥٧	—
	١٩٨١	٢	—	—	—	٢	١٤٩	—
	١٩٨٢	٣	١	—	—	٢	٢٢٩	١١٠
ليمون	١٩٨٠	٧٢	٣	٤٤٩	—	٦٩	٦١٢٧	٢٥٥
	١٩٨١	٦٠	٥	٢٥٧	—	٥٥	٥٢٦٤	٤٤٧
	١٩٨٢	١٧٠	٧	٧٠٨	—	١٦٢	٢١٨٦٢	٩٠٠
عنب	١٩٨٠	٢٩٩	٨٤	٩٧٣	١٢	٢١٤	٤٤٨٥٠	١٢٦٠٠
	١٩٨١	٢٩٨	٨٣	١٠٦	١٠٣	٢١٥	٥٠٦٦٠	١٤١١٠
	١٩٨٢	٣٠٦	٨٦	٩٣	—	٢٢٠	٦١١٣٩	١٧١٨٣
مانجو	١٩٨٠	٩٨	١٨	٧	—	٨٠	١٨٨٢٦	٣٤٥٨
	١٩٨١	١٢٣	٢٢	٢٠٦	—	١٠١	٢٩٥٦٩	٥٢٨٩
	١٩٨٢	١٣١	٢٤	٤٣٨	—	١٠٧	٤٦٦٦٢	٨٥٤٩
المجموع	١٩٨٠	٢٠٩٩	٤١٧	١١١١٠٥	٢٦٠٥	١٥٧٤	٢٢٢٨٣٩	٤٥٩٠٥
	١٩٨١	٢٠٧٦	٤١٢	١١٥١٢٨	١٢٢٧٨	١٥٦٣	٢٥٦١١٣	٥٢١٢٥
	١٩٨٢	٢٦٢١	٥٠٢	١٠٣٦٤٤	١٧٨٣٣	٢٠٣٤	٣٨٤٢٧٠	٧٥٦٠٣

جدول (٨)

متوسط كميات الفاقد من المحاصيل البستانية

(سنوات ١٩٨٠، ١٩٨١، ١٩٨٢)

المحصول	الكمية بالألف طن		القيمة بالاف جنيه	
	الانتاج	الفاقد	الانتاج	الفاقد
برتقال	١٠٠٦	١٩١	٨٨٤٥٦	١٦٧٩٩
بلـــح	٤٢٦	٨١	—	٩٦٥٤
عنـــب	٣٠١	٨٤	٥٢٢١٦	١٤٦٣١
مـــوز	١٤٥	٣٣	٢٥٨٨٤	٥٩٤٦
مانجو	١١٧	٢١	٣١٦٨٦	٥٧٦٥
ليمون	١٠١	٥	١١١١٨	٥٣٤
يوسفى	٨٦	١٤	٦٨٧٥	١١٠٢
كمثرى	٤٠	٦	٩٤٤٣	١٤٢٨
مشمش	٢١	٣	٥٧٢٥	٨٠٠
برقوق	١٢	٣	٣١٢٨	٧٢٤
خوخ	١٠	٢	٢٢٧٤	٤٦١
جريب فروت	٢	–	٢١٢	٣٧
الجملة	٢٢٦٧	٤٤٣	٢٨٧٧٤٢	٥٧٨٨١

جدول (٩)

اجمالى الكميات المصدرة من الفاكهة الطازجة للفترة ١٩٨٥ - ١٩٨٩

بالكيلـو

كيلوجرام / سنوات	بلح مانجو جوافه	الموالح	التين	العنب	تفاح كمثرى سفرجل	فاكهة حجرية	فراولة	أخـــرى	جملة الفاكهة المصدرة
١٩٨٥	٢٧٢٧٧١٢	١٧٦٤٢٥٩٤٣	١١١٧	١٩٧٧٢٦	٥٥٠٥٠	١٣٤٠٥٤	٤١٨٩٤	١٨٨٦٢٠٣٠	١٩٨٤٥٥٥٢٦
١٩٨٦	٢٥٩٩٥١٥	٨٠٣٢٥١٨٥	٢٢٠٢	٢٥٨٦٧١	٣٤٩٥	٤٩٤٩٠٧	١١٢٣٢٩	٢٢١٤٨١٤٥	١٠٦٩٤٤٤٤٩
١٩٨٧	٣٣٤٤٣٣٨	١٧٠٧١٠٠٧٨	٥٥٠	٦٩٥٣١	٢٦٥٧١	٢٢٣٢٥١	٢١٠٦٧	١٣٦١٢٣٩٢	١٨٨٠٠٧٧٧٨
١٩٨٨	٢٧٠٤٦٤٥	١٠٩١١٣٧٨٣٤	١١١٦	٧٣٥٩٧	٢١٠٢٩	٨٧٤٤١٧	٤٥٩٥٤	١٣١١٥٤٨٩	١١٧٩٧٤٠٨٠
١٩٨٩	١٥٤٤٧٩٠	٩٤٥٥٠٩٣٦	٤٨٠	١٣٣٢٥	٥٤٠٩٨	٥٢١٥١٤	٥١٧٥١	٩٤٨٤٤٦٩	١٠٦٢٢١٣٧٣

المصدر : الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء .

جدول (١٠)

صادرات الفاكهة الطازجة فى الفترة ١٩٨٥ - ١٩٨٩

سنوات / نوع الفاكهة	١٩٨٥	١٩٨٦	١٩٨٧	١٩٨٨	١٩٨٩
بلح وجوافه ومانجو	٨٨٦٠٥٨	١٨٣٦١٩٩	٢٤٥٤٧١٥	١٦٦٧٧٧٦	١٧٠٠٥٣٨
موالح	٦١٦٧٦٠٣٢	٣٢٩٣٨٥٩٥	١٥٩٩٥١٢٩٥	٩٤٨٥١٠٤٨	٨٥٠٤٢٧٣٣
تين	٢١٩٧	١٤٧٦	٥٢٠	٦١٩	١١١٢
عنب	٩٩١٤٣	١٦٥٣٩٣	٧٦٩٣٤	٧٠٥٠٦	٦٥١٠
تفاح	١٨٨٦٥	٣٠٠٣	١٨٦٣٠	١٥٩٠٩	٧٦٨٧٤
حجريات	٦٢٣٥٥	٤٦٧١٢٩	٢٥٠٠٤٤	٨٣١٢٢٦	٦٨٥٠١٦
فراولة	٢٦٥٢١	٦٣٥٣٠	١٨٢٣٠	٣٨٢٢٣	٧٤٤٢٥٠
أخرى	٤٩١٠٦٢٨	٨٤٨٦٢٢٧	٧١١٦٣٨١	٧٢١٤٠٩٣	٧٣٢٧٧٦٤
المجموع	٦٧٦٨١٧٩	٤٣٩٦١٥٥٢	١٦٩٨٨٧٢	١٠٤٦٨٩٤	٩٤٩٠١٩٩٦

المصدر: الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء (سنة ميلادية)

جدول (١١)

الكميات المصدرة من الفاكهة المصنعة فى الفترة ١٩٨٥-١٩٨٩

كجم / سنوات	فاكهة مجمدة	فاكهة محفوظة فى سوائل	فاكهة مجففة	جملة الفاكهة المصدرة
١٩٨٥	—	٦١٢٠	٧٤٥٨	١٣٥٧٨
١٩٨٦	—	١٥٢٩٠	٨٢٨٠	٢٣٥٧
١٩٨٧	١٨٠٠٠	—	—	١٨٠٠٠
١٩٨٨	٦٨٢٩٨	—	—	٦٨٢٩٨
١٩٨٩	١٣٠٥٦٥	١٠٠٠	٢٥٦٤٨	١٥٧٢١٣

جدول (١٢)

قسم صادرات الفاكهة المصنعة فى الفترة ١٩٨٥ - ١٩٨٩

سنوات / نوع الحفظ	١٩٨٥	١٩٨٦	١٩٨٧	١٩٨٨	١٩٨٩
مجمدة	—	—	١٢٣٣٠	١٣٢٥٧٨	١٤٩٤٧١
محفوظة فى سوائل	١٦٩٢	٣١٤٦	—	—	٢٦٤٦
مخففه	٢١٤٣	٢٠٠٠٤	—	—	٣١٧٦٣
المجموع	٣٨٣٥	٢٣١٥٠	١٢٣٣٠	١٣٢٥٧٨	١٨٣٨٨٠

الانتـــاج الصناعـــى

صناعة البتروكيماويات

تعرف البتروكيماويات بصفة عامة بأنها الكيماويات والمنتجات الكيماوية المصنعة من البترول والغاز الطبيعى ، وهى بذلك تمثل فى التنظيم الهيكلى للصناعات الكيماوية القاعدة الأساسية للصناعات الكيماوية العضوية الثقيلة ، إلى جانب إسهام محدود للغاية من الفحم ومصادر الكتلة الحيوية فى الوقت الحاضر .

ويتكون قطاع صناعة البتروكيماويات من ست صناعات ، هى :

المطاط الصناعى – الألياف التركيبية – البتروكيماويات العضوية – مواد البلاستيك – اسود الكربون – المواد ذات النشاط السطحى .

هذا وتشتمل أى صناعة بتروكيماوية على عدد من المراحل تتمثل فى :

١- اختيار وتجهيز الخامة الأولية أو مادة التغذية Raw Material من البترول أو الغاز الطبيعى ، وفى أغلب الاحوال يتطلب الأمر تحديد قطفة معينة من البترول الخام أو الغاز الطبيعى .

٢ – انتاج البتروكيماويات الاساسية Primary Petrochemicals من الخامات الاولية ، وتنقسم البتروكيماويات الاساسية الى ثلاث مجموعات رئيسية هى :

– الأوليفينات .

– العطريات .

– غاز التخليق .

ويمثل « الايثيلين ، والبروبيلين ، والبوتادين » النسبة الغالبة من مجموعة الاوليفينات التى تدخل فى صناعة البتروكيماويات . بينما يمثل « البنزول ، والتلوين ، والزيلينات » المنتجات ذات القيمة بالنسبة للصناعات البتروكيماوية من مجموعة العطريات .

أما غاز التخليق فيتكون من الأيدروجين وأول اكسيد الكربون بنسب مختلفة .

٣ – تصنيع البتروكيماويات الوسيطة Intermediate Petrochemicals من البتروكيماويات الاساسية ، وتشمل قائمة كبيرة من المنتجات مثل : اكسيد الايثيلين ، الايثيلين جليكول ، حامض التريفثاليك ، الامونيا ، الميثانول ، اسود الكربون ، الفينيل كلورايد .

٤ – انتاج البتروكيماويات النهائية End Petrochemicals من واحد أو أكثر من البتروكيماويات الوسيطة ، ومن أمثلة البتروكيماويات النهائية فى مجال صناعة مواد البلاستيك : البولى ايثيلين بأنواعه ، البولى بروبيلين ، البولى ستيرين ، والبولى فينيل كلوريد ، بينما يمثل الستايرين – بوتادين والبولى بوتادين – نوعين أساسيين من المطاط الصناعى ، وتشتمل الألياف التركيبية على ثلاث مجموعات متباينة هى : مجموعة البولى استر ، ومجموعة البولى إميدات ، ومجموعة البولى اكريلو نتريل .

أما فى مجال المواد ذات النشاط السطحى فيمثل الملح الصوديومى لحامض الألكيل بنزين سلفونيك أحد البتروكيماويات النهائية .

٥ - الصناعات التكميلية Downstream Industries

ومن خلالها يتم تصنيع منتجات بالأشكال والمواصفات المطلوبة فى الأسواق ، عن طريق خلط البتروكيماويات النهائية مع مكونات أخرى تمثل فى بعض الأحيان مواد مالئة ، وكثيرا ما تمثل إضافات خاصة تحقق مواصفات الاستخدام المطلوبة من المنتجات ، أو تسهل عمليات التشكيل .

هذا وقد كان الفحم والزيوت والشحومات النباتية والحيوانية والسيليلوز والمولاس المصدر الرئيسى لخامات الصناعات الكيماوية العضوية ، ومع ارتفاع عدد سكان العالم - خاصة بعد الحرب العالمية الثانية ، وزيادة الطلب على الانتاجين النباتى والحيوانى للاستهلاك الغذائى ، وتقلب الأسعار تبعا لتأثير الظروف الجوية والآفات على الانتاجية الزراعية - ازداد الاهتمام بالبترول والغاز الطبيعى لتصنيع منتجات بديلة ، أو مكملة لمصادر الثروة الطبيعية فى سد الاحتياجات ، حتى تعدت قيمة المبيعات من البتروكيماويات فى الأسواق العالمية اكثر من ٢٠٠ مليار دولار عام ١٩٨٠ .

خصائص الصناعات البتروكيماوية :

تتميز الصناعات البتروكيماوية بعدة خصائص من أهمها :

- كثافة رأس المال المستثمر فيها .
- ضخامة الطاقة الانتاجية للحديثة الاقتصادية للمشروعات ومتطلبات الهياكل الأساسية .
- كثافة استهلاك الموارد والطاقة .
- قلة العمالة المطلوبة لها ، إلا أنه يتعين أن تكون على أعلى مستوى فنى وتكنولوجى .
- التقنية العالية والمتطورة اللازمة لمواكبة طرق التصنيع المتداخلة ، والاستفادة من البدائل الفنية الكثيرة المتاحة بالنسبة للمنتجات والمواد الخام ، وبما يتلاءم مع متطلبات الحفاظ على البيئة ، والمقدرة على الانتاج بتكلفة اقتصادية تنافسية .
- السيطرة الكبيرة للشركات متعددة الجنسيات .

الانتاج والاستهلاك العالمى من البتروكيماويات :

ارتفع الانتاج العالمى من البتروكيماويات من مئات الأطنان فقط عام ١٩٢٠ (أسمدة) إلى حوالى ١٣٥ مليون طن عام ١٩٧٨ .

وخلال الفترة من العشرينات حتى نهاية الخمسينات ، تم تطوير المنتجات البتروكيماوية للاستخدام كبدائل للمنتجات الطبيعية ، واكتشاف العديد من المواد الجديدة وتسويقها ، بحيث اصبحت المنتجات البتروكيماوية فى نهاية الخمسينات تسد أى عجز فى الطلب على المنتجات الطبيعية ، وتمنع التذبذبات الكبيرة فى الاسعار .

وكانت فترة الستينات مرحلة الدخول فى اقتصاديات الحجم ، فطورت وحدات إنتاج الأمونيا باستخدام الضواغط التوربينية لحجم إنتاج ١٠٠٠ طن فى اليوم للخط الواحد ، كما بلغت طاقة الانتاج لوحدات الايثيلين نصف مليون طن فى السنة للوحدة .

ومع بداية السبعينات بدأت أسواق البتروكيماويات فى النضوج ، وعلى الرغم من ذلك استمرت شركات البترول فى الدخول بثقل فى إنتاج البتروكيماويات الأساسية ، وهى الظاهرة التى أطلق عليها التحول من مصافى الوقود الى المصافى البتروكيماوية .

ومع ارتفاع أسعار البترول خلال النصف الأخير من السبعينات ، كان التركيز خلال هذه الفترة وبداية الثمانينات على ترشيد استهلاك الطاقة .

وفى عام ١٩٨٠ الذى شهد تكرير حوالى ٣ بليون طن من الخامات البترولية ، تم استغلال اكثر من ٢٥٠ مليون طن من القطفات البترولية كمواد أولية لإنتاج حوالى ١٠٠ مليون طن من البتروكيماويات الأساسية ، بينما أعيد ١٣٠ مليون طن للاستخدام كمواد وقود .

أما بالنسبة للغاز الطبيعى فقد بلغ إنتاجه عام ١٩٨٠ حوالى ١٠٢

بليون طن ، استهلكت الصناعات البتروكيماوية منها حوالى ١٢٠ مليون طن ، استخدمت أساسا فى إنتاج الأمونيا والميثانول . وقد تطور استهلاك البترول والغاز الطبيعى كمادة تغذية لإنتاج البتروكيماويات من ٤.٢ ٪ إلى ٥.٧ ٪ من إجمالى الاستهلاك العالمى بين عامى ١٩٧٠ و ١٩٨٠ ، ويقدر لهذه النسبة أن تصل لأكثر من ١٠ ٪ عام ٢٠٠٠ .

هذا وقد بلغ إنتاج الأوليفينات عام ١٩٨٠ حوالى ٥٧ مليون طن قيمتها ٢٥ بليون دولار ، بينما كان إنتاج العطريات ٤٠ مليون طن قيمتها ١١بليون دولار ، وبلغت قيمة الإنتاج من البتروكيماويات المسوقة أكثر من ٢٠٠ بليون دولار .

وقد تطورت قيمة الاستهلاك العالمى من البتروكيماويات من ٤٥.٨ بليون دولار عام ١٩٧٠ إلى ١٠٦.٥ بليون دولار عام ١٩٧٤ ، ثم ٢٠٠.٥ بليون دولار عام ١٩٨٠ ، وقدرت قيمته عام ١٩٨٥ بحوالى ٣٥١.٤ بليون دولار .

وعلى الرغم من التطور الكبير فى قيمة إنتاج الدول النامية من البتروكيماويات خلال الفترة من ٧٥ – ١٩٨٥ ، إلا أن الفجوة بين حجمى الاستيراد والتصدير قد اتسعت كثيرا خلال هذه الفترة (جدول رقم ١) ، مما يعنى أن هذه الدول مازالت فى حاجة الى توسع أكثر فى هذه الصناعات ، أو تعميق لعمليات التصنيع .

جدول رقم (١)
تطور قيمة إنتاج
واردات وصادرات البتروكيماويات للدول النامية

(مليون دولار أمريكى بالأسعار الثابتة لعام ١٩٧٥)

النشاط	السنة		
	١٩٧٥	١٩٨٠	١٩٨٥
الانتاج	٦١٠٢	١١٧٩٢	١٦٤٠٧
الاستيراد	٦٨٦٢	١٠٤٤١	١١٥٣٩
التصدير	٦٣٨	١٤٣٨	٢٠٥٠

أنشطة البحث والتطوير :

تتركز أنشطة البحث والتطوير فى مجال الصناعات البتروكيماوية فى الوقت الحاضر فى المجالات الآتية :

- توفير خامات بديلة .
- تصنيع منتجات جديدة ذات قيمة مضافة عالية .
- تطوير طرق الانتاج التقليدية ، بهدف تخفيض استهلاك الطاقة ، ورفع الانتاجية ، أو خفض تكلفة الانتاج .
- تحسين خواص المنتجات .
- تطوير استخدامات جديدة

البتروكيماويات والتنمية الاقتصادية :

تتميز الصناعات البتروكيماوية بأنها كثيفة الاستهلاك لرأس المال والموارد والطاقة ، وأنه نتيجة لاسلوب الانتاج المستمر ، الذى يعتمد أساسا على التحكم الآلى ، والمستخدم فى غالبية مراحل التصنيع ، فان احتياجات هذه الصناعات من القوى العاملة محدودة عدديا ، ويجب أن تكون على أعلى المستويات الفنية والتكنولوجية .

وقد يفهم من ذلك أن الدول النامية ذات الامكانات المحدودة والمتطلعة إلى التنمية الصناعية كوسيلة من وسائل تطوير الاقتصاد القومى – يحسن أن تصرف النظر عن محاولة الدخول فى مثل هذه الصناعات . ولكن الواقع يؤكد العكس .

لقد بدأت صناعة البتروكيماويات معتمدة على استغلال منتجات ثانوية من معامل التكرير بهدف تحسين اقتصاديات صناعة التكرير ، ولكنها تطورت بسرعة مذهلة ليرتفع انتاج ست من البتروكيماويات الأساسية (الايثيلين ، البروبيلين ، البوتادايين ، البنزول ، التلوين ، الزيلينات) من ٢ مليون طن عام ١٩٥٠ إلى أكثر من ١٣٠ مليون طن عام ١٩٨٨ ، بلغت قيمتها حوالى ٤٠٠ بليون دولار ، انتجت منها امريكا الشمالية وكندا ٤٠ ٪ ، وأوربا الغربية ٢٥ ٪ ، واليابان

حـــوالى ١٤ ٪ منهــــــا .

وبالنسبـة للولايات المتـحـدة الامـريكيـة ، استـهلكت صناعـة البتروكيمـاويات حـوالى ٦ ٪ من اجمـالى استـهلاك البترول والغـاز الطبيعى ، بينما يتساوى اسهامها فـى الناتج القومـى العام مع اسهام بقية الاستهلاك ليصل الى (٩٤ ٪) .

وبينمـا كانت البتروكيمـاويـات فى بدايـــة انتاجها تمثل بدائل لبعـض المـواد التقليدية مثـل الخشب والمعادن والزجاج فى عدد محـدود من الاستـخدامـات ، فـان البـحـث العلمى والتطويـر التكنولوجى قـد وفـرا بدائل مـن البتروكيماويات تفوق فى خواصها الكثير مـن المواد التقليـدية ، كما تم استـحـداث استعمـالات جديدة لهـا سـاهمـت فى ادخـال تطـورات سـريعـة فـــى قطاعـات الاقـتـصــاد المخـتلفـة ، كـالزراعــــة والصناعــــة والانشــــاء والاستهلاك المنزلى وغيرها .

أمـا عن جـدوى الدخول المتـأخـر فى صناعة البتروكيمـاويات - نظـرا لمـا هـو متوفـر فـى الوقت الحاضـر مـن طاقـات انتاجيـة كبـيـرة - فـيكـفى أن نلقـى نظـرة على بيـان الاضـافـات الجـارى تنفيذهـا فعلا للطاقـات الانتاجيـة للايثيلـين خلال الفترة من ١٩٩١ إلى ١٩٩٦ وحـجـمـهـا ٨ . ١٦٥ مليـون طن سنـويا ، موزعـة جغرافـيا كمـا يلـــى :

أمريكا الشمالية وكندا	١٨ ٪
أوربا الغربيـــــــــة	١٥ ٪
أمريـــكا الجنوبيــة	١٤ ٪
أفريقيـــــــــــــا	٣ ٪
دول الكتلة الشرقية سابقا	٨ ٪
دول شـــرق أسيـــــا	٢٦ ٪

كمـا يقـدر تطـور السـوق العـالمى للايثيلين والبروبيلين حتى عـام ٢٠٠٠ على الوجه الآتى :

الارقام بالمليون طن

النوع	١٩٨٥	١٩٩٠	٢٠٠٠	معدل النمو السنوى ٪ ١٩٩٠/ ٢٠٠٠
الايثيلين	٤٤	٥٨	٧٨	٣.١
البروبيلين	٢٢.٥	٣٠.٥	٤٣.٥	٣.٦

وقد يثار أيضا أن احتياطى البترول والغاز بمصر محدود ، ولا يجوز استنزافه فى انتاج البتروكيماويات ، خصوصا وأنه يكاد يكون المصدر الاسـاسى للطاقـة . وفى هذا المقـام تشـيـر دراسـات المعـهـد الدولى للمنظومات التطبيقية بالنمسا ، إلى أنه بحلول عام ٢٠٣٠ سوف تكون منطقة الشرق الأوسط هى المنطقة الوحيدة بالعالم المكتفية ذاتيا ، والـتى لديها امكانات فائضة للتصدير من البترول والمواد البترولية . كما تجدر الاشارةإلى أن اليابان - وهى دولة لم تنتج البتـرول أو الغـاز الطبـيـعى وتستورد كافة احتياجاتها منهما من الخارج - قد دخلت هذه الصناعة منذ فترة طويلة وحققت فيها انجازات كبيرة ، واعتمدت عام ١٩٩٠ على استـيراد ٨٠ ٪ من النافتـا اللازمـة كلقيم لهـذه الصناعـة من منطقة الخليج العربى .

اما كوريا الجنوبية . وهى دولة حديثة التصنيع نسبيا ، ولم يكتشف بارضها بترول أو غاز طبيعى حتى الآن - فقد انفقت اكثر من ٦ بليون دولار عـام ١٩٩٠ لاستيراد خامات ومنتجات بترولية ، وتطور الانتاج والطلب على المنتجات البتروكيمياوية الرئيسية بها خلال الفترة من ١٩٨٦ إلى ١٩٩٠ على الوجه المبين بالصفحة التالية .

كمـا تطورت الطاقــة الانتـاجيـــة للايثيلين بكوريا الجنوبيـة من ١.١٦ مليـون طن عـام ١٩٩٠ إلـــى ٢.٤٦ مليـــون طن بنهـاية عـام ١٩٩١ ، وســوف تدخـــل مـرحلــــة الإنتـــاج طاقــة اضـافـيـة

قـــدرها مليـــون طـــن قـبل نهاية عام ١٩٩٢ .

الأرقام بالالف طن

	١٩٨٦	١٩٨٧	١٩٨٨	١٩٨٩	١٩٩٠	معدل الزيادة% ١٩٩٠/٨٦
– مواد بلاستيك						
الانتاج	١,٤٧٦	١,٦٩٣	١,٩٩٣	٢,٢٤١	٢,٦٨٩	١٦,٢
الاستيراد	١٥١	٢٢٣	١٧٢	٢٢٩	٢٧٦	١٦,٣
– الياف صناعية						
الانتاج	٣٥٤	٤٠٤	٢٨٠	٧٥٧	١,١٠٢	٣٢.٨
الاستيراد	٨٧٠	١,٠٠٠	٩٣٨	١,٠٠٩	٩٩٩	٣.٥
– مطاط صناعى						
الانتاج	١١٤	١٣٠	١٤١	١٣٨	١٧٦	١١,٥
الاستيراد	١٩	٢٧	٣١	٣٨	٤٤	٢٣,٤
– اجمالى						
الانتاج	١,٩٤٤	٢,٢٢٧	٢,٨١٤	٣,١٣٦	٣,٩٦٧	١٩,٥
الاستيراد	١,٠٤٠	١,٢٥٤	١,١٤١	١,٢٧٥	١,٣١٩	٦,١
– الطلب المحلى	٢,٧١٨	٣,٢٧١	٣,٧٣٨	٤,٠٢٣	٤,٧٤٦	١٥,٠
– التصدير	٢٦٦	٢١٠	٢١٧	٢٨٨	٥٤٠	١٩,٤

وجدير بالذكر ان الطاقـة الانتاجيـة لكوريا الجنوبية وتايوان معا فى مجـال الياف البولى استر – قد فاقت مثيلتها لدول اوربا الغربية الصناعية مجتمعة ، حيث يصل الانتاج الفعلى لكل من البلدين ١.٢ مليـون طـن فـى السـنة (١٩٩١) .

وتخطط الصين ، التى دخلت متأخرة فى صناعة البتروكيماويات ، لدفع طاقة انتاج الاثيلين من ١.٨ مليون طن فى السنة عام ١٩٩٠ إلى ٣.٧ مليون طن عام ١٩٩٥ ، وطاقة انتاج الالياف التخليقية من ١.٥ مليون طن عام ١٩٩٠ إلى ٢ مليون طن عام ١٩٩٥ ، وإلى ٢.٦ مليون مليون طن عام ٢٠٠٠ .

وتتباين تكلفة انتاج الاثيلين فى مناطق العالم المختلفة . ويوضح البيان التالى تكلفة الانتاج عام ١٩٩٠ كما يلى :

الدولة	المادة الأولية	التكلفة ، دولار / طن
اليابان	نافتا	٢٦٠
كوريا الجنوبية	،،	٢٤٠
الولايات المتحدة الامريكية	،،	٢٧٠
أوربا الغربية	،،	٢٢٠
السعودية	ايثان	١٠٠

ولكن على الرغم من ذلك التباين ، تجرى الأنشطة التوسعية فى الصناعات البتروكيماوية فى دول بعضها بترولى (الصين ، السعودية) والبعض الآخر غير بترولى (اليابان ، كوريا الجنوبية) ، والدول الصناعية ذات الباع الطويل فى الصناعة (الولايات المتحدة الامريكية ، أوربا الغربية) ودول اخرى حديثة الدخول فى الصناعة (اندونيسيا ، دول الخليج العربى) ، وذلك عن اقتناع بأن هذه الصناعة تمثل القاعدة الاساسية للصناعة العضوية الثقيلة ، حيث تدخل البتروكيماويات فى العديد من الصناعات التكميلية ، لتوفير منتجات لم تعد بدائل محدودة لبعض المنتجات الطبيعية ، بل جاوزت هذه النظرة الضيقة ، بحيث أصبحت مكملة لكثير من هذه المنتجات ، فى عالم يتزايد سكانه وتتسع وتتنوع احتياجاتهم على مر الأيام .

وهناك مثال يوضح أهمية انشاء هذه الصناعة بمصر فى مجال صناعة منتجات البلاستيك ، حيث ارتفع عدد المنشآت التى تعمل فى هذه الصناعة من ١٤٥ منشأة عام ١٩٨٦ إلى حوالى ٤٠٠ منشأة عام ١٩٩١ ، وارتفع اجمالى العمالة بها من حوالى ١٢٥٠٠ إلى ٢٠٠٠٠ عامل بمتوسط ٥٠ عامل لكل منشأة ، ويرجع الفضل فى ذلك إلى البدء فى انتاج مادة البولى فينيل كلوريد محليا بشركة البتروكيماويات بالاسكندرية .

تطور الصناعة البتروكيماوية فى مصر

بدأت الصناعة البتروكيماوية فى مصر بداية متواضعة ، فى أواخر الاربعينات وأوائل الخمسينات ، فى مدينة السويس ، بانتاج غاز الأمونيا من فائض غازات معامل التكرير بها ، وذلك بمصانع عبود للسماد فى منطقة عتاقة .

وفى أواخر الخمسينات وعندما بدأ التفكير فى إنشاء مجمع تفحيم المازوت ، بعد اكتشاف خام « بلاعيم برى » ذى الكثافة العالية والمحتوى الكبير للمازوت – كان من ضمن وحداته وحدة لإنتاج مادة الدودسيل بنزين (Do. Deoy I Benzene) وهى المادة الاساسية لإنتاج المنظفات الصناعية ، وقد تم تشغيل هذه الوحدة ضمن وحدات مجمع التفحيم فى منتصف الستينات ، وكان ذلك فى معمل تكرير البترول الحكومى ، والذى تحول بعد ذلك الى شركة السويس لتصنيع البترول .

ثم بدأت صناعة البتروكيماويات فى مصر متوازية مع بدء التنفيذ لمجمع تفحيم المازوت بمعمل تكرير البترول الحكومى بالسويس . وجرت الاتصالات مع بعض الشركات العالمية للبدء فى الدراسة تمهيدا لتنفيذ المشروع .

وتبلورت الدراسة فى النهاية فى عرض من شركة فيليبس الأمريكية للبترول بوحدات صغيرة لبدء هذه الصناعة فى مصر .

وفى أوائل الستينات منع التعاون مع الجهات الأجنبية فى انشاء الصناعة الثقيلة فى مصر . واعتبرت صناعة البتروكيماويات من الصناعات الثقيلة ، ومن ثم حالت الظروف دون بلورة الموضوع فى عملية تنفيذية .

وفى أواخر الستينات تم التفكير فى إقامة مجمعين للبتروكيماويات : احدهما للمواد العطرية فى السويس (شركة السويس لتصنيع البترول) كامتداد طبيعى لمشروع تفحيم المازوت ، والآخر للاوليفينات فى العامرية مجاورا لمعملى تكرير البترول بمنطقة الاسكندرية .

وفى كل هذه الفترات تمت دراسات مستفيضة واتصالات مع مختلف الجهات ، ومنها الجهات التشيكية لمجمع الاوليفينات والجهات الرومانية أو الروسية لمجمع العطريات ، كما اشترك فى الدراسة معهد البترول الفرنسى ، وجهات أخرى .

وقد كان هذا المشروع أحد أربعة مشروعات بترولية ينبغى أن يتعاقد عليها الوفد البترولى المصرى مع الجهات الروسية فى أواخر الخمسينات ، ولكن تم التعاقد فقط على مشروع زيوت التشحيم وصرف النظر عن المشروعات الثلاثة الأخرى .

وفى أوائل السبعينات صدر قرار جمهورى بتعيين مفوض على هذا المشروع ، فى نطاق قطاع البترول ، وتمت دراسات جدوى شملت الاستهلاك المحلى وامكانات التصدير وأحجام الوحدات الاقتصادية ، وغير ذلك من المتغيرات التى يمكن أن تؤثر على خط سير المشروع .

وقد تبلورت هذه الدراسات فى اختيار موقع المشروع بمدينة العامرية جنوب الاسكندرية ، وتقرر إنشاء وحدة كبيرة بطاقة إنتاجية ۸۰۰۰۰ طن لانتاج مادة الـ (PVC) بالاشتراك مع شركة مونت أديسون الايطالية ، ولكن استقر الامر فى النهاية على إنشاء شركة البتروكيماويات المصرية (قطاع عام) للبدء فى تنفيذ وحدة الـ (بى فى سى) كنواة اساسية للجميع .

وتم انشاء هذه الشركة فى أواخر السبعينات وبدأت إنتاجها فى أوائل الثمانينات ، بالاضافة إلى انتاج غاز الكلور من ملح الطعام ، بشركة النصر للملاحات .

ويتبين مما سبق أن الصناعة البتروكيماوية فى مصر قد بدأت متأخرة ما يزيد على عشرين عاما (من أواخر الخمسينات إلى أوائل الثمانينات) نتيجة لعوامل كثيرة متداخلة ، منها : عدم وجود التمويل الكافى ، وعدم تواجد الكوادر الفنية القادرة ، بالاضافة الى غياب الخبرات العلمية التى تستطيع استشراف المستقبل والتخطيط له بأسلوب اقتصادى سليم .

صناعة المطاط الصناعي

مع بداية القرن العشرين كان استهلاك العالم من المطاط الطبيعي ٥٣٠٠٠ طن ، تطور حتى عام ١٩٤٠ إلى ١١٢٧٠٠٠ طن ، ولم يكن هناك استهلاك يذكر للمطاط الصناعي الذي اكتشف وتطورت طرق تصنيعه خلال فترة الحرب العالمية الثانية ، وخاصة بعد دخول اليابان الحرب واحتلالها لمناطق انتاج المطاط الطبيعي الرئيسية .

ومع استمرار البحوث والتطوير انتجت نوعيات جديدة من المطاط الصناعي ذات خصائص مختلفة تميز بعضها عن بعض ، وكذلك عن المطاط الطبيعي ، وجعلت لكل منها استخدامات معينة خاصة بها ، كما يتميز بعضها بقابلية الخلط مع نوعيات أخرى من المطاط الصناعي أو الطبيعي ، لإكساب المطاط الناتج خصائص جديدة ، أو لاعتبارات اقتصادية .

نوعيات المطاط الصناعي ومكوناتها :

١ - مطاط الستيرين بيوتادين SBR :

ويأتي في المرتبة الأولى بين أنواع المطاط الصناعي من حيث حجم الانتاج والاستهلاك ، ويتميز عن المطاط الطبيعي بانخفاض سعره ووفرة إنتاجه ومقاومته للنحر .

ويتم إنتاج هذه النوعية من المطاط ببلمرة الستيرين مع البوتادين ، وخلطه مع نوعيات أخرى من المطاط مثل البولي بوتادين أو المطاط الطبيعي ، وبعد فلكنة المنتج بالكبريت وإضافة مكونات أخرى - مثل أسود الكربون والمواد الملدنة - يصبح المنتج مناسبا للاستخدام في إنتاج إطارات السيارات .

٢ - مطاط البولي بوتادين PBR :

وينتج ببلمرة البوتادين في وجود عوامل مساعدة تحت ظروف مناسبة بحيث يصبح المنتج مشابها في كثير من خواصه للمطاط الطبيعي .

٣ - مطاط البيوتيل BR :

وينتج من بلمرة الايزوبيوتيلين مع قليل من الايزوبرين لإمكان عملية الفلكنة ، ويمتاز هذا النوع من المطاط بمقاومته العالية لتسرب الغازات ، ولذلك يستخدم في إنتاج الأنابيب الداخلية لإطارات السيارات .

٤ - مطاط البولي كلوروبرين Neoprene Rubber :

وينتج الكلوروبرين من كلورة البوتادين ، ثم بلمرته . ويتميز هذا النوع من المطاط عن الطبيعي بمقاومته للمذيبات والتآكل إلا أنه أقل مرونة منه ، ولذلك يستخدم بكثرة في إنتاج السيور الناقلة للحركة .

٥ - مطاط البوتادين أكريلونتريل Nitrile Rubber :

وينتج من بلمرة البوتادين مع الاكريلونتريل ويتميز بمقاومته للمذيبات والزيوت وتزيد مقاومته بزيادة نسبة الاكريلونتريل في الخليط ، والتي تتراوح عادة بين ١٨ - ٤٠ ٪ ، كما يتميز بخاصية مرونة الارتداد للمطاط الطبيعي .

ويستخدم في إنتاج الخراطيم والوصلات اللازمة في محطات البنزين .

٦ - مطاط البولي ايزوبرين PIR :

وهو أقرب نوعيات المطاط الصناعي من حيث تركيبه الكيميائي والفراغي للمطاط الطبيعي ، إلا أن التوسع في إنتاجه محدود بسبب ارتفاع التكلفة .

٧ - مطاط الايثيلين بروبيلين EPDR :

وينتج من بلمرة الايثيلين والبروبيلين في وجود مونومر ثالث بنسب محدودة لإمكان إتمام عملية الفلكنة بالكبريت .

ويدخل فـى الاسـتـخدامـات التـى تسـتلزم مقاومـــة عاليـة لتاثير الحرارة والاكسجين والأوزون .

المواد الأولية التى تدخل فى انتاج المطاط الصناعى :

يتـضـح من نوعـيـات المطاط الصناعى أنهـا تنتـــج جـمـيـعـهـا باسـتـخـــدام عمليـة البلمرة ، وتدخـل البتروكيماويـــات الوسيطة مثل الكلوروبرين ، والاكـريلونيـتـريل ، والسـتـيـرين ، والايزوبرين مع بتروكيمـاويات أساسية مثل البيوتادين ، والايزوبيوتيلين ، والايثيلين ، والبـروبيلين ، والبتـرول - فى إنتـاج النوعـيـات المخـتلفـة من المطاط الصناعى ، بالاعتمـاد على القطفـات المناسبـة مـن البترول والغـاز الطبيعى ، لإنتـاج البتروكيماويـات الأساسية والوسيطـة .

علـى أن البلمرات الناتجـة لاتصلح للاسـتـخـدام كمـطاط صناعى إلا بعد إتمـام عـملية الفلكنة ، والتى تجرى أساسا باضافة الكبريت ، كـمـا أن هنـاك إضـافـــات أخرى تتـحـدد طبـيـعـتـهـا ونسـب اسـتـخدامـهـا حسب نوعيـة الاسـتـعـمـال ، وجميع هذه العمليات - بالاضـافـة - إلـى عـمليـات التـشـكـيل - تدخـل تحـت إطـار الصناعات التكميلية .

ولما كـان الاسـتـخـدام الغـالب للمطاط الصناعـى على المسـتـوى العـالمى هـو فــى إنتـاج إطارات السيارات ، فتجـدر الاشـارة إلـى أن إطـارات السـيـارات تحـتـــوى فـــى المتوسط علـى : ٢٣ ٪ أسود كربون - ٤٥ ٪ مطـاط - ١١ ٪ مواد ملدنة - ١ ٪ كبريت - ٩ ٪ مكونات مختلفة - ٧ ٪ الياف - ٤ ٪ مـواد أخرى .

ولذلك ارتبط إنتاج أسود الكربون عالميا بانتاج المطاط .

تطور الاستهلاك العالمى من المطاط الصناعى :

يوضح الجـدول رقم (٢) تطور الاسـتـهـلاك العـالمى من المطاط الصناعى ، الذى بدأ مع بداية الاربعـينات من هذا القـرن ، ووصـل استهلاكه عام ١٩٨٦ لحوالى ٩ مليون طن ، بما يعـادل ٦٦٪ من جملة الاستهلاك العالمى من المطاط .

جدول رقم (٢)

تطور الاستهلاك العالمى من المطاط *

عام	مطاط طبيعى		مطاط صناعى		اجمالى الاستهلاك
	كمية	٪	كمية	٪	
١٩٠٠	٥٣	١٠٠	—	—	٥٣
١٩٢٠	٣٠٢	١٠٠	—	—	٣٠٢
١٩٤٠	١١٢٧	١٠٠	—	—	١١٢٧
١٩٥٠	١٧٥٠	٧٥	٥٨٩	٢٥	٢٣٣٩
١٩٦٠	٢٠٩٥	٤٨	٢٣٠٥	٥٢	٤٤٠٠
١٩٧٠	٢٩٩٣	٣٤.٧	٥٦٢٥	٦٥.٣	٨٦١٨
١٩٧٥	٣٣٥٨	٣٣.٧	٦٦٢٠	٦٦.٣	٩٩٧٨
١٩٨٠	٣٨٢٠	٢٩.٨	٩٠٢٠	٧٠.٢	١٢٨٤٠
١٩٨٦	٤٥٠٠	٣٤.٠	٩٠٠٠	٦٦.٠	١٣٥٠٠
*	٤٩٠٠	٣٣.٣	٩٨٠٠	٦٦.٧	١٤٧٠٠

* - The International Institute of Synthetic Rubber Producers, 1980.

- Rubber Statistical Bulletin, 1981 .

* - Chemical Week, Feb . 4,1987 .

* تقديـــــرى

كما يوضح الجدول رقم (٣) قيمة الانتاج وحجم التجارة الدولية للمطاط الصناعى خلال الفـتـرة ٧٥ - ١٩٨٥ بالدولارات الثـابتـة لعـام ١٩٧٥ ، والذى يتضح منه أن مجموعة الدول الصناعية تأتى فى المرتبة الأولى من حيث حجم الإنتاج ، تليها دول مجموعة التخطيط المركزى ، وأخيرا مجموعة الدول النامية بحجم لايذكر عام ١٩٧٥ ، ولكنه تطور كثيرا خلال الفترة من ٧٥ - ١٩٨٥ .

جدول رقم (٣)
قيمة الانتاج وحجم التجارة الدولية فى المطاط الصناعى *
خلال الفترة من ٧٥ – ١٩٨٥

(بالبليون دولار بالدولارات الثابته لعام ١٩٧٥)

مجموعة الدول	الانتاج			الاستيراد			التصدير		
	١٩٧٥	١٩٨٠	١٩٨٥	١٩٧٥	١٩٨٠	١٩٨٥	١٩٧٥	١٩٨٠	١٩٨٥
الدول الصناعية	٣.٨	٤.٧	٥.٢	١	١.٤	١.٤	١.٣	١.٩	١.٨
مجموعة التخطيط المركزى	١.٨	٢.٣	٢.٢	٠.١	٠.١	٠.١	٠.٠٥	٠.١	٠.١
الدول النامية	٠.٢	٠.٤	١.١	٣ر	٠.٣	٠.٤	—	—	٠.١
اجمالى العالم	٥.٨	٧.٤	٩.٥	١.٤	١.٨	١.٩	١.٣٥	٢.٠	٢.٠

* - UNIDO / IS 572 , 24 Oct. 1985 .

أما بالنسبة للاستيراد والتصدير فتعتبر دول مجموعة التخطيط المركزى مكتفية ذاتيا ، ونشاط الاستيراد والتصدير بالتالى محدود للغاية ، بعكس مجموعة الدول الصناعية التى لها نشاط كبير ومتزايد فى تجارة المطاط الصناعى ، حيث تقوم باستيراد نوعيات معينة لاتنتجها ، وتصدر ما لديها من فائض فى إنتاج نوعيات أخرى ، إلا أن الميزان التجارى بصفة عامة فى صالحها ، حيث حجم التصدير أعلى من حجم الاستيراد . وبالنسبة للدول النامية ، فانه على الرغم من تزايد الانتاج بها ، فمازال الميزان التجارى لها بالسالب ، مما يدل على تزايد الاستهلاك وتوفر إمكانات للتوسع فى الانتاج المحلى .

ولما كان المطاط الصناعى من نوع الستيرين بيوتادين يمثل النسبة الغالبة من الاستهلاك العالمى من جملة نوعيات المطاط الصناعى ، كما يتضح من الجدول رقم (٤) ، فقد ركزت دراسة قامت بها هيئة اليونيدو عن صناعة البتروكيماويات – على التطور فى استهلاك مطاط الستيرين بيوتادين حتى عام ١٩٨٥ ، وتقديرات استهلاكه حتى عام ٢٠٠٠ على النحو التالى :

السنة		الاستهلاك « ١٠٠٠ طن »
١٩٧٥		٤١٣٠
١٩٨٠		٤٧٠٠
١٩٨٥		٦٣٥٧
١٩٩٠		٧٩٠٣
١٩٩٥	تقديرى	٩٨٧٥
٢٠٠٠		١٢٣٩٨

جدول رقم (٤)
تقدير الاستهلاك العالمى من المطاط الصناعى من نوعى SBR , PBR

(بالألف طن)

	١٩٧٩	١٩٨٤	١٩٩٠ (تقديرى)
– SBR	٥٢٢٠	٦٤٥٠	٨٠٣٠
– PBR	١١٦٠	١٥٨٠	١٩٢٠
المجموع	٦٣٨٠	٨٠٣٠	٩٩٥٠
– متوسط استهلاك الفرد من المطاط بنوعيه (كجم) .	١.٩	١.٩	١.٩
– دول صناعية	٤.٨	٦.١	٦.٦
– دول نامية	٠.٤	٠.٣	٠.٥

ولما كانت صناعة السيارات تستهلك ٦٧٪ من حجم استهلاك المطاط الطبيعى ، واكثر من ٥٠٪ من إجمالى استهلاك المطاط بنوعيه الطبيعى والصناعى ، فإن الدراسات الخاصة بتوقعات نمو الطلب على المطاط الصناعى تعتمد بصفة أساسية على معدلات الزيادة فى إنتاج السيارات ومعدلات استخدامها .

ولما كان الاتجاه الحديث فى إنتاج السيارات يميل الى السيارة الأخف وزنا والإطارات الأصغر والأفضل نوعية ، مما يؤثر بالسلب على الطلب على الإطارات وبالتالى على المطاط الصناعى – فقد أخذ فى الاعتبار عند تحديد معدل نمو الطلب على المطاط الصناعى من نوع الستيرين بيوتادين على المستوى العالمى خلال الفترة من ٨٥ – ١٩٩٠ – أنه لا ينمو بنفس معدل نمو الناتج القومى العام ، أما عن الفترة من ١٩٩٠ – ٢٠٠٠ ، فقد قدر معدل واحد للنمو على الطلب للمطاط الصناعى ونمو الناتج القومى العام ، وبالتالى تم التوصل الى أن الانتاج العالمى المقدر له ٨ مليون طن عام ١٩٨٥ ، سوف ينمو بمعدل ٢.٥ ٪ سنويا ليصل الى ٩ مليون طن عام ١٩٩٠ ، ثم يرتفع معدل نموه الى ٣.٢٥ ٪ سنويا ليصل الى ١٢ مليون طن عام ٢٠٠٠ .

تطور إنتاج واستهلاك المطاط الصناعى بالمنطقة العربية :

لم يبدأ إنتاج أى نوعية من نوعيات المطاط الصناعى بالمنطقة العربية حتى الآن .

وبتحليل استهلاك الدول العربية من المطاط (جدول رقم ٥) وتقديرات الاستهلاك حتى عام ١٩٩٠ ، يتضح تقارب إجمالى استهلاكات المنطقة من كل من المطاط الطبيعى والصناعى ، وأن الجزء الأكبر من استهلاكات المطاط الصناعى هو من نوعى SBR , PBR على الترتيب .

جدول رقم (٥)

تطور استهلاك المطاط بالمنطقة العربية * (بدون مصر)

(بالالف طن)

عام	مطاط طبيعى	مطاط صناعى	SBR	PBR
١٩٧٧	٨.٢	١٢.٤	٧.٣	٢.٣
١٩٨٠	١٢.٧	١٦.٥	٩.٦	٢.٧
١٩٨٥	٥١.٨	٥٠.٦	٣٣.٩	٩.١
١٩٩٠	٦٥.٧	٦٠.٧	٢٨.٩	١١.٥

* - SECOND ARAB ENERGY CONFERENCE 6 - 11 MARCH 1982, DOHA,QATAR, THE PROSPECTS OF SETTING - UP SYNTHETIC RUBBER & CARBON BLACK INDUSTRIES IN THE ARAB WORLD.

وفى دراسة للمنظمة العربية للتنمية الصناعية عام ١٩٨٨ ، قدر حجم الطلب العربى على النوعيات الرئيسية من المطاط الصناعى عام ١٩٩٠ كما يلى :

٨٨٠٠٠ طن	مطاط	SBR
٢٣٠٠٠ طن	مطاط	PBR
٣١٠٠٠ طن	مطاط	BR

كما قدر استهلاك أسود الكربون بحوالى ١٠٠٠٠٠ طن .

ويمكن فى ظل إنتاج الستيرين حاليا بالسعودية - والمضى فى تنفيذ وحدتين لإنتاج البيوتادين : إحداهما بالسعودية بطاقة ١٢٤٠٠٠ طن ، والثانية بليبيا بطاقة ٤٥٠٠٠ طن سنويا - إنشاء وحدة أو اكثر بطاقة اقتصادية لإنتاج مطاط من نوعية الستيرين بيوتادين لتغطية احتياجات المنطقة العربية بالكامل ، كما يمكن فى مرحلة لاحقة - وعلى ضوء الاستهلاكات الفعلية للنوعيات الأخرى من المطاط ، ودراسة الجدوى - الدخول فى انتاج المطاط من نوعى BR , PBR .

صناعة المطاط الصناعى بمصر :

لم يتم حتى الآن إنتاج البتروكيماويات الأساسية التى تدخل فى صناعة النوعيات الرئيسية من المطاط الصناعى المستهلكة بمصر (SBR , PBR وهى الستيرين والبيوتادين ، ولذلك يتم استيراد عجائن المطاط الطبيعى والصناعى ، وتجرى عمليات الخلط والفلكنة والتشكيل لإنتاج إطارات السيارات والسلع الأخرى المطاطية . ويوضح (جدول رقم ٦) تطور استهلاك النوعيات المختلفة الأساسية من المطاط الصناعى بمصر حتى عام ١٩٩٠ ، وتقديرات الاستهلاك حتى عام ٢٠١٠ ، مع الأخذ فى الاعتبار تقديرات معدل الزيادة فى الناتج القومى العام ، وارتباطه بمعدل الزيادة فى استهلاك المطاط .

جدول رقم (٦)

استهلاك جمهورية مصر العربية من نوعيات المطاط الصناعى وتقديرات الاستهلاك حتى عام ٢٠١٠

(بالطن)

السنة	مطاط ستيرين بيوتادين	مطاط بولى بيوتادين	مطاط بيوتيل
١٩٧٥	١٨٧٤	٣٣٨	*
١٩٨٠	٣٤٢٠	٨٩٤	*
١٩٩٠	٨٣٨٧	٢١٨٩	١١٦٨
٢٠٠٠ تقديرى	١٣٢٩٨	٢٦٥٠	٢٧٩٩
٢٠١٠ تقديرى	٢١٠٥٥	٣٧٠٦	٦٠٤٢

* البيانات غير متوفرة .

وبدراسة أرقام الاستهلاك الحالية والمقدرة حتى عام ٢٠١٠ ، يتضح أنها أقل كثيرا من الحدية الاقتصادية لوحدة الانتاج لأى من أنواع المطاط الصناعى المستهلكة بمصر .

وتجدر الإشارة الى أن استهلاك المطاط الصناعى فى إنتاج إطارات السيارات بمصر يمثل حاليا حوالى ٩٣ ٪ من اجمالى الاستهلاك المحلى ، بينما يمثل ٥٠ ٪ فقط من إجمالى الاستهلاك العالمى .

الاتجاهات العالمية الحديثة :

فى دراسة عن الطلب العالمى على المطاط الصناعى خلال التسعينات (جدول رقم ٧) اتضح أن معدل نمو الطلب يختلف من منطقة لأخرى بالموجب ، باستثناء دول أوربا الشرقية التى يقدر أن ينخفض الاستهلاك فيها خلال الفترة من ١٩٩٠ حتى ١٩٩٥ بمعدل سنوى قدره ٢,٢٪ نتيجة لمشاكل فى البدائل المتوفرة ، والاعتبارات البيئية ، والمنافسة بين الأسعار ومستويات الجودة .

جدول رقم (٧)

تطور الطلب العالمى على المطاط الصناعى

(١٠٠٠ طن)

المنطقة	١٩٩٠ (فعلى)	١٩٩١ (تقديرى)	١٩٩٥ (تقديرى)	معدل النمو السنوى ٪
– أمريكا الشمالية .	٢٥٢٢	٢٥٤١	٢٨٤٢	٢,٤
– أوربا الغربية وأفريقيا والشرق الاوسط	٢٢٤٣	٢٢٩٤	٢٤٧١	٢,٠
– أسيا واستراليا .	١٧٧١	١٧٩٠	٢٠٥٢	٣,٠
– أمريكا اللاتينية .	٥٣٦	٥٥٣	٦٣٧	٢,٥
– دول أوربا الشرقية .	٢٩٩٩	٢٨٤٨	٢٦٨٠	٢,٢
– دول التخطيط المركزى الاسيوية .	٣٨٠	٤٠٣	٥٠٨	٦
الاجمالى	١٠٤٥٢	١٠٤٢٩	١١١٩٠	١,٤

- INTERNATIONAL INSTITUTE OF SYNTHETIC RUBBER PRODUCERS , CHEMICAL WEEK, 8 MAY 1991,PP. 30 - 34 .

– وبدراسة توزيع الطلب على نوعيات المطاط الصناعى حاليا والتطور المنتظر لها حتى عام ١٩٩٥ (جدول رقم ٨) ، يتضح بصفة عامة استقرار السوق بالنسبة للمطاط من نوعية الستيرين بيوتادين ، ونمو الطلب بمعدل محدود لمطاط البولى بيوتادين ، وبمعدلات أعلى نسبيا لبقية النوعيات .

جدول رقم (٨)

توزيع الطلب العالمى على نوعيات المطاط الصناعى ★

(١٠٠٠ طن)

نوعية المطاط	١٩٨٩	١٩٩٠	١٩٩١	١٩٩٥
ستيرين بيوتادين ، صلب .	٢٤٧٧	٢٤١٧	٢٤٤٠	٢٦٤٩
ستيرين بيوتادين ، لاتكس .	٢٥٤	٢٦٥	٢٧١	٢٩٤
ستيرين بيوتادين لاتكس Carboxylated	١١٣٩	١١٥٠	١١٩٨	١٣٣٢
بولى بيوتادين .	١١٣٦	١١٧٦	١١٧٢	١٣٢٤
ايثيلين بروبيلين	٥٨٨	٥٨٩	٦٠٢	٧٢١
بولى كلوروبرين	٢٤٩	٢٤٨	٢٤٨	٣٦٠
نيتريل	٢٥٠	٢٤٤	٢٤٩	٢٩٠
أخرى *	٩٦٧	٩٨٥	٩٩٧	١١٣٢
اجمالى	٧٠٦٠	٧٠٧٤	٧١٧٨	٨٠٠٢

* نفس المصدر المذكور بالجدول السابق ، والارقام لاتشمل مجموعة دول التخطيط المركزى .

* تشمل نوعيات البولى بيوتيل ، والبولى ايزوبرين .

– تركز أنشطة البحوث والتطوير على طرق خفض تكاليف الإنتاج ورفع الإنتاجية .

– بدأت صناعة المطاط الصناعى تتجاوب مع حقيقة أنه يحتوى على مكونات عضوية معدنية غير مرغوب فيها بيئيا ، وغير قابلة لإعادة

التدوير (recycling) ، فتطور انتاج واستهلاك مواد مطاطية تلين بالحرارة thermoplastic elas (tomers) وقابلة لإعادة التدوير ، وحلت محل النوعيات التقليدية من المطاط الصناعي التي تتصلد بالحرارة في عدد من الاستخدامات باستثناء صناعة الإطارات ، وارتفع استهلاكها من ٩٠ ألف طن عام ١٩٦٥ إلى حوالي ٦٥٠ ألف طن عام ١٩٩٠ ، ويقدر له أن يصل الى ٩٠٠ ألف طن عام ١٩٩٥ .

– ان البحوث الجارية لاستخدام مواد أخرى مثل البولي يوريثان في تصنيع الإطارات قد تمثل – في حالة نجاحها – تهديدا كبيراً لصناعات المطاط الصناعي التقليدية القائمة ، على الرغم من محدودية تأثيرها على الصناعة البتروكيماوية ككل ، حيث إن منتجات البولي يوريثان هي أيضا منتجات بتروكيماوية .

صناعة الألياف التركيبية

بدأت صناعة الألياف التركيبية خلال الحرب العالمية الثانية ، وتقدمت وازدهرت خلال فترة الخمسينات والستينات ، كما تزايد اعتمادها على البترول والغاز الطبيعي ، حتى أصبحا يمثلان المادة الأولية الأساسية لإنتاج هذه الألياف في الوقت الحاضر .

نوعيات الألياف التركيبية :

يمكن تقسيم الألياف التركيبية من حيث خصائصها ونوعياتها إلى ثلاث مجموعات رئيسية :

– ألياف البولي اميد وهي تشبه الحرير ، وقد بدأ إنتاجها بالولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٣٩ / ١٩٤٠ .

– ألياف البولي استر ، وقد بدأ أول إنتاج لها بانجلترا عام ١٩٥٠ ، وهي تتميز بسهولة التنظيف وقدرة التحمل ، وسهولة التشغيل على الماكينات ، ويمكن خلطها مع القطن أو الصوف .

– ألياف البولي اكريليك ، وتشبه الصوف إلى حد كبير ، وتدخل أساسا في إنتاج الملابس الشتوية .

ويوضح البيان التالي نوعيات البتروكيماويات الأساسية والوسيطة التي تدخل في إنتاج أنواع رئيسية لمجموعات الألياف التركيبية :

المادة البتروكيماوية الأساسية	المادة البتروكيماوية الوسيطة	نوعية الألياف المنتجة
أ – البوتادبين	هكساميثيلين داي امين	
البنزول	حامض اديبيك الكابرولاكتم	نايلون ٦٦
ب – البارازيلين	– داي ميثيل تيريفثالات	نايلون ٦
	او حامض تيريفثاليك	الياف البولي استر
الايثيلين	– ايثيلين جليكول	
جـ – البروبيلين	الاكريلونيتريل	الياف البولي اكريليك

تطور انتاج الألياف في العالم :

يوضح الجدول رقم (٩) تطور الانتاج العالمي من النوعيات المختلفة من الألياف الطبيعية والصناعية والتركيبية ، ومنه نرى أن الألياف التركيبية التي لم تكن تمثل نسبة تذكر في الانتاج عام ١٩٤٠ ؛ قد وصل انتاجها عام ١٩٨٠ إلى حوالي ١٠.٥ مليون طن ، بنسبة ٣٦ ٪ من جملة الانتاج العالمي من الألياف .

جدول رقم (٩)

تطور انتاج الالياف في العالم

(مليون طن)

نوعية الالياف	١٩٤٠		١٩٥٠		١٩٦٠		١٩٧٠		١٩٨٠	
	كمية	٪	كمية	٪	كمية	٪	كمية	٪	كمية	٪
الياف طبيعية	٨.٠	٨٨	٧.٧	٨٢	١١.٦	٧٨	١٢.٤	٦١	١٥.٨	٥٣
الياف صناعية	١.١	١٢	١.٦	١٧	٢.٧	١٧	٢.٦	١٧	٣.٢	١١
الياف تركيبية	٠.٠٠٥	—	٠.١	١	٠.٧	٥	٤.٨	٢٢	١٠.٥	٣٦
اجمالــي	٩.١٠٥		٩.٤		١٥		٢١.٨		٢٩.٥	

كما يمثل الجدول رقم (١٠) تطور نسب انتاج النوعيات المختلفة من الألياف التركيبية خلال الفترة من ١٩٦٠ حتى ١٩٨٠ ، والذى يتضح منه التطوير السريع فى الألياف من نوع البولى استر ، والتى أصبحت تمثل حوالى نصف إجمالى الانتاج من الألياف التركيبية عام ١٩٨٠ .

وقد بلغت قيمة الانتاج العالمى من الألياف التركيبية عام ١٩٧٥ حوالى ١١,٥ مليار دولار ، ارتفعت إلى ١٥,٧ مليار دولار عام ١٩٨٠ ، ثم ٢٢ مليار دولار عام ١٩٨٥ (بالاسعار الثابتة للدولار عام ١٩٧٥) .

جدول رقم (١٠)

تطور نسب انتاج نوعيات الألياف التركيبية ٪

نوعية الالياف	١٩٦٠	١٩٧٠	١٩٧٥	١٩٨٠
بولى استر	١٦,٠	٣٥,٠	٤٥,٩	٤٨,٩
اكريليك	١٨,١	٢١,٣	١٩,٠	١٩,٩
بولى اميد	٥٦,١	٤٠,٥	٣٣,٦	٢٩,٨

وجدير بالذكر أنه فى عام ١٩٦٠ كانت الدول الصناعية المتقدمة تنتج حوالى ٩٩ ٪ من الانتاج العالمى من الالياف التركيبية ، وانخفضت هذه النسبة إلى ٩٤,٣ ٪ عام ١٩٧٠ ، ٨٥,٨ ٪ عام ١٩٧٥ ، ثم وصلت إلى ٧٧,٧ ٪ فقط عام ١٩٨٠ ، وذلك نتيجة لإسهام عدد من الدول حديثة الدخول فى الصناعة ، وهى : هونج كونج ، سنغافورة ، تايوان ، كوريا الجنوبية ، المكسيك ، البرازيل ، الارجنتين ، والذى ارتفع انتاجها من ١٪ عام ١٩٦٠ إلى ١٥,٣ ٪ عام ١٩٨٠ .

تطور الاستهلاك العالمى من الألياف :

يوضح الجدول رقم (١١) تطور استهلاك الفرد من الألياف بنوعياتها المختلفة خلال الفترة من ١٩٦٠ حتى ١٩٨٠ ، ومنه يتضح الآتى :

– ظل استهلاك الفرد من الصوف وكذلك من الألياف الصناعية ، ثابتا تقريبا خلال هذه الفترة .

– ارتفع استهلاك الفرد من الألياف التركيبية من حوالى ربع كيلو جرام عام ١٩٦٠ إلى حوالى ٣ كيلو جرام عام ١٩٨٠ .

– انخفض استهلاك الفرد من القطن انخفاضا لايذكر خلال الفترة من ١٩٦٠ – ١٩٧٠ ، الا أنه حدث انخفاض ملموس خلال الفترة من ١٩٧٠ – ١٩٨٠ .

جدول رقم (١١)

تطور استهلاك الفرد من الالياف التركيبية

(كيلو جرام للفرد)

نوعية الألياف	١٩٦٠	١٩٧٠	١٩٨٠
قطن	٣,٣٦	٣,٢٠	٣,٠٢
صوف	٠,٥٠	٠,٤٥	٠,٤٠
الياف تركيبية	٠,٢٣	١,٣٦	٢,٩١
اجمالـــــــى	٤,٠٩	٥,١١	٦,٣٣

توقعات الطلب والانتاج العالميين للالياف التركيبية :

يوضح الجدول رقم (١٢) توقعات الطلب والانتاج العالميين للألياف التركيبية ، خلال الفترة من ١٩٨٥ حتى عام ٢٠٠٠ ، موزعة بين الدول الصناعية والدول النامية .

جدول رقم (١٢)

توقعات الطلب والانتاج العالميين للألياف التركيبية

(مليون طن)

مجموعة الدول	عام ١٩٨٥		عام ١٩٩٠		عام ٢٠٠٠	
	الانتاج	الطلب	الانتاج	الطلب	الانتاج	الطلب
الدول الصناعية	٨,٤	٧,٨	٩,٥	٨,٥	١٢,٥	١١
الدول النامية	٢,٦	٣,٢	٣,٥	٤,٥	٥,٥	١٧
اجمالى العالم	١١	١١	١٣	١٣	١٨	٢٨
نسبة إسهام الدول النامية ٪	٢٣,٦	٢٩,٠	٢٦,٩	٢٥	٣٠,٦	٢٨,٩

ويتبين من هذا الجدول :

– زيادة الطلب على الألياف التركيبية بالنسبة للدول النامية ، بمعدلات أعلى منها بالنسبة للدول الصناعية .

– ارتفاع نسبة إسهام الدول النامية فى الانتاج العالمى للألياف التركيبية ، الا أن هناك فجوة بين الإنتاج والاستهلاك بالنسبة لهذه الدول ، يقدر لها أن ترتفع من ٠,٦ مليون طن عام ١٩٨٥ الى مليون طن عام ١٩٩٠ ، ثم ١,٥ مليون طن عام ٢٠٠٠ .

وضع صناعة الألياف التركيبية بالدول العربية :

قامت شركة chemsystems بدراسة عن استهلاك الألياف التركيبية بالمنطقة العربية عام ١٩٧٤ ، وقدرت حجم الطلب عليها عام ١٩٩٠ .

كما قامت شركة Anicfibre بدراسة عن استهلاك الألياف بالمنطقة عام ١٩٧٩ ، وتقدير لحجم الطلب عليها عام ١٩٩٠ .

وقد أجرت المنظمة العربية للتنمية الصناعية دراسة عن استهلاك الألياف بالمنطقة عام ١٩٨٥ ، وتطور هذا الاستهلاك حتى عام ٢٠٠٠ ، كما قامت منظمة الخليج للاستشارات الصناعية بتقدير لحجم الطلب على الألياف لعام ١٩٩٠ . ويوضح الجدول رقم (١٣) ملخصا لنتائج هذه الدراسات بالنسبة للألياف التركيبية فقط .

جدول رقم (١٣)

تطور الطلب على الألياف التركيبية بالمنطقة العربية

بالطن

السنة النوعية	بولى استر		بولى اكريليك		بولى أميد		اجمالى
عام ١٩٧٤	٣١٢٥٠	٪٦٠	١١٢٨٠	٢١,٧	٩٥٥٠	١٨,٣	٥٢٠٨٠
عام ١٩٧٦							٩٦٠٠٠
عام ١٩٨٥							٢٥٢٠٠٠
عام ١٩٩٠*							٢٥٠٠٠٠
	٢٩٢٠٠٠	٦٦,٩	٩٠٠٠٠	٢٠,٦	٥٤٠٠٠	١٢,٥	٤٣٦٠٠٠
	٣٢٠٠٠٠	٥٩,٠٠	٩٢٠٠٠	١٦,٩	١٣١٠٠٠	٢٤,١	٥٤٣٠٠٠
	٣٤٦٩٦٢	٧٧	٦٣٠٨٤	١٤	٤٠٠٥٤	٩	٤٥٠٦٠٠
عام ٢٠٠٠							٦٦٥٨١٣

ومن هذا الجدول يمكن أن نستنتج الحقائق التالية :

– طبقا لأرقام الاستهلاك الفعلية خلال الفترة من ١٩٧٤ حتى ١٩٨٥ كان هناك معدل زيادة سنوى فى الاستهلاك بنسبة ١٦,٥ ٪ خلال الفترة من ١٩٧٤ – ١٩٧٩ ، ثم ١٧,٥٪ خلال الفترة من ١٩٧٩ – ١٩٨٥ .

– تقديرات الاستهلاك لعام ١٩٩٠ متقاربة من بعضها باستثناء شركة Anicfibre التى كانت تقديراتها للاستهلاك عام ١٩٩٠ أقل من الاستهلاك الفعلى عام ١٩٨٥ .

وإذا اخذنا بعين الاعتبار تقديرات المنظمة العربية للتنمية الصناعية ، وهى تقديرات منخفضة نسبيا ، نجد أن معدل الزيادة السنوى فى الاستهلاك خلال الفترة من ٨٥ – ١٩٩٠ قد قدر له أن يصل إلى ١١,٦٪ ، وأن يتراجع خلال الفترة من ١٩٩٠ – ٢٠٠٠ الى ٤,٣ ٪ فقط .

ومما تجدر الاشارة اليه أن الطاقة الانتاجية للألياف التركيبية بالمنطقة العربية محدودة للغاية حتى الآن وتتركز فى وحدتين لإنتاج الياف البولى استر : إحداهما بالسعودية بطاقة ١٤٠٠٠ طن فى السنة والأخرى بمصر بطاقة ٢٦٥٠٠ طن سنويا ، ووحدة صغيرة بمصر لإنتاج الياف البولى اميد بطاقة تصميمية ٤٠٠٠ طن سنويا ، والوحدات الثلاث تعتمد على مواد بتروكيماوية وسيطة مستوردة .

على أنه قد تم إجراء العديد من الدراسات بخصوص إدخال صناعة الياف البولى استر ، والبولى اكريليك إلى المنطقة اعتمادا على خامات محلية ومواد بتروكيماوية وسيطة مصنعة محليا ، وبدأ فعلا إنتاج بعض هذه المواد مثل الايثيلين جليكول ، والميثانول بكميات كبيرة .

صناعة الألياف التركيبية بجمهورية مصر العربية

يوضح الجدول رقم (١٤) تطور نمو الطلب على الألياف الصناعية اعتبارا من عام ٧٤ حتى عام ١٩٩٠ من واقع أرقام حقيقية ، كما يتضمن تقديرات بعض الدراسات للاستهلاك عامى ١٩٩٠ ، ٢٠٠٠ .

جدول رقم (١٤)

تطور الطلب على الألياف التركيبية بمصر

بالطن

السنة النوعية	بولى استر		بولى اكريليك		بولى اميد		اجمالـــــــــى	
	كمية	٪	كمية	٪	كمية	٪		
عام ١٩٧٤	٥٥٠٠	٧٠	١٧٠٠	٢١.٦	٦٦٠	٨.٤	٧٨٦٠	(١)
عام ١٩٧٩	—	—	—	—	—	—	١٧٩٠٠	(٢)
عام ١٩٩٠	٣٢٠٠٠	٦٩.٦	١٢٠٠٠	٢٦.٠	٢٠٠٠	٤.٤	٤٦٠٠٠	(٤)
	٥٤٦٧٠	٧٧	٩٩٤٠	١٤	٦٣٩٠	٩.٠	٧١٠٠٠	(١*)
	—	—	—	—	—	—	٢٩٠٦٧	(٢*)
عام ٢٠٠٠	—	—	—		—	—	٥٢٣٨٢	(٣*)
	٩٦٠٠٠	٦٨.٢	٤٠٠٠٠		٤٨٠٠	٣.٤	١٤٠٨٠٠	(٤*)

* تقديــــــــــــــرى .
(١) شركة Chem Systems
(٢) شركة ANICFIBRE
(٣) المنظمة العربية للتنمية الصناعية .
(٤) تقديرات اللجنه الفرعيه .

ويتبين من هذا الجدول أن الاستهلاك قد ارتفع بمعدل زيادة سنوى عال نسبيا خلال الفترة من ١٩٧٤ - ١٩٧٩ يتمشى مع المنطقة العربية ككل (١٧.٩ ٪) ، إلا أنه انخـفـض إلى ٩ ٪ فـقط خـلال الفـتـرة من ١٩٧٩ الى ١٩٩٠ ، وعلى عكس التقديرات التى وضعتها المنظمة العربية للتنمية الصناعية للفترة من ١٩٩٠ - ٢٠٠٠ للمنطقة العربية ، ومن واقع حجم المشروعات المستهدف تنفيذها خلال هذه الفترة ، ينتظر أن يرتفع معـدل نمـــو الانتاج للألياف الصناعـــيـة إلى ١١.٨ ٪ سنويا خـلال هذه الفترة .

وجدير بالذكر أن التقديرات المذكورة بالنسبة للمنطقة العربية ككل مـبنيـة على أسـاس مـعـدل الزيادة فى اسـتـهـلاك الفـرد العـربى ، بالاضـافـة إلى مـعـدل الزيادة السكانية ، أمـا التـقـديرات الخـاصـة بمصـر ، خصـوصـا خلال الفـترة من ١٩٩٠ - ٢٠٠٠ ، فقد أخـذت فى الحسبان ، التـوسـع فـى تصنيع أليـاف البـولى اسـتر للخلط بالقطن المنتج محليا ، وتصديـره على هيئة غزول وملابس جاهزة أو أقـمشـة عالية الجودة .

كما يلاحظ أيضا الاتجاه المتزايد لإستخدام ألياف البولى اكريليك فى إنتاج الملابس والأقمشة الشتوية .

أما الفترة من عام ٢٠٠٠ إلى عام ٢٠١٠ ، والتى ينتظر خلالها تأثر الطلب بالاحتياجات المحلية بنسبة أكبر ، فيمكن تقدير معدل نمو الطلب خلالها بنسبة لا تزيد عن ٤ ٪ سنويا ، وبافتراض ثبات نسب الاستخدام للنوعيات المختلفة من الألياف التركيبية ، ليصـل إلى الأرقام التـالية للطلب عام ٢٠١٠ :

ألياف بولى استر	١٤٢١٠٠
ألياف بولى اكريليك	٥٩٢٠٨
ألياف بولى أميد	٧١٠٥
إجمالى الألياف التركيبية	٢٠٨٤١٣

الاتجاهـات الحـديثة فى مـجـال الأليـاف التركيبية :

كان إنتاج ألياف البولى استر يعتمد بصفة أساسية على الدى ميثيل تريفثالات كمادة بتروكيماوية وسيطة ، الا أن التطور التكنولوجى قد مكن من إنتاج حامض التريفثاليك بدرجة كفاءة عالية جدا وبسهولة ، مما أدى إلى الاتجاه مع بداية الثمانينات للاعتماد على الحامض كمنتج وسيط وبتكلفة أقل .

- يتوقع أن يصل التطور القائم فى إنتاج الألياف التركيبية إلى إنتاج أقمشة تسمح بنفاذ الهواء والرطوبة ، وبالتالى زيادة الطلب على الألياف التركيبية .

صناعة مواد البلاستيك

تنقسم مواد البلاستيك تبعا لتأثرها بالحرارة الى نوعين :

– مواد تلين بالحرارة (Thermoplastic) : بحيث يمكن إعادة تشكيلها مع الحفاظ على خواصها الميكانيكية ، بشرط ألا تصل الحرارة الى درجة التحلل .

ومن الأمثلة الأساسية لهذه المجموعة البولى أوليفينات مثل البولى ايثيلين والبولى بروبيلين .

– مواد تتصلد بالحرارة (Thermo - Setting) : ويؤدى تسخينها الى تحولها لكتلة متماسكة لا يمكن إعادة صهرها وتشكيلها مرة أخرى .

ومن الأمثلة الهامة لهذه المجموعة : منتجات الفينول – فورمالدهيد ، واليوريا – فورمالدهيد .

أما من حيث خواص الاستخدام فهناك نوعيات مواد البلاستيك عامة الاستخدام (General Purpose) مثل البولى اليفينات ، ومواد البلاستيك الهندسية (Engineering Plastics) والتى تنقسم بدورها الى نوعيات عامة الاستخدام ، ونوعيات أخرى ذات استخدامات خاصة .

على أن مواد البلاستيك الهندسية – بصفة عامة – يجب أن تحقق خواص استخدام معينة ، من بينها :

– خواص ميكانيكية متميزة ومتوازنة .

– مقاومة عالية نسبيا لتأثير الحرارة ، وتحمل مقبول لظروف التشغيل الشاقة .

– خصائص محددة تختلف من منتج لآخر طبقا لظروف الاستعمال .

واذا كانت الأمونيا تمثل أكبر حجم للإنتاج والاستهلاك من المنتجات البتروكيماوية ، فإن مواد البلاستيك والراتنجات تشغل المركز الثانى بعد الأمونيا ، على المستوى العالمى .

تطور الاستهلاك والانتاج العالميين :

يوضح الجدول رقم (١٥) تطور الاستهلاك العالمى من مواد البلاستيك ، والذى يتبين منه الزيادة المطردة فى حجم استهلاكها بصفة عامة ، وتزايد نسبة استهلاك البولى أوليفينات الى إجمالى الاستهلاك بصفة خاصة .

جدول رقم (١٥)

تطور الاستهلاك العالمى من مواد البلاستيك

(١٠٠٠ طن)

نوعية الاستهلاك	١٩٥٥	١٩٦٠	١٩٦٥	١٩٧٠	١٩٧٥	١٩٨٠ « تقديرى »
جملة الاستهلاك العالمى	٢٣٠٠	٦٩٠٠	١٤٥٠٠	٣٠٠٠٠	٤٢٠٠٠	٧٠٠٠٠
بولى ايثيلين منخفض الكثافة	٢٢٥	٨٠٠	٢٣٠٠	٥٤٥٠	٧٧٠٠	١٢٠٠٠
بولى ايثيلين عالى الكثافة	—	١٧٠	٧٠٠	١٨٥٠	٢٦٠٠	٥٥٠٠
بولى بروبيلين	—	٢٠	٢٠٠	١٣٠٠	٢٢٠٠	٥٥٠٠
إجمالى البولى اوليفينات	٢٢٥	٩٩٠	٣٢٠٠	٨٦٠٠	١٢٥٠٠	٢٣٠٠٠
نسبة البولى اوليفينات الى اجمالى الاستهلاك ٪	٧	١٤	٢٢	٢٨.٧	٣٠	٣٢

كما نلاحظ من الجدول رقم (١٦) التطور الكبير فى قيمة الانتاج العالمى من مواد البلاستيك ودور الدول الصناعية المتقدمة فى هذا الانتاج ، وانه على الرغم من التطور الكبير فى الانتاج بالنسبة للدول النامية ومجموعة دول التخطيط المركزى ، فان هذه الدول قد تزايد استيرادها من مواد البلاستيك بنسبة كبيرة أيضا ، مما يدل على توفر فرص للتوسع فى الانتاج ، خاصة بالنسبة للدول النامية .

جدول رقم (١٦)

تطور قيمة الانتاج والصادرات والواردات لمواد البلاستيك بمناطق العالم المختلفة

(بليون دولار)

مجموعة الدول	الانتاج			الواردات			الصادرات		
	١٩٧٥	١٩٨٠	١٩٨٥	١٩٧٥	١٩٨٠	١٩٨٥	١٩٧٥	١٩٨٠	١٩٨٥
العالم	٢١.١	٣١.١	٣٨.٤	٩.٩	١٦.١	١٨.٥	٩.٥	١٥.٦	١٦.٢
مجموعة الدول الصناعية	١٩.١	٢٧.٠	٣٢.٩	٧.٢	١٢.٠	١٢.٥	٩.٣	١٥.٠	١٥.٥
مجموعة الدول النامية	١.٠	٢.٠	٢.٧	٢.٠	٣.٢	٤.٩	٠.١	٠.٣	٠.٥
دول التخطيط المركزى	١.٠	٢.١	٢.٨	٠.٧	٠.٩	١.١	١.٠٦	٠.٢	٠.٣

وقـد قـامت منظمــة اليـونيـدو بدراسـة لحـجم الطلب على مـواد البلاستيك الرئيسية وهى البولى ايثيلين ، والبولى بروبيلين ، والبولى ستيرين ، والبولى فينيل كلورايد ، وامكانات التوسع فى انتاجها بالدول الصناعية والدول النامية حتى عام ٢٠٠٠ . ويمثـل الجـدول رقم (١٧) ملخـصـا لنتـائج هـذه الدراسـة ، والتى يتـضـح منـهـا أن إمكانـات الانتـاج بالـدول الناميــة ستظل قـاصرة بصـفـة عامـة عن توفـير حـجـم الطلب على مـواد البلاسـتيك ، بـل إن الفجـوة بين حـجـم الطلب وحجـم الانتـاج يقــدر لهـا أن تتـزايد خـلال فـترة من ١٩٨٥ وحتى عام ٢٠٠٠ .

جدول رقم (١٧)

الطلب على مواد البلاستيك الرئيسية وتوقعات الانتاج حتى عام ٢٠٠٠

(مليون طن / سنة)

مجموعة الدول	عام ١٩٨٥		عام ١٩٩٠		عام ٢٠٠٠	
	الطلب	الانتاج	الطلب	الانتاج	الطلب	الانتاج
الدول الصناعية	٣٦	٣٩	٤٢	٤٦	٦٣	٦٨
الدول النامية	٩	٦	١٣	٩	٢٢	١٧
الدول العربية	(١,٥)	(٠,٣)	(٣)	(١,٣)	(٦)	(٢,٥)
اجمالى العالم	٤٥	٤٥	٥٥	٥٥	٨٥	٨٥

. UNIDO/IS.572,24/10/1985

صناعة مواد البلاستيك بالمنطقة العربية :

تطور استهلاك مواد البلاستيك بالمنطقة العربية تطورا كبيرا خلال النصف الثانى من السبعينات وفترة الثمانينات . ويوضح الجدول رقم (١٨) تطور الاسـتـهـلاك الفـعلى خـلال الفـترة من ١٩٧٥ حـتى ١٩٨٥ وتقـديرات تطور الاسـتـهـلاك حـتى عـام ٢٠٠٠ ، الا أن هذه الارقـام تتضارب كثيرا مع نتائج المسح الميدانى – للصناعات البلاستيكية فى الأقطار العربية – الذى أجرته المنظمة العربية للتنمية الصناعية ، وتم عـرضـهـا على مـؤتمر الطاقـة العـربى الثـانى بالدوحـة عـام ١٩٨٢ ، ونوجزها فيما يلى :

	١٩٨٠ (فعلى بالطن)	١٩٨٥ (تقديرى بالطن)
– بولى فينيل كلورايد	٢٠٠٠,٠٠٠	٤٢٠,٠٠٠
– بولى ايثيلين منخفض الكثافة	٢٠٠,٠٠٠	٢٩٠,٠٠٠
– بولى ايثيلين عالى الكثافة	١٠٠,٠٠٠	١٤٥,٠٠٠
– بولى بروبيلين	٢٩,٠٠٠	٥٠,٠٠٠
– بولى ستيرين	٥٠,٠٠٠	٧٠,٠٠٠

جدول رقم (١٨)

تطور استهلاك مواد البلاستيك بالمنطقة العربية

(١٠٠٠ طن / سنة)

العام	بولى فينيل كلوريد	بولى ايثيلين عالى الكثافة	بولى ايثيلين منخفض الكثافة	بولى بروبيلين	بولى ستيرين
١٩٧٥	٢٣٠	٧٠	٢٢٠	٤٠	٨٠
١٩٨٠	٣٥٠	١٠٠	٣٧٠	٦٠	٩٥
١٩٨٥	٥٠٥	١١٠	٥٥٠	١٧٥	١٥٠
١٩٩٠	٦١٠	٢٠٧	٧٥٠	٢٢٠	١٨٠
١٩٩٥ تقديرى	١٠٨٤	٣٣٠	١٢٧٤	٣٥٣	٤٨٢
٢٠٠٠	١٥١٦	٤٨٧	١٧٤١	٥٢١	٧١٦

المصدر : UNIDO/IS.427,19/12/1983

وقـد ظلت المنطقة العربية لفـترة طويلة تسـتورد البـتروكيمـاويات الوسيطة أو النهائية وتمارس أنشطة الصناعات التكميلية فقط ، إلا أنها بدأت خلال النصف الثانى من السبعينات وفترة الثمانينات فى إنشاء وحدات لإنتاج البتروكيمـاويات الوسيطة بكميات كبيرة ، والعديد من البـتروكيمـاويات النهـائـيـة ، وقــد بلغت طاقــات الانتـاج القـائمــة بالمنطقـة العربية عام ١٩٨٨ بالنسبة لصناعة مواد البلاستيك الأرقام التالية (بالطن) :

– بولى فينيل كلورايد ٤٦٠,٠٠٠

- بولى ايثيلين منخفض الكثافة ٨٤٣,٠٠٠
- بولى ايثيلين عالى الكثافة ١٢١,٠٠٠
- بولى ستيرين ١٠٠,٠٠٠

وقد أجرت أكثر من دولة عربية دراسات لإنتاج البولى بروبيلين ، إلا أنه لم يبدأ أى إنتاج له بأى من الدول العربية حتى الآن .

كما يلاحظ أن المنطقة العربية تستورد كميات كبيرة من الراتنجات للاستعمال فى البويات ، وأهمها بولى خلات الفينيل التى قدر حجم الطلب عليها بحوالى ٣٠,٠٠٠ طن ، ٤٦,٠٠٠ طن ، ٨٨,٠٠٠ طن عام ١٩٨٥ ، ١٩٩٠ ، ٢٠٠٠ على التوالى .

وتجدر الاشارة الى أن المنطقة العربية تستهلك كميات كبيرة من الرغاوى البلاستيكية أو مكوناتها المستوردة بالكامل من الخارج ، ولم تتم حتى الآن دراسات تفصيلية لحجم الطلب المستقبلى وإمكانات الانتاج المحلى لها بأى من دول المنطقة .

صناعة مواد البلاستيك بمصر :

بدأت صناعة مواد البلاستيك بمصر كصناعة تكميلية تعتمد على مواد بتروكيماوية نهائية مستوردة مثل البولى ايثيلين والبولى فينيل كلورايد ، ويتم تشكيلها للاستخدامات المختلفة بعد خلطها مع إضافات مناسبة ، حسب طبيعة المنتج البتروكيماوى ونوعية الاستخدام ، ثم تطورت إلى استيراد مواد بتروكيماوية وسيطة ، وإنتاج البتروكيماويات النهائية محليا ، وذلك فى حالات محدودة مثل : إنتاج راتنجات الفينول فورمالدهيد ، واليوريا فورمالدهيد ، والميلامين ، وحديثا تم إنتاج البولى فينيل كلورايد بطاقة سنوية ٨٠ ألف طن ، بالاعتماد على ايثيلين مستورد ، وتجرى الدراسات والتخطيط لإنتاج الايثيلين ونوعيات البولى ايثيلين المختلفة ، وكذلك البروبيلين والبولى بروبيلين محليا .

تطور الاستهلاك المحلى من مواد البلاستيك :

يوضح الجدول رقم (١٩) تقديرات الاستهلاك لمواد البلاستيك المختلفة من واقع دراسة تسويقية أجراها مشروع البتروكيماويات عام ١٩٧٤ ، واستكملت بدراسة أخرى أجرتها شركة البتروكيماويات المصرية - على أن بيانات الاستهلاك الفعلى لعام ١٩٩٠ هى :

- بولى ايثيلين منخفض الكثافة ٨٠,٠٠٠ طن
- بولى ايثيلين مرتفع الكثافة ٥٠,٠٠٠ طن
- بولى بروبيلين ٥٠,٠٠٠ طن
- بولى فينيل كلورايد ١٠٠,٠٠٠ طن

وباعتبار عام ١٩٩٠ هو عام الأساس ، وباستخدام معدلات نمو الناتج القومى المتفق عليها بالنسبة للمنطقة العربية فى دراسات المعهد الدولى لتحليل المنظومات التطبيقية ، يمكن أن نصل إلى صورة الاستهلاك حتى عام ٢٠١٠ كما يلى :

	عام ١٩٩٠	عام ٢٠٠٠	عام ٢٠١٠
- بولى ايثيلين منخفض الكثافة	٨٠,٠٠٠	١٣٠٠٠٠	١٨٣٠٠٠
- بولى ايثيلين مرتفع الكثافة	٥٠,٠٠٠	٨١٠٠٠	١١٤٠٠٠
- بولى بروبيلين	٥٠,٠٠٠	٨١٠٠٠	١١٤٠٠٠
- بولى فينيل كلوريد	١٠٠,٠٠	١٦٣٠٠٠	٢٣٠٠٠٠

جدول رقم (١٩)
تقديرات تطور استهلاك مواد البلاستيك
بجمهورية مصر العربية *

(طـــن)

النوعيـــــة	١٩٧٨	١٩٨٠	١٩٨٣	١٩٨٥	١٩٩٠
بولى ايثيلين منخفض الكثافة	٢٤٠٠٠	٣٠٠٠٠	٤٠٠٠٠	٧٥٠٠٠	١١٠٠٠٠
بولى ايثيلين عالى الكثافة	—	—	—	٦٧٠٠٠	١٣٠٠٠٠
بولى بروبيلين	١٤٠٠٠	٢٠٠٠٠	٢٥٠٠٠	٥٠٠٠٠	٩١٠٠٠
بولى فينيل كلوريد	٤٠٠٠٠	٤٨٠٠٠	٥٠٠٠٠	٨٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠

* دراسة تسويقية لمشروع البتروكيماويات وشركة البتروكيماويات المصرية .

الاتجاهات العالمية الحديثة :

– بلغ استهلاك مواد البلاستيك الهندسية التى تلين بالحرارة عام ١٩٨٥ بدول أوربا الغربية حوالى ١.١ مليون طن (٦ ٪ من اجمالى استهلاك مواد البلاستيك) ، وعلى المستوى العالمى بلغ الاستهلاك عام ١٩٨٨ أكثر من ٢ مليون طن ، ويرجع السبب فى التوسع فى إنتاجها بالدول الصناعية الى خواص الاستخدام المتميزة لها ، وفرق السعر الكبير بينها وبين مواد البلاستيك التقليدية .

– ارتفع استهلاك مواد البلاستيك فى صناعة السيارات من ٧٥ كجم عام ١٩٧٧ الى ١٣٠ – ١٦٠ كجم عام ١٩٨٥ ، ويقدر له أن يرتفع بمعدلات أعلى نظرا للتطور الكبير والمستمر فى مواد البلاستيك الهندسية .

– يتزايد استهلاك البروبيلين فى إنتاج المواد المطاطية التى تلين بالحرارة ، والتى تحل محل المطاط الصناعى بمعدل ٧–١٠٪ سنويا فى استخداماته لصناعة السيارات (إنتاج الاطارات) .

– هناك اتجاه متزايد لإنتاج مواد بلاستيك سهلة التحلل ، وقد بلغ استهلاكها عام ١٩٨٨ حوالى ١٪ من اجمالى استهلاك مواد البلاستيك على المستوى العالمى .

– تهتم غالبية دول العالم ، وعلى وجه الخصوص الدول الصناعية ، بتطوير تكنولوجيات إعادة تدوير مواد البلاستيك ، وتقدر إحدى الدراسات أنشطة إعادة التدوير بالولايات المتحدة الامريكية خلال الفترة من ١٩٨٨ إلى ١٩٩٨ على الوجه التالى :

نوعية مواد البلاستيك	عام ١٩٨٨		عام ١٩٨٩	
	حجم استهلاك (مليون رطل)	نسبة اعادة التدوير ٪	حجم استهلاك (مليون رطل)	نسبة اعادة التدوير ٪
البولى أوليفينات	٤٣,٣	٣,٠	٦٦,٤	٨,٨
البولى فينيل كلورايد	١٧,٨	١,٦	٢٦,٦	٤,٠
البولى ايثيلين تريفينالات	٢,٠	٦,٧	٤,٧	١٦,٧
البولى ستيرينات	١٢,١	٢,٧	١٦,٣	٧,٨

– بلغت مبيعات المواد اللاصقة والمالئة على المستوى العالمى ٨ –١١ بليون دولار عام ١٩٨٨ ، ولها استخداماتها فى مختلف الأنشطة الاقتصادية (الانشاء ، النقل ، التعبئة ، الطيران والفضاء ، الالكترونيات) ، وتعتمد فى إنتاجها بصفة أساسية على الايثيلين كمادة أولية . ورغم التطور الكبير الذى حدث فى تكنولوجيات انتاجها ومستويات أدائها من جانب الدول الصناعية ، فإنها لم تلق العناية المطلوبة من أى من الدول العربية .

مواد البلاستيك الهندسية

تختلف مواد البلاستيك الهندسية عن مواد البلاستيك التقليدية من حيث مقاومتها العالية نسبيا لتأثير الحرارة ، فبينما لا تتحمل مواد البلاستيك التقليدية ظروف الاستخدام فى درجات حرارة أعلى من ٩٠ درجة مئوية ، يمكن استخدام نظيراتها الهندسية فى درجات حرارة لا تقل عن ١٥٠ درجة مئوية بصفة مستمرة ، والبعض منها يمكن أن يتحمل درجات حرارة تصل إلى ٣٠٠ درجة مئوية لمدد محدودة ، كما تتميز مواد البلاستيك الهندسية بخواص ميكانيكية عالية ومتوازنة ، مما يجعلها تحل محل الصلب والالومنيوم فى العديد من الاستخدامات ، وبصفات خاصة أخرى متميزة تختلف من منتج لآخر حسب طبيعة التركيب الكيماوى ، مما يوسع من مجالات استخداماتها .

وتمثل مواد البلاستيك التقليدية حوالى ٩٥ ٪ من إجمالى السوق العالمية لمواد البلاستيك ، واسعارها فى المتوسط لا تزيد عن دولارين للكيلو جرام . بينما تمثل مواد البلاستيك الهندسية ٥ ٪ فقط من إجمالى السوق (حجم إنتاج حوالى ٢.٥ مليون طن عام ١٩٩٠) يصل متوسط أسعارها بين ٢ – ٥ دولار للكيلو جرام ، وكان توزيع الطلب عليها جغرافيا عام ١٩٩٠ كالآتى :

الولايات المتحدة الامريكية	٣٤ ٪
دول اوربا الغربية	٣٤ ٪
اليابان	١٨ ٪

دول العالم الاخــــرى ١٤ ٪

هــذا ويجرى تقسيم مواد البلاستيك الهندسيـة مرة أخرى إلى مواد تقليديـة ، وأخـرى ذات أداء متميــز (High - Performance) بلغ استهلاكها عام ١٩٩٠ حوالى ٤٠ ألف طن فقط ، بأسعار تبدأ من ٥٠ دولار للكيلو جرام .

وتتـقـاسم مـواد البـلاسـتـيك التى تتلدن بالحـرارة ، والأخـرى التى تتصلد بالحرارة – سوق إنتاج مواد البلاستيك الهندسية مناصفة على وجه التقريب .

وتدخل الألياف الكربونية أو الزجاجية أو الاراميد أو البورون مع مـواد البـلاسـتـيك فـى إنتاج مـواد البلاسـتـيك الهندسـيـة ذات الأداء المتميز ، والتى بلغت قيمة استهلاكها عام ١٩٩٠ إلى حوالى ٤ بليون دولار ، ويتوقع أن يرتفع إلى أكثر من ٨ بليون دولار عـام ٢٠٠٠ ، ويمثل اسـتـخـدامـهـا فى مـجـال الطيران والفضـاء الخـارجى حـوالى ٥٩ ٪ ، والاستخدامات الصناعية ٢٦ ٪ ، والاستخدامات الأخرى حوالى ١٥ ٪ – من جملة الاستخدامات فى الوقت الحاضر .

وتجدر الإشارة الى أن الدول الصناعية قد حدت من نشاطها فى إنتاج مواد البلاستيك التقليدية ، وتركت أمر التوسع فيه للدول النامية ، بينما تركزت جهودها واستثماراتها فى تطوير وانتاج نـوعيات جديدة من مواد البلاستك الهندسية ، وايجاد استخدامـات جديدة لها .

صناعة المنظفات

كـان الصـابون هـو المنظف الأسـاسى والمثالى فى مـخـتلف دول العـالم ، ثم بدأت صناعة المنظفات مع بداية الحرب العالمية الثانية ، بهـدف توفـيـر الشـحـومـات والدهون التى تدخل فى صناعة الصـابون للاستهلاك الآدمى .

ومع التطور المستمر فى إنتاج المنظفات ، اتضح أنها تتميز عن الصابون من عدة أوجه ، أهمها :

– قوة تنظيف أعلى دون تأثر بالأس الايدروجينى للماء .

– عدم تأثرها بعسر الماء ، حيث لا تترسب أمـلاح الكالسـيوم أو الماغنسيوم .

– تفضل الصـابـون فـى غسيل الأقمشة الصـوفـيـة والحريريـة نظرا لتعادلها .

– سـهـولـة ذوبانهـا فـى المـاء فـى مـدى واسـع مـن درجـات الحـرارة .

نوعيات المنظفات الصناعية ومكوناتها :

يتكون أى منظف صناعى من مـادة فعالة هى الأسـاس فى عمليـة التنظيف ، تضاف اليها مواد أخرى مالئة أو مساعدة .

وتنقسم المواد الفعالة ، من حيث أسلوب تأينها فى الماء ، إلى أربع مجموعات هى :

– منظفات أنيونيه Anionic : وهى التى يتحول الشق الفعال فيها عنـد الذوبان فـى الماء إلى أيون مـوجب ، وأنسب اسـتـخـدام لهـا فى وسط قاعدى .

– منظفات كاتيونيه Cationic : و هى التى يتحول الشق الفعال فيـها عند الذوبان فى الماء إلى أيون موجب ، وأنسب استـخدام لها فى وسط حمضى .

– منظفات أمـفوتيريه : ويتوقف سلوكها عند الذوبان فـى الماء على عدة عـوامل ، منهـا : الأس الايـدروجينى ، ونوعـيـة المذيـب ، وهـى مناسـبة للاستخـدام تحت ظروف مختلفة .

– منظفـات غـير أيونيـه Non - Ionic : وهى لا تتحلل فى الماء .

أما بالنسبة للمواد المالئة والمساعدة فتشمل :

– كربونات الصوديـوم – كبريتات الصوديـوم
– سليكات الصوديـوم – الزيوليـــت
– فوسفات الصوديـوم – بربورات الصوديوم .
– كلورات الصوديـوم .

وهذه المواد لا تدخل جميعها فى انتاج منظف واحد ، وانما يحل بعضها محل البعض ، فمثلا تم احلال فوسفات الصوديوم بالمنظفات المصنعة باليابان بسليكات الصوديوم والزيوليت ، كما ان هناك اتجاها حديثا للتوسع فى استخدام بربورات الصوديوم بدلا من كلورات الصوديوم .

وبالنسبة للمنظفات السائلة هناك اتجاه للتوسع فى استخدام سترات الصوديوم ، حيث تقوم بوظيفة الفوسفات أو الزيوليت ، وتتميز بسرعة الذوبان ، وسهولة التحلل .

وقد دخلت البلمرات سوق انتاج المنظفات كمواد مساعدة وخاصة البولى اكريلات ، حيث ترفع من فعالية المنظفات فى ازالة الاوساخ ، وبصفة خاصة من الألياف التركيبية . كما تمنع إعادة ترسبها على الأقمشة .

المواد الأولية التى تدخل فى إنتاج المنظفات :

يدخل الايثيلين ، والبروبيلين ، والأوليفينات مستقيمة السلسلة ، والبنزول ، والأمونيا ، كمواد بتروكيماوية أولية فى انتاج المواد الفعالة بالمنظفات بنوعياتها المختلفة .

كما تدخل الزيوت الطبيعية ، والفوسفات ، والكلور ، والبروكسيدات ، والسليكات ، وكربونات وكبريتات الصوديوم ، والزيوليت وغيرها ، كمواد مساعدة أو مالئة .

تطور الانتاج العالمى والعربى من المواد ذات النشاط السطحى :

يوضح الجدول رقم (٢٠) تطور الانتاج العالمى من الصابون والمواد ذات النشاط السطحى ، والذى يبرز منه الاتجاه السريع والمستمر فى إحلال المواد ذات النشاط السطحى محل الصابون .

كما يتبين من الجدول رقم (٢١) انه خلال الفترة من ٧٥ - ١٩٨٥ كانت الدول الصناعية تنتج غالبية احتياجاتها من المواد ذات النشاط السطحى ، وتصدر فائضا من نوعيات معينة مقابل استيراد نوعيات اخرى ، وكان لديها فائض فى الميزان التجارى بالنسبة للمواد ذات النشاط السطحى خلال هذه الفترة .

أما بالنسبة لمجموعات دول التخطيط المركزى - فعلى الرغم من تضاعف قيمة إنتاجها خلال فترة الدراسة ، فقد تزايد العجز فى ميزانها التجارى فى الفترة من ١٩٧٥ الى ١٩٨٠ ، ثم بدأ فى الانحسار عام ١٩٨٥ .

وبالنسبة للمنطقة العربية ، تزايد حجم الانتاج لمجموعة الدول العربية الأسيوية ، الا أن العجز فى الميزان التجارى ظل فى تزايد مستمر وبمعدل كبير أيضا ، خاصة بالنسبة لمجموعة دول شمال افريقيا العربية .

جدول رقم (٢٠)

تطور الانتاج العالمى من الصابون والمواد ذات النشاط السطحى

(مليون الطن)

السلعة	سنة ١٩٦٠		سنة ١٩٧٠		سنة ١٩٩٠	
	وزنا	٪	وزنا	٪	وزنا	٪
صابون	٦,٩	٦٧	٦,١	٤٢	٣,٦٧	١٨,٤
مواد ذات نشاط سطحى	٣,٦	٣٣	٨,٤	٥٨	١٦,٣٣	٨١,٦

إنتاج المنظفات فى مصر :

تطور إنتاج المنظفات الجافة (المساحيق) بمصر من ٦٠٨٩ طنا عام ١٩٦٨ إلى حوالى ١٢٥ر٠٠٠ طن عام ١٩٩٠ ، موزعا بين شركات القطاع العام والخاص على النحو التالى :

- شركات قطاع عام ٨٠,٠٠٠ طن
- شركات قطاع خاص ٤٥,٠٠٠ طن

بينما تصل القدرات الانتاجية المتاحة ، والتى تحت التنفيذ فى الوقت الحاضر ، إلى اكثر من ٢٨٥,٠٠٠ طن ، موزعة كما يلى :

جـــدول رقم (٢١)

تطور حركة الانتاج والصادرات والواردات للموادذات النشاط السطحى

(مليون دولار بالاسعار الثابته لعام ١٩٧٥)

مجموعة الدول	١٩٧٥			١٩٨٠			١٩٨٥		
	انتاج	تصدير	استيراد	انتاج	تصدير	استيراد	انتاج	تصدير	استيراد
– الدول الصناعيــة	٤٩٢٣	٨٨٤	٦٤٦	٧٣٦٩	١٥٠٤	١٠١٠	٨٧٧٧	١٣٧٥	١٠٧٩
– الدول النامـــــية	١٠٣٢	٥٣	٢٣٥	١٨٠٥	٩٠	٤١٩	٢٠٥٩	١١٠	٥٢٤
– دول مجموعــــة التخطيط المركزى	٩٨٣	٦	٧٨	١٤٣٧	١٩	١٨٣	١٩٦٠	١٨	١٤٨
اجمــالى العــام	٦٩٣٨			١٠٦١١			١٢٧٩٦		
– المنطقه العربيـــه									
– دول شمال أفريقيا	٥٨.٩	٠.٦	٣٠.٨	٩٣.٧	–	٤٤.٨	٦٢.١	–	١٢١.١
– دول غرب آسيـــا	١٢٨.٩	٢٧.٦	٣٣.٣	٢٠١.٦	٢٣.٦	١٠٦.٧	٣١٦.٥	٤٨.٨	٩٢.٠
– **اجمالى المنطقة العربيــة**	١٨٧.٨			٢٩٥.٣			٣٧٨.٦		

ات قطاع عام ‎١٣٥.٠٠٠‎ طـــن قائـم

‎٣٠.٠٠٠‎ طن تحت التنفيـذ

ات قطاع خاص ‎١٠٠.٠٠٠‎ طـــن قائـم

‎٢٠.٠٠٠‎ طن تحت التنفيذ

اجمالى ‎٢٨٥.٠٠٠‎ طـــــــن

، الذى يتضح منه توفر طاقات إنتاجية إضافية عاطلة .

تياجات من المنظفات الصناعية :

استهلاك مساحيق المنظفات الصناعية ، ‎٤٨٠٠٠‎ فى سنة ثم تصاعد الى ‎١٢٥٠٠٠‎ سنة ‎١٩٩٠‎ . ويوضح الجدول رقم طورات الاستهلاك وتقديراته حتى عام ‎٢٠١٠‎ .

جدول رقم(٢٢)

استهلاك مساحيق المنظفات الصناعية وتطوره بمصر

(بالطـــن)

١٩٨٠	١٩٨٥	١٩٩٠	تقديرى			
			١٩٩٥	٢٠٠٠	٢٠٠٥	٢٠١٠
٤٨٠٠٠	٤٥٠٠٠	١٢٥٠٠٠	١٦٠٠٠٠	٠٥٠٠٠	٢٤٠٠٠٠	٢٧٥٠٠٠

ـدر الاشارة إلى أن التوقعات الواردة بالجدول رقم (٢٢) ‎١٩٩٠‎ حتى عام ‎٢٠١٠‎ – تأخذ فى الاعتبار استمرار إنتاج الغسيل بنفس المعدلات الحالية . على أنه فى حالة توقف ، كما هو الاتجاه فى دول أخرى كثيرة ، فان حجم ك من مساحيق المنظفات يقدر له أن يصل إلى ‎٤٠٠.٠٠٠‎ ‎٢٠١٠‎ .

تياجات التقديرية لمادة الكيل البنزين :

ر مادة الكيل البنزين التى تنتج بشركة العامرية للتكرير ، سنوية ‎٤٠.٠٠٠‎ طن ، المادة البتروكيماوية الوسيطة ـة فى إنتاج المادة الفعالة بالمنظفات فى مصر .

ـوى المنظفات ذات الرغوة العالية على حوالى ‎٢٠‎ ٪ من ـادة فعالة ، أما المنظفات منخفضة الرغوة فإن نسبة المادة الفعالة بها تتراوح بين ‎٨‎ – ‎١٢‎ ٪ أى حوالى ‎١٠‎ ٪ فى المتوسط .

ولما كان إنتاج المنظفات منخفضة الرغوة يمثل حاليا ‎١٢‎ ٪ من إجمالى الانتاج ، ويقدر له أن يرتفع تدريجيا الى ‎٣٠‎ ٪ عام ‎٢٠١٠‎ نتيجة لتحسن مستوى المعيشة ، فانه يمكن حساب كميات المادة الفعالة اللازمة ، وبالتالى كميات الكيل البنزين المطلوب لتحقيق هذا الانتاج على النحو التالى :

السنة	الاحتياجات من المادة الفعالة (طن)	الاحتياجات من الكيل البنزين (طن)
١٩٩٠	٢٢٧٥٠	١٦٠٠٠
١٩٩٥	٢٩٥٠٠	٢٠٠٠٠
٢٠٠٠	٣٧٠٠٠	٢٦٠٠٠
٢٠٠٥	٤٢٠٠٠	٣٠٠٠٠
٢٠١٠	٤٦٠٠٠	٣٣٠٠٠

وذلك بفرض استخدام الكيل بنزين سلفونات أساسا كمادة فعالة ، واستمرار استخدام صابون الغسيل بنفس المعدلات الحالية . أما فى حالة إلغاء استخدام صابون الغسيل ، فانه يلزم التوسع فى إنتاج الكيل بنزين ، أو البدء فى إنتاج نوعيات أخرى من المواد الفعالة حول عام ‎٢٠٠٠‎ لمجابهة الاحتياجات .

الاتجاهات العالمية الحديثة فى مجال المنظفات :

– تمثل الأنزيمات التى تعمل على تحلل البروتينات حوالى ‎٩٠‎ ٪ من حجم السوق العالمى للأنزيمات المستعملة فى انتاج المنظفات فى الوقت الحاضر ، ثم إنتاج أنزيم جديد يحلل الزيوت والدهون ، وقد دخل هذا الأنزيم فى خلطات المنظفات باليابان ثم الولايات المتحدة ودول أوربا الغربية اوائل عام ‎١٩٩٠‎ ، ويتوقع أن يكون لبحوث الهندسة الوراثية دور أكبر فى إنتاج أنزيمات ذات فعالية أكثر .

– بينما قررت كندا إحلال مادة NTA Nitrilotriacetic acid

محل فوسفات الصوديوم فى المنظفات ، وتحرم الولايات المتحدة استخدامها نظرا لآثارها السرطانية المحتملة ، وفى غالبية دول اوربا الغربية حرم استخدام فوسفات الصوديوم فى المنظفات بالتشريع ، بينما حلت الزيولايت محل الفوسفات فى اليابان بفعل قوى السوق ، ودون أى تدخل من الدولة .

– ويمثل الجدول رقم (٢٣) التطور فى استخدام المواد المالئة فى الولايات المتحدة حتى عام ٢٠٠٠ ، والذى يتضح منه الاستمرار فى استخدام فوسفات الصوديوم رغم التراجع البطىء فى نسب استخدامها ، بينما يتزايد استخدام الزيولايت ، وهناك آراء علمية وفنية تشير الى أن التاثيرات الضارة لاستخدام فوسفات الصوديوم فى المنظفات تختلف من دولة لاخرى تبعا لنسب استخدام المنظفات ، وظروف معالجة مياه الصرف وأساليب التصرف فيها .

جدول رقم (٢٣)

تطور استخدام المواد المالئة والمساعدة بالولايات المتحدة

(بليون رطل فى السنة)

المـــــادة	السنـــــة		
	عام ١٩٨٩	عام ١٩٩٤	عام ٢٠٠٠
كربونات صوديوم	١١٥٣	١٢٧٠	١٣٧٠
فوسفات صوديوم	٨٧٨	٨٢٥	٨٠٥
سيليكات صوديوم	٢٥٠	٢٥٥	٢٦٠
زيولايت	٢٠٣	٣١٠	٤١٠
كلورات صوديوم	٧١	٨٠	٩٠
اخرى	٢٩٨	٣٣٥	٣٦٥

– تمثل مجموعة المنظفات الانيونيه الحجم الأكبر من الانتاج والاستهلاك على المستوى العالمى ، تليها مجموعة المنظفات غير الأنيونيه ، وأخيرا مجموعة المنظفات الكاتيونيه والنوعيات الاخرى . على أنه قد تختلف نسب الانتاج والاستخدام من دولة لأخرى ، ولكن فى ظل نفس الترتيب المذكور .

– هناك اتجاه لإحلال الكحولات الدهنية مستقيمة السلسلة المنتجة من مصادر طبيعية محل الكحولات المخلقة من البترول فى إنتاج المنظفات نظرا لتحللها بسهولة اكثر ، بالاضافة إلى كون خاماتها (الزيوت النباتية) تمثل مصادر متجددة ، وأن الكيل البنزين – طبقا لتقديرات شركة هنكل – يحتاج إنتاجه إلى ضعف كمية الطاقة اللازمة لانتاج الكحولات الدهنية كمادة أولية منافسة فى إنتاج المنظفات . ويتم انتاج الكحولات الدهنية مستقيمة السلسلة عن طريق تحلل الزيوت النباتية (جوز الهند والنخيل) إلى أحماض دهنية وجلسرين ، ثم هدرجة الأحماض الدهنية إلى كحولات .

– هناك اتجاه جديد فى عدد من الدول الصناعية المتقدمة لانتاج واستخدام مساحيق مركزة من المنظفات Compacts, or Superconcentrates حيث تمثل تكلفة أقل فى عمليات التعبئة والنقل والتوزيع ، واستخدام كميات أقل بالنسبة للمستهلك ، وفى هذه الحالة يتم الاستغناء عن نسبة كبيرة من المواد المالئة ، على أن هذا الاتجاه يستلزم اجراء تعديلات فى تكنولوجيا الانتاج .

– هناك اتجاه لإحلال المنظفات السائلة بدلا من المساحيق فى الغسالات الأتوماتيكية .

وهنا تجدر الاشارة إلى أنه لم يدخل فى الاعتبار احتياجات الانتاج والاستهلاك للمنظفات السائلة فى مصر ، حيث إن حجم الاستهلاك والانتاج محدود جدا بالقياس الى مساحيق المنظفات .

– يعتمد تصنيع المنظفات فى مصر على الكيل البنزين فقط لانتاج المادة الفعالة ، والتى تقع ضمن مجموعة المنظفات الأنيونيه عالية الرغوة ، بينما يتم استيراد النوعيات الأخرى من المنظفات طبقا لظروف الاستخدام ، وقد يكون من المناسب دراسة إمكان تصنيع المنظفات غير الأيونيه ، أو نوعيات أخرى من المنظفات الانيونيه منخفضة الرغوة محليا لتغطية الاستهلاك المحلى ، وكذلك استهلاك المنطقة العربية منها ، حيث إنها لا تنتج بأى من دول المنطقة .

التخطيط المقترح لصناعة البتروكيماويات بمصر حتى عام ٢٠١٠

إن برميل البترول الخام الذى يصل سعره إلى ١٨ دولارا ، ترتفع قيمته إلى ٢١ دولارا بتحويله الى جازولين ، ثم ٥٤ دولارا بتحويله إلى

بتروكيماويات أساسية مثل الايثيلين والبروبيلين ، ثم ١٥٠ دولارا بانتاج البتروكيماويات النهائية ، ثم تصل قيمته إلى ٢٧٠٠ دولار بعد مرحلة الصناعات التكميلية ، ولذلك تتضح أهمية التصنيع البتروكيماوى بالنسبة لكل الدول ، سواء كانت منتجة للبترول أو مستوردة له .

ومن خلال اهتمام مصر بقيام صناعة بتروكيماوية ، أدرج مشروع لتصنيع البنزين بالخطة الخمسية الأولى للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، بتكلفة إجمالية قدرها ٢٦,٣ مليون جنيه ، لإنتاج البتروكيماويات من فائض البنزين بمعامل التكرير . ولكن المشروع تعثر لأسباب مختلفة خلال مراحل الخطط الخمسية التالية ، إلى أن تم إنشاء شركة البتروكيماويات المصرية عام ١٩٨١ ونفذت المرحلة الأولى من مراحل مشروع قيام صناعة بتروكيماوية بانشاء وحدة لانتاج البولى فينيل كلورايد بطاقة ٨٠ ألف طن سنويا ، يمكن رفعها إلى ١٢٠ ألف طن فى مرحلة تالية اعتمادا على اثيلين مستورد ، على أن يتم فى المرحلة الثانية إنشاء وحدة لانتاج الاثيلين اللازم لتغذية وحدة البولى فنيل كلوريد وإنتاج البولى اثيلين بنوعيه ، وكذلك إنتاج البولى بروبيلين وبقية البتروكيماويات الممكن إنتاجها على أساس اقتصادى لسد حاجات الاستهلاك المحلى .

تقدير حجم الطلب على البتروكيماويات النهائية والوسيطة والأساسية :

يمكن حصر حجم الطلب على البتروكيماويات النهائية والوسيطة والأساسية اللازمة لإنتاجها حتى عام ٢٠٠٠ وعام ٢٠١٠ على الوجه التالى :

مواد البلاستيك :

أ - منتجات نهائية (ألف طن)

	عام ٢٠٠٠	عام ٢٠١٠
١) بولى ايثيلين منخفض الكثافة	١٣٠	١٨٣
٢) بولى ايثيلين عالى الكثافة	٨١	١١٤
٣) بولى بروبيلين	٨١	١١٤
٤) بولى فينيل كلوريد	١٦٣	٢٣٠

ب - بتروكيماويات وسيطة (ألف طن)

	عام ٢٠٠٠٠	عام ٢٠١٠
١) اثيلين	٢١٥	٣٠٣
٢) بروبيلين	٩١	١٢٨
٣) فينيل كلورايد	١٦٨	٢٣٧

جـ - بتروكيماويات أساسية (ألف طن)

	عام ٢٠٠٠	عام ٢٠١٠
١) أثيلين	٢١٥	٣٠٣
٢) بروبيلين	٩١	١٢٨
٣) اثيلين	٨١	١١٤
٤) كلور	١٠٢	١٤٥

الألياف التركيبية :

أ - منتجات نهائية

	عام ٢٠٠٠	عام ٢٠١٠
١) الياف بولى استر	٩٦	١٤٢
٢) ألياف بولى أكريليك	٤٠	٥٩

ب - بتروكيماويات وسيطة (ألف طن)

	عام ٢٠٠٠	عام ٢٠١٠
١) حامض تيريفتاليك	٨٢	١٢٢
- ايثيلين جليكول	٣٤	٥١
٢) اكريلونيتريل	٣٦	٥٣

جـ - بتروكيماويات أساسية (ألف طن)

	عام ٢٠٠٠	عام ٢٠١٠
١) بارازيلين	٥٨	٨٥
- ايثيلين	٢٧	٤٠
٢) أمونيا	١٥	٢٣
- بروبيلين	٤٣	٦٤

هـذا وقد أخذ في الاعتبار ما يلي :

- تم تقدير الاحتياجات من الكلور والايثيلين لانتاج البولى فينيل كلوريد باستخدام طريقة الأكسدة والكلورة .

- استهلاك ألياف البولى أميد حتى عام ٢٠١٠ أقل كثيرا من الحدية الاقتصادية .

- الأرقام الخاصة بتقديرات الاستهلاك من نوعيات المطاط الصناعي المختلفة حتى عام ٢٠١٠ لا تبرر إنشاء وحدات على أساس اقتصادى للانتاج المحلى لأى منها .

- بالنسبة للمنظفات الصناعية ، يفى الانتاج الحالى من الكيل البنزين مستقيم السلسلة بالاحتياجات حتى عام ٢٠١٠ وذلك فى حالة الاستمرار فى انتاج واستهلاك صابون الغسيل بالمعدلات الحالية .

أما فى حالة إلغاء استخدام صابون الغسيل فانه يقترح الاتجاه لإنتاج نوعيات أخرى من المنظفات مثل سلفونات الألفا أوليفينات أو سلفات الكحولات المستقيمة . ويمثل شمع البرافين المتوفر محليا المادة الخام لانتاجها ، أو إنتاج نوعية من المنظفات غير الأيونيه التى تعتمد أساسا على الايثيلين كمادة أولية فى إنتاجها .

وبالتالى يمكن تجميع الاحتياجات من البتروكيماويات الأولية اللازمة لسد حاجة الاستهلاك (بالألف طن) عام ٢٠٠٠ ، وعام ٢٠١٠ ، وذلك على النحو الآتى :

المادة البتروكيماوية الأساسية :

	الاحتياج عام ٢٠٠٠	الاحتياج عام ٢٠١٠
- ايثيلين	٣٢٣	٤٥٧
- بروبيلين	١٣٤	١٩٢
- بارازيلين	٥٨	٨٥
- أمونيا	١٥	٢٣

كما يتضح الاحتياج لمضاعفة الطاقة التصميمية لانتاج الكلور ، لإمكان سد الاحتياجات من البولى فينيل كلوريد عام ٢٠١٠ . أما بالنسبة للأمونيا اللازمة لإنتاج ألياف البولى اكريليك ، فيمكن توفيرها بسهولة من مصانع الأسمدة الآزوتية القائمة .

المواد الأولية اللازمة لإنتاج البتروكيماويات الأساسية :

- تعتبر وحدات التكسير البخارى فى الوقت الحاضر المصدر الرئيسى لانتاج الأوليفينات ، وطبقا لنسب الاحتياج من الأوليفينات والبيوتادين يتم الاعتماد على الغازات الطبيعية أو الغازات المصاحبة للبترول ، أو الاعتماد على النافتا أو السولار كمادة تغذية ، كما تمثل الأسعار لمواد التغذية المختلفة عنصرا حاكما فى اختيار أى منها ، وقد أجرى العديد من الدراسات والبحوث على استخدام المازوت أو الخام البترولى بأكمله كمادة تغذية .

ومن واقع حجم الاحتياجات عامى ٢٠٠٠ ، ٢٠١٠ من الأوليفينات وظروف العرض والطلب على المنتجات البترولية بمصر ، يقترح إنشاء وحدة تكسير بخارى تعتمد على النافتا أو الغازات البنزولية كمادة تغذية بطاقة تصميمية ٤٥٠ ألف طن ايثيلين ، تحقق الآتى :

- توفير الاحتياجات من الايثيلين والبروبيلين حتى عام ٢٠١٠ .

- توفر إمكان فصل البيوتادين واستخدامه فى إنتاج مطاط صناعى أو مواد بلاستيك ، أو تصديره .

- إمكان تثبيت الجازولين الناتج عن عملية التكسير وإضافته لحوض

الجازولين لتحسين الرقم الأوكتيني ، كما يمكن النظر في استغلال المكونات الأوليفينيه به في إنتاج مواد بتروكيماوية جديدة .

– يمكن استغلال الغازات الخفيفة الناتجة عن عملية التكسير والمحتوية أساسا على الميثان في إنتاج الأمونيا .

– يمثل زيت الوقود الناتج عن عملية التكسير مادة أولية مثالية لإنتاج أسود الكربون .

أما بالنسبة لتوفير الاحتياجات من البارازيلين ، فإنه يمكن سد جزء منها عن طريق استخلاص العطريات من جازولين التكسير ، الا أنه نظرا لأن نسبة البنزول سوف تكون هي الغالبة في هذه القطفة ، فانه يفضل الابقاء على هذه العطريات بجازولين التكسير ، واضافته بعد تثبيته لحوض الجازولين لرفع الرقم الأوكتيني له ، والاعتماد على وحدة اصلاح بالعامل المساعد Catalytic reforming للنافتا أو أكثر من وحدة بطاقة تصميمية تغطى الاستهلاك من البارازيلين حتى عام ٢٠١٠ ، على أن توضع سياسة تصديرية سليمة للأقمشة والملابس الجاهزة المصنعة من خليط القطن والبولى استير .

ولما كانت طاقات وحدات التهذيب تعتمد على : طبيعة النافتا كمادة للتغذية ، وظروف تشغيل الوحدة – فإن وحدتين بطاقة مادة تغذية حوالى نصف مليون طن فى السنة لكل منهما ، تحققان توفير البارازيلين اللازم لإنتاج الياف البولى استر ، بالاضافة إلى كميات الأرثوزيلين المطلوبة لانتاج اللدائن ، علاوة على تحسين الرقم الأوكتيني لحوض الجازولين .

التوصيات

وعلى ضوء ماجاء فى هذه الدراسة ومادار حولها فى اجتماع المجلس من مناقشات ؛ برزت مجموعة من الآراء والاتجاهات – تتلخص فيما يلى :

– صناعة البتروكيماويات من الصناعات ذات الأهمية الخاصة فى النهوض بقطاعى الصناعات الكيماوية والصناعات الهندسية ، والقضاء على العجز فى الميزان التجارى الناشئ من هذين القطاعين .

– ركزت مصر استثماراتها فترة طويلة لتطوير صناعة الغزل والنسيج ، وقد حان الوقت لتعديل أولويات الاستثمار وإعداد دراسات جديدة لمشروعات صناعة البتروكيماويات ، فى نطاق الاهتمام بمسايرة التكنولوجيا الحديثة والاعتماد على الاستثمار الخاص .

– ان هذه الصناعة من ناحية أخرى – ذات عائد مرتفع ، لكنها تعتمد على عمالة أقل وتمويل أضخم ومنافسة شديدة مع الدول المتقدمة ، وهى أمور ينبغى وضعها فى الحسبان قبل الإقدام على التوسع فيها .

– تعتمد صناعة البتروكيماويات على كثافة استغلال رأس المال ، لذلك ينبغى ان تكون هناك دراسات اقتصادية ، لتحديد التكاليف الحقيقية والعائد من الاستثمارات والميزة النسبية والكسبة المضافة ، ومدى امكانات التوسع فى هذه الصناعة .

– ينبغى اجراء دراسة شاملة عن مدى كفاية الموارد المصرية المتاحة من البترول الذى تعتمد عليه هذه الصناعة ، والمقارنة بين استخدام البترول لتوليد الطاقة واستخدامه فى صناعة البتروكيماويات .

وبناء على ما سبق جميعه ، يوصى بما يأتى :

* ضرورة التخطيط على المدى المتوسط لإنتاج احتياجات المنطقة العربية من البتروكيماويات ، داخل المنطقة العربية ، بوحدات فى كل دولة ، أو وحدات مشتركة بين عدد من الدول ، حسب حجم الطلب والسعة الحدية للانتاج الاقتصادى لكل منتج .

* الأخذ بكل ما هو متاح من أساليب لنقل التكنولوجيا الحديثة ، بحيث يتحقق التصنيع المحلى لأكبر نسبة ممكنة من المعدات الرأسمالية ، لان الانفاق الاستثمارى المعتمد على استيراد معدات رأسمالية من الخارج قد يلغى ميزة توفر البترول والغاز الطبيعى محليا .

* اختيار أحدث تكنولوجيات الإنتاج المجربة ، ونوعيات المنتجات المتاحة عالميا عند دراسة إنشاء وحدات جديدة لإنتاج البتروكيماويات ، مع تخطيط وتنفيذ برامج بحثية جادة للتطوير المحلى لتكنولوجيات الإنتاج وتحسين وتنويع المنتجات ، حتى لانستمر فى شراء حقوق المعرفة ، أو

التخلف عن الركب العالمى . علما بأن الشركات العالمية متعددة الجنسيات لاتقبل على بيع أحدث ما لديها من تكنولوجيات ، قبل أن تكون قد توصلت لما هو أحدث منها .

* استغلال نسبة محدودة من البتروكيماويات الأساسية أو الوسيطة فى نطاق صناعات عضوية متخصصة تعتمد على هذه المواد وذلك لخلق مجالات صناعية جديدة ، ومن ثم تحسين اقتصاديات انتاج البتروكيماويات التقليدية .

* العمل على ترشيد استهلاك الطاقة فى صناعات البتروكيماويات ، مع ما يحتاجه ذلك من تشجيع البحوث والدراسات العلمية فى هذا المجال . على أن يؤخذ فى الاعتبار – عند المفاضلة بين التكنولوجيات المقترحة للانتاج الجديد – مدى استهلاك كل منها للطاقة .

* ضرورة العمل على معالجة النفايات الغازية والسائلة ، وتصميم وسائل الأمان الفعالة لمقاومة وتحجيم آثار التسرب الناجم عن أى عطل أو انفجار فى وحدات الانتاج .

– مع تطوير منتجات بتروكيماوية بديلة أقل تلويثا للبيئة ، وإعادة تدوير الممكن إعادة تدويره منها حفاظا على البيئة ، والموارد .

* وضع برامج تدريبية لتكوين خبرات عملية متميزة لتشغيل الوحدات المقترح انشاؤها ، والاهتمام بتشجيع الكوادر العلمية اللازمة لإمكان التطوير التكنولوجى لهذه الصناعات فى المستقبل .

* إنشاء قاعدة معلومات للصناعات والمنتجات البتروكيماوية ، تشمل بيانات الإنتاج والاستهلاك والاستيراد والتصدير والاتجاهات البحثية على المستويات المحلية والعربية والعالمية ، لتسهيل إمكانات التخطيط السليم للمشروعات .

النقل والمواصلات

السياسة العامة لمواجهة مشكلات القاهرة الكبرى

اهتم المجلس فى دوراته السابقة بدراسة موضوع « النقل والمرور بالقاهرة الكبرى » من جوانب متعددة ، واستكمالا لهذه الدراسات ، رؤى إفراد تقرير مستقل يتناول مشكلة انتظار السيارات ومقترحات حلها ، ويقدم عرضا تحليليا لها مع طرح توصيات محددة تتكامل مع ماسبق عرضه من توصيات .

مشكلة انتظار السيارات

يزداد عدد السيارات بالقاهرة الكبرى يوما بعد يوم ، ويؤدى عدم توافر ساحات وأماكن كافية لها الى اضطرار قائدى السيارات للانتظار على جانبى الطريق ، إما فى الاماكن الممنوعة أو بطريقة مخالفة للقواعد المفروض اتباعها ، مما يؤثر تأثيرا كبيرا على سيولة المرور .

ويظهر تأثير ذلك فى عدة صور منها :

– أن انتظار السيارات على جانبى الطريق يقلل من سعة الطريق .

– يؤثر عدد ونوع أماكن الانتظار المتاحة سواء على جانبى

الطريق أو خارجه ، على حجم المرور الداخل لمنطقة وسط المدينة ، وذلك نظرا لتمركز معظم الانشطة اليومية فيها .

– ان موقع وتخطيط اماكن الانتظار يؤثران على حركة المرور وخاصة عند مداخل ومخارج الجراجات أو عند حركة المركبة فى دخولها أو خروجها من مكان الانتظار .

– أن الانتظار غير المنظم الذى يتم بدون رقابة فعالة ينتج عنه فوضى وخطورة على حركة المرور والمشاة ، وبالتالى تتفاقم حدة الاختناقات على شبكة الطرق .

وتختلف مشاكل الانتظار من مدينة لاخرى ، حيث تظهر فى مدينة ما نتيجة لتدفق المرور خلال العطلات أو الأسواق ، وفى مدن أخرى نتيجة لرحلات الموظفين والعاملين الى اعمالهم فى الصباح ، حيث تمتلىء اماكن الانتظار المتاحة فى منطقة وسط المدينة فى الصباح الباكر ، وتنعدم بعدها فرص الانتظار لسيارات غيرهم من رجال الاعمال والمتسوقين والزائرين قريبا من اعمالهم ووجهات رحلاتهم .

وتتفاقم مشكلة الانتظار وتأثيرها على حركة المرور بمنطقة وسط المدينة ، حيث تتجمع فيها كافة الانشطة التجارية والادارية والترفيهية والحكومية .

ومن هنا ظهرت الحاجة الماسة لوضع سياسة شاملة لانتظار السيارات بمنطقة وسط القاهرة ، مع أهمية تنفيذ هذه السياسة التى تتطلب تنظيما محكما لحجم ونوع وموقع استخدام اماكن الانتظار المتوفرة حاليا .

ويقتضى الأمر دراسة الجوانب الآتية :

– التفريق بين أنواع الانتظار المختلفة : انتظار للتشغيل (تحميل وتفريغ) – انتظار لغير التشغيل (العمل – التسوق) – انتظار ساكنى المنطقة .

– تقدير حجم كل نوع من أنواع الانتظار المختلفة فى الوضع الحالى والمستقبلى .

– تقدير الحجم الكلى لاماكن الانتظار المتاحة ، ومدى امكان زيادة هذا العدد .

– تحديد العلاقة بين الاماكن الموجودة للانتظار والاماكن التى يمكن زيادتها ، ومدى استيعاب شبكة الطرق بوضعها الحالى للزيادة فى حجم المرور نتيجة لزيادة عدد الاماكن المتاحة للانتظار فى المستقبل ، وكذلك تأثير هذه الزيادة على البيئة المحيطة .

– تحديد العدد الواجب توفيره من اماكن الانتظار والفئات التى تستخدم هذه الأماكن ، ووقت الاستخدام لها .

– تحديد الموقع الذى يتم فيه توفير اماكن الانتظار ، والجهة التى يجب أن توفر هذه الاماكن المطلوبة للانتظار ، سواء انتظارا عاما أو خاصا .

– تقدير حجم تكلفة الاعمال اللازمة لتوفير مساحات الانتظار المطلوبة .

– تحديد التعريفة لأنواع الانتظار المختلفة .

ويتركز الهدف من دراسة هذه الموضوعات على : التعرف على المشكلة بطريقة عملية تتناسب مع حجمها ، مع الاخذ فى الاعتبار كافة الاقتراحات والتوصيات البناءة التى سبق صدورها فى هذا الشأن .

أنواع أماكن الانتظار المختلفة وأسلوب التحكم فيها

يختلف أسلوب التحكم فى الانتظار من حيث الغرض منه ، أو من حيث خاصيته ونوعيته ، من الناحيتين الهندسية والتخطيطية . وفيما يلى عرض لأنواع الانتظار المختلفة ، وأسلوب التحكم فى كل نوع ، مع استعراض مدى ملاءمة كل منها لظروف البيئة المصرية ، مع التركيز على منطقة وسط مدينة القاهرة بصفة خاصة ، طبقا لظروف واحتياجات هذه المنطقة .

أولا : أنواع أماكن الانتظار حسب الغرض منه :

يجب التفريق بين أنواع انتظار السيارات فى منطقة وسط المدينة حسب الغرض من الانتظار ، والذى يمكن تقسيمه الى ثلاثة أنواع كالتالى :

- أماكن الانتظار الخاصة بالتشغيل (عمليات تحميل وتفريغ البضائع وتشغيل المبانى) .
- اماكن الانتظار لغير التشغيل (والخاصة بالتسوق والاعمال) .
- اماكن الانتظار لقاطنى العمارات السكنية بمنطقة وسط المدينة .

كما يجب الا يحدث تضارب بين أغراض الانتظار المختلفة ، خاصة وأن كل نوع يتولد عنه نوعية معينة من الرحلات ، منها ما لا يمكن منعه من الدخول والانتظار داخل المنطقة مثل : رحلات نقل البضائع الخاصة بالمنطقة التجارية ، أما الرحلات التى يمكن التحكم فيها فهى رحلات التسوق ، وإلى أى مدى يجب توفير أماكن انتظار لاصحابها داخل منطقة الوسط ، فان هذا الامر يختلف من مدينة إلى أخرى ، ويجب أن يوضع فى اطار سياسة شاملة للانتظار .

أماكن الانتظار الخاصة بالتشغيل : وهى الأماكن التى تدعو الحاجة بها لانتظار السيارات التى تعمل فى تشغيل وصيانة المبانى ، وكذا سيارات النقل التجارية التى تقوم بأعمال الشحن والتفريغ ، ويجب توفير أماكن لانتظار مركبات التشغيل طبقا للحاجة ، وذلك حتى لا يسبب النقص فى توفير مثل هذه الاماكن الإضرار بالانشطة المختلفة فى منطقة وسط المدينة وارتباك حركة المرور فيها ، إذ سوف تضطر هذه المركبات إلى الانتظار فى نهر الطريق حتى تتم أعمال الشحن والتفريغ ، مما يعوق ويربك حركة المرور . كما يجب توفير اماكن مناسبة للانتظار لمركبات التشغيل فى أماكن التنمية الجديدة والمعاد تخطيطها فى مناطق الوسط ، بحيث تكون ضمن اطار المخطط العام للمنطقة .

أماكن الانتظار الخاصة بالتسوق والأعمال : وهى الأماكن التى لاتدعو الضرورة إلى وجودها فى مكان معين ، وتنقسم الى قسمين : انتظار طويل المدى ، يختص باحتياجات العاملين بمنطقة وسط المدينة ، وانتظار قصير المدى يفى باحتياجات المتسوقين ورجال الاعمال والزائرين . ومن خواص أماكن الانتظار لغير التشغيل انه لا يلزم توفيرها فى مكان محدد أو بجانب مبنى أو نشاط معين ، حيث يمكن استخدام اماكن الانتظار العامة ، وذلك بتحديد الوقت المسموح الانتظار به ، وكذلك الرسوم المناسبة .

وتشكل اماكن انتظار المتسوقين والعاملين بمنطقة وسط المدينة اكبر نسبة من هذا النوع ، وينبغى توفير متطلبات الانتظار لغير التشغيل من خلال تقسيم هذا النوع من الانتظار إلى نوعين كل له خصائصه واحتياجاته كالتالى :

- **اماكن انتظار للمتسوقين :** حيث تمثل رحلات التسوق بمنطقة وسط المدينة عصب الحياة لها . إذ انه عندما لا تتوفر اماكن انتظار كافية لرحلات التسوق فان منطقة وسط المدينة تفقد جاذبيتها ، ويتحول المتسوقون إلى مراكز تجارية أخرى توفر لهم مكان الانتظار المناسب ، ولذلك فان كل مركز تجارى يرغب فى زيادة عدد الاماكن المتاحة للانتظار به ، لأن هذا يؤثر على إقبال المتسوقين عليه ، ولكنه لا يعنى ضرورة توفر جميع اماكن الانتظار بجوار المحلات التجارية ، بل يمكن توفيرها بعيدا عن الطرق المرورية الهامة ولكن فى حدود معقولة ، تحقق انتقال المتسوقين سيرا على الاقدام الى المراكز التجارية بدون عناء ، ويجب تحديد الوقت المسموح به للانتظار لأكبر عدد من المتسوقين بتعريفة ورسوم تفرق بين الانتظار قصير الأجل والانتظار طويل الأجل .
- **أماكن الانتظار للعاملين بوسط المدينة :** يجب توفير أماكن انتظار كافية للعاملين فى منطقة وسط المدينة ، الأمر الذى يمكن تحقيقه باستخدام عدادات للانتظار ذات المدد الطويلة . ويفضل توفيرها

فى مناطق الانتظار العامة خارج الطرق المرورية ، ووضع قيود بحيث يمكن أن يوفر كل اسكان ادارى اماكن الانتظار التى تلبى احتياجات موظفيه فى اطار المساحة المخصصة له .

اماكن الانتظار لقاطنى المبانى : وتخصص لسيارات الافراد الذين يقطنون منطقة وسط المدينة ، وكذلك زائريهم . وهذه الاماكن تقل نسبيا عن الاماكن اللازمة لباقى الاستخدامات . ومن ثم يمكن أن يخصص على الاقل مكان انتظار لسيارة واحدة لكل وحدة سكنية .

وقد يكون قصر تخصيص اماكن انتظار على جانبى الطريق لسيارات سكان منطقة وسط المدينة حلا غير عملى . والحل الأمثل فى مثل هذه الحالة هو الالتزام ببناء الجراجات أسفل كل مبنى سكنى ، أو تخصيص مساحات انتظار كافية موزعة داخل منطقة وسط المدينة ، تكفى كل وحدة منها لخدمة مجموعة معينة قريبة منها من الوحدات السكنية . على ان تكون برسوم يسيرة لضمان تنظيم وتوفير هذه الوسيلة .

ثانيا : أماكن الانتظار من حيث خاصيته :

يمكن تقسيم الانتظار من حيث خاصيته الى أربعة أنواع هى :

الانتظار غير المقيد على جانبى الطريق - الانتظار المقيد على جانبى الطريق - مواقف الانتظار العامة خارج الطرق - مواقف الانتظار الخاصة .

والخواص المختلفة لهذه الانواع تتمثل فى مدى ملاءمة كل منها لمختلف المستخدمين ، وإلى أى مدى يمكن تقييد الانتظار ، وتاثير ذلك على باقى مستخدمى الطرق .

الانتظار غير المقيد على جانبى الطريق : وهذا النوع هو أنسب الانواع لقائدى السيارات الذين يبحثون عن أماكن انتظار ، ولكن يعيبه أنه لا يفرق بين مستخدمى اماكن الانتظار للاستعمالات المختلفة ، كما انه يؤثر على حركة وسيولة المرور ، وهو يعتبر أقل النظم كفاءة عندما تكون الحاجة كبيرة لاماكن انتظار .

الانتظار المقيد على جانبى الطريق : وهذا النوع يمكن ان يكون انتظارا مقيدا على جزء من الطريق ، أو يكون التقييد شاملا لكل طرق منطقة وسط المدينة ، مما يوجب تحديد الاماكن المسموح بالانتظار فيها أو غير المسموح به ولأى فترة من الزمن ، وكذا تحديد التعريفة للانتظار ، وهى تحتاج لعدد كاف من اللافتات التى تعطى المعلومات والتعليمات التنظيمية لقائدى السيارات ، طبقا للنظام الواجب اتباعه فى هذا المكان .

على ان تخصيص وقت محدد للانتظار يحقق استخدام أماكن انتظار لاكبر عدد من المستخدمين . ومن الضرورى فرض رسوم بمستوى معين للاقلال من الانتظار غير الضرورى فى منطقة وسط المدينة ، بحيث تكون الأولوية لراغبى الانتظار لفترات قصيرة ومتوسطة ، وبذلك يمكن اتاحة الفرصة لاكبر عدد من المستخدمين ، كما أنه يتيح الفرصة لعمليات التحميل والتفريغ للمحلات التجارية .

مواقف الانتظار العامة خارج الطرق : وهى مواقف انتظار للمركبات الحكومية أو الخاصة ، وتعد أقل ملاءمة للجمهور عن الانتظار بجانبى الطريق ، و تخدم أنواعا كثيرة من الانتظار كما أنها مناسبة للذين تضطرهم ظروفهم للانتظار طوال اليوم ، ويمكن أن يكون تنظيم هذه الاماكن من خلال التخطيط العام لمناطق الانتظار المختلفة ، وكذلك التعريفة والوقت الاقصى المسموح فيه بالانتظار داخل مثل هذه الاماكن ، حيث يمكن التحكم فيها حسب العرض والطلب . كما يمكن أن تكون مملوكة للقطاع الخاص ليديرها بمعرفته ، بموافقة الجهات المسئولة ، أو تكون على شكل قطعة أرض مسطحة أو بمبنى متعدد الطوابق متصل به مركز تجارى وادارى ليصبح ذا جدوى اقتصادية . ولان رأس المال المستثمر لتمويل مثل هذه الجراجات المتعددة الطوابق كبير جدا - لذا فان الحكومة يمكنها مشاركة شركات الاستثمار فى تكاليف

الانشـــاء ، على أن تتـــم بطريقـة لا تفقـد السلطة المحليـة الرقـابة الكاملة عليها .

مواقف الانتظار الخاصة : وهى التى يقـوم القطاع الخاص أو الافراد بانشائها طبقا لقواعد التخطيط وقوانين المبانى ، وتكون قاصرة فى استخدامها على أصحابها فقط ، كان تقوم شركة بعمل مكان انتظار ملحق بمبناها يقتصر استخدامه على العاملين بها ، أو يقوم صاحب منشأة أو فيلا بعمل جراج خصوصى له . ويجـب عند وضع سياسة شاملة للانتظار أخذ حجم هذه المواقف وسعتـها فى الاعتـبار ، وذلك لتـأثير وجـودها على حـجم المـرور المتـولد من وإلى المنطقـــة ، وعلى مدى استـيعاب شبكة الطرق داخلها لمثل هذا الحجم من المركبات .

ثالثا : امـاكن الانتظـار من وجهـة النظـر الهندسيـة والتخطيطيـة :

انتظار بجوار الرصيف : فى هذا النوع يتم تخصيص جزء من العرض المرورى للطريق لانتظار السيارات ، إما على جانبى الطريق أو على جانب واحد فقط ، ويكون الانتظار إما موازيا للرصيف أو بزاوية مـائلة أو عـمودياً ، وطبـيعى أنه بزيادة زاوية الانتظار يزيد عدد أمـاكن الانتظار ، ولكن فى مـقـابل ذلك يقتطع جزء أكبر من العرض المرورى وتقل سعة الطريق .

وبالنسبة لمنطقة وسط القاهرة ، فان الانتظار بجوار الرصيف يمثل الغالبيـة العظمى لاماكن الانتظار المتوفرة ، حيث يزداد الطلب عليها . وحتى يمكن تحديد أبعاد الانتظار القياسية المناسبة لظروفنا ، فقد تم تجميع بيانات عن الأبعاد الهندسية لمختلف ماركات السيارات الخاصة المتوفرة فى مدينة القاهرة ، وكذلك النسبة المئوية لكل ماركة ، بهدف تحـديـــد أبعـاد لامـاكـن الانتظار بحـيث تغطى نسبــة ٩٥٪ مــن اجمالى عـدد السيارات الخاصة .

والجدول التالى يتضمن بيانات تم تجميعها فى فبراير ١٩٨٨ كجزء من المخطط العام للنقل بالقاهرة الكبرى فى عدة مـواقع ذات طبيـعة وكثـافة مـختلفة هـى : منطقـة وسط المدينة ، والزمـالك ، والمهندسين ، والجيزة ، والعتبة .

الماركـــــــة	حجم العينـة	النسبة	النسبة المئويـة (تراكمــــى)	الطـــول × العـــرض *
مجموعـــة الفيـات	١١٢٧	٥٢.٢٠	٥٢.٢٠	١.٥٥ × ٤.٢٥
بيجــــــو (٥٠٤)	٢٦٧	١٢.٣٧	٦٤.٥٧	١.٦٠ × ٤.٤٠
مرســـــيدس (٢٠٠)	٢٢١	١٠.٢٤	٧٤.٨١	١.٦٢ × ٤.٦٠
مـــــازدا (٣٢٣)	١٠٦	٤.٩١	٧٩.٧٢	١.٥٢ × ٤.١٠
فولكـــس واجــــن	٦٠	٢.٧٨	٨٢.٥٠	١.٤٥ × ٣.٩٠
لادا	٤٨	٢.٢٢	٨٤.٧٢	١.٦١ × ٤.١٧
بولـســـــــيز	٤٤	٢.٠٤	٨٦.٧٦	١.٥٥ × ٤.٢٥
هونـــــدا سيفيــــك	٤٣	١.٩٩	٨٨.٧٥	١.٥٥ × ٤.١٢
فولفـــــــو	٣٥	١.٦٢	٩٠.٣٧	١.٦٥ × ٤.٧٣
رينــــــــو	٣٤	١.٥٧	٩١.٩٤	١.٥٥ × ٤.٢٠
نيفــــــــا	٣٤	١.٥٧	٩٣.٥١	١.٥٥ × ٣.٦٥
تويوتــــــــا	٢٢	١.٠٢	٩٣.٥٣	١.٥٠ × ٤ ١٥
بى أم دبليـــــــو	٢١	٠.٩٧	٩٤.٥٠	١.٥٤ × ٤.١٥

* الابعاد للسيارة ذات الابعاد الاكبر لكل ماركة .

ويتضح من هذا الجدول أن اختيار الطول والعرض للسيارة الفولفو - يمثـلان اكبـر ابعـاد فى الجـدول - سـوف يـغطى ٩٥ ٪ من الابعـاد الهندسية للسيارات الخاصة فى القاهرة الكبرى . ولايجاد أبعاد أماكن الانتظار القياسية المصرية فانه يجب اضافة مسافة تتراوح بين ١.٢ - ٢.١ مـتـر للطــول ، وبالتــالى فــان أبـعـاد الانتــظار القـيـاسـيــة المصريـة يمكـن أن تـتـراوح بين (٥.٩ - ٦.٨ متر) × ٢.٠٠ متر ، ويلاحـظ أنه قـد اضـيـف ٠.٣٥ مـتر لعـرض السـيـارة حـتى تلائم الظروف المحـلية .

ساحات الانتظار ذات المستوى الواحد : تتكون ساحات الانتظار من أماكن للانتظار مائلة أو عمودية ويفصل بينها حارات مرورية بغرض خدمـة حركة السيارات داخـل ساحـة الانتظار ، ويتم اختيار زاوية الميـل حسب الطلب المتوقع على الأمـاكن . فـإذا كـانت السـاحة تخـدم منطقـة ذات معدل عـال لتبادل أمـاكن الانتظار - حيث يكون متوسط زمن الانتظار أقل من ٤ ساعات - فانـه يفضل الزاوية المائلـة على اساس أنها تسهـل من مناورة الدخـول والخروج للسيارة . امـا إذا

كان هذا المعدل منخفضا ، فتفضل الزاوية القائمة على اتجاه حارة المرور الداخلية .

ويعتمد عرض حارة المرور الداخلية على زاوية الانتظار ، ويوضح الجدول التالي العلاقة بين عرض الحارة وبين زاوية الانتظار ، ويفضل أن تكون هـذه الحارات ذات اتجاه واحد ، لتقليل نقاط التصادم داخل الجراج ، ولتسهيل مناورة الدخول والخروج من مكان الانتظار . كما يجب أن يكون اتجاه الدوران داخل ساحة الانتظار ضد اتجاه عقارب الساعة ، وذلك لاتاحة مجال رؤية اكبر لقائد السيارة لكشف منطقة الدوران ، وللتعرف على اتجاه حركة السيارات في المنطقة المحيطة به .

زاوية الانتظار	٩٠°	٨٠°	٧٠°	٦٠°	٥٠°	٤٥°
الحد الأدنى لعرض الحارة الداخلية (متر) .	٦	٥.٢٥	٤.٥	٣.٧٥	٣.٥٠	٣.٥٠

ويتم التحكم في دخول وخروج المركبات من ساحة الانتظار باستخدام مداخل (بوابات) يتم تحديد عددها على أساس سعة الساحة وكفاءة تشغيل المدخل ، ويفضل الا يكون موقع المدخل قريبا من اشارة ضوئية أو تقاطع ، حتى لا يحدث تكدس عندها ، كما يفضل أن تكون نقط الدخول والخروج على الشارع الاقل أهمية اذا كان موقع ساحة الانتظار يسمح بذلك ، وفي حالة وجود هذه النقط على شارع رئيسي ، فانه يجب زيادة حارة مرورية مجاورة لموقع الجراج ، بحيث تقل من تاثير حركات المناورة المرتبطة بالجراج على حركة المرور العابر بالشارع .

الجراجات متعددة الطوابق : وتتكون من عدة طوابق يربط بينها منحدرات (منازل ومطالع) أو مصاعد ، بحيث تحقق الربط الكامل بين هذه الطوابق . وتوفر الجراجات سعة كبيرة لتغطية احتياجات الانتظار ، وتختلف سعتها حسب عدد الطوابق والمساحة والتنظيم الداخلي لاماكن الانتظار وكذلك أنواع المنحدرات ، وعدد المصاعد .

ومن الأفضل ألا يزيد عدد الطوابق بالجراج عن ٦ ، حتى لايصاب السائق بدوار أو بظاهرة الخوف من الارتفاعات نتيجة لكثرة البحث عن مكان انتظار . وإذا كان الطلب على الانتظار كبيرا ورؤى زيادة عدد الطوابق ، فإنه يمكن تصميم المنحدرات بحيث تصل بين طابقين بدلا من طابق واحد فقط ، وفي هذه الحالة فان أقصى عدد من الطوابق يكون ١٢ طابقاً . على ألا يزيد ارتفاع الطابق عن ٢.٨٠ متر ، على أساس ٢.٢٠ متر صافي ارتفاع للمركبات ، وحوالي ٠.٦٠ متر سقوط لكمرات السقف .

وكما هو الحال في ساحات الانتظار ، فان الطابق المتكرر بالجراج متعدد الطوابق يتكون من اماكن للانتظار (مائلة أو عمودية) يفصل بينها حارات مرورية بغرض خدمة حركة السيارات داخل طوابق الانتظار ، على أن تكون الابعاد القياسية ٢.٢٥ × ٤.٧٥ متر .

أما بالنسبة للمنحدرات فانه يوجد أربعة أنواع رئيسية هي :

المنحدرات المستقيمة : وهي منحدرات يطابق مداها ارتفاع الطابق (أي ٢.٨٠ متر) ولا يزيد ميلها الطولي عن ١٠ ٪ حتى لا تؤثر على حركة المركبات الصاعدة ، ولا يقل عرضها عن ثلاثة أمتار اذا كانت ذات اتجاه واحد للمرور ، وستة أمتار اذا كانت ذات اتجاهين ، مع وجود بردورة فاصلة بعرض ٠.٥٠ متر وارتفاع ١٥ سم .

المنحدرات الحلزونية : وهي منحدرات دائرية يطابق مداها ارتفاع الطريق (أي ٢.٨٠ متر) ولا يزيد ميلها الطولي عن ١٠ ٪ ، ولا يقل نصف قطرها الداخلي عن ١٠ أمتار ، ولا يقل عرضها عن ٣.٦٥ متر إذا كانت ذات اتجاه واحد للمرور و ٧ أمتار إذا كانت ذات اتجاهين ، مع وجود بردورة فاصلة بين الاتجاهين بعرض نصف متر ، ويراعى دائما تنفيذ ارتفاع الظهر عن البطن لمقاومة القوة الطاردة المركزية .

المنحدرات لأنصاف الطوابق : وهى منحدرات مستقيمة تصل إلى نصف ارتفاع الطابق (أى ١.٤٠ متر) حيث يتم تقسيم الطابق الواحد إلى نصفين ، يكون فرق الارتفاع بينهما مساويا لنصف ارتفاع الطابق ، ولا يزيد الميل الطولى لهذه المنحدرات عن ١٥ ٪ ولا يقل عرضها عن ٣ أمتار إذا كانت ذات اتجاه واحد للمرور .

الاسقف المائلة : وتستخدم للانتظار والانتقال من منسوب لآخر ، ولا يزيد الميل الطولى عن ٥ ٪ بحيث لا يؤثر على المركبات المنتظرة على الاسقف .

وتفضل المنحدرات ذات الاتجاه الواحد ، إذ انها تقلل من نقاط التصادم المحتملة ، وخاصة عند نقط الاتصال مع الطوابق . وفى حالة وجود منحدرين متجاورين فانه يمكن الفصل بينهما باستخدام بردورة .

وبالنسبة لظروف التشغيل المحلية فى مصر ، يفضل عدم استخدام المصاعد الخاصة بالسيارات فى مثل هذه الجراجات ، لكثرة الاعطال المتوقعة ، إلى جانب ارتفاع تكاليف تشغيلها . أما فى الجراجات المتعددة الطوابق فيجب توفير المصاعد لاصحاب المركبات ، لتيسير الانتقال من طابق إلى آخر .

دراسات بيوت الخبرة والمكاتب الاستشارية

قام عدد من بيوت الخبرة والمكاتب الاستشارية ، باجراء دراسات متعددة ، لتطوير وتنظيم حركة النقل والمرور بواسط مدينة القاهرة . وفيما يلى عرض موجز لأهم هذه الدراسات ، وما تضمنته من مقترحات وتوصيات وخاصة ما يتعلق بالانتظار .

دراسة تخطيط النقل الشامل للقاهرة الكبرى : (١٩٧٣)

قام بهذه الدراسة بيت الخبرة الفرنسى « سوفرتيه » وقد تم حصر أماكن الانتظار بمنطقة وسط المدينة مابين ميادين رمسيس والتحرير والعتبة والجمهورية ، ووجد وقتئذ ١٠٧٠٠ مكان مقسم بين الانتظار فى الطريق والساحات والجراجات . وقد قسمت الدراسة أماكن الانتظار فى الطريق الى ثلاثة أنواع :

اماكن انتظار تشغيلية : وهى الاماكن التى تتطلبها عربات النقل لاتمام عمليات التحميل والتفريغ .

أماكن انتظار غير تشغيلية : وهى الاماكن التى تستخدم فى رحلات الشراء والعمل والانشطة الاخرى .

اماكن الانتظار السكنية : وهى الاماكن التى يستخدمها أصحاب السيارات من سكان منطقة وسط المدينة .

وقد انتهت الدراسة الى توصيات تنفذ على مرحلتين : الاولى قصيرة المدى ، والثانية طويلة المدى . وبالنسبة للمرحلة قصيرة المدى أوصت بما يلى :

- توفير الاتزان بين اماكن الانتظار وسعة شبكة الطرق .
- اعطاء الاولوية لاماكن الانتظار التشغيلية .
- ان يكون الانتظار بالنسبة للانواع الاخرى مثل غير التشغيلية ، محددا بزمن وتعريفه ثابتة .

أما بالنسبة للمرحلة طويلة المدى ، فقد أوصت الدراسة بانشاء الجراجات متعددة الطوابق فى مناطق مختلفة ، لزيادة أماكن الانتظار بمقدار ٥٠٠٠ مكان .

مشروع النقل الحضرى للقاهرة (١٩٨٠) :

قام بهذه الدراسة بيت الخبرة الانجليزى جيمسون و مكاى ، والهدف الرئيسى منها هو تنظيم حركة المرور فى القاهرة ، خصوصا منطقة وسط المدينة ، نتيجة للتزايد المستمر فى ملكية السيارات الخاصة ، الامر الذى أدى إلى حدوث اختناقات كبيرة فى حركة المرور . وقد تم اختيار المنطقة المحصورة بين نهر النيل وشارع رمسيس وشارع الجلاء وميدان رمسيس والعتبة والجمهورية وتمتد حتى شارع بورسعيد والازهر ثم تمتد جنوبا الى منطقة جاردن سيتى ، وكان عدد اماكن انتظار بها ١٦٦٠٠ مكان فى الطريق و ٥٠٠٠ مكان فى الساحات والجراجات . وقد قسمت

الدراسة منطقة وسط المدينة إلى منطقتين جزئيتين : الاولى صغيرة الحجم نسبيا ، وتشمل الشوارع ذات الانشطة التجارية الرئيسية مثل شارع طلعت حرب وشارع ٢٦ يوليو وشارع قصر النيل .

أما المنطقة الثانية فتشمل الشوارع الموصلة إلى ميدان التحرير وميدان العتبة . وقامت الدراسة باجراء حصر شامل لفترات الانتظار للمركبات داخل وسط المدينة ، فوجد أن ٦٠ ٪ من الانتظار فى الطريق يأخذ فترة زمنية قصيرة تصل إلى حوالى ساعة فى المتوسط و ١٠ ٪ تأخذ فترة أقل من ثلاث ساعات ، فى حين أن الانتظار اكثر من ثلاث ساعات يمثل ٣٠ ٪ .

وقد أوصت الدراسة بعلاج سريع كخطوة أولى لحل مشكلة الانتظار ، متضمنا الآتى :

– منع الانتظار على جانبى الطريق كليا من بعض شوارع وسط المدينة ، لتحسين حركة المرور عليها .

– استخدام نظام المرور فى اتجاه واحد فى كل من شارع التحرير والبستان من الشرق الى الغرب ، وشارع عماد الدين والجمهورية من الشمال إلى الجنوب .

– اعطاء اولوية لحركة المشاة فى شارعى طلعت حرب وقصر النيل .

– الاهتمام باستخدام العدادات كنظام للانتظار فى الطريق وصيانتها ، على أن تستخدم العملة من فئة الخمسة والعشرة قروش .

– الاتجاه الفورى الى إنشاء جراجات متعددة الطوابق . حيث يوجد حوالى ٣٣ مكانا فى نطاق وسط المدينة يمكن بناء جراجات متعددة الطوابق عليها .

مع اعطاء أولوية لانشاء جراجين متعددى الطوابق فى ميدان الاوبرا وشارع البستان للأسباب الآتية :

– يعتبر هذان الموقعان فى قلب وسط المدينة وبالتالى تقل مسافة المسير التى سوف يقطعها صاحب السيارة على الاقدام .

– أن هذين الموقعين تمتلكهما محافظة القاهرة ، مما يقلل من تكلفة الانشاء .

– ابعاد الموقع تؤدى الى إنشاء جراج اقتصادى يمكن أن يعمل بكفاءة عالية .

على أن تتخذ الاجراءات الآتية لتنفيذ هذه التوصيات :

– تنفيذ الاجراءات القانونية لمنع الانتظار المخالف .

– استخدام الاوناش لرفع السيارات المخالفة .

– العمل بنظام الانتظار بالتعريفة .

ويوضح الجدول رقم (١) الأماكن المقترحة لبناء الجراجات متعددة الطوابق ، وعدد ادوارها وسعات الانتظار بها :

جدول رقم (١)
اقتراحات ادارة مرور القاهرة للجراجات المتعددة الطوابق فى عام ١٩٧٩

رقم	الموقع	عدد الادوار	تقدير السعة العملية للانتظار
١	أمام مبنى دار القضاء العالى بشارع ٢٦ يوليو .	٣	٢٤٠
٢	بجوار مسجد عمر مكرم بشارع التحرير .	٥	٤٠٠ – ٤٥٠
٣	امام مبنى المجمع بميدان التحرير .	٣	٣٠٠ – ٣٥٠
٤	بجوار مبنى كنيسة الانفنتست بميدان رمسيس .	٥	٢٠٠
٥	بجوار مستشفى صيدناوى فى شارع الجمهورية .	٥	١٥٠ – ٢٠٠
٦	شارع الفواله خلف بنك مصر .	٧	٦٠٠ – ٧٠٠
٧	محطة البنزين بشارع عدلى وعبد الخالق ثروت .	٤	٢٥٠
٨	بجوار شارع عبد الخالق ثروت .	٤	٣٢٠
٩	محطة البنزين بشارع رمسيس .	٤	١٦٠ – ٢٠٠
١٠	السوق بشارع منصور .	٥	٣٠٠ – ٣٥٠
١١	موقف التاكسى بشارع الفلكى .	٤	٢٥٠ – ٣٠٠
١٢	شارع معروف .	٥	٤٠٠ – ٥٠٠
١٣	بجانب السوق بميدان العتبة .	٣	١٨٠
١٤	بجانب شارع سوق التلات . *	٧	٦٠٠ – ٧٠٠
١٥	موقف التاكسيات الاقليمية بشارع احمد حلمى .	٧	٧٠٠ – ٨٠٠
١٦	أمام دار الاثار المصرية بميدان التحرير .	٣	٢٤٠
١٧	بجانب شارع التحرير .	٢	٣٠٠
١٨	حديقة الازبكية بالقرب من شارع الجمهورية .	٢	٣٠٠
١٩	بجوار شارع الجمهورية .	٢	٢٠٠
٢٠	الحديقة بشارع نجيب الريحانى .	٢	٢٤٠
٢١	فناء مجمع الوزارات بلاظوغلى .	٢	٢٤٠
٢٢	فندق هيلتون النيل بميدان التحرير . *	٢	٦٠٠
٢٣	حديقة الاطفال بجاردن سيتى .	٣	٢٤٠
٢٤	ميدان الاوبرا . *	١٢	١٨٥٠
٢٥	شارع البستان . *	٧	٧٧٥

* مواقع تم بناء جراجات متعددة الطوابق بها فعلا .

ملحوظة : هذه المسميات هى نفس المسميات الواردة فى الدراسة وقد تغيرت بعض هذه المسميات والمواقع الآن .

مشروع التطوير الحضرى لمنطقة وسط المدينة (١٩٨٥) :

قام بهذه الدراسة المكتب الاستشارى لتخطيط وهندسة النقل ودار الهندسة بالاشتراك مع « جيمسون وماكاى » ، وكان الهدف منها تحسين وتطوير حركة النقل بوسط المدينة .

وقد تم حصر أماكن الانتظار الموجودة فى منطقة الدراسة ، فبلغت ١٦٥٠٠ مكان انتظار فى الطريق منها تقريبا ١٠،٠٠٠ انتظار مخالف ، كذلك وجد ٨٥٠٠ مكان انتظار فى الجراجات والساحات ، سواء العامة أو الخاصة . وقد أوصت الدراسة بتحسين حركة المرور والنقل العام فى منطقة الدراسة ، وذلك بانشاء مجموعة من الجراجات متعددة الطوابق ، لكى تعمل بتوازن مع الاماكن التى سوف يمنع فيها الانتظار ، وتستوعب هذه الجراجات ٤٢٠٠ مكان ، على أن تنشأ فى مناطق العتبة - الاوبرا - عمر مكرم - البستان - الاسعاف .

وتقدمت الدراسة ببرنامج عاجل لتطوير وتحسين حركة المرور والنقل داخل منطقة وسط المدينة، على النحو الآتى :

- منع واعادة تنظيم الانتظار فى الشوارع الرئيسية المبينة بالجدول رقم (٢) .

جدول رقم(٢)

عناصر البرنامج العاجل لتحسين وضع الانتظار بوسط المدينة

اسم الشارع	وضع الانتظار فى الطريق
محمد محمود - الشيخ ريحان .	اعادة التنظيم (بالمنع أو التحديد) .
محمد فريد - عماد الدين - عرابى .	اعادة التنظيم (بالمنع أو التحديد) .
طلعت حرب - قصر النيل .	اعادة التنظيم .
التحرير - البستان .	اعادة التنظيم (بالمنع أو التحديد) .
الجمهورية .	اعادة التنظيم (بالمنع أو التحديد) .
٢٦ يوليو .	المنع .
كلوت بك .	التحكم فى الانتظار .
عبد العزيز .	التحكم فى الانتظار .

- منع الانتظار الى ما بعد الساعة العاشرة مساء عند التقاطعات والارصفة ذات اللون الاصفر ، وكذا منع التحميل عندها .

- الاهتمام بصيانة العدادات المستخدمة فى حساب فترات الانتظار على جانبى الطريق .

- التحكم فى فترات الانتظار بحيث يسمح به على جانبى الطريق للمركبات التى تنتظر لمدد قصيرة ، أما التى تنتظر لمدد طويلة فيجب العمل على تحويلها إلى الجراجات والساحات .

دراسة النقل الشاملة للقاهرة الكبرى (١٩٨٩) :

قامت بهذه الدراسة المجموعة اليابانية جيكا (JICA) ، حيث تم اختيار المنطقة المحصورة بين كورنيش النيل وشارع رمسيس وشارع بورسعيد ، وأطلق عليها اسم منطقة وسط المدينة ، وتشمل فى داخلها مثلث منطقة وسط المدينة المحدد بالمساحة مابين ميادين رمسيس والتحرير والعتبة ، وقد أجرت الدراسة حصرا شاملا لجميع انواع الانتظار لهذه المنطقة للتعرف على :

سعة الانتظار : أوضحت الدراسة أن اجمالى سعة الانتظار القانونى فى الطريق حوالى ٢٥٨٠٠ وحدة عربة مكافئة ، وأن سعة الانتظار فى الجراجات والساحات حوالى ١٥٠٠٠ وحدة عربة مكافئة .

كثافة الانتظار : وهى النسبة بين عدد السيارات المنتظرة وسعة الانتظار ، وقد بلغت فى بعض مناطق وسط المدينة حوالى ٢٠٠٪ ، مما يدل على زيادة نسبة الانتظار المخالف .

فترة الانتظار : تتراوح فترة الانتظار فى هذه المنطقة بين ١٦٠ - ١٩٠ دقيقة ، فى حين تزداد إلى ٢٢٠ - ٣٠٠ دقيقة فى شارع شامبليون ، حيث توجد نسبة عالية من المبانى السكنية . أما بالنسبة لمعدل دورة الانتظار فكانت ٤،١ مرة بالنسبة لمنطقة الدراسة كلها ، وفى وسط المدينة والمناطق السكانية ٣،٢ - ٣،٨ مرة فى اليوم .

وحيث ان حجم المرور وملكية العربة يزدادان سنويا فى الوقت الذى يصعب فيه إنشاء طرق جديدة لتستوعب هذه الزيادة ، فقد اوصت

الدراسة بمجموعة توصيات هدفها انسياب حركة المرور بوسط المدينة ، وتتلخص فيما يلى :

١ - تقييد الانتظار فى الشوارع الرئيسية : حيث ان جميع الشوارع الرئيسية بمنطقة وسط المدينة تعانى من حالة الاختناق فى المرور بسبب انتظار السيارات على جانبيها ، ولذا يجب أن يمنع الانتظار فى هذه الطرق اذا توافرت الخصائص التالية :

- أن تكون سرعة سير العربات بها أقل من ١٠كم / ساعة .
- أن تكون كثافة الانتظار أعلى من ١٠٠٪ .

وعلى هذا الاساس يتم تقييد أو منع الانتظار فى الطرق الآتية :

أولا : طرق فى منطقة مثلث وسط المدينة :

- شارع الجلاء - شارع رمسيس - شارع البستان - شارع التحرير - شارع عبد العزيز - شارع رشدى - شارع طلعت حرب - شارع شريف - شارع عرابى - شارع عماد الدين - شارع الجمهورية - شارع قصر النيل - شارع ٢٦ يوليو - شارع عدلى - شارع عبد الخالق ثروت .

ثانيا : طرق بمنطقة وسط المدينة :

- شارع القصر العينى - شارع الكورنيش « جزء منه » - شارع الجيش « جزء منه » - شارع الازهر « جزء منه » - شارع بورسعيد « جزء منه » .

وسوف تتأثر حوالى ١٦٠٠٠ عربة / يوم نتيجة لمنع الانتظار فى هذه الشوارع الرئيسية من الساعة ٨ر صباحا إلى الساعة ٨ر مساء ، ولذا يجب التنفيذ الحازم للقانون بمنع الانتظار المخالف فى هذه الحالة . كما يجب على أصحاب السيارات الخاصة الانتظار فى الشوارع الثانوية ، أو استخدام الجراجات ، أو ترك سياراتهم واستخدام النقل العام أو مترو الانفاق .

٢ - التحكم فى الانتظار فى الشوارع الثانوية :

يمكن تنظيم الانتظار بالشوارع الثانوية عن طريق :

- التحكم فى فترة الانتظار بحيث لاتزيد عن ٣ ساعات .
- جعل الانتظار بمقابل رسم مناسب .

والغرض الرئيسى من تنظيم الانتظار بالشوارع الثانوية هو :

- زيادة معدل دورة الانتظار ، الامر الذى يؤدى إلى رفع سعة الانتظار بوسط المدينة .
- تقليل الانتظار الطويل .
- العمل على تغير وسيلة الانتقال بالسيارات الخاصة ، والاتجاه الى استخدام وسائل النقل العام .

الشوارع الواجب التحكم فيها : يجب التحكم فى سياسة الانتظار فى الشوارع الثانوية ذات العرض الاكبر من ٥.٠٠م ، والتى توجد على بعد ٣٥٠ مترا من حدود منطقة وسط المدينة . بينما الشوارع ذات العرض الاقل من ٥ أمتار فيجب منع الانتظار فيها نهائيا .

ويمكن التحكم فى زمن الانتظار فى الشوارع الثانوية عن طريق :

- استخدام نظام العدادات مع الاهتمام بصيانتها ورفع كفاءتها .
- استخدام نظام بطاقات الانتظار ، بحيث يقوم السائق بشراء من خمس الى عشر بطاقات ، يكون كل منها لفترة انتظار محدودة لمدة ساعة أو ساعتين أو ثلاث ساعات .

ويقوم السائق بكتابة الزمن الذى بدأ منه الانتظار ويتركها داخل السيارة فى مكان واضح . وخلال ساعة يقوم أحد رجال الشرطة بالمرور على السيارات للتأكد من بطاقة فترة انتظار البطاقة ، مع تحرير مخالفة ذات عقوبة رادعة لمن يستحقها .

وبتنظيم الانتظار فى الشوارع الثانوية ، بحيث لا تزيد مدته عن ٣ ساعات - يزداد معدل دورة الانتظار من ٤.١ الى ٦.١ مرة فى اليوم ، وبالتالى تزداد السعة بمقدار ٦٣٠٠ فرصة انتظار .

وهذه الزيادة كافية لكى تستوعب السيارات التى سوف يمنع انتظارها فى الشوارع الرئيسية ، خصوصا مابين الثامنة صباحا الى السابعة مساء .

٣ - تطوير نظم الانتظار فى الساحات والجراجات :

يعتبر الانتظار فى الساحات والجراجات من أهم العوامل التى تساهم فى حل مشكلة المرور بوسط المدينة ، لذا يجب إنشاء جراجات جديدة لتوفير مايقرب من ٥٠٠٠ مكان ، لكى تلبى حاجة الانتظار للسيارات الزائدة عن طاقة الشوارع الثانوية ، بالاضافة إلى السيارات التى يحتاج أصحابها لفترات انتظار طويلة . ويمكن أن يتم ذلك بتشجيع القطاع الخاص لانشاء الجراجات والساحات ، وكذلك تطوير الجراجات الحكومية .

وباستقراء الدراسات السابقة يمكن اجراء مقارنة بين عدد أماكن الانتظار لكل عربة خاصة بالقاهرة الكبرى - وذلك من واقع اجمالى عدد العربات الخاصة بمحافظات القاهرة الكبرى الثلاث - وعدد اماكن الانتظار بمنطقة وسط المدينة .

ويبين الجدول رقم (٣) عدد العربات الخاصة بالقاهرة الكبرى موزعا على اماكن الانتظار بمنطقة وسط المدينة .

تقييم ماتم تنفيذه من الدراسات السابقة :

اوصت كافة الدراسات السابقة بوضع سياسات محددة للتخفيف من حدة مشكلة الانتظار داخل منطقة وسط المدينة الا ان هذه السياسات مازالت محدودة التنفيذ والتطبيق ، وتحتاج إلى تضافر الجهود بين متخذى القرار فى الهيئات والجهات المسئولة المختلفة ضمانا لدقة وسرعة التنفيذ .

على أن ما تم تنفيذه من بعض توصيات الدراسات السابقة خفف الى حد ما من مشكلة الانتظار ، وذلك بعد تشغيل جراجات الاوبرا والعتبة والبستان ، وانشاء بعض ساحات الانتظار فى بعض مناطق وسط المدينة ، مع التنفيذ الجزئى لمسارات الاتجاه الواحد لبعض وصلات الشبكة ، ومنع الانتظار على جانب او جانبى بعض الطرق ، والتنفيذ الجزئى المحدود للاقتراحات الخاصة بالتنسيق بين وسائل النقل المختلفة ومترو الانفاق مثل : انشاء ساحة انتظار السيارات الموجودة حاليا بمحطة مترو الانفاق بسراى القبه ، والتعديل المحدود الذى قامت به هيئة النقل العام لبعض مسارات خطوط الاتوبيس والمينى باص .

- الا ان كل هذا لايتوام مع : الزيادة المطردة للرحلات الداخلة لمنطقة وسط المدينة ، وتزايد المركبات الخاصة ، والنمو المطرد فى الانشطة المختلفة ، مما يوجب الإسراع فى تنفيذ جميع التوصيات التى انتهت اليها تلك الدراسات .

تحديد منطقة الدراسة
وتجميع البيانات الخاصة بها

تحديد منطقة الدراسة :

تشهد منطقة القاهرة الكبرى زيادة سنوية للسكان وملكية السيارات ، وبالرغم من أن معدلات هذه الزيادة لاتؤثر مباشرة على منطقة وسط المدينة ، الا انها تؤثر فى الوظائف والتشغيل بهذه المنطقة .

وتبلغ الزيادة السكانية السنوية بمنطقة القاهرة الكبرى خلال السنوات العشر الماضية ٣٥٠,٠٠٠ نسمة سنويا ، بينما تبلغ الزيادة فى ملكية السيارات ١٧ ٪ فى السنة ، طبقا لاحصائيات المرور لعام ١٩٨٣ . وإن كانت هذه النسبة قد انخفضت فى السنوات الاخيرة ، نتيجة لزيادة الرسوم الجمركية والحد من استيراد السيارات .

وإذا فحصنا انشطة منطقة وسط المدينة ، تبين أنها متشعبة ومتعددة ، سواء فى الوظائف أو الانشطة المهنية أو الانشطة الترفيهية . وتشمل الأنشطة المهنية : مقار المصالح العامة والخاصة والبنوك والوزارات والسفارات والهيئات ، وكذلك الانشطة التجارية الاخرى . بينما تشمل الأنشطة الترفيهية والسياحية : المطاعم والفنادق ودور السينما والمسارح والمتاحف والآثار بالإضافة إلى المبانى التاريخية مثل المساجد والكنائس ، وعند مقارنة مناطق وسط المدن التى تتشابه فى الحجم مع مدينة القاهرة ، نجد أن الدور الذى تؤديه منطقة وسط

جدول رقم (٣) عدد العربات الخاصة بالقاهرة الكبرى موزعة على اماكن الانتظار بمنطقة وسط المدينة

السنة	اسم الدراســــــة	عدد اماكن الانتظار المتوفرة بمنطقة وسط المدينة	عدد العربات الخاصة بمحافظات القاهرة الكبرى الثلاث	عربة / مكان انتظار بمنطقة وسط المدينة
١٩٧٣	دراسة تخطيط النقل الشامل للقاهرة الكبرى (سوفرتيه)	١٠٧٠٠	٦٩٤٥٠	٦.٥ عربة / مكان انتظار واحد .
١٩٨٠	مشروع النقل الحضرى للقاهرة « جيمسون وماكاى » .	١٦٦٠٠ على الطريق . ٥٠٠٠ فى المســاحــات والجراجات .	٢١٦٩٩١	١٠ عربة / مكان انتظار واحد .
١٩٨٥	مشروع التطوير الحضرى لمنطقة وسط المدينة .	١٦٥٠٠ على الطريق . ٨٥٠٠ فى الســاحــات والجراجات .	٤٤٥٣٨٦	١٧.٨ عربة / مكان انتظار واحد .
١٩٨٨	دراسة النقل الشامل للقاهرة الكبرى (JICA) .	٢٥٨٠٠ على الطريق . ١٥٠٠٠ فى الســاحــات والجراجات	٤٩٠٥٢٧	– ر١٢ عربة / مكان انتظار واحد .

القاهرة – من حيث التكامل التخطيطى وتغطية متطلبات النقل والمرور – أقل بكثير من المطلوب ، ويرجع ذلك الى مايلى :

– الانشطة التجارية والمهنية محدودة المساحة بمنطقة وسط القاهرة ، اذا قورنت بمبانى الشركات فى منطقة الجيزة أو مصر الجديدة او مدينة نصر ، بالإضافة إلى أن معظم المكاتب الحكومية تتركز فى المنطقة الجنوبية منها .

– نشأت فى السنوات الاخيرة مراكز شرائية ذات جذب كبير ، مثل الزمالك والدقى والمنيل ومصر الجديدة ومدينة نصر ، وذلك لعوامل كثيرة ، منها عجز منطقة وسط المدينة عن تلبية احتياجات الانتظار بها .

– الانشطة الترفيهية بمنطقة وسط القاهرة أصبحت محدودة ، اذا قورنت بالفنادق الكبيرة التى انشئت على طول كورنيش النيل ، وفى المنطقتين الشرقية والغربية من المدينة .

– اصبح جزء كبير من منطقة وسط المدينة مشغولا بالكبارى العلوية ، ومحطات الاوتوبيس وأماكن الانتظار ، مما أدى الى نزع ملكية جزء من المساحة الكلية لمنطقة وسط المدينة .

– يسكن بمنطقة وسط المدينة أكثر من ٧٠٠٠٠ نسمة ، مما أدى الى زيادة مشاكل الانتظار بهذه المنطقة ، نظرا لزيادة الطلب على وجود أماكن لانتظار سيارات هؤلاء السكان .

– ويوجد بها حوالى ١٠٠,٠٠٠ مكان عمل ، فى المساحة المحصورة بين ميدان رمسيس ، العتبة ، ميدان الجمهورية ، ميدان التحرير .

– يعتبر وسط المدينة – فى المساحة التى تحيطها شوارع كورنيش النيل ، رمسيس ، بورسعيد – منطقة الاختناق الكبرى بالنسبة لحركة المرور واحتياجاته ، على الرغم من أنها تحتوى على ٣٦٠ منطقة خالية تبلغ مساحتها ١٧٤٩٠٧ م٢ .

بينما تمثل مساحة المناطق الخضراء بمنطقة الدراسة ٥٧٢٦٢م٢ ، وتعتبر حديقة الازبكية أكبر مساحة خضراء بوسط المدينة . وتضم هذه المنطقة ثلاثة احياء ادارية هى :

– حى قصر النيل – حى الموسكى – حى عابدين وبعض أجزاء من اقسام الازبكية ، باب الشعرية ، الظاهر ، السيدة زينب .

وتشتمل الجداول الآتية على : بيان مساحة الأدوار السكنية ، والأنشطة التجارية ببعض الأحياء (جدول ٤) . وتوزيع السكان فى بعض الاحياء حتى سنة ١٩٨٧ (جدول ٥) وكذلك توزيع العاملين (جدول ٦) .

جدول رقم (٤)

مساحة الادوار السكنية وكذلك الانشطة التجارية ببعض الاحياء

الحى	مساحة الادوار السكنية (م٢)	مساحة الانشطة التجارية (م٢)
قصر النيل	٨٢٣,٥٩٤	١,٦٧٩,٩٧٣
عابدين	١,٥٩٧,٠٥٦	٢,٠٧٥,٧٤٢
الموسكى	٧٦٩,٩٧٠	٨٠١,٥٩٧
منطقة الدراسة بالكامل	٧,٠٩٤,٥٧٠	٧,١٨٤,٨٩٧

المصدر : الدراسة اليابانية يونيو ١٩٨٩ .

جدول رقم (٥)

يبين توزيع السكان بالاحياء فى اعوام ١٩٧٦ ، ١٩٨٦ ، ١٩٨٧

الحى	١٩٧٦(١)	١٩٨٦(١)	١٩٨٧(٢)
قصر النيل	٢٨٣١٦	١٧٢٠٤	١٧٠٢٤
عابدين	٨٧٧٥٩	٦٥٠٩٠	٦٤٦٥٧
الموسكى	٩٨١٨٩	٤٣٢٠١	٤٢٨٢٠

(١) المصدر : الجهاز المركزى للتعبئة والاحصاء .

(٢) المصدر : الدراسة اليابانية .

جدول رقم (٦)

يبين توزيع العاملين بالاحياء الثلاثة فى عامى ١٩٨٦، ١٩٨٧

الحـــــى	١٩٨٦	١٩٨٧
قصر النيل	٥٦١٤١	٥٩٢٨٥
عابدين	٦٢٥٠٠	٦٦٠٠٠
الموسكى	٥٤٤٠١	٥٧٤٤٧

البيانات الخاصة بمنطقة الدراسة :

طبقا لما ورد فى دراسة المخطط العام للنقل بالقاهرة الكبرى الذى تم بواسطة مجموعة العمل اليابانية ، فان هناك ثلاثة أنواع خاصة بحصر الانتظار تم تجميعها فى منطقة الدراسة كالتالى :

حصر سعة الانتظار : أسفرت نتائج حصر سعة الانتظار بمنطقة الدراسة فى كل منطقة من مناطق التقسيم الجزئية ، عن وجود حوالى ٢٥٨٠٠ مكان انتظار مسموح به فى الشوارع وحوالى ١٥٠٠٠ مكان انتظار بعيدا عن الشارع .

حصر كثافة الانتظار : يتمثل توزيع كثافة الانتظار فى عدد العربات المنتظرة مقسومة على سعة الانتظار .

كثافة الانتظار = عدد السيارات المنتظرة ÷ سعة الانتظار

ويلاحظ أن منطقـة وسـط المدينـة المحـصـورة بالكورنيش ، رمسيس ، كلوت بك ، الازهر ، بورسعيد ، وشارع على ابراهيم ، تحتوى على أعلى كثافة انتظار اثناء ساعة الذروة ، حيث تزيد عن ٢٠٠ ٪ متضمنة الانتظار غير المسموح .

حصر فترات الانتظار : أظهرت نتائج الحصر أن فترات الانتظار بمنطقة وسط المدينة تتراوح بين ١٦٠ إلى ١٩٠ دقيقة ، حيث ان هذه المنطقة تحتوى على معظم الانشطة التجارية والمهنية ، بينما نجد أن فترة الانتظار فى شارع شامبليون ترتفع لتصل إلى حد يتراوح بين ٢٢٠ إلى ٣٠٠ دقيقة ، لأن شارع شامبليون يحتوى على نسبة سكان أعلى من أى شارع آخر بمنطقة وسط المدينة .

فى حين ترتفع دورة الانتظار لتصل الى ٥.٤ مرة فى بعض المناطق التى يقل فيها عدد السكان ، بينما تتراوح بين ٣.٢ الى ٣.٨ مرة ، فى المناطق المزدحمة بالسكان .

حركة المرور بمنطقة وسط المدينة :

تغطى منطقة وسط المدينة حوالى ٨٨ هكتار كمساحة يتولد عنها اكثر من ٥٠٠٠٠ رحلة فرد / ساعة أثناء أوقات الذروة . بالاضافه الى وجود ثلاث ذروات فى اليوم لحركة المرور على الطرق فى القاهرة .

ذروة صباحية من الساعة ٧.٠٠ صباحا إلى ٩.٠٠ صباحا
ذروة بعد الظهيرة من الساعة ٢.٠٠ مساء إلى ٣.٠٠ مساء
ذروة مسائية من الساعة ٧.٠٠ مساء إلى ٨.٠٠ مساء

وفى الدول المتقدمة ، نجد ان متوسط مرور ساعة الذروة بالنسبة لمرور اليوم يمثل حوالى ١٠٪ ، فى حين ان مرور ساعة الذروة فى مدينة القاهرة يمثل حوالى ١٤٪ من المرور الكلى فى اليوم ، بالاضافة إلى ثلاث ذروات للمرور فى القاهرة ، إذا ماقورنت باثنتين فقط فى الدول المتقدمة .

معدلات الحوادث بمنطقة وسط المدينة :

تعتبر معدلات الحوادث بالقاهرة مرتفعة ، اذ تصل الى حوالى ٧٩ قتيلا لكل ١٠٠٠٠ عربة ، ٦٠١ جريح لكل ١٠٠٠٠ عربة ، ويعتبر هذا المعدل مرتفعا اذا ماقورن بمعدلات الحوادث فى بعض البلاد الاخرى ، ويرجع ذلك للاسباب التالية :

– انخفاض أداء العربة – انخفاض الوعى للسائقين – عدم اطاعة مستخدمى العربات أو المشاه لإرشادات المرور – قلة الصيانة لسطح الطريق .

ويتضح مما تقدم أن منطقة وسط المدينة – بالحدود التى تم اختيارها فى دراسة مجموعة العمل اليابانية – هى أفضل المناطق

الملائمة لاختيار دراستها ، وبالتالى فان البيانات التى تم تجميعها ، باعتبارها أحدث البيانات المتاحة حاليا (سواء فيما يتعلق بحصر سعة الانتظار أو كثافة الانتظار أو فترات الانتظار) تصلح أساسا للاعتماد عليها فى وضع تصور شامل لسياسات الانتظار .

سياسات الانتظار

تتعدد سياسات الانتظار التى يمكن اقتراحها لأى منطقة للوصول إلى تحقيق الاهداف الآتية :

– توفير أقصى كفاءة لحركة المرور عن طريق تحديد الاماكن والاوقات التى يجب منع الانتظار فيها ، والاماكن والاوقات المسموح فيها بالانتظار ، مع تحديد المدة والتعريفة الملائمة ، وكذلك تحديد الاماكن والاوقات التى يمكن السماح بالانتظار فيها ، لتحميل أو تفريغ مركبات نقل البضائع فقط .

– تخفيض ازدحام الشوارع الرئيسية ، وذلك بنقل حركة المرور الطوالى بعيدا عن منطقة وسط المدينة ، من خلال انشاء طريق دائرى حول هذه المنطقة .

– توفير اماكن انتظار بعيدة عن الشوارع الرئيسية .

– التخطيط لانتظار السيارات على اساس احتياجات ومتطلبات النقل داخل المدينة ، دون الفصل بينهما .

– اختيار وتطبيق السياسات الملائمة لتعريفة الانتظار ، لتحقيق أقصى كفاءة ممكنة لاماكن الانتظار المتوفرة .

البدائل فى سياسات الانتظار : تشمل سياسات الانتظار عدة بدائل يمكن ايجازها فيما يلى :

الغاء الانتظار بجوار الارصفة : ويستخدم هذا البديل فى العديد من مدن العالم ، خاصة فى منطقة وسط المدينة . ويختار عادة لمنع الآثار الضارة لانتظار المركبات بجوار الارصفة ، من حيث التأثير على سعة حارات المرور ، والاحتكاك الجانبى بين المركبات أثناء المناورات اللازمة عند شغل أماكن الانتظار أو الخروج منها ، وما ينجم عنه من حوادث . ولقد اثبتت دراسات سابقة ان سعة الشوارع فى منطقة وسط المدينة تقل بنسبة ٤٥ ٪ فى حالة السماح بالانتظار بجوار الارصفة .

زيادة أماكن الانتظار بعيدا عن الشوارع : تتجه معظم بلاد العالم إلى مجابهة الطلب على الانتظار بالشوارع بتوفير اماكن خارجية ، سواء فى صورة جراجات أو ساحات سطحية أو متعددة الطوابق ، ويفضل اختيار اماكن تلك الجراجات قريبا من مراكز الطلب عليها ، على ان تكون الشوارع المحيطة بتلك الاماكن واسعة لتجنب مشاكل ازدحام حركة المرور فى ساعات ذروة دخول وخروج المركبات . على أن تكون مداخل ومخارج هذه الجراجات بعيدة عن الطرق الرئيسية لتفادى نقط التصادم .

الاقلال من مدة الانتظار : ويستهدف هذا البديل بصورة غير مباشرة ، الاقلال من الطلب على الانتظار ، وذلك باستخدام عدة أساليب منها : نظام الاسطوانات أو المناطق التى بها أعمدة ملونة بلون خاص يشير الى أنها المخصصة للانتظار ، أو استخدام عدادات الانتظار ، أو الاستعانة بالافراد المتخصصين لملاحظة الالتزام بأوقات الانتظار .

رفع كفاءة خدمات النقل العام : أثبت العديد من الدراسات السابقة لعدة مدن ، انه يمكن الاقلال بصورة كبيرة من عدد اماكن الانتظار الواجب توافرها ، إذا ما تحسنت خدمات النقل العام بوسائله المختلفة ؛ وخاصة فى منطقة وسط المدينة .

تطبيق مبدأ ترك السيارة وركوب وسيلة أخرى : يستهدف هذا المبدأ توفيراماكن انتظار للمركبات بعيدا عن مناطق الازدحام فى حركة المرور (مثل الضواحى أو أطراف المدينة) مع ربط هذه الاماكن بوسيلة نقل عام ملائمة ، تحقق لمالكى السيارات الوصول إلى أهدافهم فى منطقة وسط المدينة ، دون استخدام

سياراتهم الخاصة ، مما يقلل من حدة ازدحام حركة المرور في تلك المنطقة .

وأفادت الدراسات السابقة بأنه لا يجب ان تزيد مدة الرحلة باستخدام وسائل النقل العام ، حتى يمكن اجتذاب مالكي السيارات الخاصة لاستخدام هذه الوسائل في رحلاتهم اليومية ، كما يجب أن تكون تكلفة الانتظار - بعيدا عن وسط المدينة وتكلفة رحلة الذهاب والعودة بوسيلة النقل العام - أقل بدرجة ملموسة عن تكلفة الرحلة بالسيارة الخاصة مضافا اليها تكلفة الانتظار في وسط المدينة ، كما أوضحت الدراسات اهمية اختيار اماكن انتظار السيارات البعيدة عن وسط المدينة ، بحيث لا يتم استغلالها في أغراض الانتظار الاخرى عند تلك المناطق ، مثل التسوق أو التنزه ، وغير ذلك .

السياسات المقترحة في الدراسات السابقة للانتظار بالقاهرة :

يوجد العديد من السياسات والاقتراحات السابقة للتنظيم والتحكم في الانتظار بالقاهرة ، وفيما يلي ملخص لأهم هذه السياسات :

السياسات التي وردت في دراسة تخطيط النقل الشامل للقاهرة الكبرى عام (١٩٧٣) :

شمل التقرير الذي أعده بيت الخبرة الفرنسي سوفرتيه في عام ١٩٧٣ وتمت الموافقة عليه من مجلس الوزراء في عام ١٩٧٤ - ثلاث استراتيجيات عامة متدرجة لتنظيم حركة المرور بوسط مدينة القاهرة ، هي : اللاتقييد - التقييد الجزئي - التقييد الكامل .

وتستهدف الاولى « اللاتقييد » عدم فرض قيود على دخول السيارات الخاصة لمنطقة وسط المدينة ، والسماح بحرية الحركة في داخل تلك المنطقة ، بينما اشتملت الخطة الثانية « التقييد الجزئي » على وضع القيود على حركة السيارات الخاصة ، مع الاقلال من أعداد اماكن الانتظار وكذلك مدته في بعض المناطق ، وتوفير خدمة أفضل لحركة النقل العام والمشاه ، وتشمل الخطة الثالثة « التقييد الكامل » تقييد حركة دخول السيارات الخاصة إلى منطقة وسط المدينة وتعويض ذلك بزيادة خدمة وسائل النقل العام المختلفة ، مع اقتراح مسارات اضافية لها ، تضمن وصول مستخدمي تلك الوسائل إلى اهدافهم المختلفة في منطقة وسط المدينة .

أما سياسة الانتظار المقترحة ، فقد شملت العناصر الآتية :

- تحديد منطقة (تحكم في الانتظار) . داخل منطقة وسط المدينة ، تشمل ١٧٧٥ مكانا للانتظار بجوار الارصفة ، ويتم التحكم فيها باستخدام عدادات أو اسطوانات بلون مميز لتحديد مدة الانتظار . وتخصيص هذه الاماكن لفترات الانتظار القصيرة ، وأن تبعد هذه الاماكن بمسافات لا تزيد عن ٤٠٠ متر من مركز منطقة وسط المدينة .
- تخصيص ٢٥٠٠ مكان للانتظار بعيدا عن الارصفة ، في جراجات أو ساحات عامة أو خاصة في منطقة (التحكم في الانتظار) .
- انشاء خمسة جراجات بسعة ١٠٠٠ مكان لكل منها ، على الطرفين الشمالي والشرقي لمنطقة (التحكم في الانتظار) .
- الابقاء على ٧٢٥ مكانا للانتظار موزعة في منطقة وسط المدينة وخارج منطقة (التحكم في الانتظار) المحددة داخلها .

وتجدر الاشارة إلى أن المنطقة المشار اليها في دراسة بيت الخبرة سوفرتيه تعتبر الان صغيرة جدا بالمقارنة مع الوضع الحالي لمشاكل الانتظار في منطقة وسط المدينة ، كما يتضح ان مساحات وسعات جراجات الانتظار المقترح اقامتها في هذه الدراسة تحتاج إلى اعادة نظر في ضوء المتغيرات الجديدة ، من حيث التغير في استخدامات الاراضي والتكلفة وصعوبات التمويل ، والآثار المحتملة على حركة المرور .

السياسات الواردة فى دراسة محافظة القاهرة (١٩٧٩) :

فى عام ١٩٧٩ أعدت ادارة مرور القاهرة تقريرا عن مشاكل الانتظار بمنطقة وسط القاهرة . واقترحت بعض الاجراءات الواجب اتخاذها للاقلال من هذه المشاكل ، وتستهدف تحقيق أكفا استخدام لاماكن الانتظار المتاحة بجوار الارصفة ، وكذلك انشاء جراجات وساحات انتظار جديدة لاستيعاب الطلب على الانتظار ، والذى لا تكفيه اماكن الانتظار المتاحة بجوار الارصفة .

ولقد اقترحت هذه الدراسة انشاء ثمانية جراجات تحت الارض ، وسبعة عشر جراجا متعدد الطوابق ، وتم تقدير التكلفة الاجمالية لانشاء هذه الجراجات بما يتراوح بين ١٢ إلى ١٣ مليون جنيه ، ولاتشمل هذه التكلفة ثمن الارض ، حيث كان المقترح ان توفر محافظة القاهرة الارض اللازمة للانشاء الذى سيقوم به المستثمرون على أساس استفادتهم بجزء من المنشا فى أغراض تجارية مثل مكاتب ادارية أو محال تجارية ، وهو الامر الذى تحقق فى جراجات الأوبرا والعتبة والبستان فيما بعد .

ويتضح من دراسة هذه الاقتراحات ان الخطة المستهدفة كانت طموحة ، حيث ان عدد الجراجات تحت الارض أو متعددة الطوابق المقترحة كانت كبيرة الى حد بعيد . كما أسفرت بعض الدراسات التى تمت لمدن أخرى فى العالم عن بعض المشاكل الناتجة من زيادة الطلب على الانتظار فى منطقة وسط المدينة ، فى حالة اتباع اسلوب انشاء جراجات وأنشطة تجارية وتسويقية جديدة فى نفس المبنى ، وذلك لأن هذه الانشطة تخلق طلبا اضافيا على الانتظار فى هذه الجراجات .

سياسات دراسة مشروع النقل المصرى للقاهرة (١٩٨١) :

بناء على طلب الحكومة المصرية وبمنحة من الحكومة البريطانية ، تم تكليف بيت الخبرة « جيمسون وماكاى » الانجليزى بالتعاون مع هيئة تخطيط مشروعات النقل بوزارة النقل فى اعداد دراسة عن تمويل المشروعات المناسبة للنقل داخل مدينة القاهرة يقوم بتمويلها البنك الدولى ، واستهدفت هذه الدراسة تحقيق استخدام افضل لشبكة ووسائل النقل المتاحة ، مع اعطاء أولوية لمركبات النقل الجماعى ذات السعة الكبيرة .

وقد تبنت الدراسة ثلاث استراتيجيات مشابهة إلى حد كبير لما اقترحته دراسة (سوفرتيه) ، حيث تشمل الاستراتيجية الاولى « استراتيجية الوضع الحالى » والمشابهة لاستراتيجية اللاتقييد فى دراسة (سوفرتيه) بين التنظيم والتحكم فى حركة المرور على محاور الحركة الرئيسية وتقاطعاتها السطحية ، مع الغاء اماكن الانتظار بجوار الارصفة وتعويضها باماكن بديلة فى جراجات أو ساحات انتظار جديدة .

وقد أوصت الدراسة بعدم البدء فى تطبيق هذه الاستراتيجية الا بعد تحقيق تحسين واضح فى حالة مسارات المشاة والنقل العام بمنطقة وسط المدينة .

أما الثانية وهى « تقييد مسار الحركة الطوالية » والتى تعتبر بديلا لاستراتيجية (سوفرتيه) الخاصة « بالتقييد الجزئى » فتشمل أساسا الاستفادة بنظام حركة المرور فى شوارع وسط المدينة الى أقصى حد ممكن ، مع اقتراح بعض التعديلات فى اتجاهات حركة المرور على الشوارع الرئيسية لتحقيق الهدف الاساسى لهذه الاستراتيجية ، وهو منع الحركة الطوالية المباشرة .

وتختلف الاستراتيجية ايضا عن دراسة « سوفرتيه » فى عدم اقتراحها لمسارات حركة نقل عام جديدة فى بعض محاور منطقة وسط المدينة . فى حين تقترح الدراسة تطبيق الاستراتجية الثالثة « التقييد الكامل » على فترة مابين خمسة الى عشرة أعوام ، على أساس أن تحقيق أهداف تغيير الرحلات بوسيلة النقل والتاكيد على استخدام مركبات النقل ذات السعة الكبيرة ، سيضمن الاستخدام

الافضل للمساحة المحدودة من الطرق بوسط المدينة ، وتهدف هذه الاستراتيجية الى تقليل الطلب على الانتظار ، وذلك عن طريق الغاء المزيد من اماكن الانتظار الموجودة حاليا ، مع تعويض جزء من هذا العدد فى جراجات أو ساحات انتظار جديدة ، كذلك أكدت الاستراتيجية ضرورة وضع الضوابط التى تحقق معدل استخدام افضل لاماكن الانتظار المتاحة .

سياسات مشروع التطوير الحضرى لمنطقة وسط المدينة (١٩٨٥) :

نبهت دراسة وسط المدينة التى قامت بها بيوت الخبرة (الهوارى وشركاه – الشاعر ومشاركوه – « جيمسون وماكاى » وشركاه) الى ضرورة عدم زيادة عدد أماكن الانتظار المتاحة بمنطقة وسط المدينة عن ٢٥٠٠٠ مكان ، (ويقل هذا الرقم عن المتاح وقت هذه الدراسة بحوالى ١٠٠٠٠ مكان) ، مع انشاء جراجات أو ساحات انتظار تستوعب الانتظار غير القانونى الحالى ، كما أكدت الدراسة على أهمية التحكم فى اماكن الانتظار المتاحة ، من خلال تطبيق أساليب الادارة وتنظيم حركة المرور ، مع ضرورة استخدام العدادات للتحكم فى أماكن الانتظار بجوار الارصفة ، كما أكدت سياسة الانتظار المقترحة بهذه الدراسة على ضرورة تشجيع راغبى الانتظار لفترات طويلة على استخدام أماكن الانتظار بعيدا عن الارصفة ، لتوفير أكبر عدد ممكن من أماكن الانتظار بجوار الارصفة لراغبى الانتظار لفترات قصيرة (ساعتين أو أقل) .

وأوصت الدراسة ببعض الاجراءات الهامة التى يمكن تلخيصها فيما يلى :

١ – بالنسبة للانتظار بجوار الارصفة :

– ضرورة الاعتماد على نظام العدادات مع عدم السماح بفترة انتظار أكثر من ساعتين لأى مركبة .

– للتغلب على مشكلة توافر العملة ، أوصت الدراسة باستخدام عملة خاصة بالانتظار ، مع توفير منافذ لبيعها بصورة منتظمة .

– تحديد تعريفة الانتظار بمقدار ٢٥ قرشا لكل ساعة انتظار ، مع مراجعة هذه التعريفة دوريا حسب الاسعار السائدة .

– اشراف ادارة مرور القاهرة على تطبيق قوانين المرور بالنسبة لتشغيل أماكن الانتظار ، مع ضرورة رفع السيارات المخالفة بالمركبات المخصصة لذلك أو استخدام اسلوب « ماسك العجلات » لتأكيد الالتزام بقوانين الانتظار .

– ضرورة تطبيق القانون الخاص بمنع الانتظار لمسافة ١٠ أمتار من التقاطع .

– استخدام العلامات الارضية الصفراء لطلاء البردورات لتحديد اماكن منع الانتظار أو اماكن التحميل والتفريغ .

٢ – بالنسبة للانتظار بعيدا عن الارصفة :

حددت الدراسة بعض التوصيات الخاصة بأسلوب التحكم فى تشغيل أماكن الانتظار بعيدا عن الارصفة فى جراجات : العتبة ، ميدان التحرير ، ميدان عبد المنعم رياض ، أمام دار القضاء العالى بشارع ٢٦ يوليو ، مع التوصية بانشاء ساحة للانتظار مكان محطة كوبرى الليمون بميدان رمسيس بعد افتتاح الخط الاقليمى لمترو الانفاق ، كما أوصت بعدم التوسع فى انشاء جراجات جديدة الا لاستيعاب ما سيتم إلغاؤه من اماكن انتظار بجوار الارصفة ، مع عدم اصدار تراخيص ببناء مبان لأنشطة تجارية فى منطقة وسط المدينة الا بعد التأكد من توافر الحد الادنى لأماكن الانتظار الخاصة بها .

سياسات دراسة النقل الشاملة للقاهرة الكبرى (جيكا) ١٩٨٩ :

وهى أحدث دراسة تمت حتى الآن ، لوضع مخطط عام للنقل والمرور بالقاهرة الكبرى ، وتخلص توصياتها بالنسبة للانتظار فى منطقة وسط المدينة ، فيما يلى :

– الغاء الانتظار على كافة المحاور الرئيسية بمنطقة وسط المدينة ، لتحقيق اكبر سعة ممكنة لحركة المرور عليها .

– التحكم فى مدة الانتظار على الشوارع الفرعية بمنطقة وسط المدينة ، لتحقيق معدل استخدام اكبر ، لاستيعاب الطلب على الانتظار الذى تم منعه على المحاور الرئيسية .

– تحديد تعريفة الانتظار بأسلوب يجذب راغبى الانتظار لفترة طويلة بعيدا عن الاماكن المتاحة على الشوارع الفرعية بمنطقة وسط المدينة .

– انشاء جراجات لاماكن الانتظار بعيدا عن الارصفة لجذب الطلب على الانتظار .

وقد حددت الدراسة المحاور الرئيسية فى منطقة وسط المدينة ، والتى يجب المنع الكامل للانتظار عليها من الساعة الثامنة صباحا حتى الثامنة مساء وهى :

– شارع الجلاء – شارع عرابى – شارع رمسيس – شارع عماد الدين – شارع البستان – شارع الجمهورية – شارع التحرير – شارع ٢٦ يوليو – شارع عبد العزيز – شارع عدلى – شارع رشدى – شارع عبد الخالق ثروت – شارع طلعت حرب – شارع الشيخ ريحان – شارع شريف – شارع قصر النيل .

وقد تم تحديد هذه المحاور على أساس ضمان سرعة مسير لا تقل عن ١٠ كم / ساعة لحركة المرور ، وكذلك المحاور التى تبلغ كثافة الانتظار عليها أكثر من ١٠٠ ٪ من المحاور التى تم تحديدها فى دراسة عام ١٩٨٥ كطرق رئيسية ضمن مخطط الحركة المستهدف فى منطقة وسط المدينة ، وقد تم تقدير الحجم فى أماكن الانتظار المطلوبة كنتيجة لهذا الالغاء بحوالى ٥٠٠٠ مكان ، يجب توفيرها على الشوارع الفرعية أو فى جراجات أو ساحات انتظار جديدة .

أما بالنسبة للشوارع الفرعية ، فتقترح السياسة التى تبنتها الدراسة اليابانية ان يتم التحكم فى الانتظار بأسلوبين :

الأسلوب الأول : التحكم فى مدة الانتظار ، والثانى : أسلوب تعريفة الانتظار ، مع التاكيد على ضرورة تطبيق الاسلوبين معا فى أى نظام متبع .

مع استخدام نظام تذكرة الانتظار بدلا من العدادات أو الاسطوانات المستخدمة فى بلاد العالم الاخرى لعدم احتياج هذا النظام إلى تركيب أى أجهزة أو ماكينات .

ولقد تم تحديد فترات الانتظار المسموح بها على هذه التذاكر ، بحيث تشمل ساعة وساعتين ، وثلاث ساعات كحد أقصى لفترة الانتظار المسموح بها على الشوارع الفرعية .

وتقترح الدراسة ان تكون تعريفة الانتظار بين ٥٠ قرش وجنيه للساعة الواحدة ، مع أهمية عمل استقصاء لقائدى المركبات للتعرف على التعريفة المناسبة لهم .

ويقدر العائد من استخدام هذا النظام بحوالى ٨ مليون جنيه سنويا ، مما يسمح بانشاء جراج متعدد الطوابق بسعة ١٠٠٠ مكان انتظار فى كل عام . وتقدر الدراسة اماكن الانتظار المطلوبة فى جراجات جديدة بحوالى ١٩٠٠ مكان ، على اساس تطبيق السياسة المقترحة من الغاء الانتظار على المحاور الرئيسية والتحكم فى اماكن الانتظار بالشوارع الفرعية .

وتوصى الدراسة ، لتحقيق أقصى زيادة ممكنه فى سعة اماكن الانتظار بعيدا عن الارصفة ، بما يأتى :

– ضرورة تطبيق قرار محافظ القاهرة رقم ٤٧ لسنة ١٩٨٦ والخاص بالزام مالكى اى مبنى جديد بتوفير اماكن الانتظار الكافية لاستخدامات المبنى .

– انشاء المزيد من الجراجات العامة التى تشرف عليها محافظة القاهرة .

– تشجيع القطاع الخاص على استخدام الاماكن الشاغرة فى توفير اماكن الانتظار .

تأثير الانتظار على سعة وأمن الطريق :

أوصى العديد من الدراسات السابقة والسياسات السابق انجازها فى مجال الانتظار ، بالغاء أماكن الانتظار بجوار الارصفة - خاصة فى شوارع منطقة وسط المدينة ، نظرا لما تسببه من تخفيض للعرض الفعال الصالح لحركة المرور ، وبالتالى تقليل السعة المرورية للمحور ، كما تؤثر مناورات الانتظار على أمن حركة المرور ، نظرا لازدياد معدل الحوادث كنتيجة لهذه المناورات ، وللاحتكاك بين المركبات ، ولعدم توافر الحد الادنى من مسافات الرؤية فى بعض الاحيان .

ويوضح الجدول الآتى تأثير وجود عربات منتظرة على جانبى الطريق (بجوار الارصفة) على النقص فى العرض الفعال لحركة المرور على سعة الطريق .

عدد السيارات المنتظرة كل كيلو متر (على الجانبين معا)	٣	٦	٣٠	٦٠	١٢٠	٣٠٠
النقص الفعال فى العرض المخصص لحركة المرور (متر) والناتج من تأثير الانتظار على الجانبين	٠.٩١	١.٢١	٢.١٢	٢.٦	٣.٠٥	٣.٦٥
النقص الفعال فى سعة الطريق (وحدة عربة ركوب مكافئة / الساعة / نتيجة النقص الذى حدث فى العرض المخصص للمرور) .	٢٠٠	٢٧٥	٤٧٥	٥٧٥	٦٧٥	٨٠٠

ويتضح من العرض السابق ، أن هناك خطوات محددة وواضحة يجب اتخاذها عند تنفيذ أى سياسة انتظار مرغوبة فى المستقبل ، ومن واقع نتائج الدراسات السابقة والخبرة الميدانية والعلمية بالقاهرة الكبرى يقترح :

- الغاء الانتظار بجوار الارصفة على محاور الحركة الرئيسية بمنطقة وسط المدينة الموسع ، والذى يجب أن يشمل بعض المناطق المتاخمة لمثلث وسط المدينة السابق اتفاق كافة الدراسات عليه (العتبة - رمسيس - التحرير) ، مثل منطقة باب الشعرية ولاظوغلى والازهر وجاردن سيتى ، وعلى أساس استيعاب هذه الاماكن فى الجراجات متعددة الطوابق الجديدة .
- ضرورة وضع التعريفة الملائمة للانتظار ، بحيث يتم بها التحكم فى مدة الانتظار ونوعه ومكانه .
- تحسين كفاءة استخدام وسائل النقل الجماعى لتحقيق التغيير المرغوب فى أنماط الانتقال بالقاهرة الكبرى .
- تشجيع القطاع الخاص على انشاء جراجات متعددة الطوابق .
- الحفاظ على العدد الكلى لاماكن الانتظار بدون زيادة ، والاستعاضة عن اماكن الانتظار بجوار الارصفة باماكن أخرى بديلة لها ، فى الجراجات العامة أو الخاصة التى يتم انشاؤها حديثا .
- النظر فى إمكان وضع القيود على حركة مرور السيارات الخاصة فى مناطق الازدحام ، والاكتفاء بخطوط نقل عام ، مع اخلاء أو زيادة عروض الارصفة . على أن يسبق ذلك انشاء جراجات عامة وساحات حول حدود المنطقة .

اختيار مواقع الجراجات متعددة الطوابق

يعتبر انتظار السيارات بجانب الأرصفة على شبكة الطرق فى المدن الكبرى حلا جزئيا لمشكلة الانتظار ، نظرا لشغل المساحة المخصصة للمرور فى تلبية احتياجات الانتظار . وهناك بدائل اخرى لانتظار السيارات بعيدا عن الطرق منها :

- ساحات الانتظار السطحية للسيارات .
- الجراجات متعددة الطوابق .
- الانتظار على اسطح المبانى والمنشات .
- اماكن الانتظار الميكانيكية (باستخدام المصاعد) وهو اسلوب يتبع فى الجراجات متعددة الطوابق .
- الانتظار تحت الارض .

ويعتمد اختيار البديل الامثل ، على عدة عوامل مثل : تكاليف الانشاء والصيانة ، والمساحة ونوعية مكان الانتظار .

ويتوقف اختيار الموقع على قرب مكان الانتظار لمستخدم السيارة ، مثل : اماكن الانتظار فى المطارات ، محطات السكك الحديدية ، المناطق التجارية ، الاستاد الرياضى ، وغير ذلك .

الجراجات متعددة الطوابق :

يعتبر وسط المدينة من اكثر المناطق المعرضة للمشاكل المرورية الخاصة بانتظار السيارات ومن ثم ينبغى توفير اماكن انتظار حول المدينة ، يستخدمها السائقون ، ثم ينتقلون إلى وسط المدينة بوسائل اخرى . وفى هذا الاتجاه يمكن عرض البدائل الآتية :

– ترك السيارة والسير على الاقدام ، ويتم ذلك فى حالة وجود جراجات قريبة من مداخل المدينة ومنتشرة حولها .

– ترك السيارة واستخدام وسيلة انتقال عامة اخرى مثل الاوتوبيس أو الميني باص أو مترو الانفاق ، وذلك فى حالة توفر هذه الوسائل ، مع وجود جراجات عند نهاية المحطات .

ومن ثم فإن اختيار نوع وموقع الجراجات المطلوبة لكل منطقة يتوقف على عدة عوامل ، أهمها : عمل حصر شامل للمواطنين يتضمن احصائية كاملة عن : الهدف من الرحلة ، وسيلة الانتقال ، زمن الانتظار ، عدد السيارات ، مداخل ومخارج المدينة ، الشرايين الرئيسية المؤدية إلى المناطق السكنية ، وذلك لاختيار المواقع المناسبة لانشاء الجراجات وعددها فى كل منطقة . كما يعتبر اختيار انشاء جراجات متعددة الطوابق حول المدينة من افضل البدائل نظرا لارتفاع قيمة الارض ، حيث يستوعب الجراج متعدد الطوابق ما بين ٤٠٠ إلى ٥٠٠ سيارة أو ما يزيد ، حسب السعة التصميمية له .

وتتأثر احتياجات الانتظار بدرجة كبيرة ومتفاوتة بأنواع الانشطة المختلفة لمنطقة وسط المدينة . ويوضح الجدول التالى مدى التفاوت بين المعدلات العالمية المختلفة ، مع المقترحات الخاصة لمنطقة وسط القاهرة :

الاستعمال	الولايات المتحدة	المانيا	انجلترا	ايطاليا	الاتحاد السوفيتي	الارقام المقترحة القاهرة
مبانى ادارية (مكان لكل)	٥٠–٧٥م٢	٩٠–١٨٠م٢	———	٦٠ م٢	١٣٠–٢٧٠م٢	١٠٠–٢٠٠م٢
مراكز تجارية (مكان لكل)	٤٠ م٢	٩٠ م٢	٢٠–٤٠م٢	٤٠م٢	٩٠م٢	١٠٠م٢
فنادق (مكان لكل)	٤ غرف	٣–١٠ غرفة	———	٣–٩ غرفة	٨–١٠ غرفة	٦–١٠ غرفة
ملكية العربة (١٩٧٤) عربة لكل ١٠٠٠ ساكن	٤٨٠	٣٨٠	٢٥١	٢٤٣	١٠٠	٢٢

كما توصى المواصفات الامريكية فى الوقت الحالى بتوفير عدد ٥,٥ مكان على الاقل لكل ١٠٠٠ قدم مربع (١٠٠م٢) مسطح تجارى ، وعدد ٤ مكان لكل ١٠٠٠ قدم مربع (١٠٠م٢) مكاتب ، كذلك مكان لكل غرفة بالفنادق ، بالاضافة إلى نصف مكان لكل عامل بالفندق .

ومما سبق ، يتضح مدى التفاوت فى احتياجات الانتظار طبقا لاستخدامات الاراضى المختلفة والانشطة المتغيرة من بلد إلى آخر . كما يتوقف اختيار موقع الجراجات على المسافة التى يقطعها مستخدم السيارة سيرا على الاقدام ، فقد اثبتت الدراسات ان رجال الاعمال والمتسوقين ورجال الخدمات يسيرون مسافات اقل من العاملين .

كما وجد ان مسافة السير على الاقدام تتوقف على الهدف من الرحلة ، والزمن الذى سيقضيه مستخدم السيارة داخل وسط المدينة . فكلما زاد الزمن الذى يقضيه المستخدم داخل منطقة الوسط زاد استعداده للسير على الاقدام مسافة اطول . كذلك تتوقف مسافة السير على الاقدام على التعداد السكانى للمدينة ومساحتها . ويوضح الجدول التالى نتائج الاحصائيات التى تمت على عدد من المدن فى الولايات المتحدة الامريكية ، والتى تربط بين متوسط مسافة السير على الاقدام والتعداد السكانى ، وذلك لنوعيات من الانشطة المختلفة لتحديد أقل مسافة يمكن ان يقطعها سائق

السيارة للوصول إلى هدفه بعد ترك سيارته فى الجراج :

مجموعات التعداد السكانى	عدد المدن	متوسط مسافة السير على الاقدام (متــــر)			
		للعمل	لرجال الاعمال	للتسوق	للخدمات
اقــــل مــن ٢٥,٠٠٠	٣	—	—	٧٨	٧٥
٢٥,٠٠٠ - ٥٠,٠٠٠	٣	١٣٦	٩٩	٩٨	٧٢
٥٠,٠٠٠-١٠٠,٠٠٠	٤	١٦١	١٠٩	١٠٠	٧٣
١٠٠,٠٠٠-٢٥٠,٠٠٠	٤	١٨٠	١٣٩	١٨٠	٧٤
٢٥٠,٠٠٠-٥٠٠,٠٠٠	٣	٢٤٣	٢٠٢	٢٧٥	١٣٨
اكثــر مـــن ٥٠٠,٠٠٠	٣	٢٢٣	١٧٦	٢١٩	١٤٠

ولقـــد أوضــــحت كافــة الدراسات السابقة أنه - بالنسبة لظروف البيئـــة المصرية - يمكن الاخــذ بمسافات مســـير على الاقـــدام حتى ٥٠٠ متر .

انشـاء الجراجـات متـعـددة الطوابق فى مـدينة القاهرة الكبرى :

تشهد مدينة القاهرة فى الوقت الحاضر تزايدا مطردا فى أحجام حركة المرور على شبكة الطرق ، تجاوزت السعة الفعلية لهذه الشبكة ، ممـا ادى إلى زيادة الاختناقات عند التقـاطعات وعلى وصـلات هذه الشبكة ، إلى جانب زيادة التلوث والضوضاء ، ويرجع أحد اسباب هذه الاختناقـات إلى عـدم توافـر امـاكن انتظار للسيـارات ، مما يضطر مستخدمى السيارات إلى الانتظار فى الاماكن الممنوعة أو الانتظار غير القانونى ، ليـؤثر ذلك على سـعـة وكفـاءة الشبكة ، إلى جـانب التـأثير الاقتصادى الناجم عن الاختناقات والتأخير فى أزمنة الرحلات .

وتعـتبر مـشكلـة توفـير امـاكن الانتــظار عند نهـايات الرحــلات المتولـــدة من قاطنى القاهــرة الكبرى ، والمتجهـــة إلى وسط المدينـــة ، مشكلـة جوهرية .

وقد قامت بيوت الخبرة العالمية والمحلية بعمل دراسات فنية لايجاد حل ســريع لمشكلة المرور فى وسط مــدينة القــاهرة ، وانتــهت الى التوصيات الخاصة بالاسراع فى انشاء الجراجات المتعددة الطوابق ، ومن ثم بادرت محـافظة القـاهرة بانشـاء جـراجـات : العـتـبة والاوبرا والجـمـهورية والبـسـتـان مـتـعـددة الطوابق ، مما سـاعد على حل بعض مــشكلات المرور والانتظــار بمنطقـــة وســط المدينة ، الا أن ذلك لــم يحقــق جميع احتياجــات الانتظار حتى الآن .

وليس مــعـنى هـــذا ، اللجــوء إلى المزيــد من هـــذه الجــراجــات داخـــل منطقـة الوسط ، اذ أن وجــود المزيــد من هـــذه الجــراجــات داخل منطقة الوسط ، يشكل عامــل جـذب للسيارات الخاصــة ، مما يزيـد العبء علـــى الشـبكـة الحـاليـــة ويزيد من التلوث والضـوضـاء لهـذه المنطقـة .

والحل المنطقى لذلك ، هو محاولة الحفاظ على بيئة صحية غير ملوثة بمنطقة وسط المدينة ، وترك السيارة الخاصة تسعى للحصول على مكان خارج حدودها ، والدخول إلى منطقة الوسط باستخدام وسائل النقل العام مثل : مترو الانفاق والمينى باص ، أو سيرا على الاقدام .

ولعل من اليسير تحقيق ذلك الآن خاصة بعد افتتاح الخط الاقليمى لمترو الانفاق ، ونجاح فكرة ترك السيارة بجوار احدى محطات المترو ، واسـتـخدامـه للوصـول إلى منطقـة وسط المدينة سـوف يتـحـقق بصـورة أفـضـل بعد انشـــاء الخــط الحـضـرى الاول الذى يخــتــرق منطقـــة وسط المدينة .

ويستدعى الأمر توفير مساحات انتظار بقدر كاف على طول مسار الخط الاقليمى ، ويمكن ان تتغير مساحات الانتظار أو الجراجات متعددة الطوابق عند هذه المحطات ، من موقع إلى آخر حسب الحاجة ، لتبدأ فى تلبية احتياجات ٤٠ سيارة على الاقل ، ولتصل إلى ٥٠٠ سيارة عند المحطة الواحدة .

ويعتمد الاختيار الامثل لمواقع هذه الجراجات على :

- مساحة الارض المتاحة دون إجراء عمليات نزع ملكيـــة .
- قـرب هـــذه المساحــــات من مـحـطات المـــترو أو وسائل النقل العام الاخرى .

- الأسلوب الذى سوف يتبع فى انشاء الجراج .

- تكاليف الانشاء المتاحة أو الممكن توفرها .

- امكان الحصول على عائد استثمارى يغطى تكاليف الانشاء والصيانة والتشغيل .

كما يمكن انشاء عدد من الجراجات أو الساحات ، ترتبط بنهايات محطات النقل العام (الاوتوبيس - المينى باص) على ان يتم رفع كفاءة هذه الوسائل ومستوى الخدمة عليها ، لتصبح وسائل جذب معاونة على تخفيض نسبة استخدام العربة الخاصة فى الرحلات التى لها اهداف نهائية بمنطقة وسط المدينة ، وذلك إلى أن يتحقق تنفيذ خطى مترو الانفاق الحضريين الاول والثانى .

التشريعات التى تنظم انتظار المركبات بالقاهرة الكبرى

هناك عدد من التشريعات والقوانين التى تنظم عملية انتظار المركبات ، منها :

قانون المرور الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ ولائحته التنفيذية : ويحتوى القانون على عدد من المواد التى تنظم انتظار المركبات بالقاهرة الكبرى ، وبالمدن عموما . وقد ادخلت عليه بعض الاضافات والتعديلات لمعالجة بعض جوانب القصور التى اسفر عنها التطبيق .

وتختص المواد الآتية من هذا القانون بتنظيم وتحديد أماكن انتظار المركبات :

م٦٤ من القانون :

لقسم المرور المختص تنظيم وتحديد أماكن لافتات واشارات المرور الضوئية ، كما ينظم ويحدد اماكن انتظار ووقوف المركبات .

م٦٥ من القانون :

لايجوز ترك المركبات أو الحيوانات أو الاشياء فى الطريق العام بحالة ينجم عنها تعريض حياة الغير أو أمواله للخطر أو تعطيل حركة المرور أو إعاقتها .

م٦٢ من اللائحة :

لايجوز توقف المركبة فى غير اماكن الانتظار الا عند الدخول فى المركبة أو الخروج منها أو لتحميل المركبة أو تفريغها وفى غير الاوقات والاماكن التى يكون فيها التوقف ممنوعا صراحة .

م٦٤ من اللائحة :

يجب ان يكون توقف أو انتظار المركبات أو الحيوانات فى خارج المدن وفى المناطق غير المأهولة فى اقصى يمين نهر الطريق فى اتجاه حركة المرور ، مع تجنب اقسام الطريق المخصصة لسير الدراجات والأمكان المخصصة لمرور المشاة .

م ٦٦ من اللائحة :

يكون انتظار المركبات فى الاماكن المخصصة لذلك وفى صف منتظم وفى اتجاه حركة المرور، ولايجوز الانتظار فى الاماكن غير الممنوع الانتظار بها ، وبما لايقل عن عشرة امتار من مفارق الطرق ومداخل الميادين واماكن عبور المشاة ومحطات النقل العام الركاب والمزلقانات .

م ٦٧من اللائحة :

فى جميع الاحوال يجب ان يكون التوقف أو الانتظار بحيث لا يؤدى الى إعاقة المرور بالطريق أو إعاقة الرؤية فيه .

م ٦٨ من اللائحة :

وهناك أماكن لا يجوز التوقف أو الانتظار فيها ، هى :

- الاماكن المخصصة لعبور المشاه وعلى الأرصفة والممرات الخاصة بالدراجات وعند المزلقانات .

- على اشرطة الترام والسكك الحديدية ، أو بجوارها ، اذا كان ذلك يعوق سيرها .

- على الكبارى أو الممرات العلوية أو فى الانفاق أو تحت الجسور ،

مالم تكن هناك اماكن مخصصة للتوقف أو الانتظار .

– على نهر الطريق فى المرتفعات أو المنحدرات أو المنعطفات أو المنحنيات وكذلك بالقرب منها عندما تكون الرؤية غير كافية لضمان تخطى المركبة بأمان تام ، مع مراعاة سرعة المركبات على هذا الجزء من الطريق .

– على نهر الطريق بجوار العلامات الارضية الطويلة المتصلة التى لاتسمح بتجاوزها ، وعندما تكون المساحة العرضية بين المركبة المتوقفة وهذه العلامات الطولية تقل عن ثلاثة أمتار .

– فى الاماكن التى قد تحجب المركبات – بتوقفها أو انتظارها – الاشارات الضوئية أو علامات المرور عن نظر بقية مستعملى الطريق .

– امام مداخل أو مخارج حظائر المركبات أو محطات البنزين أو المستشفيات أو مراكز الاسعاف أو الاطفاء أو الشرطة أو المناطق العسكرية أو مداخل أو مخارج الحدائق العامة أو اماكن العبادة أو المدارس .

– فى الاماكن التى يعوق الوقوف فيها تحرك مركبة أخرى متوقفة .

– على نهر الطريق بجوار مركبة اخرى منتظرة .

– فى الاماكن غير المصرح بالانتظار فيها طبقا لتعليمات المرور .

م ٧١ من اللائحة :

يحظر على قائد احدى سيارات الاجرة أو عربات الركوب (الحنطور) الانتظار بمركبته فى غير اماكن الوقوف (المواقف) التى يحددها قسم المرور المختص .

م ٧٢ من اللائحة :

يجوز لقسم المرور المختص رفع المركبات من الاماكن الممنوع فيها الانتظار ، أو من الاماكن التى من شأن تواجدها فيها اعاقة حركة المرور ، أو تعرضها للخطر وايداع هذه المركبات فى مكان مخصص لهذا الغرض ، مع اخطار صاحب المركبة بمكان ايوائها ويلزم بقيمة تكاليف الرفع والايواء التى يحددها المجلس الشعبى المحلى ، وذلك بما لايجاوز عشرة جنيهات ، فاذا زادت مدة الايواء عن يومين استحق عن كل يوم كامل أو اجزاء اليوم اجر ايواء فى حدود ٢٠ قرشا يوميا .

م ٧٣ من اللائحة :

يجب ايواء المركبات أو وضعها فى الاماكن المعدة لذلك ، ويحظر تركها مهملة فى اى مكان فى الطرق العامة ، وتعتبر متروكة من صاحبها المركبة أو انقاض المركبة المهملة على الطريق العام والباقية على هذه الحالة مدة ٤٨ ساعة من تاريخ اخطار قسم المرور المختص للمسئول عنها بمحضر ضبط الواقعة الذى يثبت فيه أوصاف المركبة ، ومكان وساعة تواجدهم واسم مالكها اذا كان معروفا ، ورقم لوحات المركبة اذا كانت ماتزال مثبتة عليها وسائر الظروف المحيطة بها .

ويكون الإخطار الى مالك المركبة أو الانقاض أو الحائز بها أو حارسها أو المسئول عنها ، فاذا لم يتم رفع المركبة أو انقاضها خلال هذه المدة اخطر المجلس المحلى المختص الذى له عندئذ ، إما إتلاف المركبة أو الأنقاض موضوع المخالفة ، وإما رفعها ووضعها فى مكان خاص على نفقة المالك ، أو بيعها لحساب صاحبها بالمزاد العلنى ويخصم من ثمن البيع جميع النفقات التى تترتب من جراء هذه العملية ، وكذلك تكاليف رفع المركبة أو الانقاض التى يحددها المجلس المحلى المختص ، أما اذا لم تف قيمة بيع المتروكات لتغطية النفقات ، فيحصل الفرق من المالك بالطرق المقررة قانونا .

م ٧٥ من اللائحة :

على كل قائد مركبة متوقفة اثناء الليل على الطرق غير المجهزة بإنارة عامة عندما تكون الرؤية غير كافية ، أن يعلن عن وجود مركبته بواسطة اضاءة أنوار الموضع اللازمة الموجودة بالمركبة .

قرارات محافظة القاهرة :

١ – قرار محافظ القاهرة رقم ٤٧ لسنة ١٩٨٦ بتاريخ ١٩٨٦/٣/١١ بشأن توفير اماكن لايواء السيارات فى العقارات بمدينة القاهرة ، وقد جاء فى هذا القرار ما يلى :

مادة أولى : يلتزم طالبو البناء بمدينة القاهرة بتوفير اماكن لايواء السيارات بالمبانى التى يطلبون الترخيص بإقامتها وذلك وفقا للقواعد الآتية :

- المبانى السكنية : بمساحة تسمح بايواء عدد من السيارات لايقل عن عدد الوحدات ، طبقا لتصميم المبنى وطبقا لاقصى ارتفاع يسمح به القانون بحد اقصى مساحة تعادل مساحة أرض المبنى ، ويشرط ألا يقل عرض الطريق امام المبنى عن ٨ أمتار ، وفى المبانى العالية والابراج يطبق نفس ماسبق مع تعدد طوابق الجراج .

- مبانى الاسكان الادارى والخدمات : بمساحة تسمح بايواء عدد من السيارات تعادل ٢٥٪ من مسطح المبانى التى تسمح بها قيود الارتفاع .

- الفنادق : بمساحة تسمح بايواء عدد من السيارات لايقل عن عدد غرف الفندق « تعتبر المساحة اللازمة لايواء أى سيارة ١٥ مترا (خمسة عشر مترا) مربعا فى المتوسط » .

مادة ثانية : يحظر ادخال أى تعديل على جميع الامكنة المخصصة لايواء السيارات مهما كانت الاسباب اذا كان من شأن التعديل المطلوب تغيير التخصيص أو إنقاص لمساحة الجراج .

٢ - قرار المجلس التنفيذى لمحافظة القاهرة رقم ١٥٣ استخدام الاراضى الفضاء وزوائد التنظيم بمحافظة القاهرة كأماكن لانتظار السيارات حيث جاء به :

- تستخدم زوائد التنظيم فى جميع الاحياء بدائرة محافظة القاهرة بعد رصفها مواقف انتظار للسيارات .

- تستخدم جميع الاراضى الفضاء من املاك المحافظة واملاك الدولة بدائرة محافظة القاهرة بعد رصفها كأماكن انتظار للسيارات بصفة مؤقتة ، لحين تقرير اقامة أى مشروعات عليها .

- تستخدم جميع الاراضى الفضاء بدائرة محافظة القاهرة التى تمتلكها اى جهة حكومية ، وكذا اراضى الأوقاف لهذا الغرض ، بعد رصفها بمعرفة المحافظة وذلك لحين استغلالها بمعرفة الجهة المالكة فى أى مشروع .

٣ - قرار محافظة القاهرة رقم ٢٤٦ بتاريخ ١٩٨٣/٨/٢٩وجاء فيه :

مادة أولى : يمنع انتظار سيارات الاوتوبيس والميكروباص والنقل بمختلف انواعها فى شوارع وسط القاهرة المحددة : ميدان رمسيس / شارع الجلاء / ميدان التحرير / شارع القصر العينى / ميدان عابدين / شارع الجمهورية / ميدان الاوبرا .

مادة ثانية : يسمح بانتظار هذه السيارات بساحات الانتظار التى خصصتها المحافظة لهذا الغرض ويحدد كرسم شهرى مخفض للاوتوبيس والنقل (خمسة عشر جنيها) والنصف أوتوبيس والميكروباص والنصف نقل (عشرة جنيهات) وفى حدود عدد لايزيد عن ربع طاقة المساحة حسب اسبقية الحجز وحجم النشاط .

قرارات محافظة الجيزة :

١- قرار محافظ الجيزة رقم ١٢٦ لسنة ١٩٨٨ :

مادة أولى : يحظر إصدار أية تراخيص بإزالة أو هدم أو تعديل فى معالم أماكن ايواء السيارات " الجراجات " واستعمالها فى غير ماخصصت له .

مادة ثانية : يحظر اصدار أية تراخيص بإقامة مبان مالم تكن الرسومات والتصميمات الهندسية المطلوب اصدار التراخيص طبقا لها مشتملة على وجود اماكن لايواء السيارات وذلك على الوجه التالى :

بالنسبة للمبانى السكنية : يراعى أن يكون المكان كافيا لايواء عدد من السيارات مساو لعدد وحدات المبنى ، وتقدر المساحة اللازمة لايواء السيارة الواحدة بحوالى ٨ أمتار مربعة .

بالنسبة للاسكان الادارى : يراعى أن تكون مساحة المكان معادلة لـ ٢٥ ٪ من مسطح المبنى جميعه .

بالنسبة للفنادق وماهى حكمها : يراعى أن يكون المكان كافيا لايواء عدد من السيارات لايقل عن عدد غرف الفندق ، وتقدر المساحة اللازمة لايواء السيارة الواحدة ب عشرة امتار مربعة .

مادة ثالثة : على كافة إدارات التنظيم بالمدن والاحياء مراقبة الاماكن المخصصة لايواء السيارات بصفة دورية لعمل محاضر المخالفات عن الاعمال التى يترتب عليها تغيير فى نشاط هذه الأماكن ، مع ايقاف الاعمال المخالفة فورا بالطريق الادارى .

مادة رابعة : يعمل بالاحكام سالفة الذكر على كافة احياء ومدن المحافظة ، وعلى كافة المناطق والشوارع دون استثناء .

مادة خامسة : يفوض السادة رؤساء الوحدات المحلية للمدن والاحياء فى السلطات المخوله لنا باصدار إزالة الاعمال المخالفة والمتعلقة بتوفير اماكن لايواء السيارات ، والتى تمت أو تتم بعد ١٩٨٣/٦/٧ (تاريخ العمل بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٣) على أن تقوم الجهات المعنية بتنفيذ هذه القرارات فورا .

مادة سادسة : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى كافة الوحدات المحلية للمدن والاحياء وشرطة المرافق ، كل فيما يخصه ، اتخاذ اللازم نحو تنفيذه .

٢ - قرار محافظ الجيزة رقم ١٩٩ لسنة ١٩٨٩ بالشروط الواجب توافرها لاعفاء بعض المناطق من اماكن الايواء للسيارات :

مادة أولى : يعفى من الالتزام بتوفير اماكن لايواء السيارات ، المبانى الاتية :

- المبانى التى يقل طول واجهة القطعة المراد البناء عليها عن عشرة أمتار ، ولايدخل فى هذا الطول المسافات الجانبية لمنطقة الاشتراطات .
- المبانى التى لاتتجاوز الارض المقامة عليها عن ١٠٠ متر مربع .
- المبانى التى تطل على شوارع تقل عن ثمانية أمتار .

مادة ثانية : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى كافة الوحدات المحلية للمدن والاحياء اتخاذ اللازم نحو تنفيذه .

٣ - مذكرة الادارة العامة للشئون القانونية بمحافظة الجيزة بشأن الالتزام بتوفير اماكن لايواء السيارات :

أولا : تاريخ سريان النصوص القانونية التى تلزم اصحاب العقارات بتوفير اماكن لايواء السيارات :

- أول نص قانونى ورد بإلزام طالب البناء بتوفير اماكن تخصص لايواء السيارات كان بالمادة رقم ٤٧ من اللائحة التنفيذية للقانون ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ ، الخاص بتوجيه وتنظيم اعمال البناء والمعمول بها اعتبارا من ١٩٧٨/٢/٢٥ ، وقد قررت هذه المادة ضرورة توفير أماكن تخصص لايواء السيارات طبقا للقواعد التى يصدر بها قرار المحافظ المختص .
- بالنسبة لمحافظة الجيزة صدر قرار تحديد قواعد اماكن لايواء السيارات برقم ١٥٠ فى ١٩٨٣/٤/٢ ، وبالتالى فالالتزام بتوفير اماكن لايواء السيارات يسرى اعتبارا من هذا التاريخ ١٩٨٣/٤/٢.

« بناء عليه فالمبانى التى اقيمت أو رخص فى اقامتها قبل ١٩٨٣/٤/٢ غير ملزمة بتوفير اماكن لايواء السيارات ولايجوز التعرض لها فى هذا الشأن » .

ثانيا : مدى سلطة المحافظة والوحدات المحلية فى ازالة الاعمال المخالفة بعدم توفير اماكن لايواء السيارات :

اناط القانون ٣٠ لسنة ١٩٨٣ المعمول به اعتبارا من ١٩٨٣/٦/٨ بالسادة المحافظين ، سلطة إزالة أعمال المخالفة لقواعد توفير اماكن ايواء السيارات ، وحظر التجاوز عن ازالة هذه المخالفة .

« بناء عليه فان سلطة ازالة المخالفات المتعلقة بتوفير اماكن ايواء السيارات اداريا لا تكون الا بالنسبة للمبانى التى أقيمت أو رخص فى اقامتها بعد ١٩٨٣/٦/٧ ، وما قبل ذلك يحرر عنه محضر مخالفة تنظيم » .

بالنسبة لعدم الالتزام بأحكام توفير اماكن ايواء للسيارات وخلاصة ما سبق :

– المبانى التى اقيمت أو رخص فى اقامتها قبل ١٩٨٣/٤/٢ غير ملزمة بتوفير اماكن ايواء السيارات .

– المبانى التى اقيمت أو رخص فى اقامتها من ١٩٨٣/٤/٢ حتى ١٩٨٣/٦/٧ يكتفى بعمل محضر مخالفة تنظيم لمخالفة احكام المادة ٤٧ من اللائحة التنفيذية للقانون ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ .

– المبانى التى اقيمت أو رخص فى اقامتها بعد ١٩٨٣/٦/٧ يتعين بالاضافة الى تحرير محضر المخالفة ، إزالة أو تصحيح الاعمال المخالفة اداريا .

ثالثا : موقف الجراجات القائمة قبل صدور القانون ٣٠ لسنة ٨٣ (١٩٨٣/٦/٧) والتى أقيمت قبل التشريعات التى تلزم بتوفير اماكن لايواء السيارات .

لايجوز تعديل النشاط وقيام المالك بالتعديل يخول للجهة الادارية ازالة المخالفة ، ولايجوز الاعتداد فى هذا الشأن بان الرخصة صدرت فى ظل قانون لم يشترط توفير اماكن لايواء السيارات لأن نصّ المادة ١٦ من القانون ٣٠ لسنة ١٩٨٣ جاء عاما بازالة المخالفة الخاصة بتوفير اماكن تخصص لايواء السيارات .

رابعا: الموقف بالنسبة لصدور الرخصة وبها عبارة بدروم بدلا من جراج :

نص المادة ٤٧ من اللائحة التنفيذية ورد على وجه عام ، بان يلتزم طالب البناء بتوفير اماكن لايواء السيارات يتناسب عددها والمساحة اللازمة لها ، ومع الغرض من المبنى المطلوب اقامته ، فالالتزام يقع على عاتق صاحب المبنى ، ولم يحدد له القانون أين يكون هذا المكان – هل فى البدروم أو الدور الارضى أو الفراغات المتروكة اختيارا وعليه ، فانه اذا لم يرد بالرسومات أو الرخصة عبارة جراج فان الالتزام يظل قائما طبقا للنص سواء بالبدروم أو الدور الارضى أو أى مكان أخر يصلح لهذا الغرض .

وعليه ففى حالة عدم وجود كلمة (جراج) فى الرسومات أو الرخصة لايمنع من إلزام المالك بتوفير مكان لايواء السيارات وإزالة الاعمال المخالفة اذا كانت الرخصة صادرة بعد ١٩٨٣/٦/٧ ، على ان يراعى مستقبلا كتابة كلمة (جراج) بالرسومات والرخصة منعا لأى اشكالات .

خامسا : الاجراءات التى يتعين على الأحياء اتباعها عند اصدار قرارات الازالة أو التنفيذ :

إعمالا لأحكام المواد ١٥ ، ١٦ ، ١٧ من القانون ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ المعدل بالقانون ٣٠ لسنه ١٩٨٣ :

– يتحرر محضر مخالفة ضد مالك العقار الصادر الترخيص باسمه .

– اصدار قرار بايقاف الاعمال المخالفة يوضح فيه اسباب الايقاف وأن سبب الايقاف يرجع لمخالفته لاحكام المادة ٤٧ من اللائحة التنفيذية للقانون ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ وقرار محافظ الجيزة رقم ١٥٠ لسنة ١٩٨٣ .

– التحفظ على الادوات المستخدمة فى المخالفة خلال مدة الايقاف

– اعداد مذكرة ومشروع قرار للتوقيع من السيد المحافظ (مرفق نموذج لقرار) على أن يوضح بالمذكرة وصف المخالفة وبيان عن العقار كاملا والاجراءات المشار اليها عاليه .

– بتوقيع القرار من السيد المحافظ تتبع الاجراءات التالية :

• يخطر أصحاب الشأن بقرار الازالة والتصحيح لتنفيذه خلال مدة مناسبة (سبق أن أخطرت الاحياء بشأن ألا تزيد هذه المدة عن ١٥ يوما) .

• فى حالة الامتناع عن التنفيذ خلال المدة المحددة فعلى الجهة الادارية القيام بالتنفيذ بنفسها ، أو بواسطة من تعهد الجهة إليه وعلى نفقة المخالف بطريق الحجز الادارى .

• وللجهة الادارية فى سبيل تنفيذ الإزالة إخلاء المبنى من شاغليه ان وجدوا دون حاجة الى أية اجراءات قضائية ، وعليه لايجوز اصدار

قرار الازالة قبل اتباع الاجراءات السابقة ، ولايجوز إلا بعد انقضاء المدة المحددة لصاحب الشأن للتنفيذ .

التوصيات الخاصة بالتشريعات السابق ذكرها :

مما تقدم ، تخلص الدراسة إلى أن التشريعات التى تنظم انتظار المركبات بالقاهرة الكبرى – سواء الواردة فى قانون المرور أو فى القرارات الصادرة من محافظة القاهرة والجيزة – تتطلب مايلى :

– نظرا لعدم الالتزام بهذه القوانين والتشريعات والقرارات من قبل المستخدمين ، فان الأمر يستلزم توفير الاجهزة الامنية ، مع تشديد الرقابة والعقوبات على المخالفين لتطبيق هذه القوانين والقرارات .

– يجب توحيد المعايير فى كافة القرارات والقوانين ، سواء فى المواد الموجودة بقانون المرور ، أو القرارات التنفيذية الصادرة من محافظة القاهرة أو الجيزة .

الخلاصة :

ثبت أن توفير مناطق انتظار بطريقة سليمة ، تلبى احتياجات الانتظار لهذه المدينة بصفة عامة ومنطقه الوسط بصفة خاصة – يعتبر عاملا هاما فى تحقيق نظام مرور ذى كفاءة عالية .

ولابد من وضع خطة شاملة لانتظار السيارات بالقاهرة الكبرى ، وخاصة بمنطقة الوسط ، وذلك باعتبار حجم المرور الضخم الذى يدخل اليها يوميا ، وما يتركه انتظار السيارات فى شوارعها من آثار على حركة وحالة المرور بها ، حيث يؤدى الى انخفاض سعة الطريق بها وبالتالى يؤثر على حجم المرور الداخل لها ، وكذلك يؤثر سوء اختيار وتخطيط مواقع اماكن الانتظار على حركة المرور بالمنطقة ، وعلى مداخل ومخارج اماكن انتظار السيارات ، سواء الجراجات أو ساحات الانتظار .

ومما سبق تتضح أهمية وضع سياسة لانتظار السيارات تحقق توفير السيولة اللازمة لحركة المروداخل منطقة وسط المدينة ، الى جانب توفير الاماكن الكافية لانتظار السيارات فى اطار تنظيم متكامل ، يحدد حجم ونوع وموقع واستخدام اماكن الانتظار المتاحة .

وقد حاول التقرير – عند التعرض لخطة شاملة للانتظار داخل منطقة وسط المدينة – إيضاح مايلى :

– التفريق بين انواع الانتظار المختلفة : انتظار تشغيل (تحميل وتفريغ) انتظار لغير التشغيل (العمل والتسويق) – انتظار ساكنى المنطقة .

– تقدير حجم كل نوع من انواع الانتظار المختلفة فى الوضع الحالى والمستقبلى .

– تقدير الحجم الكلى لاماكن الانتظار المتاحة ، ومدى إمكان زيادة هذا العدد وذلك من واقع نتائج الدراسات السابقة .

– تحديد العلاقة بين الاماكن المتاحة للانتظار والاماكن التى يمكن إضافتها لزيادة عدد الاماكن المتاحة للانتظار فى المستقبل ، وكذلك تأثير هذه الزيادة على البيئة المحيطة .

– تحديد العدد الواجب توفيره من اماكن الانتظار ، وتحديد الفئات التى تستخدمها ، وتحديد وقت الاستخدام لها .

– تحديد الموقع الذى يتم توفير اماكن الانتظار فيه ، وتحديد الجهة التى يجب أن توفر هذه الاماكن المطلوبة للانتظار ، سواء انتظار عام أو خاص .

وفى نفس الوقت ، فإن العوامل التى تم أخذها فى الاعتبار تضمنت مايأتى ، فى ظل الظروف المحلية المتغيرة :

– الزيادة المطردة والمستمرة فى عدد السيارات .

– توفر اماكن الانتظار وما يتركه من أثر لجذب المتسوقين والزوار للذهاب إلى منطقة وسط المدينة باستخدام سياراتهم .

– زيادة سعة الطرق بتطويرها ، وما ينتج عن ذلك فى زيادة حجم المرور المستخدم لمنطقة وسط المدينة .

– سياسة النقل العام وتطويره .

– توسيع منطقة وسط المدينة نتيجة للتطورات المختلفة .

- تغيير جاذبية منطقة وسط المدينة بعد إجراء أى تطوير لها ، وزيادة عدد سكان هذه المنطقة .

وعلى الجهات المعنية تحديد أهمية كل من هذه العوامل دون إغفال الظروف المحلية .

ومما سبق تتضح أهمية تنفيذ سياسة انتظار مدروسة لتوفير السيولة اللازمة للمرور داخل منطقة وسط المدينة ، وكذلك سياسة شاملة لانتظار السيارات تتطلب تنظيماً محكماً لاستخدام اماكن الانتظار المتوفرة حاليا .

التوصيات

وبناء على ما جاء فى هذا التقرير ، ومادار حوله فى اجتماع المجلس من مناقشات - برزت مجموعة من الآراء والاتجاهات ، يمكن إيجازها فيما يأتى :

- ضرورة تنفيذ القانون الذى يلزم ملاك العمارات الكبيرة بانشاء جراجات بالدور الارضى ، مع مراقبة عد م تحويلها إلى نشاطات أخرى كالمحلات التجارية وغيرها .

- نظرا لازدحام القاهرة الكبرى بالسيارات الخاصة ، ينبغى دراسة كيفية تحميل ملاك هذه السيارات بنصيبهم فى تكلفة إصلاح الطرق .

وعلى ضوء ما سبق جميعه - يوصى بما يأتى :

* يتطلب تخطيط سياسة انتظار شاملة : حصر اماكن الانتظار الحالية التى يمكن الاستفادة بها ، ومقارنتها بالاستخدام الفعلى لهذه الاماكن .

* ان التخطيط لمنطقة وسط المدينة - بهدف معالجة الاختناقات المرورية بها - يجب أن يتوافر له تحديد وتقدير لاماكن الانتظار المتاحة حاليا والمحتمل توافرها مستقبلا ، على أساس التعرف على حجم هذه الاماكن داخل منطقة الوسط والمناطق المتاخمة لها، على أن يؤخذ فى الاعتبار مناطق الخدمات العامة والخاصة .

* مراعاة الا يكون توفير أماكن الانتظار بحجم يؤدى الى تولد حجم مرور يزيد عن سعة الشوارع المؤدية من والى هذه الاماكن بمنطقة الوسط ، مع العلم بان تحديد العلاقة بين توفير أماكن انتظار السيارات الى سعة الشوارع قد يصاحبه بعض الصعوبات ، الا أنه أمر ضرورى وهام . حيث يجب الا تكون مداخل منطقة وسط المدينة مختنقة بالمرور نتيجة لسعى قائدى المركبات للدخول اليها لاستخدام اماكن الانتظار المتوفرة بها .

- كما يجب أن يراعى تخطيط اماكن الانتظار التى تختار خارج الطرق بحيث يسهل الوصول اليها ، دون أن يسبب ذلك أى عبء اضافى على أحجام الحركة ، مما يؤدى الى حدوث اختناقات مرورية على شبكة طرق منطقة وسط المدينة .

- ويتعين أن تكون الطرق المؤدية إلى أماكن الانتظار بعيدة عن التقاطعات ، وأن يكون تخطيطها وتصميمها خارج الشوارع لتحقيق السرعة للدخول والخروج من هذه الاماكن .

مع توفير طرق أخرى للوصول إلى اماكن الانتظار بعيدا عن الطرق الرئيسية .

* ان السياسة المثلى لانتظار السيارات يجب ان تكون :

- فعالة : لاعطاء التأثير الفورى على مشكلة المرور ، ويجب تدعيم هذه السياسة برقابة مستمرة وحازمة .

- مرنة : لتواكب أى تغير فى مشكلة المرور ، لادخال تاثير أى مستحدثات فى التنمية فى منطقة وسط المدينة .

- شاملة : بحيث تاخذ فى الاعتبار جميع العناصر المؤثرة مثل : خطة رفع كفاءة شبكة الطرق - ادارة حركة المرور - سياسة النقل العام - خطة تطوير المدينة إن وجدت .

* أن تشتمل عناصر السياسة العامة لانتظار السيارات على مايلى :

أولا : تحقيق سيولة فى حركة المرور ، عن طريق :

- تحديد أين ومتى لايسمح بالانتظار .
- تحديد أين ومتى يسمح بتحميل وتفريغ البضائع .

- تحديد أين ومتى يسمح بالانتظار على جانبي الطريق .
- تحديد الزمن المسموح به والتعريفة المحددة للانتظار .

ثانيا : توفير اماكن انتظار خارج حدود الشوارع .

ثالثا : توفير الرقابة اللازمة على مناطق انتظار السيارات ، لتحديد مدى تحقيق الفرصة للأنواع المختلفة للانتظار .

رابعا : تطبيق تعريفة ملائمة لتأكيد الكفاءة المرجوة من استخدام اماكن الانتظار التى تم توفيرها .

* اهمية تشجيع القطاع الخاص للاسهام فى بناء الجراجات متعددة الطوابق . على أن تكون هذه الجراجات ذات استخدامات متعددة (توفير اسكان ادارى - أسواق تجارية - محطات خدمة سيارات وصيانة) لتحقيق عائد اقتصادى الى جانب العائد من انتظار المركبات . على أن يتم ذلك فى المواقع الملائمة . ومن الأفضل أن تكون تحت سطح الأرض ، طبقا لما انتهت إليه توصيات المجلس السابقة .

. وأن تشارك المحليات فى تحقيق ذلك عن طريق :

. توفير الاراضى اللازمة ، وأن يقوم القطاع الخاص بتكلفة الانشاء .

. قيام ادارات المرور المختصة بمراعاة الحزم الكامل فى تطبيق سياسات الانتظار وقوانينه . بهدف تشجيع استخدام مثل هذه الجراجات .

. اعفاء ضريبى نسبى على عائد الدخل .

. تسهيلات ائتمانية لتوفير رأس المال المطلوب .

. الغاء سياسة الانتظار المجانى على جانبى الطريق ، وفرض رسوم على مثل هذا النوع من الانتظار إن سمح به ، وذلك باستخدام عدادات الانتظار بالتعريفة التى تتناسب مع مدته ومع ثمن الارض طبقا للموقع .

* ان حسن اختيار مواقع لاماكن الانتظار الدائمة (ساحات أوجراجات) أمر له اهمية قصوى الوصول الى تخطيط متكامل . إذ ان انشاء مكان انتظار دائم فى موقع خطأ أو سيىء غير مدروس ، ينشا عنه مشاكل متعددة ويضر بالتخطيط بعيد المدى .

- وفى حالة تعذر اختيار الاماكن الملائمة ، فإنه يمكن الاستفادة بالاراضى الفضاء المملوكة للقطاع العام أو الخاص ، واستغلالها مرحليا لحين تحديد المواقع المثلى ، والتى تواكب الخطة بعيدة المدى .

وفى جميع الاحوال فان الجراجات متعددة الطوابق تعتبر نقطة تجمع فى منطقة وسط المدينة ، ويجب مراعاة الدقة فى تصميمها واختيار مواقعها ، مع الاهتمام بالمخارج المؤدية الى المراكز التجارية المتصلة بالجراج .

* ضرورة توافر الرقابة من المحليات وادارات المرور المختصة على الجهات المسئولة عن ادارة اماكن الانتظار المختلفة ، بهدف تحقيق الرقابة على تنفيذ سياسات الانتظار والتعريفة الخاصة بها .

* الحفاظ على بيئة صحية لمنطقة وسط المدينة ، ومن ثم يجب الحد من التوسع انشاء جراجات متعددة الطوابق أو ساحات انتظار داخل هذه المنطقة ، وتشجيع مستخدمى العربة الخاصة على الانتظار خارج حدودها ، والدخول اليها إما سيرا على الاقدام أو باستخدام احدى وسائل النقل العام .

ويمكن تحقيق ذلك بتوفير ساحات انتظار أو جراجات متعددة الطوابق مرتبطة بنهايات وبدايات محطات وسائل النقل العام ومحطات مترو الانفاق ، مع رفع كفاءة هذه الوسائل ومستوى الخدمة عليها ، لتصبح وسائل جذب للاستخدام فى الوصول الى كافة الاهداف بمنطقة وسط المدينة .

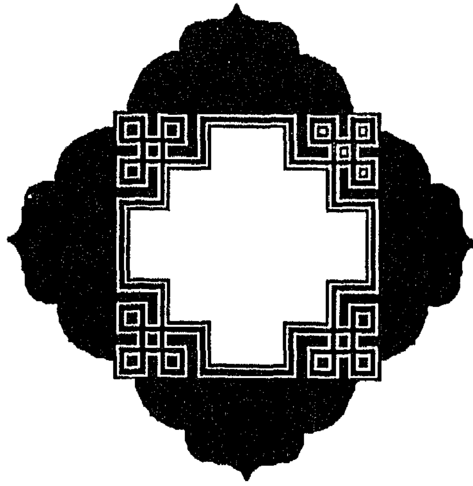
* لتشجيع سياسة استخدام وسائل النقل العام للدخول الى منطقة وسط المدينة يمكن توفير ساحات انتظار مجانية خارجها ، مع رفع تعريفة الانتظار للاماكن المتوفرة داخل منطقة وسط المدينة ، والرقابة

الصارمة على تنفيذ سياسات الانتظار .

* نظرا لاستحالة تلبية كافة احتياجات الانتظار عن طريق توفير ساحات انتظار أو جراجات أو على جانبى الطريق ، فإن وجود تشريعات متكاملة تلزم مالكى العقارات بتوفير اماكن انتظار يتناسب حجمها مع عدد الوحدات السكنية أو الادارية التى يشملها العقار المنشأ – سوف يسهم فى تخفيف أعباء الدولة فى توفير وتلبيه احتياجات الانتظار المطلوبة .

* بالنسبة لسياسة الانتظار على مستوى القاهرة الكبرى ككل ، فان التشريعات التى تنظم انتظار المركبات بها – سواء الواردة فى قانون المرور أو القرارات الصادرة من محافظى القاهرة والجيزة والقليوبية – تتطلب تشديد الرقابة لضمان تنفيذ هذه التشريعات وردع المخالفين ، مع توحيد المعايير فى كافة القرارات التى تصدر منهم .

* الدعوة إلى مساهمة القطاع الخاص فى انشاء شبكة خطوط مترو الانفاق ، باعتباره حلا جذريا لمشكلات المرور السطحى . وفى هذا الاطار يمكن العودة الى الأخذ بنظام الالتزام فى المرافق العامة الذى عرفته مصر لمدى طويل ، وطرحه على القطاع الخاص .

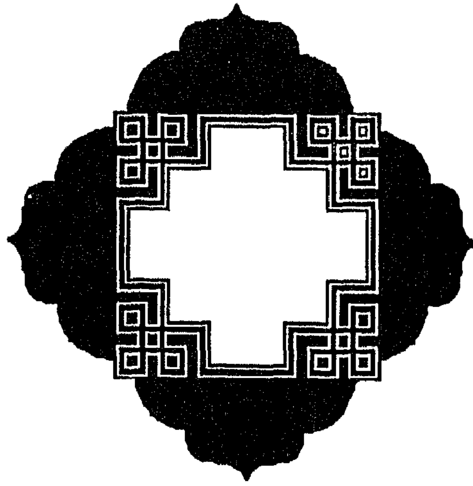


الصارمة على تنفيذ سياسات الانتظار .

* نظرا لاستحالة تلبية كافة احتياجات الانتظار عن طريق توفير ساحات انتظار أو جراجات أو على جانبى الطريق ، فإن وجود تشريعات متكاملة تلزم مالكى العقارات بتوفير اماكن انتظار بتناسب حجمها مع عدد الوحدات السكنية أو الادارية التى يشملها العقار المنشأ – سوف يسهم فى تخفيف أعباء الدولة فى توفير وتلبيه احتياجات الانتظار المطلوبة .

* بالنسبة لسياسة الانتظار على مستوى القاهرة الكبرى ككل ، فان التشريعات التى تنظم انتظار المركبات بها – سواء الواردة فى قانون المرور أو القرارات الصادرة مـن محافظى القاهرة والجيزة والقليوبية – تتطلب تشديد الرقابة لضمان تنفيذ هذه التشريعات وردع المخالفين ، مـع توحيد المعايير فـى كافة القرارات التى تصدر منهم .

* الدعوة إلى مساهمة القطاع الخاص فى انشاء شبكة خطوط مترو الانفاق ، باعتباره حلا جذريا لمشكلات المرور السطحى . وفى هذا الاطار يمكن العودة الى الأخذ بنظام الالتزام فى المرافق العامة الذى عرفته مصر لمدى طويل ، وطرحه على القطاع الخاص .



الخدمات والتنمية الاجتماعية

الدورة الثانية عشرة

البيئـــــــة

نحو استراتيجية للحفاظ على البيئة

أصبح إقرار استراتيجية لتحسين نوعية الحياة بين المواطنين أمرا ضروريا فى ظل الواقع البيئى فى مصر ، إذ إن هدف التنمية هو تمكين المواطنين من تحقيق ذاتهم وإمكاناتهم ، وأن يحيوا حياة كريمة . وإذا كانت قيمة الدخل للفرد تعد أحد معايير التنمية الاقتصادية ، فان النمو الاقتصادى ينبغى أن يتوازن مع ما يخدم الجوانب الأخرى لحياة المواطنين ، وأن تؤخذ المعايير الاجتماعية الأخرى لنوعية الحياة فى الاعتبار ، مثل : متوسط العمر المتوقع ، والمعرفة ، والمستوى التعليمى ، وحرية التفكير والابداع . ولا شك أن الاهتمام بهذه القضايا يساعد على تقوية انتماء المواطنين إلى بلدهم ، وزيادة إنتاجهم وحماية الموارد .

وتحسين نوعيـة الحيـاة عموما ، لا يتأتـى إلا فـى ظل تنمية متواصلة مستمرة ، تأخذ فى اعتبارها احتياجـات الجيل الحاضـر والأجيال القادمة . ويتوقف نجاح التنمية المتواصلة واستمراريتها علـى حمايـة موارد البيئة كما وكيفا غير أن عديـداً من هـذه المـوارد التى نعتمد عليها فـى استمرار حياتنا - مثل نهـر النيل والأرض الزراعيـة - أصبحت مهددة بمخاطـر التدهـور والتلوث .
ولذلك فان استراتيجيـة حماية البيئة فـى مصـر ينبغى أن ترتكـز علـى عـدة مبادىء مستقاة مـن الاستراتيجيـات التى وضعتها المنظمات والمؤسسات والهيئات الدولية المعنية بالبيئة وصون مواردها .

وتتلخص هذه المبادئ فيما يأتى :

- احترام شرعيـة حق المواطنين بجميع فئاتهم فـى حياة كريمـة ، وهى مسألة أخلاقية ، تنبع مـن الأديان السماوية ، وأخذها فـى الاعتبار يعنـى الحفاظ على المـوارد كمـا وكيفا ، لتحقيق التنمية مـن أجـل الجيل الحالـى والأجيال القادمة .
- تحسين نوعية الحياة للمواطنين ، لنضمن لهم حياة أكثر صحة ، وتعليما جيدا ، وقدرات تساعدهم على الافادة من الموارد المتاحة .
- حماية التنوع فى الموارد الوراثية والأنواع الحية والبيئات ، بما يضمن استمرار عطاء البيئة وتجدد مواردها بمعدلات تمكن الانسان من الافادة من هذه الموارد .
- التحكم فى استغلال الموارد غير المتجددة مثل البترول والفحم والمعادن والخامات المعدنية ، بما يضمن عدم استنزافها بسرعة ، وهذا يتطلب استخداما رشيدا لها ، وبحثا عن موارد بديلة .
- التناغم مع امكانات النظم البيئية ، سواء أكانت أرضا صحراوية أو زراعية أو أراضى للمراعى ، أو بحـيرات للصـيد ، وهذا يتطلب إقامـة التوازن بين الموارد والسكان ، فـى إطار تنظيم الأسرة وقضايا التحضر والهجرة إلى المدن ، والتغيرات الديموغرافية .
- لما كانت الموارد الطبيعية للبلاد هى الضمان الرئيسـى لاستمرار الحياة للجيل الحاضـر والأجيال التالية - فلا بد أن تتضـمن تشـريعات حماية البيئة مبدأ جديدا وهـو : تجريم الأعمال التى مـن شأنها

الإضرار بالأمن البيئى ، واستنزاف الرصيد القومى الطبيعى ، وتحديد الأجهزة المسئولة عن ضبط مثل هذه الأعمال .

– التوجه لحماية البيئة وصيانتها ، وما يتضمنه هذا التوجه من تغيير الاتجاهات والممارسات الشخصية تجاه البيئة ، سواء على المستوى الحكومى أو المؤسسات أو الأفراد .

– تشجيع المجتمعات سواء كانت حضرية أو ريفية أو صحراوية ، أو القطاعات المختلفة من المجتمع ، على القيام بدور فى رعاية وحماية البيئة . وهذا يدخل فى إطار إثارة وعى الجماهير وتدعيم المنظمات غير الحكومية .

– الاهتمام بالعمل على دمج وتكامل التنمية وحماية البيئة ، بأسلوب مرن متلائم مع المتغيرات . مع تطوير الأجهزة المسئولة عن حماية البيئة بحيث تخدم الأهداف المرجوة . ومن المناسب أن تناط هذه المهام بوزارة خاصة تنشأ لهذا الغرض .

– التعاون الاقليمى والدولى فى مجالات التنمية وحماية البيئة .

قضايا البيئة والتلوث البيئى فى مصر :

تتصل القضايا البيئية بالموارد الطبيعية التى تستنزف فتتدهور وتنضب ، أو تتناولها التنمية الراشدة التى تأخذ الاعتبارات البيئية فى الحسبان ، فتتحقق بها التنمية الموصولة والممتدة الأمد لتكفى الجيل الحاضر والأجيال التالية . كما تتصل بنوعية البيئة ومواءمتها لصحة الانسان وعمل وظائفه الجسدية والعقلية والنفسية والاجتماعية ، وهما وجهان غير منفصلين لقضايا البيئة ، تختلف آثارهما على حياة الجماعة الانسانية .

وترتبط قضايا البيئة كذلك بمسألة السكان وتزايدهم وتعاظم معدلات استهلاكهم للموارد ، ومعدلات النفايات والمخلفات . وقضية توزيع السكان بين الريف والحضر ، وتوزيع الحلل السكنية ومواقع العمران فى إطار الحيز الوطنى . ويواجه العالم – وخاصة الدول النامية – مشكلة الاكتظاظ السكانى فى المدن والحضر ، وما يتبع ذلك من ضغوط باهظة الأثر على أنظمة البنية الأساسية فى المدن (المواصلات – المجارى – المياه . . .) وعلى الاسكان ، لا سيما مع تزايد الحلل العشوائية التى تقام على حواف المدن وأطرافها .

وفيما يلى رصد لقضايا البيئة الرئيسية فى مصر بهدف رسم إطار للاستراتيجية الوطنية لحماية البيئة وصون مواردها ، ومراعاة فكرة « التنمية الموصولة » فى خطط التنمية المصرية .

أولا : قضايا الموارد الطبيعية :

١ – الأراضى الزراعية :

تبلغ جملة الأراضى الزراعية – طبقا لإحصاء الهيئة العامة للمساحة عام ١٩٩٠ – ٧.٥٤٦ مليون فدان ، يضاف اليها ٣٠١ ألف فدان تزرع على مياه الأمطار فى النطاق الساحلى ، وتمثل هذه الأراضى حوالى ٣ ٪ من جملة مساحة مصر . وتتعرض هذه الرقعة المحدودة لعدة مشكلات تهدد الانتاج الزراعى المتواصل :

المشكلة الأولى : تتعرض الأرض الزراعية الخصبة لطغيان العمران فى الحضر والريف ، وكذلك تعرضت للتجريف لتتحول التربة الزراعية إلى مادة خام لصناعة الطوب . وقد خسرت الزراعة المصرية فى غضون الثلاثين سنة الماضية قرابة المليون فدان من أجود الأراضى ، تحولت مساحاتها إلى امتدادات عمرانية للمدن والقرى . كذلك خسرت مساحات كبيرة من الأراضى الزراعية قسطا من خصوبتها نتيجة التجريف .

وهذه المسألة جزء من قضية أوسع ، ألا وهى قضية « السياسة الوطنية لاستخدامات الأرض » ، وترجمتها إلى خطة ترصد على خريطة مصر استخدامات أراضيها فى الحاضر والمستقبل (السنوات الخمسين أو المائة القادمة) ، وتحدد أولوياتها ، وتعتمد على جملة الأرصاد والبيانات العلمية عن موارد الأرض « السطح والباطن » ، وترسم مواقع الأراضى الزراعية ، ومواقع المدن والحلل السكنية ، ومواقع مراكز التعدين والبترول والصناعة والسياحة والطاقة ، وشبكات

المواصـلات مـن الطرق والمطارات والموانى ، إلى غـيـر ذلك من استخدامات الأرض .

فإذا غابت الخطة الوطنية لاستخدامات الأرض المصرية على اتساع المليون كيلو متر مربع ، انفتح الباب لتصارع المطالب المختلفة ، سواء فى الحاضر ، مثل الخلاف بين هيئات البترول وهيئات السياحة حول أولويات استخدام حيز الشاطئ فى الأرض والبحر فى منطقة الغردقة ، أو فى المستقبل ، مثل ما حدث فى منطقة سيدى كرير حيث تقرر فى عام ١٩٦٦ - بعد دراسات عديدة باهظة التكاليف - تحديـد موقع المحطة الذريـة ، ثـم تأجل المشـروع بسبب حرب ١٩٦٧ . فلما عادت مصر إلى بحث اقامة المحطة فى السبعينات ، كان العمران قد زحف على موقع المحطة ، واستؤنفت الدراسات لاختيار بديل آخر . وتقرر الموقع فى الضبعة فى عام ١٩٨٠ ، ثم تأجل المشروع مرة أخرى بسبب حادث تشيرنوبل ، وحل مثل هذه المشكلات لا يكون إلا فى إطار الخريطة الوطنية لاستخدامات الأرض .

ان الخروج بالعمران من حيز الوادى الضيق إلـى الصـحـراء الفسيحة فى شرق الوادى وغربه ، وبناء المدن الجديدة (السـادات والعامرية وبرج العرب الجديدة و ٦ أكتوبر والعاشر من رمضان ، وغيرها) فى خارج الأرض الزراعيـة ؛ يعتـبر خطوات على النهج السليم ، ولو أن هذه المدن أنشئت منذ خمسين عاما ، لخففت من أضرار الطغيان العمرانى على الأرض الزراعية فى مناطق القاهرة الكبرى والاسكندرية وغيرها .

المشكلة الثانية : تتعرض الأرض الزراعية لعوامل التدهور الناشئ عن قصور الصرف ، وما يتبع ذلك من ارتفاع منسوب الماء الأرضى وتعرض الأرض للتملح ، إضافة إلى ما تحمله مياه الرى من شوائب وملوثات ، وما يتساقط من الهواء الـى الأرض مـن عوادم السيارات ومخرجات الصناعة ، حيث يبرز هـذا على جوانب الطرق على وجه الخصوص .

المشكلة الثالثة : تزحف الرمال من الصحارى ، وخاصة الصحراء الغربية ، على تخوم الأراضى الزراعية . وقد كانت الرواسب النيلية فيما قبل (رى الحياض - مياه الفيضان) تختلط بالرمال الزاحفة ، ويتكون من الخليط طبقة من التربة الصالحة . وتتعرض الأراضى الزراعية فى تخوم الدلتا الغربية وغربى النيل لهذا الضرر البالغ فى الصيف . وتظهر صور الأقمار الصناعية زحف الرمال على تخوم الأراضى الزراعية ، كما تظهر مخاطر تراكم هذه الرمال على الجانب الغربى من بحيرة ناصر .

٢ - موارد المياه العذبة :

تبرز هنا مسألتان : الأولى تتصل بترشيد استخدام الموارد المائية ، والثانية تتصـل بالمحافظة علـى نوعية المياه ، خاصة فى قنوات الرى والصرف .

المسألة الأولى : ان حصة مصر من موارد مياه النيل محدودة (حوالى ٥٥ مليار متر مكعب) ، يضاف اليها موارد المياه الجوفية على تنوع مصادرها فى المناطق المصرية المختلفة ، سواء من مياه النيل فى تخوم الوادى والدلتا ، أو من موارد قديمة فى طبقات الحجر الرملى النوبى وما فوقه من طبقات تحمل المياه خاصة فى الصحراء الغربية ، أو من موارد المطر فى نطاقات الساحل الشمالى من رفح إلى السلوم . وهذه جميعا موارد محدودة يتحتم ترشيد استغلالها ، أى زيادة العائـد مـن كل متر مكعب منها ، ويعنى هذا استبـدال طرق الرى الحاليـة بطرق رى تقتصد فـى استخدام المياه ، على نحو ما يحدث فى الأراضـى الجديـدة ، حيث تستخدم طرق الرى المتطورة (الرش ، التنقيط وغيرها) التى تقلل معدلات استهلاك المياه للفدان إلى نصف ما يروى به فى أراضى الدلتا والوادى .

كذلك يعنى التوجه إلى الاقتصاد فى استهلاك المياه ، تقليل الفاقد فى شبكات وقنوات الرى . ويكمن الحل الأمثل فى نقل المياه وتوزيعها فى شبكة من القنوات المبطنة والمغطاة والأنابيب . وقد يكون هذا حلا

بالغ التكلفة ، ولكن تبطين قنوات الرى ضرورى لمنع فقد الماء بالتسرب من جوانب القنوات ، وتغطية القنوات - الفرعية على الأقل - يقلل الفاقد بالبخر، ويمنع نمو الأعشاب المائية والقواقع الناقلة للبلهارسيا . ومن وسائل تقليل الفاقد فى مياه الرى مكافحة الأعشاب التى تنمو فى القنوات - ومنها آفة ورد النيل - نظرا لأنها ترفع من معدلات البخر ، بالاضافة لأضرارها البيئية الأخرى .

ويتصل ترشيد استخدام المياه - وخاصة فى ضوء ما يتوقع من تعاظم أزمة المياه فى العالم عامة وفى منطقة الشرق الأوسط خاصة - بموضوع الدورة الزراعية والتركيب المحصولى ، حيث لايزال نهج الحساب السائد هو النظر إلى الانتاج من وحدة المساحة (الفدان) ، ولو تغير نهج الحساب إلى النظر إلى الانتاج من وحدة المياه (المتر المكعب) لتغير ترتيب المحاصيل تأخيرا لمحاصيل عالية فى استهلاك المياه (الأرز والقصب) ، وتقديما لمحاصيل متواضعة فى استهلاك المياه .

واستهلاك المياه فى المدن والحلل السكنية وفى الصناعة أمر يستحق المراجعة ، فقد زادت معدلات الاستهلاك اليومى للفرد من المياه بمدينة القاهرة عدة أضعاف فى غضون الخمسين سنة الماضية (٦٩ لتر عام ١٩٣٦ ، ١٢٥ لتر عام ١٩٥٢ ، ٢١٠ لتر عام ١٩٧٠ ، ٣٠٠ لتر عام ١٩٨٠) ، وتضاعف معدلات الاستهلاك يدل على اسراف ينبغى أن يتوقف . والاسراف فى استهلاك المياه يعنى زيادة الضغط على شبكة الصرف الصحى ، وهى مسألة عانت منها مدينة القاهرة لعدة سنوات ، وتكلف علاجها نفقات باهظة تجددت بها شبكة الصرف الصحى ، بحيث أصبحت من أضخم الشبكات فى مدن العالم . وهنا تظهر الحاجة إلى التكامل بين الوسائل التكنولوجية (تجديد شبكات المياه ، وصيانة الصنابير ، وتعديل صناديق الطرد وغيرها) والوسائل الاجتماعية (نشر الوعى بأهمية ترشيد استهلاك المياه ، والسلوك الفردى فى استهلاك المياه ومقاومة الاسراف) والوسائل الاقتصادية (تسعير المياه فى شرائح متزايدة) .

المسألة الثانية : وتتصل بنوعية المياه العذبة المتاحة فى شبكات الرى والصرف ، والتى تعتمد عليها الزراعة والصناعة وحاجات الانسان . ذلك لأن مخرجات الصرف الزراعى (الكيماويات الزراعية من المخصبات والمبيدات) ومخرجات الصرف الصحى والصناعى ونفاياته قد اختلطت جميعا ، فزادت على قدرة محطات المعالجة ، وفاضت إلى شبكات الصرف الزراعى ، بل والى قنوات الرى ومجارى النهر ذاته ، فحملتها بدورها إلى بحيرات الشمال وشواطئ البحر ، الأمر الذى يعرض صحة سكان الريف لمخاطر عديدة ، تضاف إلى الآثار الاقتصادية البالغة .

كما أن مياه الصرف الزراعى جزء رئيسى من موارد المياه التى يعتمد عليها التوسع الزراعى فى السنوات العشرين القادمة . وهى نموذج لاعادة استخدام الموارد . وترعة السلام - وهى من أكبر مشروعات الرى المعاصرة - تحمل مياه الصرف الزراعى المخلوطة بقدر من مياه النيل إلى شمالى سيناء لاستزراع مساحات واسعة فى سهل الطينة وتخومه . فاذا كانت هذه المياه محملة بملوثات كيميائية من نفايات الصناعات وبقايا المبيدات والأسمدة ، فانها تعرض المحاصيل لمخاطر بالغة . وهذا نموذج للأثر الاقتصادى للتلوث ، الذى يفسد موردا ذا أهمية خاصة .

يضاف إلى ذلك أن المياه الحاملة للملوثات المتعددة والمتنوعة تصب فى بحيرات الشمال (المنزلة - البرلس - ادكو - مريوط) وهى من أهم مصادر الثروة السمكية فى مصر.

وهنا يبرز خطر خاص بتلوث مياه مصايد الأسماك ، لأن السمك جزء من نظام بيئى تتدرج فيه مراحل السلم الغذائى ، فالكائنات الدقيقة من الهائمات الطحلبية والحيوانية تتلقى الملوثات وتركزها فى أجسامها فى مراحل النمو ، ثم تتغذى عليها حيوانات دقيقة تتجمع فى أجسامها الملوثات بدرجة أكبر ، ثم تأتى الأسماك وتتغذى على هذه

الحيوانات ، وربما يتغذى السمك الكبير على السمك الصغير فى سلم التغذية . والدرجات التالية قد تتضمن تغذى الطيور كالبط وغيره على الأسماك . والانسان يأكل السمك والطير ، وقد تركزت فيه – مع درجات السلم الغذائى – كيميائيات الملوثات .

وقد يتطلب الأمر إنشاء محطات لإرصاد تلوث الأسماك فى بحيرات ادكو والبرلس والمنزلة . لاسيما وأن بحيرة المنزلة تتعرض لمخاطر خاصة ، لأنها تتلقى مياه بحر البقر وبحر حادوس ، وهى كتل مائية تحمل قدرا بالغا من الملوثات المخلوطة بمخرجات المناطق الصناعية فى شبرا الخيمة وغيرها .

وتجدر ملاحظة أن بحيرة البردويل فى شمالى سيناء لاتزال بعيدة عن مصادر التلوث ، لذلك تجد أسماكها رواجا فى أسواق التصدير إلى الخارج .

يتضح من هذا أن تلوث المياه يؤثر على الصحة العامة ، وعلى عناصر اقتصادية هامة تتصل بنوعية المياه التى يمكن أن يعاد استخدامها ، وما تحويه من ثروات طبيعية . وفى هذا الصدد صدر القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٢ بشأن حماية مياه الرى والصرف من التلوث ، وكان الحافز لصدور هذا القانون الهام اعتبارات صحية واقتصادية . غير انه لا تزال هناك عقبات تحول دون تنفيذ هذا القانون تنفيذا سليما وفعالاً .

٣ – الثروات الطبيعية المتجددة :

فى مجال الثروات الطبيعية المتجددة – ومنها الثروة السمكية فى مياه الشواطئ المصرية والبحيرات وشبكات الرى والصرف وبحيرة ناصر (خزان السد العالى) – تبرز مسألة التنمية المتواصلة للموارد الطبيعية المتجددة ، وهى مسألة تتصل بفكرة الاستغلال فى حدود « قدرة النظام البيئى على الحمل » . ذلك لأن صيد السمك هو نتاج طبيعى للنظام البيئى ، فإذا زاد ما يؤخذ منه على قدرة النظام البيئى على التعويض (وهى هنا قدرة جماعة أفراد نوع السمك على التكاثر والنمو) تحول الاستغلال إلى استنزاف ، وهذا عكس التنمية الموصولة . فليست التنمية مرادفا لتعظيم الانتاج ، وانما ينبغى أن يكون الحصاد دون استنزاف رأس المال .

ومصايد الأسماك المصرية تتعرض لأضرار الاستنزاف أى « الصيد الجائر » ، بالاضافة إلى تلوث البيئة بما يقلل من خصوبتها ويفسد أسماكها ، واجراءات ادارة مصايد الأسماك المصرية تعمل على منع الصيد فى مواسم التكاثر ، على نحو ما يجرى بنجاح فى مصايد بحيرة البردويل فى شمالى سيناء ، وما يرجى تطبيقه كذلك فى سائر المصايد .

وهناك أيضا الأثر البيئى للصيد الجائر للحيوان البرى ، فلقد شهد القرن العشرون تدهورا كبيرا فى الحياة البرية وبيئاتها الطبيعية فى مصر ، لأسباب ترجع فى مجملها إلى التدخل البشرى . وبلغ معدل هذا التدهور ذروته فى السنوات العشر الأخيرة ، ففى خلال هذا القرن بدأت معدلات الانقراض بين الحيوانات البرية فى الازدياد المطرد ، وخاصة بين الثدييات الكبيرة .

وعلى سبيل المثال كان يوجد فى مصر عند بداية هذا القرن تسعة أنواع من الحيوانات الظلفية ، انقرض منها حتى الآن أربعة أنواع هى الاداكس Addax (الصحراء الغربية ١٩٣١) ، بقر الوحش Bubal Harteleest (الصحراء الغربية ١٩٣٥) ، المها أبو حراب Scimita - Horned Oryx (الصحراء الغربية ١٩٧٥) ، والخنزير البرى (وادى النيل والصحراء الغربية ١٩٠٢) . وهناك ثلاثة أنواع أخرى على وشك الانقراض وهى : الكبشى الأروى Barbary sheep ، غزال الريم Slender HornedGazelle ، الحمار البرى Wild Ass إن لم تكن قد انقرضت بالفعل . أما النوعان الباقيان وهما غزال دوركاس المصرى Dorcas Gazelle والماعز الجبلى النوبى Nubian Ibex فيعانى كل منهما من تناقص كبير ومطرد فى الأعداد ، وانكماش كبير فى التوزيع الجغرافى . أما من بين

الثدييات الكبيرة آكلة اللحوم (أربعة أنواع) فقد انقرض النمر السيناني Sinaileo Pard (١٩٥٠) وأصبح الفهد Cheetah والضبع المخطط Striped hyena على وشك الانقراض ، وتناقصت أنواع الذئب المصرى تناقصا شديدا . ولم تسلم الثدييات الصغيرة من هذا المصير ، فقد أوشك على الانقراض كل من الجربوع رباعى الأصابع Four - toed Jerboa ، والجربوع الكبير Greater Egyption Jerboa وأبو شوك CrestedPorcupine ، والوبر Hyras .

ومن بين الطيور تناقص العديد من الأنواع خاصة الطيور الجارحة مثل : الحدأة المصرية Black Kite والنسر الأذن ، Lappet - Faced Vulture ، والحبارى Houbara Bustard وكثير من الطيور المائية .

ومن الزواحف ، أوشكت السلحفاة الصحراوية المصرية Egyption Tortoise، والسلحفاة النيلية Nile Soft - Shelled Turtle على الانقراض . وعلى الرغم من عدم وجود بيانات دقيقة عن أعداد الزواحف وتوزيعها فى مصر ، فان الأعداد التى يتم جمعها وتصديرها سنويا - مثل السلحفاة المصرية والضب والورل والتمساح النيلى وأنواع أبو السيور والكوبرا وغيرها - تفوق بكثير قدرة هذه الأنواع على التعويض ، على الأقل فى مناطق صيدها المكثف .

ويمكن تلخيص أسباب التدهور الملحوظ فى الحياة البرية فى مصر ، فيما يلى :

أ - عدم وجود استراتيجية واضحة لحماية التراث الطبيعى :

- فالمحميات الطبيعية التى أعلنت حتى الآن ، لم يتم اختيارها فى إطار استراتيجية متكاملة لحماية أمثلة من البيئات الأساسية ، أو لحماية أنواع معينة .

- لا يوجد برنامج لتدريب الأفراد القادرين على القيام بمسئولية تطبيق قوانين حماية البيئة ميدانيا .

ب - الصيد الجائر : لا يوجد فى الوقت الحالى أى تنظيم لعمليات الصيد فى مصر ، بما فيها مناطق المحميات المعلنة ، ويرجع ذلك إلى ما يلى :

- ليس هناك جهة اختصاص واحدة لتنظيم عمليات الصيد وإصدار التصاريح اللازمة ، أو مراقبة تلك العمليات .

- ليس لدى أى جهة من الجهات المكلفة بتنظيم عمليات الصيد الامكانات البشرية المدربة لأداء هذه المهمة .

- تعتبر القوانين الحالية التى تنظم عمليات الصيد قاصرة ، ولا تشكل العقوبات التى تتضمنها أى رادع للمخالفين .

جـ - الاتجار فى الحيوانات البرية ومنتجاتها : على الرغم من أن صيد الحيوانات البرية والاتجار فيها قد جرى فى مصر لسنوات طويلة ، الا أن هذه الظاهرة قد بلغت أقصى حدودها فى السنوات العشر الأخيرة . فبالاضافة إلى الأعداد الكبيرة من الطيور والزواحف والثدييات ومنتجاتها التى تباع فى الأسواق المحلية ، فان أعدادا ضخمة منها تصدر الى الخارج ، فى كثير من الأحوال بتصاريح من جهة الاختصاص وهى حدائق الحيوان بالجيزة . وتشمل الحيوانات التى يتم تصديرها : صقور الصيد (الشاهين وصقر الغزال) والعديد من الزواحف (خاصة إلى المانيا) وجلود الثعالب والورل وأسماك البحر الأحمر .

د - التلوث : أدى تلوث البيئة - بالمبيدات الحشرية والأسمدة الكيميائية والمخلفات الصناعية والصرف الصحى والبترول - إلى آثار بعيدة المدى على الحياة البرية فى وادى النيل والبحر الأحمر . فأحدث تغييرات جوهرية فى بنية المجتمعات الحيوانية خاصة الطيور ، بالاضافة إلى التدهور الشديد فى التباين النوعى فى الدلتا وبحيراتها الشمالية حيث تناقصت أو اختفت تماما بعض أنواع الطيور والثدييات ، خاصة تلك التى تقع على قمة السلسلة الغذائية مثل الطيور الجارحة

والطيور آكلة الأسماك والثدييات آكلة اللحوم . وقد نجم عن تدهور بنية المجتمعات الحيوانية فى الدلتا ووادى النيل زيادة ضخمة فى أنواع الحيوانات الضارة ، مثل الآفات الحشرية المختلفة وعصفور النيل والقوارض الضارة .

هـ - تدمير البيئات الطبيعية : ويشمل هذا استصلاح الأراضى للزراعة والامتداد العمرانى والصناعى والسياحى . وعادة ما تستهدف هذه الأنشطة الأراضى الهامشية والتى تشكل البيئات الطبيعية للحيوانات البرية . وعلى سبيل المثال ، تم ردم مساحات شاسعة من البحيرات الشمالية التى تعتبر - بالاضافة الى أهميتها الاقتصادية - أحد مصادر الثروة السمكية الهامة ، ومن أهم بيئات الطيور المهاجرة فى حوض البحر المتوسط .

وقد أدى النشاط السياحى المكثف على شواطئ البحر الأحمر إلى أضرار كبيرة بالبيئة البحرية ، إذ تم ردم مساحات كبيرة من مناطق المد والجزر لتكوين شواطىء رملية مناسبة للسياحة ، مما أدى إلى قتل أو تدهور مجتمعات الشعاب المرجانية النادرة . كذلك أدى الاستخدام المتكرر لمناطق الغوص المتميزة إلى قتل جزء كبير منها ، إما نتيجة لإلقاء مراسى قوارب الغوص ، أو نتيجة لنشاط بعض الغواصين . وفى غياب الضوابط الكافية لحماية الحياة البحرية فى المناطق السياحية بالبحر الأحمر وجنوب سيناء ، يتم صرف بعض نواتج الصرف الصحى أو تحلية المياه فى البحر ، مما يتسبب فى أضرار واسعة النطاق على البيئة البحرية .

ولقد انقرضت أنواع عديدة من حيوانات الصحارى والبرارى نتيجة الصيد الجائر ، حيث يتجاوز الصيد قدرة جماعة الحيوان على التعويض . وتتعرض لذلك أيضا أنواع الطيور المهاجرة ، وأشهرها السمان الذى يعبر الشواطئ الشمالية فى رحلته إلى الجنوب الدافىء فى فصل الخريف . وليست هذه دعوة لمنع الصيد ، وانما إلى التنظيم الذى يمنع انقراض النوع .

ويذكر فى هذا الصدد مسألة الرعى الجائر . وتقع المراعى الطبيعية فى نطاق ساحلى يمتد من رفح إلى السلوم ، وحيث تسقط أمطار تتراوح من ١٠٠ إلى ٢٠٠ ملليمتر فى العام ، وتكفى لنمو كساء نباتى يصلح للرعى . وفى المراعى الطبيعية تبرز قضية « قدرة النظام البيئى على الحمل » ، أى قدرة وحدة المساحة على تغذية عدد من الحيوانات لمدة من الزمن . فاذا زادت أعداد الحيوان أو امتدت مدة بقائها فى المرعى أكثر من قدرة المرعى على الحمل ، أصبح الرعى جائرا ، مما يحدث التلف والتدهور باراضى الرعى . ويقدر الخبراء قدرة مراعى المنطقة غربى الاسكندرية إلى السلوم على الحمل بحوالى ٣٠٠٠٠٠ رأس من الماعز والأغنام . ولكن الواقع أن عدد الحيوانات فى هذا النطاق يزيد على المليون ، ومن هنا يأتى الرعى الجائر وتدهور المراعى الطبيعية وتصحرها ، ويكون تزايد اعتماد قطعان الحيوان على الأعلاف المجلوبة من خارج المنطقة .

وتنمية المراعى والثروة الحيوانية فى النطاق الساحلى الشمالى تطرح مسائل تتصل بتنمية الموارد المتاحة ، أو التى تتاح فى إطار برامج التنمية . وفى هذا النطاق تمتد ترعة برج العرب والرياح الناصرى لاستزراع مناطق كانت من قبل جزءا من نطاق الرعى بالساحل الشمالى أو الزراعة المطرية . وكان ينبغى أن يوجه قدر من المياه والأرض لزراعة مراع لتنمية قطعان الحيوان وتحسين أحوال الرعاة ، وتحقيق التوازن بين استغلال المراعى الطبيعية بالقدر الذى لا يتلفها وبين الاعتماد على المراعى المروية ، بما يحقق التنمية الموصولة لثروة الحيوان وجماعة الرعاة . ومثل هذا يقال بالنسبة للمراعى الطبيعية والثروات الحيوانية فى النطاق الشمالى لشبه جزيرة سيناء ، وما سيتاح لها من موارد مائية تحملها ترعة السلام .

٤ - الثروات الطبيعية غير المتجددة :

وهى الرواسب الجيولوجية القديمة التى تحمل الثروات المعدنية وطبقات الفحم وحقول البترول والغاز الطبيعى ، وكذلك المياه الجوفية المختزنة فى الطبقات الحاملة للمياه ، وأشهرها طبقات الحجر الرملى النوبى فى مناطق الواحات وشرقى العوينات . وهذه ثروات طبيعية ، ما يؤخذ منها لا يعوض لأنها مخزنات قديمة . وفكرة التنمية الموصولة هنا تعنى العمل على تعظيم كفاءة استغلال الموارد ، وإطالة الأمد الزمانى لسنوات استغلالها ، والضابط فى هذا الأمر يجمع بين الكفاءة التكنولوجية والمسئولية الأخلاقية تجاه الأجيال التالية .

ويقصد بالكفاءة التكنولوجية زيادة العائد من الاستخدام - فالآلة ذات الكفاءة تستهلك القدر الأقل من الوقود - وإيجاد الوسائل التكنولوجية لاعادة الاستخدام ، وكذلك البدائل من الموارد المتجددة أو المصنعة لتحل محل الموارد غير المتجددة ، والبحث عن مواقع جديدة لخامات الموارد غير المتجددة .

أما المسئولية الأخلاقية فتتصل بسياسات التنمية ، وهى تأخذ فى الاعتبار مصالح الأجيال التالية ، فتستخرج من الموارد غير المتجددة ما يكفى لمقابلة المتطلبات الأساسية للحاضر ، دون إسراف تنضب به الموارد .

وفى هذا الاطار ، تجدر الإشارة إلى موارد المياه الأرضية فى الصحراء الغربية ، ومنها مناطق الواحات وتوسعاتها فيما عرف بالوادى الجديد . وهنا تبرز أهمية الكفاءة والاقتصاد فى استخدام المياه ، واختيار وسائل الفلاحة والرى والمحاصيل التى تمثل أكفأ استخدام للمياه . فزراعة الأرز - التى تحتاج إلى كميات كبيرة من المياه - خاصة فى مناطق الواحات التى لا يتيسر فيها الصرف الزراعى قرار غير سليم ، كذلك الحال بالنسبة للرى بالغمر ، إذ ينبغى أن تكون التنمية فى إطار إطالة الأمد الزمانى الذى تستخدم فيه هذه الموارد المائية غير المتجددة .

٥ - تنوع الأحياء :

ويتمثل تنوع الأحياء - أو ما يطلق عليه الثروات الوراثية - فى مجموعة الأنواع النباتية والحيوانية البرية ، ومجموعات الأنواع والأصناف والسلالات الزراعية وأقاربها البرية ، وفى البيئات المتنوعة التى توجد فى مناطق البلاد المختلفة . وهذه جميعا جزء من التراث الوطنى الذى يتصل بمستقبل التنمية والاقتصاد ، بالتراث الثقافى والحضارى . وصون هذا التراث الوطنى والمحافظة عليه من الاندثار جزء من المسئولية الوطنية .

وقد فقدت مصر فى غضون الأعوام المائة الماضية عشرات من أنواع النبات (أشهرها البردى) والطيور (أشهرها طائر الأيبس المقدس) - وهى جزء من التراث الحضارى لتاريخ مصر . والأدب العربى زاخر بالاشارة إلى أنواع من الحيوان والنبات التى انقرض أغلبها الآن ، وهى جزء من التراث الثقافى . كذلك فقدت مصر عشرات من أنواع النباتات البرية كان يمكن أن تكون مصادر لمواد دوائية أو كيميائية نافعة ، وفقدها ضياع لفرص وامكانات مستقبلية . ومن هذه الأنواع أقارب لبعض المحاصيل ونباتات العلف ، وضياع هذه الأنواع فيه فقد لتكوينات وراثية قد تفيد فى استنباط سلالات جديدة مما نزرع من المحاصيل . ومثال ذلك نوع من الشعير البرى يوجد فى بقعة محدودة من وادى حابس غربى مرسى مطروح ، ونوع من القطن البرى الشجرى لا تزال أفراد قليلة منه توجد فى واحة سيوه .

ومن المهام الضرورية فى مجال البيئة ، وضع برنامج وطنى لصون التنوع البيولوجى ، باقامة عدد من المحميات الطبيعية ، تتمثل فيها البيئات المصرية المختلفة ومجموعات الأنواع البرية . وقد صدر القانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٣ لينظم عملية إنشاء المحميات الطبيعية ، كما صدرت عدة قرارات بتحديد مناطق للمحميات الطبيعية ، ويجرى كذلك إنشاء وحدات لحفظ الموارد الوراثية لأصناف وسلالات المحاصيل وأقاربها البرية . ومن الضرورى إنشاء مركز حقلى لإكثار أنواع الحيوان والنبات

المعرضة للاندثار ، تكون من مهامه إعادة هذه الأنواع إلى بيئاتها الطبيعية فى المحميات . بيد أن خطوات التنفيذ فى هذه الأمور جميعا تتسم بالبطء .

ثانيا : قضايا التلوث البيئى :

التلوث البيئى هو كل تغير فى التكوين الكيميائى أو فى الصفات الفيزيقية أو البيولوجية للبيئة ، يكون له أثر ضار على صحة الانسان وراحته من النواحى الفسيولوجية أو النفسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية ، أو على ما يزرعه من محاصيل أو يربيه من حيوان ، أو على تراثه الحضارى . وتجدر الاشارة هنا إلى ان الآثار المصرية تتعرض للتدهور البالغ من أثر التلوث البيئى ، وخاصة حمضية الهواء وارتفاع مناسيب المياه الأرضية .

١ - تلوث المياه العذبة :

سبقت الإشارة إلى الأثر الاقتصادى لتلوث موارد المياه فى شبكات الرى والصرف الزراعى على مستقبل الزراعة ومصايد الأسماك . وهذه الموارد هى المصدر الرئيسى لمياه الشرب والمياه اللازمة للعمليات الصناعية ، بالاضافة إلى موارد المياه الأرضية والجوفية . وتبرز هنا ثلاث ظواهر :

الظاهرة الأولى : التغيير فى نوعية المياه نتيجة التلوث :

حيث تستقبل مياه نهر النيل والترع العديد من الملوثات البيولوجية والكيميائية ، نتيجة صرف المخلفات السائلة الصناعية ومياه المجارى ، بالاضافة إلى ما يصب فى نهرالنيل والترع من مياه الصرف الزراعى .

ولقد كان المأمول من إصدار القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٢ حماية المياه العذبة ، والمحافظة على نوعيتها فى حدود الخواص الطبيعية والبيولوجية والكيميائية لمياه نهر النيل . على أن الدراسات التى أجريت على مياه النهر وكثير من الترع ، أظهرت المؤشرات التالية :

- زيادة تركيز الأملاح الذائبة وخاصة فى الترع .
- زيادة الملوثات العضوية .
- ارتفاع تركيز المركبات النيتروجينية وأملاح الفوسفور ، والتى تؤدى إلى تضاعف معدلات نمو الطحالب والنباتات المائية .
- تلوث المياه بالكثير من المركبات العضوية المكلورة والمبيدات الأخرى ، والهيدروكربونات البترولية والمعادن الثقيلة .
- تلوث بيولوجى يتمثل فى تواجد أنواع عديدة من الطفيليات والبكتريا المرضة وفيروس التهاب الكبد الوبائى ، مع زيادة فى أعداد البكتريا بصفة عامة . وليس أدل على ذلك من انتشار أمراض الاسهال والأمراض التى اصطلح مؤخرا على تسميتها « بأمراض الصيف » والتى ليس لها مدلول آخر سوى التلوث البرازى للمياه المستخدمة للشرب ، وهى تسمية غير حضارية ، لها انعكاساتها السلبية على الصحة والسياحة والاقتصاد القومى بصفة عامة .

الظاهرة الثانية : تأثر عمليات التنقية بتلوث المياه :

ونتيجة للتغير فى نوعية مياه نهر النيل والترع ، فان عمليات تنقية مياه الشرب التقليدية ، فى حدود التصميم الهندسى الحالى ، لا تؤدى الى إزالة العديد من الملوثات البيولوجية والكيميائية ، بالاضافة إلى المشكلات الناشئة عن استخدام غاز الكلور فى تطهير المياه . ويمكن إيجاز ما تواجهه محطات تنقية المياه من مشكلات تؤثر على نوعية المياه المنتجة فيما يلى :

- زيادة معدل جرعات الشبة وما يرتبط بذلك من مشكلات تتعلق ببقايا تركيز الألنيوم فى المياه ، وارتفاع التكلفة الاقتصادية للمياه المنتجة .
- زيادة جرعات الكلور المضافة إلى المياه الخام (كلور مبدئى) لخفض أعداد البكتريا والطحالب ، مع زيادة جرعة الكلور المضافة إلى المياه المرشحة (كلور نهائى) . وترجع الزيادة فى أعداد البكتريا إلى صرف مياه المجارى ، وإلى نمو الطحالب ، وإلى ارتفاع تركيز أملاح النيتروجين والفوسفور . ومع ارتفاع تركيز جرعات الكلور المستخدمة يتزايد تركيز المركبات العضوية المكلورة الناشئة عن تفاعل الكلور مع

المواد العضوية وهى مركبات مسرطنة (Carcinogenit) أو مطفرة (Mutagenic) .

– عمليات التنقية التقليدية ذات كفاءة محدودة فى إزالة بقايا المبيدات والملوثات العضوية المكلورة من مصادر المياه الملوثة ، وبذلك توجد هذه المركبات فى مياه الشرب المنتجة .

– عمليات تنقية المياه الحالية غير مهيأة لإزالة العديد من الطفيليات والفيروسات ، والهائمات الحيوانية الدقيقة غير المتطفلة ، وبذلك قد توجد هذه الملوثات البيولوجية فى مياه الشرب .

– تزايد الملوثات البيولوجية والكيميائية فى المياه يمثل أعباء على كفاءة المرشحات الرملية ، ويؤدى ذلك إلى انسداد المرشحات الرملية ، وتكون بؤر داخل المرشح تحتوى على بعض الأحياء الدقيقة ، مثل ديدان النيماتودا غير المتطفلة والتى قد تظهر فى مياه الشرب .

الظاهرة الثالثة : تغيير فى نوعية المياه – بعد التنقية – فى شبكات التوزيع :

إذ تتعرض نوعية المياه بشبكة التوزيع للتغيير نتيجة لبعض المؤثرات ، ومن أهمها :

– سوء حالة بعض أجزاء شبكة التوزيع ، مما ينتج عنه تسرب المياه الجوفية أو مياه المجارى إلى الشبكة ، الأمر الذى يضيف إلى المياه بعض البكتريا المرضة .

– سوء حالة بعض الخزانات الأرضية أو الخزانات العلوية بالمنازل .

– نشاط بعض الأحياء الدقيقة بشبكة التوزيع نتيجة وجود بعض الملوثات العضوية الذائبة أو اختفاء الكلور الذائب بالمياه ، وما يتبع ذلك من تغيير فى طعم ورائحة المياه .

– تفاعل الكلور المتبقى مع المواد العضوية بالمياه ، وتكوين مركبات عضوية مكلورة ذات تأثير ضار بصحة الانسان (مشتقات الميثان المكلورة) .

٢ – تلوث المياه الساحلية :

تمثل المياه الساحلية والشواطئ الممتدة على البحر المتوسط شمالا ، والبحر الأحمر وخليج العقبة والسويس شرقا – جزءا من الثروات الطبيعية فى مصر ، وهى مصدر هام للثروة السمكية ، كما تهيء الفرصة لإقامة منتجعات سياحية وترويحية . وقد صدر قانون البحار الدولى الذى يمد حيز المياه الاقليمية ، فى نطاق الحقوق الاقتصادية ، إلى مائتى كيلو متر . ونطاق الحدود المتسع هو أيضا جزء من نطاق المسئولية للمحافظة على المياه من التلوث .

وتبذل حاليا جهود لاستصدار قانون لحماية المياه الساحلية من مصادر التلوث وأسباب التدهور البيئى ، يكون مكملا لعدد من القوانين والمعاهدات الدولية التى تهدف إلى حماية البحار من التلوث . ومصر من الدول الموقعة على اتفاقية برشلونة لحماية البحر المتوسط من التلوث ، وعلى اتفاقية جدة لحماية البحر الأحمر وخليج عدن من التلوث ، وهى جميعا اتفاقيات دولية تهدف إلى حشد الطاقات الإقليمية للمحافظة على البحار المشتركة وصون مواردها ، وتحتاج إلى بذل المزيد من الجهود المشتركة لتحقق المقاصد التى استهدفتها .

أ – البحر المتوسط :

يمثل الافريز القارى الممتد أمام دلتا النيل من الاسكندرية إلى العريش مجالا بيئيا خصبا ، فهو الحقل الذى تجرى فيه عمليات الصيد . وهو أيضا منطقة توالد الأسماك والقشريات التى يغذى بعضها البحيرات والمياه الداخلة بالزريعة واليرقات . والافريز القارى (وخاصة الشريط الساحلى منه) هو فى الوقت ذاته المنطقة المعرضة مباشرة لأعمال الانسان ، والتى تتلقى مخلفاته وافرازات الصناعة بمعدل متزايد مع تزايد الكثافة السكانية . ان مدنا مثل الاسكندرية وبورسعيد أصبحت محصورة شمالا وجنوبا بين مسطحات مائية متدهورة ، وامتداد العمران على الساحل الشمالى الغربى بدون ضوابط ؛ يصاحبه امتداد

عوامل تدهور البيئة إلى مناطق كانت الى سنوات قريبة ذات ميزات بيئية جمالية .

ويضاعف من عواقب صرف المخلفات السائلة إلى الشريط الساحلي ، مايقام من منشآت هندسية على السواحل مثل حواجز الأمواج وأرصفة وموانى تقام دون انتباه إلى قربها من فتحات الصرف ، مما أدى إلى احتجاز النفايات وتراكمها قرب الشواطئ ، على نحو مايشاهد في المكس وفي خليج أبو قير وفي بعض خلجان المنتزه .

وعلى سبيل المثال ، يتلقى خليج المكس يوميا ٦ مليون متر مكعب من مياه الصرف ، من خلال فتحة مصرف العموم وفتحات مصانع الكيماويات ، تحمل معها كيماويات زراعية ومخصبات مختلطة بالفائض من مياه بحيرة مريوط الملوثة ، وكذا تتلقى فلزات حوالى ٦٠٠ ك أملاح زنك و ١٢٠ ك نحاس و ٣٥ ك رصاص و ٤ ك زئبق . وكانت التيارات الدائرية في الخليج تنقل هذه المواد إلى عرض البحر بعيدا عن الشواطىء ، إلى أن تم إنشاء رصيف التحميل الخاص بمصنع الحديد والصلب الجديد .

وينعكس تدهور البيئة الساحلية في البحر المتوسط على الاقتصاد القومي وعلى الصحة العامة . فالثروة المائية تأثرت كما ونوعا ، والأسماك القاطنة للشريط الساحلي بين المكس وأبو قير تحتوى على تركيزات مرتفعة – وإن كانت متفاوتة – من فلزات الكادميوم والزنك والنحاس والرصاص والزئبق . وتمثل المركبات العضوية للزئبق بصفة خاصة خطورة بالغة ، كما تحتوى الأسماك أيضا على مخلفات المبيدات وعلى بعض المركبات العضوية الصناعية PCBS . ويلاحظ أن فتحات الصرف الصحي تجتذب الأسماك ويتجمع الصيادون حولها ، وهي أسماك مصابة بأمراض وتحمل طفيليات داخلية وخارجية . وقد تبين وجود السلمونلا في أحشاء البعض منها . وهذا الحال أكثر انتشارا في بحيرة المنزلة وأمام الاسكندرية وفي بحيرة مريوط .

ومن جانب آخر ، أدى صرف كميات من المواد العالقة والمواد العضوية والمخصبات إلى طمس الأحياء القاعية في مناطق متسعة ، نظرا لاستمرار الترسيب وزوال الأكسجين قرب القاع . وهذا قد يفسر الانخفاض المطرد في إنتاجية خليجي أبو قير والمكس من الأسماك . وكذلك اختلال توازن الأنواع في البحيرات الساحلية مع تناقص الأنواع المهاجرة من البحر ، وسيادة الأنواع النيلية ذات القيمة الاقتصادية والغذائية المتواضعة .

ب – البحر الاحمر :

يتميز البحر الأحمر بتنوع الأحياء البحرية وبأنماط بيئية فريدة ، أهمها : الأفاريز المرجانية ، وغابات المنجروف الساحلية ، ومروج النباتات الزهرية القاعية ، والسهول الساحلية الضحلة الرملية والطينية وغيرها ، وكلها ظلت على حالها الفطرى إلى بداية العقد الماضي . وخلافا للبحر المتوسط فلا تشكل المخلفات الصحية والصناعية عوامل مؤثرة في البحر الأحمر ، عدا منطقة مدينة السويس وموانىء تحميل خام الفوسفات بسفاجا والقصير . أما العوامل الرئيسية التي تشكل تهديداً متزايداً لبيئات البحر الأحمر وخليجي السويس والعقبة ؛ فتتمثل في السياحة والبترول وحركة السفن .

وتعتمد صناعة السياحة في البحر الأحمر على جاذبية البيئة . فقد أدى الإقبال السياحي على البحر الأحمر إلى ازدياد الكثافة السكانية على السواحل ، وإلى التسابق في انشاء القرى والفنادق السياحية ، وامتدادها إلى شواطىء جديدة دون ضوابط ودون مراعاة للحمل البيئي ، وسوف يترتب على ذلك عواقب تنعكس على صناعة السياحة ذاتها في المدى القريب . وقد أنشئت وحدة خاصة لبحوث تنمية السياحة وتخطيط مواقعها ومراعاة الأحوال البيئية وصيانتها . ويكتمل هذا العمل العلمي بالرقابة الفعالة لحماية البيئة من العبث ، مثل العدوان المباشر على المرجانيات والأصداف والأسماك ، سواء من مرتادى الشواطىء أو من

الأهالى لتصنيع التحف وتسويقها للسياحة . وقد أدى ازدياد الطلب على الأسماك والقشريات وارتفاع أسعارها ، إلى الصيد الجائر ، واحتمالات نضوب الثروة المائية فى بعض الأماكن مثل خليج العقبة . أما امتداد العمران الساحلى بلا حدود وارتياد شواطىء جديدة ، فيصحبه تدمير البيئات الساحلية ، وزوال المواطن الطبيعية لتوالد الكثير من الأحياء النادرة مثل السلاحف البحرية والفقريات واللافقريات الكبيرة . والمطلب الرئيسى هو التعمير الموصول أو الرشيد ، وهذا يستلزم إجراء دراسة متكاملة ، اقتصادية بيئية ، لصناعة السياحة ووسائل التصرف فى النفايات ، وخلق الجهاز الادارى والفنى لوقاية البيئة أو التوسع فى مناطق المحميات الطبيعية .

أما التسرب المستمر للنفط الخام فى خليج السويس فيشكل ظاهرة مزمنة ، بسبب أنشطة الاستكشاف ، ووجود ما يزيد على عشرين منصة ضخ ، واشتداد حركة النقل البحرى بواسطة ما يزيد على ٣٠٠٠ ناقلة ، تنقل من ١٠٠ إلى ٤٠٠ مليون طن من النفط الخام سنويا ، حيث تبدو المسطحات الشاطئية وكأنها معبدة بطبقة من الأسفلت ، ولم تنج من ذلك الجذور الهوائية لأشجار المنجروف فى بعض الأماكن . ويلاحظ أن المواد التى تستخدم لإزالة بقع النفط من سطح البحر شديدة السمية للأحياء المائية ، وأشد ضررا من النفط ذاته . وعلاوة على التلوث المزمن بالنفط فى خليج السويس ، لابد أن نضع فى الاعتبار أن حدوث الكوارث البترولية الجسيمة احتمال قائم قد يفاجئنا فى أى وقت ، ولذلك يعتبر إقامة مركز لمواجهة الكوارث البيئية والمقرر إنشاؤه فى شرم الشيخ ، خطوة فى الاتجاه الصحيح .

٣ - تلوث المدن المصرية :

تمثل بيئة المدن المصرية عامة ، ومدينة القاهرة خاصة ، نموذجا للقضايا البيئية المركبة التى تتدرج تحتها عناصر متعددة ، تتصل بالاكتظاظ السكانى الذى نشأ من تدفق الناس من الريف إلى الحضر ، حيث تتاح فرص الأعمال المتنوعة ، سواء كانت أعمالا منتجة أو غير منتجة .

فالأمر الأول : هو تلوث الهواء بالأتربة التى تحملها الرياح من الصحارى المحيطة بالمدينة أو من مصانع الأسمنت ، أو مخلفات الهدم والبناء ، أو الأتربة المتصاعدة من الشوارع المغطاة بطبقات من التراب عندما تمر عليها السيارات ، والتلوث الناشئ عن عوادم الاحتراق الصادرة عن العدد الهائل من السيارات التى تزدحم بها الطرق ، وأغلبها يحتاج إلى خدمة الاصلاح والصيانة بما يقلل من مخرجاتها . ويضاعف من كمية العوادم الضارة بطء حركة المرور فى الشوارع ، نتيجة لكثافة المرور ونقص السيولة الكافية ، والتلوث الناشئ عن مداخن محطات القوى والمراكز الصناعية التى تحيط بالقاهرة ، وعن آلاف الورش الصغيرة والمسابك المنتشرة بين الكتل السكنية .

الأمر الثانى : هو التلوث الضوضائى الذى يملأ الحيز البيئى بالضجيج الذى يضر بحاسة السمع ، والجهاز الدورى وبعض العمليات الحيوية الأخرى . ومصدر هذه الضوضاء آلات التنبيه ، وضجيج الآلات ووسائل النقل وأجهزة الاعلام ، وأصوات الميكروفونات العالية وغيرها ، وكلها أمور تتصل بسلوك الأفراد .

الأمر الثالث : هو التلوث الناشىء عن تراكم القمامة والمخلفات الصلبة ، حيث إن عملية التخلص من القمامة والمخلفات فى المقالب العمومية المكشوفة هى طريقة غير صحية ، تنتج عنها أضرار صحية بالغة تؤدى إلى تلوث البيئة المحيطة ، نتيجة انتقال الحرائق المستمرة وانبعاث الأدخنة والغازات والروائح الكريهة ، التى تؤدى إلى التهاب العين وحساسية الجهاز التنفسى ، خاصة بعد تخمر المواد العضوية وتعفن الحيوانات النافقة ، وانتشار الحشرات والقوارض الناقلة للأمراض والطفيليات . وقد تؤثر المقالب العمومية المكشوفة على المياه الجوفية ، خاصة إذا كانت هذه المياه قريبة من سطح الأرض ، أو توجد شقوق أرضية فى التربة . ومسببات ذلك كثيرة منها سلوك الأفراد ، وقصور

أجهزة الجمع والنقل عن تناول هذه الأحمال المكدسة من قمامة المدن .

الأمر الرابع : يرجع إلى المسائل المتصلة بالصرف الصحى ومعالجة المخلفات السائلة ، وقد أنفقت الدولة ، من الموارد المصرية وموارد العون الدولى ، البلايين لاستكمال شبكات الصرف الصحى فى مدينتى القاهرة والاسكندرية وغيرهما من مدن مصر ، ولاتزال فى حاجة إلى المزيد من الإنفاق فى هذا المجال .

هذه القضايا البيئية المركبة تحتاج إلى تكامل بين شبكات الصرف الصحى وأجهزة جمع القمامة ، وبين سلوك الناس واسهامهم فى التخفيف من عبء التلوث ، وبين الوسائل التنظيمية الادارية التى تعمل على ترشيد تدفق الناس من الريف الى الحضر ، فى إطار التخطيط الوطنى للتوزيع السكانى .

٤ - البيئة فى الريف المصرى :

تكون القرية المصرية وما يحوطها من أرض زراعية (زمام القرية) نظاما بيئيا هو وحدة الريف . وقد ورث النظام البيئى عددا من المشاكل البيئية القديمة ، ثم طرأت عليه جملة من المشاكل البيئية الحديثة التى صاحبت تطور الفلاحة ووسائلها .

وتتصل المشاكل البيئية القديمة بالمستوى العام للنظافة ، أى تراكم المخلفات الصلبة من البقايا والمخلفات العضوية ، مما ساعد على تكاثر الحشرات والقوارض ، ومنها ناقلات للمرض . كما تتصل بما تحمله البيئة من مصادر الأمراض البيئية ، أى المرتبطة بأنماط بيئية خاصة ، كارتباط البلهارسيا بالبيئة المائية فى الترع والمصارف ، حيث تكون القواقع التى يستكمل فيها الحيوان المسبب للمرض دورة حياته ، وارتباط الملاريا بالبيئة الرطبة التى تمثلها حقول الأرز والبرك التى تتجمع فيها المياه ، حيث تكون بيئة تكاثر البعوض الناقل للمرض . وتتصل كذلك ببعض مناهج السلوك مثل مشاركة الحيوان الزراعى لصاحبه فى المسكن ، وهذه المشاركة تسمح بانتقال أنواع خاصة من الأمراض من الحيوان الى الانسان . وتتسبب فى حدوث وفيات بدرجة كبيرة ، حيث دلت الاحصائيات البيطرية عام ١٩٧٧ - أن حمى « الوادى المتصدع » Rift Valley Fever أصابت حوالى عشرين ألفا من البشر ، توفى منهم حوالى ٦٠٠ - عدا ما أصاب المواشى ، وما سببته هذه الحمى من ارتفاع نسبة الاجهاض ، خاصة فى الأغنام .

ويشكل تلوث المياه المستعملة للشرب - سواء أكانت سطحية أو جوفية بمخلفات الصرف الصحى - خطر داهما ، إذ يساعد على انتشار الكثير من الأمراض ، كالاسهال والتيفود والباراتيفود والكوليرا والالتهاب الكبدى وشلل الأطفال وغيرها .

اضافة الى ذلك ؛ فما زالت بعض المنازل الريفية تحتوى على أفران لانتاج الخبز ومواقد للطهى ، تستعمل فى إشعالها المخلفات الزراعية وروث الحيوانات بعد تجفيفه . وقد أوضحت بعض الدراسات التى أجريت لتقييم التلوث داخل المنازل الريفية ، ارتفاع نسب بعض الملوثات مثل أول أكسيد الكربون وثانى أكسيد الكبريت والسناج فى المنازل التى تستعمل هذه الأنواع من الوقود ، وكذلك ارتفاع نسبة الاصابة ببعض الأضرار الصحية ، مثل أمراض العينين والجهاز التنفسى والتأثير على نواتج الحمل ، إذا ماقورن سكان هذه المنازل بساكنى المنازل التى تستعمل الغازات البترولية للطهى .

أما المشاكل البيئية الحديثة ، فتتصل بتلوث البيئة بالكيماويات الزراعية التى تستخدم فى تسميد الأرض الزراعية ومكافحة الآفات والأعشاب الحقلية ، وفى حفز معدلات نمو الحيوان الزراعى والدواجن ، حيث يجد فائض هذه الكيماويات الزراعية سبيله الى مكونات الوسط البيئى : الهواء والأرض والمياه .

وقد تطورت وسائل رش المبيدات - وخاصة فى حقول القطن - حيث استخدمت الطائرات ، مما وسع من مدى انتشار الملوثات فى جو الريف ، وتعرضه الى حوادث الضرر البيئى بسبب هذه الكيماويات ، مثل حادث تطور فى عام ١٩٧١ ، الذى نفق فيه قرابة ألف رأس من

الماشية ، فضلا عن الحوادث العديدة التى نتج عنها الكثير من حالات التسمم والوفاة ، نتيجة التعرض لهذه الكيماويات .

وبدخول المياه النقية الى القرية المصرية ، برزت مشكلة الصرف الصحى ، وأصبحت مخلفاته من مصادر تلوث القرية وشبكات الرى والصرف والمياه الأرضية .

أما المشكلات البيئية المستجدة فى القرية المصرية - والتى نشأت بعد أن اتخذت الدولة خطوات جادة لمنع صناعة الطوب من الطمى فى قمائن الطوب التقليدية - فقد نتجت عن اتجاه الفلاح الى صناعة الطوب داخل القرى وداخل المنازل الريفية ، واستعماله منتجات البترول (المازوت) ولأيام طويلة فى حرق الطوب ، الأمر الذى لوث جو المنازل الريفية وجو القرية بسحابات من الدخان الأسود والغازات الضارة نتيجة هذا الاحتراق .

وهكذا تتضح الحاجة الى الجمع بين الوسائل التكنولوجية والوسائل الاجتماعية ، للتقليل من أضرار التدهور البيئى فى الريف المصرى ، فهناك وسائل تكنولوجية متاحة لاستخدام المخلفات العضوية كمصدر لانتاج الغاز الحيوى ، وهى تكنولوجيا تعتمد على التخمر اللاهوائى الذى ينتج الغاز كمصدر للطاقة النظيفة ، ويحول المخلفات العضوية الى سماد عضوى جيد ، ويقلل الى أدنى حد ما تحمله من ميكروبات مسببة لأمراض الانسان والحيوان . وبالتدريب والتوعية يكتسب الفلاح القدرة على توقى الكثير من أضرار الكيماويات الزراعية .

٥ - بيئة العمل والمسكن :

تشمل القضايا البيئية المركبة ، مايتصل بالبيئة المحدودة التى يعيش ويعمل فيها الانسان ، كالمنزل وعنبر المصنع . وهنا تظهر أهمية تصميم الوحدة السكنية وتخطيط الحلة فى القرية والمجاورة فى المدينة ، ومكونات مواد البناء . فاذا كان تصميم البناء والمواد المستخدمة فى بنائه مناسبة للبيئة ، زادت معدلات الراحة للساكن من نواحى الضوء والتهوية ودرجات الحرارة والراحة الاجتماعية . على أن مصر - وغيرها من دول الاقاليم الحارة - استجلبت أنماطا من العمارة نشأت فى إطار المناخ البارد ، وتجاهلت أنماطا قديمة من العمارة كانت تهيئ قدرا أكبر من التوائم البيئى . وقد سعى المهندس « حسن فتحى » الى علاج هذا الخلل . فالحجر الجيرى وطوب اللبن مواد ذات قدرة أكبر على عزل الحرارة من الأسمنت المسلح والطوب الأحمر . والواجهات الزجاجية التى تصلح للجو البارد لاتصلح لمناطق الجو الدافئ ، لأنها تزيد من الحرارة داخل المبنى ، وترفع من نفقات التبريد .

أما فى بيئة العمل - وخاصة فى عنابر المصانع وفى دهاليز المناجم - فالعامل يتعرض للتهوية السيئة ودرجات الحرارة والرطوبة المتباينة ، ومعدلات عالية من التلوث بالضوضاء والأتربة ، والدقائق المتطايرة والأبخرة والمواد الكيماوية الأخرى . ومن ثم نشأ الاهتمام بدراسة علوم الصحة المهنية ضمن التخصصات الطبية التى تدرس حاليا فى كليات الطب ، وأقيم مركز متخصص فى بحوث الصحة المهنية ودراساتها . كذلك اتضحت أهمية الجمع بين الوسائل التكنولوجية المتصلة بتصميم عنابر المصانع بقصد تحسين التهوية والإضاءة ، وبين وسائل التحكم الهندسية والمتصلة بالعمليات الصناعية بقصد ضبط درجات التلوث ، وبين الوسائل المتصلة بالسلوك الفردى كتدريب العمال على توقى أضرار التلوث واستخدام الملابس الخاصة ، وتكثيف برامج الوقاية من الحوادث ، وكذلك الرصد البيئى والبيولوجى فى مكان العمل والعاملين ، واستكمال تدريب العدد الكافى من مسئولى الأمن الصناعى وصحة البيئة .

ويتعرض عمال المناجم - كمناجم الحديد والمنجنيز والفوسفات والتلك - لأضرار صحية بالغة ، نظرالما تحدثه دقائق الأتربة المتناثرة من خامات المعادن ، وماتحدثه الأتربة المعدنية من آثار على الرئة والجهاز التنفسى . كذلك يتعرض عمال المحالج وصناعات الغزل والنسيج لارتفاع تركيز غبار القطن فى بيئة العمل ، وماله من آثار ضارة على الجهاز التنفسى ، كما يتعرض عمال النسيج للصمم المهنى نتيجة للضوضاء

الشديدة ، ومثل هذا يقال عن صناعات أخرى ، منها صناعة البطاريات والزجاج والأدوية .

وقد جرى تقدير لأعداد العاملين الذين أصيبوا بأمراض مهنية نتيجة تعرضهم للمخاطر البيئية في مكان العمل ، منسوبا الى عدد العمال المؤمن عليهم ضد تلك الأمراض لدى الهيئة العامة للتامينات الاجتماعية ، فتبين أن من بين ٨١٦٦٨٧ عاملا مؤمنا عليهم في سنة ١٩٨٠ ، كان هناك ٢٣٣٨٥٠ معرضون للمخاطر المهنية ، وأن من بين هؤلاء أصيب بالأمراض المهنية ١٥٩٧ عاملا بنسبة ٠,٦٨٪ من عدد المعرضين ، وبنسبة ٠,٢٤٪ من إجمالى عدد المؤمن عليهم . وفي سنة ١٩٨٦ بلغت هذه الأعداد ٩٧٦٥٨٣ مؤمنا عليهم ، منهم ٢٧٤٧٢٤ معرضون للمخاطر المهنية ، و٤٩٥ مصابين بالأمراض المهنية ، بنسبة ١٨٪ من المعرضين ، وبنسبة ٠,٠٥٪ من إجمالى عدد المؤمن عليهم .

وقد كانت أمراض الصدر المهنية هي الأكثر شيوعا خلال الفترة ٨٠ - ١٩٨٦ ، ونتجت عن التعرض لغبار السليكا والاسبستوس والقطن في المناجم والمصانع وغيرها . ويلى ذلك الأمراض الناجمة عن التسمم بالمواد الكيميائية ، مثل الرصاص والزئبق والمبيدات والهرمونات في صناعة الأدوية ، وأمراض الجلد المهنية التي ترجع إلى التعرض للمواد البترولية وغيرها .

وكانت أكثر الأمراض المهنية الناتجة عن المخاطر الفيزيائية في مكان العمل هي : الصمم المهني الناتج عن الضوضاء ، لاسيما في صناعة النسيج ، ثم عتامة عدسة العين (الكتاركت) نتيجة التعرض للأشعة تحت الحمراء أمام الأفران وغيرها ، ثم الأمراض الناتجة عن التعرض للاشعاعات المؤينة .

أما أقل الأمراض شيوعا ، فهي تلك التي تتسبب عن الميكروبات والعوامل البيولوجية ، مثل الدرن الرئوى المهني في مستشفيات الأمراض الصدرية .

كذلك فإن الخسائر المباشرة وغير المباشرة الناتجة عن حوادث واصابات العمل نتيجة لمخاطر ميكانيكية في مكان العمل ، قد قدرت في عام ١٩٩٠ بما يساوى ٥٠٠ مليون جنيه مصرى .

وتتعرض المرأة الريفية - أثناء قيامها بإعداد الخبز والطعام مستخدمة مخلفات المزرعة من الحطب والروث المجفف - لأضرار صحية تتصل بزيادة نسبة الغازات والمركبات الكيميائية الناتجة عن الاحتراق ، وكذلك الدخان ومافيه من دقائق سخامية .

٦ - البيئة العامة وصحة الانسان :

تدخل الى البيئة المصرية على مر السنين أعداد متزايدة من المواد الكيميائية ، تستعمل في الصناعة والزراعة وفي الأغراض الأخرى ، ومن أهم تلك المواد الكيماويات الزراعية وخاصة المبيدات . وقد قدر استهلاك مصر من المبيدات عام ٩١/٩٠ بحوالى ٦٢,٥ ألف طن ، وعام ٩٢/٩١ بحوالى ٦٦,١ ألف طن .

وبين عام ٦٦ - ١٩٨٠ تراوح عدد حالات التسمم بالمبيدات سنويا على مستوى الجمهورية (من واقع سجلات وزارة الصحة) مابين ٤٩٣ و ٢٦٧١ حالة ، بمتوسط قدره ١٢٦٦ حالة سنويا .

وفيما بين سنة ٨٠ - ١٩٨٩ كان متوسط عدد حالات التسمم بالمبيدات ، على مستوى الجمهورية سنويا ، حوالى ١٥٣٢ حالة ، وبلغ معدل الوفاة في المتوسط ٢,٤٪ .

ومن الحوادث البيئية الجسيمة المسجلة في سجلات وزارة الصحة ، تسمم ١٠١ حالة بالمبيدات في يوم ٧٧/٧/٢٩ بمحافظة

القليوبية ، و ١٦٥ حالة يوم ١٣/٧/ ٧٦ فى الدقهلية .

وتتسبب الكيماويات المستعملة فى الصناعة والأغراض الأخرى (غير الزراعية) ، فى حوادث بيئية جسيمة . ومثال ذلك ماحدث سنة ١٩٨٧ نتيجة احتراق مخزن للمواد الكيميائية (قنابل الدخان) بالاسكندرية ، حيث تصاعدت كمية ضخمة من الدخان نتيجة الاحتراق ، تسببت فى وفاة ٨ أشخاص وتأثر ٤١١٩ آخرين ، دخل منهم المستشفى ٣١١٩ .

والأمر يستلزم - بالإضافة الى اتخاذ الإجراءات الوقائية أثناء نقل أو تداول المواد الكيميائية - وجود خطة للطوارئ ، مبنية على دراسة احتمالات حدوث تلك الكوارث داخل أو قرب الأماكن التى تخزن أو تتداول فيها مواد كيماوية خطرة .

كذلك نتج عن الزيادة الكبيرة ، فى أعداد السيارات والصناعات الملوثة وحرق القمامة والحركة الناتجة عن تزايد عدد السكان - زيادة التلوث الجوى - حيث دلت الدراسات على أن تركيز الأتربة المتساقطة بوسط المدينة قد زاد خلال فصل الصيف ، من ٣٥ طنا / ميل ٢ / شهر بوسط مدينة القاهرة ، الى حوالى ١٨٠ طنا / ميل ٢ / شهر خلال عام ١٩٧٨ ، وإلى حوالى ٢٠٠ طن / ميل ٢ / شهر خلال عام ١٩٨٣ . والجداول التالية توضح بعض نسب التلوث .

جدول رقم (١)
المتوسط السنوى لتركيز الأتربة العالقة عام ١٩٧٩ بمنطقة القاهرة وشبرا الخيمة (ميكروجران / م٣)

وسط المدينة	منطقة الدقى السكانية	منطقة شبرا الخيمة
٨٠٤	٢٧٥	٤٧٩

ويتضح من هذا الجدول ، أن تركيز تلك الأتربة يصل فى المنطقة الصناعية الى ضعف تركيزه فى المنطقة السكنية ، بينما يصل إلى حوالى ٣ أضعاف ذلك فى وسط المدينة .

جدول رقم (٢)
تركيز عنصر الرصاص بمدينة القاهرة وشبر الخيمة
(ميكروجرام /م٣ فى الهواء الجوى)

المناطق	متوسط سنوى	اعلى تركيز خلال شهر	الحد الأقصى المسموح به عالميا
وسط المدينة	٣.٤	٩.٥	١.٥
الدقى / الجيزة	٩ر	٢.٥	١.٥
المنطقة الصناعية	٢.١	٥.٢	١.٥
شبرا الخيمة	١.٢	٣.٥	١.٥

ويتضح من هذا الجدول أن الأتربة تشكل خطورة بالاضافة إلى حدوث الاصابة بالأمراض الصدرية ، بالنظر إلى أنها تحتوى على الكثير من المعادن السامة مثل عنصر الرصاص السام .

جدول رقم (٣)
تركيز الرصاص بدم عينات من جنود المرور

التعرض	تركيز الرصاص بالدم (ميكروجرام / ٣ سم ٣)
تعرض متوسط	٣٩
جنود معرضون بمناطق مزدحمة	٦٧
سكان القاهرة	٢٩
سكان الريف بمحافظة الشرقية	٩

يتضح من هذا الجدول .. أن تركيز الرصاص على مستوى الشارع قد يصل الى اكثر من ١٥ ميكروجرام/م٣ اشهر ، وقد نتج عنه أن وجدت تركيزات عاليه لهذا العنصر السام بدم جنود المرور .

كما وجد أن دم ١٥٪ من جنود المرور المعرضين بمناطق مزدحمة تحوى أكثر من ٨٠ ميكروجرام / مللى ، وهى الحدود التى تحدث عندها أعراض التسمم .

جدول رقم (٤)
تركيزات بعض الملوثات فى هواء مدينة القاهرة

	التركيز بوسط القاهرة	ميكروجرام/م٣ (المستوى القياسى الأمريكى)
ثانى اكسيد الكبريت :		
متوسط سنوى	٢٨٠	٦٠
٢٤ ساعة	٢٤٠٠	٢٦٠
اتربة عالقـــــــه :		
أول اكسيد الكربـون :		
متوسط سنوى	٨٠٤	١٥٠
٨ ساعات	٢٥,٠٠٠	١٠,٠٠٠
ساعة	٦٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠
مؤكســـــــــدات :		
ساعة	٨٠٠	١٦٠

ويتضح من هذه الجداول أن تركيزات الملوثات تتزايد حتى وصلت الى الحد الذى لابد معه من حل عاجل وحاسم ، وذلك بوضع برنامج متكامل يأخذ فى اعتباره التخطيط العمرانى والحد من الملوثات واستكمال وضع القوانين والتشريعات المتدرجة والملزمة ، والتى يراعى فيها الظروف البيئية .

التنظيم الوطنى لادارة شئون البيئة

يتضمن التنظيم الوطنى لادارة شئون البيئة والتصدى لقضاياها ، مجموعة من المؤسسات والعناصر نشأت على مدى زمنى ، ولكنها تترابط وتجمع بينها وحدة الغاية ، وفيما يلى بيان بأهم هذه المؤسسات والعناصر :

١- اللجنة الوطنية لبرنامج الانسان والمحيط الحيوى ، والتابعة للجنة الوطنية للتربية والثقافة والعلوم :

عندما أقرت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) البرنامج الدولى الحكومى « الإنسان والمحيط الحيوى » عام ١٩٧٠ ؛ طلبت إلى الدول أن تنشئ لجانا وطنية للبرنامج ، وأن تضم هذه اللجان متخصصين فى العلوم المتعددة (الطبيعية - الاجتماعية - الانسانية) من الهيئات الحكومية والأهلية ، وأن تكون مهمة اللجنة متابعة تطور البرنامج الدولى ، وحفز الاسهام الوطنى فيه والافادة منه . وقد تكونت اللجنة الوطنية وضمت نخبة من خبراء مصر فى المجالات المتعددة المتصلة بعلوم البيئة وقضاياها . وجمعت اللجنة بترتيب خاص بين المهام المتصلة ببرنامج اليونسكو وبين مهام اللجنـة الوطنية لبرنامج مقابـل تهيأ له المجلس الدولى للاتحـادات العلمية (الهيئة الدوليـة للجمعيـات والاتحـادات العلميـة الأهليـة) ، وهـو برنـامج اللجنة الدوليـة للمسائل البيئية .

وقد عاونت اللجنة الوطنية لبرنامج الانسان والمحيط الحيوى فى الإعداد لمساهمة مصر فى مؤتمر الأمم المتحدة الأول عن البيئة ، والذى عقد فى استوكهولم ١٩٧٢ . وفى عام ١٩٧٧ صدر قرار وزير التعليم رقم ٢٤٥ بتشكيل لجنة خاصة ، ضمت الى أعضاء لجنة الانسان والمحيط الحيوى عددا من ممثلى الوزارات ، وأنهت اللجنة الخاصة مهمتها وقدمت تقريرها النهائى فى مايو ١٩٧٨ . وقد عرض التقرير على مجلس الوزراء وأقره وبدأت خطوات التنفيذ . وقد خلص التقرير الى اقتراح تنظيم يتضمن العناصر الرئيسية الأربعة التالية :

- لجنة وزارية عليا لشئون البيئة يتبعها صندوق خاص وأمانة .
- شبكة وطنية للأرصاد (والبيانات) البيئية .
- معهد عال لتدريب وتأهيل الأخصائيين فى العلوم البيئية .
- برنامج وطنى للبحوث والدراسات العلمية البيئية .

٢ - تشريعات البيئة :

تبلورت عناصر التنظيم الوطنى للبيئة فى غضون السنوات الخمس ٨٠ - ١٩٨٥ ، وفى هذه الفترة صدرت عدة تشريعات وقرارات تنظيمية هامة ، وأهم التشريعات والقرارات الرئيسية هى :

• القانـون رقـم ٤٨ لسـنة ١٩٨٢ فـي شأن حماية نهـر النيل والمجارى المائية من التلوث .

• القانـون رقـم ١٠٢ لسنة ١٩٨٣ بشـأن المحميات الطبيعية البرية والبحرية .

• القانون رقم ١٠١ لسنة ١٩٨٥ بفرض رسم على تذاكر السفر الدولى ، يخصص ريعه لتمويل مشروعات السياحة وحماية البيئة .

• قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٣١ لسنة ١٩٨٢ بانشاء جهاز لشئون البيئة برئاسة مجلس الوزراء .

٣ - أنشطة ومجالات شئون البيئة :

ينطوى الإطار المؤسسى لإدارة شئون البيئة فى مصر على أنشطة ومجالات تناط بعديـد مـن الوزارات والمؤسسات والهيئات ، تشمل وزارات : الصحة فيما يتصل بالجوانب الصحية الوقائية والعلاجية ، والصناعة فيما يتصل بالمجالات المتعلقة بالتلوث الصناعى بصورة المختلفة ، والزراعة فى مجالات الموارد الطبيعية والمحافظة عليها ، والإسكان والتعمير والمجتمعات الجديدة فى ميدان العلاقة بين السكان والمكان ، والمحليات والمحافظات فيما يتصل بالشئون البلدية والقروية ، ووزارة الرى فيـما يتعلق بحماية المجـارى المائية الى غـير ذلك مـن الوزارات والهيئات .

٤ - شبكة الارصاد :

لاتزال الشبكة المصرية للأرصاد (البيانات) البيئية فى حاجة الى التطوير والدعم ، ليكون لها القدرة على رصد ومتابعة التلوث والتدهور فى عناصر البيئة (الهواء - الماء - الأرض - الكائنات الحية) . ويوجد حاليا جزء مـن شبكة ارصاد الهواء فى معهد البيئة التابع لوزارة الصحة ، بالإضافة لاجتهادات الباحثين فى المركز القومى للبحوث ، والمعهد العالى للصحة العامة بالاسكندرية . ويرجى أن تتاح الامكانات لتستكمل عناصر هـذه الشبكة ، بحيث تصب بياناتها فـى جهة مركزية تابعة لجهاز شئـون البيئة ، تكون لديها امكانات جمع وتنظيم البيانات ، (يمكن أن يحتذى بنموذج الأرصاد الجوية التى تغطى أنحاء مصر) .

٥ - معاهد البحوث والدراسات البيئية :

أنشأت جامعة عين شمس معهداً للبحوث والدراسات البيئية ، وقد قطع هذا المعهد شوطا كبيرا فى تطوير برامج الدراسة ، وتأهيل الخبراء بدراسات لدرجات عليا (دبلوم - ماجستير - دكتوراه) . بالاضافة الـى دورات دراسية قصيرة موجهة الى فئات محددة ، وعقد ندوات ومؤتمرات علمية . كذلك أنشأت جامعة الاسكندرية وحدات للدراسات العليا والبحوث البيئية ، بالاضافة الـى دراسـات قسـم الموارد الطبيعية بمعهد البحوث والدراسات الأفريقية بجامعة القاهرة .

وهناك اجتهادات فى وزارة التربية والتعليم لادخال قدر من المعارف البيئية فـى مناهج الدراسـة فى المدارس الاعدادية والثانوية ، كذلك توجد فـى عدد مـن كليات التربية - وخاصة كلية التربية بجامعة عين شمس وكلية التربية بجامعة طنطا - دراسات متقدمة فى رسائل الدرجات العليا عن التربية البيئية ، واجتهادات لادخال العلوم البيئية فى مناهج اعداد المعلمين .

٦ - مجلس بحوث البيئة :

أنشأت أكاديمية البحث العلمى والتكنولوجيا مجلسا لبحوث البيئة فى عام ١٩٧٢ ، وأعادت تشكيله فى عام ١٩٨١ ، وقد عمل المجلس على تشجيع البحوث والدراسات الموسعة فى مجالات البيئة ، ووضع خطة خمسية (٨٢ - ١٩٨٧) للبحوث البيئية .

٧ - الموارد المالية :

يرتب القانـون ١٠١ لسنة ١٩٨٥ موارد تجمع بين صفتى الاضافية (خارج بنود الموازنة الحكومية المعتادة) والموصولية (موارد متصلة ومستقلة) . وهذا تنظيم متقدم جدا ، ولاتزال المؤسسات الدولية تسعى لايجاد وسائل تجمع بين هاتين الصفتين على الصعيد العالمى .

٨ - التشكيلات الأهلية :

تكونت فى السنوات الأخيرة عدة تشكيلات أهلية غير حكومية ،

بعضها على النطاق المحلى والآخر على النطاق الاقليمى ، تعنى بقضايا البيئة وتبذل جهودا فى حدود امكاناتها للتوعية بهذه القضايا ، والتركيز على أهمية مشاركة الشعب فى اتخاذ القرارات المناسبة لضمان صحة البيئة ، سـواء مـن حيث الحـد مـن تدهورها أو معالجة مايحدث لها من تدهور .

ومن الجدير بالذكر ، أن هذه الأنشطة تعانى من عدة معوقات مالية وادارية وقانونية تحد مـن فعاليتها ، ولذلك فان الأمر يتطلب دعم هذه الأنشطة من جانب السلطات المسئولة ، وتمكينها من أداء دورها المتكامل مع جهود الأجهزة الحكومية .

استراتيجية وطنية لصون البيئة

تتضمن البيئة التى يعيش فى اطارها المجتمع الانسانى ، الحيز المكانى الذى يتاح للمجتمع (الحدود السياسية للقطر – الحدود الادارية للمحافظة – الحدود المتوارثة لأراضى القبيلة) وما يحويه من عناصر تتحول بفعل الانسان الى انتاج وثروة ، وما يكون من عوامل تتأثر بها صحة الانسان وما يربيه من حيوان أو يزرعه من المحاصيل ، أى أن البيئة هى : وعاء الموارد الطبيعية وخامات التنمية ، ومجموعة العوامل التى تؤثر على العمليات الفسيولوجية والصحية والنفسية للانسان .

ففيما يتصل بالوجه الأول (وعاء الموارد الطبيعية) تبرز أهمية التنمية المتواصلة كهدف استراتيجى ،ولاسبيل لاستمرار التنمية وتواصلها لصالح الأجيال القادمة الا فى اطار استراتيجيات للتنمية تأخذ الاعتبارات البيئية فى الحسبان ، وتستهدف تحقيق التوازن البيئى وقدرة النظم البيئية على العطاء المستمر ، وهذا هو الفرق بين تنمية الموارد الطبيعية وبين استنزافها . أما الوجه الثانى فيتعلق بقضايا نوعية البيئة ، وحق الانسان فى أن يعيش فى بيئة لاتتضرر بظروفها وظائفه الحيوية ، وتنص دساتير كثير من الدول على هذا الحق .

التنمية المتواصلة :

تعرف التنمية المتواصلة بأنها التنمية التى تتوخى إشباع الحاجات الأساسية للجيل الحاضر ، دون الإخلال بحقوق الأجيال القادمة فى الحصول على حاجاتهم . أى أنها التنمية التى توازن بين متطلبات الحاضر والمستقبل فيما يتصل بالموارد الطبيعية ، وقدرة النظم الطبيعية المنتجة (أراضى الزراعة والمراعى والغابات ومصايد الأسماك) على الانتاج .

ومشروعات تنمية الموارد الطبيعية غير المتجددة (التكوينات الجيولوجية التى تحوى حقول البترول وطبقات الفحم والخامات المعدنية والمياه الجوفية الحفرية) هى تنمية غير متواصلة ، لأن الموارد هنا مواد مختزنة فى باطن الأرض ، ما يؤخذ منها لا يتجدد (مثل حقول البترول فى جمصة والغردقة والتى كانت أول حقول تنتج البترول فى الشرق الأوسط ، وقد نضبت مواردها ، وكذلك الكثير من آبار المياه فى الواحات وقد توقف تدفقها) . والطبيعى هنا أن يأخذ الجيل الحاضر من هذه الموارد ما يكفى حاجاته الأساسية ، وأن يكون الاستغلال بالترشيد وكفاءة التناول بما يمد الأجل للانتفاع بهذه الموارد ، والسعى لاستخدام تكنولوجيات تزيد من عطائها على المدى الأطول (حقن آبار البترول الناضبة بالماء والبخار لتعطى من مخزونها ما لم يكن متاحا من قبل ، الافادة من ركام المناجم ، مثل ذهب السكرى بالصحراء الشرقية لانتاج الذهب) .

أما بالنسبة لمصادر الموارد الطبيعية المتجددة فى الأراضى الزراعية والمراعى والغابات ومصايد الأسماك ، فان التنمية الموصولة تعنى تحقيق التوازن بين قدرة الوحدة الانتاجية على الانتاج وعلى تعويض ما يحصده الانسان أو يجمعه من مواردها ، وبين ما يأخذه الانسان منها ، ووحدة الانتاج فى هذا القطاع تعتمد على منظومة بيئية تتم فى اطارها تفاعلات بيئية هى أساس الانتاجية ، والصيانة هنا تعنى المحافظة على صحة المنظومة البيئية ، أى على صحة التفاعلات التى تعتمل بين عناصرها ومكوناتها ، وقد وضعت الاستراتيجية العالمية لصون الطبيعة (١٩٨٠) ثلاثة مقاصد رئيسية لتحقيق ذلك :

– المحافظة على سلامة العمليات البيئية الأساسية (قدرة النبات على النمو – قدرة السمك على التكاثر – خصوبة التربة – قدرة المياه الجارية على تنقية ذاتها) .

– صــون الموارد الوراثيــة ، أى المكونات الوراثيــة الموجــودة فى الكائنات المستأنسة والبرية جميعا ، ويتم ذلك بانشاء مناطق برية محمية (المحميات الطبيعية – المتنزهات الوطنية ، بنوك الموارد الوراثية) .

– مراعاة الاستغلال فى حدود طاقة النظام البيئى على الحمل ، أى قدرته على التجديد والإحلال .

وتشير هذه المقاصد الثلاثة الى العمليات الأساسية فى النظم البيئية ، كعمليات البناء الضوئى ، وتكاثر الأحياء ، ونشاط الكائنات الدقيقة فى التربة بما يجدد خصوبتها ، أى يعوض ما امتصته جذور النبات . وهذه العمليات الأساسية تتفاعل فى النظم البيئية الفطرية وكذلك فى النظم البيئية التى يديرها ويحصل على نتائجها الانسان ، مثل المزارع ، والمراعى ، والغابات . والتنمية المتواصلة تتطلب من المجتمع أن يراعى وحدة النظام البيئى وتكامل عناصره .

ويقتضى التوازن بين قدرة النظم البيئية (وحدات المحيط الحيوى) على العطاء وبين ما يأخذه الانسان ، أن يحفظ نفسه – عدد السكان ومعدلات استهلاكهم – فى حدود قدرة النظام البيئى على الحمل . ومشكلة السكان فى مصر تحتاج الى تناول حاسم ومؤثر ، وينبغى أن تكون ضمن عناصر استراتيجيات التنمية ، وبغير هذا ستعجز جهود التنمية عن رفع مستوى المعيشة وتحقيق التوازن البيئى والاقتصادى .

ويعتمد الانسان فى تحويل عناصر المحيط الحيوى الى سلع وخدمات تشبع حاجة المجتمع ، على وسائل وأدوات تكنولوجيـة . وتتطلب التنمية المتواصلة اختيار الوسائل التقنية الملائمة :

(أ) ذات المخلفات المحدودة قليلة الملوثات .

(ب) التى تعتمد على اعادة استخدام الموارد وتدوير المخلفات ، بما فى ذلك مخلفات الزراعة والصناعة .

(ج) التى تستهدف زيادة كفاءة استخدام الطاقة والافادة من موارد الطاقة المتجددة .

(د) التى تراعى فى توزيع الوحدات الصناعية والحلل السكانية خطة وطنية لاستخدامات الأرض ، تأخذ الأحوال البيئية والموارد الطبيعية المتاحة فى الاعتبار ، وتمنع التناقض بين الاستخدامات المتباينة .

(هـ) التى تحقق التوازن بين ما تتيحه من فرص العمل والزيادة فى السكان

ويعنى هذا كله أن تكون لمصر "سياسة تكنولوجية" تأخذ فى الاعتبار تفاعلات التنمية والبيئة ، وتتوخى العون على تحقيق التنمية المتواصلة .

وصحة العلاقة بين التنمية والبيئة تعتمد على النظام الاجتماعى ، أى النظام الذى تدير به الجماعة جهودها ومساعيها لتحقيق التنمية والتقدم الاجتماعى والاقتصادى . وفى هذا المجال تتطلب التنمية المتواصلة عدة أمور منها :

– أن تتضمن سياسات التنمية أهدافا تتصل بالسكان ومعدلات تزايدهم ، ونمط توزيعهم بين الريف والحضر ، بما يحافظ (فى المدى الزمنى البعيد) على التوازن بين الموارد المتاحة والحاجات الأساسية للجماعة . والزيادة البالغة فى عدد السكان ، وتعاظم معدلات استهلاكهم ، وهجرتهم من الريف إلى الحضر – وكلها قضايا تثقل كاهل الاقتصاد والتنمية فى مصر .

– أن ترسم السياسات الوطنية وظائف التعليم والتدريب ، باعتبارها أدوات لتنمية الموارد البشرية ، أى أن يكون الهدف تحويل الأفراد الى موارد للمجتمع (الثروة البشرية) لا إلى عبء اجتماعى لأن الانسان هو عامل التنمية الأهم .

– أن توضع خطط تنمية الموارد الطبيعية والمتجددة وغير المتجددة فى اطار زمنى ، يحقق متطلبات الجيل الحاضر الأساسية ، ويأخذ فى الاعتبار حاجات الأجيال التالية ، ليورث

الآباء أبناءهم الأرض خصبة موصولة العطاء ، والمياه نقية غير محملة بالملوثات ، وحقول البترول غير ناضبة . فالظروف الاقتصادية تدفع مصر إلى تعظيم الناتج المالي من الموارد غير المتجددة (البترول) دون النظر إلى المدى الزمني وحاجة الأجيال القادمة ، وهذا وضع خاص يمكن أن نتجاوز ظروفه ، ليتسنى الرجوع إلى الوضع الذي تمليه فكرة التنمية المتواصلة ومراعاة حاجة الأجيال التالية .

– أن تتضمن برامج تنمية الموارد : الظروف والوسائل التي تحقق الفرص المتكافئة للرجال والنساء ، والتي تتوخى اسهام الجميع في كل مراحل التخطيط والتنفيذ ، وأن توضع برامج خاصة للتربية البيئية واشاعة الوعي البيئي والسلوكيات الإيجابية للحفاظ على البيئة ، ويدعو هذا الى دعم المؤسسات الاجتماعية والجمعيات الأهلية والمنظمات الجماهيرية ، لتقوم بدورها في التوعية البيئية وقبول تكاليف التنمية المتواصلة ، وليقوم الأفراد بدورهم الايجابي في تحقيق هذه التنمية .

– أن تعنى سياسات استخدام الأرض بالاستغلال الأرشد لموارد المحيط الحيوي ، بالتقليل من تضارب الاستخدامات المختلفة للأرض ، وأن توضع أولويات لاستخدامات الأرض يتقبلها المجتمع والأفراد ، وتكون بين أيدي الجميع خريطة مصر ، مبينا عليها استخدامات الأرض اليوم والغد .

– أن تتضمن مؤسسات التنمية عناصر لإدارة الكوارث والمخاطر الطبيعية ، بما في ذلك نوبات الجفاف والفيضانات والزلازل والسيول وغيرها ، وتكون من أدواتها نظم لإرصاد البيئة والانذار المبكر ، والتأمين ضد المخاطر الطبيعية ، وأجهزة للإغاثة .

– أن تتبنى السياسات الوطنية دعم الجهود الإقليمية لادارة الموارد الطبيعية المشتركة بين الدول المتجاورة ، مثل حوض نهر النيل وحوض البحر المتوسط والبحر الأحمر ، والطبقات الأرضية حاملة المياه الجوفية في شمال أفريقيا .

صون البيئة :

تتعرض البيئة للتدهور والتلوث ، مما تتدنى به قدرة النظم البيئية على العطاء ، وما يهدد صحة الانسان وحياته ، وما تتضرر به ثرواته الحيوانية والنباتية وتراثه الحضاري ، ويجب أن تتضمن الأدوات السياسية والتنفيذية في المجتمع أجهزة تعنى بصون البيئة والحفاظ على مستوياتها المناسبة . وتتضمن دساتير العديد من الدول النص على حق الانسان في العيش في بيئة صحية تكفل له النماء الجسمي والعقلي والنفسي ، كذلك تنظم التشريعات البيئية حق الأفراد في اللجوء الى القضاء اذا تعرضوا للأضرار البيئية .

وتتألف أجهزة حماية البيئة من ثلاثة عناصر رئيسية :

أ – شبكة لإرصاد البيئة : تغطي القطر جميعه . وتكون مهمتها جمع الأرصاد البيئية على نحو منتظم ومتصل ، وأن تصدر بيانات وتقارير عن حاجة البيئة في سائر أجزاء البلاد ، وخاصة الهواء في الريف والحضر ، والمياه الداخلية والمياه الساحلية ، وحالة بيئات العمل والصحة البيئية .

وتوجد في مصر بعض عناصر لإرصاد البيئة تتمثل في معهد البيئة بامبابة (وزارة الصحة) وفي مراكز البحوث والجامعات ، ولكنها تحتاج الى استكمال وترابط ، لتتألف في مصر شبكة وطنية للأرصاد البيئية على نمط شبكة الأرصاد الجوية في مصر .

ب – جهاز لحماية البيئة : لتخطيط الجهد الوطني لحماية البيئة بشقيها (الموارد الطبيعية ونوعية البيئة) ، وتنسيق تنفيذ مشروعات وجهود حماية البيئة . وهي جهود ينبغي أن تنهض بها وزارات التنمية (الزراعة – الصناعة – الاسكان – المجتمعات الجديدة – الري) ووزارات الخدمات (الصحة – التعليم – الشئون الاجتماعية – الحكم المحلي) .

جـ – مجموعة من العناصر المعاونة منها :

• التشريعات البيئية .

• برامج البحوث والدراسات البيئية .

• برامج التعليم والتدريب البيئى .

• برامج تمويل مشروعات البيئة .

جهاز شئون البيئة :

صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٣١ لسنة ١٩٨٢ بانشاء جهاز لشئون البيئة برئاسة مجلس الوزراء ، حتى يتاح له الموقع المناسب لوضع السياسات والخطط الوطنية فى مجالات البيئة ، والمتابعة والتنسيق فيما بين الهيئات الحكومية والأهلية المسئولة عن شئون البيئة ، ويقترح أن تتضمن الوظائف الرئيسية لجهاز شئون البيئة مايلى :

١- وضع السياسات والخطط الوطنية لحماية البيئة وصون الموارد الطبيعية . ويتفرع عن هذه الوظيفة :

- وضع السياسات والخطط القطاعية فى مجال استخدام الموارد وصون البيئة .

- انشاء قاعدة للبيانات عن الموارد وعن حاجة البيئة (نظام البيانات الجغرافية G.I.S) .

- إعداد تقارير دورية عن حاجة البيئة يقدمها رئيس مجلس الوزراء الى الهيئة التشريعية .

٢ - التصدى للقضايا البيئية الرئيسية التى تدخل فى مجالات عمل عدد من الهيئات الحكومية والمؤسسات الأهلية . ومن أمثلة ذلك :

- سياسة استخدام الأرض فى مصر (تدخل فى مجالات عمل وزارات الزراعة والتعمير والمجتمعات الجديدة والحكم المحلى والمواصلات والسياحة والدفاع) .

- السياسة الوطنية فى مجال الطاقة (تنمية مصادر الطاقة التقليدية وغير التقليدية وتدخل فى مجالات عمل وزارات الكهرباء والطاقة والرى والبحث العلمى والمواصلات) .

- صيانة المياه الداخلية (شبكة الرى والصرف والبحيرات وتدخل فى مجالات عمل وزارات الأشغال العمومية والموارد المائية والزراعة والصحة والاسكان والحكم المحلى) .

٣- السعى لاستكمال التشريعات البيئية ، والعمل على دعم الأجهزة والمؤسسات المناط بها تنفيذ هذه التشريعات ، وهى أجهزة تتبع وزارات ومؤسسات حكومية ، ويسعى جهاز شئون البيئة حاليا لاستصدار قانون البيئة الموحد ، وقانون لحماية الهواء من التلوث ، وقانون حماية المياه البحرية والاقليمية .

ويذكر فى هذا الصدد أن القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٢ بشأن حماية مياه نهر النيل من التلوث صدر منذ عشر سنوات ، وأناط مسئولية تطبيقه بوزارة الرى (الأشغال العامة والموارد المائية) ولا يزال التنفيذ الفعال لهذا القانون قاصرا، ولجهاز شئون البيئة دور فى دعم وزارة الأشغال والموارد المائية ومعاونتها فى هذا الشأن .

٤ - لجهاز شئون البيئة دور هام فى دراسة خطط التنمية وبرامجها ، لمراعاة استكمال دراسات التوابع البيئية لمشروعات التنمية ، وأن هذه المشروعات تراعى عناصر السياسة البيئية ، بما فى ذلك :

- موقع الوحدات الصناعية والزراعية والحل السكنية ، وعناصر البيئة الأساسية والخدمات ، فى اطار الخطة الوطنية لاستخدامات الأرض .

- اختيار التكنولوجيات ذات المواصفات المناسبة لمتطلبات حماية البيئة وكفاءة استخدام الموارد (الخامات - الطاقة) .

- مراعاة العلاقة بين برامج التنمية وسياسة إنشاء فرص العمل .

- مراعاة نظم تناول المخلفات وتقييم أثر ذلك على البيئة .

٥ - تقديم العون الفنى والدعم المالى لمشروعات حماية البيئة وإصحاحها ، وهى مشروعات تقوم بها هيئات ومؤسسات حكومية أو تابعة لقطاع الأعمال ، وهذه من الوظائف ذات الأهمية الخاصة لأنها تعمل على تصويب الأخطاء الحالية ، ومن ذلك معاونة الصناعات القائمة على ادخال وسائل الاصحاح البيئى للتقليل من المخرجات

الملوثة ، وهذا يشمل أغلب الصناعات الرئيسية القائمة حاليا ، ومحطات القوى والمجالات الآتية :

– معاونة هيئات الصرف الصحى ومياه الشرب على سرعة استكمال مشروعات الصرف الصحى ومحطات المعالجة ، وتطوير محطات تنقية المياه .

– معاونة وسائل النقل العام والخاص على الالتزام بالمواصفات التى تقلل الضرر البيئى الناشئ عن العوادم .

– معاونة صناعة تكرير البترول على التطوير الذى يجعل نواتج التكرير مطابقة للمواصفات المناسبة للبيئة ، وخاصة ما يتصل بمحتوى الكبريت ومركبات الرصاص .

– معاونة هيئات الحكم المحلى فى مشروعات اعادة تخطيط المدن ، وخاصة مناطق الصناعة والورش التى تمثل مصادر للتلوث ، ولاسيما داخل الكتل السكنية ومشروعات الصرف الصحى ومحطات معالجة المخلفات .

– معاونة هيئات تنمية السياحة على اختيار المواقع ذات الميزات البيئية لاقامة المشروعات السياحية ، وعلى التوابع البيئية لمشروعات السياحة ووضع الوسائل المناسبة لتجاوزها . وفى اطار تقديم العون الفنى للهيئات الحكومية والأهلية ، تتضمن وظائف الجهاز عقد دورات تدريبية للمسئولين عن حماية البيئة فى هذه الهيئات .

٦ – متابعة مشروعات صون الطبيعة والموارد ، بما فى ذلك المسئوليات المنصوص عليها فى القانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٣ ، والمسئوليات التى نصت عليها التشريعات السابقة ، والتى أناطت بوزارة الزراعة مسئوليات تتصل بحماية الأنواع . ويكون العمل فى إطار خطة وطنية لصون الطبيعة والتنوع الوراثى ، تشارك فيها الهيئات الحكومية والأهلية حسب مجال عملها ، على أن يقدم جهاز شئون البيئة الدعم المالى والعون الفنى لهذه الهيئات الحكومية والأهلية ، حسب مجال عملها .

ومن الأمور الهامة فى هذا المجال ، معاونة وزارة الزراعة على انشاء بنوك الموارد الوراثية لأنواع المحاصيل والحيوان الزراعى والدواجن وأقاربها البرية ، ومعاونة أكاديمية البحث العلمى والتكنولوجيا على انشاء المجموعات التصنيفية المرجعية (المتحف الوطنى للتاريخ الطبيعى) .

وتشمل هذه الوظيفة تقديم العون الفنى والدعم المالى لمشروعات حماية الآثار وعناصر التراث الحضارى من أضرار التلوث البيئى ، وهذه مسألة تفاقمت خطورتها وأضرارها البالغة .

٧ – المعاونة فى وضع برنامج للبحوث والدراسات العلمية والتطبيقية فى مجالات البيئة ، وتقع مسئولية هذا البرنامج أساسا على أكاديمية البحث العلمى والتكنولوجيا (مجلس بحوث البيئة) وتقوم على تنفيذه مراكز البحوث والكليات الجامعية ، وتكون من وظائف الجهاز تقديم العون والدعم المالى للبرنامج ومتابعة خطواته ، والربط بين نتائج البحوث والدراسات والتطبيق فى مجالات حماية البيئة .

٨ – المعاونة على وضع برنامج وطنى للتعليم والتثقيف البيئى ونشر الوعى البيئى . وتقع مسئوليات تنفيذ هذا البرنامج على مؤسسات التعليم والثقافة والاعلام والهيئات الأهلية والجماهيرية ، وتكون من وظائف الجهاز تقديم العون الفنى والدعم المالى لمتابعة تنفيذ هذا البرنامج وعناصره المتعددة . كما تشمل تقديم الدعم المالى والعون الفنى للهيئات والجمعيات الأهلية والتنظيمات الجماهيرية وغيرها ، لتؤدى دورها فى خلق الوعى البيئى وتنميته ، وفى حشد طاقات وإمكانات المشاركة الجماهيرية فى خدمة البيئة .

٩– وضع برنامج وطنى لانشاء الشبكة المتكاملة لإرصاد البيئة ، ويتضمن البرنامج مراحل متوالية تحددها أولويات يتفق عليها لتستكمل تغطية الأوساط البيئية الرئيسية ، فتعنى فى المرحلة الأولى بإرصاد التلوث أو التدهور فى الهواء والمياه الداخلية والساحلية والتربة ، أما المرحلة التالية فتعنى بإرصاد التلوث فى الغذاء والانسان والحيوان والنبات .

وعندما تستكمل شبكة الإرصاد البيئية تصبح قادرة على :

– اصــدار نشـرات دورية عــن حـالة البيـئــة فــى المناطق والأوساط المختلفة .

– اعداد تقارير دورية متكاملة عن حالة البيئة فى مصر .

– تزويد بنك التعمير بالبيانات والاحصاءات البيئية .

١٠ – يكون الجهاز ممثلا لمصر فى البرامج الاقليمية والدولية فى مجالات البيئة وصون الموارد الطبيعية ، ويكون مسئولا عن وفاء مصر بالتزامها فى هذه البرامج ، وفى تطبيق المعاهدات والاتفاقيات الدولية ، وكذلك الافـادة من امكانات ومـوارد المؤسـسـات الدوليـة التى تخـتص بقضايا البيئة وإصحاحها .

ويبادر الجهاز بالسعى لتنظيم برامج اقليمية فـى اطار التعاون بين الدول المتجاورة ، أو المشاركة فـى نظم بيئية مشتركة بقصد صونها ، ومثـال ذلك السعـى لتنظيم برنـامج اقليمى لصون حوض نهر النيل ، تشارك فيه دول الحوض التسع .

التوصيـــات

وعلى ضوء ماسبق ، وما دار فى اجتماع المجلس من مناقشات ، وما برز خلالها من اتجاهات وآراء – يوصى بما يأتى :

* إعادة النظر فى نصوص مشروع القانون الموحد للبيئة قبل اقراره ، وجعله قانونا قابلا للتطبيق حتى يسهل تنفيذه ، وعرضه على الجهات العلمية فى مصر لابداء الرأى بشأنه ، على أن يراعى النص فيه على ضرورة إعداد دراسات جدوى للعواقب والآثار البيئية للمشروعات .

* مراجعة التشريعات الخاصة بالبيئة ، والتنسيق فيما بينها ، وفيما بينها وبين المعاهدات والاتفاقيات الدولية التى وقعت عليها مصر .

* انشاء وزارة خاصة بشئون البيئة يكون من بين مهامها :

– الاهتمام بتكامل التنمية مع حماية البيئة ، بأسلوب مرن متلائم مع المتغيرات .

– تطويــــر الأجـهـزة المسئولة عن حـمـاية البـيئـة ، بحيث تـخـدم الأهداف المرجوة .

– الاهـتـمام بحـمـايــة البـلاد مــن دخول أيــة مــــواد ضـــارة بالبـيئـة – وخـاصــــة النفـايات السـامـة ، مما يقـتـضى وجـود جـهـاز متخصص بالوزارة لهذا الغرض ، تكون له لجان أو مكاتب بجميع المنافذ التى يمكن أن تدخل منهــا هذه المواد ، مـثـل : الموانى ، والمطارات ، ومنافذ الحدود .

* أن تتضــمن الوظائف الرئيســية لجـهاز شئون البيئة ما يأتى :

– وضــع سياســـات وخطــط وطـــنية لحـمايــة البـيئـة وصـون الموارد الطبيعية .

– التصدى للقضـايا البيئية الرئيسية ، كاستخدام الأرض الزراعية والميــاه الاستخدام الأمثل ، مع منع تلوث مياه نهر النيل والترع .

– ضرورة استكمال التشريعات البيئية ، بما فيها تشريعات حماية الهواء والمياه البحرية الاقليمية من التلوث .

* وضــع برنامج وطــنى للبـحـوث والدراسات العلمـية والتطبـيقـية فى مـجـالات حـمـاية البـيئـة ، تقوم على تنفـيذه مـراكـز البـحـوث والكليات الجامعية ، مع الربط بين نتائج البحوث والدراسات وبين تطبيقها .

* منح صفة الضبطية القضائية لمسئولى البيئة فى جهاز شئون البيئة وفى مكاتب البـيئـة بالمحـافظات . ومـعـاونة القـوات المسلحـة (سـلاح حـرس الحـدود) والشرطـة (شرطة المسطحات المائية) لمسئولى البيئة فى مهامهم .

* حماية المياه العذبة والمحافظـة على نوعيتها ، فى حدود الخواص الطبيعيــة والبيولوجية والكيميائية لمياه نهر النيل ، ووضع معايير مناسبة

للحد من زيادة تركيز الأملاح الذائبة والملوثات العضوية والهيدروكربونات البترولية وأملاح الفوسفور ، وغير ذلك ، إذ ان المواصفات القياسية الحالية لاتصلح للحكم على صلاحية المياه للشرب ، فى ضوء التوصيات الحديثة لمنظمة الصحة العالمية .

* تحسين شبكة توزيع المياه ، ومنع تسرب المياه الجوفية أو مياه المجارى الى الشبكة .

* حماية المياه الساحلية من مصادر التلوث وأسباب التدهور البيئى ، باعتبارها مصدرا هاما لمصايد الأسماك ، ومنتجعات للسياحة والترويح . مع منع العدوان المباشر على المرجانيات والأصداف البحرية .

* انشاء مركز فى احدى المدن الساحلية لمواجهة الكوارث البيئية المفاجئة ، وايجاد بدائل للمواد المستخدمة فى ازالة بقع النفط من سطح البحر ، لما تسببه المواد المستخدمة حاليا ذات السمية العالية من أضرار للأحياء المائية .

* وضع خطة متكاملة تأخذ فى اعتبارها الجمع بين الوسائل التكنولوجية التى يجب أن تطبقها شركات الصرف الصحى وأجهزة جمع القمامة ، وبين سلوك المواطنين واسهامهم فى التخفيف من عبء التلوث .

* حظر صرف مياه الصرف الصحى فى مجرى النيل والترع والمصارف ، وتحديد طريقة للتخلص منها ، والعمل على اعادة استخدامها فى دوائر مغلقة بعد معالجتها .

* دراسة امكانية استخدام وسائل بديلة لمكافحة الآفات الزراعية والمنزلية ، مثل المكافحة المتكاملة ، لتقليل استخدام المبيدات الكيميائية ، وكذلك استخدام وسائل الخصوبة الاحيائية للتربة والتسميد العضوى ، لتقليل استخدام الأسمدة الكيميائية .

* وضع برنامج وطنى لصون التنوع البيولوجى ، بإقامة عدد من المحميات الطبيعية تتمثل فيها البيئات المصرية المختلفة ومجموعة الأنواع البرية . على أن يتضمن هذا البرنامج إنشاء مركز حقلى لإكثار أنواع الحيوان والنبات المعرضة للاندثار ، تكون من مهامه إعادة هذه الأنواع إلى بيئاتها الطبيعية فى المحميات .

* رسم خريطة لاستخدام الأرض فى مصر وتنفيذها بكل دقة ، واعادة توزيع الأنشطة الصناعية والاسكانية بما يتفق مع مقتضيات البيئة على السطح المصرى ، وتشجير المدن واقامة الأحزمة الخضراء حولها وحول المناجم والمحاجر فى الصحراء .

* العمل على استمرار التنمية البيئية وتواصلها ، فى اطار استراتيجية للتنمية ، تستهدف تحقيق التوازن البيئى ، وقدرة النظم البيئية على العطاء المستمر . على أن توضع خطط تنمية الموارد الطبيعية المتجددة وغير المتجددة فى إطار زمنى محدد ، يحقق متطلبات الجيل الحاضر الأساسية ، ويأخذ فى الاعتبار حاجة الأجيال التالية .

* الأخذ بالوسائل التنظيمية والادارية التى تعمل على ترشيد الهجرة الداخلية من الريف إلى الحضر ، فى إطار تخطيط قومى للتوزيع السكانى .

* دعم المؤسسات الاجتماعية والجمعيات الأهلية والمنظمات الجماهيرية بالمساندة المالية والقانونية لتقوم بدورها فى التوعية البيئية وقبول تكاليف التنمية المتواصلة ، على أن يشارك الأفراد بدور إيجابى فى هذا المجال .

* أن تتضمن مؤسسات التنمية عناصر لإدارة الكوارث والمخاطر الطبيعية ، بما فى ذلك نوبات الجفاف والفيضانات والزلازل والسيول وغيرها ، تكون من أدواتها نظم لإرصاد البيئة والإنذار المبكر ، والتأمين ضد المخاطر الطبيعية ، وأجهزة للاغاثة .

* ضرورة اتخاذ الاجراءات الوقائيـــة أثناء نقل أو تداول المواد الكيميائيـــة ، عن طريق وجود خطة للطوارىء ، مبنية على دراســـة احتمال حـــدوث الكارثـة داخل أو بالقرب من الأماكن التى تخزن أو تتداول فيها مواد كيماويـــة خطرة . على أن يتم ابلاغ الجهـــات الأمنيـــة ورجال المرور بنوعيـــة المواد المنقولة ووقـــت مرورها ، وتحديد مدى خطورتها أثناء النقل .

* أن تتضمن خطط التنميـــة برنامجا لتحديث الصناعـة ولمعالجـة مصادر التلوث ، على أن يتضمن هذا البرنامج العناصر التالية :

– رفع كفاءة الأداء وتقليص حجم الفاقد من الطاقة والخامات المستخدمة ، وكذلك حجم النفايات .

– وضع الخطط التكنولوجية لمعالجة المخلفات واعادة استخدامها ، بما فى ذلك مياه التبريد والنفايات .

– النظر فـى احلال التكنولوجـيا النظيفـة الكفيلة بضمان استمرار الانتاج مع الاقلال من الاضرار البيئية – محل خطـــوط الانتاج المسببة للتلـــوث داخل المصانع وخارجها .

– متابعة الاشتراطات القانونية للمواصفات التى يجب أن تلتزم بها المنشآت الصناعية القائمة ، مثل مصانع الأسمنت وكذلك المصانع الكيماوية . على أن يراعى تركيب الفلاتر للمصانع الجديدة خلال فترة الانشاء الأولى .

– النظر فى انشاء هيئة مشتركة من رجال الصناعة والاقتصاد والبيئة لوضع هذه الخطة ، ولإجراء الدراسات اللازمة لها ، بالاستعانة بما هو متاح على المستوى العالمى من الخبرة التكنولوجية .

* دعم الجهود الاقليمية لادارة الموارد الطبيعية والمشتركة بين الدول المتجاورة ، مثل حوض نهر النيل وحوض البحر المتوســط والبحر الأحمر ، والطبقات الأرضية حاملة المياه الجوفية فى شمال افريقيا .

* ضرورة مشاركة التشكيلات الشعبية فى اتخاذ القرارات المناسبة لضمان صحة البيئة ، سواء من حيث الحد من تدهورها ، أو من حيث معالجة ما يحدث لها من تدهور بيئى ، مع ازالة المعوقات المالية والادارية والقانونيـة التى تحد من فعاليتها ، وذلك بدعم أنشطتهم البيئية ، وتمكينهم من أداء دورهم ليتكامل مع جهود الأجهزة الحكومية .

* ترشيـد استغـلال الموارد الطبيعيـة غير المتجددة ، كالبترول والفحم والمعادن والخامات المعدنية ، بما يضمن عدم استنزافها بسرعة . مع الإسراع بالبحث عن موارد بديلة .

* إنشاء دراسات نظامية متقدمة ومتنوعة فى الجامعات المصرية ، على المستوى الذى يسمح بتخريج اخصائيين بيئيين مؤهلين للقيام بالمهام التى تتطلبها المحافظـة على البيئة ، ومنها مســح وتقييم وتحسين نوعيـــة الموارد الطبيعيـــة وترشيد استخدامها ، والقيام بدراسات الجدوى البيئية والآثار البيئية المحتملة للمشروعات الجديدة ، وتحسين الأداء فى المشروعات القائمة .

* تضمين مناهج الدراسة فى الجامعات والمعاهد والمدارس قدرا من المعلومات البيئية ، واعتبار مادة علوم البيئة مادة أساسية .

* تدريب أهـل الريف على كيفية توقى الأضرار البيئية الناجمة عن استخـــدام الكيماويـــات الزراعـــية التـــى يتعرضون لها وتتعرض لها حيواناتهم .

* أن تهتم وسـائل الاعلام بنشر الوعـى البيئى بين المواطنين فـــى المدن والقرى المصرية ، لاسيما المرأة الريفية التى تتعرض لأخطار جسيمة نتيجة دخان الوقود الذى ينشأ عن إعداد الطعام ، وزيادة نسبة الغازات والمركبات الكيماويـة الناتجـة عن الاحتراق . وكذلك عمال المناجم والمصانع .

* إدخال البعد البيئى فى حسابات الدخـل القومى ، أى مراعاة تدهـــور المـــوارد الطبيعيـــة بالاستنزاف وآثار التدهور البيئى على الموارد البشرية ، ونفقات الاصحاح . باعتبار ذلك الأساس الاقتصادى للتنمية المتواصلة ، وفى هـذا الإطـــار تخصص نسبة من الناتج القومى لحماية البيئة .

سياسة حماية
نهر النيل من التلوث

كانت مياه فيضان النيل ، بكمياتها الضخمة وسرعتها الجارفة خلال ثلاثة أو أربعة شهور كل عام ، تكتسح كل مايكون فى مجرى النيل من أسباب التلوث .

وكان كل مايعنى الباحثين فى صفات مياه النيل هو : تقدير كميات المواد الصلبة الذائبة والمواد الصلبة العالقة فى مياه النيل فى شهور السنة . وتعتبر الفترة من عام ١٩١٩ الى عام ١٩٢٩ هى أطول فترة متصلة قامت فيها مصلحة الطبيعيات بأخذ عينات من مياه النيل بانتظام واستمرار ، وأجرت لها التحاليل الميكانيكية والكيميائية ، وتبين من هذه الدراسات أن النظام الهيدروكيميائى لمياه النيل له دورة معينة ، وظلت هذه الدورة دون تغيير حتى بدء تشغيل السد العالى . وكانت نسبة تركيز المواد الصلبة الذائبة تتراوح ما بين ١٢٦ جزءاً فى المليون فى شهر سبتمبر (ذروة الفيضان) ، و ٢٢١ جزءا فى المليون فى شهر ابريل (أدنى التحاريق) ونسبة تركيز المواد الصلبة العالقة تتراوح ما بين ٢٠ - ٣٠ جزءا فى المليون فى شهر مايو ، و ١٦٠٠ جزء فى المليون فى شهر أغسطس .

وبعد انشاء السد العالى تغير النظام الهيدرولوجى لنهر النيل ، حيث اختفت ظاهرة الفيضان خلف السد ، وأصبح تدفق النهر وفق الاحتياجات المائية ، كما أعقب ذلك تطور سريع فى نمو مصر العمرانى والصناعى ، وتحويل حياض الوجه القبلى الى نظام الرى المستديم ، وصرف مياه المصارف الزراعية الى النيل ، ومن ثم ازدادت أسباب التلوث فى مياه النيل عاما بعد عام ، واقتربت من حد الخطورة فى كثير من المواقع .

مصادر التلوث فى مياه النيل :

أهم هذه المصادر هى :

- صرف مخلفات المصانع .
- صرف مياه الصرف الصحى للمدن والقرى والسفن والفنادق العائمة ، حيث يتسرب « رشح » مياه الصرف الصحى من شبكة الصرف المتهالكة ، بالإضافة إلى طفح المجارى ، لسبب أو لآخر ، إلى التربة ومنها إلى نهر النيل .
- صرف مياه الصرف الزراعى .
- تلوث ناتج عن الحشائش المائية والطحالب .
- تلوث ناتج عن السلوكيات .
- تلوث بصرى ناشىء عن تشويه مناظر النيل .

وقد أجريت دراسات مكثفة فى عام ١٩٧٥ وفق برنامج محدد ، تتعلق بالصفات الهيدرولوجية الكيمائية والبيولوجية فى عدة قطاعات من نهر النيل ، تشمل كل النظم البيئية ذات التراكيب المعقدة ، بدءا من أقصى الجنوب عند اسوان حتى مصبى النهر على البحر المتوسط عند رشيد ودمياط .

وتبلورت أهم نتائج هذه الدراسات فى أن أكثر المتغيرات تأثيرا فى مياه النيل تتركز أساسا فى قيم المواد العالقة والذائبة ، فقلت الأولى وزادت الثانية ، وانعكس ذلك على زيادات فى تركيزات الأملاح الذائبة القلوية ، وارتفاع مؤشرات درجة عسر المياه ، وتراكم فى الرواسب العضوية ذات المواد الطيارة ، مع نقص ملحوظ فى تركيزات أملاح الفوسفات والسيلكا .

وقد قام معهد بحوث الآثار الجانبية للسد العالى الذى أنشئ فى عام ١٩٧٦ ، بوضع برنامج لمراقبة التلوث فى مجرى نهر النيل وفرعيه ، من أسوان حتى مصبيهما فى البحر الأبيض المتوسط . وبالاضافة الى ذلك وضع المعهد برنامجا خاصا لدراسات علمية لصفات المياه بفرعى رشيد ودمياط .

كما أجرى كثير من البحوث على صفات المياه ببحيرة ناصر ، تبين منها أن مجموع الأملاح الذائبة فى مياه البحيرة يختلف باختلاف الموقع والعمـق والزمن ، وكانت أعلى قيمة فى أقرب محطات العينات للسد العالى .

وتقوم هيئة السد العالى بأخذ عينات من المياه بصفة منتظمة فى مواقع مختلفة من البحيرة .

وفيما يلى بعض نتائج التحليل :

الموقع	الأملاح الذائبة مللجم / لتر	التاريخ
٤٠ كم أمام السـد	١٦٧ ، ٢٢٠	يناير ومايو ١٩٨٨
١٤٠ كم أمام السد	١٤٣ ، ١٩٢	يناير ومايو ١٩٨٨

وهذه الارقام هى متوسط عينات مأخوذة على أعماق مختلفة .

وتخلص نتائج تحليل هذه العينات فيما يلى :

العنصـــــر	أعلى قيمـــــة	أقل قيمـــــة
معامل الحموضة PH	٨,٦	٨,٢
بيكربونات مللجم / لتر	١٤٦	٥٢
كبريتات	١٦	٤
كلوريد	٤٤	٣
فوسفات	٠,٢٤	٠,١١
نترات	٣,٠٠	٠,٥٠
صوديوم	٢٧,٨	٦,٢
بوتاسيوم	٩,٠	١,٠
كالسيوم	٢٧,٥	١٤,٠
مغنسيوم	١٧,٥	٤,٥

وقرب السد العالى نجد قيمة الأكسجين المذاب – ر١ ملليجم / ١ لتر على عمق عشرة أمتار ، وتقل كلما زاد العمق .

اما المواد العالقة بمياه النيل مدة الفيضان ، فان معظمها يرسب على طول المائة كيلومتر الجنوبية من البحيرة .

وليس هناك مصادر للتلوث فى البحيرة سـوى الطحالب التى تتكون فى بعض جوانب البحيرة وفـى الأخـوار . وعلى العموم فإن الماء المندفع خلف السـد العالى جيد الصفات .

مواقـع أخذ العينات علـى مجـرى النيـل الرئيسى وفرعيه :

حدد على مجرى النيل من أسوان حتى قناطر الدلتا ٢٧٠ موقعا لأخذ عينات المياه ، كل عشرة كيلو مترات على طول المجرى ، وعلى بعد لا يتجاوز مائتى متر أمام وخلف كل مأخذ من مآخذ المياه فى النيل .

وفى المرتبة الثانية مـن المواقع السابقة تأتـى مواقـع مصبات المصـارف الزراعية ، وعددها ٧٢ موقعا بين أسـوان وقناطر الدلتا ، وهـى مصارف تأخـذ الفائض مـن مياه الرى لتعيده إلى النيل ؛ مختلطا فـى كثير مـن الأحيـان بميـاه صـرف صحـى أو صـرف صناعـى .

كذلك تؤخذ العينات فى ٥٦ موقعا تصرف فيها المياه الخارجة من المصانع ، أو من الصرف الصحى فى النيل .

وعلى فرع رشيد أخذت فى أعوام ٨٤ ، ٨٥ ، ٨٦ ، ٨٧ عينات فى ٣٥ موقعا ، منها ٢٧ موقعـا عـلى الفرع نفسه ، وثمانية مواقع على مصبات مصارف زراعية أو مصارف صناعية .

أما فرع دمياط فقد اختلف عدد مواقع أخذ العينات باختلاف السنين ، فتراوحت ما بين ٢١ و ٢٥ موقعا .

وفى سنـة ١٩٨٩ أخـذت عينـات فى ٢٧ موقعـا على فرع رشيـد ، منها ١٩ موقعـا على الفرع نفسه ، و ٨ مواقـع عند مصبات المصارف ، كما أخذت عينات فى ١٨ موقعا على فرع دمياط ، ١٢ منها

على الفرع نفسه ، وستة عند مصبات المصارف .

تحليل العينات :

تم إجراء تحليل كل العينات التى أخذت من مياه النيل بين أسوان وقناطر الدلتا ، فى السنوات من ٧٩ - ٨٦ ، لبيان مقدار : معامل الحموضة PH ، درجة الحرارة ، درجة التوصيل الكهربائى ، الاكسجين المذاب ، ثانى اكسيد الكربون ، النترات ، طلب الاكسجين الحيوى (BoD) ، طلب الاكسجين الكيميائى (CoD) ، مجموع الأجسام الصلبة المذابة ، المواد العالقة القلوية الكلية ، العسر الكلى ، عسر الكلسيوم ، عسر الصوديوم وعسر المغنسيوم ، الأيونات والكتيونات العظمى ، الزيت والشحم ، الفوسفات ، الكربونات والكبريت . وبالاضافة إلى ذلك : تحديد خمسة معادن ثقيلة فى مياه المصارف الزراعية ، وبعض المياه الخارجة من المصانع .

وعلى فرعى رشيد ودمياط حللت العينات التى أخذت فى السنوات ٨٤ ، ٨٥ ، ٨٦ على نفس النهج السابق .

وكانت العينات المحللة تمثل عينات مركبة ممثلة لقطاع المجرى باكمله . أما تحليل العينات التى أخذت فى حملتى سنة ١٩٨٧ ، ١٩٨٩ فقد أضيف إليها التحليلات الخاصة بالمبيدات الحشرية والمعادن الثقيلة ، كما كانت العينات المركبة تشمل الأعماق المختلفة بالاضافة الى القطاع العرضى .

١- التلوث من الصرف الصناعى :

ويمكن تلخيص تاثير صرف المخلفات الصناعية على مياه النيل وفرعيه صباحا كالآتى :

الحبس الاول : من أسوان الى إسنا :

١ - مصنع سماد كيما : يصرف فى مصرف خور السيل ، فتختلط مخلفاته مع الصرف الزراعى والمنزلى ، ويصب فى النيل شمالى أسوان بمسافة ٩،٧٠٠ كم ، ويؤثر فى مياه النيل بمحتوياته العالية من المواد العضوية والمركزات العالية من المواد الكيميائية والمواد الصلبة .

٢ - مصانع السكر فى كوم امبو : على بعد ٥٠ كم من أسوان تصب مخلفاتها السائلة فى النهر مباشرة ، وهى تركيزات عالية من المواد العضوية والمواد الصلبة العالقة .

٣ - مصانع لب الورق والسكر على طول ٤٥ عند الكيلو ٤٥٠ و١٢٢ : تصب فى النهر مخلفات مخفضة محتوى الاكسجين ، عالية المواد العضوية والمواد الصلبة العالقة ، وتركيزات عالية من الشحوم والأملاح المذابة .

٤ - ميناء فوسفات السباعية : يتسبب هذا الميناء فى زيادة تركيزات الفوسفات خلفه .

الحبس الثانى : من اسنا الى نجع حمادى (ك ١٦٧ - ك ٣٥٩) :

فى هذا الحبس يتلقى النهر المخلفات السائلة لمصانع سكر أرمنت ، كيلو ٢٠٤،٥ من اسوان ، وقوص ٢٥٦،٦كم ، ونشنا ٣١٤،٠ كم ، ونجع حمادى ٣٤٣،٢ كم .

وعند كل مصب من مصبات هذه المصانع فى النهر تتلوث مياهه بتركيزات من المواد العالقة والمواد العضوية ، ويستمر هذا التلوث لمسافة ٣٠٠ متر خلف المصب .

ويصرف مصنع الألمنيوم عند الكيلو ٣٣٧،٥ تركيزات عالية من المواد الصلبة والزيوت والشحوم .

الحبس الثالث : من نجع حمادى الى اسيوط (ك ٣٦٢ - ك ٥٤٤) : يتلقى النهر فى هذا الحبس مخلفات المصانع الآتية :

١ - مصنع تجفيف البصل فى سوهاج ، الكيلو ٤٤٣،٢ من أسوان ، ومصنع الكوكاكولا عند الكيلو ٤٤٥،٦ ، وأثر هذين المصنعين فى تلوث مياه النهر ضئيل .

٢ - مصنع سوهاج لزيت الطعام والصابون عند الكيلو ٤٤٤،٠ وهو مصدر كبير للتلوث ، حيث توجد تركيزات عالية من المواد العضوية

والمواد الصلبة العالقة ، والمواد الصلبة المذابة والزيوت والشحوم .

الحبس الرابع : من اسيوط الى الكريمات (ك ٥٤٤ - ك ٨٨٠) :

يتلقى النهر فى بداية هذا الحبس الطويل - عند منقباد - مخلفات الصناعات الكيميائية والأسمدة ذات التركيزات العالية من المواد الكلية المذابة ، ومن الفوسفات .

وفى المنيا من مصانع الزيت والصابون ، حيث تصرف فى النيل مخلفات المصانع من المواد العضوية والزيوت والشحوم .

الحبس الخامس : من الكريمات الى قناطر الدلتا :

فى هذه المنطقة يتلقى النهر أخطر وأكبر كمية من الملوثات ، فالمصانع المختلفة الواقعة على جانبيه عند الحوامدية والتبين وحلوان وطره وشبرا الخيمة ، تدفع مخلفاتها الى النيل دون معالجة . وتدل التحاليل المعملية لمياه النهر فى هذه المنطقة على وجود نقص شديد فى الاكسجين ، وعلى التركيزات العالية من المواد العضوية والأملاح الذائبة والمعادن والزيوت والشحوم .

فعلى الضفة اليسرى من النهر تصرف معظم المخلفات الملوثة من مصانع السكر والتقطير ومصانع الكيمائيات المحتوية على كمية كبيرة من المواد العضوية والمواد الصلبة المذابة المعلقة ، بالاضافة الى التلوث الحرارى الناتج عن صرف مياه التبريد والزيوت والشحوم . وعلى الضفة اليمنى فى حلوان والتبين ، تصب مصانع الحديد والصلب والأسمنت وغيرها كميات هائلة من المخلفات المحتوية على التركيزات العالية من المعادن والمواد العضوية والأملاح .

ومما يضاعف من خطورة التلوث فى هذه المنطقة ، وجود السفن السياحية والعائمات ، ومعظمها يصرف مخلفاته دون معالجة .

ويلاحظ ضخامة كميات التلوث وبطء سرعة مياه النهر فى هذا الحبس ، لوقوع الجزء الشمالى منه فى منطقة رسو قناطر الدلتا .

وجدير بالذكر أن مآخذ مياه القاهرة الكبرى تقع فى هذا الحبس من النهر ، مما يضاعف من صعوبة معالجتها لتصل الى درجة النقاء المطلوبة .

وأهم مصانع القاهرة الكبرى التى تصرف مخلفاتها على المجارى المائية هى :

المصنـــــــــع	التصرف م ٣ / اليوم
شركة النصر الكوك والكيماويات	١٦٠٠٠
شركة الحديد والصلب	١٠٠٠٠٠
شركة ستيلكو للجلفنة	٦٥٠
شركة وسائل النقل الخفيف	١٢٠٠
الشركة العامة للمعادن	١٢٠٠
شركة النصر لصناعة المواسير الصلب	٣٤٠٠٠
مصر حلوان للغزل والنسيج	٢٠٠٠٠
الشركة المصرية لصناعة النشا والجلوكوز	١٣٠٠٠
السكر والتقطير المصرية بالحوامدية	٨٠٠٠٠
القاهرة للزيوت والصابون	١٢٠٠
النصر للزجاج والبلور	١١٠٠٠

وفيما يأتى نتائج التحليل الكيميائى والبكتريولوجى لمياه النيل :

مصدر العينـــة	الأس الايدروجينى	الاكسجين المذاب	مجموعة المواد المذابة	الاكسجين الحيوى الممتص	الاكسجين المستهلك كيماويا
امام مصب مصرف التبين	٧.٨	٨.٧	٢٩٤	٥.٤	٣٩
خلف مصب مصرف التبين	٦.٩	٨.٢	٣٢٢	٣.٦	٦٨
امام مصب كوتسيكا	٧.٩	٨.٥	٢٤٤	٣.٩	٥٦
خلف مصب كوتسيكا	٦.٧	٥.٨	٣٦٦	٢.٦	٧١
بداية فرع دمياط	٧.٤	٨.٥	٢٩٤	٤.٢	٦٤
بداية فرع رشيد	٧.٢	٨.٢	٣٣٦	٢.٤	١٢٤
بداية ترعة الاسماعيلية	٦.٩	٧.٣	٣٣٠	٧.٧	٩٠
المعدل المسموح به وفقا لأحكام القانون	٧-٨.٥	اقل من ٥	لا يزيد عن ٥٠٠	لا يزيد عن ٦	لا يزيد عن ١٠

التحليل البكتريولوجي

مصـدر العينة	عدد المجموعات القولونية في ١٠٠ مللي / لتر
المعـــــادي	٩٩٠
الروضــــــة	١١٠٠
امبابــــــة	١٦٠٠
شبرا الخيمـة	١٠٠٠

الحبس السادس : فرع رشيد :

هناك مصدران رئيسيان لتلوث فرع رشيد ، أولهما مصرف الرهاوى الذى يصب فى فرع رشيد خلف قناطر الدلتا بعدة كيلو مترات ، بتصرف يصـــل إلى نصف مليـون م٣ فى اليـوم ، ومياهـه خليط من الصرف الصحى والصرف الزراعى ، ويمتد أثر هذا التلوث فى فرع رشيد اكثر من خمسمائة متر قبـل أن يبـدأ النهر فى استرداد حيويتـه ، بسبب ماتحتويـه مياه هذا الصرف من مـواد عضوية ومواد صلبـة عالقـة ، وانخفاض محتواهـا من الاكسجين ، بل إن مياه هذا الصرف قد سببت تلوثا للمياه الجوفية فى منطقـة زنين شمال الجيزة .

والمصدر الثانى هو منطقة كفر الزيات الصناعية ، ويتمثل فى مخلفات مصانع الصابون والزيت والملح والصودا والمبيدات الحشرية .

واذا علمنا أن فرع رشيد لايتلقى تصرفا من مياه النيل الا فى فترة السدة الشتوية ، أدركنا مدى خطورة التلوث فى هذا الفرع .

الحبس السابع : فرع دمياط :

كان مصنـع سماد طلخا أخطر مصدر للتلوث الصناعى بفرع دمياط ، ولكن تم اخيرا تشغيل وحدة تنقية للمياه الخارجة من المصنع بلغت تكاليفها نحو خمسة ملايين من الجنيهات ، وبذلك خفت درجة التلوث فى هذا الفرع ، وينتظر بعد تشغيل ترعة السلام وصرف مياه القناطر لفرع دمياط أن تتحسن حالة المياه فى الفرع .

صرف المخلفات الصناعية السائلة :

فى دراســة شاملة بعنوان « الخريطة الصناعيـــة البيئية – تقريـــر مرحلى » صدرت سنــة ١٩٩١ ، فقد بلغ عدد الوحـــدات الصناعية ٣٣٠ وحـــدة منتشرة فـــى جميع المحافظات .

ويوضح الجدول التالى حجم ومواقع ونوع مياه الصرف الصناعى :

(مليون م٣ / سنة)

بيان / الاقليم	عدد الوحدات	اجمالى الصرف	نقاط الصرف: نيل وترع	مصارف	مجارى	جوفى وصحراء	نوع الصرف: صناعى	صحى	تبريد
القاهرة الكبرى	١٣٦	١٢٧.٥	٨٠	٢١	٢٠	٦.٥	٦٣	٦.٥	٥٨
الاسكندرية	٨٥	٨٨	١٣	٧	٣٣.٣	٢٤.٧	٥٦.٤	٤.٦	٢٧
الوجه البحرى	٦٠	١٢٥	٢٧	٨٤.٥	٢١.٢	١	٥٥.٢	١٠.٦	٥٩.٢
الوجه القبلى	٢٥	٢٠٤	١٩٢	٥	٢.٢	٥	٨٧.٦	٨.٢	١٠٨
محافظات القناة والمحافظات النائية	٢٤	٤.٥	—	٠.٢		١	٢.٨	٠.٤٢	١.٢٨
الاجمالى	٣٣٠	٥٤٩	٣١٢	١١٧.٧	٧٦.٨	٤٨.٢	٢٦٥	٣٠.٤٢	٢٥٣.٥
النسب٪		٪١٠٠	٪٥٦.٨	٪٢١.١	٪١٧.١	٪٨.٧	٪٤٨.١	٪٥.٥	٪٤٦.٤

ويتضح من هـــذا الجـــدول :

– أن اجمالـــى الميـــاه المنصرفـــة والناتجـــة عن الاستهلاك الصناعى تبلغ ٥٤٩ مليون م٣ / سنة ، ينصرف منها فى الوجه القبلى وحده ٢٠٤ مليـون م٣ / سنة ، تمثل حـــوالى ٤٧.٢٪ من اجمالى الكميات المنصرفة .

– وتقدر كميات المياه الراجعة الـــى النيل ، كناتج للاستخـــدام الصناعـــى ، بحوالى ٣١٢ مليون م٣ / سنة . وبطرح هذه الكمية الراجعة من اجمالى الاستهلاك الصناعى مـــن المياه – والذى يقدر بـ ٦٣٨ مليون م٣ / سنوى – يتضح ان اجمالى المياه المستهلكة فى القطاع الصناعى تبلغ حوالى ٣٢٦ مليون م٣ / سنويا .

– يستأثر النيل والترع بـ ٥٦.٨٪ من اجمالى المياه المنصرفة .

– تحتل مياه الصرف الصناعى (اى الناتج عن العمليات الصناعية المرتبة الأولى بين أنواع الصرف المختلفة ، حيث تبلغ نسبتها ٤٨.١ ٪ من اجمالى المنصرف ، تليها مياه التبريد بنسبة ٤٦.٤ ٪ ، فالصرف الصحى أى صرف مياه المنشآت الادارية وما يشابهها بالمصانع بنسبة

٥.٥ ٪ من اجمالى الكميات المنصرفة .

ويحتل اقليم الوجه القبلى أيضا المرتبة الاولى فى حجم الصرف الصناعى ، إذ يبلغ ٨٧.٦ مليون م ٣ / سنة ، بنسبة تصل الى ٣٣.١ ٪ من اجمالى كميات الصرف الصناعى بكافة الاقاليم .

وتحتوى مياه الصرف الصناعى على أخطر الملوثات التى ينبغى معالجتها ، وتختلف خطورة المخلفات الصناعية حسب نوعية الصناعة وكميات المخلفات السائلة .

وتجدر الاشارة الى ان اجمالى ما يتم صرفه من شركات السكر بالوجه القبلى وحدها يقدر بحوالى ١٩٢ مليون م ٣ / سنة ، تمثل ٦١ ٪ من اجمالى الصرف على النيل ، وبقيام هذه الشركات بمعالجة المياه المنصرفة بفصل الطينة البنية وما تحويه من شوائب بكميات تصل الى (٣٢٠ ألف طن) سنويا كانت تلقى فى النيل - يكون قد تم إزالة نسبة كبيرة من مسببات التلوث فى النيل .

ويبين الجدول التالى معدلات استهلاك المياه وكميات الصرف وأحمال التلوث حسب القطاعات الصناعية :

م	البيان / القطاع	عدد الوحدات	استخدام المياه مليون م٣/س	الصرف مليون م٣/س	أحمال التلوث (طن / يوم)					
					BOD *	COD *	OIL *	SS *	TDS *	HM *
١	صناعات كيماوية	٥٢	١٢٧	٩٨	٢٦	١٧٨	٣٣	٣٣	٢٤١	٠.٩٤١
٢	صناعات غذائية	١١٩	٢٩٦	٢٧٧	١٨٢	١٤٢	١١٠	١٦٨	٦٦٦	٠.١٧١
٣	صناعات الغزل والنسيج	٧٥	١١٤	٨٨	٣٩	٤٧	٧٤	٦٤	١٩١	٠.٣
٤	صناعات هندسية	٣٩	١٣	١٢	٥	٦.٦	٢	٢	١٣	٠.٠٠٢
٥	صناعات معدنية	١١	٦٩	٦٠	١٥	١٤	٨	٢٤	٢٩	٠.٠٧
٦	صناعات تعدينية	٣٣	١٩	١٤	٣	٠.٤	١	٤	١١	٠.٠٠١
	اجمالى	٣٣٠	٦٣٨	٥٤٩	٢٧٠	٢٨٨	١٦٨	٢٩٦	١١٥١	١.٦٥

* BOD طلب الاكسجين الحيوى . * SS مواد صلبة معلقة .
* COD طلب الاكسجين الكيماوى . * TDS مواد صلبة ذائبة .
* OIL زيت . * HM معادن ثقيلة .

ويمثل قطاع الصناعات الغذائية المصدر الأكبر للمواد الصلبة الذائبة ، حيث يصرف (٦٦٦ طن / يوم) بما يعادل ٥٧.٩ ٪ من اجمالى صرف هذه المواد بكافة القطاعات ، ويصرف قطاع الصناعات الكيماوية (٢٤١ طن / يوم) بما يعادل ٢١ ٪ ، فقطاع الغزل والنسيج (١٩١ طن / يوم) ، بنسبة ١٦.٦ ٪ .

- وأيضا : يمثل قطاع الصناعات الغذائية المصدر الأكبر للمواد العالقة ، حيث يصرف (١٦٨ طن / يوم ، اى ما يعادل ٥٦.٨ ٪) من اجمالى المواد لكافة القطاعات ، يليه قطاع الغزل والنسيج (٦٤ طن/ يوم) بما يعادل ٢١.٧ ٪ ، ثم الصناعات الكيماوية (٣٣ طن / يوم) بما يعادل ١٠.٨ ٪ .

- ويعتبر قطاع الصناعات الغذائية كذلك هو المصدر الرئيسى للزيوت والشحوم ، حيث يصرف (١١٠ طن / يوم) تمثل ٦٥.٥ ٪ ، يليه قطاع الغزل والنسيج (٢٤ طن/ يوم) بما يعادل ١٤.٣ ٪ ، ثم قطاع الصناعات الكيماوية (٢٣ طن / يوم) بما يعادل ١٣.٧ ٪ .

- ويصرف قطاع الصناعات الكيماوية الحجم الأكبر من الحمل العضوى الكيماوى ، وتقدر بحوالى (١٧٨ طن/ يوم) تعادل ٤٥.٩ ٪ من اجمالى ما تصرفه الصناعة من هذه المادة ، ويأتى قطاع الصناعات الغذائية فى المركز الثانى (١٤٢ طن/ يوم) بنسبة ٣٦.٦ ٪ ، ثم قطاع الغزل والنسيج (٤٧طن / يوم بنسبة ٢١.١ ٪ فى المركز الثالث .

وبالنسبة للحمل العضوى الحيوى ، يأتى قطاع الصناعات الغذائية فى المقدمة ، بحيث يصرف ١٨٢ طن / يوم من هذا الحمل ، تعادل ٦٧.٤ ٪ من اجمالى ما يصرف منه على مستوى القطاعات جميعا . ويأتى قطاع الغزل والنسيج فى المرتبة التالية (٣٩ طن / يوم تساوى ١٤.٤ ٪) ثم قطاع الصناعات الكيماوية (٢٦ طن / يوم - ٩.٦ ٪) فى المركز الثالث .

وتوضح الخريطة التالية مصبات الصرف الصناعى فى النيل .

٢ - التلوث بمياه الصرف الصحى :

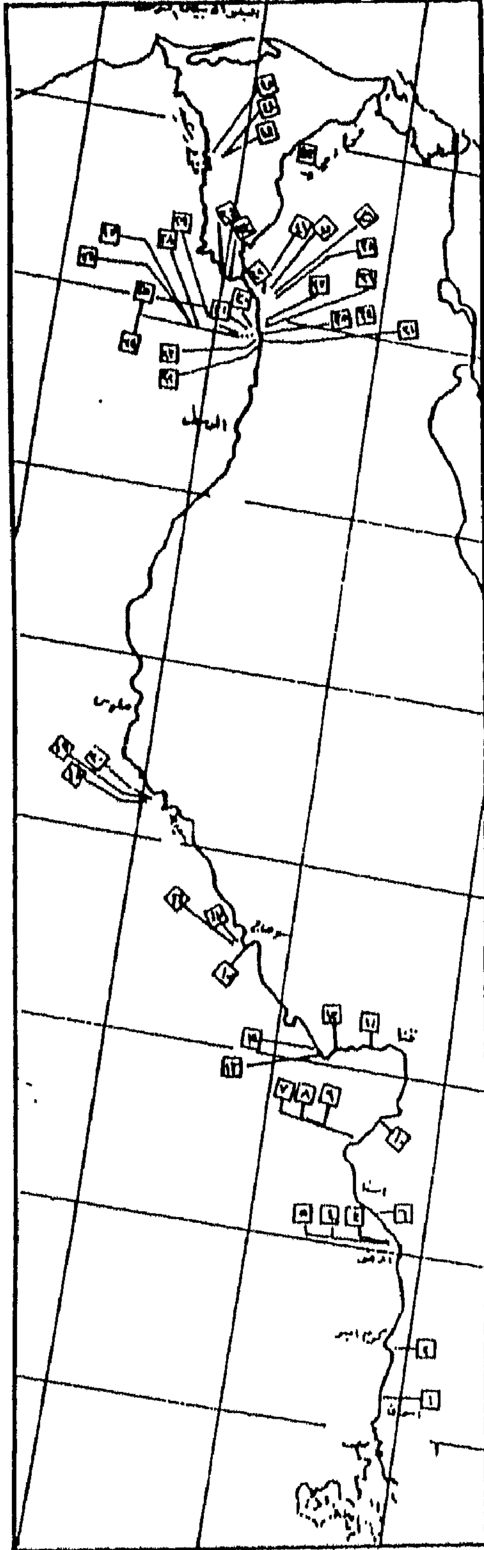
يعتمد نظام الصرف الصحى بمعظم مناطق الجمهورية على تجميع مياه الصرف الصحى ، ثم تصرف الى أقرب مصرف مائى دون معالجة ، أو تتم معالجتها بمحطات التنقية القائمة ، والتى لا يعمل معظمها بكفاءة ، بسبب زيادة كميات الصرف بما لا يتناسب مع الطاقة الاستيعابية لهذه المحطات . كل ذلك أدى الى تلوث البيئة المحيطة بالمواطنين ، مما يشكل خطرا على الصحة العامة والموارد المائية .

ويعتبرالصرف الصحى للقاهرة الكبرى من أسوأ مصادر تلوث النيل والمجارى المائية ، فالجزء الغربى من المدينة يصل صرفه الى محطة زنين ، حيث يعالج نصف ما يرد الى هذه المحطة ، والنصف الثانى والذى يبلغ مقداره فى المتوسط ٣٠٠ الف م ٣ فى اليوم يلقى فى مصرف الرهاوى دون معالجة ، وهذا المصرف يصب فى فرع رشيد . ومما يزيد فى تلوث مياه هذا الفرع ؛ عدم اطلاق المياه فيه من القناطر الا فى فترة الشتاء .

والجزء الشرقى من القاهرة يلقى معظم صرفه الصحى دون معالجة فى مصارف الخصوص وبلبيس ، التى تصب فى مصرف بحر البقر الذى يصب بدوره فى بحيرة المنزلة ، ويسبب تلوثها وتدهور الثروة السمكية فيها .

والأمل ان ينتهى مشروع مجارى القاهرة الكبرى فى موعده عام ١٩٩٤ ، وذلك بمعالجة مياه الصرف الصحى وجعلها صالحة للرى .

وقد وضعت خطة قومية للحد من التلوث فى المجارى المائية ، وتزويد معظم مدن الجمهورية بمحطات تنقية مياه الصرف الصحى بها ، بالاضافة الى انشاء شبكات التجميع أو استكمالها ، ومحطات الرفع وخطوط الضغط .



مصبات الصرف الصناعى

وفى إطار هذه الخطة يجرى ما يلى :

– البدء فى إحلال وتجديد المحطات القائمة التى لا تعمل بكفاءة ، وعددها ١١ محطة من ٣٢ محطة . والمحطات الجارى انشاء توسعات بها لمواجهة التصرفات المتزايدة هى : بورسعيد وبنها والسويس والاسماعيلية والمحلة الكبرى وكفر الزيات وكفر الشيخ وشبين الكوم والفيوم والمنيا ودمنهور .

– استكمال انشاء ٢٩ محطة وهى : ابو المطامير – الفيوم الجديدة – المحلة الكبرى – كفر الشيخ – قليوب – شبين القناطر – طوخ – رأس البر – عزبة البرج – شبين الكوم – المنيا – الأقصر – الفكرية – اسيوط – قنا – كفر الزيات – منشية الحرية – بنها الجديدة – المنصورة – منوف – بورسعيد – الاسماعيلية – السويس – الحورانى – دماص – ههيا – ميت كنانة – قويسنا – التل الكبير .

– طرح مشروع انشاء ١٢٤ محطة ، وتم ترسية ٤٦ محطة ، منها ٥ محطات سعة ٤٠ ألف م٣ / اليوم ، ٤١ محطة سعة ٢٠ ألف م٣ / يوم ، وقد تم الحصول على تمويل لبعضها من فرنسا وايطاليا . وتجرى الآن اتصالات مع مؤسسات التمويل الدولية لتوفير المال اللازم لباقى المحطات .

وتبلغ القيمة التقديرية لهذا المشروع ١٤٠٠ مليون جنيه ، منها ٣٥٠ مليون جنيه بالنقد الاجنبى .

وتهدف هذه الخطة الى معالجة مياه الصرف الصحى لتطابق المعايير الواردة بالقانون ٤٨ لسنة ١٩٨٢ ولائحته التنفيذية ، للحد من التلوث بالنيل والمجارى والمسطحات المائية .

ومن المتوقع ان يتم تنفيذ هذه الخطة – فى حالة توافر الاعتمادات اللازمة لتنفيذها ونجاح المحافظات فى تدبير الاعتمادات اللازمة لتنفيذ الشبكات فى المدن – خلال فترة تتراوح ما بين ٥ – ٧ سنوات .

وقد روعى فى إعداد الخطة اعطاء الأولوية للمدن ذات التعداد الاكبر ، مع الأخذ فى الاعتبار الأمور التالية :

– حماية سكان هذه المدن من الأمراض الناشئة من تلوث المياه ، وانتشار الحشرات الناتج من طفح المياه بها .

– وقف الأخطار التى تتعرض لها المبانى فى هذه المناطق ، بسبب ارتفاع منسوب المياه الجوفية الملوثة التى تسبب تآكل الأساسات وهبوطها .

– يقتصر نظام الصرف الحالى فى هذه المناطق على تجميع مياه الصرف الصحى ، وإلقائها فى المصارف القريبة دون معالجة .

– وجود شبكات صرف قائمة بهذه المناطق أو مقرر تنفيذها ، متزامنة مع انشاء محطات التنقية .

تلــوث مياه النيل بصرف السفن والفنادق العائمة :

تزايد عدد الفنادق العائمة فى النيل عاما بعد عام ، حتى وصل عدد العامل منها حاليا إلى ١٧٣ فندقا عائما ، وتقبل الشركات الفندقية العالمية على تشغيل هذه الفنادق باعتبارها من أهم عوامل الجذب السياحى العالمى الى مصر ، اذ تساعد على سد النقص فى الطاقات الفندقية فى مواسم الذروة ، سواء فى القاهرة أو الوجه القبلى . ويقدر عدد السائحين الذين يستخدمون الفنادق العائمة فى رحلاتهم بنحو ١٠ ٪ من مجموع السائحين .

وتلقى معظم هذه الفنادق بفضلاتها وصرفها الصحى الى النيل بدون معالجة ، الا عندما ترسو بمراسى المدن المزودة بمحطات رفع تسحب منها مخلفات الصرف الصحى الى شبكة المجارى بالمدينة ، وهذه المراسى قاصرة فى الوقت الحاضر على مدن : الاسكندرية ، الجيزة ، المنيا ، اسيوط ، سوهاج ، أسوان .

ولذلك تشكل هذه الفنادق فى الوقت الحاضر عاملا من عوامل تلوث مياه النيل ، ويضاف اليها كذلك سائر وسائل النقل النهرى ، وكلها تلقى بفضلاتها فى النيل .

وينبغى تطبيق قانون حماية النهر من التلوث ولائحته التنفيذية على

الفنادق العائمة وغيرها من الوحدات النيلية ، حتى يزول هذا السبب من أسباب التلوث ، كما أنه يزيد الجذب السياحى لما يشعر به السائح عندئذ من توفر الضمانات الصحية .

٣- التلوث من الصرف الزراعى :

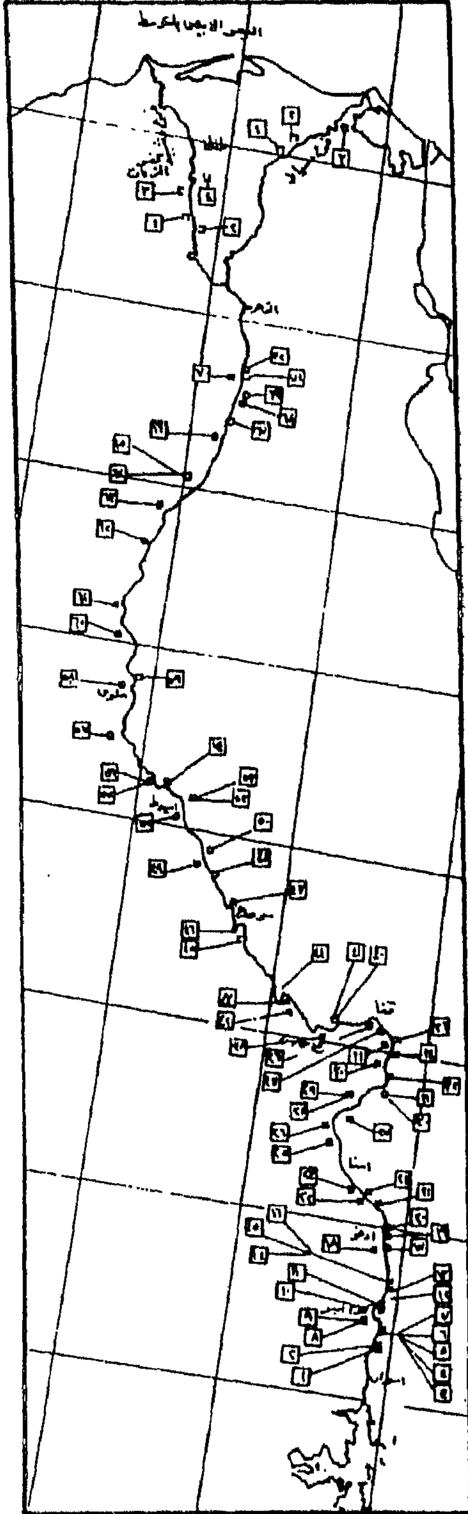
يبلغ عدد مصارف الرى الرئيسية التى تصب فى النيل ، بين أسوان والقناطر الخيرية ٧٢ مصرفا – مبينة مواقعها على الخريطة الواردة فى الصفحة التالية – تحمل فى العام الواحد نحو ٢.٥ مليار م٣ من مياه الصرف الزراعى ، وفى فرع رشيد تصب أربعة مصارف رئيسية ، وفى فرع دمياط ثلاثة مصارف رئيسية يبلغ تصرفها السنوى نحو ٧٥٠ مليون م ٣ ، أما باقى المصارف الزراعية فى الدلتا فتنتهى الى بحيرات المنزلة والبرلس وادكو ومريوط . وتنقسم هذه المصارف الى ثلاث درجات من حيث التلوث :

- مصارف شديدة التلوث .
- مصارف متوسطة التلوث .
- مصارف قليلة التلوث .

وتسبب جميع هذه المصارف تلوثا موضعيا فى مياه النيل ، وتتوقف درجة تأثيرها على عدد المصارف فى الحبس الواحد ، أى على قرب مصبات هذه المصارف بعضها من بعض ، فترتفع نسبة الأملاح المذابة فى النيل بصورة ملحوظة خلف مصبات بعض المصارف ، اذا كونت مجموعة متتالية على مسافات متقاربة ، بسبب ارتفاع درجة تركيز الاملاح بها ، ثم تنخفض درجة الملوحة تدريجيا إلى مستواها العادى بعد مسافة ٢٠٠ – ٣٠٠ متر .

ويختلف نوع التلوث من بعض المصارف عنه من مصارف أخرى ، فقد لوحظ ارتفاع فى درجة تركيز أملاح الفوسفات خلف مصبات بعض المصارف ، وتركيز أملاح النترات خلف مصبات مصارف أخرى .

وأهم مصدرين لتلوث مياه مصارف الرى هما : المبيدات الحشرية التى ترش لابادة الآفات بالمحاصيل الحقلية



مصبات مصارف الرى فى النيل

والبستانيـة ، والأسمـدة الكيميائية التى تضاف لزيادة الانتاج الزراعـى ، يضاف الى ذلك ما يلقـى فـى المصـارف مـن فضـلات آدميـة وحيوانيـة ، ومـن مياه الصـرف الصحى غير المعالجـة .

وقد كان من المقرر ضمن أعمال مشروع حماية وتطوير مجرى نهر النيل – الذى يقوم به معهد بحوث الآثار الجانبية للسد العالى بمعاونة الحكومة الكندية – اختيار أحد المصارف الزراعية وإقامة وحدة عند مصبه لازالة ما به من تلوث ، واختير مصرف الصعايدة بمحافظة بنى سويف لهذا الغرض ، ولكن دراسة الخبراء أثبتت ان تكاليف هذا العمل تبلغ نحو خمسة عشر مليونا من الجنيهات المصرية ، وهو فوق ما تسمح به اعتمادات المشـروع ، ولذلك صرف النظـر عنه فـى الوقت الحاضر .

٤- التلوث من مبيدات الآفات الزراعية :

تسبب الآفات الزراعية فقدا كبيرا فى كمية المحاصيل وجودتها ، وهناك ارتباط بين المبيدات المستخدمة وكمية المحصول ، فزيادة المبيدات المستخدمة تؤدى الى زيادة المحصول ، ولكن بعد حد معين من استخدام المبيدات لا يكون للزيادة فى استخدامها أثر فى المحصول ، وتبقى العوامـل الأخـرى كالأسمدة والمخصـبات هـى المحددة لكمية المحصول وجودته .

وقـد بلغ متوسط كميات المبيدات المستخدمة فى مصر ، خلال السنوات من ١٩٨٦ الى ١٩٩٠ ، حوالى ١٥.٣٧٨ طن ، منها ٥٥٢٥ طن كبريت خام .

وقد أجرى قسم بحوث متبقيات المبيدات وتلوث البيئة فى المعمل المركزى – حصرا لتلوث ميـاه النـيل والمصـارف بالمبـيدات الكلورونية عام ١٩٩١ ، ويمكن تلخيص النتائج كالتالى :

– يزيد التلوث بمتبقيات المبيدات الكلورونية فى مياه النيل كلما اتجهنا من أسوان نحو قناطر الدلتا ، مما يـدل على أن المصارف تلقى بكثير من المبيـدات المستخدمـة للمحاصيـل فى مجرى النيل بين أسوان وقناطر الدلتا .

– يمكن ترتيب المبيدات الملوثة للمصارف والنيل تنازليا كما يلى :

أ – الـ D.D.T ومشتقاته .

ب – الـ B.M.C ونظائره بما فيها اللاندين والاوكس كلوردين .

جـ – الهبتاكلورايوكسيد .

د – الدايلدرين .

وفـى تحليل سابـق سنة ١٩٨٩ – أجـرى لعينات ميـاه من ترعة السلام ، ومصرف بحر حادوس ، ومصرف السرو – وجدت مستويات كبـيرة من متبقيات المبيـدات أعلى بكثير من الموجودة فى نهر النيل .

ويلاحـظ ان المبيـدات المسجلـة فى مصر هى أكثر من ٣٥٠ مركباً . وتنقسم إلى : مبيـدات حشريـة وفطريـة وبكتيرية ، ومبيـدات حشائش ومبيـدات نيماتوديـة ، ولكن فى خطـة عام ١٩٩١ فان المبيدات لم تتعد مائتى مركب فقط .

ويلاحـظ كذلك أن الـ د . د . ت ومشتقاتـه : لاندرين ، الدايلـدرين وكلوردين .. مصرح به على جذوع النخـيل وفلنكات السكك الحديدية ضـد النمل ، BHC ، اللندين ، الهبتاكلور ، التوكسافـين والكلوردويكرين ، الاندوسلفان – ممنـوع استخدامـها فى مصر .

ويتم تسجيل وتداول مستحضرات المبيدات الأجنبية بأسمائها التجارية ، ويقدم ملف التسجيل للجنة مبيدات الآفات الزراعية –

متضمنا ما يلى :

- تقييم النتائج الحقلية والمعملية التى أجريت خلال ثلاثة مواسم زراعية متتالية .

- دراسات البيئة المتكاملة للمبيد المستخدم .

- شهادة تسجيل بلد المنشأ .

- شهـــادة بأن الشركــة التى تقـوم بالتسـجيـل هــى الوكيــل الوحيــد للشركة الأم (المنتجة للمركب) .

أما بالنســبة لمسـتحضـرات المبـيدات المحليـة فيشـــمل ملف تسجيلها ما يلى :

- شهادة تسجيل المواد المستخدمة فى المبيد .

- شهادة تسجيل مستحضرات المبيد .

- شهادة تؤكد أن التصنيع والتجهيز يتـم بترخيص .

- شهادة تسجيل بأن الشركة هى وكيل الشركة الأم .

- الترخيص للمصنع بالقيام بتجهيز المبيد أو الاتجار به أو الاثنين معا ، من قسم الرقابة بالمعمل المركزى للمبيدات ، ويعتمد من لجنة مبيدات الآفات الزراعية ، ومدة التسجيل تكون صالحة لثلاث سنوات من تاريخ اعتمادها من رئيس لجنة مبيدات الآفات الزراعية ، ويتم تجديدها تباعا ان لم يتم شطب المركب من قبل لجنة مبيدات الآفات الزراعية ، بناء على قرارات محلية أو عالمية .

استهلاك المبيدات الحشرية :

تقدر كمية المبيدات الحشرية المستخدمة فى مصر ، من عام ١٩٧٠ حتى عام ١٩٨٨ ، بحوالى ١٠٥٤٤.٩٤٠ طنا ، يصب معظمها فى فروع نهر النيل بعد استخدامها .

ويبــين الجـــدول التـالى توزيع هذه الكمـيـة على أنواع المبـيـدات المختلفة .

إجمالى استهلاك المبيدات الكلورونية
من ١٩٧٠ حتى ١٩٨٨

م	المبيـــــــــد	اجمالى الاستهلاك من ١٩٧٠ حتى ١٩٨٨ (بالطن)
١	اندرين ١٩،٥	٥٩٥،٧٩
٢	اندرين مسحوق	٧٦٣،٦٩
٣	اندرين محبب	٣،٢٠
٤	اندرين بدرين	٤٧٨٧،٩٨
٥	اندرين ميثايل	١٣٢،٢٧
٦	اندرين ستروابن	٢٢٩،١٠
٧	اندرين لندين ٣٠ / ٩	٢٤٤٥،٢٢
٨	د . د . ت ٥ ٪ مستحلب	،٣٦
٩	د . د . ت ١٠ ٪	٣٤،٧٩
١٠	د . د . ت ٢٥ ٪	٢٢٠،٩٠
١١	د . د . ت ٣٠ ٪	٢١٧،٧٣
١٢	د . د . ت ٧٥ ٪	،١١
١٣	د . د . ت ١٠٠ ٪	١٣،٧٠
١٤	د . د . ت اندرين	١٦،٠٠
١٥	د . د . ت لندين ميثايل	١٢١،١٠
١٦	د . د . ت ٥٠ ٪	٥٠٧،٦٣
١٧	سادس كلورو بنزين	١٣،٠١
١٨	كلوروين	٣٦٤،١٩
١٩	لندين محبب ٥ ٪	٢٩٣،٠٠
٢٠	لندين ٨٠ ٪	٢،٨٠
	المجموع	١٠٥٤٤،٩٤٠

٥ - التلوث من الأسمدة :

تعتبر مصـر من الدول التى تستخدم الأسمدة الكيميائية بكميات كبيرة ، فكمية الأسمدة التى تستخدم للهكتار الواحد فى مصر تزيد نحو ٨ - ١٠ ٪ عما يستخدم للهكتار فى الولايات المتحدة ، وأكثر كذلك من متوسط الاستهلاك العالمى .

ويرجع سبب ذلك الى عدم استخدام الأساليب التكنولوجية الحديثة

فى التسميد ، وهى التى تتلاءم مع طبيعة التربة ونظام الرى ، وعمر النبات ومدى احتياجه للعناصر المختلفة .

وقد دلت التجارب التى أجريت فى عدد من المزارع على أن السماد الأزوتى المضاف لا يستخدم بالطريقة الصحيحة ، خاصة بالنسبة للمحاصيل البقولية التى تنتج بنفسها حوالى ٨٠ ٪ من الأزوت الذى تحتاجه ، فالكميات التى يضيفها المزارع من الأزوت تتعرض لفقد كبير عن طريق التطاير والغسيل ، فلا يجد المزارع من النباتات استجابة مباشرة لكمية السماد المضافة ، فيكرر إضافة كميات أخرى بنفس الطريقة ، وهكذا ينتهى الأمر باضافة كميات زائدة مع اهدار الجزء الأعظم منها . وليست الخسارة هنا مالية فحسب ، ولكنها بيئية أيضا حيث يتسرب السماد الأزوتى الى المصارف والمياه الجوفية فيلوثها .

ويعتبر شهر يوليو أكثر الأشهر التى تتعرض خلالها مياه المصارف لتركيز النترات ، ففى تقرير للمركز القومى للبحوث وجد أن تركيز النترات ، فى مياه الصرف فى منطقة مشتول بمحافظة الشرقية ، وصل فى يوليو سنة ١٩٩١ الى ٣٤٠ جزءا فى المليون ، وأن تركيز النترات فى مياه الشرب بنفس المنطقة بلغ ٢٤٠ جزءا فى المليون ، بينما حدود الخطر على الصحة العامة هى ٤٥ جزءا فى المليون .

من أجل ذلك ينبغى إرشاد الزراع الى اعطاء النباتات ما يكفيها فقط من السماد ، ولانتاج الكميات المستهدفة من المحاصيل بلا زيادة ، على ان تضاف بالطريقة الصحيحة التى تحقق أعلى استفادة بأقل فاقد ، ويتم ذلك عن طريق التسميد المرتكز على نتائج اختبارات التربة . وتحليل النبات تحت الظروف الفعلية لانتاج المحاصيل .

ومما يشجع على اتباع هذه الطريقة وجود معامل اقليمية لتحليل التربة والنبات ، ويستلزم ذلك تدريب المرشد الزراعى على الطرق الصحيحة لاستخدام الأسمدة ، وتوعيته من الناحية البيئية .

وقد ثبت بالتجربة أن ترشيد استخدام الأسمدة فى اطار التسميد المتكامل قد أدى الى زيادة محصولية اقتصادية ، كما يتضح من الجدول الآتى :

متوسط الزيادات المحصولية نتيجة ترشيد

استخدام الأسمدة عام ١٩٩٠

المحصول	الزيادة (طن/ فدان)	العائد الصافى جنيه مصرى / فدان
قطن	٠,٢٧	٢٠٠
قمح	٠,٣٠	١٣٠
ذرة	٠,٤٠	٢٠٠
فول بلدى	٠,٣٠	٩٦٠
فول صويا	٠,٢٠	١٨٠
بطاطس	٢,٠٠	٣٧٥
موالح	١,٧	٤٦٠
عنب	١,٠٠	٤٠٠

٦ - التلوث من الحشائش المائية :

يمثل نهر النيل وفروعه والترع والمساقى والمراوى والمصارف والبحيرات بيئة لنمو عديد من الأنواع النباتية التى يقتصر وجودها فى كثير من الحالات على هذه البيئات ، وذلك لاستمرار وجود الماء بها . ونظرا لاختلاف الصفات الطبيعية والكيميائية للماء فى هذه البيئات ، فان توزيع بعض الأنواع يرتبط بهذه الصفات ، وان كانت هناك بعض الأنواع ذات المدى البيئى الواسع ، ولذلك فانها تصبح واسعة الانتشار فى عديد من البيئات .

ولاشك أن التغيرات الحادثة فى الماء فى هذه البيئات الناتجة عن انشاء السد العالى ، وصرف مياه المصارف ، ومياه الصرف الصحى ، والنفايات ، والفضلات الصناعية والمنزلية - أدت الى تغير ملموس فى توزيع ونمو الحشائش المائية فى البيئات المختلفة .

وقبل التعرض لأثر التغيرات والملوثات ، ومقاومة وجود النبات ،

ينبغى أن توضح أقسام النباتات المائية ، لتقييم الأثر البيئى لكل قسم ، وكذلك لتحديد طرق المقاومة الملائمة .

أقسام النباتات المائية :

ينمو فى مياه مصر الداخلية مالا يقل عن خمسين نوعا من النباتات المائية ، وحوالى نصف هذه الأنواع شائع وواسع الانتشار فى البيئات و المناطق المختلفة من جنوب مصر الى شمالها ، والبعض الآخر مازال نادرا ، وهناك بعض النباتات التى يقتصر وجودها على مناطق معينة ، حيث يتأثر توزيعها بالخواص الطبيعية والكيميائية للماء وظروف المناخ .

ويؤدى نمو النباتات المائية واسعة الانتشار إلى مشكلات بيئية تؤثر على الاقتصاد القومى ، من خلال أثرها فى البيئة ومكوناتها الأخرى . ولسهولة تداول المعلومات عن الحشائش النباتية نوضح فيما يلى أقسام هذه النباتات ، من حيث طبيعة نموها وشكلها الظاهرى :

١- النباتات الطافية دون جذور تثبتها فى القاع :

وهى نباتات تعيش فى المسطحات المائية المختلفة طافية على سطح الماء ، وجذورها محدودة الطول ، لا تصل الى القاع ، ولذلك فهى تنتقل بسهولة من مكان إلى آخر مع تيار الماء . ولكن سرعة تكاثرها ونموها ترتبط بسرعة التيار ، وعمق الماء ليس له أثر فعال على توزيع هذه النباتات .

ومن أمثلة هذه النباتات الأنواع الشائعة الآتية : ورد النيل – عدس الماء – خس الماء .

٢- النباتات الطافية ولها جذور تثبتها فى القاع :

وهى نباتات تطفو أوراقها أو أجزاء من مجموعها الخضرى ، بينما تمتد جذورها لتثبتها فى تربة القاع . ولذلك فان وجودها يتحدد بعمق الماء . فهى تنمو فى البحيرات والمجارى المائية الضحلة ، أو على شواطىء المجارى المائية العميقة . حيث تثبت جذورها ويمتد مجموعها الخضرى الطافى على سطح الماء ، وقد يمتد الى مسافات كبيرة على سطح الماء العميق .

ومن أمثلة هذا القسم : البشنين – اللوتس – أنواع من البوتاموجيتون .

٣- النباتات المغمورة :

وهى نباتات تعيش مغمورة فى الماء ، وقد يكون لها جذور تثبتها فى القاع ، وفى بعض الأنواع تكون هذه الجذور ضعيفة ، ومما يحدد نموها وتكاثرها الصفات الطبيعية والكيميائية للماء . وتعكير الماء له دور مؤثر فى كمية الضوء التى تصل إلى هذه النباتات المغمورة .

ومن أمثلتها : نخشوش الحوت ، وأنواع من البوتاموجيتون .

٤- نباتات المستنقعات القصبية :

وهى نباتات تنمو على شواطىء الأنهار والقنوات والمصارف والبحيرات ، بحيث تكون امتداداتها الأرضية فى القاع ، وبقية أجزائها فى الهواء . وبعض هذه الأنواع يعيش على الشواطىء الطينية التى قد تغمر أو لا تغمر بالماء . وتكون فى الحالة الأخيرة ذات شكل ظاهرى مختلف عن الطرز البيئية المائية ، مثل الحجنة والبوص .

وهناك أنواع تنمو متشعبة جذورها فى الشاطىء ، وتمتد أجزاؤها الخضرية فى الماء طافية على سطحه ، مثل أبو ركبة Diplachne fuscae .

الآثار البيئية الناجمة عن الحشائش المائية :

١- الأثر على الانتاج السمكى :

يؤثر نمو الحشائش المائية على انتاجية الأسماك ونموها وتكاثرها ، وذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، من خلال تأثير النباتات على مكونات البيئة الأخرى التى تعتمد عليها الأسماك فى حياتها . ويتضح هذا فيما يأتى :

– وجود نباتات مائية طافية يقلل من كمية الضوء التى تصل الى الماء . وهذا يستتبعه نقص فى الانتاجية للطفليات النباتية والحيوانية ، مما يؤدى الى نقص فى تغذية الأسماك وضعف انتاجيتها .

- تزاحم النباتات وزيادة كثافتها تؤثر على نمو الأسماك .

- وجـود النباتات المائيـة وانتشـارها يجعل المساحات الـتي ينتشر فيها السمك محدودة .

- وجود النباتات المائية فى الخيران على المجرى الرئيسى للنهر أو الرياحات ؛ يؤدى الى إغلاق المناطق التى تتوالد فيها الأسماك طبيعيا .

- تمتص النباتات المائية كميات كبيرة من الأملاح ، مما يؤثر على انتاجية الطافيات النباتية والحيوانية التى تعيش عليها الأسماك .

- وجود النباتات المائية يعد معوقا طبيعيا لعملية صيد الأسماك .

وأوضحت التجارب أن ازالة النباتات المائية تؤدى الى مضاعفة كمية الأسماك التى تنتج من منطقة ما . وبالاضافة الى الآثار السابقة ، فان وجود النباتات المائية قد يكون بمثابة بيئة صالحة لنمو بعض الطفيليات التى تؤثر على الأسماك .

٢- آثارها على الصحة العامة :

يمثل وجود الحشائش المائية بيئة صالحة لحياة وتكاثر عدد من أنواع الطفيليات أو عوائلها ، فتختبيء فى هذه النباتات يرقات البعوض وقواقع البلهارسيا وغير ذلك .

وأنواع الطفيليات المحتمل وجودها وانتقالها عن طريق مياه النيل وفروعه مباشرة أو عن طريق غير مباشر - بأكل لحوم حيوانات تغذت على نباتات مائية تحمل أطوار بعض الطفيليات - هى :

(١) الديدان Helminths

وأكثرها إصابة للإنسان بالطريق المباشر من مياه النيل وتفرعاته ، هى :

أ - البلهارسيا البولية .

ب - البلهارسيا المعوية .

ويصاب بهما الانسان عند الاستحمام فى مياه النيل أو فروعه أو وأثناء الرى ، أو عند غسل الملابس والأوانى المنزلية فى مياه الترع ، حيث تخترق يرقات البلهارسيا - الطور المعدى للانسان - الجلد . ويعتبر الانسان نفسه هـو مصدر التلوث وبالتالى العدوى ، وذلك عند قضاء الحاجة على حافة النيل وفروعه .

جـ - الهتروفيس . وهى طفيليات تصيب الأسماك - البورى والبلطى - ومنها تنتقل إلى الانسان عند أكلها غير جيدة الطهى ، خاصة بين الذين يعملون بصيد الاسماك ، كذلك عند أكل الفسيخ الحلو .

د - الديدان الاسطوانية Nematoda

أثبتت الفحوص المعملية لمياه الشرب بالقاهرة وجود ديدان نيماتودا فى بعض عينات المياه المأخوذة من الحنفيات المنزلية بمعرفة معامل وزارة الصحة عام ١٩٦٤ ، وتم متابعة هـذه الظاهرة ؛ فوجـد انها تكثر فـى مياه المرشحات الخاصة بعمليات تنقية مياه الشرب المختلفة .

(٢) بروتوزا Protoza .

أ - أهمها وأكثرها انتشارا عن طريق مياه النيل - انتاميبا هستوليكا ، وقد وجدت فى بعض عينات مياه الشرب .

ب - لامبليا جيارديا .

جـ - بلانتديام كولاى .

د - كريبتوسبوريديوم .

بالإضافـة إلى بعض الطفيليات الأخـرى الأقل أهمية التى تنقلها المياه .

(٣) كما توجد طفيليات تصيب الاسماك والحيوانات ولا تنتقل للانسان ، غير أنها قد تسبب له بعض أنواع الحساسية .

(٤) الحشرات :

تعتبر بعض أماكن شواطئ النيل وفروعه بؤرا لتوالد البعوض ، كما يتوالد فى الأماكن الضحلة والخيران الموجودة فى بحيرة ناصر أنواع خطرة مـن البعوض (بعوضة جامبيا) الـتى تنـقل للانسان الملاريا الخبيثة .

الأمراض التى تسببها الطفيليات فى الحيوان :

بالاضافة الى الأمراض الطفيلية التى تصيب الانسان وتوجد

أطوارها المعدية فى الماء مباشرة ، أو على النباتات المائية ، أو التى تروى بالماء ويغمرها الماء ، أو فى الأسماك أو القواقع الموجودة بالنيل وفروعه وبحيرة ناصر وبحيرات الشمال - فان الحيوانات تصاب أيضا ببعض هذه الطفيليات وغيرها ؛ اكثر مما يصاب الانسان ، وذلك لأن الحيوانات تشــرب من المياه مباشرة ، وتأكل الأعشاب والنباتات كما هى ، وتخوض فى المياه - وكذلك تلوث المياه بفضلاتها .

ولاشك ان إصابة الحيوانات بهذه الأمراض تؤثر على انتاجها ، وبالتالى على الاقتصاد القومى ، وهذا الموضوع جدير بان يؤخذ فى الاعتبار عند تقويم وحصر مضار التلوث فى مياه النيل وروافده .

تأثير انشاء السد العالى على انتشار الطفيليات :

ادى إنشــاء السـد العالـى إلى مجموعــة مــن الظواهر كــان لها تأثير على انتشار الطفيليات تتمثل فيما يأتى :

- بطء تيار الماء - قلة الطمى المعلق - تغيير البيئة النباتية والحيوانية - تغير نظام الرى (وخاصة فى الوجه القبلى) من رى الحياض الى الرى الدائم - وجود بحيرة ناصر وخيرانها .

(١) بطء تيار الماء : يساعد على انتشار بعض انواع القواقع وخاصة بيومفالاريا Biomphalaria حيث لا تستطيع أن تعيش فى تيارات المياه الجارية السريعة ، ونتج عن ذلك أن انتشر هذا القوقع وامتد حتى الجنوب (الى محافظـة اسيوط) بعد ان كان لا يتعدى محافظة الجيزة .

وعموما فان بطء التيار يساعد على تكاثر وانتشار القواقع جميعها - لأنها تفضل التيار الهــادىء أو الماء الراكــد - وبالتالــى فان القواقــع تنتشـر فــى فروع النيل (الترع والقنوات) اكثر منها فى المجرى الرئيسى . ولذلك فان فروع النيل تكون دائما اكثر خطورة فى نقل الطفيليات للانسان عن مجرى النيل الرئيسى ، ويتضح ذلك فى الاصابة بمرض البلهارسيا .

ويساعد بطء التيار كذلك على تراكم ملوثات النيل ، وعدم سرعة حذفها نحو البحر وعدم تخفيفها بسرعة .

ومن المعروف ان النباتات المائية تزيد فى فروع النيل عنها فى المجرى الرئيسى ، ولكن حاليا بسبب بطء التيار فربما تتزايد النباتات فى مجرى نهر النيل الرئيسى .

(٢) يمنع وجود الطمى المعلق مرور ضوء الشمس ، وبالتالى يحـد من نمـو النباتات المائيــة المغمورة والطحالب (اللازمة لنمو القواقع) ويقل وجود النباتات والقواقع .أما فى حالة عدم وجود طمى معلق فان اشعة الشمس وضوءها يمر الى العمق ، ويساعد على نمو النباتات والطحالب وانتشار القواقع .

(٣) ساعد بطء التيار وقلة الطمى المعلق على تغيير البيئة النباتية والحيوانية .

(٤) يسمح الرى الدائم بوجـود المياه طـوال العام فى القنوات والترع ، لكن جفاف الترع يقلل العدوى المباشرة لبعض الطفيليات ويقلل من وجود القواقع - بالرغم من انها يمكن ان تعيش مختبئة فى الطمى عندما تجف المياه .

(٥) بحيرة ناصر والخيران : تمثل مساحة متسعة من الماء ، حيث توجد تيارات للماء فى وسط البحيرة والعكس فى الخيران . وهذه الظروف مناسبة لتوالد بعض أنــواع الحشرات مثل بعوضــة انوفيليس جامبيا Anopheles gambiae وحشرة الذبــــاب الأســـود Simulium: الأولــــى ناقــلة للملاريـــا والثانــيــة لمرض فــيلاريا (Onchowciasis) والاثنتان لاتوجدان حاليا فى مصر بل فى السودان ، ويخشى من دخولهما مصر وانتشار هذه الأمراض الخطيرة فى جنوبها .

أما بالنسبة للطفيليات الأخرى فغير معروف تأثير البحيرة فى حد ذاتها عليها .

٧- التلوث الناتج عن السلوكيات :

تتشابــه صفــات مياه الرياحات والترع الرئيسية فى أحباسها

العليـا مع صفات مياه النيــل عند مآخذهـــا ، ولكن كثيرا من الترع تلقى فيها مخلفــات المصانع الواقعة على جانبيــها ، كما تلقى فيها سوائل الصرف الصحى غير المعالجة لبعض القرى والمدن المجاورة لها ، رغـم أن مـآخــذ مياه الشرب لكثـــير مــن المــدن والقرى تقع علــى هذه الترع .

كذلك يشـارك فى تلوث ميـاه الرياحات والترع الرئيسـية مبيدات الحشائش المائية والبرية ، وما يصل اليها من المبيدات الحشرية وبقايا الأسمدة الكيميائية .

وتزداد نسبة التلوث فى الترع كلما نقصت كميات المياه التى تجرى فيها ، وتقل كلما زادت تصـــرفات الترع ، ولذلك تكون اقل نسب التلوث فى مايو ، ويونيو ، ويوليو ، وأغسطس .

أما فى الترع الفرعية وترع التوزيع فـان أثر التلوث فيـها أشد خطورة ، فمع قلة تصرفاتها وتطبيق نظام المناوبات عليـها ومع كثـرة الحشائش التى تنمو فيها - فإن سلوكيات المقيمين على جانبيها تضيف سببا آخر خطيرا من أسباب زيادة التلوث فيها .

فقد جرت العادة على الاغتسال فى مياه هذه الترع ، وغسل الأوانى والخضروات ، وتنظيف الماشية والدواجن ، بل وإلقاء ما ينفق منها فى هذه المياه . ويقوم كثير من مستعملى الوحدات العائمة بإلقاء مخلفاتها الصلبة والسائلة فى مياه النهر . وحتى فى القرى التى مدت فيها أنابيب المياه المرشحة أو المياه الجوفية ، فانه عند انقطاع المياه بعض الوقت يلجأ السكان الى نقل المياه من الترع للاستعمال المنزلى .

كل هذه السلوكيات تسبب تلوث الميـاه وتجـعلهـا مـصـدرا لنقل الأمــراض . ويزداد الأمــر خطورة عندمــا تلقى بعض القــرى والمدن الصغيرة صرفها الصحى فى الترع والمصارف الفرعية . ولايقتصر التلوث على المياه السطحية بل يتعداه الى المياه الجوفية قليلة العمق التى يرفع منها بعض السكان المياه اللازمة لهم بمضخات يدوية . ولايخفى كثرة الأمراض الخطيرة التى تنتقل عن طريق مياه الشرب والاستعمال المنزلى كالكوليرا والتيفود والبلهارسيا والاسهال وغيرها .

٨ - مصادر التلوث البصرى :

من الدراسات المتعددة للتجمعات العمرانية المطلة على النيل ، وجد أن مصادر التلوث من خلال البصر لتلك المجتمعات العمرانية هى :

- مناطق استـعمـالات دخيلة ، ذات أثر بيئى وبصرى سلبى ، على طول الواجهة المطلة على النهر ، وتتمثل فى صورة استخدامات مثل : مخـازن - ورش - شـون - قمائــن طوب - مصـانـــع - مناطق اسكان عشوائية متدهـورة - مراكـــز سكنية (عوامات) - نواد .... وغير ذلك من مبان حكومية .

- الخـلط غير المتجانـس للاستعمالات المختلفة للاراضى الناتج عن عدم وجود تناسق ، بل واحيانا يوجد تنافر فيما بينها .

- استغلال الكورنيش كشريان رئيسى لحركة المرور والنقل ، ليس فقط على مستوى التجمع العمرانى ، ولكن للحركة من خارج التجمع لخارجه فى الاتجاه المضاد ، أى مرور عابر لايخدم التجمع نفسه .

- سوء حـالـــة العديد من الكبارى التى تربط التجمع العمرانى الممتد على ضفتى النهر أو التجمعات المحيطة .

- مسطحات النيل وخاصة بعد بناء السد العالى وثبات منسوب المياه تقريبا ، إذ أصبحت هذه المسطحات قابلة للاستعمال ، فاستغلت استغلالا سيئا وأصبحت تعوق النظر لما بها من مبان ومنشآت ، علاوة على كونها أحد مصادر التلوث .

- وجــود العديد من الفنادق العائمة ، دون وجود أماكن محددة كمراس لتلك المراكب ، ومن ثم ترسو على الشاطئ فى أماكن متفرقة ليس لها علاقة بالاستعمالات على الكورنيش ، ولا بالمحاور الرئيسية للحركة ، علاوة على أنها تصرف مخلفاتها بالنهر .

- عـدم وجــود طابـع معمـــارى مميز يتمشى وطبيعـة البيئـة التى تختلف من الجنـوب إلى الشـمـال . وبذلك يظهـر العمـران على كورنيش النيــل مكونات خليـطاً من الطرز المعماريـة غير المتجانسة ،

ومخالفة لطبيعة البيئة المحيطة .

– ارتفاع المباني غير المدروس مع استعمالات الاراضى بالتجمع العمراني ، حيث توجد مناطق سكنية مرتفعة ملاصقة لمناطق ذات ارتفاع دورين وثلاثة ، هذا بالاضافة إلى تعدد استعمال الألوان غير المتجانسة ، ليس فقط على مستوى الكورنيش أو بالمنطقة ، بل على مستوى المبنى الواحد .

كل ذلك يمثل بعض مصادر التلوث من خلال البصر للعمران المطل على نهر النيل ، وبالتعرف على تلك المصادر ، يمكن العمل على ايجاد أمثل الحلول لمكافحة التلوثات ، مع الأخذ في الاعتبار النقاط الآتية :

أ – استعمالات الأراضى :

– العمل على ايجاد حلول لمناطق الاستعمالات التى تحتاج لتنسيق مواقعها بهدف تحسينها بصريا عن طريق اضافة عناصر جمالية .

– تحديد صفة ملكية الأراضى سواء على كورنيش النيل أو المسطح ، وإزالة الاشغالات لمناطق واضعى اليد ، واستغلال هذه المناطق بواسطة الجهة المشرفة على الكورنيش ، مما يحقق اقتصاديات المشروع .

– تحديد الأراضى الفضاء التى لم يتم استغلالها فى اقامة مشروعات عليها ، حيث يستلزم الأمر ضرورة وضع اشتراطات بنائية بها بغرض تنظيم استعمالاتها .

– تحديد المناطق الخضراء والحدائق الموجودة ، أو العمل على انشائها على طول محور الكورنيش ، مع رفع الخدمة بها وصيانتها .

– تحديد حلول للاستخدامات التى تعتبر دخيلة ، سواء لطبيعة استخدامها أو لتسببها فى حدوث التلوث سواء فى صورته البيئية أو البصرية ، إذ إن قيمتها الاقتصادية واستثماراتها لا تسمح بنقلها لمناطق أخرى ، مع الاخذ فى الاعتبار زيادة المسطحات الخضراء حولها ، وإزالة ما يخالف اشتراطات المبانى .

– تحديد مواقع الاستخدامات الترفيهية المقترح اقامتها فى التجمعات السكنية ، على اساس توزيعها على طول الكورنيش لهذه المدن بناء على علاقة تخطيطية ، سواء بالكثافة السكانية أو بحركة المشاة المراد خدمتهم .

– تحديد مواقع المشاتل على أساس علاقتها المباشرة بالمناطق الخضراء والمناطق المفتوحة .

– تحديد المناطق التى لها علاقة بالنشاط الرياضى ، وذلك لاستخدامها كمناطق لصيد الأسماك للهواة أو كنوادٍ لها نشاطات مائية . مع عدم السماح باقامة أية اندية أو كازينوهات ليس لها علاقة رياضية مائية على طول الكورنيش .

– تحديد المواقع المناسبة لاقامة أسواق تخصصية عليها ، مع ضرورة الاهتمام بنظافتها وتسهيل حركة المرور منها واليها ، سواء للمشاة أو النقل الميكانيكى .

ب – حركة المشاة ومحاورها :

– معالجة النقاط الهامة لحركة مرور المشاة والمشاكل التى تواجهها ، مع ضرورة ازالة كافة أنواع الاشغالات ، بالاضافة إلى تزويدها ببعض أكشاك الخدمة ومقاعد الجلوس بها – باعتبارها أيضا نقاطاً ترفيهية – وكذلك تحسينها وظيفيا وبصريا ، من خلال دراسة متكاملة تشكيليا وتنفيذيا باستعمال مواد حديثة لرصف الكورنيش ، بحيث يكون الناتج مزيجا من الراحة النفسية والجمالية لكل متنزه على الكورنيش .

– حسن استغلال المناطق المفتوحة ذات الأرصفة العريضة ، مع ضرورة استغلالها جماليا فى اقامة : معارض ثقافية وفنية ، سواء بصفة دورية أسبوعية أو شهرية – ويكون بذلك عنصرا ايجابيا فى الارتقاء بالذوق الفنى واثرائه ، بالاضافة إلى الحفاظ على المنشآت التاريخية بشكلها الحالى وفى مكانها (مثل كوبرى أبو العلا بالقاهرة) .

– الاهتمام الخاص بصريا بالمحاور الأثرية ، خاصة محاور المشاة ، والتى تؤدى إلى عناصر مهمة مثل المحور المؤدى إلى معبد كوم أمبو – معبد ادفو – أو متحف أو مسجد ، وابرازه بصورة لائقة لاستقبال

الوافدين من مصريين وأجانب . مع استغلال هذه المناطق تجاريا .

جـ - طريق الكورنيش :

- العمل على الغاء مرور سيارات النقل الثقيل والمتوسط بأنواعها ، وتحويل مساراتها إلى الطرق البديلة .

- اضاءة كورنيش النيل وفق الاشتراطات الفنية لمثل هذا الشريان الحيوى ، وليكون عنصرا جماليا .

- صيانة كبارى الحركة العابرة لكورنيش النيل ، باعادة رصفها وطلائها وإنارتها ليلا ، بما يظهر عظمة جمالها .

د - المبانى :

- تحديد المبانى الواقعة على كورنيش النيل والتى لا تحتاج الا لبعض أعمال الصيانة ، لتظهر بصورة معمارية جمالية ملائمة .

- تحديد المبانى المميزة ، سواء من الناحية التاريخية أو الجمالية أو المعمارية ، أو الاستخدام المميز لنوعية الخدمة التى تؤديها ، مع ضرورة الاهتمام بها وابرازها كعلامات مميزة ، ووضعها فى صورة لائقة مع محاور النظر الرئيسية ، وربطها بالمحاور البصرية للتجمع الواقعة فيه .

- إلزام كافة المنشآت الملوثة للبيئة (مثل المداخن والصرف الصحى) باستخدام أنسب الطرق العلمية لمنع التلوث بأشكاله ، وذلك فى مدد معينة ، مع إزالة المخالف لذلك بعد انقضاء فترة السماح . واستغلال الأشجار والمناطق الخضراء كلما أمكن ، لخلق صورة بيئية جميلة لهذه المناطق .

هـ - المراكب النهرية :

- إعداد دراسة لتحديد مناطق لمراسى المراكب الخاصة بالنزهة السياحية - وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية مثل السياحة والشرطة النهرية ،وكذا محطات الاتوبيس النهرى .

- وضع حلول بديلة لأماكن مراسى الفنادق العائمة ، وتكاملها مع استعمالات الأراضى المطلة على الكورنيش والمحاور الرئيسية لحركة المشاة ، وأيجاد الطرق العلمية السليمة للتخلص من المخلفات . مع منع رسو المراكب بغرض الصيانة والتجديد .

و - النواحى الفنية والجمالية :

- تحديد المقاطع والقطاعات مفتوحة الزوايا على النيل والتى لا يوجد بها مسطح - أو لم يستغل المسطح بها بعد - مع ضرورة الحفاظ على هذه المناطق ، وعدم إشغال المسطح بأى منشآت تتسبب فى حجب الرؤية ، والاتجاه لتحسينها بالتدبيش والخضرة ، كى تصبح نقاطا أساسية الرؤية ذات زوايا مفتوحة (بانورامية المنظر) .

ز - الجزر داخل النيل :

- الحفاظ على جزيرتى الذهب والوراق - وغيرهما من الجزر التى لم يبدأ عليها البناء بعد - مع تحريم البناء تماما - لاضافة مسطحاتها الخضراء إلى مسطح العمران ، كى تخدم الجمهور فى مجال الترويح . هذا مع استزراع الشجر التقليدى المصرى مثل : النبق - السنط - الجميز - التوت - المخيط - النخيل - الحنة .

تلوث البحيرات الشمالية :

اذا كانت مياه النيل والترع والمصارف قد أصابها فى السنوات الأخيرة بعض التلوث ، فان مياه البحيرات الشمالية - لاسيما بحيرتى المنزلة ومريوط - قد بلغ بها التلوث مبلغا أثر تأثيرا خطيرا على ثروتها السمكية وعلى البيئة المحيطة بها .

ففى بحيرة المنزلة تصب سبعة مصارف رئيسية ، يقدر ما يصبه اثنان منها - هما مصرف بحر البقر ومصرف بحر حادوس - بنحو ٧٥٪ من مياه هذه المصارف ، وبنحو ٥٠٪ من مياه البحيرة ، ويصرف الباقى عن طريق بوغاز أشتوم الجميل .

والصرف الصحى لمدينة بورسعيد يمد الجزء الشمالى الشرقى من البحيرة بقدر كبير من التلوث . أما الاجزاء الوسطى والغربية من البحيرة فهى بعيدة عن مدى التلوث بمياه المصارف التى تصب فى الجنوب والشرق .

ويقل التلوث فى الركن الشمالى الغربى من البحيرة فى الفترة من ابريل حتى سبتمبر من كل عام ، حين تهب الرياح السائدة من الشمال الغربى .

ويعتبر مصرف بحر البقر هو المصدر الرئيسى لتلوث البحيرة ، إذ إن نحو ٦٥ ٪ من المياه التى يصبها هذا المصرف فى البحيرة تأتى اليه من الصرف الصحى لشرق القاهرة والمدن والقرى التى تمر بها فروعه .

ويتضمن الجدول بصفحة ٢٤٨ نتائج تحليل عينات المياه المأخوذة من المواقع المبينة بالشكل الوارد فى صفحة ٢٤٩ .

وفى السنوات الاخيرة ، زادت كمية مياه الصرف الصحى والصرف الصناعى التى تصرف مباشرة أو عن طريق المصارف ببحيرة المنزلة ، كما زاد تلوث تلك المصارف بالمبيدات الحشرية والاسمدة الكيميائية ، وإلى جانب ذلك قلت كميات مياه النيل التى كانت تصرف مباشرة أو عن طريق المصارف إلى البحيرة ، مما أثر على كمية وجودة أسماك البحيرة ، وجعل كثيرا من المواطنين يحجمون عن شراء تلك الاسماك خشية التعرض للمرض ، بل والتسمم ، بعد ان ظهرت أعراض ذلك على بعض من تناولوها .

أما بحيرة مريوط فان قياس مجموع الأملاح الذائبة فى مياهها يتم عند محطة طلمبات المكس ، ويتراوح بين ١٨٨٠ ، ٢٥٧٠ جزءا فى المليون . ويحفظ سطح الماء البحيرة على منسوب ١,٥ متر تحت سطح البحر ، لتمكين الأراضى الزراعية المجاورة من الصرف بالراحة .

والطريق الذى يتوسط البحيرة يقسمها إلى قسمين رئيسيين : فالقسم الشرقى أقل تلوثا من القسم الغربى ، وكان حتى عهد قريب مصدر ثروة سمكية لاباس بها ، ولكن هذه الثروة تتضاءل عاما بعد آخر بسبب زيادة التلوث ، لما تجلبه اليه المصارف التى تصب فيه من مخلفات صحية وصناعية . والقسم الغربى اكثر ملوحة واشد تلوثا بما يلقى فيه من مخلفات صناعات البتروكيميائيات ، وتكرير الزيوت والورق والصناعات الغذائية ، وصناعات النسيج والحديد والصلب ، وغيرها .

وقد انشئت أخيرا عند الطرف الغربى من البحيرة مزرعة سمكية كبيرة تغذى بمياه مصرف النوبارية ، حيث تقل فيه الملوحة والتلوث عن مياه البحيرة .

وحالة جميع البحيرات تحتاج إلى دراسة تفصيلية .

التشريعات الخاصة بصرف المخلفات السائلة إلى المجارى المائية :

كان القانون رقم ١٩٦ لسنة ١٩٥٣ هو أول تشريع ينظم صرف المخلفات السائلة من المحلات التجارية والصناعية فى مجارى المياه ، وكان يبيح بالاضافة إلى ذلك صرف المخلفات السائلة لعمليات الصرف الصحى المعالجة ، بعد الحصول على الترخيص اللازم لذلك من وزارة الأشغال العمومية . ثم صدر القانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٥٤ معدلا بعض أحكام القانون الأول ؛ فيما يختص بالجهة التى تعطى الترخيص بصرف المخلفات إلى المجارى المائية ، حيث حددها بأنها وزارة الاسكان والمرافق بعد أخذ رأى وزارة الصحة .

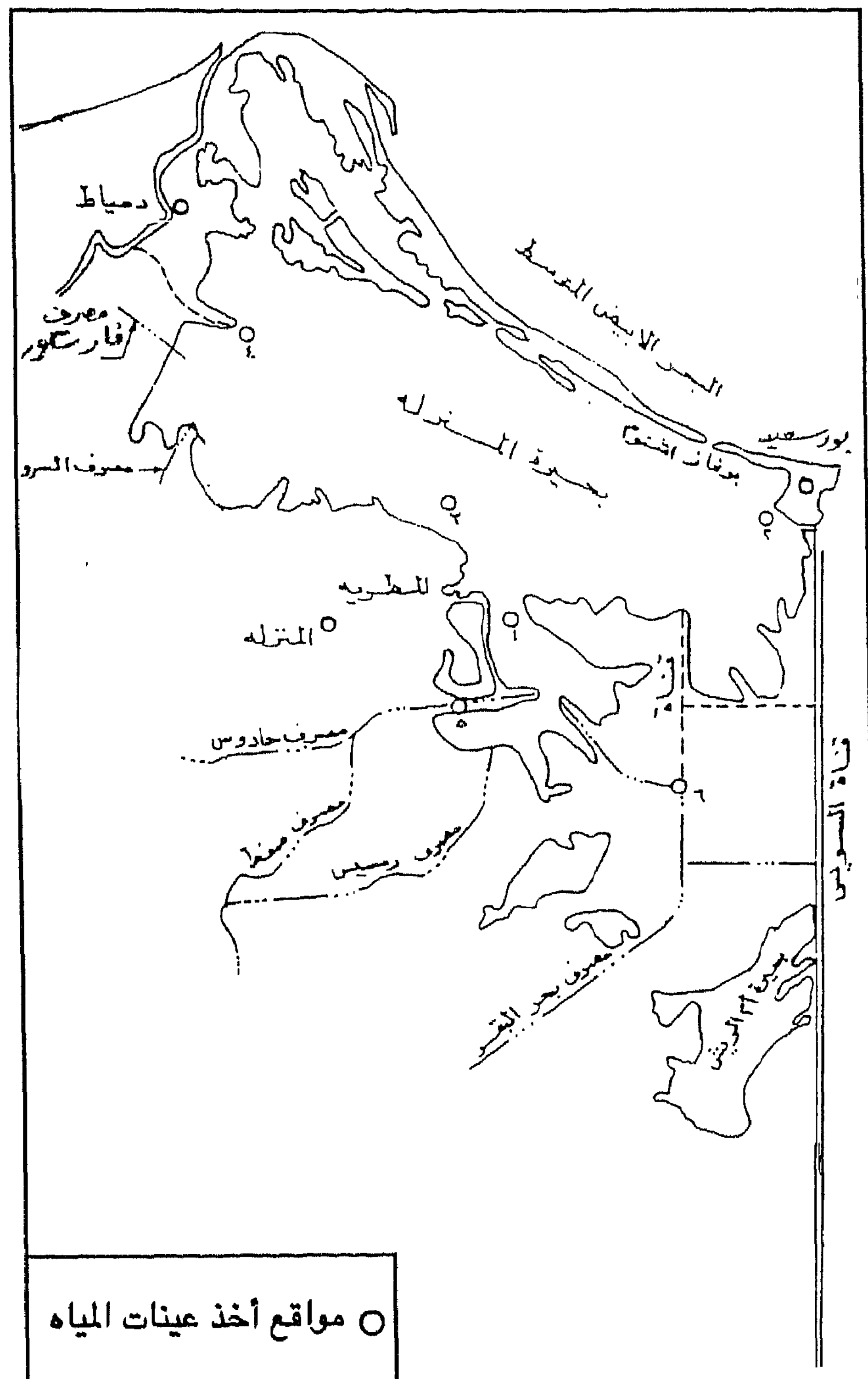
ثم أعقب ذلك صدور القانون رقم ٩٣ لسنة ١٩٦٢ فى شأن صرف المخلفات السائلة ، حيث ألغى العمل بجميع القوانين السابقة ، وجاء القانون الجديد من شقين :

الشق الأول : هو تنظيم صرف المخلفات فى شبكة المجارى العامة ، والمقصود بها شبكة الصرف الصحى ، وأوضح شروط ومواصفات مد شبكات المجارى من المنشآت وعمل توصيلاتها إلى المجارى العمومية .

أما الشق الثانى : فقد اختص بتنظيم صرف المخلفات السائلة من العقارات والمحال والمنشآت التجارية والصناعية إلى مجارى المياه ، وأعطى تعريفا لمسمى مجارى المياه بأنها : نهر النيل والرياحات والترع والمصارف العمومية بجميع درجاتها والمساقى والبحار والبحيرات والبرك والمستنقعات ، واستمر هذا القانون يجيز صرف مخلفات عمليات المجارى (الصرف الصحى) إلى مجارى المياه على اطلاقها ، مشترطا

نتائج تحليل عينات مياه بحيرة المنزلة

البند	الوحدة	موقع (١)		موقع (٢)		موقع (٣)		موقع (٤)		موقع (٥)		موقع (٦)	
		أدني	أعلى	أدني	اعلى	أدني	اعلى	أدني	اعلى	أدني	اعلى	أدني	اعلى
معامل التوصيل	ميكروموزرسم	١٥٠٨	٤٩٩٠	١٤٢٥	١٢٠٢٠	١٧٠٩	٩٠٥٠	٥٣١	٢٤٠٤	١٠٠٦	٢٩٥٩	١٩٢٣	٢٤٠٥
معامل الحموضة	PH	٧.٥٩	٨.١١	٧.٧٧	٨.٦	٧.٩٦	٨.٩٣	٧.٦٢	٩.٣٨	٧.٢٠	٨.٢	٧.٥٣	٨.٠٥
كالسيوم	مللج/لتر	٥٩.٧	١١٩.٤	٤٢.٧	١٣٦.٤	٥٥.٤	٨٥.٩	١٧.٠١	٣٤.١	٦٦.٢	١٠٢	٨٥.٣	١١٠.٩
ماغنسيوم	" "	٣٩.٩	١٧٦.٢	٣٦.٤	٩٦٧.٢	٨٥.٧	٤١٣.٥	٢٠.٨	١٣٣.٣	٤٦.٧	٢٢٠.٣	٦٢.٣	٨٩.٦
صوديوم	" "	٢٦٢.٥	١٠٥٠	٢٠٠	٢٦٠٠	٨٧٥	١٤٠٠	٢٨٨	٥١٢.٥	١٩٥	٦١٢.٥	١٧٠	٤٦٣.٨
بوتاسيوم	" "	٥.٨	٣٣.٦	٨.٦	١٣٦	٢٤	٤٦.٢	٨.٠	٢٣.٥	١١.٢	٣٢.٤	٩.٦	١٣.٥
بيكربونات	" "	١٥٥.٦	٣٣٨.٦	١٠٠.٧	٣٠٢	٧٣.٢	٢٥٦.٢	٩١.٥	٢٩٢.٨	٣٩٣	٤٨٥	١٨٣	٤٣٠
كبريتات	" "	٣٤٥	٥٤٠	٧١.٩	٨٥٠	٣١٢	٦٥٥	—	١٨٥	٤٣	١٩٦	١٢١	٢٢٢
كلوريد	" "	٤٤٠	٢٢٠	٢٧٠	٥٥٠٠	١٢٣٠	٢٧٤٠	٢٧٠	٧٥٠	٦٠	١١٦٠	٣٤٠	٦١٠
نترات	" "	—	٦.٢	—	—	—	—	—	٢.٥٥	—	١٤.٨	—	١.٨
فوسفات كلى	" "	—	٤.٨	—	٠.٤	—	٠.٢	—	٠.٣	٢.٢٥	٣.٣٤	٠.٢٤	٠.٦٣
اكسجين مذاب	" "	٢.٥	٨.٥	٧.٢	١٢.٦	٧.٥	١٠.٢	٠.٣	٩.٩	صفر	٠.١	٢.٣	٣.٥
درجة الحرارة	مئوية	١٣.٥	٣٠	١٥	٢٩	١٣	٣٠	١٣	٣٠	٢١	٢٩	٢١	٢٩
الملوحة	مللج/لتر	١٠٠٠	٤٠٠٠	١٢٥٠	٩٥٠٠	٢٣٠٠	٥٠٠٠	٤٠٠	١٣٠٠	٧٠٠	٢٠٠٠	١٠٠٠	١٥٠٠



دمياط
مصرف فارسكور
مصرف السرو
البحر الابيض المتوسط
بحيرة المنزلة
بورسعيد
المطرية
المنزلة
مصرف حادوس
مصرف رمسيس
مصرف بحر البقر
قناة السويس
مواقع أخذ عينات المياه

الحصول على موافقة وزارات الصحة والأشغال والصناعة كل فيما يخصه ، على أن تبلغ موافقات هذه الجهات إلى وزارة الاسكان والمرافق لتصدر الترخيص بالصرف . ويتوقف منح الترخيص على عاملين :

الأول : هو التحقق من إمكان استيعاب مجارى المياه للمخلفات السائلة المطلوب صرفها إليها .

الثانى : هو مطابقة المخلفات للمعايير والمواصفات التى تقرها وزارة الصحة .

وقد أورد القانون أنه سيجرى تحليل العينات من المخلفات السائلة من المنشآت المرخص لها بالصرف على مجارى المياه وذلك بصفة دورية ، فاذا كانت مخالفة للمعايير أعطى صاحب الترخيص مهلة ستة أشهر لايجاد وسيلة لمعالجة المخلفات ، ويجوز مد المهلة بقرار من وزارة الاسكان والمرافق .

أما إذا أظهرت التحاليل أن هناك خطرا على الصحة العامة ؛ فقد أوجب القانون على صاحب الترخيص علاج وإزالة أسباب الضرر خلال المدة التى تحددها وزارة الاسكان والمرافق ، وإلا قامت هى بذلك . وأما فى حالات الخطر الداهم فإنه يجوز ، بقرار مسبب من وزارة الأشغال أو من وزارة الصحة ، وقف صرف المخلفات فى مجارى المياه بالطريق الادارى .

وقد صدرت اللائحة التنفيذية لهذا القانون بقرار من وزارة الاسكان والمرافق رقم ٦٤٩ لسنة ١٩٦٢ ، موضحا معايير صرف المخلفات صناعية أو صحية ، وأسلوب أخذ العينات وتحليلها ، وتقسيم مجارى المياه إلى مجموعات : نهر النيل وفروعه والترع والمصارف والبحار والبحيرات .

ولما ازداد التلوث بالمجارى المائية بصفة عامة فى أواخر السبعينات ، وأصبح مجرى النيل ومجارى الرى والصرف يساء استخدامها بصرف المخلفات إليها ، وإلقاء القمامة والحيوانات النافقة ومخلفات المبانى والورش والمصانع والصرف الصحى فيها ، ولم تكن مواد قانون الرى والصرف التى تحرر محاضر المخالفات فى ظلها تعين على ازالة التعدى ، كما لا تتوفر لدى وزارة الرى المصادر المالية التى يمكن أن يتم الصرف منها على إزالة هذه المخالفات .

لذا صدر القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٢ فى شأن حماية نهر النيل والمجارى المائية من التلوث ، الذى حظر صرف أو إلقاء المخلفات الصلبة أو السائلة أو الغازية من العقارات والمحال والمنشآت التجارية والصناعية والسياحية ومن عمليات الصرف الصحى وغيرها ، فى مجارى المياه - على كامل مسطحاتها وأطوالها ، إلا بعد الحصول على ترخيص من وزارة الرى ، وفق الضوابط والمعايير التى تضعها وزارة الصحة .

وقسم القانون مجارى المياه إلى ثلاثة أقسام :

- مسطحات المياه العذبة ، وهى نهر النيل والرياحات والترع بجميع درجاتها .
- مسطحات المياه غير العذبة ، وهى المصارف بجميع درجاتها والبحيرات والبرك .
- خزانات المياه الجوفية .

وأناط القانون مسئولية أخذ عينات من المخلفات السائلة وتحليلها بوزارة الصحة عن طريق أجهزتها ومعاملها ، كما أناطت بوزارة الرى التصرف وفق نتائج التحليل ، سواء باستمرار الترخيص ، أو بإعطاء مهلة لإجراء المعالجة الواجبة ، أو بسحب الترخيص وإيقاف الصرف على مجارى المياه بالطريق الادارى .

كما أناط القانون بوزارة الرى الترخيص باقامة المنشآت الجديدة التى ينتج عنها مخلفات تصرف فى مجارى الرى ، بعد استيفاء الشروط التى حددها القانون .

كذلك أناط بها الترخيص بإقامة العائمات المتحركة والثابتة ، والوحدات النهرية المستخدمة للنقل والسياحة .

كما وضع القانون محددات لاختيار المبيدات الكيميائية لمقاومة

الحشائش المائية ، أو لإعادة استخدام مياه الصرف للرى بعد خلطها بالمياه العذبة .

وكانت الجهة الثالثة التى أشركها القانون فى مسئولية تنفيذ أحكامه بعد وزارتى الرى والصحة ؛ هى شرطة المسطحات المائية التابعة لوزارة الداخلية حيث تتولى التفتيش المستمر على مجارى المياه ، وتعقب المخالفين وضبط المخالفات ، وإخطار أجهزة الرى التى منح القانون مهندسيها صفة الضبطية القضائية فى تنفيذ أحكامه .

وتيسيرا على أصحاب المنشآت التى يعنيها القانون ، فقد أنيط بمرفق الصرف الصحى مسئولية وضع نماذج لوحدات معالجة المخلفات ، بما يحقق مطابقتها للمواصفات .

وقد نص القانون على إنشاء صندوق بوزارة الرى ؛ تؤول اليه حصيلة الرسوم والغرامات والتأمينات والايرادات الأخرى التى تحصلها بتطبيق القانون المذكور ، والاعتمادات والاعانات التى تخصصها الدولة لتدعيم ايرادات الصندوق ، وكذلك الهبات والتبرعات التى يقبلها وزير الرى ، على أن يتم الصرف من موارد الصندوق وفق اللائحة التى تصدرها إدارته ، وتشمل تكاليف إزالة المخالفات ومساعدات الجهات التى تقوم بإنشاء محطات معالجة المخلفات قبل صرفها فى المسطحات المائية ، وتكاليف إجراء البحوث والتحاليل المعملية ، وغيرها . وقد فرض القانون عقوبة الحبس بما لايزيد عن سنة ، وغرامة لاتزيد عن ألفى جنيه ، على مخالفة أحكامه .

وقد أصدر وزير الرى اللائحة التنفيذية لهذا القانون فى فبراير عام ١٩٨٢ . وفصلت فى هذه اللائحة مواصفات المخلفات السائلة التى يصرح بصرفها فى النيل ، وفى مجارى الرى والصرف بمختلف أنواعها .

ولكن هذا القانون لم ينفذ حتى الآن إلا فى عدد قليل من المنشآت الصناعية والعائمات ، ويطالب بعض القائمين على أمر المنشآت التى يعنيها القانون بتخفيض المواصفات الواردة بلائحته التنفيذية لصعوبة تنفيذ وضخامة تكاليف معالجة المخلفات لتصبح مطابقة لتلك المواصفات .

. . . . .

أما عن الجوانب الاقتصادية فى مشكلة تلوث نهر النيل ؛ فتتمثل فيما تنفقه الدولة من أموال باهظة فى الرعاية الصحية لمرضى البلهارسا وغيرها من الأمراض التى لوحظ أخيرا زيادة ظاهرية فى معدلاتها الناجمة عن استعمال المياه الملوثة ، علاوة على ارتفاع تكلفة التنقية من الملوثات ، والفاقد فى الناتج القومى نتيجة للأمراض ، ونقص المياه لوجود ورد النيل وغيره من النباتات المائية ، وانعكاس أثر التلوث على موارد السياحة ، والنقص فى الانتاج الزراعى والثروة السمكية كما وكيفا – الأمر الذى يقتضى مواجهة هذه السلبيات ، بما يكفل صيانة البيئة والحفاظ على سلامة الاقتصاد القومى .

التوصيات

وعلى ضوء ماسبق ، وما تضمنته جميع أوراق العمل عن « سياسة حماية نهر النيل من التلوث » ، وما دار فى اجتماع المجلس حول هذا الموضوع من مناقشات مستفيضة ، وما أبدى من اتجاهات وآراء – يوصى بما يأتى :

أولا : مكافحة التلوث من الصرف الصناعى والصرف الصحى : وذلك عن طريق :

* حظر صرف مياه الصرف الصحى والصرف الصناعى فى مجرى النيل والرياحات والترع .

* معالجة مياه الصرف الصحى ومياه الصرف الصناعى واستخدامها فى زراعة منتجات لا تركز المعادن الثقيلة بها ، ووضع رقابة حازمة على استخدام هذه المياه ، حتى يكون لها مردود اقتصادى حقيقى .

* اعتبار كل مصرف عمومى منظومة بيئية تخضع لادارة مستقلة ،

تكون مسئولة عن مراقبة مستوى التلوث ، ومعالجة مياهه قبل إعادة استخدامها ، وكذلك تحديد طريقة التخلص منها .

* التوسع فى انشاء شبكات المجارى العامة ومحطات التنقية بالمدن ، وربط المصانع بها ، على أن تكون مخلفاتها مطابقة للقانون رقم ٩٣ لسنة ١٩٦٢ الخاص بالصرف على شبكات المجارى . وعلى المصانع المستفيدة المساهمة فى انشاء شبكات التنقية العامة .

* إنشاء محطات معالجة مجمعة للمناطق الصناعية اقتصادا للتكاليف ، مع ضمان الكفاءة فى التشغيل بتوفير الفنيين المتخصصين . ويمكن أن تنشأ شركات خاصة لهذا الغرض تؤسسها الشركات المستفيدة وتدار اقتصاديا .

* إحكام تطبيق المادة ١٤ من القانون ٤٨ لسنة ١٩٨٢ بشأن صندوق تمويل مشروعات معالجة المخلفات الصناعية ، على أن تكون موارده من مساهمات الدولة والمنح من الهيئات المحلية والأجنبية والأفراد ، ونسبة من الحصيلة المفروضة على تذاكر الطيران للبيئة والسياحة ، وصندوق الغرامات المنصوص عليه فى القانون ٤٨ لسنة ١٩٨٢ ، وفرض عقوبات على الشركات المخالفة ، حسب كمية ملوثاتها وليس كمية المياه المنصرفة منها .

* أن ينص فى القانون على اعتبار جريمة تلويث مياه النيل إضرارا بمركز البلاد الاقتصادى أو بالمصالح القومية للبلاد ، إذا وقعت من موظف عمومى خلال تنفيذه لمهام وظيفته ، وتكون عقوبتها عقوبة الجناية .

* إعادة النظر فى المعايير الواردة باللائحة التنفيذية للقانون ٤٨ لسنة ١٩٨٢ والعمل على تطبيقها مرحليا ، وتشديد العقوبات المنصوص عليها فيه ، بحيث تتناسب مع جسامة المخالفة .

* تعديل طرق تداول المواد الخام والمنتج والمخلفات ، ومراعاة النظافة التامة ، والعمل على إعادة استخدام مياه التبريد فى دوائر مغلقة بعد معالجتها ، نظراً لأن من الأسباب الرئيسية لتلوث المخلفات الصناعية عدم الاهتمام بنظافة وصيانة المعدات ووسائل المعالجة الموجودة بالمصانع .

* العمل على تدريب العاملين بالمصانع والمسئولين بها على وسائل منع تلوث مصادر المياه ، التى هى عصب صناعتهم وعصب الاقتصاد القومى ، وتحديد مسئولية الادارة عن التلوث .

* الاهتمام بمعامل وزارة الصحة فى مختلف أقاليم الجمهورية ، وتزويدها بالمعدات الحديثة القادرة على قياس التلوث ، وتدريب العاملين بها المنوط بهم تطبيق القانون .

* ضرورة إنشاء مناطق دفن آمن للمخلفات الناتجة من معالجة الصرف ، إذ إن كثيرا من محطات المعالجة فى المصانع لا تراعى الكيفية العلمية للتخلص من هذه المخلفات الخطرة . وسيزيد عدد محطات المعالجة فى المستقبل ، لذلك يلزم قيام الحكومة بتحديد عدة مناطق تختار بعد دراسة علمية وتجهز طبقا للمواصفات المطلوبة ، بحيث لاتؤثر على المياه الجوفية . ويلتزم منتجو هذه المخلفات قانونا بدفنها فى المناطق المعدة لذلك .

ثانيا : مكافحة التلوث من الصرف الزراعى والحشائش المائية :

* ترشيد استخدام الأسمدة الكيميائية ، بحيث تعطى نباتات المحصول مايكفيها فقط من السماد لانتاج الكمية المستهدفة من المحصول بلا زيادة ، على أن تضاف بالطريقة الصحيحة التى تحقق أكبر إفادة بأقل فاقد ، ويتم ذلك عن طريق التسميد المرتكز على نتائج اختبارات التربة وتحليل النبات تحت الظروف الواقعية لانتاج المحصول . مع ضرورة توعية الزراع بذلك عن طريق الارشاد الزراعى .

* مراقبة محتوى النترات بصفة منتظمة فى التربة والنبات والماء ، بقياس هذا المحتوى من خلال نقاط مراقبة بالمحافظات المختلفة ، ويمكن لمعامل الجهات المعنية القيام بهذا الدور ، مع تدعيم وسائل المعالجة للحفاظ على المستوى المرجعى للنترات .

* تشجيع انتاج السماد العضوى واستخدامه . فالمخلفات العضوية لحيوانات الحقل تعتبر مكونا أساسيا للنتروجين . وتعتمد درجة الاستفادة من النتروجين فى هذه المخلفات على نسبة الكربون الى النتروجين ، فكلما ضعفت هذه النسبة زادت الاستفادة من هذا السماد العضوى .

* التوعية البيئية عن طريق « أجهزة الاعلام » ، لتعريف الزراع بالأثر الضار على صحتهم وصحة مجتمعهم من الاسراف فى استخدام المبيدات والسماد ومياه الرى ، وعلى العائد الصافى من زراعة المحصول .

* إحكام الرقابة على استيراد جميع أنواع المبيدات والمواد الكيميائية ، وحظر تداول الأنواع التى تثبت سميتها ، ووقف استيراد ما تثبت خطورته منها .

* إقناع الزراع باستخدام المبيدات البيولوجية مثل البكتريا ، باعتبارها أفضل بديل للمبيدات الكيميائية ، فقد ثبت نجاح استخدامها فى مصر ضد كثير من الحشرات والآفات التى تصيب محاصيل القطن والخضروات ، وغيرها من محاصيل الحقل ، واتاحة وتوفير وسائل استخدام هذه المبيدات .

* الاستعانة بأسماك المبروك فى مقاومة الحشائش ، والتوسع فى تربية هذا النوع من الأسماك ، وانشاء مفرخات لانتاج زريعة منه ، إذ إن أسماك المبروك تلتهم الحشائش المائية ، وتعد بعد ذلك غذاء جيدا للانسان .

* إعداد خطة محكمة لمقاومة نبات ورد النيل والحشائش المائية ، وذلك بتوفير معدات وكراكات وقوارب للمقاومة الميكانيكية واليدوية والبيولوجية . مع استخدام أحسن الوسائل التكنولوجية الحديثة ، وإعداد الفنيين اللازمين لتشغيل وصيانة هذه المعدات . علما بأنه يمكن تصنيع نماذج ميكانيكية بسيطة بتصميم محلى . مع عدم ترك نبات ورد النيل المنزوع من النهر على ضفافه ، حتى لا تنتشر بذوره مرة أخرى .

ثالثا : مكافحة التلوث البصرى :

* ضرورة إزالة المنشآت والاشغالات الواقعة على مسطحات النيل ، وفى أراضى الدولة المعتبرة منافع لنهر النيل ، حتى ولو سبق الترخيص بها . مع منع الترخيص باقامة أى منشأ أو إشغال أى جزء من هذه المسطحات أو المنافع ، ومنع الاستثناء من هذه القيود لأى سبب ، بحيث تكون هذه القيود كافية للمحافظة على جمال النهر وشواطئه .

* تحديد مناطق خاصة لمراسى النزهة السياحية ، وتشترك فى هذا التحديد وزارة الأشغال ووزارة السياحة وشرطة المسطحات المائية . وكذلك تحديد مواقع مراسى الأتوبيس النهرى والفنادق العامة . مع ايجاد وسائل التخلص من المخلفات فى هذه المراسى ، مع تشديد العقوبة على عدم الألتزام بالقاء مخلفات بالنهر .

* تحديد المقاطع والقطاعات مفتوحة الزوايا على النيل ، والتى لايوجد بها مسطح أو لم يستغل المسطح بها ، وضرورة الحفاظ على هذه المناطق ، وعدم إشغال المسطح بأى منشآت تتسبب فى حجب الرؤية .

* أن تخصص وزارة الأشغال مهندسين لجسور النيل - كما كان الحال سابقا - تكون مهمتهم المرور على جسور النيل لصيانتها ومنع التعديات عليها وعلى المسطحات ، وتحرير محاضر مخالفات للمتعدين وإلزامهم برد الشئ لأصله طبقا لقانون الرى .

رابعا : توصيات عامة :

* إعداد دراسة اقتصادية مفصلة ، تتناول الهدر والفقدان فى الناتج القومى بسبب : الأمراض الناتجة عن تلوث مياه النيل ، والنقص فى الانتاج الزراعى والثروة السمكية ، والنقص فى الموارد المائية لانتشار

ورد النيل وغيره من النباتات المائية . وكذلك انعكاس أثر التلوث على موارد السياحة .

* ضرورة تعاون وزارات الصناعة والصحة والتعمير والسياحة والحكم المحلى مع وزارة الأشغال فى تطبيق القانون ٤٨ لسنة ٨٢ الخاص بمكافحة تلوث نهر النيل والمجارى المائية ، وتشكيل لجنة عليا من هذه الوزارات لوضع خطة عاجلة لتنفيذ القانون ، مع اعادة النظر فى لائحته التنفيذية إذا اقتضت الضرورة .

* ضرورة قيام وسائل الاعلام المختلفة بتوعية الشعب بخطورة تلوث مياه النيل والترع ، وتجنب السلوكيات التى تسبب هذا التلوث مثل : إلقاء المخلفات والنفايات وجثث الحيوانات النافقة فى النهر أو فى المجارى المائية ، والتنبيه إلى أن زيادة تلوث النيل قد تؤدى إلى كوارث صحية واقتصادية .

* يجب اجراء بحوث علمية تشمل مايلى :

– دراسة لتحديد العلاقة بين الخواص الحالية لمياه النيل ووبائيات الأمراض التى لوحظ أخيرا زيادة ظاهرة فى معدلاتها .

– تحاليل الاملاح الذائبة والمواد الثقيلة والعضوية المتخلفة عن صرف المخلفات الصناعية والزراعية « مبيدات – كيماويات أخرى مثل الهرمونات وغيرها » .

– دراسة سمية وبيولوجية هذه المواد وعلاقتها بوبائية هذه الأمراض .

– وضع المعدلات المسموح بها من هذه المكونات لتكون أساساً للفحص الدورى والعمل على انفاذ التشريعات الخاصة بها .

* أن يسمح للمواطنين برفع دعوى مباشرة ضد الجهات أو المؤسسات التى تتسبب فى تلويث مياه النهر ، أسوة بتحريك الدعوى المباشرة فى جرائم عدم تنفيذ الأحكام .

* أن تقوم الدولة بتحديد المناطق التى تزيد فيها معدلات التلوث ، بحيث تحظر على المواطنين استخدامها ، سواء أكانت مسطحات مائية أو أماكن صناعية ، لتقليل الآثار السلبية التى تؤثر على النواحى الصحية والمردود الاقتصادى .

* الاهتمام بتنقية المياه والأغذية من المواد الكيماوية الموجودة فى مياه النيل ، وبخاصة مادة الرصاص . إذ تصيب الأطفال بأمراض خطيرة عند ارتفاع نسبتها فى أجسامهم ، بحيث تؤثر تأثيرا سلبياً على نموهم وتعوق قدراتهم الذهنية عن الاستيعاب .

* النظر فى تعديل المادة ٦٣ من قانون الاجراءات الجنائية فى فقرتها الثالثة باضافة جرائم البيئة .

* إنشاء غرفة بوزارة السياحة لمراقبة التزام الفنادق العائمة وخاصة فى معالجة مياه الصرف الناتجة عنها فى مياه النهر .

* إنشاء هيئة عليا لها سلطات تنفيذية تمثل فيها الوزارات المعنية لحماية النهر ، تكون هى المسئولة عن تنفيذ القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٢ وليس وزارة الرى .

* ضرورة ممارسة الادارة العلمية القومية على جميع الإجراءات والممارسات التى تتخذ لحماية نهر النيل ومنع التلوث .

* إعداد دراسة خاصة عن كل بحيرة من البحيرات ، حيث تعتبر كل منها حالة منفردة تحتاج لمعالجة خاصة .

* أن تخصص وزارة شئون البيئة إدارة خاصة لمتابعة التحاليل اليومية لعينات مياه النيل ، والتى يقوم بها مرفق المياه – قبل تنقية المياه وبعدها .

– مع التنبه الى التغيرات التى تطرأ على نقاوتها ، واخطار الجهات المتصلة بذلك ومنها وزارات : الصحة والرى ، والاسكان . حتى يمكن التنسيق والتعاون فى درء الأخطار المهددة لحياة الانسان والبيئة .

الاسكان والتعمير

الإسكان العشوائى والهامشى وإسكان المقابر

تشترك المدن الكبيرة بالعالم الثالث ، خصوصا العواصم ، فى سمة واحدة هى : نمو هذه المدن بمعدل كبير يفوق قدراتها على توفير أحياء جديدة مخططة ، لمواجهة الزيادة الكبيرة المفاجئة فى أعداد السكان . ويرجع هذا النمو الى عاملين أساسيين :

أولهما : الاتجاه العام العالمى خلال القرن العشرين إلى تغيير نمط الحياة لمجتمعات العالم الثالث تغييرا جذريا وتاريخيا ، يتمثل فى الانتقال من حياة التنقل والترحال إلى حياة الاستقرار الحضرى فى المجتمعات الصحراوية ، وكذلك الانتقال من حياة الريف إلى حياة الحضر فى المجتمعات النهرية .

وثانيهما: ارتفاع معدل النمو السكانى ارتفاعا كبيرا خصوصا فى الحقب الأربع الأخيرة ، نتيجة للزيادة الملموسة فى التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وما صاحب ذلك من تقدم كبير فى الطب الوقائى والعلاجى ، وامتداد مظلته لتغطى المجتمع كله تقريبا ، بما فى ذلك شرائحه الدنيا ، مما ساعد على نقص معدل الوفيات فى سن الطفولة ، وزيادة متوسط الأعمار للرجال والسيدات .

وقد أدى ذلك إلى هجرة كبيرة ومستمرة نحو المدن ، خصوصا المراكز الحضرية الكبيرة . وأغلب هؤلاء المهاجرين من ذوى الدخول المحدودة ، وليست لهم مهارات حرفية أو مهنية عالية ، وغالبا ما يعملون بالأنشطة الهامشية . ولم يكن من المستطاع توفير أحياء سكنية مناسبة للموجات السكانية التى تصل تباعا إلى المدينة وذلك لسببين :

الأول : أن اقتصاد دول العالم الثالث – رغم التقدم الذى أحرزه – مازال فى مراحله الأولى من التكوين ، وليس فى مقدوره تجنيب جزء كاف من الدخل القومى لانشاء أحياء سكنية لاستقبال الوافدين الجدد .

والثانى : أن أغلب هؤلاء الوافدين من ذوى الدخول المحدودة – أو بتعبير أدق بدون دخول تذكر NO - INCOME GROUPS وليس فى مقدورهم اقتناء وحدات سكنية على مستوى مقبول .

وأمام هذا المأزق الاقتصادى الاجتماعى لم يكن هناك بد من التنازل عن أدنى متطلبات السكن اللائق ، والهبوط إلى مستوى من الايواء غير مقبول انسانيا . وبدأت تظهر على وجه المدينة ثلاث ظواهر فرضتها الحاجة الضاغطة للسكن :

– إقامة ما يسمى « بعشش الصفيح Shanty Towns » فى أماكن متناثرة خارج المدينة .

– امتصاص السكان الجدد فى الأحياء القديمة ، واستخدام الأحواش والفراغات المتاحة والأماكن الأثرية والمقابر فى السكنى ، أى فيما يسمى « بالاسكان الجوازى أو الهامشى Marginal Housing » .

إقامة أحياء كاملة غير مخططة وغير مرخصة أى « عشوائية Informal Communities » حول المدينة وداخلها ، وليس

للأجهـزة الرسميـة سلطـان يذكر علـى هـذه الأحياء .

وتختلف هذه الظواهر الثـلاث كما وكيفا من مـدينة إلى أخرى ، حسب موقعـها وحجمـها ، ومقومـات جـذب العمالـة اليها ، ونمط السلـوك الاجتمـاعى والعمرانى بها ، وعلاقاتها المركبـة بالمناطق والأقاليم الأخرى . وإن كانت القاهرة من أقل المدن الكبرى فى العالم فى وجود عـزب الصفيح بها ، الا أنها من أكثرها فى انتشار الاسكان العشوائى غير الرسمى على مساحات كبيرة حولها ، وهى كذلك من أكبرها قدرة على استيعاب الوافدين الجدد بأحيائها القديمة .

وترجع القـدرة الاستيعابيـة العاليـة لمدينـة القاهرة ، خصوصـا فـى أحياء مصر القديمة وبولاق وبـاب الشعرية والدراسة ، إلى العوامل الآتية :

– هجرة الطبقات الميسورة والمتوسطة إلى الأحياء الجديدة ، تاركة المدينة القديمة للطبقات الوافدة الفقيرة .

– إحلال عمارات حديثة متعددة الطوابق مكان المنازل القديمة التى تنهار أو تهدم ، من أجل استغلال اقتصادى أكبر لمواقعها .

– استخدام غرف الأسطح كسكن ، وتكثيف استعمالات الأراضـى الفضاء والأحواش والأماكن الأثرية كالخانات والوكالات ، وإقامة مساكن جوازية فيها كمأوى مؤقت أو دائم .

– مشاركة عدد من الأسر فى الوحدة السكنية الواحدة ، مع زيادة معدل التكدس فى الغرفة الواحدة ، وقبول هذا الوضع اجتماعيا تحت ضغط الحاجة الى سكن .

– وجود آلاف من الأحواش فى مناطق الجبانات متاحة للاستخدام السكنى دون تعديل يذكر .

كل هـذه الأسباب جعلت من الأحيـاء القديمـة بالمدينـة « مخزوناً سكنياً كبيراً » قـادراً على امتصـاص موجـات الهجرة المتتالية ، التى توافدت على العاصمة منذ بداية هذا القـرن ، كما جعلت مـن القاهـرة « مدينـة اسفنجية Sponge Towns » – كما يطلق عليها أحيانا – قادرة على امتصاص كل قادم جديد واستيعابه داخلـها .

ولهذا فإنه يوجد بالقاهرة – بجانب إسكانها الرسمى الذى يقيمه القطاعان العـام والخـاص بترخيـص منهـا – ثلاثة أنـواع أخرى من الاسكان خـارج نـطاق الإشراف الرسمى لأجهزتها التخطيطية والادارية ، وهى : الاسكان العشوائى ، والاسكان الهامشى ، وإسكان المقابر . وقد ظهرت هذه الأنواع الثلاثة تحت ضغط الحاجـة الملحة للسكن ، وهى ليست ظاهرة عرضية مؤقتة يمكن أن تزول بسهولة ، بل صارت حقيقة قائمة ، وجزءا عضويا من التكوين العمرانى المعاصر للمدينة سيظل باقيا معها إلى وقت غير قصير .

أولا : الإسكان العشوائى :

أقيـم الاسكان العشوائى على تقسيمات غير معتمـدة وبـدون رخص بناء على الأراضى الزراعية المحيطة بالقاهرة الكبرى ، والجزء الأكبر منه تم إنشاؤه بمنطقة الجيزة غربا ، فى بولاق الدكرور وامبابة والهرم ، وبعضه أقيم بالمناطق الصحراويـة شرقا ، فى الـدويقة ومنشأة ناصر ، وكذلك بالفراغات التى كانت قائمة بين الأحياء السكنية مثـل : منطقة دار السلام واسطبل عنتر جنوب مصر القديمة . وأقيمت المبانى فى أغلب هذه المناطق الأخيرة على مواقع تم الاستيلاء عليـها بوضع اليـد . وقـد أقام هـذا الاسكان غير الرسمى أفراد لديهم أموال محدودة ، اكتسبوها بالعمل المحلى أو فى الدول المجاورة . وقلما أقيم المبنى دفعـة واحـدة ، بل تم انشاؤه عـلى مراحـل متعـددة حسب ما أتيـح لصاحبها من تمويـل . ويتراوح ارتـفاع العمـارات بهـذه المناطـق بين دورين وأربعـة أدوار ، ونادرا ما يزيـد علـى ذلك . ويقـوم المالك بنفسه فى أغلب الأحيان بتصميم مبنـاه وتنفيـذه ، مستعينا بالحرفيين من المنطقـة فى الأعمـال التخصصيـة المختلفـة من مبان وخرسانات ونجارة ، أى أن الذى يستخدم فى عملية البناء الخبرة الذاتية المحلية ، وليس الأسلوب التقليدى فى الاستعانة بمهندس فى التصميم ومقاول فى التنفيذ .

لــذا فان الاسكان العشوائي يمــكن أن ينطبــق عليــه القــول بأنــه « عمــارة بلا معمــاريـــين » Architecture Without Architects والبيئة العشوائية عموما ليست على مستوى مقبول من الناحيتين العمرانية والاجتماعية ، إذ ينقصها الكثير من القيم المعمارية والتخطيطية السليمة . فلا توجد بها الخدمات الأساسية مثل : مراكز الشرطة والمطافئ والبريد والمدارس والمراكز الصحية والمستشفيات ، وغيرها من الخدمات الادارية الضرورية للحياة الحضرية المعاصرة ، كما أنها خالية تماما من الملاعب ووسائل الترفيه والمساحات الخضراء . ويتـراوح عرض الشــوارع بها بين اثنين وثلاثة أمتار ، لذا فان السيارات ، ومنها سيارات الاسعاف والبوليس والمطافئ ، لا يمكنها الوصول إلى معظـم أجزائها . وتفتقــر هذه المبانـــي تماما إلى عناصـــر الجمـــال المعـمارى ، وتمثـل بنيــة معماريـــة مشوهـــة ، وتعكـــس « فوضى حضرية Urban Chaos » استشرت فى مدننا ، خصوصا الكبيرة منها .

وأغلب المناطــق العشوائية خالية تماما من المرافق العامــة ، مثل شبـكات المياه والصرف الصحى والكهرباء ، وتستخـدم عوضـــا عنها الطلــمبات والحنفيات المجمعة فى الحصول على المياه ، كما تستخـدم الخزانــات الأرضيـــة فى الصرف ، والكيروسين فى الاضـــاءة ، فضلا عن أنـــه ليس بهـذه المناطــق نـظام يذكر للخدمــات البلديــة ، كوسائل النظافــة وجمــع القمامــة . وتبلــغ الكثافــة البنائيــة والكثافــة السكانيــة ودرجـــة التزاحم فـــى الغرفــة الواحــدة مــدى كبيرا ، تجـاوز كثيرا المعـدلات المقبولــة للاسكان الحضرى . ومــع تراكم المـبانى وتكدسها وضيــق الأزقـــة ، فــان الإنارة والتهوية الطبيعيــة صارت بالغة القصــور . كل ذلك أدى إلى خلــق بيئــة عمرانية متردية غير صحية ، ومناخ ملائم لاستشراء الأمراض الاجتماعية والعضوية ، وارتفاع ملحوظ فى معدلات الجرائم بأنواعها المختلفة . هذا بجانب الخسارة القومية الكبيرة التى لحقت بمصر ، بفقد عشرات الآلاف من الأفــدنة مــن الأراضـــى الزراعيـــة الخصبة التـــى أقيمــت عليهـــا هــذه الأحيــاء .

لقد انتشر الاســكان العشوائى انتشارا واسعا وسريعا ، مع تفاقم أزمـة الاسكان خــلال الثلاثين عامــا الأخيرة . ففى فترة الستينات كانت نسبـــة الاسكان العشوائى إلى مجمـوع ما أنشـئ مـن وحــدات سكنية (٥٠ ٪) ثــم زادت هــذه النسبــة إلـــى (٨٠ ٪) خــلال السبعينـات بانشاء حوالى مليون وثلاثمائة الف وحـدة عشوائيـة فى هــذه الفترة . ثم صــارت النسبـــة حوالى (٤٠ ٪) فى حقبـة الثمانينات . وهــذا يعنى أن ما يقرب من (٦٠ ٪) من الوحــدات التى أقيمت خلال الثلاثين سنـة الماضيـة كانت اسكانا عشوائيــا غير رسمى . ويمكن القــول بان مـــا يقرب من ربــع سكــان العاصمــة يعيشــون حاليــا فى هــذا النــوع من المساكن . ونظرا لسرعة وعدم انتظام انتشارها فقد أطلق عليها بعــض خبراء الاسكان « الاسكان السرطانى Cancerous Housing » . غير أن الإسكان العشوائى يسد الفجـوة الكبيرة المتزايدة بين الحاجــة إلى الاسكان ، وبين ما يستطيع أن يقدمه الإسكان الرسمى ، الذى تقوم به الحكومة والقطاعان العام والخاص .

وقـد أثبتت الدراســات الاجتماعيــة والمعماريـة التى أجريت أخيرا على هذا الاسكان - أن تصميم الوحدة السكنية يعبر عن طبيعة مستخدميها ، وأنها تحقق إلى درجـــة كبيرة الاحتياجات المعيشية للأسرة ، دون الحاجـــة إلى إضافات أو تغييرات يقوم بها ساكـنوها . ويوفر التصميم التلقائى مرونة كبيرة فى استخدامــات الحيز الواحـد ، إذ يوفر عــدة استخدامــات ، غالبــا ما تكـــون خافية على المخطط البعيد عن معايشة هذه الشريحة من المجتمع . أما العلاقة التعاقدية بين المالك ومستخدم الوحدة ، سواء بالتمليك أو التأجير ، فيحكمها العرف والتراضـــى بين الأطراف ، وليس نصوص القانون الذى سن لتنظيم هذه العلاقة .

كما أوضحت هذه الدراسات أيضا أن نسبة ما يدفعه ساكن الاسكان العشوائي حوالي ٣٠ ٪ من دخله للسكن ، وهى نسبة مقبولة عجز عن الوصول اليها الاسكان الرسمي في أغلب الأحيان .

وتتراوح مساحات أغلب الوحدات السكنية في هذه المناطق بين ٤٠ ، ٦٠ مترا مسطحا ، ونادرا ما تتجاوز هذا القدر . والوحدة المكونة من ثلاث غرف هى الوحدة المفضلة لساكن هذه الأحياء ، فيمكن أن تعيش فيها أسرة واحدة Single Family أو أسرة ممتدة Extended Family (أكثر من جيلين) ، كما يمكن عند الضرورة تأجير غرفة لأسرة أخرى كوسيلة لزيادة الدخل .

مما سبق تتضح ثلاث حقائق أساسية :

– أنه ليس للمدينة من الناحية التخطيطية والعمرانية سلطة تذكر على مساحة كبيرة من أحيائها . ونعنى بالمدينة هنا الكيان الادارى الرسمى المهيمن على شئونها .

– أن قوانين الإسكان الحالية ، فى تشعبها وما تحتويه من تراكمات وتناقضات ، قد برهنت على قصورها فى تنظيم التطور الاجتماعى الحالى ومسايرته وتوجيهه الاتجاه السليم ، وكانت النتيجة الحتمية هى أن قوى التغيير قد تجاوزت النظام العام .

– أن حجم الإسكان العشوائى الكبير ، والسرعة التى تم بها ، لا يجعلان منه ظاهرة عرضية تظهر وتختفى ، بل انه يمثل اتجاها محوريا رئيسيا فى الحياة الحضرية خلال النصف الثانى من هذا القرن .

ولقد ثبت أن الشرائح الاجتماعية الوسطى ودون الوسطى قادرة على أخذ الأمر فى يدها لحل مشكلاتها الاسكانية بمفردها ، بعيدا عن هيمنة الأجهزة والمؤسسات الحكومية ، وأن لديها حلولا اسكانية – تصميما وتمويلا وتنفيذا – جديرة بالبحث والتأمل ، وربما يعطى ذلك مؤشرا للمسار الصحيح لسياسة الإسكان مستقبلا ، وتحديد دور الدولة بتوفير الأرض والمرافق ودور الأفراد بالبناء .

ثانيا : الإسكان الهامشى (الجوازى) وإسكان الغرف المستقلة :

يعرف الإسكان الهامشى بانه أماكن غير معدة أصلا للسكن ولكنها مشغولة بأسر ، مثل أحواش المساجد والأماكن الأثرية والوكالات والخانات والدكاكين والجراجات والفراغات تحت السلالم ، والعشش الخشبية التى أقيمت فى أزقة الحارات بالأحياء الشعبية . أما سكن الغرف المستقلة فيتمثل فى سكن عائلة فى غرفة واحدة بدون منافع ، وتشارك غيرها من الأسر فى دورة مياه واحدة . وغالبا ما تكون هذه الغرفة ضيقة المساحة متهالكة البناء ، وتقع عادة بالأسطح وأفنية المنازل ، وتتم داخل الغرفة كافة الأنشطة المعيشية للأسرة ، من نوم وجلوس واستذكار وطهى وغسيل وتخزين .

ويؤدى تكدس الأسرة الواحدة بأجيالها المختلفة داخل حيز واحد ضيق إلى توتر نفسى واجتماعى ، يزداد حدة إذا ما كان أحد الزوجين غريبا عن الأبناء . كما يؤدى إلى فقدان الاحساس بالخصوصية Privacy وبالذاتية Identity ، إذ ان الحدود الفاصلة بين الفرد وبين الدوائر الاجتماعية المحيطة به شبه معدومة . وتدفع هذه البيئة غير الصحية أفراد الأسرة إلى تعقيدات – قد تكون مأساوية فى بعض الأحيان – فى علاقاتهم مع أنفسهم ومع المجتمع الخارجى ، وتغرس فى أعماقهم الشعور بالإحباط والعدوانية فى آن واحد . كما أنها تساعد على خلق شخصية غير سوية للانسان ، يكون بها غالبا غير قادر على تطوير حياته الذاتية والعائلية ، أو على المساهمة الايجابية فى حياة مجتمعه .

وقد أجريت دراسة اجتماعية على نمط من هذا الاسكان Case Study بإحدى حارات باب زويلة (عطفة السكرية) . وأسفرت الدراسة عن الآتى :

– تشترك عشر عائلات فى دورة مياه واحدة .

- (٦٠٪) من الأطفال فى سن الدراسة محرومون تماما من أى نوع من أنواع التعليم ، وظاهرة هروبهم من ذويهم ليست نادرة .

- فى العديد من الحالات يبلغ معدل التكدس سبعة أفراد فى الغرفة الواحدة .

- عدم استقرار الحياة الأسرية ، كما تتسم العلاقات الاجتماعية بالصراعات بين أفراد الأسرة الواحدة ، وبين الأسر بعضها وبعض .

لكل ذلك يمكن القول بأن هذا النوع من الاسكان - شأنه شأن إسكان عشش الصفيح - يعتبر من أدنى أنواع السكن ، ويكاد أن يكون إسكانا غير إنسانى .

وفيما يلى جدول يبين توزيع الوحدات السكنية حسب نوعها ، بما فى ذلك الحجرات المستقلة والاسكان الهامشى فى حضر المحافظات وذلك طبقا لتعداد ١٩٨٦ .

توزيع الوحدات السكنية حسب تعداد ١٩٨٦

المحافظة	عدد ونوع الوحدات السكنية					الجملة
	عادية			حجرات مستقلة	اماكن سكن جوازية	
	شقة	فيلا	بيت ريفى			
القاهرة	١٤٢٥٢٢٨	٥٢٣١	١٢٩٦٨	٢٧٣٨٠٥	١٥٨٦٨	١٧٣٤١٠٠
الاسكندرية	٦٥٩٠٥٠	٦٩٦٩	١٣٦٢٨	١٠٧٢٨٠	١٠٦٣٣	٧٩٧٥٦٠
بورسعيد	٧٧٠٧٧	٦٥٦	١٣٤	٢٣٩١	١٢٩٥٤	٩٣٢١٢
السويس	٧٢٤٩٢	٨٠٠	٥٧١٦	٧٠٧١	٢٥٨	٨٦٣٣٧
جملة المحافظات الحضرية	٢٢٢٣٨٤٧	١٣٦٥٦	٣٢٤٤٦	٣٩٠٥٤٧	٣٩٧١٣	٢٧١١٢٠٩
دمياط	٦٢٤٤٠	١٩	١٢٢١	١١٥٤	٥٢٢	٦٥٢٥٦
الدقهلية	٢٣٨٨٢٣	٢٥٤	١٥٧٤١	١٠٩٦٤	١٠٢١	٢٦٦٨٠٣
الشرقية	١٦٦٤٦٢	٦٦٢	٢٩٩٠١	٦٧١٨	١٠٨٣	٢٠٤٨٢٥
القليوبية	٢٣٨٩٥٩	١٨٤	١١٩٦٣	٢٥١٢٣	١٢٠٨	٢٨٧٤٤٧
كفر الشيخ	٨٨٥٣٢	٩٥	١٨٦١٢	٤٢٢٩	٢٣٨	١١١٧٠٦
الغربية	٣٢٢٢٥٦	٢٨٨	١٥٧٢٨	١٨٢٧٣	١٨٧٥	٢٥٨٥٢٠
المنوفية	٧٤٣٤٣	١٤١	٢٦٨٨٣	١٨٣٢	٣٤٦	١٠٣٥٤٥
البحيرة	١٥٤١٩٨	٣٤١	١٩٥١١	١٤١٨٢	١٠٨٠	١٨٩٣١٢
الاسماعيلية	٥٦١٤٨	٥٧٣	١١٣١١	٢٤٦٣	٥٤٤	٧١٠٣٩
جملة محافظات الوجه البحرى	١٣٠٢١٦١	٢٦٥٧	١٥٠٨٧١	٩٤٩٤٨	٧٩١٦	١٥٥٨٥٥٣
الجيزة	٥٣٩٢٠٥	٢٠٤٨	٢٥٨٠٦	٧٩٧٣٢	٣٥١٣	٦٥٠٣٠٤
بنى سويف	٥٣٢٣٢	٩٥	٢٧٦٧٣	٩٠٢٠	٢٨٠	٩٠٤٠٠
الفيوم	٥٤٣٩١	٨٢	٣٣٠٥٨	٢٣١٠	٣٨٢	٩٠٢٢٣
المنيا	٩٢٣٥٣	١٧٦	٣٤٦٣٦	٢٣٣٨٩	١٥٦١	١٥٢١١٥
أسيوط	٩٧٣٣٦	٩٠	٢٥٣٨٥	٥٠٦٨٨	٢١٥٧	١٧٥٦٥٦
سوهاج	٩٤٦٨٧	٧١	٣٢٦١٩	١٦٠٨٩	٦١٦	١٤٤٠٨٢
قنا	٦٣٨١٩	٢٤٠	٦٢٧٠٨	١٦٦٧	١٧٢٠	١٣٠١٥٤
أسوان	٣١٦٠٢	٢٠٦	٣٩٠١٦	٤٨٨	٦١	٧١٣٧٣
جملة محافظات الوجه القبلى	١٠٢٦٧٢٥	٣٠٠٨	٢٨٠٩٠١	١٨٣٣٨٣	١٠٢٩٠	١٥٠٤٣٠٧
البحر الاحمر	١٧٧٤٣	١٢	٣٥٨	٢٨٤٧	٢٥٤	٢١٢١٤
الوادى الجديد	٣٣٨١	١١	٧٨٨٧	١٧٤	٦٩	١١٥٢٢
مطروح	١٣٢٦٥	٢٣١	٧٥٠٨	١٣١٨	١٥٢	٢٢٥٧٤
شمال سيناء	١١٨١٨	٣٠	٩٨٤٣	١٦٠	٢٩٧٣	٢٤٨٢٤
جنوب سيناء	٣٢٨٤	٢٣٢	٧٤٧	١٤٠	٣٦٥	٤٧٦٨
جملة محافظات الحدود	٤٩٥٩١	٥١٦	٢٦٣٤٣	٤٦٣٩	٣٨١٣	٨٤٩٠٢
الاجمالى	٤٦١١٣٣٤	١٩٨٣٧	٤٩	٦٧٣٥١٧	٦١٧٣٢	٥٨٥٨٩٧١

كما يبين الجدول التالى النسبة المئوية للاسكان الهامشى وإسكان الحجرات المستقلة الى مجموع الوحدات السكنية فى المحافظات المختلفة حسب تعداد ١٩٨٦ .

توزيع الإسكان العشوائى بالمحافظات

المحافظة	النسبة المئوية
القاهرة	١٦٫٧
الاسكندرية	١٤٫٨
بورسعيد	١٦٫٤
السويس	٨٫٥
جملة المحافظات الحضرية	١٥٫٩
دمياط	٢٫٦
الدقهلية	٤٫٥
الشرقية	٣٫٨
القليوبية	١٢٫٦
كفر الشيخ	٤٫٠
الغربية	٧٫٨
المنوفية	٢٫١
البحيرة	٨٫٠
الاسماعيلية	٤٫٢
جملة محافظات الوجه البحرى	٦٫٦
الجيزة	١٢٫٨
بنى سويف	١٠٫٢
الفيوم	٢٫٩٨
المنيا	١٦٫٤
أسيوط	٣٠٫٠
سوهاج	١١٫٦
قنا	٢٫٦
أسوان	٠ر٧٧
جملة محافظات الوجه القبلى	١٢٫٩
البحر الأحمر	١٤٫٦
الوادى الجديد	٢٫١
مطروح	٦٫٥
شمال سيناء	٩٫٠
جنوب سيناء	١٠٫٦
جملة محافظات الحدود	٩٫٩٦
الاجمالى	١٢٫٦

ومن الجدول السابق يتضح مايلى :

- أن أكبر النسب المئوية للأماكن الهامشية وسكن الحجرات المستقلة لمجموع أنواع الوحدات السكنية توجد فى المحافظات الحضرية (القاهرة والأسكندرية وبورسعيد والسويس (١٥.٩٪) ثم تليها محافظات الوجه القبلى (١٢.٩٪) ثم محافظات الحدود (٩.٩٦٪) واخيرا محافظات الوجه البحرى (٦.٦٪) .

- أن محافظة أسيوط لها ظروف فريدة جعلت النسبة الخاصة بها (٣٠٪) أى أكثر من ضعف المتوسط العام (١٢.٦٪) ، وهذا يعنى أن حوالى ثلث سكان المحافظة يسكنون فى مساكن هامشية وفى غرف مستقلة .

- أن النسبة الخاصة بمحافظة القاهرة وهى (١٦.٧٪) تعتبر أعلى نسبة بين المحافظات (فيما عدا محافظة أسيوط) ثم تليها محافظة المنيا (١٦.٤٪) ومحافظة بورسعيد (١٦.٤٪) ثم محافظة الاسكندرية (١٤.٨٪) .

- أن أقل نسبة بين المحافظات هى نسبة محافظة المنوفية (٢.١٪) ومحافظة الوادى الجديد (٢.١) ثم تليها محافظة قنا (٢.٦ ٪) ، ومحافظة دمياط (٢.٦٪) ثم محافظة الفيوم (٢.٩٧٪) ثم محافظة الشرقية (٣.٨٪) .

وتبين الجداول التالية توزيع الوحدات السكنية ونسبة الإسكان العشوائى اليها بمحافظة القاهرة .

وبتحليل هذه الجداول ، تتضح المؤشرات الآتية :

- التفاوت الكبير فى هذه النسبة بين أحياء القاهرة المختلفة ، فبينما يبلغ متوسطها العام (١٦،٧٪) على مستوى المحافظة ، نرى أنها تصل الى (٥٢،٧٪) فى منشاة ناصر ، و (٤٧،٧٪) فى بولاق ،

توزيع الوحدات السكنية حسب نوعها
بمحافظة القاهرة طبقا لتعداد ١٩٨٦

قسم	عدد ونوع الوحدات السكنية					الجملة
	عاديــــة			حجرات مستقلة	أماكن سكن جوازية	
	شقة	فيلا	بيت ريفى			
التبين	٧٢٦١	١٩	٣٢٢	٥٦٢٣	٢٥	١٣٢٦١
حلوان	٨٧٦١٥	٤٢٠	٢٨٧٧	٢٣٢٣٧	٢٥٦	١١٤٤٠٥
١٥ مايو	١٣٧٠٦	—	—	٢٠٦	٣٣	١٣٩٤٥
المعادى	٢٢٦٢٤	٧١٥	٥٠٦	٤٨٠٣	١٣٧	٢٨٧٨٥
مصر القديمة	٤٤٧٧٣	٣٦	٢١	٢٢٧٨٧	٤٩٦	٦٨١٠٣
السيدةزينب	٤٢٥٢٢	٥	٢	١٠٩٨٢	١٢٤١	٥٤٧٥٢
الخليفة	٢٩٤٩١	١٢٨	٩	١٢٢٧١	٣٣٨٤	٤٥٢٨٣
عابدين	٢٢٥٤٦	٦	—	٣٩٤٢	٢١٩	٢٦٧١٣
الموسكى	١٠٦٤٧	—	—	٢٣٧١	٤٤	١٣٠٦٢
قصر النيل	٧٣٤٦	٣٢	—	١١٧٤	٣٥	٨٥٨٧
بولاق	١٧٤٩٠	٣	—	١٥٢٩١	٦٠٤	٣٣٣٨٨
الأزبكية	١٢٧٠٥	١	—	١٩٦١	٥٥	١٤٧٢٢
الدرب الأحمر	٢١٦١٤	٣	٢	٥٧٧٨	٢٦٩	٢٧٦٦٦
الجمالية	١٦٣٧٢	٢	—	٦٠٥٣	١٠٧٩	٢٣٥٠٦
باب الشعرية	١٦٥٢٧	—	—	٣٧٤٢	١٤٠	٢٠٤٠٩
الظاهر	٢١٤٨٢	٤	—	١٨٠١	٥٤	٢٣٣٤١
الشرابية	٤٨١٥٢	٤	١٦٢	١٢٨٢٩	٣٨٦	٦١٥٣٣
شبرا	٢٠٦١٥	٩	٥٢	٦٣١٦	٢٧٥	٢٧٢٦٧
روض الفرج	٤١٦٧٦	١٤	١٢	١٤٠٠٨	٢٥٦	٥٥٩٦٦

تابــــع
توزيع الوحدات السكنية حسب نوعها
بمحافظة القاهرة طبقا لتعداد ١٩٨٦

قسم	عدد ونوع الوحدات السكنية					الجملة
	عاديـــــــة			حجرات مستقلة	أماكن سكن جوازية	
	شقة	فيلا	بيت ريفى			
الساحل	٨١٦٢٧	٢٨	٢١٩	١٢٣٩٥	٧٦٥	٩٥٠٣٤
الوايلى	٢٢٦٤٤	٩	٤	٦١٦١	٣٠٣	٢٩١٢١
حدائق القبة	٦٨٢٩٥	١١٦	٦٦	١٤٨١٥	٦٠٨	٨٣٩٠٠
الزيتون	٧٧٨١٦	٣٦٣	٨٥	١٠٨٠٥	٤٤٦	٨٩٥١٥
المطرية	٩٨١١٣	٦١	١٠١٩	١٤٠٩٦	٨٠٧	١١٥٠٩٦
مدينة نصر	٧٢٨٤٥	٤٦٧	٦٨١	٢٣٩٨	٣٩٨	٧٦٧٨٩
مصر الجديدة	٣٩٠٤٩	١٢	٥	٣٠٩٧	٣٧٧	٤٣٦٤٠
النزهة	٥٢٨٠٧	٣٥٠	٩٢	٢١٨٦	٢٧٤	٥٥٧٠٩
عين شمس	١٠٤٠٩٧	١٠٦٠	١٢٣٦	٨١٣٣	٤٠٢	١١٤٩٢٨
الزاوية الحمراء	٦٧٤٥٦	٢٠٢	٣٤	٥٠٤٢	٥١٢	٧٣٢٤٦
السلام	٤٩٥٣٨	٩٩	١٥٥٢	١٤٨٣	٢١١	٥٢٨٨٣
الزمالك	٩٨٠١	١٤٨	—	٦٨٣	١١٣	١٠٧٤٥
منشأة ناصر	١٦١٧٩	—	٧٩٤	١٧٧٣٣	١١٨٨	٣٥٨٩٤
البساتين	١٢٧٣٤٩	٢١٧	١٠٤٩	١٥٦١٩	٣٢٩	١٤٤٥٦٣
المرج	٣١٩٤٨	١٠٨	٢٦٦٦	٣٤٨٤	١٣٧	٣٨٣٤٣
اجمالى المحافظة	١٤٢٥٢٢٨	٥٢٣١	١٣٩٦٨	٢٧٣٨٠٥	١٥٨٦٨	١٧٣٤١٠٠

النسبة المئوية
نسبة الإسكان الهامشى وإسكان الحجرات المستقلة الى مجموع الوحدات السكنية بمحافظة القاهرة

القســــــم	النسبة المئوية
التبين	٤٣٪
حلوان	٢٠,٥٪
١٥ مايو	١,٧٪
المعادى	١٧٪
مصر القديمة	٣٤٪
السيدة زينب	٢٢,٣٪
الخليفة	٣٢,٤٪
عابدين	١٥,٦٪
الموسكى	١٨,٥٪
قصر النيل	١٤٪
بولاق	٤٧,٦٪
الازبكية	١٣,٧٪
الدرب الاحمر	٢١,٨٪
الجمالية	٣٠,٣٤٪
باب الشعرية	٢٠٪
الظاهر	٨٪
الشرابية	٢١,٤٪
شبرا	٢٤,١٪
روض الفرج	٢٥,٥٪
الساحل	١٣,٨٪
الوايلى	٢٢,١٪
حدائق القبة	١٨,٤٪
الزيتون	١٢,٥٪
المطرية	١٣,٤٪
مدينة نصر	٣,٦٪
مصر الجديدة	٨٪
النزهة	٤,٤٪
عين شمس	٧,٤٪
الزاوية الحمراء	٧,٦٪
السلام	٣,٢٪
الزمالك	٧,٤٪
منشأة ناصر	٥٢,٧٪
البساتين	١١٪
المرج	٩,٤٪

النسبة لاجمالى المحافظة ١٦,٧٪

و (٤٣٪) في التبين وتنخفض الى (٧,٤٪) في الزمالك و (٨٪) في مصر الجديدة . وهذا التفاوت العمراني الكبير بين أحياء القاهرة يعبر عن التفاوت الاجتماعي بين شرائح مجتمعها .

– الأحياء ذات النسب بالغة الارتفاع التي تتراوح بين (٣٠٪) و (٥٠٪) هي : الخليفة والجمالية وبولاق ومصر القديمة ، وهي أحياء شعبية تنتمي أساسا الى القاهرة التراثية (قاهرة العصور الوسطى) .

– الأحياء التي تتراوح فيها النسب العالية بين ٢٠٪ و ٣٠٪ هي : السيدة زينب والدرب الأحمر وباب الشعرية والشرابية وشبرا وحلوان . وتقع هذه الأحياء إما في القاهرة التراثية أو على مشارفها ، فيما عدا الشرابية وشبرا وحلوان ، وتتميز في مجموعها بكثافة سكانية وبنائية عالية .

– الأحياء التي تقل فيها النسب عن ١٠٪ هي في الغالب الأحياء الجديدة مثل : مدينة نصر ومدينة ١٥مايو ومدينة السلام ، وكذلك الأحياء التي تقطنها الشرائح الوسطى والعليا من المجتمع ، مثل الزمالك و مصر الجديدة .

ثالثا : إسكان المقابر :

تمثل مناطق الجبانات في العديد من مدن العالم ، ومنها مدن مصر ، عدة مشاكل لمسئولي التخطيط والادارة مثل : الحيز المكاني الذي تشغله ، وموقعه بالنسبة للمدينة ، وتداخله مع الكتلة السكنية نتيجة للنمو الحضري السريع ، وكذلك صعوبة نقل الجبانات خارج نطاق العمران اذا تقرر استغلال مواقعها لأغراض أخرى . أما بالنسبة لمدينة القاهرة فإن لها مشكلة خاصة بها ، بجانب هذه المشاكل العامة ، تتمثل في إقامة الأحياء بصفة مستمرة داخل النطاق الجغرافي للجبانات ، وداخل الأحواش ذاتها ، واقتسامهم مقر الإقامة مع الموتى .

ومشكلة إسكان المقابر ليست وليدة النصف الثاني من هذا القرن ، وإن تفاقمت خلاله بدرجة كبيرة . فهي في حقيقة الأمر – مثل الإسكان العشوائي والاسكان الهامشي – انعكاس لتطور الأزمة الحضرية المعاصرة ، ومن بينها مشكلة الإسكان التي دفعت بالآلاف للنزوح الى « مدينة الموتى » عوضا عن العراء أو عشش الصفيح .

ولم تكن الأزمة الحضرية مرتبطة في البداية بتضخم حضري سريع لمدينة القاهرة ، بقدر ما صاحبت عملية اعادة هيكلة المدينة في منتصف القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين ، وإعدادها لتكون مدينة أوروبية الطابع . وقد أنشئ مركز جديد لها City Center ، على غرار مراكز المدن الغربية ، يشتمل على النشاط الحكومي والاداري والتجاري والمهني . واستلزم ذلك شق طرق مستقيمة مخترقة النسيج العمراني القديم لربط المدينة التراثية بالمدينة الحديثة ، مثل شارع محمد على الذي امتد بطول ٢ كيلومتر ، وشارع الأزهر ، وشارع عبد العزيز ، وشارع الجيش بين العباسية والعتبة مارا بباب الشعرية . ويرجح أن جزءا من سكان التجمعات التي هدمت لشق هذه الطرق وأمثالها قد لجأت الى أحواش المقابر ، والجزء الآخر لجأ الى الإسكان على حدود العمران ، وداخل نطاق منطقة الجبانات .

ويطلق إسكان المقابر على ما يأتي :

– المناطق السكنية المتداخلة مع الجبانات – الجزر السكانية داخل الجبانات – سكن أحواش المقابر .

وفيما يلي موجز لكل نوع من هذه الأنواع الثلاثة :

١– المناطق السكنية المتداخلة مع الجبانات :

وتنشأ نتيجة لنمو المدينة الكبير في فترة وجيزة نسبيا ، فقد زحفت الأحياء السكنية نحو المقابر ، وزحفت المقابر نحو الأحياء السكنية ، حتى تلاقيا وتداخلا ولم يعد هناك فاصل يفصلهما .

وهذا التداخل واضح في مناطق : القادرية وعرب قريش في شمال جبانة الإمام الشافعي ، وعرب اليسار عند سفح القلعة ، وكذلك في منطقة باب الوزير والبساتين . أما جبانة باب النصر فقد التفت حولها الأحياء السكنية حتى احتوتها داخلها تماما .

٢ - الجزر السكانية داخل الجبانات :

يطلق تعبير " الجزر السكانية " على التجمعات السكنية التى أقيمت داخل مناطق الجبانات . وقد أنشئت هذه الجزر على المساحات الفضاء بها ، كما أن هناك أجزاء من الجبانات تحولت فى الأعوام الأخيرة الى مناطق سكنية ، بتحويل الأحواش بها الى مساكن ، وتعليتها رأسيا وبناء عمارات فى الفراغات الواقعة بينها . ولا تختلف هذه التجمعات كثيرا فى نسيجها العمرانى وتركيبها السكانى عن مناطق الاسكان العشوائى وعن الأحياء الشعبية والأحياء القديمة بالقاهرة ، كما أنها تشتمل على الجزء الأكبر من مجموع سكان المقابر .

ويبدو أن نشأة الجزر السكانية ارتبطت ، منذ العصر المملوكى ، مع حدوث تجمعات سكانية حول المنشآت الصرحية التى أقامها أمراء المماليك ، من مساجد وأضرحة ومدارس وخوانق ، وذلك لايواء طلاب العلم والصوفيين ، وكذلك ايواء الفقراء والمعوزين الذين كانوا يتعيشون على الصدقات والنذور ، والعائلات التى كانت تقوم بحراسة هذه المنشآت وخدمة زوارها .

وتضم جبانة الإمام الشافعى أكبر عدد من الجزر السكانية ، ويمكن ترتيبها من الشمال الى الجنوب كالآتى :

- منطقة الامام الشافعى حول مسجده - منطقة التونسى - منطقة الامام الليثى - منطقة سيدى عقبة .

- الخارطة القديمة ، وهى هبة من الخديوى توفيق لتوطين عمال المحاجر ، وتعتبر هذه المبادرة أول تدخل مباشر من قبل الحكومة فى العصر الحديث لانشاء مناطق سكنية داخل الحيز الجغرافى للجبانات .

وتضم الجبانة الشرقية الجزر الآتية :

- منطقة قايتباى .

- منطقة البرقوقى أو عزبة الصعايدة ، ويسكنها الوافدون من محافظتى قنا وسوهاج على وجه الخصوص ، كما تضم جبانة باب النصر منطقة البيرقدار ، منطقة الخواص ، منطقة الكردى .

أما جبانة المجاورين فلا تضم جزرا سكانية بها ، وإن كان العديد من الأحواش فيها يستخدم كمساكن . وتضم الشرائح الاجتماعية التى تسكن هذه التجمعات السكنية داخل المقابر - الأفراد والعائلات التى ارتبطت معيشتهم بالجبانات مثل : التُربية وقراء القرآن الكريم ، وكذلك عمال القمائن والمحاجر القريبة من هذه المناطق ، كمحاجر المقطم والبساتين . أما الأفراد والأسر الذين جاءوا من الخارج ، وليس لهم عمل مباشر بها ، فقد لجأوا اليها لعدة عوامل قاهرة :

أولها : هدم المنازل القديمة بالأحياء الشعبية واقامة عمائر مكانها ، مما أدى الى هجرة الطبقات الفقيرة من السكان واتجاههم نحو الجبانات .

وثانيها : تدهور المبانى بالأحياء القديمة ، وانهيار الكثير منها نتيجة لارتفاع منسوب مياه الرشح خاصة مياه المجارى . وقد قدر عدد الوحدات التى تنهار سنويا باثنتى عشرة ألف وحدة . وقد أدى ذلك الى حركة نزوح ضخمة الى مناطق الجبانات ، سواء الى الجزر السكنية أو الى الأحواش . ويعتبر انهيار المساكن بالقاهرة مسئولا عن سكنى المقابر بنسبة (٥٢٪) فى الامام الشافعى ، و(٥١٪) فى السيدة نفيسة ، و (٤٦٪) فى المجاورين ، و (٤٨٪) فى الغفير ، و (٨٠٪) فى جبانة باب الوزير .

أما العامل الثالث : فهو الإخلاء الادارى ونزع الملكية الذى صاحب العديد من المشروعات ، مثل شق الطرق الرئيسية . ولم يجد فقراء السكان بديلا عن اللجوء للمقابر لإيوائهم .

وبالاضافة الى أزمة الاسكان التى ألقت بمزيد من السكان الى تلك المناطق ، تجدر الإشارة الى عوامل أخرى ساعدت على هذا النزوح الضخم بمعدل متزايد ، وهى :

- استكمال الجزر السكانية لخدماتها وهياكلها الاقتصادية والحضرية ، ومن ثم أصبحت تمثل مدنا صغيرة داخل نطاق الجبانات ، بمدارسها ومراكز الشرطة التى أقيمت فيها ، وأسواقها وأنشطتها الحرفية المتنوعة ومقاهيها .

- تدخل الدولة بشكل مباشر ، وإنشاء وحدات للتنظيمات السياسية اتخذت مقارها داخل الأحواش القديمة التابعة للأسر الأرستقراطية السابقة ، وتحويل بعض الأحواش الى مدارس ، مثل حوش الأمير أحمد كمال بالمجاورين ، والى مستوصفات صحية ، مثل حوش توفيق نسيم باشا بالإمام الشافعى .

- إنهاء عزلة الجبانات وإدراجها أكثر فأكثر فى شبكة الطرق الحضرية السريعة على إثر إنشاء طريق صلاح سالم ، ثم الأوتوستراد فى فترة لاحقة .

- تسيير خطوط المواصلات العامة لخدمة سكان الجزر السكانية ، وقد وصل عدد الخطوط التى تخدمها الى ١٥ خطاً فى منطقة الإمام وحدها . هذا بالاضافة الى انشاء مواقف لأوتوبيسات هيئة النقل العام فى ساحة جامع الإمام والسيدة نفيسة وجامع برقوق وعين الصيرة .

- مد بعض هذه المناطق بالمرافق العامة ، مثل شبكة المياه والصرف الصحى والكهرباء والتليفونات ، وكذلك توفير الخدمات الاجتماعية والادارية بها .

- التغاضى عن العديد من تعديات موظفى الجبانات و «التربية» ، الذين يستغلون قطع الأراضى الفضاء بوضع اليد داخل الجبانات فى تشييد عمائر سكنية متعددة الأدوار ، ثم تأجيرها أو تمليكها للنازحين الجدد.

٣- إسكان الأحواش :

يوجد ما يقرب من (٢٥٠,٠٠٠) حوش فى منطقة الجبانات ذات نمط يسمح باستغلالها للسكن دون تعديلات هامة ، ويشتمل الحوش ، بجانب المقابر ، على حجرات معيشية وخدمات ، مما يتيح إقامة الأحياء بصفة مستديمة ، وتصل مساحات بعض الأحواش الى عدة مئات من الأمتار . وتتركز الأحواش المشغولة بالسكان حول الجزر السكانية ، وفى المناطق الواقعة على حدودها و المتداخلة فيها ، مثل القادرية والإباجية والتونسى وعزبة البرقوقى . وتعتبر جبانة باب النصر أكبر الجبانات من حيث عدد الأحواش المسكونة ، ويرجع ذلك الى موقعها فى وسط الكتلة السكنية التى تحيطها من جميع الجهات . ولاشك أن وجود شبكة مياه بالأحواش يعتبر عنصر جذب هاماً للسكنى بها .

والأسباب التى دعت إلى سكنى الأحواش هى نفس الأسباب التى أدت الى نزوح السكان المتزايد للاقامة بالجزر السكانية داخل الجبانات . هذا بالاضافة الى السماح لموظفى الأوقاف بالاقامة الدائمة داخل الأحواش التابعة لوزارة الأوقاف ، والتى يصل عددها الى (١٥٠٠) حوش (٥٠ ٪ منها مشغول) وتجهيز تلك الأحواش بالخدمات الأساسية ، مثل الكهرباء والمجارى والمياه والتليفونات ، مما أعطى الحق لقاطنى الأحواش فى المطالبة بمثل هذه الخدمات فى فترة لاحقة .

وفيما يلى جدول يبين عدد سكان الأحواش بالمناطق المختلفة :

سكان الأحواش

اسم الجبانة أو الشياخة	عدد الأحواش المكونة	اجمالى عدد السكان
الامام الشافعى	١٢٠	٦٠٠
الامام الليث	٩٠	٤٥٠
التونسى (تشمل سيدى عقبة)	٢٥٤	١٢٧٠
القادرية	٥٠٠	٢٥٠٠
عمر بن الفارض (تشمل سيدى الشاطبى - السادات)	٩٠	٤٥٠
الإباجية	٢٠٠	١٠٠٠
السيدة نفيسة	١٥٠	٧٥٠
باب النصر	٣٠٠	١٥٠٠
باب الوزير	٧٠	٣٥٠
المجاورين و برقوق و الغفير	٣٠٠	١٥٠٠
القرافة الشرعية المسلمين	٢٠٠	١٠٠٠
المجموع	٢٢٧٤	١١٣٧٠

يتضح من الجدول السابق أن عدد سكان الأحواش فى جبانات المسلمين يصل إلى (١١٣٧٠) ، تبعا للحصر الذى تم عام ١٩٨٧ - يمثلون قرابة حوالى ١ ٪ من أحواش المقابر ، فاذا أضفنا سكان جبانات غير المسلمين البالغ عددهم حوالى ٣٠٠٠ ، يبلغ

العدد الاجمالى ١٤٣٧٠ ساكنا .

وتجـــدر الاشـارة الى عـــدة سمـــات بارزة متعلقة بالمقابر وساكنيها ، منها :

– أكـدت معظم الدراسـات التى تناولت ظاهرة السكن بالمقـابر علاقتها الوثيقة بأزمة الاسكان ، فنسبة المولودين خارج المقابر من مجموع قاطنيها تصـل الى ٨٥ ٪ . كما أن حوالى ٧١ ٪ من جملة هـؤلاء السـكان قـد نزحـوا اليهـا من الاقسـام القديمـة بمدينـة القـاهـرة ، مثـل السيـدة زينب والخليفـة والدرب الأحمـر والجماليـة وعين الصيرة .

– هناك فئات اجتماعية مستفيدة بشكل مباشـر من ظاهـرة سكنى المقابر وهـم « التربية » الذين قامـوا بوضع اليد على الأحواش التى انقرض أصحابها ، وجلب السكان اليها نظير مبالغ شهرية ، كما قاموا بالاستيـلاء على بعض المساحات الخاليـة من الأراضى الواقعة فى قلب المقابر أو فى أطرافهـا ، واستغلالها إما بالبيع أو باقامة مشروعات سكنية عليها ذات إيراد كبير . وقد استطاعوا بذلك أن يدخلوا الى عالم المقاولات والتجارة ، وبالتالى أصبحوا يمثلون قـوة اجتماعية ذات نفوذ مكنها من القيام بدور الوسيط بين السلطات الحضرية والادارية وسكان الأحواش .

– أن التركيب الاجتماعى لسكان المقابر لا يختلف كثيرا عن التركيب الاجتماعى للأحياء القديمة أو الأحياء العشوائية ، فهم فى مجموعهم يمثلون شريحة اجتماعيـة محدودة الدخـل ، ويعملون فى نفس الحرف والمهن التى ينتمى اليها سكـان الأحياء القديمة والعشوائية ، وليست هناك مهنـة غالبة لهؤلاء السكان .

– يمثل إسكان المقابر – مثل الاسكان الهامشى – بيئـة سكنية غير صالحة ، تعتبر مرتعا خصبا للأمراض الاجتماعية ، خصوصا ما يتعلق منهـا بالجرائم . كمـا قد تسبب فى العديد من التشويهات النفسيـة . ولايمكن تجاهل الآثار النفسية السلبية على أسر قاطنى المقابر ، خصوصـا الأطفال منهم ، نتيجـة تجاورهم مع الموتى ، وتعرضهم بصفة مستمرة لعمليات الدفن وما يصاحبها من طقوس وعادات ، وقد لوحظ وجود رغبة ملحة لدى نسبة من سكان المقابر لتركها والبحث عن سكن أكثر مـلاءمة . ولـــذا فانه يمكن القــول ان سكــن الجبانـات والأحـــواش لا يعتـــبر سكنا دائمـا ، بل أحيانا مـا يكون سكنا مؤقتا .

– مقابر مدينة القاهرة مخططة بشكل جيد ، وبعض شوارعها عريضة ومستقيمة وبها مساحات فضاء ، ومن ثم فعلى الرغم من السلبيات الكثيرة والخطيرة لسكن المقابر ، الا أنها ربما توفر فى بعض النواحى ظروفا معيشية أقل سوءا من بعض أنواع السكن الهامشى ، ومن بعض مناطق الاسكان العشوائى ذات الكثافة السكانية العالية ، وذات التكدس البنائى المرتفع .

– نظرا لأن سكنى المقابر تعتبر ظاهرة فريدة وغريبة ، وليس من المصلحة العامة قبولها والتعايش معها ، فقد يكون من الأفضل – لدعم العلاج المقترح لهذه الظاهرة – معرفة رأى الدين الحنيف فيها ، وتوضيح مدى تعارضها مع مبادىء الاسلام .

وقد بلغ مجموع سكان الشياخات الواقعة داخل نطاق الجبانات ٣٤٩٦٦ نسمة فى تعداد عام ١٨٩٨ ، وفى تعداد عام ١٩١٧ بلغ عدد سكان الجبانات ٣٩٤٢٩ نسمة ، بزيادة طفيفة عن تعداد ١٨٩٨ ، وفى تعداد ١٩٤٧ وصل عدد السكان الى ٦٩٣٦٧ نسمة ، أى أنهم تضاعفوا خلال ثلاثين عاما . وفى عام ١٩٦٦ بلغ عدد سكان الجبانات ٩٧٢٨٦ نسمة ، ولكن العدد الاجمالى للسكان ازداد الى أكثر من الضعف فـى مـدى عشريـــن عـامـا ، ووصـــل الى مايقرب من ١٨٠٠٠٠ نسمة عام ١٩٨٦ .

وفيما يلى جدول يبين توزيع السكان على الأقسام المختلفة بمنطقة المقابر حسب تعداد ١٩٨٦ :

اسم الجبانة أو المنطقة	عدد السكان
قايتباى	٨٧١٩
برقوق	٨٥٣٦
الكردى	٥٠٥٢
الخواص	٥٤٤٦
البيرقدار	٤٨٨٨
المجاورين	١٢٠٧
الامامين	١٦٤٠٥
التونسى	٣١٦٥٢
عرب اليسار	٢٢٥٣٢
درب غزية	٦٩٧٠
البساتين	٥٤٣٨٣
القادرية	١٣٢٥٩
المجموع	١٧٩٠٥٧

ولمواجهة مشكلة الاسكان الهامشى واسكان المقابر : أجريت دراسة متكاملة للمعدلات السنوية المطلوبة لخطة الإسكان (٨٧ - ١٩٩١) وذلك من واقع التعداد الفعلى ، وتحليل نتائجه ، وجاءت نتائج هذه الدراسة على المستوى القومى كالآتى :

- الوحدات اللازمة للإحلال مقابل الأماكن الهامشية وسكن المقابر :

تضمنت إحصائية عام ١٩٨٦ وجود (٦١٧٣٢) وحدة اسكان هامشى ، بما فى ذلك سكن المقابر . وقد بنيت خطة الاسكان على أساس إنشاء وحدات سكنية جديدة لإقامة الأسر التى تشغل حاليا هذه الأماكن ، بمعدل سنوى قدره (١٢٣٥٣) ولمدة خمس سنوات .

- الوحدات اللازمة للأسر المقيمة فى وحدات مشتركة :

أوضحت الدراسة وجود (٥٤٢٢٤) أسرة مقيمة بوحدات مشتركة ، وقد وضعت الخطة على أساس انشاء (١٠٦٦٧) وحدة سنويا ، لحل هذه المشكلة على مدى خمس سنوات .

- الأسر المقيمة بحجرات مستقلة بدون خدمات أساسية :

ورد باحصائية عام ١٩٨٦ وجود (٦٧٣٥١٧) أسرة مقيمة بحجرة مستقلة ، وقد وضعت الخطة على أساس اتاحة مساكن جديدة لثلثى عدد هذه الأسر حتى عام ٢٠٠٠ (بمعدل ٨ ٪ سنويا) وذلك بانشاء (٣٥٩٢١) وحدة سكنية سنويا .

- الإحلال السنوى مقابل التقادم :

تم تقدير الوحدات السنوية مقابل التقادم فى الحضر بعدد (١٠٦٩٦٠) وحدة ، بمعدل ٢ ٪ من الوحدات السكنية .

- الوحدات اللازمة لمقابلة الأسر الحديثة :

تم تقدير عدد هذه الوحدات بحساب المعدل السنوى لزيادة عدد الأسر ما بين تعدادى ١٩٧٦ و ١٩٨٦ ، فبلغ (١٣٣٩٤٠) وحدة سنويا .

وبذلك يبلغ المعدل السنوى للوحدات المطلوبة (٢٩٩٨٤٠) وحدة ، وقد أعدت الخطة على أساس أن تلتزم شركات القطاع العام والجهات الحكومية بتنفيذ ٤٠ ٪ منها ، أى بمعدل (١١٩٩٣٤) وحدة ، وليقوم القطاع الخاص بتنفيذ ٦٠ ٪ بمعدل (١٧٩٩٠٦) وحدة .

وفيما يلى الوحدات المخصصة فى الخطة لمحافظة القاهرة :

- الوحدات اللازمة للاحلال مقابل الأماكن الهامشية واسكان المقابر :

بلغت الأماكن الهامشية بمحافظة القاهرة (١٥٨٦٨) وحدة ، وبنيت

خطة المحافظة على أساس إنشاء وحدات سكنية جديدة للأسر المقيمة بهذه الأماكن ، بمعدل سنوى قــدره (٣١٧٤) وحدة .

- **الوحدات اللازمة للأسر المقيمة بحجرات مستقلة :**

تبين من احصائيات ١٩٨٦ وجود (٢٧٣٨٠٥) أسرة مقيمة بحجرة مستقلة ، ووضعت الخطة على أساس تعويض ثلثى الأسر بمساكن جديدة حتى عام ٢٠٠٠ ، بمعدل ٨ ٪ وذلك بإنشاء (١١٤٦٠٣) وحدة سنويا .

- **الإحلال السنوى مقابل التقادم :**

تم تقدير الوحدات السكنية مقابل التقادم فى القاهرة بمقدار (٣٠٧١٤) وحدة سنويا ، بمعدل ٢ ٪ من الوحدات السكنية .

- **الوحدات اللازمة لمقابلة الأسر الحديثة :**

تم تقدير هذه الوحدات على أساس المعدل السنوى لزيادة عدد الأسر بين تعدادى ١٩٧٦ و ١٩٨٦ فبلغ (٣٠٩٣١) وحدة سنويا .

وبذلك يكون المعدل السنوى للوحدات السكنية المطلوبة لمحافظة القاهرة (٧٩٤٢٢) وحدة ، قسمت بين القطاعين العام والخاص بنسبة ٤٠ ٪ و ٦٠ ٪ على التوالى .

وتقوم الجهات الحكومية وشركات القطاع العام بتنفيذ النسبة المقررة لها .

ومن الملاحظ أن انتقال سكان المقابر والاسكان الهامشى يقابله بعض العوائق أهمها : عدم قدرة كثير من هؤلاء السكان على الوفاء بالالتزامات المالية التى تتطلبها الوحدات السكنية الجديدة . لذلك بقيت نسبة غير قليلة من هذه الوحدات خالية ، وبقى الكثير من السكان فى اماكنهم الحالية بالمقابر أو فى سكنهم الهامشى .

التوصيات

وعلى ضوء ما سبق ، وما تضمنته هذه الدراسة من احصاءات وبيانات ، برزت مجموعة من الاتجاهات والآراء - يخلص أهمها فيما يأتى :

- أن العشوائية لاتقتصر على الإسكان فقط ، بل امتدت إلى بعض نواحى التطور الاجتماعى ، وذلك لعدم معالجة مثل هذه القضايا وفق أساليب علمية ، الأمر الذى أدى إلى ظهور سلبيات عديدة يعانى منها المجتمع الآن .

- أن السلبيات الاجتماعية والسلوكية ، كالانحراف والتطرف وإدمان المخدرات ، قد نتجت عن أسباب منها هذا النوع من الإسكان ، مما انعكس أثره على اهتزاز قيم المجتمع المصرى .

- أن السياسة القومية للإسكان ترتكز على عمليات حسابية ، تتمثل فى حساب احتياجات المجتمع من وحدات الإسكان ، دون النظر إلى المعايير الموضوعية لخطة الإسكان ، مما أدى الى وجود قطاع كبير من المجتمع المصرى يعانى من أزمة الإسكان .

وعلى ضوء ماسبق جميعه - يوصى بما يأتى :

* أن تهتم محافظة القاهرة ، بالاشتراك مع الهيئة العامة للتخطيط العمرانى ، باستكمال التخطيط التفصيلى للقاهرة ، على أن يشمل التخطيط ما يأتى :

- تحديد محاور الامتدادات العمرانية لمدينة القاهرة فى الأراضى الصحراوية شرق العاصمة ، لكى تكون بديلا للامتدادات العشوائية على الأراضى الزراعية ، على أن تخصص بعض الأحياء على هذه المحاور لنقل سكان الأماكن الهامشية وسكان الجبانات اليها .

- تحديد مناطق جديدة للجبانات خارج نطاق الكتلة العمرانية والمستقبلية . على أن تكون هذه المناطق خارج الطريق الدائرى الجارى حاليا تنفيذه ومتصلة به .

- تحديد استخدام مناطق الجبانات الحالية بعد نقل المقابر منها ، ويمكن تحويلها الى حدائق ومساحات خضراء ومناطق ترويحية مفتوحة ، وتستغل كرئة جديدة للقاهرة . وحديقة الخالدين بالدراسة مثال على ذلك .

* تطوير السياسة القومية للاسكان ، بحيث تتولى الدولة توفير المواقع وامدادها بالمرافق ، ويقوم الأفراد وشركات القطاع الخاص ببناء المساكن عليها ، حسب تصميمات واشتراطات يتحقق معها توفير بيئة عمرانية ملائمة . ومثل هذه السياسة ستساعد فى القضاء على ظاهرة الاسكان العشوائى .

* وضع سياسة للأراضى شاملة مواقع إسكان أدنى مستويات الدخول ، ويمكن أن تتاح مثل هذه المواقع بسعر أقل من سعر التكلفة ، بينما تتاح مواقع الأنواع الأخرى من الاسكان ، مثل الاسكان فوق المتوسط والاسكان الفاخر ، بسعر أعلى من سعر تكلفة إعداد المواقع ومد المرافق .

كما يمكن الأخذ بنظام تخصيص بعض المواقع لمدة معينة نظير مبلغ سنوى ، واستخدامها لأغراض اجتماعية مثل إسكان أدنى مستويات الدخول . هذا مع ضرورة وضع نظام لادارة هذه المواقع ، من من حيث الإعداد ومد المرافق ، والبيع أو التخصيص ووضع اشتراطات للبناء عليها .

* وضع سياسة تمويلية للاسكان ، مع ترشيد الدعم وتوجيهه لصالح الطبقات ذات الدخل المحدود ، بحيث ينال سكان المقابر والأماكن الهامشية أكبر نصيب من هذا الدعم ، مثل إعفائهم من دفع المقدمات . واتاحة قروض بفائدة ميسرة تدفع على آجال طويلة .

* إعداد المعدلات التخطيطية الملائمة للأحياء المخصصة لاسكان ذوى الدخول المحدودة ، من حيث : نمط التخطيط ، ومساحات المواقع ، وارتفاع المبانى ، والكثافات السكانية والبنائية ، وحجم الخدمات الاجتماعية اللازمة .

* تطوير نظم البناء لاسكان ذوى الدخل المحدود ، باستخدام التكنولوجيا الملائمة ، وزيادة المساهمة الذاتية فى البناء . ويجب الاستفادة الكاملة من الامكانات الحالية لبعض مصانع المبانى الجاهزة فى تنفيذ الوحدات سابقة التجهيز المناسبة لهذا النوع من الاسكان .

* بالنسبة لإسكان الجبانات على وجه التحديد تتخذ الخطوات الآتية :

– تتخذ تدريجيا اجراءات وقف استخدام الجبانات الحالية ، وتظل مدة ٢٠ عاما بدون استخدام – كما ينص القانون الحالى – قبل تحويلها الى حدائق عامة ، أو أى استخدام آخر يحدده التخطيط العمرانى للقاهرة .

– وقف امتدادات الجزر السكانية داخل المقابر ، والاتجاه نحو تفريغ السكان منها بنقلهم الى الأحياء الجديدة.

– السعى لدى وزارة الأوقاف للمعاونة فى انتقال موظفيها المصرح لهم بسكنى الأحواش الى أماكن أخرى ، باعتبارها أولى من يحافظ على حرمة الموتى .

– نظرا لأن بعض الأضرحة والمساجد والمنشآت الصرحية المملوكية تقع فى نطاق الجبانات ، ولها قيمة أثرية ومعمارية كبيرة ، مثل مجموعة برقوق وقايتباى وبرسباى وغيرهم من سلاطين المماليك ، لذا يجب المحافظة عليها وصيانتها وابرازها ، إذ ان هذه المبانى ثروة قومية كبيرة .

* بالنسبة للاسكان العشوائى تتخذ الخطوات الآتية :

– تحسين الاسكان العشوائى الحالى ، بإجراء التعديلات التخطيطية الضرورية للارتقاء بالبيئة المعيشية به ، ومد المرافق اليه . وقد أجريت بعض التجارب الناجحة لتحسين المناطق العشوائية وربطها بالمناطق الأخرى .

– اتخاذ إجراءات أكثر حسما فى وقف الامتدادات العشوائية فوق الأراضى الزراعية .

* ضرورة تقويم خطة وزارة التعمير والمجتمعات الجديدة والاسكان والمرافق ٨٧ – ١٩٩١ لتوفير مساكن جديدة لسكان المقابر وسكان الأماكن الهامشية ، وتحديد مدى تحقيقها لأهدافها ، وذلك للاستفادة بنتائج هذا التقويم فى الخطة الخمسية ٩٢ – ١٩٩٧ .

* تعديل قوانين المبانى الحالية ، بحيث تستوجب توفير سكن خاص لحارس المبنى يغنيه عن استخدام الأماكن الجوازية لسكناه وسكنى عائلته .

* القضاء على ظاهرة إسكان الشوارع والميادين والحدائق العامة والكبارى ، والالتزام الحازم بتطبيق أحكام القانون واحترامها فى هذا الشأن .

* العمل على إزالة التعديات على الأراضى الزراعية ، على أن تكون الدولة هى القدوة فى هذا المجال .

* اتخاذ كافة الوسائل للحد من الهجرة إلى القاهرة ، مع خلق فرص عمل بالريف المصرى والأقاليم ، حتى تكون مناطق جذب لا مناطق طرد .

- مع تطبيق قانون التشرد الذى يساعد على الحد من هذه الهجرة .

* مجابهة الانحراف والتطرف الدينى والسلوك غير السوى والإدمان ، التى نجمت عن الأماكن العشوائية ، حفاظا على قيم المجتمع المصرى . مع البحث عن طرق أمنية تمكن من القضاء على البؤر الفاسدة الموجودة بها .

* العمل على تطبيق ميثاق فينسيا الصادر عام ١٩٦٤ - إذ يعتبر الإطار العام لترميم واستخدام المناطق الأثرية والمحافظة عليها - والذى يقضى بالحفاظ على الآثار وصيانتها ، مع جعل هذه الآثار مراكز حضارية تعمل على رفع المستوى الاجتماعى والاقتصادى فى منطقة الأثر .

العدالة والتشريع

السياسة التشريعية المستقبلة بشأن مكافآت الضبط

نهج المشرع فى الآونة الأخيرة خطة تهدف إلى زيادة أجور بعض العاملين القائمين بالأعمال المتصلة بضبط الجرائم ، بأسلوب يوحى بأن هذه الزيادة إنما هى حوافز مادية أو مكافآت تشجيعية ، ولم يلتزم المشرع فى هذا النهج بخطة محددة أو بضابط موحد ، وإنما خصص أحيانا نسبة من حصيلة الغرامات والتعويضات وقيم الأشياء المصادرة لبعض صناديق الرعاية الاجتماعية والصحية للعاملين ، أو لصناديق التعاون الاجتماعى والادخار ، إلى غير ذلك من المسميات .

ولجأ أحيانا أخرى إلى توزيع نسبة من الغرامات والتعويضات وقيم الأشياء المصادرة على كل من أرشد أو عاون فى ضبط الجريمة ، بل وجعل التوزيع يشمل فى بعض الأحوال كل من شارك فى استيفاء الإجراءات المتصلة بالضبط .

ولاشك فى أن هذا المسلك يمثل مسعى لزيادة مرتبات بعض العاملين دون البعض ، وينطوى على خروج على ضوابط القانون العام فى منح الحوافز والمكافآت ، فضلا عن شدة خطورته من حيث تأثيره على حيدة رجل الضبط الذى يتعين - لضمان نزاهته وتحريه الحقيقة - تجريده من أية مصلحة أو شبهة مصلحة .

أما عن ضوابط القانون العام فى منح الحوافز والمكافآت ، فإن المادة ٤٦ من قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ تنص على أن « يستحق شاغل الوظيفة مقابلا

عن الجهود غير العادية والأعمال الإضافية التى يكلف بها من الجهة المختصة وذلك طبقا للنظام الذى تضعه السلطة المختصة ويبين ذلك النظام الحدود القصوى لما يجوز أن يتقاضاه العامل من مبالغ فى هذه الأحوال » .

وتنص المادة ٥٠ من قانون نظام العاملين ذاته – بعد استبدالها بالقانون رقم ١١٥ لسنة ١٩٨٣ – على أن « تضع السلطة المختصة نظاما للحوافز المادية والمعنوية للعاملين بالوحدة بما يكفل تحقيق الأهداف وترشيد الأداء ، على أن يتضمن هذا النظام فئات الحوافز المادية وشروط منحها ، ومراعاة ألا يكون صرف تلك الحوافز بفئات موحدة وبصورة جماعية وأن يرتبط صرفها بمستوى أداء العامل والتقارير الدورية المقدمة عنه » .

وتنص المادة ٥١ من قانون نظام العاملين المذكور على أنه « يجوز للسلطة المختصة تقرير مكافآت تشجيعية للعامل الذى يقدم خدمات ممتازة أو أعمالا أو بحوثا أو اقتراحات تساعد على تحسين طرق العمل أو رفع كفاءة الأداء أو توفير فى النفقات » .

وتنص المادة ٤٢ من اللائحة التنفيذية للقانون آنف الذكر على أن « تدرج كل وحدة فى مشروع موازنتها الاعتمادات اللازمة لمنح العلاوات التشجيعية والبدلات والمزايا العينية والتعويضات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الأضافية والمكافآت بأنواعها ومقابل النفقات التى يتحملها العاملون فى سبيل أداء أعمال وظائفهم ، وذلك طبقا لأحكام القانون » .

وقد انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بمجلس الدولة ، بفتواها رقم ٤٨٥ بتاريخ ١٩٧٣/٦/٩ ، إلى أنه لما كان من الواضح من التنظيم الذى أورده المشرع للمكافآت التشجيعية والأجور الإضافية أنها من الحوافز التى قصد بها حث العاملين على بذل الجهود وتحسين طرق العمل ورفع كفاءة الأداء ، وأطلقت يد السلطة المختصة فى تقرير هذه الحوافز ، حتى لا تحول القيود بينها وبين حفز العاملين المجدين المخلصين ، فإنه يكون من غير الملائم أن تمنح هذه الحوافز لمن هم على قمة الجهاز الإدارى للمرفق ؛ المنوط بهم تقدير جهود العاملين بهذا المرفق وحفز من يستحق منهم على الاستمرار فى بذل الجهود .

وبالرجوع إلى أمثلة القوانين الخاصة التى خرج أغلبها على ضوابط منح الحوافز والمكافآت الواردة بنصوص قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة آنفة الذكر ، يتبين أن المادة ١٩٥ من قانون الضرائب على الدخل الصادر بالقانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٨١ تنص على أن « يخصص وزير المالية نسبة من حصيلة الغرامات والتعويضات التى يتم تحصيلها نتيجة الصلح مع الممولين مقابل التنازل عن رفع الدعوى العمومية أو المحكوم بها نهائيا طبقا لأحكام هذا القانون ، وتؤول هذه الحصيلة إلى صندوق الرعاية الاجتماعية والصحية للعاملين بمصلحة الضرائب وأسرهم ومن أحيل أو يحال منهم إلى التقاعد وأسرهم .

ويصدر قرار من وزير المالية بتحديد نظام هذا الصندوق وموارده الأخرى وأغراضه وكيفية إدارته » .

بينما تنص المادة ١٣١ من قانون الجمارك الصادر بالقرار بقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ على أن « تحدد بقرار من رئيس الجمهورية القواعد التى تتبع فى توزيع مبالغ التعويضات والغرامات وقيم الأشياء المصادرة على المرشدين ومن قاموا بضبط الجريمة أو عاونوا فى اكتشافها أو ضبطها أو فى استيفاء الإجراءات المتصلة بها وعلى صناديق التعاون الاجتماعى والادخار والصندوق المشترك والأندية الرياضية الخاصة بموظفى الجمارك » .

وتنص المادة ٦ من القرار بقانون رقم ٩٢ لسنة ١٩٦٤ فى شأن تهريب التبغ على أنه « يجوز لمصلحة الجمارك توزيع مبالغ التعويضات وقيمة الأدوات ووسائل النقل التى يحكم بمصادرتها على كل من أرشد أو اشترك أو عاون فى ضبط الجريمة أو اكتشافها أو فى استيفاء الإجراءات المتصلة بها ، ولها أن تصرف مكافأة فور الضبط لمن سبق

ذكرهم وذلك وفقا للشروط والأوضاع التى يصدر بها قرار من رئيس الجمهورية » .

وتنص المادة ١٧ من القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم التعامل بالنقد الأجنبى على أن « للوزير المختص حق توزيع كل أو بعض المبالغ المصادرة والغرامات الإضافية على كل من أرشد أو اشترك أو عاون فى ضبط الجريمة أو اكتشافها أو فى استيفاء الإجراءات المتصلة بها ، وذلك طبقا للقواعد التى يصدر بها قرار من رئيس الجمهورية » .

وباستعراض هذه الأمثلة من نصوص بعض القوانين الخاصة يبين أن الأسلوب المتبع فى مكافآت الضبط يحوى العديد من العيوب ، أخصها :

– الإخلال بالمساواة بين العاملين ، إذ يفوز البعض منهم الذى يتصل عمله بضبط الجرائم بزيادة فى الأجور والمرتبات فى صورة حوافز ومكافآت ، بينما يحرم البعض الآخر من هذه الزيادة دون سبب مفهوم ، ذلك بأن ضبط الجريمة واستيفاء الاجراءات المتصلة بها هو من صميم وظائف العاملين القائمين بهذه الأعمال .

– الخروج على ضوابط القانون العام فى منح الحوافز والمكافآت ، ذلك بأن الأعمال المذكورة ليست من قبيل الأعمال الإضافية التى يستحق عنها مقابل بخلاف المرتبات . كما وأنها ليست من الجهود غير العادية ولا الخدمات الممتازة ، وإنما هى لا تعدو أن تكون قياما بالواجب الوظيفى .

– التضارب فى المنهج ، إذ بينما التزمت بعض التشريعات بإنشاء صناديق للخدمات الصحية والاجتماعية للعاملين بالمصلحة أو الجهة ، وقصرت توزيع نسبة من حصيلة الغرامات والتعويضات وقيم الأشياء المصادرة على هذه الصناديق ، مثلما فعل قانون الضرائب على الدخل الصادر بالقانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٨١ آنف الذكر ، إذا بأغلب التشريعات الأخرى تضرب صفحا عن إنشاء أو تمويل مثل هذه الصناديق ، وتولى كل اهتمامها إلى توزيع نسبة من هذه الحصيلة على المرشدين والقائمين بالضبط والمساعدين فى اكتشاف الجريمة وفى استيفاء الإجراءات المتصلة بها .

– التوسع والإسراف فى توزيع نسبة من حصيلة الغرامات والتعويضات وقيم الأشياء المصادرة على كل من عاون فى استيفاء الإجراءات المتصلة بالجريمة ، الأمر الذى قد يشكل مخالفة لفتوى الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع والمشار إليها تفصيلا من قبل ، إذ يصح أن يكون المعاونون فى استيفاء الإجراءات المتصلة بالجريمة الذين حصلوا على نسبة من تلك الحصيلة من القائمين على قمة الجهاز الإدارى الذين انتهت الفتوى إلى عدم ملاءمة منحهم حوافز ، سواء كانت مكافآت تشجيعية أو أجورا إضافية .

– الإضرار بالعدالة لتوقف المصلحة المادية للقائمين بالإرشاد والضبط على إلباس الواقعة المضبوطة ثوب الجريمة المتكاملة الأركان ، وهو ما يجردهم من الحيدة اللازمة لضمان الوصول إلى الحقيقة .

التوصيات

وعلى ضوء هذه الدراسة ، وما دار فى اجتماع المجلس من مناقشات – يوصى بما يأتى :

* الالتزام مستقبلا بخطة موحدة فى مكافآت الضبط ؛ تنحصر فى أسلوب تخصيص نسبة معينة من الغرامات والتعويضات وقيم الأشياء المصادرة ، على أن تؤول هذه النسبة إلى صناديق الخدمات الصحية والاجتماعية الخاصة بالعاملين بالجهة المختصة .

* تجنب النص فى أى تشريع يصدر مستقبلا على تخصيص أية نسبة من الغرامات أو التعويضات أو قيم الأشياء المصادرة لأى شخص طبيعى ، سواء كان هذا الشخص من المرشدين أو القائمين بالضبط أو

من المعاونين عليه ، أو ممن ساعدوا فى اكتشاف الجريمة أو فى استيفاء الإجراءات المتصلة بها .

* تعديل نص المادة ١٣١ من قانون الجمارك الصادر بالقرار بقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ، بحيث يلغى ما يتضمنه من توزيع مبالغ التعويضات والغرامات وقيم الأشياء المصادرة على المرشدين ومن قاموا بضبط الجريمة ، أو عاونوا فى اكتشافها أو ضبطها أو فى استيفاء الإجراءات المتصلة بها ، ويقتصر النص على تخصيص نسبة من هذه التعويضات والغرامات وقيم الأشياء المصادرة لصناديق التعاون الاجتماعى والادخار الخاصة بموظفى الجمارك .

* إلغاء نص المادة ٦ من القرار بقانون رقم ٩٢ لسنة ١٩٦٤ فى شأن تهريب التبغ التى تجيز لمصلحة الجمارك توزيع مبالغ التعويضات وقيمة الأدوات ووسائل النقل التى يحكم بمصادرتها وكذلك توزيع مكافأة فور الضبط على كل من أرشد أو اشترك أو عاون فى ضبط الجريمة ، أو اكتشافها ، أو فى استيفاء الإجراءات المتصلة بها .

* إلغاء نص المادة ١٧ من القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم التعامل بالنقد الأجنبى ؛ الذى يعطى للوزير المختص حق توزيع كل أو بعض المبالغ المصادرة والغرامات الإضافية على كل من أرشد أو اشترك أو عاون فى ضبط الجريمة ، أو اكتشافها أو فى استيفاء الاجراءات المتصلة بها .

* إلغاء كل نص وارد فى أى تشريع خاص آخر يجيز توزيع غرامات أو تعويضات أو قيم أشياء مصادرة على الأشخاص الطبيعيين من المرشدين والمعاونين فى اكتشاف الجريمة ، والقائمين بالضبط والمشاركين فى استيفاء الإجراءات . كل ذلك من أجل الحفاظ على حيدتهم ، حرصا على تحقيق العدالة والوصول إلى الحقيقة .

التصدى لظاهرة اختلاس الأموال العامة والاستيلاء عليها

شاعت فى السنوات الأخيرة جنايات اختلاس الأموال العامة حتى أثقلت كاهل المحاكم والنيابة العامة ، والأمر فى ذلك يرجع الى أسباب متعددة من بينها : التوسع فى تعريف المال العام ، وإدخال عديد من الأموال « الخاصة » ضمن المال الخاضع للاختلاس ، وهى أموال كانت فيما مضى لا تدخل ضمن جنايات اختلاس المال العام . كما أن القانون أدخل ضمن جنايات اختلاس المال العام أموالا ليست فقط مملوكة الجهات المنصوص عليها فى المادة ١١٩ من قانون العقوبات ، بل كذلك الأموال الخاضعة « لإشراف وإدارة » تلك الجهات ، وهى عبارة عامة وواسعة ، مع ان نصوص قانون العقوبات يجب ألا يتطرق اليها لبس أو إبهام .

ومن ناحية أخرى فقد توسعت النصوص الجديدة لقانون العقوبات فى تعريف « الموظف العام » ، فأصبح الموظف العام تجاه جريمة الاختلاس غير مقصور على الموظف العام تجاه جريمة الرشوة كما كان الحال فيما سبق . الأمر الذى وسع كثيرا فى مدلول الاختلاس ، وسبب إرهاقا للمحاكم والنيابات دون مبرر جدى . وقد وردت جرائم الاختلاس فى الباب الرابع من الكتاب الثانى من قانون العقوبات بعنوان « اختلاس المال العام والعدوان عليه والغدر » الذى يحوى المواد من ١١٢ الى ١١٩ مكررا . ويمكن رد جرائم هذا الباب إلى الفصائل الآتية :

– جرائم اختلاس الموظف للأموال الموجودة فى حيازته بسبب وظيفته (عامة أو خاصة) م ١١٢ عقوبات .

– استيلاء الموظف بغير حق على مال عام – م ١١٣ عقوبات .

– الغدر وهـو طلب أو أخذ ماليـس مستحقـا مـن الغرامات أو الضرائب ونحوهـا – م ١١٤ عقوبات .

– جرائم محاولة الحصول على ربح من أعمال الوظيفة (التربح) والإخـلال بنظـام توزيـع السلع المنصوص عليها في المادتين ١١٥ ، ١١٦ عقوبات .

– جرائم إحداث الضرر بالأموال والمصالح عمدا أو بإهمال ، وقد نص عليها في المواد ١١٦ مكررا (أ) و ١١٦ مكررا (ب) عقوبات .

– جرائم الاخلال بتنفيذ بعض العقود الادارية وعقد المقاولة ، وقد نص عليها في المادة ١١٦ مكررا (جـ) .

– جريمـة استخـدام العمالة سخـرة ، وقد نص عليها فـي المادة ١١٧ عقوبات .

– جريمـة تخريب الأمـوال الثابتة والمنقـولة ، ونص علـيها في المادة ١١٧ مكررا عقوبات .

وقد طرأت على هذا الباب أربعة تعديلات تشريعية ، كان أولها بالقانون رقم ١٩٥٣/٦٩ ، الذي عبر لأول مرة عن سياسة المشرع في معالجة هذه الجرائم بالحزم والشدة ، لتحقيق القضاء على الفساد والإفساد ، والمحافظة على أموال الدولة ، وعدم التفريط فيها . وقد عبرت المذكرة الايضاحية لذلك القانون عن الاتجاه نحو التشديد بقولها : « لتلائم روح العهد الحاضر وتحقـق أهدافه بشأن القضاء عـلى الفساد والإفساد والمحافظة على أموال الدولة وعدم التفريط فيها » .

ثم عدلت هذه النصوص مرة أخرى بالقانون رقم ١٢٠ / ١٩٦٢ على إثر صدور القوانين الاشتراكية في يوليو ١٩٦١ ، والذي وسع في نطاق التجريم ليكفل الحماية الكافية لأموال الدولة ولأموال الشركات والجمعيات والمنظمات والمنشآت ، التي تسهم الحكومة أو إحدى الهيئات العامة في رأسمالها ، وأموال الشركات المساهمة وما إليها من الجمعيات المعتبرة قانونا ذات نفع عام ، لأن أموالها وإن تكن أموالا خاصة ، الا أن اتصالهـا الوثيق بالاقتصـاد القومـي للبلاد يقتضي من الشارع حماية أوفى .

وبعـد ذلك صدر القانون رقم ١٩٧٢/٣٥ بشأن حماية الأموال العامة ، الذي وسع في نطاق التجريم ، وشدد بعض العقوبات ، وأضاف بعض الظروف المشددة . وقد لوحظ أن هذا القانون قد جانبته الدقة التشريعية ولابسته ظروف العجلة ، فتضمن نصوصا في موضوعات لا ترتبط ببعضها برابطة واضحة ، ولم تراع في وضعها الأصول العلمية .

ثم صدر القانون ٦٣ /١٩٧٥ بتعديل بعض أحـكام قانوني العقوبـات والاجراءات الجنائيـة . وقد استبدلت المـادة الأولى من هـذا القانون نصوصا جديـدة تحمـل عنـوان (الباب الرابع : اختلاس المال العام والعدوان عليه والغدر) بالباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات بتعديلاته السابقة . وقد حاول المشرع في هذا القانون سد الثغـرات التي كشف عنها التطبيق ، وتجميع النصوص الخاصة بالتجريم ، واستحداث بعض الجرائم وإضافة بعض الظروف المشددة . وقد تم به إلغاء القانون رقم ١٩٧٢/٣٥ بشأن حماية الأموال العامة .

وقد تضمن هذا القانون نصا مستحدثا ، يجيز للمحكمة إذا كان موضوع الجريمة أو الضرر الناجم عنها لاتجاوز قيمته خمسمائة جنيه ، ان تقضي فيها بعقوبة الحبس ، الذي لا يجوز ان ينزل الى أقل من ثلاثة أشهر ، أو أن تقضي فيها ببعض التدابير التي أشار اليها هذا القانون ، مثل العزل من الوظيفة وحظر مزاولة النشاط الاقتصادي .

وقد تغيرت الأوضاع في الآونة الأخيرة عن الوضع الاقتصادي الذي كان قائما وقت إدخال هذه التعديلات ، وبدأت البلاد تبتعد تدريجيا عن الانغلاق الاقتصادي ، وتتجه شيئا فشيئا الى اقتصاديات السوق والقطاع الخاص ، الأمر الذي يستوجب تعديل النصوص القائمة ، خصوصا بالنسبة لتعريف المال الخاضع للاختلاس ، وتحديد الموظف القائم بالاختلاس ، وإلغاء التجنيح الذي ينص عليه القانون القائم .

أولا : تعديل قانون العقوبات بالنسبة للمال العام :

إن جريمة الاختلاس المنصوص عليها في المادة ١١٢ من قانون العقوبات تفترض أن يكون المال فـي حيازة الموظف العام بسبب

وظيفته ، ولئن كان الأصل فى هذا المال أن يكون مالا عاما ، الا أن هذا ليس بشرط ، بل تتوافر جريمة الاختلاس ولو كان المال مالا خاصا ، متى وجد فى حيازة الموظف العام بسبب وظيفته .

أما جريمة الاستيلاء المنصوص عليها فى المادة ١١٣ من هذا القانون - فتشترط أن يكون المال المستولى عليه مالا عاما ، أو أن يكون مالا خاصا تحت يد إحدى الجهات المنصوص عليها فى المادة ١١٩ من القانون ، وهى المادة التى تصدت لتعريف المال العام فى تطبيق أحكام الباب الرابع ، والخاص باختلاس المال العام والعدوان عليه والغدر .

والأصل فى المال العام ، أنه المال المملوك للدولة أو لإحدى الهيئات العامة ، وقد كان يجرى على هذا النحو نص المادة ١١٣ من قانون العقوبات ، الذى كان يقضى بأن يعاقب بالأشغال الشاقة المؤبدة ، كل موظف عمومى استولى بغير حق على مال للدولة أو لإحدى الهيئات العامة أو سهل ذلك لغيره .

ثم عدل هذا النص بالقانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٦٢ ، بحيث أصبحت الفقرة الأولى منه تنص على : أن يعاقب بالأشغال الشاقة المؤقتة ، كل موظف عمومى استولى بغير حق على مال الدولة أو إحدى الهيئات أو المؤسسات العامة أو الشركات أو المنشآت اذا كانت الدولة أو إحدى الهيئات العامة تساهم فى مالها بنصيب ما ، أو سهل ذلك لغيره .

وبذلك فلم يكن المشرع فى ذلك الوقت يميز بين المال المخصص للمنفعة العامة ، وبين المال الذى تديره الدولة لحسابها ، كما لم يكن يميز بين المال المملوك للدولة وبين المال المملوك لغيرها من الأشخاص المعنوية العامة ، أو المال المملوك لأية هيئة عامة تساهم الدولة فى مالها بنصيب ما ، أيا كان قدر هذا النصيب .

ورغم هذا التوسع فى معنى المال العام ، الا أن القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٥ قد استحدث توسعا أكبر فى مدلول المال العام ، بحيث أدخل فيه المال الخاص على النحو الذى صاغ به نص المادة ١١٩ من قانون العقوبات ، والذى أصبح بمقتضى هذا القانون - يقضى بأن يقصد بالأموال العامة فى تطبيق أحكام هذا الباب (وهو الباب الرابع الخاص باختلاس المال العام والعدوان عليه والغدر) ما يكون كله أو بعضه مملوكا لإحدى الجهات الآتية ، أو خاضعا لإشرافها أو لإدارتها » :

أ - الدولة ووحدات الادارة المحلية .

ب - الهيئات العامة والمؤسسات العامة ووحدات القطاع العام .

جـ - الاتحاد الاشتراكي والمؤسسات التابعة له .

د - النقابات والاتحادات .

هـ - المؤسسات والجمعيات الخاصة ذات النفع العام .

و - الجمعيات التعاونية .

ز - الشركات والجمعيات والوحدات الاقتصادية والمنشآت التى تساهم فيها إحدى الجهات المنصوص عليها فى الفقرات السابقة .

ح - أية جهة أخرى ينص القانون على اعتبار أموالها من الأموال العامة .

وهكذا فقد أصبحت أموال الأشخاص المعنوية الخاصة الوارد ذكرها فى نص المادة ١١٩ ، آنفة الذكر ، شأنها شأن أموال الدولة والأشخاص المعنوية العامة ، الأمر الذى يخل بميزان التجريم والعقاب ، ويخرج بمدلول المال العام عن حقيقته ومفهومه .

ولم يقف هذا التوسع والخلط بين المال العام والخاص عند هذا الحد ، بل بلغ الأمر حد المساواة بين ملكية المال وبين « **الإشراف عليه أو إدارته** » ، اذ يكفى أن يكون المال خاضعا لاشراف أو لادارة إحدى الجهات المنصوص عليها فى المادة ١١٩ من القانون ، لكى يكون مالا عاما ولو لم يكن مملوكا لإحدى هذه الجهات . هذا الى غموض العبارة بالنسبة « **للإشراف والإدارة** » مع أن نصوص قانون العقوبات يجب أن تكون محكمة وصريحة لا يتطرق اليها أى لبس أو إبهام .

ومن أجل ذلك يقترح - مرحليا - ضرورة تعديل نص المادة ١١٩ من قانون العقوبات على النحو الآتى :

١ - إلغاء عبارة « الاشراف والادارة » من نص الفقرة الأولى من المادة ، بحيث يقتصر مدلول الأموال العامة على معيار الملكية فحسب ، دون الإشراف على المال أو ادارته ، ويصبح صدر المادة على النحو الآتى :

« يقصد بالأموال العامة فى تطبيق أحكام هذا الباب ما يكون كله أو بعضه مملوكا لإحدى الجهات الآتية »

٢ - إلغاء البند (جـ) من المادة وهو الخاص بالاتحاد الاشتراكى والمؤسسات التابعة له .

٣ - إلغاء البند (د) من المادة وهو الخاص بالنقابات والاتحادات .

٤ - الغاء البند (و) من المادة وهو الخاص بالجمعيات التعاونية .

ثانيا : تعديل قانون العقوبات بالنسبة للموظف العام :

لا تقع جريمة الاختلاس المنصوص عليها فى المادة ١١٢ من قانون العقوبات ، وجريمة الاستيلاء المنصوص عليها فى المادة ١١٣ منه إلا من موظف عام .

وقد كانت المادة ١١٩ من قانون العقوبات - حسبما وردت بالقانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٥٣ - تنص على أن « يعد موظفون عموميون فى تطبيق أحكام هذا الباب الأشخاص المشار اليها فى المادة ١١١ من هذا القانون » .

وتنص المادة ١١١ من قانون العقوبات ، على أن يعد فى حكم الموظفين فى تطبيق نصوص هذا الفصل (المقصود هو الباب الثالث الخاص بالرشوة) :

١ - المستخدمون فى المصالح التابعة للحكومة أو الموضوعة تحت رقابتها .

٢ - أعضاء المجالس النيابية العامة أو المحلية سواء أكانوا منتخبين أو معينين .

٣ - المحكمون أو الخبراء ووكلاء الديانة والمصفون والحراس القضائيون .

٤ - كان هذا البند ينص على الأطباء والجراحين والقابلات ، بالنسبة لما يعطونه من بيانات أو شهادات بشأن حمل أو مرض أو عاهة أو وفاة ، ثم ألغى بالقانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٥٧ الذى عدل المادة ٢٢٢ من القانون المذكور .

٥ - كل شخص مكلف بخدمة عمومية .

٦ - أعضاء مجالس ادارة ومديرو ومستخدمو المؤسسات والشركات والجمعيات والمنظمات والمنشآت اذا كانت الدولة أو إحدى الهيئات العامة تساهم فى مالها بنصيب ما باية صفة كانت ، وقد أضيف هذا البند بالقانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٦٢ .

وهكذا يتبين أن المشرع كان لايميز فى مدلول الموظف العام ، بين جريمة الرشوة وبين جرائم الاختلاس التى تقع من الموظف العام والعدوان على المال العام والغدر ، الى أن جاء القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٥ الذى غير فى مدلول الموظف العام بين جريمة الرشوة وبين سائر الجرائم الأخرى المشار اليها ، وبالرغم من توسع المشرع فى تعريف الموظف العام فى جريمة الرشوة ، اذ هو لم يقتصر على الموظف العام الحقيقى بل امتد التعريف الى الموظف العام الحكمى ، الا أن القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٥ المذكور زاد على هذا التوسع ، إذ استحدث فى نص المادة ١١٩ مكررا من قانون العقوبات تعريفا جديدا للموظف العام ، فنص على أنه يقصد بالموظف العام فى حكم هذا الباب (أى الباب الرابع الخاص باختلاس المال العام والعدوان عليه والغدر) :

أ) القائمون باعباء السلطة العامة والعاملون فى الدولة ووحدات الادارة المحلية .

ب) رؤساء وأعضاء المجالس والوحدات والتنظيمات الشعبية وغيرها ممن لهم صفة نيابية عامة سواء كانوا منتخبين أو معينين .

جـ) أفراد القوات المسلحة .

د) كل من فوضته إحدى السلطات العامة فى القيام بعمل معين وذلك فى حدود العمل المفوض فيه .

هـ) رؤساء وأعضاء مجالس الادارة والمديرون وسائر العاملين فى الجهات التى اعتبرت أموالها أموالا عامة طبقا للمادة السابقة .

و) كل من يقوم بأداء عمل يتصل بالخدمة العامة بناء على تكليف صادر اليه بمقتضى القوانين ، أو من موظف عام فى حكم الفقرات السابقة ، متى كان يملك هذا التكليف بمقتضى القوانين أو النظم المقررة ، وذلك بالنسبة للعمل الذى يتم التكليف به .

ويستوى أن تكون الوظيفة أو الخدمة ، دائمة أو مؤقتة بأجر أو بغير أجر طواعية أو جبرا ، ولا يحول انتهاء الخدمة أو زوال الصفة دون تطبيق أحكام هذا الباب متى وقع العمل أثناء الخدمة أو توافر الصفة .

وقد حدا بالمشرع الى هذه التوسعة فى تعريف الموظف العام فى الباب الرابع الخاص باختلاس المال العام أو العدوان عليه أو الغدر ، توسعته فى مدلول المال العام ، مع أنه كان يتحتم توحيد مدلول الموظف العام فى جميع جرائم الاعتداء على المصلحة العامة ، لما يجب أن يتحلى به قانون العقوبات من تناسق ووضوح تام وثبات .

من أجل ذلك يقترح العودة الى الوضع الطبيعى غير الشاذ الذى كان سائدا قبل صدور القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٥ ، وهو الأخذ بتعريف واحد للموظف العام لا يختلف وفقا لأنواع هذه الجرائم ، وبذلك يمكن للكافة الإلمام بهذا الحكم فى سهولة ويسر ، ويمكن للقاضى تطبيق القانون بمعيار واحد تطبيقا صحيحا دون خلط أو تناقض أو إبهام .

والعودة الى الوضع الطبيعى فى هذا النطاق تقتضى تعديل المادة ١١٩ مكررا من قانون العقوبات بحيث يستبدل بها النص الآتى :

مادة ١١٩ مكررا : « يقصد بالموظف العام فى حكم هذا الباب الأشخاص المشار اليها فى المادة ١١١ من هذا القانون » .

ويلاحظ أن هذا التعديل لا يستبعد من مدلول الموظف العام سوى البندين (هـ) و (و) من المادة ١١٩ مكررا من قانون العقوبات ، أما سائر بنود هذه المادة فكل ما ورد فيها يتفق مع مدلول الموظف العام فى المادة ١١١ من هذا القانون ، مع مراعاة أنه يعد فى حكم الموظف العام كل شخص مكلف بخدمة عمومية ، وليس مجرد من يقوم بأداء عمل يتصل بالخدمة العامة .

ثالثا : تعديل قانونى العقوبات والاجراءات الجنائية بالنسبة لتخفيف العقاب والتجنيح :

صدر القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٥ بتعديل بعض أحكام قانونى العقوبات والاجراءات الجنائية .

وقد استحدث هذا القانون المادة ١١٨ مكررا (أ) من قانون العقوبات فى الباب الرابع من الكتاب الثانى باختلاس المال العام والعدوان عليه والغدر ، ونصها كالآتى :

مادة ١١٨ مكررا (أ) : « يجوز للمحكمة فى الجرائم المنصوص عليها فى هذا الباب وفقا لما تراه من ظروف الجريمة وملابساتها اذا كان المال موضوع الجريمة أو الضرر الناجم عنها لا تجاوز قيمته خمسمائة جنيه أن تقضى فيها - بدلا من العقوبات المقررة لها - بعقوبة الحبس أو بواحد أو أكثر من التدابير المنصوص عليها فى المادة السابقة .

ويجب على المحكمة أن تقضى فضلا عن ذلك بالمصادرة والرد إن كان لهما محل ، وبغرامة مساوية لقيمة ما تم اختلاسه أو الاستيلاء عليه من مال أو ما تم تحقيقه من منفعة أو ربح » .

كما استحدث القانون المذكور المادة ١٦٠ مكررا من قانون الاجراءات الجنائية ، ونصها كالآتى :

« يجوز للنائب العام أو المحامى العام فى الأحوال المبينة فى الفقرة الأولى من المادة ١١٨ مكررا (أ) من قانون العقوبات أن يحيل الدعوى الى محاكم الجنح لتقضى فيها وفقا لاحوال المادة المذكورة » .

وجاء بالمذكرة الايضاحية للقانون ما نصه :

ومن البديهى أنه فى الحالات التى تستوجب ظروفها رأفة القضاة بالجانى تطبق المادة ١٧ من قانون العقوبات ومؤداها إمكان النزول بعقوبة الاشغال الشاقة المؤقتة الى الحبس الذى ينقص عن ستة شهور وبعقوبة السجن الى الحبس الذى لا ينقص عن ثلاثة شهور ، كما أنه من الممكن شمول هذا الحبس بوقف التنفيذ .

غير أنه لما كانت الوقائع العملية تتخذ فى كثير من الأحيان صورا يكون من القسوة فيها حتى الحكم بمثل هذه العقوبة ، فقد استحدثت المادة ١٨٨ مكررا (أ) لكى تجيز للمحكمة إذا كان المال موضوع الجريمة أو الضرر الناجم عنها لا تتجاوز قيمته خمسمائة جنيه ، أن تقضى فيها بدلا من العقوبات المقررة لها ، بعقوبة الحبس ، الذى يهبط بالتالى الى أقل من ثلاثة شهور ، أو بواحد أو أكثر مما نصت عليه المادة ١١٨ مكررا من تدابير .

وأوجبت الفقرة الثانية من المادة نفسها ، أن تقضى المحكمة بالمصادرة والرد فى جميع الأحوال إن كان لهما محل ، وبغرامة مساوية لقيمة ما تم اختلاسه أو الاستيلاء عليه من مال أو ما تم تحقيقه من منفعة أو ربح .

وأجاز المشروع فى المادة الرابعة منه والتى تتضمن إضافة مادة جديدة برقم ١٦٠ مكررا إلى قانون الاجراءات الجنائية للنائب العام أو المحامى العام إذا تحققت شروط الفقرة الاولى من المادة ١١٨ مكررا (أ) أن يحيل الدعوى إلى محكمة جنح لتقضى فيها وفقا لاحكام المادة ١١٨ مكررا (أ) المشار اليها .

ويستفاد من خطة المشرع عند اصدار القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٥ ، أنه حينما استحدث توسعا كبيرا فى تعريف الموظف العام وفى مدلول المال العام – وهو ما اقترح تعديله وفق ما سبق – استحسن أن يستحدث مقابل ذلك نظاما لتخفيف العقوبة والتجنيح لإحداث توازن إزاء هذا التوسع الشديد ، وقد كان المشرع فى غنى عن ذلك لو أنه التزم بحجم المشكلة الحقيقى ، ولم يشذ فى مد صفة الموظف العام الحكمى على العاملين فى القطاع الخاص ، الذى يخضع ماله لمجرد الاشراف أو الادارة لإحدى الجهات المنصوص عليها فى المادة ١١٩ من قانون العقوبات ، وفى مد هذه الصفة على العاملين فى النقابات والاتحادات والجمعيات التعاونية ، ولو أنه لم يشذ كذلك فى اسباغ صفة المال العام على أموال الاشخاص المعنوية الخاصة من نقابات أو اتحادات أو جمعيات تعاونية ، وكذلك من جهات أخرى تابعة للقطاع الخاص لمجرد أن إحدى الجهات المنصوص عليها فى المادة ١١٩ المذكورة تشرف عليها أو تديرها .

ولما كانت العودة الى الوضع الطبيعى فى مدلول المال العام وفى تعريف الموظف العام تمثل تلافيا لهذا الشذوذ ، فانه يقترح إزاء ذلك ضرورة الغاء المادتين المستحدثتين آنفتى الذكر الخاصتين بتخفيف العقوبة وبالتجنيح لزوال دواعيهما ، ولاشك أن فى تطبيق المادة ١٧ من قانون العقوبات ، وفى سلطة النيابة العامة فى إصدار أمر بألا وجه لإقامة الدعوى الجنائية لعدم الأهمية ، وكذلك للاكتفاء بالجزاء الادارى ، ما يغنى عن هاتين المادتين وهما : ١١٨ مكررا (أ) من قانون العقوبات والمادة ١٦٠ مكررا من قانون الاجراءات الجنائية ، خاصة وأن المادتين المذكورتين ليس لهما نظير فى سائر الجرائم عدا جرائم الباب الرابع من الكتاب الثانى من قانون العقوبات الخاص باختلاس المال العام والعدوان عليه والغدر .

مع التوضيح بأن التعديلات التشريعية المقترحة هى تعديلات مرحلية ، يقتضيها الوضع القائم بخصوص هيئات القطاع العام وشركاته ، والشركات القابضة ، والشركات التابعة لها المنصوص عليها فى القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الاعمال العام ، ولايحول ذلك دون استحداث تعديل تشريعى آخر مستقبلا يتلاءم مع اقتصاد السوق ، وهو رهين بعودة الاوضاع الاقتصادية الى مسارها العادى عند تقليص دور الدولة فى التدخل فى النشاط الاقتصادى .

رابعا : بعض الاقتراحات الأخرى بالنسبة لجرائم الاختلاس :

تخصيص دوائر لنظر قضايا الاختلاس :

نظرا لزيادة تعداد جرائم الباب الرابع من الكتاب الثانى من قانون العقوبات الخاص باختلاس المال العام والعدوان عليه والغدر ، ورغبة فى إنجاز القضايا المتراكمة الخاصة بهذه الجرائم ، فانه يقترح ضرورة تخصيص دائرة أو دوائر ، بحسب الحال فى كل محكمة من محاكم الاستئناف الثمانى ، لنظر القضايا المذكورة دون سواها ، الى أن يعود الوضع الى التعداد الطبيعى ، لما فى سرعة الفصل من أثر فى الردع والقضاء على المشكلة ، أو تخفيفها بقدر الإمكان .

التنشئة الاجتماعية وغرس القيم الدينية فى المحافظة على المال العام :

لاشك أن العناية بغرس قيم معينة ، من خلال عملية التنشئة ، يؤتى ثماره على المدى البعيد ، فغرس القيم الدينية فى تنشئة مجتمع معين يؤتى ثمره على مر السنين . والقيم المنشود غرسها فى معترك التصدى لظاهرة اختلاس المال العام هى : غرس قيمة المحافظة على هذا المال ، وأن يستشعر كل مواطن أن هذا المال هو ماله الخاص ، بحيث لا يتوانى فى الحفاظ عليه والذود عنه ، لا أن يقف منه موقف عدم الاكتراث أو يعمل التخريب فيه .

ويضطلع بعملية التنشئة المنزل والمدرسة ودور العبادة والنادى وكافة الهيئات التى تشارك فى تنشئة النشء وتربيته ، وغرس ورعاية القيم الصالحة التى ينصلح بها حال المجتمع وتنمو بها حضارته وتزدهر . وكثيرا ما نلاحظ أن عدم الحفاظ على المال العام – بل وإتلافه – يقع تحت سمع وبصر المواطنين ، ولا يبادر أحد بمنعه أو التصدى له بحجة ظاهرها أن المال ليس ماله حتى يتصدى له . وتعديل هذا المسلك من سلوك الجمهور ، واحلال الاحساس بالملكية الخاصة لهذا المال العام هو الأمر المنشود ، والذى ينبغى أن تسعى مؤسسات التنشئة الى غرسه وتنميته ورعايته ، وتلك أولى الخطوات فى درب التصدى لظاهرة جرائم المال العام .

الاحصاء القضائى وإحصاء الأمن العام :

كان آخر ما صدر عن الاحصاء القضائى فى سنة ١٩٨٤ ، والباقى مسودات لم تر النور بعد ، وتأخره على هذا النحو أمر بالغ الضرر والخطورة ، فليس ثمة مجال لتخطيط أو تبين لحجم الجريمة ازاء هذا القصور ، بل إن فى اقتصار بياناته على أمرى عدد التبليغات وعدد ما حكم فيه ، ما يشكل تجهيلا أخطر وأفدح ، فلا يعلم معبر هذه التبليغات وأوجه التصرف فيها ما أحيل منها إلى المحاكمة وما حفظ ، ونوع ذلك الحفظ ان كان قطعيا أو مؤقتا ، وما انتهى منه خلال العام ، وما امتد التحقيق فيه إلى العام التالى ، وحجم المال المختلس ، وما استرد منه ، وما تقرر فيه الجزاء الادارى أو المحاكمة التاديبية والعقوبات الموقعة ، ليبين منها مدى الاتجاه الى التشديد أو التخفيف .

كل هذه البيانات جدير بالاحصاء القضائى أن يعنى بها ويفرد لها الرسوم البيانية ، أما وقوفه على ما هو عليه فانه غرم كبير من الميسور تداركه بجهد ضئيل .

وأما عن احصاءات الأمن العام ، فهى وان تنوعت بياناتها وتتابع صدورها ، الا أنها أوردت عددا متقاربا للجنايات على مدى الأعوام التى سجلتها ، رغم ما يستشعره الكافة من تزايد فى تلك الجرائم ، هذا التزايد الذى يكشفه الاحصاء القضائى بما أورده من عدد عن التبليغات . فضلا عما ورد فى احصاءات الأمن العام من أوجه التصرف فى عدد الجنايات كاملا فى ذات العام ، فى حين أن تحقيقها فى ذاته غالبا ما يتجاوز عام وقوعها ، وقد يمتد الى سنوات . الأمر الذى ينبغى معه تحرى الدقة فى جمع هذه البيانات ، وبيان مصادر الحصول عليها ، وبحث أوجه التباين بينها وبين بيانات الاحصاء القضائى ،

وتحليل هـذا التباين كلما وجـد ، حـتى تكـون جديرة بالثقـة والأخـذ في الاعتبار .

تحرى دقة اختيار الموظفين القائمين على المال العام :

فإحكـام الرقابة والاشراف على تسيير المال العام أمر بالغ الخطورة ، كلما أحكم كان بمثابة الوقاية من وقوع جرائم الاعتداء عليه . وينبغى الاشارة هنا الى استكمال عدة أمور فى هذا المجال يكشف الاستقـراء نتيجة الممارسة عـن وجوب العناية بتاكيدها أو العمل على إنشائها .

فيجب تحرى الدقة وحسن اختيار الموظفين العاملين فى المال العام ومن لهم السلطة والهيمنة عليه ، وفى هذا المجال لايكفى توافر الأهلية بتحقيق المؤهل المطلوب ، بل لابد إلى جـواره من توافر الصلاحية بالتحرى عن أمانة الموظف ومدى ملاءمته واكتفائه ماديا ، وسلامته من الاضطرابات المالية ، وأن يكون التحرى دقيقا يعهد به الى جهة لها كفايتها ، وأن يتابـع هذا التحرى ، حتى إذا ما بدا الاضطراب على الأحوال المالية للموظف ؛ جرى إبعاده عن التعامل فى المال العام فى الوقت المناسب .

جرد العهد والمخازن دوريا :

العنايـة بأمر جـرد العهد والمخازن فـى آجال متقاربة ، وأن يتسم هـذا الجرد بالجدية ، ويجرى دوريا علاوة على اجراء جرد مفاجـىء ، مهما كانـت الأعباء أو التكاليـف لذلك الجرد بنوعيه الدورى والمفاجىء .

انشـاء ادارة بالجهاز المركزى للمحاسبات لفحص قضايا الاختلاس للتعرف على أساليب ارتكاب الجريمة :

انشاء أو تخصيص هيئة رقابية لها صفة الاستقلال ، وتتبع الجهاز المركزى للمحاسبات ، تكون مهمتها دراسة القضايا والأحكام وقرارات الحفظ الصادرة فى جنايات الاختلاس للتعرف على أساليب ارتكاب الجريمة ، والمثالب فى العمل التى استغلت فى ارتكاب الفعل ، واصدار التعليمات والتوجيهات الى جهات العمل ، لتلافى تلك المثالب وعدم وقوع ذلك مستقبلا .

تعاون الأجهزة الرقابية لصالح كشف الاختلاس :

أن يسـود التكامل والتعـاون بـين الأجهـزة الرقابيـة القائمـة ، بحيث تتعـاون جميعـهـا وتتبـادل معلوماتها ، لا أن تستأثر كل منـها بالمعلومـات فـى سبيـل إظـهار جهدهـا .

مراقبـة تفتيش النيابات لإنجاز التحقيق فى الاختلاس :

رغم ما عنيت به التعليمات الصادرة من النائب العام ، فالملاحظ أن تحقيق قضايا اختلاس المال العام يستغرق آمادا طويلة ، مرجعها مايجرى عليه تحقيقها من تشكيل لجان لفحص أعمال المتهم عن فترة وقوع الاختلاس وما سبقها ، ثم وضعها لتقريرها ورفعه الى النيابة التى تقوم بدراسته ، ثم تتولى سؤال كل عضو من اعضاء اللجنة تفصيلا كشاهد ، ثم توالى الاطلاع على المستندات المثبتة للاختلاس ، وما يستغرقه ذلك من وقت فى ابراز العجز المكون للاختلاس وتقديره ، دون العناية ببيان وتحقيق الركن المادى لفعل الاختلاس . ولطول تلك الاجـراءات فكثيرا مايفرج عن المتهم اثناءها ، وان انتهى الأمر إلى احالة القضية الى المحاكمة ، فكثيرا مايقدم المتهم مفرجا عنه . وفى المحاكمة ونظرا لكون المتهم مفرجا عنه ، ولضخامة ملف الدعوى ، كثيرا ما تؤجل من دور الى آخر ويستغرق نظرها اكثر من دور ، وتتغير خلال ذلك الهيئة التى بدأت فى نظر الدعوى ، وتعاد الكرة أمام دائرة جديدة ، وربما استغرق نظر الدعوى عدة سنوات .

واخيرا فإذا ماصدر الحكم بالادانة ، فالأغلب الأعم أن يطعن فيه بالنقض ، وكثيرا مايرجع سبب النقض إلى نقص فى التحقيق ينبنى عليه قصور فى التسبيب ، وذلك فى بيان الركن المادى للاختلاس اكتفاء بثبوت العجز فى عهدة الموظف . حتى فاضت مجاميع الأحكام بقاعدة تتردد على مدى سنين فى أحكام قضايا الاختلاس المنقوضة : أن ليس العجز فى عهدة الموظف دليلا على الاختلاس ، وما أكثر ما ترددت هذه القاعدة فى مجاميع الأحكام .

* دورات تدريبية فى المركز القومى للدراسات : لاعضاء النيابة بالنسبة للاختلاس :

ضرورى إجراء دورات تدريبية لأعضاء النيابة الذين يوكل اليهم ضايا اختلاس المال العام ، يتلقون فيها مبادىء المحاسبة الدفاتر والقوانين واللوائح المخزنية ، بحيث يتسنى لهم القيام بان فحص أعمال المتهم ما أمكن ذلك ، وتوجيههم الى العناية لركن المادى فى التحقيق ، ووسيلة ارتكاب الفعل ، وليس إثبات العجز فى العهدة ومقداره .

التوصيــات

ضوء ماسبق ، وما دار فى اجتماع المجلس من مناقشات – ا يأتى :

المادة ١١٩ من قانون العقوبات بحذف عبارة « الإشراف » من نص الفقرة الأولى من المادة بحيث يقتصر مدلول عامة على معيار الملكية فحسب ، دون الإشراف على المال أو ع إلغاء البند (جـ) من المادة وهو الخاص بالاتحاد الاشتراكى ت التابعة له . والغاء البند (د) من المادة وهو الخاص بالنقابات ، وإلغاء البند (و) من المادة الخاص بالجمعيات التعاونية .

المادة ١١٩ مكررا من قانون العقوبات بحيث تصبح كالآتى « ظف العام فى حكم هذا الباب الأشخاص المشار اليها فى ' من هذا القانون » بحيث يصبح تعبير الموظف العام مماثلا سبة للرشوة .

المادتين ١١٨ مكررا من قانون العقوبات و ١٦٠ مكررا من راءات الجنائية .

المادة الأولى تجيز للمحكمة فى جرائم الاختلاس والاستيلاء كان المال موضوع الجريمة أو الضرر الناجم عنها لاتجاوز جنيه ان تقضى فيها بدلا من العقوبات المقررة لها بعقوبــة أى بعقوبة الجنحة) وببعض التدابير الأخرى الخاصة فضلا رة والرد ، إن كان لهما محل ، وبغرامة معينة . أما المادة الثانية أى المادة ١٦٠ مكررا من قانون الاجراءات الجنائية ، فقد أجازت التجنيح فى الحالات المذكـورة فـى الفقـرة الاولى من المادة ١١٨ مكررا (أ) . ويوصى بإلغاء هاتين المادتين بعد العـودة إلى الوضـع الطبيعى فى مدلول المـال العام ، وفى تعريف الموظف العام ، حسبما ورد فى التوصيتين الأولى والثانيـة ، وبعد ان زالت دواعى وجودهمـا ، اذ لاشك أن فى تطبيـق ظروف التخفيف المنصوص عليها فى المادة ١٧ من قانون العقوبات وفى سلطة الاكتفاء بالجزاء الادارى مايغنى عن هاتين المادتين .

* تخصيص دوائر معينة لنظر قضايا اختلاس المال العام والاستيلاء عليه والغدر ، لما فى سرعة الفصل فى هذه القضايا من أثر فى الردع والقضاء على المشكلة بقدر الإمكان ، وكذا إنشاء نيابة للأموال العامة فى كل نيابة كلية .

* التنشئة الاجتماعية وغرس القيم الدينية فى المحافظة على المال العام – فى المنزل والمدرســة ودور العبــادة والنوادى وكافة الهيئات التى تشارك فى التنشئة .

* العناية بالاحصاءات القضائية وإحصاءات الأمن العام .

* وجوب تحرى الدقة وحسن اختيار الموظفين القائمين على المال العام ، يتحرى أمانتهم وسلامتهم من الاضطرابات المالية ، ومتابعة التحرى عنهم أثناء عملهم .

* العناية بجرد العهد والمخازن دوريا فى آجال متقاربة .

* انشــاء ادارة بالجهــاز المركــزى للمحاسبات لفحص القضايا والأحكام وقرارات الحفظ فى قضايا الاختلاس ، وذلك للعمل على تلافى ما تلاحظه الأحكام وقرارات النيابة العامة من أوجه القصور .

* تعــاون الأجهزة الرقابية لصالح كشف الاختلاس والاستيلاء على المال العام .

* مراقبة تفتيــش النيابات لإنجاز التحقيقات التى تجريها النيابة العامة فى شأن قضايا الاختلاس .

* اجراء دورات تدريبية فـى المركز القومـى للدراســات القضائية لأعضاء النيابة العامة ، بالنسبة لقضايا الاختلاس والاستيلاء على المال العام وأسلوب التحقيق فيها .

الخدمات الصحية

نحو سياسة لمكافحة الحوادث

تؤثر الحوادث تأثيرا سلبيا على مسيرة التنمية الشاملة من خلال الآثار الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عنها .

فمن حيث الآثار الاقتصادية : تتسبب الحوادث فى خسائر مباشرة وأخرى غير مباشرة ، فالخسائر المباشرة تتمثل فى فقد الممتلكات الخاصة والعامة ، كالسلع والأجهزة المستعملة فى إنقاذ الحياة ، والعلاج وتكاليف التأمين المخصصة لمنع الحوادث ، أما غير المباشرة فتتمثل فى اقتصاديات الفاقد من البضائع والخدمات التى تعطل انتاجها ، بسبب الوفيات أو العجز أو الدمار الناتج عن الحادث .

أما الآثار الاجتماعية والنفسية : فهى العوامل التى تتسبب فى حدوث القلق النفسى والاضطراب الاجتماعى ، إذ تؤثر اجتماعيا ونفسيا على ضحايا الحوادث أو الكوارث الباقين على قيد الحياة ، مما ينتج عنه نقص فى قدرتهم الانتاجية .

وقد اهتمت الدول المتقدمة - بعد الحرب العالمية الثانية - بهذه المشكلة ، واتخذت اجراءات كثيرة لمنع الحوادث والاصابات ، مما أدى الى هبوط نسبة الوفيات ، بحيث تراوحت ما بين ١٠ - ٢٠ فردا لكل مائة ألف مواطن ، بعد أن كانت تتراوح مابين ٣٠ - ١٠٠ فرد لكل مائة ألف مواطن فى بعض هذه البلاد .

أما الدول النامية والمنطقة العربية ، فقد اتخذت العديد من الاجراءات للحد من مخاطر الحوادث ، تمثلت فيما يلى :

- إصدار التشريعات التى تحد من وقوع الحوادث مثل : قوانين العمل ، والأمن الاجتماعى ، وتعليمات الأمان ، وقوانين التأمين الصحى .
- اتخاذ بعض الاجراءات التنفيذية والادارية الضرورية لسلامة المواطن .
- إعداد بعض البرامج الاعلامية لتوعية المواطنين .
- تجميع المعلومات الخاصة بالحوادث والكوارث ، وإجراء الدراسات والبحوث التى من شأنها أن تحد من الحوادث أو تمنع وقوعها .
- تطوير أساليب التعليم والتدريب لزيادة نطاق الأمان فى العمل .

ورغم أن هناك هيئات عديدة معنية بأمور الحوادث - كالنيابة والشرطة ، والمرور ، والنقل ، والخدمات الصحية ، والتأمين - لديها امكانات الحد من وقوع الحوادث أو تقليلها ، الا أن هذه الهيئات لازال ينقصها التنسيق والتعاون فيما بينها ، الأمر الذى أدى الى ازدواجية الاختصاص ، واهدار الكثير من الامكانات المتاحة ، مما يستلزم مضاعفة الاهتمام بسبل مواجهة الحوادث والكوارث ، بهدف تعزيز القدرة على هذه المواجهة .

أسباب تأخر الاهتمام بالحوادث فى العالم النامى :

من أهم هذه الاسباب :

- أن الحوادث ينظر اليها على أنها من الأمور الحتمية التى لا مفر من حدوثها ، كنتيجة طبيعية للتطور السريع فى المجتمع .

– أن مسئولية التحقيق فى الحوادث تقع على عاتق رجال الشرطة ، وهم مثقلون بكثير من الأعباء المتعلقة بالأمن السياسى والاجتماعى ، اضافة إلى تصورهم غير الصحيح عن مفهوم الحوادث ، واعتبارها قضية تنتهى عند تحديد الاتهام والإحالة الى القضاء .

– عدم النظر الى الحوادث من الناحية الطبية من منظور واقعى ، واعتبارها قضية بعيدة عن البحث الاكاديمى .

– عدم نظر المختصين الى قضية منع الحوادث من منظور اقتصادى ، وحساب العائد الناتج عن الانفاق على منع الحوادث من خسائر فى الارواح والمعدات ، وما تتكلفه إزالة الآثار الناجمة عنها .

– عدم مسايرة المواطنين لروح العصر ، ذلك أن التطور السريع للمجتمع أدى الى وجود ظاهرتين متناقضتين تتعايشان معا ، الأولى : تتمثل فى استخدام شريحة من المواطنين لمعدات العصر الحديثة دون معرفة حقيقية أو دراية كافية عن الاستخدام الصحيح لهذه الأجهزة ، الأمر الذى يعرض الأرواح والصحة العامة والممتلكات والبيئة للخطر . بينما الصورة الثانية : تتمثل فى اسراف وسوء استخدام شريحة من المجتمع للأجهزة الحديثة ، وما يصاحب ذلك من تهور واستهتار وسلوك غير سوى بالنسبة للغير .

أنواع الحوادث

أولا : حوادث الطرق :

تشير بعض الاحصائيات الى الزيادة المطردة فى حوادث المرور ، وما ينتج عنها من زيادة عدد القتلى والمصابين ، كما توضح بعض المؤشرات ، من أهمها :

– أن حوادث الطرق خارج المدن تمثل حوالى ٣٣ ٪ من مجموع الحوادث ، بينما تمثل الحوادث داخل المدن حوالى ٦٧ ٪ .

– أن ٥٤ ٪ من الحوادث التى تقع فى طقس ممطر على الطرق تكون خارج المدن .

– أن ٧٧ ٪ من الحوادث التى تقع أثناء الضباب تحدث خارج المدن .

– أن ٦٦ ٪ من مجموع الحوادث التى تحدث فى جو صحو تحدث على الطرق داخل المدن .

– أن حوادث التصادم من الخلف وحوادث المشاة تمثل أكثر الأنواع شيوعا « ٣٥ ٪ ، ٢٥ ٪ خارج المدن ، ٧٨ ٪ ، ٥٤ ٪ داخل المدن » .

– أن ٤٩٪ من مجموع الضحايا هم من سن ٤– ٢١ سنة .

– أن إجمالى الخسائر بلغ ٦٠ مليون جنيه ، منها ٧٢٪ للاصابات والوفيات ، ٢٨ ٪ خسائر مركبات وممتلكات عامة ، وناتج تأخير وتوقف حركة المرور .

أسباب حوادث الطرق :

– الزيادة المطردة فى أعداد السيارات ، واختلاف أنواعها ، وعدم الالتزام الجدى بالفحص الفنى للسيارة ، حيث يرخص لسيارات متهالكة انقضى عمرها الزمنى ، وأخرى ذات سرعات عالية – غير مسموح بها – قد تصل الى ٢٠٠ كم / ساعة . بالاضافة إلى استخدام قطع غيار غير مطابقة للمواصفات ، قد تؤدى إلى أعطال مفاجئة تنشأ عنها الحوادث .

– اختلاف نوعية العابرين للطريق من بشر وحيوان وسيارات ، وما يترتب على ذلك من تضارب فى ردود أفعالهم ، الأمر الذى يربك السائقين ويؤدى إلى الحوادث .

– تحول كثير من القرى والمناطق غير المأهولة – نتيجة للضغط السكانى – إلى مدن عشوائية غير مخططة ، مما أدى إلى وجود طرق غير ممهدة أو مجهزة ، تربط بين هذه القرى والمدن ، بالاضافة إلى زيادة الضغط على الطرق السريعة .

– غياب الوعى بالمخاطر التى تتأتى من العشوائية ، سواء فى القيادة أو تحميل السيارات ، وعدم تفهم أهمية هندسة الطريق ، وجغرافية تخطيط المرور ، وقيمة الالتزام بالقواعد العلمية ، مما نتج عنه

عدم الالتزام بالقوانين وقواعد المرور .

- عدم تحديد التكنولوجيات المناسبة لأسلوب الحياة في الريف والحضر ، إضافة إلى عدم تطويع التكنولوجيات الحديثة المستعملة في الطريق أو المنزل أو الحقل أو الصناعة ، لكي تواكب تحول المجتمع ، وكذلك عدم الالتزام بتعليمات الأمن الصناعي اللازمة للحفاظ على المواطنين والممتلكات .

- عدم الاستفادة من الاحصائيات الجادة في تحديد مسببات الحوادث للعمل على تلافيها .

- عدم الأخذ بمعطيات البحث العلمي ، خاصة البحوث الاستقصائية والحقلية ، للاستفادة منها في رسم خطط التطوير والتحديث ، وكذلك عدم الاستفادة بالدراسات والأبحاث الخارجية التي من شأنها الحفاظ على المواطنين وممتلكاتهم .

- افتقار المؤسسات المسئولة ، عن سلامة وأمن المواطن ، إلى التنسيق والتعاون فيما بينها للعمل كفريق متكامل ، للوصول إلى حلول من شأنها الحد من الحوادث .

ثانيا : حوادث العمل :

الزراعـــة :

يمكن رصد عدة ملاحظات هامة في حوادث الزراعة منها :

- هناك تطور كبير في أساليب الزراعة ، حيث أدخلت أساليب تكنولوجية متطورة ومستحدثة ، ونشأت صناعات صغيرة تعتمد على أنواع مختلفة من الطاقة « غازات ، بترول ، كهرباء » وقد صاحب ذلك تعدد غير معقول على شبكات الضغط العالي وكهرباء الريف بأسلوب عشوائي وغير علمي ، مما تسبب في الكثير من الحوادث .

- تكدس بقايا ونفايات الزراعة (حطب القطن وقش الأرز) فوق أسطح المنازل الريفية ، وكثير منها يقع مباشرة تحت أسلاك الضغط العالي ، مما يؤدي إلى حرائق ودمار ، خاصة في موسم رياح الخماسين .

- الالتجاء لاستعمال الكيماويات المخصبة ومبيدات الآفات الزراعية ، دون إلمام بنوعية هذه الكيماويات أو التدريب على طرق استخدامها .

- عدم التقيد بضوابط الأمن عند استعمال الوسائل الميكانيكية لنقل الحاصلات ، أو العمالة الزراعية أو تحضير الأرض للزراعة .

الصناعة :

ازدادت حوادث الصناعة منذ بداية الثورة الصناعية واختراع المركبات البخارية ، وظهور ثورة الكهرباء والطاقة والذرة . وقد تسببت حوادث الصناعة - في دول الغرب - في خسائر بشرية كبيرة قدرت بأكثر من ضحايا الحرب العالمية الثانية .

أما في مصر فقد بلغت خسائر حوادث الصناعة - وفقا لتقديرات ادارة الأمن الصناعي عام ١٩٨٣ - حوالي ٢٩٦ مليون جنيه ، منها ٤٦،٣٠٥،٧٣٢ جنيها خسائر مباشرة أنفقت في علاج المصابين وتعويضهم ، و٢٤٦،٥٢٨،٦٦٠ جنيها خسائر غير مباشرة نتيجة الفاقد في الوقت والانتاج . هذا عدا الاصابات والأمراض المهنية التي يعتبرها القانون إصابة عمل . وتقدر الخسائر حاليا بأكثر من مليار جنيه سنويا .

وهناك عدة حقائق عن حوادث الصناعة منها :

- أن إصابات وحوادث العمل وفقا للتقديرات العلمية والدولية تقع بسببين رئيسيين : **الأول :** تصرفات بشرية غير مأمونة ، وهذه تمثل حوالي ٧٠ ٪ من الحوادث .

والثاني : ظروف عمل غير مأمونة ، وهذه مسئولة عن حوالي ٣٠ ٪ من الحوادث .

- ان ارتفاع نسبة الوفيات في حوادث الصناعة يجعل من الوقاية السلاح الفعال الذي يمكن أن نجابه به كارثة ازدياد الحوادث .

ثالثا : الحوادث المنزلية وحوادث الترويح :

١) الحوادث المنزلية :

ولهذه الحوادث أسباب عديدة منها :

– استخدام أجهزة ومعدات أو مواد غير مطابقة للمواصفات القياسية ، مثل أنابيب البوتاجاز غير المحكمة ، أو الكيماويات الخطرة ، وكذلك وصول المواد القابلة للاشتعال إلى متناول أيدى الأطفال .

– الاكثار من استعمال المواد السامة مثل الصابون السائل ، والصودا الكاوية ، والمنظفات الرخيصة ، ومايسببه استخدام مثل هذه المواد من مخاطر قاتلة كحروق الجلد والمرىء .

– الانشاءات العشوائية فى الأحياء الفقيرة فى المدن والقرى دون رقابة هندسية ، ودون مراعاة قواعد السلامة والأمن فى هذه المبانى ، كاستخدام مواد بناء غير صالحة ، أو وصلات كهربائية غير آمنة ، أو وصــــلات غـــاز أو ســـلالم مهـــتزة .

٢) حوادث الترويح :

تختلف حوادث الترويح باختلاف نوع الرياضة الممارسة ، فازدحام ملاعب كرة القدم مثلا قد يسبب انهيار المدرجات المزدحمة ، وعدم وجود أجهزة متخصصة لرعاية مصابى الضغط العالى فى الاعماق قد يسبب حوادث الغرق فى سياحة الغطس ، وضلال الطريق فى سياحـة الصحراء قد يسبب الموت عطشا ، وتتكلف الدولة الكثير مـن النفقات للبحث عن المفقودين .

رابعا : حوادث الطفولة :

تتنوع حوادث الاطفال بتنوع المؤثر الذى يتعرض له الطفل ، ولها مسببات عديدة كالوقوع أو بلع أجسام غريبة ، والتعرض للسيارات والدراجات ، أو الغرق ، أو الاصابات الناجمة عن اللعب بالأسلحة والصواريخ النارية ، أو التسمم بالأدوية والكيماويات . هذا وتعتبر الحروق اكثر الانواع شيوعا ، وتنشأ من ترك الأجهزة المنزلية والمواد القابلة للاشتعال فى متناول يد الاطفال .

وقـد تبين مـن تحليل حـوادث الاطفال وتحديد مسبباتها – المؤشرات التالية :

– أن الاختناق ، وبلـع الأجسام الغريبـة ، والمأكولات الفاسـدة ، والاصابـــة فـى السيارة ، تصيب الاطفـال منذ الولادة وحتى عمر سنة . أما حـوادث السيارات ، والغرق ، والحروق ، واللعب بالاسلحة ، والتسمـم بالغـذاء والكيماويـات ؛ فتصــيب الاطفال مـن عمر سنة وحتى ٤ سنوات .

– أن حوادث السيارات ، والحروق ، واللعب بالأسلحة – تصيب الاطفال من سن ٥ إلى ١٤ سنة .

– أن حـوادث السيـارات – والحروق – والغـرق – واللعب بالأسلحة تصيب الأطفال من سن ١٤ إلى ٢٠ سنة .

وتقـع مسئوليـة الحـوادث للطفـل فى عامـه الأول عـلى الأسرة والاطبـاء ، ثم تكـون بعــد ذلك مسئولية المجتمع ومؤسساته .

وتنحصر أسباب وفـاة الاطفال فيما يلـى :

– الالتهابات المعويـة والرئويـة والأمراض المعديـة – السرطانات – التشوهات الخلقية – الحـــوادث .

وقد انخفضت حالات الوفاة بالنسبة لكل هذه الأسباب تقريبا فيما عدا الحوادث ، حيث لا زالت هى السبب الاول لوفاة الأطفال حتى سن ١٥ سنة ، وعلى الأخص حوادث الطرق ، وتقدر نسبة استقبال الاطفال المصابين فـى الحوادث بالمستشفيات بحوالى ٣٠ ٪ مـن مجموع حالات الدخـول ، وتزداد هذه النسبة كلما زادت شريحة صغار السن فى المجتمع كما فى مصر ، حيث تمثل هذه الشريحة وحتى سن العشرين ما بين ٣٥ – ٤٠ ٪ من المجتمع .

وينفـرد سن الطفولـة بخصائص عـدة ، منـها :

• أن الطفل بفطرته لديه ملكة لاستكشاف المجهول الذى قد يكون خطرا عليه ، ونظرا لخبرته المحدودة فانه قد يكون عرضة الخطر اكثر من الشخص البالغ ، الذى عادة ما يكون على دراية بمكامن الخطر .

وقد تبين من تحليل حوادث الاطفال أن هناك بعض فئات منهم أكثر عرضة للحوادث من غيرهم ، حيث يتضح :

- أن الذكور أكثر عرضة للحوادث من الإناث .
- أن أطفال الشرائح الدنيا من المجتمع أكثر عرضة للحوادث من أطفال القادرين ، بالنظر إلى زيادة نسل هذه الشريحة من المجتمع ، وتقارب سن الأبناء بها ، وازدحام المكان الذى يسكنونه ، وزيادة المسئولية الواقعة على الأم .
- أن المجتمع المحيط له تأثيره الخاص على حوادث الأطفال ، حيث تختلف حوادث الأطفال فى الريف عنها فى الحضر .

خامسا : الكوارث :

تتنوع الكوارث بتنوع مسبباتها ، فمنها كوارث طبيعية تتسبب فيها الزلازل والبراكين أو العواصف أو الامطار ، إلى غير ذلك من قوى الطبيعة ، ومنها كوارث بيئية أو فنية تحدث كنتيجة طبيعية للتطور التكنولوجى أو الخطأ فى استعمال أجهزة العصر المتقدمة ، بل قد يتسبب الانسان فى احيان كثيرة ، بسوء استخدام ما لديه من أجهزة أو كيماويات ، فى وقوع الكوارث .

والكوارث غالبا ما ينتج عنها خسائر فى الأرواح والممتلكات بدرجات متفاوتة . وقد تفوق قدرة الكارثة قدرة العاملين بمنطقتها على المجابهة ، الأمر الذى يتطلب ضرورة التعاون بين كافة الأجهزة ، سواء على الصعيد القومى عن طريق الفرق المتخصصة المجهزة بالمعدات الحديثة ، أو على المستوى الشعبى عن طريق فرق المتطوعين ، أو على المستوى المحلى من المسئولين عن ادارة المرافق بمنطقة الكارثة .

وقد خصصت الأمم المتحدة العقد الحالى (١٩٩٠ - ٢٠٠٠) لمجابهة وادارة الكوارث ، كما اهتمت الدول المتقدمة بمكافحة الكوارث والعمل على مجابهتها فور وقوعها ، حيث قامت بإعداد خطة طوارىء لكل موقع ذى أهمية خاصة ، أو منشأة ذات أخطار صناعية ، أو مرفق من المرافق القومية الخطرة ، كيماوية كانت أو ذرية أو غازية أو كهربائية .

كما اهتمت الجامعات بمكافحة الكوارث حيث قامت باعداد وتدريس برامج منتظمة لحماية المنشآت الصناعية والمرافق الهامة ، وإعداد دورات تدريبية لكافة طلاب التكنولوجيا الصناعية ، بغرض تخريج كوادر فنية متخصصة تعمل على دراسة احتمالات وقوع الكوارث ، وكيفية مجابهتها ، والقدرة على تأمين المرافق والمصانع .

الكوارث الطبيعية :

وتأتى نتيجة ثورة قوى الطبيعة من زلازل ، وبراكين ، وسيول ، وأمطار ، وعواصف ، مما يؤدى إلى تصدع فى الأرض أو حدوث حرائق أو حوادث غرق ، تؤثر فى عدد كبير من الناس ، وقد تنشأ كحادث من فعل الانسان ثم تعمل قوى الطبيعة على اتساعها وانتشارها ، كما فى حوادث الحرائق فى القرى .

وقد ثبت من دراسة وتحليل مسببات الكوارث فى مصر - التى حدثت خلال الفترات الماضية (حريق التلفزيون ، حريق الشيراتون ، حادث عمارة المعادى ، حادث النوبارية ، حادث حرائق مخازن السكة الحديد وغيرها) مايلى :

- عدم وجود خطة متكاملة للطوارئ أو ادارة الكارثة ، الامر الذى يؤدى إلى تأخر التدخل لفترات طويلة ، مما يزيد من استفحال الخطر وعدم القدرة على تلافيه .
- عدم وجود جهاز مقيم من المتطوعين والمتخصصين ، وعدم إجراء أى تدريبات لهم على كيفية مجابهة الكوارث .
- عدم وجود خطة إخلاء للمواطنين من مكان الحادث والتحكم فى ردود أفعالهم ، ورفع روحهم المعنوية للالتزام بالتعليمات واجبه التنفيذ للانقاذ .
- عدم توفير مصادر المياه وتأمين وصولها إلى الارتفاعات اللازمة للسيطرة على الحرائق ، كما حدث فى عمارة المعادى ، وقد ينشأ ذلك نتيجة عدم الالتزام بتراخيص المبانى ، مما يؤدى إلى الارتفاع بها

لمسافات عالية يتعذر الوصول اليها .

– عدم اليقظة في متابعة صيانة الوسائل والاجراءات الوقائية واكتشاف مصادر الأخطار وتلافي وقوعها قبل حدوث الكارثة ، كما حدث في النوبارية .

– عدم اتباع تعاليم واشتراطات التخزين كإجراء وقائي ، كما حدث في حريق مخازن السكة الحديد .

الكوارث البيئية والكيماوية :

وتأتي من الحوادث الناتجة عن المخلفات والكيماويات الصناعية والزراعية . وتعرف منظمة الصحة العالمية الكارثة البيئية بأنها : حالات التسمم الحاد أو تحت الحاد أو المزمن ، التي تنتج عن تدهور البيئة نتيجة تلوثها بالمواد الكيماوية السامة ، والتي تؤثر في عدد كبير من الناس .

ولقد ساهمت الكيماويات المستحدثة في رخاء الانسان ورفاهيته ، ولكنها في المقابل تسببت في تلوث البيئة . ويختلف تأثير المواد الكيماوية باختلاف نوعية المادة ودرجة سميتها ، والكميات التي تتسرب منها إلى البيئة وتتراكم فيها ، والتغيرات التي تحدث تبعا لعملية التعاظم البيولوجي .

وقد قدرت منظمة البيئة أن المبيدات تقتل كل عام حوالي ١٤,٠٠٠ نسمة ، وأن السموم تقتل حوالي ٧٥٠,٠٠٠ نسمة على مستوى العالم .

وقد ازداد استهلاك الفرد من الكيماويات المصنعة في بعض الدول كالولايات المتحدة وانجلترا وفرنسا ، حيث تراوح في عام ١٩٦٣ ما بين ١٤ – ١٦٠ دولاراً للفرد ، ووصل عام ١٩٧٥ إلى ما بين ٢٤٧ – ٤٢٤ دولاراً للفرد . كما قدرت أنواع الكيماويات التي استعملها الانسان سنة ١٩٨٠ بحوالي ٦٠,٠٠٠ مادة ، تزداد كل سنة بحوالي ١٠٠٠ مادة .

ويمكن تصنيف الكيماويات المستعملة إلى : كيماويات زراعية وكيماويات صناعية وكيماويات منبعثة من

الكوارث البيئية :

الكيماويات الزراعية :

أ – المخصبات : وأهمها مخصبات الفوسفات والأزوت ، ومفعولها المباشر بسيط ، ولكن لوحظ أن الأزوت المخصب يتفاعل عند تسربه الى المياه الجوفية ، وقد يسبب زرقة في الاطفال . وقد استهلكت مصر حوالي ١٤٥٠ طن من مخصبات الفوسفات عام ١٩٩٠ ، ارتفعت إلى ١٤٩٥ طن عام ١٩٩١ ، أما مخصبات الأزوت فقد استهلك منها حوالي ٥٠٥٥ طن عام ١٩٩٠ ، زيدت إلى ٥٣٠٠ طن عام ١٩٩١ .

ب – المبيدات : وقد استهلكت مصر منها حوالي ٦٢٠٠٠ طن عام ١٩٩٠ ، ارتفعت إلى ٦٦٠٠٠ طن عام ١٩٩١ ، وهي تحدث – على خلاف المخصبات – تسمما حادا يمكن ملاحظته من مراجعة تحويل المصابين الى المستشفيات ، آخذين في الاعتبار أن الحالات المقيدة بالمستشفيات أقل كثيرا من الواقع ، حيث لا توجد احصاءات دقيقة ومفصلة بالادارة العامة للصحة الصناعية أو الرعاية العاجلة بوزارة الصحة ، وانما أمكن العثور على بعض الاحصاءات المتفرقة التي يتضح من بعضها أن عدد المصابين بسبب المبيدات عام ١٩٦٦ بمحافظة الاسكندرية بلغ (١٠٩١) فردا ، وعام ١٩٨٣ (١٣٥٣) فردا .

كما بلغ عدد الوفيات بسبب المبيدات بمحافظة المنوفية عام ١٩٦٦ نحو (٤٤) فردا ، وعام ١٩٧٦ (٢٤) فردا ، وعام ١٩٨٣ (١٦) فردا .

وقد قدر عدد الاصابات السنوية عالميا بسبب حالات التسمم بالمبيدات بحوالي ٥٠٠,٠٠٠ حالة تسمم حاد ، نتج عنها حوالي ٩٠٠٠ حالة وفاة في الدول النامية ، في حين أنه في الدول الصناعية المتقدمة لا يحدث سوى ١ ٪ فقط من الوفيات ، رغم أن هذه الدول تستهلك حوالي ٨٠ ٪ من اجمالي المبيدات المستهلكة على مستوى العالم .

ولعل السبب الاول في ذلك يرجع إلى أن المبيدات التي يحظر استعمالها في البلاد المتقدمة يسمح بتصديرها واستخدامها في البلاد

النامية . أما السبب الثانى فيعود إلى سوء استعمال وسائل الرش ، أو رش المبيد بأسلوب بدائى ، مما ينتج عنه التسمم المباشر للانسان .

الكيماويات المستعملة فى الصناعة :

وهى المواد المتخلفة عن الصناعة أو الأغراض الأخرى ، كما حدث عند احتراق مخزن قنابل الدخان بالاسكندرية عام ١٩٨٧ ، والذى اصيب فيه حوالى ٤ آلاف شخص وتوفى ٨ افراد ، وتسرب غاز الكلور بسبب كسر صمام احدى الاسطوانات عام ١٩٩٠ ، حيث أصيب عشرات الاشخاص وتوفى أحدهم .

الكيماويات المنبعثة من الكوارث البيئية :

وهى على ثلاثة أنواع :

النوع الاول : انبعاث كميات من الملوثات نتيجة أنشطة صناعية أو منزلية تكون مقبولة تحت الظروف العادية ، ولكنها فى حالات سوء الاحوال الجوية تسبب كارثة بيئية (احتراق الفحم – الكبريت – الهيدروجين) .

النوع الثانى : تسرب كمية من الملوثات تصيب الانسان بطريق مباشر أو غير مباشر ، وتتسبب فى ظهور آثار تحت الحادة ، تتزايد مع الوقت مالم يحدث تدخل لوقف التلوث ، وهذه قد تسبب آثارا متأخرة أو وفيات .

النوع الثالث : وهو تسرب مفاجيء غير متوقع لكميات غير عادية من مواد سامة ، خلال فترة وجيزة من الزمن ، نتيجة حريق أو انفجار أو تفاعل كيمائى أو ذرى أو خلل ميكانيكى .

وهذه تؤدى إلى آثار حادة تتناقص كما وكيفا بمرور الوقت ، وكثيرا ما تترك آثارا مزمنة .

الرعاية الطبية العاجلة :

الرعاية الطبية العاجلة هى الخدمات الضرورية ، الواجب تقديمها للمصاب على وجه السرعة ، فى مكان الحادث أو بعد نقله الى المستشفى ، بما يسمح بانقاذ حياته .

وقد بدأ نظام الرعاية الطبية العاجلة – تحت رعاية الجمعيات الخيرية – فى الاسكندرية عام ١٩٠٢ ، ثم القاهرة عام ١٩٠٦ ، وفى عام ١٩٦٦ خضعت هذه الخدمات لوزارة الصحة ، ثم أنشىء المجلس الأعلى للاسعاف عام ١٩٧٦ ، وأجريت دراسات تفصيلية لمشروع الخدمات بالتعاون مع الولايات المتحدة الامريكية ، وفى السنة التالية ١٩٧٧ أنشىء مشروع استرشادى فى القاهرة والاسكندرية ، حيث تم ربطه بشبكة لاسلكى النجدة ، وثمانية مستشفيات ، ومئات من سيارات الاسعاف المجهزة ، وكان الأمل أن يمتد هذا المشروع الى ٥ محافظات كمرحلة ثانية ، ثم يمتد الى أربع محافظات أخرى بعد ذلك .

ويرتكز نجاح الرعاية الطبية العاجلة على عدة عناصر أساسية ، أهمها :

أ – **الوقت :** ان اسعاف المصاب وانقاذ حياته ، يتوقف على سرعة القيام بالاسعافات المطلوبة ، ويمكن تصنيف الوقت الى :

الوقت الحرج : وهو الوقت الضائع السابق على تقديم الرعاية الطبية العاجلة .

وقت الدخول : وهو الوقت الذى يمر من لحظة وقوع الحادث الى محاولة طلب الاتصال ، والنجاح فى ذلك .

وقت الاستجابة : وهو الوقت الواقع بين تلقى النداء ووصول الخدمة المطلوبة الى مكان الحادث والتعامل مع المصاب .

وقت الدخول فى الخدمة المتكاملة : وهو الوقت بين وصول الاسعاف الى مكان الحادث ووصول المريض الى المستشفى .

وقد أجريت دراسة علمية ودقيقة على الخدمة فى مصر على مدى عدة سنوات وفى مناطق مختلفة من المدن الكبرى ، تبين منها أن الوقت الحرج يصل الى حوالى ٢٢ دقيقة ، ووقت الدخول يصل الى حوالى ٤٣ دقيقة ، ووقت الاستجابة يصل الى حوالى ٨,٦ دقيقة ، أما وقت الدخول فى الخدمة المتكاملة فيصل الى حوالى ١٢ دقيقة . وبذلك يصل مجموع الوقت بين وقوع الحادث ووصول الرعاية الطبية الى حوالى ساعة

ونصف تقريبا ، وهى مدة طويلة اذا ماقورنت بما هو حادث فى الدول المتقدمة كانجلترا أو فرنسا ، حيث تتراوح المدة مابين ١٥ الى ٣٠ دقيقة فقط .

وكان من نتائج إبراز هذه المشكلة ، البدء فى إيجاد تصور جاد وهادف لمجابهة هذه القضية على أربعة مستويات هى :

- القدرة على التصرف الفورى فى مكان الحادث والاتصال السريع .

- توفير إمكانات وسبل الاتصال ، والوصول الى مكان الحادث والنقل السريع .

- الرعاية الكاملة أثناء النقل .

- تجهيز الاستقبال ورعاية المستشفى ووجود المختص والإمكانات .

ب - الفرد : والمقصود بالفرد هنا :

- الطبيب : القادر على توصيف الحالات ورعايتها ، وتقديم كافة متطلبات الرعاية العاجلة ، وتوجيه المريض لمتابعة العلاج المتخصص داخل وخارج المستشفى ، بحيث تكون لديه القدرة على اتخاذ القرار فى الزمان والمكان المناسبين . وادارة تنظيم الخدمات الطبية العاجلة التى تعتمد أساسا فى التشخيص على الفحص الاكلينيكى ، مع مراعاة الحالة الاجتماعية للمريض ، والابتعاد قدر الامكان عن الفحوص المعقدة باهظة التكاليف .

وتستغرق فترة تدريب أطباء الرعاية العاجلة فى أمريكا حوالى ثلاث سنوات بعد التخرج ، أما فى فرنسا فتستغرق حوالى (١٠٠٠) ساعة مابين دراسة وتدريب بعد التخرج ، وبعد الانتهاء من التخصص فى الأمراض الباطنة أو الجراحة .

هذا ومن الضرورى الاهتمام بتدريس الرعاية الطبية العاجلة بسنوات التعليم الأولى بكليات الطب ، على أن تكون لها مدة امتياز لاتقل عن ثلاثة شهور ، مع انشاء قسم للدراسات العليا فى طب الطوارئ تدرس فيه حالات القلب والرعاية المركزة ، والعظام والحروق ، وحالات الصدر والأعصاب ، وأمراض النساء والمسالك البولية ، والعيون والأنف والأذن ، والتخدير والأسنان . وذلك كله بغية خلق جيل مؤهل وقادر لمجابهة هذه النوع من التخصص .

كما يجب أن تنشا فى المستشفيات وظيفة تحت مسمى الرعاية الطبية العاجلة .

- المسعفون والفئات المساعدة : وهم يمثلون العمود الفقرى للخدمات الطبية العاجلة ، وهؤلاء يجب عمل برامج تدريبية متقدمة لهم ، للتدريب على إجراء الاسعافات الأولية الضرورية ووسائل الحفاظ على حياة المصاب .

- المواطنون : إذ يجب اعتبار الرعاية الطبية العاجلة - خاصة حالات انعاش القلب والتنفس والوقاية من الحوادث فى المنزل والطريق والمصنع والحقل - قضية قومية تدخل فى برامج التعليم الأساسى وبرامج أجهزة الاعلام التى يمكن عن طريقها تبسيط بعض المعلومات الطبية . مع التركيز على شرائح مختارة من المواطنين كالمدرسين والسائقين والعمال ورجال الشرطة والمطافئ والموظفين .

جـ - وظائف نظام الخدمات الطبية العاجلة :

ويشمل اكتشاف وتحديد مكان الحادث بعد وصول الاشارة وتسجيلها ، وتحديد موقع الحادث وأسرع السبل للوصول اليه ، وتحريك وسيلة الاسعاف ، وتقديم الرعاية الطبية للمصاب فى موقع الاصابة ، ونقله الى المستشفى ثم القسم المناسب لحالته . كذلك يتناول هذا النظام القدرة على تنظيم المعلومات المطلوبة ، واستخدام البحث العلمى لتطوير وتحديث هذا النظام ، والقيام بعمليات التعليم والتدريب المستمر للارتقاء بمستويات القائمين عليها .

ويشتمل هذا النظام على عدة مراحل ، تبدأ بمكان الحادث ، ثم أثناء النقل ، ثم مرحلة دخول المصاب المستشفى . وهنا تبرز قيمة العناية باقسام الاستقبال والحوادث ، والرعاية المركزة وغرف العمليات ، وتجهيز وتوفير التخصصات الدقيقة لكل حالة ، واظهار أهمية

التسجيل والاحصاء .

تطوير نظم الخدمات الطبية العاجلة :

ويخلص ما سبق من أهمية دعم الخدمات الطبية العاجلة ، من خلال « استراتيجية » عامة ترتكز على مايأتي :

– تكامل نظم الخدمات الطبية العاجلة ، وتوزيع المسئوليات على المناطق والأقاليم المختلفة ، وتوفير الموارد والقدرات للقيام بالواجب المطلوب .

– خطة قومية شاملة لمنع الحوادث والاصابات واستكمال القدرات والنظم على مستوى جميع المحافظات .

– انشاء وحدة أو ادارة عامة لمجابهة الحوادث والكوارث وتوفير وسائل الأمان ، ويمكن أن تلحق هذه الوحدة بوزارة الصحة أو الداخلية .

– تنفيذ برامج تدريبية واسترشادية ، للتدريب على منع الحوادث والاصابات على مستوى الرعاية الطبية الأساسية .

– دعوة المنظمات الدولية للمشاركة والارشاد ، وذلك بالاشتراك فى الدورات والمؤتمرات والتعاون مع المنظمات الدولية لانشاء مركز متخصص لبحوث منع الحوادث والاصابات .

– مراجعة وتقييم نظم الخدمات العاجلة – بمعرفة هيئات متخصصة – وصولا لدعمها وتوجيهها .

– الارتقاء بالتدريب على وظائف الخدمات العاجلة ، وتطوير وسائل الأمان ورعاية المصابين والعلاج .

– حفز الدارسين على القيام بالدراسات والبحوث ، خاصة فى مجال المسح الوبائى للحوادث ، وجمع وتسجيل المعلومات وتوفير الامكانات المطلوبة .

– **تطوير نظم الخدمات الطبية العاجلة على النحو الآتى :**

– تطوير وسائل الاتصال السلكية واللاسلكية .

– تخطيط مواقع و مراكز الاسعاف بدقة (ومنها الطائرات) حسب الكثافة السكانية والاحتمالات المتوقعة للحوادث .

– ادخال نظام التخصص على مستوى المسعف أو الطبيب فى سيارة الاسعاف .

– تطوير نظام التصنيف والاحالة من خلال بحوث علمية .

– توصيف نظام أقسام الاستقبال بالمستشفيات ، وتصنيف المستشفيات حسب نوعية الاستقبال .

– وضع منهج علمى للتعليم والتدريب .

– وضع خطط للاستعداد ولمجابهة الكوارث بالمستشفيات .

– ايجاد وظائف تخصصية للرعاية الطبية العاجلة ، مع وضع كادر وظيفى خاص لها لجذب الكفاءات .

– تدريب المواطنين من خلال التعليم المباشر أو من خلال وسائل الاعلام .

– الربط بين كافة العاملين والمسئولين عن قضية منع الحوادث فى : الصحة والداخلية والدفاع والمواصلات والحكم المحلى وشركات التأمين والتخطيط والاقتصاد .

دور البحث العلمى فى مجابهة الحوادث :

يعتبر البحث العلمى المؤشر الذى يؤكد جدوى أسلوب التعامل وتأكيد النجاح فى مجابهة ما أطلق عليه : معركة مجابهة الحوادث The Battle Of Accident Prevention ، حيث يتأكد دور البحث العلمى كأسلوب فى تحديد الهدف من البحث ومتطلباته وخطواته والتوصيات الخاصة به .

أ – الهدف من البحث : ويتطلب ذلك :

– تجهيز قاعدة معلومات متكاملة ومبرمجة وقابلة للاستفادة منها .

– استعمال أسلوب وثائقى Format لتيسير التسجيل لكل أبعاد المشكلة ، من الناحية الهندسية والطبية والأمنية والاقتصادية ، وتحديد

انعكاس كل ذلك على أسلوب التخطيط ، وتحديد الخسائر وحسابها لتكون معينا لاقناع الجهات المسئولة عن اتخاذ القرار السياسى .

– تحديد المشاكل وتجربة الحلول على مستوى صغير Micro Level ، حتى يمكن قياس مدى صلاحيتها على مستوى أكبر .

– التوجيه والتحفيز والاقناع للمستويات العليا من خلال تقييم العائد من العلاج والتطوير المرتجى ، حتى يمكن مجابهة المشكلة من خلال خطة قومية مشتركة وبرامج لمؤسسات مسئولة تحت قيادة قادرة ، ومشاركة واقتناع شعبى وسياسى .

ب – متطلبات البحث :

– توفير المتطلبات المالية اللازمة للدراسة ، وكذلك توفير المتطلبات المادية والبيئية من تجهيزات ومعدات لازمة لخدمة المشروع .

– تحديد وتوصيف القوى العاملة اللازمة من كل التخصصات ، وتدريبها على البرامج المتخصصة المطلوبة ، مع التركيز على بعض النوعيات الخاصة من الباحثين مثل : المتخصصين فى الهندسة الحيوية Biomechanical Engineers واخصائى علوم المجتمع Social Scientisits والمتخصصين فى علوم السلوكيات والادارة Behavioral Scientists .

– توفير قاعدة معلومات متكاملة على المستويين المحلى والعالمى ، على أن تتضمن التجارب الأكاديمية والحقلية ، وبحيث تجدد دوريا حتى تكون جاهزة وعلى المستوى المطلوب .

– تجهيز جبهة قومية National Setting تقوم باعداد مجموعات للبحوث تعمل من خلال شبكات محلية لتجميع المعلومات ، وتدريب المتخصصين من مهندسين وأطباء وشرطة واقتصاديين واخصائيين وغيرهم .

– فتح باب التعاون الدولى سواء على مستوى المنطقة العربية والأفريقية أو على المستوى العالمى ، للاستفادة من تجارب الدول الأخرى ونتائج اجتهاداتها ، والاشتراك فى تدريب العاملين ورفع مستوى المتخصصين.

– الاهتمام بقضايا الاعلام وغرس الاحساس بجدوى حماية النفس وقيمة الفرد ، والشعور بمدى الخسائر الفادحة الناجمة عن عشوائية التصرفات وقيمة العائد المجتمعى .

جـ – خطوات البحث :

– تجميع المعلومات والتأكد من صحتها وجدواها .

– تحديد نوعية المدربين ورفع مستواهم .

– تحديد المناطق والأساليب والمنتجات الخطرة .

– وضع خرائط للطرق ومخاطرها ، والمبانى والمصانع ومدى خطورتها ونقط الضعف فيها .

– تحليل المعلومات واجراء التجارب .

– اقناع صناع القرار بجدوى البدء فى التطوير .

أمثلة من أنواع البحوث المطلوبة فى قضية منع الحوادث :

– **البحوث الوبائية :** Epidemiological Research وتعتمد على الاحصاءات لتحديد نسبة المصابين والوفيات والمسببات وأماكن الخطر ومكامن الأذى « جغرافيا – سنا وجنسا – مستوى التعليم – السلوك » آخذين فى الاعتبار الخصائص المجتمعية (خاصة زيادة نسبة الأطفال والشباب فى المجتمع) .

– **البحوث الطبية :** Service Research لتحديد نوعية الخدمات وتوزيعها فى حدود الامكانات المتاحة ، وتدريب القائمين عليها ، وضبط أدائهم من خلال فترات محددة للدراسة والتدريب ، وتطوير التعليم الطبى والهندسى الطبى بما يتوام مع الخطة المنشودة .

وكذلك وضع بروتوكولات علاجية ، وتوفير الامكانات للخدمات العاجلة ، خاصة مجابهة حالات هبوط القلب والدورة الدموية

وانسداد الجهاز التنفسى والنزيف ، وما يحتاجه ذلك من توفير امكانات تدليك القلب وقسطرة التنفس وبنوك الدم .

- بحوث كيماوية وصيدلية : & Toxicological Pharmacological Research لمواجهة احتمالات التسمم فى الكوارث الكيماوية والبيئية وحالات تسمم الأطفال والكبار بالأدوية والغازات المنزلية .

- البحوث النفسية والسلوكية : لتحديد التصرف النفسى والسلوكى لكيفية مجابهة الخطر ، وتوضيح مدى تأثير التعليم والتدريب والارشادات على حماية النفس ، وتقدير جدوى العقاب والجزاءات والمخالفات على الأفراد .

- بحوث الاتصالات والمواصلات : لبيان كيفية ربط المناطق المختلفة بوسائل الاتصال سلكية كانت أو لاسلكية ، وتحديد سبل التغلب على صعوبة الاتصال ، وتحديد طرق الوصول إلى مكان الحادث ، وتوجيه المسعفين الى أيسر السبل للوصول اليه ، وكيفية التغلب على المصاعب التى تعترض طرق الوصول .

- بحوث الهندسة الميكانيكية والهندسية الطبية : Biome-chanical & Mediamcal Research وذلك بالتحليل الهندسى للتكنولوجيات المستعملة ومدى تناسبها مع قدرات المتعاملين معها ، سواء فى الطريق أو السيارة أو المنزل أو الملعب أو المصنع أو المزرعة .

- بحوث سلامة التصميم الهندسى وتوصيفها : Design Safety & Standardizatian Research وما يتطلبه ذلك من التعاون بين المهندس والطبيب والمنتج ، حيث ينعكس ذلك كله فى النهاية على أمن المبانى والمصانع والطرق ووسائل الانتاج .

- بحوث لتقييم اعادة تاهيل المعوقين : ترتبط بنوعية الاعاقة وتأثير ذلك على انتاجية الفرد وأسلوب حياته ، وكيفية اعادة التأهيل ليعود انسانا منتجا قابلا للحياة السليمة بقدر المستطاع .

- بحوث جدوى الحفاظ على المجتمع : Social Preventive Policy Research وهذه توجه لتقييم :

• التخطيط الاجتماعى وتأثيره على صيانة الفرد والممتلكات ، والتشريعات المطلوبة لتحقيق ذلك ، والعقوبات وتأثيرها سلبا أو ايجابا .

• التنظيم المجتمعى وأسلوب التعامل مع المشكلة .

• أهمية التامين على الفرد والممتلكات وجدواها .

• الاعلام وتأثيره على شرائح المجتمع .

• اقتصاديات الحوادث وانعكاسها على خطة الدولة .

- بحوث المنظومة الصحية : Healthsystem Research وهى المنظومة المتكاملة المطلوبة لتوجيه كل هذه القوى وغيرها والوصول بها الى تحقيق سلامة الفرد وتقييم العائد الصحى والاقتصادى والسياسى على المجتمع .

ومن هنا يمكن الوصول لتأكيد دور البحث العلمى فى مواجهة الحوادث عن طريق ماياتى :

- الاهتمام بالبنية الأساسية المسئولة عن البحث Infrastuation من أفراد مؤهلين وقادرين وملتزمين وتوفير الامكانات اللازمة لاجراء البحوث .

- توفير القدرة على تجميع المعلومات Surveillance System وتحليلها والوصول بها الى توصيات مقننة .

- وضع استراتيجية للوقاية من الحوادث Preventive strategy تتضمن :

• التركيز على قضية حماية النفس والسلوك والممتلكات .

• تقنين وسائل الأمان المستخدمة فى وسائل الانتقال والمصنع والمزرعة والمنزل والملعب .

• الاعلام والتعليم كوسائل للتاثير فى المجتمع .

• سن التشريعات اللازمة لتحقيق ذلك .

– التقييم المستمر للأوضاع وانعكاس ذلك على حياة البشر .

– اقتناع صناع القرار Political Commitment والتزامهم بأهمية البحث العلمي ودوره فى مواجهة الحوادث .

أمثلة من نتائج البحوث :

اكتشاف قيمة حزام الأمان : Safety Belt : وقد ثبت أن هذا الحزام يمنع التطاير خارج السيارة وارتطام الرأس بالزجاج الأمامى ، كما ثبت أن استعماله وتقنينه سنة ١٩٧٧ فى انجلترا منع وفيات حوالى ١٥,٥٠٠ فردا فى عام واحد . وقلل اصابة راكبى السيارات بمقدار ٥٠ ٪ ، وقد قنن فى ديسمبر سنة ١٩٩٠ استعمال الحزام للراكب الخلفى بالنظر لارتفاع نسبة الاصابات فى الجالس الخلفى عنها فى الجالس الأمامى .

بالونة الهواء المرتبطة بعجلة القيادة : وهى تنتفخ فى عُشر ثانيــة عند أى ارتطام للسيارة من الأمام ، إذ توجد مراكز حساسة تعمل عند تلقى الصدمــة وتجعـلها تنتفخ بالنتروجين ، ثم تبدأ بعد ذلك فى التفريـغ خلال ثانية واحـدة حتى لا تضغــط على الصــدر بعد حــدوث الصدمة .

مسند الراس Head Rest: : ويمنع كسور فقرات الرقبة وما قد ينتج عنها من شلل .

أحزمة وكراسى الأطفال : وتوضع هذه الكراسى فى الأمام فى حالة الأطفال أقل من سنة ، على أن يكون ظهر الطفل فى مواجهة الزجاج الأمامى ، ثم يوضع فى الخلف بالنسبة للأطفال من سن ٢ – ٥ سنوات مع ربط حزام الأمان . وقد قللت هذه الكراسى اصابات الأطفال بنسبة ٧٥ ٪ .

خوذة الرأس : صممت لحماية الجمجمة حيث كان يموت أربع من كل خمس حالات فى حوادث راكبى الدراجات البخاريــة بسبب نزيف المخ . وقد قلت الاصابات فى هذه الحوادث بعد استعمال هذه الخوذات ، حيث أصبحت ، بين راكبى الدرجات البخارية أقل منها بين راكبى الدراجات العادية (البسكليت) .

ادارة المرور بالأسلوب الالكترونى المتقدم : Advanced Transportatin Management System (A . T . M . S) حيث توضــع شبكــة الكترونيــة تيسر للسائق سبل المرور فى الطرق الميسرة وغير المزدوحمة فى هيئه خريطة تضع بدائل أمام السائق للوصول إلى المكان المطلوب .

نظم المعلومات المتقدمة للسائق : Advanced Driver's Information System (A . T . I . D) وذلك عن طريق جهــاز الكترونى متصل بشبكة معلومات فى مركز ادارة المرور يرشد السائق إلى خرائط الملاحة فى الطرق وأساليب الوصول إلى الهـدف ، والبدائـل المتاحــة أمامــه للوصــول إلى المكان المطلــوب ، خاصــة إلى المستشفيات والمصانــع والشرطــة .

ضبط القيادة الأوتوماتيكية Automated Vehicle Control (A . V . C) وتستعمل فى الظروف القهرية ، حيث توجد شبكات الكترونية فى مقدمة السيارة تربطها بشبكة على الأرصفة توجهها أوتوماتيكيا وتمنعها من الاصطدام ، وكذلك توقف السيارة عند اللزوم فى مكان الأمان .

– **العمليات التجارية** :- Commercial Operation Systems ، وهى خدمة متخصصة موجهة لسيارات النقل الثقيل وسيارات الاسعاف والشرطة والحريق ، وكلها لها وظيفة مجتمعية وخدماتها لا تحتمل التأخـير . ومــن هنا تبدو أهمية ربط هذه الشبكة بشبكة الخدمات المركزية .

التوصيات

وعلى ضوء ماسبق ، ومادار في اجتماع المجلس من مناقشات – يوصى بما يأتي :

في شأن حوادث الطرق :

* إنشاء جهاز قومي يضم مسئولين من كل الوزارات المعنية ، ويكون له كيان اداري ومالي ، وموارد مستقلة ، بحيث يعتبر بمثابة مركز لبحوث حوادث المرور على المستوى القومي . وأن يعتمد في تمويله على الأفراد والمؤسسات والهيئات المختصة وشركات التأمين . ويختص هذا الجهاز بما يلي :

– جمع المعلومات عن الحوادث وتحليلها ، واجراء الدراسات والبحوث اللازمة .

– وضع البرامج التدريبية لإعداد الكوادر الفنية في جميع التخصصات والتخطيط لتنفيذها .

– الاشراف على التنفيذ لمعالجة مواقع تكرار وقوع الحوادث ، بالتنسيق مع الاجهزة المعنية .

– الاتصال والتعاون مع المراكز المثيلة بالدول الأخرى .

· ويمكن أن يكون من موارد تمويله نسبة من أموال الغرامات المحصلة عن مخالفات المرور .

* تقنين وسائل الأمان لراكبي السيارات (الحزام الواقي ، كراسي الأطفال ، غطاء الرأس لراكبي الدراجات البخارية) .

* الاهتمام بتقوية إضاءة الشوارع ووضع لافتات وإرشادات فوسفورية تضيء ليلا ، تحذيرا وتنبيها للسائقين للوقاية من الحوادث .

* إنشاء وحدة طوارئ طبية – أو مستشفيات متنقلة – على الطرق الرئيسية ، لعلاج المصابين في حوادث الطرق . على أن تكون مجهزة بأحدث الوسائل والأجهزة الطبية اللازمة لذلك .

* إنشاء شرطة متخصصة ومدربة على كيفية التحقيق في الحوادث والتصرف فيها ، بما يتفق والإجراءات السليمة والملائمة للتحقيق .

* تشجيع العمل التطوعي غير الحكومي في مواجهة الحوادث .

في شأن حوادث العمل :

* ضرورة التدقيق في اختيار التكنولوجيا المناسبة في ضوء المناخ الفكري والثقافي للعامل وقدرته على الاستيعاب ، منعا لتعريض العاملين للخطر الناجم عن نقل التكنولوجيا دون استيعاب أو تدريب ، ومن ثم لابد من تأهيل العمال وتدريبهم قبل تشغيلهم على الآلات المتطورة ، لاسيما في الصناعات الخطرة .

* الالتزام بعمل الصيانة الدورية الوقائية ، ومراقبة وسائل التشغيل ، والضبط المستمر للآلات ، واحترام قواعد السلامة ، والانتباه الى العمر الافتراضي للآلة ، حفاظا على نوعية الانتاج وحياة العمال .

* تدريب العاملين على متطلبات الأمن والسلامة والرقابة المستمرة على أسلوب أدائهم ، للتأكد من التزامهم بهذه المتطلبات .

* التأكد من إتمام كافة وسائل الوقاية قبل التصريح بإنشاء أي مؤسسة صناعية . ومن أهم هذه الوسائل اختيار موقع المصنع ، ومراعاة شروط السلامة عند انشائه .

* الاقتصار على استيراد الآلات المشتملة على وسائل التأمين الذاتي ، وهي الآلات التي يشمل تصميمها تركيب وسائل للوقاية ، وذلك تأكيداً على مبدأ سلامة العامل .

* اتباع مبدأ السلامة قبل الانتاج ، وذلك برفع كفاءة العاملين وتوعيتهم المستمرة وتنمية سلوكهم للحد من الأخطاء البشرية التي تسبب الحوادث ، كالإهمال والغفلة والسرعة والرعونة .

* الحرص على ضرورة تنفيذ القانون ، الذي يقضي بحبس صاحب

المنشـأة أو مدير المصـنع إذا تسبب إهماله فى وقـوع خسائر جسيمة فى الأرواح .

فى شأن الحوادث المنزلية وحوادث الترويح :

* الالتزام بالحفاظ على البيئة واستشعار الحوادث عند التخطيط للأحياء والمدن الجديدة ، والالتزام بكافة التعليمات الهندسية الخاصة ببناء المساكن .

– مع حظر استخراج رخص بناء مخالفة ، أو بناء ارتفاعات غير مطابقة للمواصفات .

* تدريب الأهالى على كيفية التصرف السريع لمجابهة الحوادث ، وذلك عن طريق دورات تدريبية ، ومن خلال البرامج الموجهة من الاذاعة والتليفزيون والصحافة .

* تكوين مجموعات عمل فى الأحياء والمصانع للتصرف بسرعة للحفاظ عليها عند وقوع الحوادث .

فى شأن حماية الطفل :

* الالتزام بالمواصفات القياسية عند انشاء المرافق بالمبانى السكنية والمدارس ، وجعلها فى غير متناول أيدى الأطفال ، كالوصلات الكهربائية ومواسير المياه والصرف الصحى .

* وضع ضوابط ومعايير لرقابة المنشآت التى تقوم بتصنيع المواد والألعاب التى تصل الى أيدى الأطفال ، وكذلك إلزام شركات الأدوية بتعبئة الأدوية الضارة بالطفل فى عبوات خاصة ، بحيث يصعب على الطفل فتحها .

* تأمين سلامة الاطفال فى السيارات ، باستخدام الكراسى الخاصة للطفل أقل من سنة ، وفى المقعد الخلفى أقل من ٤ سنوات ، واستعمال حزام الأمان لبقية الأعمار .

* رعاية الأطفال فى الملاعب وحمامات السباحة ، وتحميل القائمين على رعاية شئونهم فيها – المسئولية القانونية عن أى أخطار يتعرضون لها .

* خلق الوعى الأسرى بطرق الإعلام المختلفة لتوعية الأسرة بكيفية حماية أطفالهم ودرء الأخطار عنهم .

* العمل على انشاء مؤسسة قومية للحفاظ على الطفل ، تتولى إصدار كتيبات ونشرات إرشادية وبرامج إعلامية لتعليم القائمين على رعاية الطفولة وارشادهم عن كيفية رعايتهم وحمايتهم – وفقا لخطة قومية مقننة وقابلة التنفيذ .

فى شأن الكوارث :

* دراسـة احتمالات الحـوادث ووضع خطة لمجابهة الطوارىء ، يراعى فيها :

– تحديد المسئولية مركزيا ، وفى كل موقع على مستوى المناطق الصناعيـة المختلفة . وجعل قنوات الاتصال مفتوحة لمدة ٢٤ ساعة يوميا ، مع تحديد مسئول أو أكثر فى كل مؤسسة ، أو كل منطقة فيها من المصانع مايجعلها قابلة لحدوث الكوارث . وكذلك تحديد دور المسئولين عن تنفيذ خطة الطوارىء على كافة المستويات .

– أن تكون الخطة مكتوبة ومحللة ، وأن يجرى التدريب على تطبيقها حتى يكون التصرف تلقائيا وناجحا عند حدوث الكارثة ، وأن يتم اجراء التجارب الدورية عليها . ووضع بدائل للتصرف عند تغير الظروف ، مع الالتزام بمراقبة وسائل الوقاية بصفة مستمرة ، وتحديد المسئولية وتوقيع الجزاءات الرادعة عند التقصير .

– التنسيق الكامل بين المسئولين عن خطة الطوارىء على كافة المستويات « المصنع – المنطقة الصناعية – المحافظة – الدولة » ومن أمثلة ذلك : خدمات مكافحة الحريق ، وخدمات الشرطة والدفاع المدنى ، والخدمات الطبيـة . مع الأخذ فـى الاعتبار الالتجاء إلى القـوات المسلحـة أو مسئولى الحكم المحلى فى المناطق المأهـولة

بالسكان عند الضـــرورة .

– توفير كافـة المعلومات الجغرافية والهندسية والكيماوية عن المصنع والمناطق المحيطة بـه ، القابلة للضرر أو التضرر .

– تحديد مسار لوسائل الاسعاف والاغاثة ، لتيسير سبل الوصول بدون عقبات الى المناطـق ذات الاستراتيجيـة الهامـــة ، مع تشديد العقوبة على إعاقة وسائل الاغاثة والانقاذ .

– توفير الموارد اللازمة مادية كانت أو بشرية ، وكذلك الاجهزة اللازمة لمواجهة الكوارث ، وذلك ضمن الخطة السنوية لكل مؤسسة .

* وضع خطط للإعداد والمواجهة : تشمل كافة الاستعدادات الوقائية والتنظيمية والإدارية ، ويدخل فى هذه الخطـط أساليب تدريب القيادات والمسئولين والمتطوعين على كافة البرامج التدريبية اللازمــة لادارة الكوارث وفق الاختصــاص .

* وضع خطة لإدارة الكارثة تتولى تنظيم كيفية التدخل بين كافة الأجهزة المعنية فى موقع الكارثة والتنسيق بينها ، ومراقبة ضبط الأداء وتولى المتابعة واستقبال المنكوبين وتقديم المعونات .

* وضـــع خطـــة لإزالة الآثار الناجمـــة عـــن الكارثـــة تتـــولى اخـــلاء المنكوبـــين وتعويضــــهم .

* وضـــع خطة لتنظيم مساهمـــة الجمهور فى خطة الطوارىء ، يراعى فيها :

– حتمية وجود أجهزة انذار فى الأماكن الخطرة التى يتوقع بها الحوادث ، مع عمل الترتيبات اللازمة لسرعة استدعاء العناصر المطلوب مساهمتها فى مواجهة الكارثة من شرطة واسعاف .

– تاكيد التعاون مع مسئولى المرور فى الطرق المأهولة ، وضرورة ابلاغ المسئولين بنوعية وخطورة المواد المنقولة ، وتحديد مواعيد لمرور السيـارات المحملة بالمـــواد الخطـــرة ، مـــع إخلاء الطرق عند اللزوم أثناء المرور .

– توعية الجماهير إعلاميا بجدوى انضباط السلوك ، وحفزهم ليكونوا أداة فعالة فـى مواجهة الحوادث الصغيرة التى تبدأ فى المنشآت الخطرة ، وكيفية التصرف السريع المثمر لحين وصول المختصين عن تأمين المرفق والمواطنين .

– تشكيل مجموعات عمل من السكان لمراقبة المناطق الحساسة ، وتنبيه المسئولين وصناع القرار للعمل على تلافى الخطر قبل وقوعه .

– إيجاد نقط رقابة من الأهالـى والمتخصصين والمتطوعين فى المناطق القابلة للكوارث ، مع وضع الأجهزة العلمية اللازمة لرصد التغيرات فى المنشآت والمصانع .

* وضع خطة للمساءلة القانونية تاخذ فى اعتبارها تقرير مبدأ مقاضاة المنشأة التى لاتراعى قواعد الأمن والسلامة ، وايقاف نشاطها للتقليل مـــن خطورتها ، وســـن التشريعـــات اللازمة لمحاســـبة المقصرين من المسئولين .

فى شأن الرعاية الطبية العاجلة :

* تطوير وسائل الاتصال السلكية واللاسلكية .

* ضرورة تخطيط مواقع ومراكز الاسعاف بدقة (ومنها الطائرات) حسب الكثافة السكانية والاحتمالات المتوقعة للحوادث .

* إدخـــال نظام التخصص على مستوى المسعف أو الطبيب فى سيارة الاسعاف .

* توصيف نظام أقسام الاستقبال بالمستشفيات ، وتصنيف المستشفيات حسب نوعية الاستقبال .

* وضع خطط للاستعداد ولمجابهة الكوارث بالمستشفيات .

* إيجاد وظائف تخصصية للرعاية الطبية العاجلة ، مع وضع كادر وظيفى خاص لها ، لجذب الكفاءات .

* ضـــرورة إبراز دور العمل التطوعى غير الحكومى فى مواجهة الحوادث والكوارث .

الرعايــة الاجتماعيــة

احترام حق الطريق
وقواعــد الســلــوك فيــه

وجهت المجالس القومية عنايتها ، منذ فترة مبكرة ، لدراسة ما لوحظ في العقود الأخيرة من ظهور أعراض سلبية تتصل بالقيم والاعراف الحضارية لمجتمعنا ، وتنعكس آثارها على واقعنا ، وعلى الدور الذي يؤديه المواطن كانسان ينتمي الى المجتمع المصري .

وقد تقصت المجالس - في كثير من بحوثها - أصول القيم الحضارية العريقة في وطننا ، والعوامل والمتغيرات التي طرأت عليها ، ودواعيها ونتائجها ، ووسائل مواجهة سلبياتها وعلاجها . كما اهتمت بالوسائل الكفيلة بتوافق المصري مع مجتمعه ، وتوازنه بين واجباته وحقوقه ، مع مراعاة التطورات الحضارية المتلاحقة ، والتي تقتضي العمل على تثبيت القيم الايجابية العريقة ، والتخلص من بعض العوارض الطارئة التي تخدش اعرافنا وتقاليدنا الراسخة .

واذا كانت المجالس قد انجزت عدداً من الدراسات في هذا الشأن من وجهة نظر استراتيجية ، فقد رؤى أن تتناول بعض الموضوعات ذات الصفة العاجلة والملحة ، وخاصة ماتعرض له « الشارع المصري » من عوارض لاتناسب طبائعنا أو قيمنا ، فخصصت هذه الدراسة عن « احترام حق الطريق وقواعد السلوك فيه » مركزة على العناصر الآتية :

حقوق المارة في الطريق :

وتنقسم إلى ثلاثة أقسام رئيسية :

- أمن المارة في الطريق - مخاطر الطريق - خدمات الطريق .

أولا : أمن المارة في الطريق :

ويتضمن أمن المارة في الطريق أشكالا عديدة منها :

- **أمن المارة ضد الجريمة :** إذ لكل مار في الطريق الحق في الحماية ضد أي جريمة تقع عليه ، ومن حقه على المجتمع إذا ما تعرض لخطر الجريمة أن يستنجد برجل الأمن ليدفع عن نفسه هذا الخطر . بل ويجب على رجل الأمن - الذي يمثل المجتمع - إذا ما وقعت الجريمة أن يلاحق الجاني ويضبطه قبل فراره ، وأن يسيطر على أدلة الجريمة قبل أن تختفي أو يصعب العثور عليها . ولعل أهم مظهر من مظاهر سيادة القانون أن يشعر المارة في الطريق بالطمأنينة والأمان ،إذ أن انتشار رجال الأمن في الطريق ، قد يردع معتادي الاجرام عن اعتراض سبل المارة وارتكاب جرائم السرقة بالاكراه أو جرائم الخطف أو الاغتصاب ، والفرار بعد ارتكاب جرائمهم دون أن يجدوا من يتعقبهم .

وقد تكون هناك أسباب اقتصادية واجتماعية تحول في وقتنا الحاضر دون وجود العدد الكافي من رجال الشرطة ذوي الخبرة الذين يباشرون أعمال الدوريات في الطريق . إلا أنه من الضروري تجاوز مثل هذه الصعاب بأسلوب أو بآخر ، حتى يمكن توفير الأمن في الطريق بصورة مباشرة وفورية لكل مستغيث أو مستنجد .

- **أمن النساء ضد الإخلال بحيائهن :** تقضي المادة (٢٠٦)

مكرر من قانون العقوبات ؛ بعقاب كل من يتعرض لأنثى على وجه يخدش حياءها بالقول أو الفعل فى الطريق العام أو أى مكان مطروق .

ورغم تجريم مثل هذه الأفعال إلا أن المشاهد تعرض النساء والفتيات - لا سيما حول الجامعات والمدارس والأسواق وأماكن العمل لبعض المستهترين من الشباب الذين يخدشون حياءهم بأقوال بذيئة أو أفعال تخرج عن نطاق المألوف ، مما يؤدى إلى مشاحنات قد تنتهى بجرائم عدوان جسيمة كجرائم القتل . ورغم أن هناك جهودا مبذولة من جانب شرطة حماية الآداب فى مواجهة هذه الأفعال ، إلا أن جهود شرطة الآداب وحدها لا يمكن مهما بلغت أن تغطى كل مساحات الطرق والميادين ، لا سيما المكتظة منها بالجمهور . ولذلك ينبغى على كل رجال الشرطة بالأقسام والمراكز التصدى لضبط جرائم التعرض للنساء فى الطرقات ، والاهتمام بكل ما يقدم اليهم من بلاغات فى هذا الشأن ، دون أن يقتصر هذا الواجب على شرطة حماية الآداب وحدها .

كما يجب على وسائل الاعلام والمدارس والجامعات وكافة المؤسسات التربوية ودور العبادة - القيام بحملات توعية مستمرة ، تركز على صون المرأة وحمايتها وعدم المساس بحيائها فى الطرقات والأماكن العامة .

وإذا كانت مصر ، خلال النصف الأول من القرن العشرين ، قد حرصت على وجود دواوين خاصة بالحريم فى المواصلات والأماكن العامة ، فانه من الأولى ، بعد أن خرجت المرأة للعمل واكتظت وسائل المواصلات بالركاب ، إحياء ذلك النظام وتخصيص عربات أو أماكن خاصة للنساء فى المواصلات العامة ، مع الحزم فى تنفيذ هذا النظام بدقة تامة ، حتى لا يصبح التخصيص صوريا كما هو حادث الآن .

- **أمن المارة ضد اللعب فى الطريق :** حرم الأطفال فى الغالب الأعم من ممارسة الرياضة والألعاب الشعبية ، نتيجة تقلص الأفنية والساحات الرياضية فى دور التعليم وأحياء المدن ، والمبالغة فى قيمة رسوم عضوية الأندية الرياضية والاجتماعية . وكان من نتيجة ذلك أن لجأ الأطفال إلى ممارسة ألعابهم فى الطرقات والميادين العامة ، حتى غدت هذه العادة ظاهرة مألوفة فى مصر ، وتفشت سلبياتها فأدت إلى إحداث شغب ومشاحنات مست سلامة العديد من الناس ، وعرقلت مرور العربات والمركبات وتسببت فى وقوع الحوادث - كنتيجة طبيعية لمفاجأة قائدى المركبات بما لم يكن فى حسبانهم ، وتعطيل مباشرة أصحاب المحال التجارية لعملهم واقلاق راحة السكان . اضافة إلى ذلك كله ؛ فقد تسببت هذه الظاهرة فى إحداث الكثير من الخسائر المادية المتمثلة فى تحطيم مصابيح الاضاءة بالطرق والميادين ، وتحطيم لافتات المحال التجارية ، وإتلاف الأشجار والنباتات فى الحدائق العامة .

- **أمن المارة ضد الحيوانات الضالة :** يؤدى انتشار الحيوانات الضالة فى الطرق ، إلى تلوث بيئى متولد عن : إفرازاتها ونفاياتها وجثثها التى تعترض المارة فى الطرق ، وعن إتلافها لأكياس القمامة البلاستيكية التى يلقيها السكان فى الطرق ، وانتشار القمامة على مساحات واسعة من الطرقات . إلى جانب التلوث السمعى الناتج عن نباحها ليلا ونهارا واقلاقها للراحة والسكينة . بيد أن ما يجب التركيز عليه هو اعتداء الحيوانات المصابة بالسعار على المارة فى الطريق ، وما تسببه من اصابات قد تكون قاتلة إذا لم تعالج فى حينها ، فضلا عن نقلها لأمراض خطيرة إلى الانسان ، كالتهاب الكبد الوبائى والسل والدفتريا والدوسنطاريا والجرب والاكزيما .

وقد أوضحت احصائيات وزارة الصحة أن الاصابة بمرض الكلب بلغت (٣٨) اصابة عام ١٩٨٠ (بمعدل ٠,٠٨ لكل ١٠٠,٠٠٠ فرد) وكانت نسبة الوفاة منها (١٠٠ ٪) و(٣٤) اصابة عام ١٩٨٨ (بمعدل ٠,٠٧ لكل ١٠٠,٠٠٠ فرد) ، وكانت نسبة الوفاة منها ٩٧ ٪ .

وتعمل السلطات المختصة - منذ وقت طويل - على مكافحة الحيوانات الضالة ، وتتولى مصلحة الطب البيطرى بوزارة الزراعة امداد الأجهزة المتخصصة بوزارة الداخلية بالعربات وقائديها وميزانيات تشغيلها وصيانتها ، للقضاء على الكلاب والقطط الضالة ،

ويتطلب الأمر زيادة عدد فرق المكافحة بوزارة الداخلية ، وتوفير إمكاناتها وأدواتها ، ومعاونة المحافظات لأجهزة المكافحة بتوفير المال اللازم والسيارات المخصصة لنقل الحيوانات ، وإعداد أرقام تليفونات خاصة للإبلاغ عن هذه الحيوانات وأماكن وجودها .

ثانيا : مخاطر الطريق :

لقد حرص المشرع على إحاطة المارة فى الطريق بمجموعة من الضمانات تحميهم من مخاطر الطريق ، وتحفظ أمنهم فيه ، حيث نص - فى المواد ١ ، ٢ ، ٦٥ ، ٦٧ ، ٧٠ ، ٧٤ من القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور - على وجوب الالتزام بمجموعة من القواعد تسمح باستعمال الطريق العام للمرور على الوجه الذى لا يعرض الأرواح أو الأموال للخطر ، أو يؤدى إلى الاخلال بأمن الطريق أو يعطل أو يعوق استعمال الغير له . كما سن مجموعة من التشريعات - التى يتولى تطبيقها موظفو الأحياء بالمدن وشرطة المرافق - تتيح للمارة الاستفادة منها ، كرصف الطرق والأرصفة ، ومنع الإشغالات وإزالة عوائق المرور وإقامة أعمدة الإنارة .

إلا أنه على الرغم من ذلك كله فإن المارة لازالوا يعانون من مخاطر الطريق ، ويتعرضون لأخطار شتى قد تودى بحياتهم ، ومن أمثلة ذلك :

- عبور المشاة من غير الأماكن المخصصة للعبور :

ذلك أن غالبية الشوارع ليس بها خطوط تحدد مناطق عبور المشاة ، وحتى اذا وجدت هذه الخطوط - كما فى الشوارع الكبرى - فإن المارة وقائدى المركبات لا يابهون بها . وأصبح الآن شيئا مألوفا أن ترى المارة - ومعهم أطفالهم وحاجياتهم - يخوضون وسط زحام السيارات بقصد عبور الطريق ، بل كثيرا ما يلجأون إلى اختراق الأسوار المحيطة بالأرصفة أو خطوط المترو وإحداث فتحات فيها ، للعبور من أقصر طريق ، الأمر الذى يعرضهم لمخاطر حقيقية وينم عن سلوك ينبغى علاجه . إضافة إلى ذلك فإن كبارى المشاة العلوية وأنفاق المشاة تعتبر - رغم تكلفتها الباهظة - ضرورة لاغنى عنها فى عصرنا الحاضر ، خاصة فوق خطوط القطارات أو خطوط المترو ، بالنظر لأنها أكثر أمنا من خطوط العبور المباشرة . بيد أن إقامتها فى عواصم المحافظات الكبرى قليلة ، وإذا وجدت فإن المسافة بين الواحد والآخر مسافة غير قصيرة ، تغرى المارة بعدم استعمال الكوبرى أو النفق .

- مخاطر مفارق الطرق :

ضمانا لسلامة المرور عند مفترق الطرق ، وحماية لطلبة المدارس - أثناء دخولهم أو خروجهم من مدارسهم - من خطر الحوادث ، أو لحماية الأطفال فى مناطق تجمعهم ، يقيم المسئولون عن المرور عوائق اصطناعية بفرض الحد من سرعة السيارات فى هذه المناطق ، وإجبار سائقيها على تهدئة سرعتهم إلى حد التوقف - بيد أن إقامة هذه العوائق الاصطناعية لايراعى فيها المواصفات الفنية الخاصة بإقامة هذه العوائق ، مثل : الارتفاعات المناسبة لها ، ووضع إضاءة فسفورية عليها لتنبيه قائدى السيارات ، وطلائها باللون الأبيض ..... مما قد يسبب كسر المركبات أو إصابتها ببعض التلفيات وبالتالى تعطلها وتعطل المرور .

- المعاناة فى ركوب سيارات الأجرة :

نظرا لقلة وحدات المواصلات العامة « أوتوبيس - ترام - مترو » وعدم انتظامها فإنه غالبا ما يلجأ أفراد الجمهور الى استخدام سيارات الأجرة ، لاستعجالهم الوصول الى أعمالهم أو قضاء حوائجهم ، وكثيرا ما يرفض سائقو سيارات الأجرة ركوبهم لتوصليهم إلى الوجهة التى يبغونها ، أو قد يسمح لآخرين بمشاركتهم الركوب - طمعا فى زيادة الدخل - مما قد يعرضهم لحوادث السرقة والإعتداء . رغم أن القانون قد حرم مثل هذه الأفعال . الا أن تطبيق القانون فى هذه الحالات لم ياخذ حتى الآن طابعا جديا ، فضلا عن أن ضيق وقت الجمهور وتراخى المسئولين عن الاهتمام بهذه الشكاوى ، قد يثبط من عزيمة المتضرر ولا يدفعه الى تقديم شكواه رغم معاناته .

- مخاطر الأرصفة :

ولهذه المخاطر مسببات كثيرة منها :

• ترك مخلفات الهدم والبناء على الأرصفة ، وعدم وضع مظلات لمنع تساقط مواد البناء أو الهدم على المشاة أثناء سيرهم .

• الحفر الناتجة عن مد خطوط الكهرباء أو المياه أو الغاز أو التليفونات أو الصرف الصحى ، وعدم ردمها وتسويتها بعد انتهاء أعمال التركيبات .

• ارتفاع جوانب الأرصفة فى كثير من الشوارع عن المألوف ، الأمر الذى يعرض المشاة لخطر السقوط ، خاصة المرضى منهم وكبار السن . وفى المقابل انعدام الأرصفة فى شوارع أخرى ، بحيث يصبح مرور المشاة محفوفا بالمخاطر .

• شغل الأرصفة بمخلفات الانشاءات (أعمدة إنارة ومواسير مياه ....) أو بالسيارات أو بالبضائع والسلع ، أو بالمقاهى أو بالأكشاك ، الأمر الذى يعوق حركة المشاة على الأرصفة ويضطرهم الى المرور بنهر الطريق .

ثالثا : خدمات الطريق :

تتمثل أهم الخدمات الواجب تقديمها للمارة فى الطريق فيما يأتى :

- الحاجة الى السكينة :

نظمت القوانين واللوائح حق الطريق ، وكيفية تحقيق السكينة والهدوء فى الطرق والميادين العامة ، ورغم ذلك فقد تعددت صور الضوضاء ، وانعدم النظام فى الشوارع والميادين . ووقع المارون فى الطريق فريسة لأبواق السيارات ومكبرات الصوت وأجهزة الراديو ، وأصوات الطرق والدق المنبعثة من المحال الصناعية ومحال إصلاح السيارات ، وصراخ لاعبى الكرة فى الطريق ، مما أزعج المواطنين وسلب راحتهم . ولايرجع ذلك إلى التهاون فى تطبيق القوانين وضبط المخالفين فحسب ، بل ترجع أيضا الى شئ من فساد الذوق وسوء السلوك .

ويحتاج هذا الأمر الى مواجهته بحزم ، فالقانون واضح ، ولابد من تكثيف الحملات اليومية لضبط مخالفات قواعد السكينة ، حتى يمكن الحد من انتشار الضجيج فى الطرق والشوارع .

- الحاجة إلى الظل والراحة :

يحتاج عابر الطريق عادة الى مظلات أو أشجار يحتمى بها من وهج الشمس أو نزول المطر ، واحتياجه الى ذلك فى المدن الكبرى أشد . وعلى الرغم من المناداة بضرورة زيادة الرقعة الخضراء ؛ فإن بعض الأجهزة الحكومية تعمد إلى قطع أشجار الطرق والحدائق ، بدعوى إفساح المكان للمبانى الحكومية أو توسعة الطريق . بل ان أصحاب المبانى الخاصة ذات الحدائق قد حذو حذو بعض الجهات الحكومية فقاموا بقطع الأشجار وازالة الحدائق وأقاموا بدلا منها المحال التجارية أو وسعوا المبانى القائمة ، وبذلك فقدت أحياء بكاملها صورتها الجمالية ، كماحدث فى أحياء مصر الجديدة وجاردن سيتى والزمالك ..

ورغم اهتمام السلطات بزراعة الأشجار واقامة المظلات المعدنية للاحتماء من الشمس أو المطر . وكذلك الأرائك لكى يستريح عليها المارة . الا أن مثل هذه الانشاءات ليست بالقدر الكافى فى الأماكن التى انشئت بها ، ولا تلقى الاهتمام والعناية برعايتها وصيانتها .

ويحتاج الأمر إلى بذل المزيد من الاهتمام برعاية الأشجار المزروعة فى الطرق والميادين العامة والحدائق ، وزيادة عدد المظلات والمقاعد خاصة فى مواقف ومحطات السيارات والترام والمترو .

- الحاجة الى دورات المياه :

دأبت السلطات المصرية منذ مطلع القرن العشرين على انشاء دورات المياه العامة - للرجال والنساء - فى الميادين والشوارع الهامة فى المدن ، باعتبار ذلك خدمة ضرورية للمارة فى الطريق لا يمكن الاستغناء عنها . غير أن دورات المياه - على الرغم من زيادة السكان وامتلاء المدن الكبرى بالمارة فى طرقها - أخذت فى الانقراض ، حيث لم تعمل الحكومة على زيادتها أو صيانة

الموجود منها ، كما لم تبادر إلى انشاء دورات مياه فى الأحياء الجديدة - كمدينة نصر ، والنزهة الجديدة ومدينة المهندسين ... مما اضطر بعض المارة إلى نوع من السلوك المعيب الذى شوه وجه المدن وأخل بالمظهر الحضارى وسلامة البيئة .

ان الحاجة أصبحت ماسة ؛ خاصة فى مدننا الكبرى كالقاهرة والاسكندرية - التى يقصدها الملايين من وطنيين وأجانب - إلى انشاء دورات مياه بها ، والعناية بالقائم منها حاليا ، حتى يمكن الحفاظ على البيئة ومنع تلوثها ، والحفاظ على سمتها الحضارى .

- خدمة تليفونات الطريق :

تعمل الدولة الآن على إنشاء كبائن تليفونات لاستخدام الجمهور فى الطرق ، وهى خدمة مطلوبة ، خاصة لمن لم يحوزوا فى منازلهم تليفونات خاصة ، ومازالت الحاجة تدعو إلى الإكثار من اعداد هذه التليفونات ، مع إيجاد وسيلة لحمايتها ، كأن تكون مجاورة لمنشآت تعمل ليلا ونهارا ، أو لأقسام الشرطة أو المستشفيات ، للحفاظ على كفاءتها .

- الحاجة إلى مياه الشرب :

عرفت مصر - منذ قرون - نظام « السبيل » أى إعداد مكان يشرب منه المارة الماء ، ثم انتشرت الأسبلة - فى القرن التاسع عشر - فى كل بلاد مصر وخصوصا القاهرة ، بل كانت هناك أسبلة لشرب الدواب التى كانت تستخدم فى المدن .

وكانت أسبلة الشرب المعدة للمارة تحاط بكل الوسائل الممكنة للحفاظ على نظافة المياه ، غير أن هذا الاتجاه الخيرى بدأت تهمله أجهزة الدولة والهيئات الخيرية ، وأخذت الأسبلة فى الانقراض حتى اختفت تماما . ومع أن هناك جهودا ذاتية محمودة فى هذا الاتجاه ، إلا أنها تمثل قدرا ضئيلا من حاجة المارة إلى إرواء عطشهم ، ولابد أن تتولى أجهزة الادارة المحلية بجميع المحافظات إنشاء أسبلة للشرب ذات نموذج يتفق عليه ، بحيث يضمن سلامة المياه من التلوث . على أن تنشأ فى أماكن تجمعات المارة ، خاصة فى الحدائق العامة ومواقف السيارات وعلى أبواب المعارض وفى الملاعب الرياضية وغيرها .

- الحماية وعدم المضايقة :

من أكثر ما يعانى منه المارة فى الطريق : التسول ، ومضايقة الباعة الجائلين لهم ، لا سيما داخل المواصلات العامة . ولا شك أن الأمر يحتاج إلى مزيد من اهتمام الدولة بمكافحة التسول ، والحد من انتشار الباعة الجائلين فى الطرق والمواصلات العامة ، والقيام بحملات اعلامية مكثفة لتوعية الجماهير ، للحد من انتشار هذه الظاهرة .

- الوسائل واللافتات الارشادية :

يحتاج المار فى الطريق إلى خدمات كثيرة لهدايته وارشاده الى مقصده ، لتيسير قضاء مصالحه . فهو يحتاج الى أرقام واضحة للمنازل ، والى لوحات معدنية واضحة بأسماء الشوارع والميادين والحوارى - مع الاشارة إلى أسمائها القديمة إذا كانت أسماؤها قد استبدلت بأخرى ، والى أرقام واضحة ومضيئة امام وخلف المركبات العامة وعلى جانبها الأيمن ، مع تحديد مساراتها بوضوح تام ، ليسهل عليه ركوب ما يريد ركوبه منها دون خطأ قد يضيع وقته وجهده .

ولا شك أن هذه الخدمات الارشادية ترتبط بمصالح المواطنين الحيوية ، خاصة ما يتعلق منها بمراسلاته وقضاياه وخصوماته القانونية ، وفى عدم الاستدلال عليها ما يوقع المواطن فى مشاكل قانونية قد تكلفه الكثير .

التوصيات

وعلى ضوء ما سبق ، ومادار فى اجتماع المجلس من مناقشات - يوصى بما يأتى :

أولا : فيما يتعلق بأمن المارة فى الطريق :

* ضرورة العمل - من جانب سلطات الأمن - على تذليل كافة الصعوبات التى تحول دون تواجد رجل الأمن فى الطريق ليلا ونهارا ، خاصة فى الميادين والشوارع الرئيسية والجانبية والمناطق النائية ، حتى يستشعر الناس الأمان عند تعرضهم للخطر .

* تكثيف الحملات الأمنية على المناطق التى يكثر فيها التعرض للنساء على وجه يخدش حياءهن ، وخاصة حول دور التعليم بمختلف مراحلها ، وفى أماكن عمل النساء ، وأماكن التجمعات بمواقف الأتوبيس والمترو ، وأمام دور السينما والمسارح ، وفى الحدائق العامة ، وغير ذلك . على أن يتولى هذه الحملات جميع رجال الشرطة وليس شرطة الآداب وحدها .

* فرض رقابة جدية على سائقى سيارات التاكسى والأجرة ، للإلتزام باستخدام العدادات ، حتى تتوقف الخلافات بشأن الأجرة ، وحتى يمكن حماية الراكبين من اختلاط بعضهم ببعض ، مما يعرضهم لوقوع جرائم المال والجرائم الجنسية .

* أن يقوم رجال المرور والمفتشون والمحصلون العاملون بجميع وسائل المواصلات ، بالتأكد من التزام الركاب بكافة التعليمات المذكورة لركوب هذه المواصلات ، كعدم التدخين ، وتخصيص أماكن للسيدات . على أن يحيلوا أى مخالفة لذلك إلى أقرب رجل مرور أو إلى الشرطة المختصة .

* أن تتولى دور التعليم توعية الطلاب بوجوب احترام الطريق ، والمحافظة على المساحات الخضراء وعدم إتلافها ، ويمكن ادخال هذه المادة فى مناهجها .

* أن ينشىء المجلس الأعلى للشباب والرياضة والمسئولون عن الأنشطة الرياضية – كجمعيات خدمات الأحياء ودور العمل والمصانع ودور التعليم – ساحات رياضية تغطى كافة الأحياء ، وألا يبالغوا فى مقدار رسوم العضوية أو الاشتراكات فيها . على أن تفتح أبوابها فى أوقات الفراغ .

* التوسع فى المساحات الخضراء داخل المدن ، والاهتمام بغرس الاشجار بالشوارع والطرقات ، والعمل على انشاء حدائق جديدة ، لاسيما داخل الاحياء المكتظة بالسكان . ويمكن فى هذا الخصوص استغلال أراضى المبانى المملوكة للدولة التى يتقرر هدمها والأراضى الفضاء فى انشاء مثل هذه الحدائق .

* حظر اللعب فى الميادين والطرق العامة بكافة الوسائل .

* التشديد على منع صنع وتخزين واستخدام وسائل الإزعاج (مفرقعات الأطفال) التى تؤذى المارة ، لاسيما فى الأعياد والمناسبات المختلفة ، واتخاذ الإجراءات القانونية الرادعة ضدهم .

* العمل على ضبط وإعدام الحيوانات الضالة ، وزيادة عدد فرق المكافحة ، وتوفير إمكانات وأدوات المكافحة والسيارات المخصصة لنقلها ، وذلك من خلال تكثيف التعاون بين مصلحة الطب البيطرى بوزارة الزراعة وكل من أجهزة وزارة الداخلية المختصة وأجهزة المحافظات .

ثانيا : فيما يتعلق بمخاطر الطريق :

* إلزام قائدى السيارات بالوقوف فى الإشارات قبل الخطوط البيضاء التى يعبر المشاة الطريق من خلالها ، حتى لايعرضوا أنفسهم للمخالفة ، وحتى يلتزم المشاة بالعبور من الأماكن المخصصة لهم ، كى لايتعرضوا لأخطار جسيمة .

* أن تعنى الأجهزة المختصة بالمحافظات بإنشاء أنفاق المشاة عبر الشوارع والميادين والطرق الزراعية ، أو انشاء كبارى المشاة العلوية ، على أن تكون متقاربة فى داخل المدن ، حتى لايضطر المارة إلى إهمالها .

* إزالة المطبات الصناعية التى لا تقام بمقاييس فنية ، وان يتم الإلتزام باستكمال نظام إشارات المرور الضوئية واللافتات الإرشادية ، لاسيما بالقرب من المدارس والمستشفيات ودور العمل وعند مفارق الطرق المزدوجة .

* إزالة مخلفات البناء أو الهدم والاشغالات بكافة صورها ، بما فيها الأكشاك واللافتات ، من فوق الارصفة ، ومراعاة المواصفات الفنية عند انشاء الأرصفة ، بحيث لاتنخفض أو ترتفع عن مستوى الطريق إلا وفق المعدلات الفنية .

* ضرورة إنشاء شرطة خاصة تعنى بحماية الأطفال عند دخولهم أو خروجهم من المدارس ، ووضع نظام تشترك فيه الشرطة مع المسئولين

فى المدرسة يحقق الحماية المطلوبة ، على أن تكون هناك إشارات ضوئية أو خطوط مرور حول المدارس ، تحذر قائدى السيارات من مخاطر القيادة السريعة حولها ، وأن تفرض رقابة جدية لتنفيذ ذلك .

* حظر مرور الحيوانات والماشية فى المدن وعبر الطرق السريعة ، حظرا تاما .

* منع مرور سيارات النقل الكبيرة فى المدن أثناء النهار .

* العمل على أن تكون مسئولية رجال الشرطة فى ضبط المرور فى الطرق والمحافظة على أمنها مسئولية مشتركة ، بصرف النظر عن التخصصات النوعية لكل منهم .

ثالثا : فيما يتعلق بخدمات الطريق :

* حظر الترخيص بمحال مقلقة للراحة فى الأحياء السكنية ، والشوارع الهامة .

* الحد من الضوضاء المنبعثة من مكبرات الصوت وأبواق السيارات والمحال الصناعية ، وذلك عن طريق الحزم فى تطبيق القوانين المعمول بها فى هذا الشأن . الأمر الذى يتطلب تكثيف الحملات اليومية من خلال أجهزة الشرطة المختصة ، خاصة شرطة المرافق والمرور .

* الاهتمام بإقامة المظلات الواقية من الشمس والأمطار ، وخصوصا فى الحدائق العامة وأماكن تجمعات الجمهور ، وكذلك إنشاء المقاعد فى أماكن انتظار الجمهور بطريقة تؤدى إلى راحتهم . مع العمل على الإكثار من زراعة الأشجار وحمايتها من الاقتلاع أو الإتلاف .

* إنشاء أسبلة للشرب فى المدن ، والعمل على صيانتها وعدم تعرضها للتلوث ، وذلك لسد حاجة الجمهور الى الشرب ، ووقايته من أضرار الأسبلة البدائية التى بدأ بعض الأفراد فى إنشائها دون مراعاة لخطرها على الصحة .

* العمل على انشاء دورات مياه جديدة بالمدن ، وصيانة دورات المياه الحالية والعناية بنظافتها ، واعتبار إنشاء دورات مياه عامة جزءا من تخطيط المدن الجديدة . وبحيث تكون على مسافات متقاربة وتلبى حاجة الجمهور اليها ، وان تراعى فى انشائها الأصول الفنية ، وأن تتوافر فيها كل أسباب النظافة والشروط الصحية .

* ان تعمل هيئة المواصلات السلكية واللاسلكية على زيادة كبائن التليفونات فى الطرق ، وأن تضع الوسائل الكافية لحمايتها من العبث والسرقة وذلك باستعمال البطاقات الممغنطة ، مع توفير هذه البطاقات فى المحال التجارية . وأن تقام هذه الكبائن بجوار المنشآت الهامة أو أقسام الشرطة وغير ذلك .

* أن تتولى أجهزة الشرطة المختصة مكافحة التسول بصورة مكثفة ، تحقيقا لعدم مضايقة المارة ، سواء فى وسائل النقل أو أمام دور العبادة ، أو فى الأماكن السياحية وغيرها .

* منع الباعة الجائلين من عرض وبيع سلعهم بكافة وسائل المواصلات العامة ، والعمل على تخصيص أماكن محددة لهم لممارسة أعمالهم .

* الإسهام فى تحقيق الخدمات الضرورية والمباشرة للجمهور بطريقة فعالة ، من خلال وضع اللافتات فى أماكن بارزة تبين أسماء الشوارع والميادين وأرقام المنازل والأتوبيسات والترام والمترو ، وبيان خطوط سيرها . على أن يراعى حظر تغييرها قبل الإعلان عنه بوقت كاف ، مراعاة للصالح العام والخاص على السواء .

* أن تشارك أجهزة الإعلام المختلفة فى توعية المواطنين بأهمية التوسع فى المساحات الخضراء حول المنازل وفى الميادين المحيطة بهم ، وتبصيرهم بضرورة اشتراك أبنائهم فى الأندية الرياضية أو الساحات الشعبية لشغل أوقات فراغهم .

* تخصيص مسارات لسيارات النقل العامة ، ومراقبة الالتزام بها مراقبة جدية ، ومنع مرور السيارات التى تنبعث منها الأدخنة والغازات .

* توعية الجمهور بأهمية الالتزام بتعليمات رجل المرور ، حتى يمكنه ضبط نظام الطريق .

التنميـــة الاداريـــة

التدريب التحويلي
مدخـل لمعالجـة مشكلـة البطالـة
بين خريجي النظام التعليمي

يواجه المجتمع المصرى منذ بداية الثمانينات مشكلة رئيسية ، تتمثل فى التفاقم الملحوظ لمشكلة البطالة بين خريجى النظام التعليمى ، حتى أوشكت أن تصبح عنصراً من عناصر تهديد كيان المجتمع - سياسيا واقتصاديا واجتماعيا ، ذلك أن خطورة هذه المشكلة لا تكمن فقط فى عدم الاستغلال الأمثل لقوة عمل قادرة على الانتاج والعطاء ، وما يتضمنه ذلك من إهدار وتبديد لانتاج كان يمكن تحقيقه واستخدامه فى توفير إشباع أفضل للمجتمع ، وإنما تكمن الخطورة - أيضا - فيما يمكن أن يترتب عليها من آثار سلبية ، كانتشار ظاهرتى الادمان والتطرف واتساعهما ، وازدياد الشعور بالإحباط واليأس واللامبالاة ، مع ما يعنيه ذلك من فقدان للروح الوطنية والقومية ، وعدم الشعور بالانتماء . وهى أمور تؤثر - بلاشك - على حركة المجتمع ككل ، وعلى مدى تماسك النسيج الاجتماعى الداخلى له .

ولما كانت مشكلة البطالة بين خريجى النظام التعليمى تمثل أحد التحديات الرئيسية التى يواجهها متخذو القرار السياسى والاقتصادى فى مصر ، حيث إن مواجهتها تتطلب علاجا دقيقا يسعى إلى تحويل هذه القوى العاملة الزائدة عن حاجة سوق العمل إلى عمالة منتجة ، من خلال التحكم فى عمليات توجيه إعدادهم إعدادا له عائده الفعلى ، عن طريق برامج مقننة تزودهم بمعارف وقدرات تؤهلهم لممارسة أعمال ووظائف تعانى الدولة نقصا فيها - فإن هذه الدراسة تهدف إلى :

- التعرف على طبيعة مشكلة البطالة وتوزيعاتها فى المجتمع المصرى بصفة عامة ، وخصائص البطالة بين خريجى النظام التعليمى بصفة خاصة ، مع تحديد أهم العوامل والأسباب التى أدت إلى تفاقم هذه المشكلة .

- الوقوف على مدى ملاءمة أسلوب التدريب التحويلى لمعالجة مشكلة البطالة بين خريجى النظام التعليمى ، واقتراح الأسس التى يجب أن يقوم عليها هذا الأسلوب ، تأكيدا على تحقيق أهدافه المرجوة بفعالية وكفاءة .

وتنطلق الدراسة من عدة فروض تسعى للتثبت من صحتها تتمثل فيما يأتى :

- أن مشكلة البطالة بين خريجى النظام التعليمى فى مصر من نتاج العديد من العوامل الاقتصادية والاجتماعية والديموجرافية والتعليمية .

- أن أسلوب التدريب التحويلى ، يمكن أن يكون مدخلا أو محورا من محاور استراتيجية معالجة مشكلة البطالة بين خريجى النظام التعليمى .

- أن التنظيمات الحالية المنوط بها توجيه الاستخدام الأمثل لخريجى النظام التعليمى فى مصر ، قد تكون قاصرة عن تنفيذ أسلوب التدريب التحويلى بين هؤلاء الخريجين .

البطالة فى مصر : توزيعاتها وأسبابها :

تتصف سوق العمل بتفشى ظاهرة البطالة الصريحة أو السافرة

بمعدلات مرتفعة ، وبصورة لم تكن معروفة بهذه الحدة حتى بداية الثمانينات من هذا القرن ، إذ تشير نتائج الاحصاءات الصادرة حديثا عن الجهاز المركزى للتعبئة والاحصاء الى تزايد معدل البطالة السافرة بصورة مطردة خلال عقدى السبعينات والثمانينات عنه خلال عقد الستينات . فبينما كان هذا المعدل عند مستوى (٢ ٪) فى عام ١٩٦٠ ، فإنه ارتفع فى عام ١٩٧٦ وبلغ (٨٪) ، ثم توالى ارتفاعه بصورة أكبر خلال الثمانينات حتى أصبح (١٢ ٪) فى عام ١٩٨٦ ، وهو بالقياس الى المعدلات الطبيعية فى هذا المجال يعد أعلاها ارتفاعا .

وترسم نتائج الاحصاءات المشار اليها ، الملامح الرئيسية لتوزيعات البطالة فى مصر وفقا لتعداد ١٩٨٦ ، على النحو التالى :

- تزايد معدل البطالة بين الاناث (٢٤.١ ٪) بما يزيد عن الضعف عنه بين الذكور (١٠.٤ ٪) .

- زيادة معدل البطالة فى المناطق الحضرية (١٣.٧ ٪) - كما هو متوقع فى الدول النامية عموما - عنه فى المناطق الريفية (١٠.٥) وارتفاع هذا المعدل بين الذكور فى المناطق الحضرية (١٢.٨٪) عنه فى المناطق الريفية (١٢.٣ ٪) ، بينما يزيد معدل تعرض الإناث للبطالة فى الريف (٢٧.٣٪) عنه فى الحضر (٢٢.٧٪) .

- ارتفاع معدل البطالة عن المعدل العام فى تسع محافظات هى : بور سعيد ، دمياط ، القليوبية ، الدقهلية ، أسوان ، كفر الشيخ ، القاهرة ، الاسكندرية ، سوهاج ، بالرغم مما لدى هذه المحافظات من إمكانات كبيرة لإيجاد فرص عمل جديدة .

وتمثل البطالة بين المتعلمين من خريجي الجامعات والمعاهد المتوسطة معدلا مرتفعا ، حيث يقدرها البعض بحوالى (٨٠٪) من إجمالى حجم البطالة ، وهى تبلغ (٢٥.٩ ٪) بين حملة المؤهلات العليا ، (٢٧.٢ ٪) لحملة المؤهلات فوق المتوسطة ، (٢٨.٨ ٪) لحملة المؤهلات المتوسطة .

على أنه إذا استمر هذا النمط المتزايد فى معدلات البطالة بين خريجي النظام التعليمى ، فإنه من المتوقع أن يصل معدلها عام ١٩٩٦ بين حملة المؤهلات العليا إلى حوالى (٢٨ ٪) ، وبين حملة المؤهلات المتوسطة ودون العليا إلى ما يزيد عن (٦٠ ٪) .

ويوضح الجدول التالى رقم (١) أعداد خريجي التعليم الجامعى (نظرى - عملى) ، وكذا أعداد خريجي التعليم المتوسط بنوعياته الثلاث (تجارى - زراعى - صناعى) خلال الفترة من ١٩٦٨ وحتى ١٩٨٧ .

جدول رقم (١)

أعداد خريجى التعليم العالى والمتوسط خلال الفترة من ١٩٦٨ إلى ١٩٨٧

(أ) خريجو التعليم الجامعى والعالى (نظرى - عملى) :

السنة	خريجو كليات نظرية	٪ تصاعدية لخريجي الكليات النظرية	خريجو كليات عملية	٪ تصاعدية لخريجي الكليات العملية	جملة
١٩٦٨	١٣٧٧٣	٪١٠٠	١٦٥٥٩	٪١٠٠	٣٠٣٣٢
١٩٧١	١٤٨٥٣	٪١٠٨	١٤٧٩٣	٪٨٩	٢٩٦٤٦
١٩٧٣	١٨١٣٤	٪١٣٢	١٨١٠١	٪١٠٩	٣٦٢٣٥
١٩٧٦	٣١٧٨٩	٪٢٣١	٢٣٦٤١	٪١٤٣	٥٥٤٣٠
١٩٧٩	٤٦٢٥٦	٪٣٣٦	٢٩٤٤٠	٪١٧٨	٧٥٦٩٦
١٩٨٢	٥٦٧٢٨	٪٤١٢	٣٠١١٣	٪١٨٢	٨٦٨٤١
١٩٨٥	٨١٣٠٩	٪٥٩٠	٣٤٤٣٥	٪٢٠٨	١١٥٧٤٤
١٩٨٦	٨٨٧٨٧	٪٦٤٥	٣٠٤٢٩	٪٢٠٧	١١٩٢١٦
١٩٨٧	٨٥٧٦٩	٪٦٢٣	٢٩٢٨٧	٪١٧٧	١١٥٠٥٦

يتبع

تابع جدول رقم (١)

(ب) خريجو التعليم المتوسط (تجارى - زراعى - صناعى) :

السنة	الحاصلين على دبلوم التجارة	٪ التزايد الحاصلين على دبلوم التجارة	الثانوى الفنى			٪ التزايد الحاصلين على الثانوى الفنى	جملة
			صناعى	زراعى	جملة		
١٩٦٨	١١٥٤١	٪١٠٠	٩٩٢٣	٥٧٠٩	١٥٦٣٢	٪١٠٠	٢٧١٧٣
١٩٧١	٢٨٧٩٦	٪٢٥٠	١٩٠٠٥	٨٠٥٤	٢٧٠٥٩	٪١٧٣	٥٥٨٥٥
١٩٧٣	٤٨٥٣٦	٪٤٢١	١٧٠٦٠	٧٨٣١	٢٤٨٩١	٪١٥٩	٧٣٤٢٧
١٩٧٦	٥٣٥٦٧	٪٤٦٣	٢٨٤٥٥	١٠٦١٣	٣٩٠٦٨	٪٢٥٠	٩٢٦٣٥
١٩٧٩	٧٥٦٢٥	٪٦٥٥	٣٣١١٠	١١٥٧٨	٤٤٦٨٨	٪٢٨٦	١٢٠٣١٣
١٩٨٢	١١١١٦٩	٪٩٦٣	٥٠٤٩٨	١٧٩١٨	٦٨٤١٦	٪٤٣٨	١٧٩٥٨٥
١٩٨٥	١١١٦٤٨	٪٩٦٧	٦٣٧١١	٢٢١٨١	٨٥٨٩٢	٪٥٤٩	١٩٧٥٤٠
١٩٨٦	١١٩٦٧٨	٪١٠٣٧	٦٦٥٩٦	٢٤٥٣١	٩١١٢٧	٪٥٨٣	٢١٠٨٠٥
١٩٨٧	١٢١٦٧٩	٪١٠٥٤	٧٦٧١٠	٣٠٢٨٣	١٠٦٩٩٣	٪٦٨٤	٢٢٨١٧٢

- المصدر : الكتاب الاحصائى السنوى الصادر عن الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء عن الأعوام ١٩٧٣ ، ١٩٧٥ ، ١٩٨٢ ، ١٩٨٤ ، ١٩٨٥ .

ويتضح من هذا الجدول ما يلى :

- زيادة أعداد خريجى التعليم العالى فى سنة ١٩٨٧ عنه فى ١٩٦٨ بنسبة تبلغ ٢٧٩ ٪ ، وأن هذه النسبة تبلغ ٥٥٢,٥ ٪ لخريجى الكليات النظرية ، بينما تبلغ ٧٧ ٪ لخريجى الكليات العملية .

- بلغت نسبة خريجى الكليات النظرية إلى إجمالى خريجى التعليم الجامعى ٧٤,٥٪ فى سنة ١٩٨٧ ، بينما كانت ٥٤,٤٪ فى سنة ١٩٦٨ .

- زيادة أعداد خريجى التعليم المتوسط فى سنة ١٩٨٧ عنها فى سنة ١٩٦٨ بنسبة تقدر بحوالى (٧٤١,٥ ٪) ، وكانت هذه النسبة (٥٨٤,٤ ٪) لخريجى التعليم الفنى ، (٦٧٣ ٪) للتعليم الصناعى ، (٤٣٠ ٪) للتعليم الزراعى ، (٩٥٤ ٪) للتعليم التجارى .

ولعل أول الاستنتاجات التى تتضح من هذا الوضع ، هو نظرة الأفراد الى التعليم فى المستويين المتوسط والعالى ، على أنه حق طبيعى لا تستطيع الدولة إنكاره عليهم ، وأن التعليم اليدوى أو الفنى يعتبر أدنى من التعليم العام والجامعى ، فكان التوسع فى خدمات التعليم خاصة فى المجالات الأقل تكلفة (الدراسات النظرية) ، وبغض النظر عن المواءمة بين « مواصفات » التعليم فى مستوياته المختلفة و « متطلبات » سوق العمل الفعلية .

من ناحية أخرى ، فإن الجدول التالى رقم (٢) يوضح أعداد خريجى التعليم العالى والمتوسط من دفعات ١٩٧٥ وحتى ١٩٨٢ والمتقدمين للتعيين منهم عن طريق وزارة القوى العاملة والتدريب .

جدول رقم (٢)

موازنة العرض والطلب للخريجين خلال الفترة مابين ١٩٧٥ وحتى ١٩٨٢

البيان	المؤهلات العليا			المؤهلات المتوسطة		
	الخريجون	المتقدمون	المتقدمون الى الخريجين ٪	الخريجون	المتقدمون	المتقدمون الى الخريجين ٪
١٩٧٥	٢٨١٩٧	١٨٩٦٥	٪٤٩,٧	١٠١٩٧٣	٦٨٨٥٠	٪٦٧,٥
١٩٧٦	٤٣٥٥٢	٢٠٧٨٦	٪٤٧,٧	١٢٧١٩٦	٨١٦٥٥	٪٦٤,٢
١٩٧٨	٥٦٤٦١	٢٥٠٩١	٪٤٤,٤	١٢٨٧٥٢	٨٥١٤٠	٪٦٦,١
١٩٧٩	٥٦٤٥٥	٢٨٨٩٣	٪٥١,٢	١٤٣٩١٤	٨٢٠١١	٪٥٧
١٩٨٠	٦٠٢٠٩	٢٥٥١١	٪٤٢,٤	١٥٤٥٨١	٩٣٩١٠	٪٦٠,٦
١٩٨١	٦٤١٢٨	٣٠٢١٩	٪٤٧,١	١٩١٠٠٩	١١٤٠٣٨	٪٥٩,٧
١٩٨٢	٦٦٥٠٣	٢٥٢٩٨	٪٣٦,٤			
الاجمالى	٣٨٨٥٠٥	١٧٤٧٦٣		٨٤٧٤٢٥	٥٢٥٦٠٤	
المتوسط			٪٤٥,٦			٪٦٢,٥

المصدر : من مذكرات وزارة القوى العاملة المقدمة للجنة العليا للسياسات والشئون الاقتصادية .

ويتبين من الجدول رقم (٢) مايلى :

– بلغت نسبة المتوسط العام لمن تقدم الى وزارة القوى العاملة والتدريب لتعيينه من خريجى المؤهلات العليا خلال الفترة (١٩٧٥ – ١٩٨٢) ، (٤٥،٦٪) ، بينما بلغت نسبة هذا المتوسط بالنسبة لخريجى المؤهلات المتوسطة (٦٢،٥٪) .

– انخفاض نسبة من تقدم الى وزارة القوى العاملة والتدريب من حملة المؤهلات العليا للتعيين من دفعة ١٩٨٢ عنها من دفعة ١٩٧٥ بمقدار (١٣،٣٪) ، حيث كانت هذه النسبة (٤٩،٧٪) لسنة ١٩٧٥ ، بينما بلغت هذه النسبة (٣٦،٤٪) لسنة ١٩٨٢ .

– كذلك الحال ، بالنسبة لحملة المؤهلات المتوسطة ، فقد انخفضت نسبة من تقدم الى وزارة القوى العاملة والتدريب للتعيين من خريجى ١٩٨١ عنها بالنسبة لخريجى ١٩٧٥ بمقدار يبلغ (٧،٨٪) ، حيث بلغت هذه النسبة فى سنة ١٩٧٥ (٦٧،٥٪) ، بينما بلغت فى سنة ١٩٨١ (٥٩،٧٪) .

بيد أنه يمكن القول ، بانه على الرغم من انخفاض نسبة من تقدم إلى وزارة القوى العاملة والتدريب من حملة المؤهلات العليا والمتوسطة للتعيين من دفعة ١٩٨١ و ١٩٨٢ على التوالى عنها فى سنة ١٩٧٥ ، إلا أنه يظل مايزيد عن ثلث خريجى ١٩٨٢ من حملة المؤهلات العليا ، ومايزيد عن نصف خريجى ١٩٨١ من حملة المؤهلات المتوسطة – لايجد فرصة عمل فى مشروعات القطاع الخاص ، ولا فرصة عمل فى الخارج ، فضلا عن تراكمات أعداد الخريجين من الدفعات التالية لعام ١٩٨٢ بالنسبة لحملة المؤهلات العليا ، ولعام ١٩٨١ بالنسبة لحملة المؤهلات المتوسطة وحتى ١٩٩١ .

ويوضح الجدول رقم (٣) أعداد خريجى الجامعات والمعاهد العليا وفوق المتوسطة والمتوسطة من دفعات ١٩٨٤ حتى ١٩٩٠ ، وكذا تقديرات المتقدمين للتعيين عن طريق وزارة القوى العاملة والتدريب .

ويتضح من الجدول رقم (٣) ، مايلى :

– انخفاض أعداد خريجى حملة المؤهلات العليا خلال الفترة من ٨٤ – ١٩٩٠ ، حيث بلغت نسبة الخفض ١١،٤٪ فى سنة ١٩٩٠ عما كانت عليه حتى ١٩٨٤ . بينما زادت أعداد خريجى المؤهلات فوق المتوسطة والمتوسطة خلال الفترة ذاتها بنسبة ٨١،٨٪ ، ٣١،٢٪ على التوالى ، كرد فعل لتعديل الدولة لسياسة القبول فى التعليم الجامعى .

– تبلغ نسبة المتوسط العام لأعداد المتوقع تقدمهم الى وزارة القوى العاملة والتدريب للتعيين من حملة المؤهلات العليا وفوق المتوسطة والمتوسطة ، ٢٨،٨٪ ، ٥٣،١٪ ، ٦٢٪ على التوالى ، وذلك من خريجى الفترة من ١٩٨٤ وحتى ١٩٩٠ .

– انخفاض نسبة المتوقع تقدمهم الى وزارة القوى العاملة والتدريب للتعيين من حملة المؤهلات العليا فى عام ١٩٩٠ بنسبة ١٦،٤٪ عنها فى عام ١٩٨٤ ، وزيادة هذه النسبة لحملة المؤهلات فوق المتوسطة والمتوسطة بما يعادل ٤٣،٦٪ ، ١٥،١٪ على التوالى .

ولا شك أن تحقيق أهداف خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية الدولة يرتبط بسياسات التعليم وسوق العمل ، ويعتمد أساسا على إحداث التوازن النسبى بين نوعيات التعليم المختلفة ، ومن ثم توفير المستويات الرئيسية لهيكل العمالة بمعدلات مناسبة ومتوازنة تحقق الاستخدام الأمثل له ، ذلك أنه لايتيسر لأية خطة للتنمية أن تحقق الآمال المعقودة عليها بإغفال مستوى من هذه المستويات ، أو لطغيان مستوى فيها على حساب المستويات الأخرى .

ومع ذلك فإن مخرجات سياسات التعليم – كما سبق بيانه – لاتشير الى وجود توازن نسبى بين نوعياته المختلفة ، وبالتالى عدم مواءمة خريجيه كماً وكيفاً لاحتياجات ومتطلبات سوق العمل ، مما أدى الى تفشى ظاهرة البطالة بين أعداد كبيرة من خريجى نظام التعليم بالدولة – حيث تشير التقديرات الى أن حجم المتعطلين من خريجى النظام

جدول رقم (٣)

بيان بأعداد خريجى المؤهلات العليا وفوق المتوسطة والمتوسطة من ٨٤ - ١٩٩٠ وكذا تقديرات المتوقع منهم بأن يتقدموا للتعيين عن طريق وزارة القوى العاملة والتدريب

بيان السنوات	المؤهلات العليا			المؤهلات فوق المتوسطة			المؤهلات المتوسطة		
	الخريجون	المتقدمون للتعيين	المتقدمون الى الخريجين	الخريجون	المتقدمون للتعيين	المتقدمون الى الخريجين	الخريجون	المتقدمون للتعيين	المتقدمون الى الخريجين
١٩٨٤	٨٢٤٩٩	٢٤٩٤٧	٣٠.٢٪	٢٣٣٥١	١٢٦٢٥	٥٤.١٪	٢٣٨٦٩٤	١٤٩٣٤٢	٦٢.٦٪
١٩٨٥	٨٩٧٦١	٢٥٥٨٢	٢٨.٥٪	٢٥٣٨٨	١٣٨٢١	٥٤.٤٪	٢١١٣٥٢	١٣٠٩٥٥	٦٢٪
١٩٨٦	٩٠٠٥٧	٢٥٩٢٤	٢٨.٨٪	٢٩٨٦٧	١٦٩٣٠	٥٦.٧٪	٢٢٩٩٧٥	١٤٣٦٤٩	٦٢.٥٪
١٩٨٧	٩١٣٨٣	٢٦١٠٧	٢٨.٦٪	٣٧٢٠٠	٢٥٠٠٤	٦٧.٢٪	٢٥٢١٧٣	١٥٤١٦٩	٦١.١٪
١٩٨٨	٩٠٩٧٥	٢٧٤٤٢	٣٠.٢٪	٣٩٠٦٥	١٩٧٠٧	٥٠.٤٪	٢٦٨١٧٥	١٦٥٩٢٧	٦١.٩٪
١٩٨٩	٧٤٣٩١	١٩٧٥٨	٢٦.٦٪	٤١١٢٨	٢٠٤٣١	٤٩.٧٪	٢٥٠٥٧٠	١٥٤٧٩٢	٦١.٨٪
١٩٩٠	٧٣١٠٠	٢٠٨٥٢	٢٨.٥٪	٤٢٤٤٧	١٨١٢٥	٤٢.٧٪	٢٧٧٣٣٣	١٧١٨٢٢	٦٢٪
الاجمالى	٥٩٢١٦٦	١٧٠٦١٢	٢٨.٨٪	٢٣٨٤٤٦	١٢٦٦٤٣	٥٣.١٪	١٧٢٨٢٧٢	١٠٧٠٦٥٦	٦٢٪

المصدر : الادارة العامة للخريجين بوزارة القوى العاملة والتدريب .

قدر بحوالى ١.١٨٨ مليون متعطل ، منهم مايقرب من ١٩٦
اصلين على مؤهلات عليا ، ومايناهز ٩٩١ ألفا من الحاصلين
ت متوسطة .

ظرنا الى جانب الطلب من القوى العاملة ، نجد أن الخطة
لأولى (٨١/٨٢ - ٨٦/١٩٨٧) ، قد تضمنت زيادة فى حجم
غ (١.٥ مليون فرد) ، أى بمتوسط سنوى قدره (٣٠٠ ألف
ه من المتوقع أن يرتفع حجم العمالة خلال سنوات الخطة
لثانية (٨٧/٨٨ - ٩١/١٩٩٢) إلى نحو (٢.١ مليون فرد)
ط سنوى قدره (٤٠٠ ألف فرد) . وأن هذا القدر من فرص
حقق - فى ظل أحسن الفروض - فإنه يعنى أن الاستثمارات
الخطة الخمسية الثانية سوف تستوعب حجماً من العمالة
خل سوق العمل كل عام أى (٤٠٠ ألف فرد) ، ويبقى
عطلين متراكما بنفس القدر الذى كان عليه (٢.١
) .

ن مجرد تصوير حجم البطالة التى يعانى منها المجتمع
ح مابين (١.٢ مليون فرد) إلى (٢.١ مليون فرد) ،
سبة البطالة الى قوة العمل الكلية - لايكفى لايضاح خطورة
مداها ، ذلك أن هناك العديد من الأسباب والعوامل التى
عزى إليها تفاقم مشكلة البطالة السافرة فى سوق العمل
صفة عامة ، والبطالة بين المتعلمين بصفة خاصة ، وأن الدراسة
سبب منها ، سوف تساعد على وضع استراتيجية فعالة
ه المشكلة . ومن أهم الأسباب التى أمكن استخلاصها من
ابقة أعدت فى هذا الشأن ، مايلى :

قاع العام لمعدل الزيادة السكانية من (٢.٠١٪) خلال الفترة
حتى ١٩٧٦ الى (٢.٨٪) خلال الفترة من ١٩٧٦ وحتى
كاس ذلك على الزيادة فى العرض من قوة العمل .

سع الكمى فى مخرجات التعليم الرسمى (العالى -
المتوسط) ، وعجزه عن توفير متطلبات القطاعات الاقتصادية المختلفة من التخصصات المطلوبة ، كنتيجة للتطور العلمى والتكنولوجى الحادث فى مختلف المجالات .

- الاتجاه التقييدى فى السياسات المالية والنقدية ، وماصاحب ذلك من انخفاض فى معدل الاستثمار القومى من (٢٧.٢٪) فى سنة ٨٠/١٩٨١ الى نحو (١٦.٢٪) فى سنة ٨٦/١٩٨٧ ، وارتباط ذلك بانخفاض معدل النمو الاقتصادى من (٩.٦٪) سنويا فى الفترة من ٧٣ - ٨٠/١٩٨١ إلى (٦.٨٪) سنويا فى الفترة من ٨١/٨٢ - ٨٦/٨٧ ، ومن ثم انخفاض معدل نمو العمالة الموظفة من (٣.٥٪) إلى (٢.٧٪) فى الفترة ذاتها .

- زيادة نسبة الاستثمار القومى (٨٧.٥٪) من حجم الاستثمار فى الخطة الخمسية الماضية ، فى عمليات الاحلال والتجديد ومشروعات البنية الأساسية ، التى - رغم أهميتها - لاتولد فرصا للعمل بالقدر الكافى .

- محدودية قدرة القطاع الخاص على استيعاب جزء متزايد من العمالة الجديدة ، سواء لبطء معدلات نموه ، أو لأنه ينزع إلى نمط المشروعات كثيفة رأس المال .

- وجود طاقات إنتاجية عاطلة فى العديد من الوحدات الانتاجية ، وانعكاس ذلك على ضعف فى قدرة هذه الوحدات على استيعاب عمالة جديدة . وفى ذلك تشير إحدى الدراسات الى أن النسبة المئوية للطاقة العاطلة إلى الطاقة المتاحة فى القطاع العام الصناعى بلغت (١٥.٢٪) كمتوسط للفترة الممتدة من ١٩٧٤ حتى سنة ١٩٧٧ ، نتيجة لصعوبة الحصول على المواد الأولية ومستلزمات الانتاج المستوردة ، أو استخدام التكنولوجيا المتطورة فى مجال إنتاج السلع الوسيطة ، أو انعدام القدرة التنافسية لهذه الوحدات فى الأسواق الخارجية .

- غياب التخطيط الاقليمى ، رغم أهميته فى تحقيق التنمية المتوازنة والمتوازية بين أقاليم الدولة المختلفة .

ومن ثم فإن مشكلة البطالة بين المتعلمين التى تواجه سوق العمل فى مصر ، هى مشكلة مركبة من نتاج العديد من العوامل والأسباب ، وأن حلها يجب أن يكون من خلال استراتيجية تهدف إلى استثمار قوة العمل فى أعمال ووظائف منتجة ، من خلال وضع محاور تتكامل فيما بينها ، وتلتزم جميع الجهات المعنية بترجمتها فى خططها وسياساتها .

ماهية التدريب التحويلى بين خريجى النظام التعليمى :

إن القوى البشرية المتعلمة والمدربة - والتى تجىء ثمرة نظام تعليمى وتدريبى جيد - هى أثمن ما تملكه الدولة . ذلك أن الهدف الأساسى من التعليم والتدريب يتمثل فى تطويع طاقات أفراد المجتمع وتنمية قدراتهم ، وتزويدهم بالخبرات والمهارات التى تحتاج إليها مختلف الأنشطة الاقتصادية ، سواء أكانت كماً أو نوعاً ، وفقا للسياسة العامة للدولة ومطالب خطط التنمية الشاملة .

وإذا كان التدريب - بصفة عامة - يعرفه البعض بأنه : النشاط المستمر لتزويد الأفراد بالخبرات والمهارات والاتجاهات التى تجعلهم صالحين لمزاولة عمل ما ، فإنه يمكن الأخذ من هذا المفهوم منطلقاً لتحديد مفهوم التدريب التحويلى بين خريجى النظام التعليمى : واعتباره أسلوباً فعالاً يمكن التعويل عليه فى تدريب هؤلاء الخريجين وإعدادهم لأعمال ووظائف تعانى الدولة نقصا فيها ، وذلك من خلال تزويدهم بمهارات ومعارف جديدة لم تكن فى عداد معلوماتهم ومعارفهم النظرية التى سبق أن تعلموها ، وبحيث يرتقون بمستواهم فيها من الناحيتين النظرية والتطبيقية ، لممارسة أعمال ووظائف جديدة . فالعملية هى تكييف تعليمى تهيئه عملية تدريبية منظمة .

ولا شك أن تحويل هؤلاء الخريجين الفائضين عن حاجة سوق العمل إلى أفراد لا يتوافر فيهم المعارف والمعلومات النظرية بعمق واتساع فقط ، بل أيضا المهارات والقدرات التطبيقية المطلوبة لمختلف الأنشطة الاقتصادية وفقا للأسس العلمية السليمة - يتوقف عليه بدرجة كبيرة تحويل آمال الدولة وأهدافها فى تحقيق معدلات مرتفعة من النمو الاقتصادى والاجتماعى - إلى حقيقة واقعة .

وعلى ذلك فإنه يمكن القول بأن التدريب التحويلى بين خريجى النظام التعليمى فى صورته العامة ، يؤدى إلى تمكين هؤلاء الخريجين من التكيف مع سوق العمل ، من خلال تزويدهم بقدرات ومهارات جديدة لم تكن فى اعداد قدراتهم ومهاراتهم السابقة ، واكسابهم معلومات حديثة لم يكونوا ليعرفوها لولا مرورهم فى هذا النسق التدريبى .. فهو بذلك : عملية تعلم تخططها الدولة لخريجي النظام التعليمى الفائضين عن حاجة سوق العمل ، بهدف إحداث تغييرات محددة فى قدراتهم - فنيه وذهنية وسلوكية - ومن ثم تمكينهم من اكتساب معارف ومهارات وخبرات تؤهلهم للقيام بأعمال أو وظائف جديدة تعانى الدولة نقصا فيها .

ولا شك أن هذا المفهوم يوضح ، أن محل التركيز فى أسلوب التدريب التحويلى بين خريجى النظام التعليمى هو : استثارة الطاقات المتاحة لهؤلاء الشباب القادرين على الانتاج والعطاء ، وحفزها على الانطلاق وحمايتها من الضياع ، كما أنه يقوم على الحقائق الثابتة التالية :

- أن الصلة بين التعليم والتدريب التحويلى بين خريجى النظام التعليمى هى صلة قوية بناءة تربط بين العلم والعمل ، ذلك أن التعليم يهدف أساساً إلى تزويد الفرد بحصيلة من العلم والمعرفة فى إطار معين وفى مجال معين ، بينما يهدف التدريب التحويلى بين خريجى النظام التعليمى إلى زيادة كفاءة الخريج وقدراته المهارية على أداء مهام بذاتها سوف يتولاها . وعلى ذلك فإن التدريب التحويلى بهذا المعنى لايكون بديلا عن التعليم الرسمى ، وانما هو مكمل ومدعم له ، فلا يجب أن يكون هناك نوع من التضارب أو التباعد بينهما ، بل إن التنسيق بينهما هو المطلوب لتحقيق التكامل والفعالية .

- أن قدرات العقل البشرى وكفاءته لا تقف عند حد معين ، مادام

الفرد يسعى إلى الاستزادة من المعرفة وتنميتها ، مستهدفاً زيادة انتاجه وتغيير أسلوب تفكيره واتجاهاته . وعلى ذلك ، فإن الربط بين نظم التعليم والتدريب التحويلى بين خريجى النظام التعليمى يمثل ضرورة حتمية ، باعتبارهما يشكلان نسيجاً واحداً ، ويهدفان إلى تطوير الفرد والرقى به ، عن طريق خطة مدروسة تضع فى اعتبارها مستقبل الفرد وعمله . أى أن التعليم والتدريب التحويلى بين الخريجين ليس عددا من الأنظمة والسياسات المنفصلة غير ذات العلاقة والارتباط ، ولكن مجموعة من النظم والعمليات المتداخلة والمتفاعلة التى تخضع لتخطيط دقيق ومتوازن .

– أن التدريب التحويلى بين خريجى النظام التعليمى ، وهو يربط بين الدراسة والحياة العملية بطريقة منطقية وفعالة ، واختيار الخريج لأكثر الأعمال والوظائف ملاءمة له – هو السبيل الرئيسى الذى يصل بهيكل العمالة القومى والقطاعى إلى التوازن المنشود ، ويلحق بالتطور العلمى والتكنولوجى لمعظم الأعمال والوظائف فى مختلف الأنشطة الاقتصادية بالدولة ، مما يؤدى إلى تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية بكفاءة وفعالية .

وفى ضوء هذا المفهوم للتدريب التحويلى بين خريجى النظام التعليمى والحقائق التى يقوم عليها ، فانه يمكن استخلاص النتائج التالية :

– أن التدريب التحويلى بين خريجى النظام التعليمى يعمل على تعبئة كافة الامكانات المتاحة ، حيث ان الخريج سوف يتعرف من خلاله على طريقه بسهولة ويسر ، ويتمكن من تخطى عقبة الانتقال إلى حياة العمل ، كما أن منظمات الدولة المختلفة سوف تجد قوة العمل الراغبة والقادرة على شغل الوظائف والأعمال التى تحتاج اليها .

– أنه يعطى الفرصة للخريج لارتقاء سلم المهارة والكفاءة بمرونة كافية ، باعتبار أن هذا الأسلوب يربط بين الدراسة والحياة العملية بطريقة منطقية وفعالة ، ومن ثم فإن الخريج سوف يشعر بقيمة ما حصله فى التعليم والتدريب .

– أنه يتيح للخريج اختيار أكثر المهن والأعمال ملاءمة له ، من خلال تعريفه المباشر بالمجالات الفعلية للعمل والأداء .

– أنه يحقق عائداً سريعاً للاستثمارات فى عمليتى التعليم والتدريب ، ذلك أن العائد السريع للاستثمار فيها يكون مضمونا إذا ما استتبع التعليم التطبيق الصحيح والاستخدام المباشر لما تم تعلمه .

– أنه يكفل سهولة التكيف مع التغيير الحادث فى جانب العرض من القوى العاملة كلما يدعو الطلب عليها إلى مثل هذا التكيف ، وهو على عكس نظم التعليم التقليدية التى تؤدى الى عرض فائض كبير من عمالة فى وظائف وأعمال معينة ، وفى نفس الوقت تواجه قصوراً حرجاً بالنسبة لوظائف وأعمال أخرى .

تنظيمات توجيه استخدام خريجى النظام التعليمى

تعتبر التنظيمات التى تنشأ فى الدولة لتوجيه استخدام العمالة على المستوى القومى الأداة الأساسية لتحقيق العمالة الكاملة ، حيث تعمل على تحقيق التوازن بين القوى العاملة المتاحة ، وبين احتياجات مختلف أنشطة الاقتصاد القومى فى جميع الأعمال والمهن ، والارتقاء بمستويات العمالة بها ، وصولا الى الاستخدام الأمثل لها .

وفى مصر تتعدد التنظيمات والأجهزة المعنية بالقوى العاملة – تخطيطاً وإعداداً وتنمية ، الا أن مسئولية توجيه استخدام خريجى النظام التعليمى تقع – بشكل أساسى – على التنظيمات التالية :

أولا : المجلس الأعلى لتنمية القوى البشرية والتدريب :

– صدر القرار الجمهورى رقم ٤٥٩ لسنة ١٩٨٢ متضمناً فى مادته الأولى تشكيل مجلس أعلى لتنمية القوى البشرية والتدريب برئاسة رئيس مجلس الوزراء ، وعضوية كل من :

– نائب رئيس مجلس الوزراء للانتاج ووزير البترول .

– نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع والانتاج الحربى .

- نائب رئيس مجلس الوزراء للخدمات ووزير الدولة للتعليم والبحث العلمى .
- وزيرة الدولة للشئون الاجتماعية .
- وزير التعمير ووزير الدولة للاسكان واستصلاح الأراضى .
- وزير الدولة للتنمية الادارية .
- وزير التخطيط .
- وزير الصناعة والثروة المعدنية .
- وزير الزراعة والأمن الغذائى .
- رئيس الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء .
- رئيس الأمانة الفنية للمجلس .

ويجوز بقرار من رئيس المجلس أن يضم إلى عضويته أعضاء من ذوى الخبرة فى المجالات التى يختص بها المجلس ، وله أن يدعو لحضور جلساته من يرى الاستعانة بهم من المتخصصين والخبراء .

وينص هذا القرار فى مادته الثانية على : أن يختص المجلس برسم السياسة القومية لتخطيط وتنمية القوى البشرية ، ووضع برنامج قومى شامل لتنميتها ، واستخدامها الاستخدام الأمثل بما يحقق :

- الربط بين احتياجات خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية وإمكانيات التعليم الفنى والتقنى والتدريب المهنى والادارى .
- الاستخدام الأرشد للقوى البشرية ورفع كفاءتها الانتاجية فنيا ومهنيا واداريا .
- التنسيق بين الجهات المعنية بالقوى البشرية تخطيطاً وتنمية بما يكفل الاستفادة المثلى من الطاقات المتاحة .
- متابعة وتقييم سياسات وخطط تنمية القوى البشرية ومشروعات وبرامج التعليم الفنى والتقنى والتدريب الإدارى والمهنى .
- نشر الوعى التدريبى بما يحقق الاستجابة الواعية لمتطلبات التدريب على كافة المستويات ، وبما يمكن من إعداد القادة الاداريين .
- وضع أسس تمويل خطط تنمية القوى البشرية ومشروعات وبرامج التدريب .
- دراسة موقف العرض والطلب على العمالة المدربة فى مختلف قطاعات الدولة وفى القطاعين العام والخاص ، واقتراح الاجراءات والسياسات والتنسيق بين الطلب على العمالة وبين الاحتياجات المحلية ، وذلك بالتعاون مع الجهات المعنية .
- دراسة الإجراءات اللازمة لمتابعة مستوى التكنولوجيات الخارجية لاختيار المناسب منها لتطبيقه ، واقتراح مايلزم لاختيار واستيراد وتطويع تلك التكنولوجيات ، بما يحقق الاستخدام الأمثل للقوى البشرية ورفع مستوى الانتاج الزراعى والصناعى والحرفى والتجارى فى القطاعين العام والخاص .

كما ورد فى المادة الثالثة من القرار : « أن يعاون المجلس فى مباشرة اختصاصاته وفى متابعة تنفيذ مايصدره من قرارات لجنتان :

الأولى : لجنة تخطيط القوى العاملة والتدريب المهنى ويرأسها وزير الدولة للقوى العاملة والتدريب .

الثانية : لجنة تخطيط القوى العاملة والتدريب الإدارى ويرأسها وزير الدولة للتنمية الإدارية .

وتختص اللجنتان بوضع خطط وبرامج استخدام وتنمية القوى العاملة والتنسيق بين الجهات المعنية ، كل فى مجال اختصاصه .

ويصدر قرار من رئيس كل لجنة بتشكيلها من ممثلى الجهات المعنية وينظام العمل بها » .

ونص فى مادته الرابعة على أن « يكون للمجلس أمانة فنية متخصصة تتولى إجراء الدراسات وإعداد الموضوعات للعرض على المجلس ، وذلك بالتنسيق مع الأمانة العامة لمجلس الوزراء ... » .

كما نصت المادة الخامسة على أن « يعد المجلس تقريرا سنويا عن حالة العمالة والطلب عليها داخليا وخارجيا ، ويرفعه إلى مجلس الوزراء فى موعد لا يجاوز آخر ديسمبر من كل عام » .

أما المادة السادسة من القرار فقد نصت على أن « ينشأ بكل محافظة من محافظات الجمهورية مجلس محلى لتخطيط وتنمية القوى العاملة برئاسة المحافظ ، ويصدر بتشكيله قرار منه . ويتولى المجلس الاختصاصات الآتية :

- وضع الخطط الاقليمية للتدريب الإدارى والمهنى والتعليم المهنى والتقنى ومتابعتها وتقييمها .

- تلبية الاحتياجات التدريبية الفعلية كماً ونوعاً ، والعمل على تلبية الطلب على العمالة فى مختلف المهن والتخصصات بدائرة المحافظة .

- العمل على تنمية قدرات ومهارات القوى البشرية بالمحافظة عن طريق إكسابها المعلومات والخبرات والمهارات ، وفقا لمتطلبات الأعمال والمهن المختلفة .

- مناقشة خطط وبرامج الجهات المعنية باستخدام وتدريب القوى العاملة على المستوى المحلى والتنسيق بينها .

- موافاة اللجنتين المنصوص عليهما فى المادة الثالثة من هذا القرار بمشروعات الخطة المحلية لاستخدام القوى العاملة وتنميتها ، كل فيما يخصها » .

وبنظرة فاحصة على ما تضمنه القرار الجمهورى رقم ٤٥٩ لسنة ١٩٨٢ ، نجد أنه أعطى للمجلس الأعلى لتنمية القوى البشرية والتدريب صلاحيات واسعة لرسم السياسة القومية لتخطيط وتنمية القوى البشرية ، ووضع برنامج شامل لتنميتها واستخدامها الاستخدام الأمثل ، ليس فقط على المستوى المركزى بل أيضا على مستوى المحليات ، وأن هذه الصلاحيات تستوعب من الاختصاصات مايمكنه من مباشرة مسئولية التدريب التحويلى بين خريجى النظام التعليمى ، لعل من أهمها مايلى :

- رسم السياسة القومية لتخطيط وتنمية القوى البشرية ، ووضع برنامج شامل لتنميتها واستخدامها الاستخدام الأمثل .

- التنسيق بين الجهات المعنية بالقوى البشرية تخطيطاً وتنمية ، بما يكفل الاستفادة المثلى من الطاقات المتاحة .

- متابعة وتقييم سياسات وخطط تنمية القوى البشرية ومشروعات وبرامج التعليم الفنى والتقنى والتدريب الإدارى والمهنى .

- نشر الوعى التدريبى بما يحقق الاستجابة الواعية لمتطلبات التدريب على كافة المستويات .

- وضع أسس تمويل خطط تنمية القوى البشرية ومشروعات وبرامج التدريب .

- دراسة موقف العرض والطلب على العمالة المدربة فى مختلف قطاعات الدولة وفى القطاعين العام والخاص ، واقتراح الاجراءات والسياسات للتنسيق بين الطلب على العمالة والاحتياجات المحلية .

- دراسة الاجراءات اللازمة لمتابعة مستوى التكنولوجيات الخارجية لاختيار المناسب منها لتطبيقه ، واقتراح مايلزم لاختيار واستيراد وتطويع تلك التكنولوجيات ، بما يحقق الاستخدام الأمثل للقوى البشرية ، ورفع مستوى الانتاج الزراعى والصناعى والحرفى والتجارى فى القطاعين العام والخاص .

غير أن الواقع العملى يشير إلى أن المجلس لم يمارس الاختصاصات الموكولة إليه بالقرار الجمهورى المشار اليه منذ انشائه ، وأن الأهداف المنوط بكياناته التنظيمية تحقيقها لم يتم ترجمتها بعد إلى خطط وسياسات وبرامج تنفيذية ، الأمر الذى يقتضى إعطاء دفعة قوية للمجلس ، تمكنه من مزاولة اختصاصاته الموكولة إليه بالقرار الجمهورى رقم ٤٥٩ لسنة ١٩٨٢ ، وبصفة خاصة تلك المتعلقة بنشاط التدريب التحويلى بين خريجى النظام التعليمى .

ثانيا : وزارة القوى العاملة والتدريب :

- حدد القرار الجمهورى رقم ١٩٥ لسنة ١٩٧٩ مسئوليات وتنظيم وزارة القوى العاملة والتدريب ، ويقرر فى مادته الأولى الهدف الرئيسى الذى انشئت من أجله الوزارة فى أنه (تحقيق العمالة الكاملة المنتجة كوسيلة وهدف لمخططات التنمية الاقتصادية) ، وذلك من خلال الأهداف

الفرعية التالية :

- تخطيط الموارد البشرية .

- تنظيم استخدامها .

- تدريبها مهنيا وترشيد أدائها ورفع كفاءتها الانتاجية .

- رعاية قوة العمل .

كما ينص فى المادة الأولى نفسها على المسئوليات التى تضطلع بها الوزارة لتحقيق أهدافها ، وتتمثل فيما يأتى :

- جمع البيانات الاحصائية عن عرض القوى العاملة والطلب عليها بخصائصها المختلفة من الأجهزة الحكومية ومنشآت القطاعين العام والخاص وغيرها ، وكذلك جمع البيانات الخاصة بالطاقات التدريبية والأجور والانتاج وساعات العمل ، ولها أن تجمع هذه البيانات ، أو أن تطلب من أجهزة الاحصاء بالدولة - وخاصة الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء - مدها بما تحتاجه من هذه البيانات .

- إجراء الموازنات الدورية لعرض القوى العاملة والطلب عليها ، واقتراح الاجراءات الواجب اتخاذها لتحقيق التوازن الكمى والنوعى والجغرافى للقوى العاملة ، وذلك بالتعاون مع وزارة التخطيط وغيرها من الوزارات والأجهزة المعنية .

- إعداد وتطوير التصنيف المهنى ، بهدف الوصول إلى المسميات المهنية الحقيقية ومواصفاتها ، ونظم إعدادها وواجباتها والأخذ بها ، وذلك بالتعاون مع الأجهزة المعنية .

- تحديد الهياكل المهنية على المستوى القومى والقطاعى والوحدات الانتاجية ، وذلك لاستخدامها فى تقديرات القوى العاملة وسياسات التدريب والكفاية الانتاجية .

- رسم سياسات الاستخدام وتنظيمه بما يكفل دقة وسرعة المواءمة بين خصائص ومواصفات فرص العمل المتاحة داخل البلاد وخارجها ، لتحقيق متطلبات الانتاج وعلى أساس من تكافؤ الفرص .

- رسم سياسة الافادة من الهجرة والعمل فى الخارج على ضوء سياسات الاستخدام ، ووضع الخطط والبرامج التنفيذية فى هذا الشان ، بما فى ذلك رعاية العمالة المصرية فى الخارج .

- دراسة هيكل الأجور فى مختلف قطاعات العمل لضمان ربط الأجر بالانتاج ، وكفالة توجيه القوى العاملة نحو المهن والتخصصات التى تتطلبها خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وتحقيق التوازن فى توزيع الدخل القومى الحقيقى .

- إعداد وتطوير أساليب التوجيه المهنى بغية الافادة المثلى من نظم التعليم والاستخدام والتدريب ، وذلك بالاشتراك مع الأجهزة الأخرى المعنية .

- رسم السياسة القومية للتدريب المهنى ، وإعداد الخطط والبرامج المنفذة لهذه السياسة على المستويات المختلفة فى الحكومة والقطاعين العام والخاص ، لتصويب هيكل القوى العاملة تحقيقا لمتطلبات خطط التنمية ، وإعداد مشروعات خطط تمويل التدريب المهنى ومصادره وأسبقيات الانفاق ، بالاشتراك مع الجهات المعنية .

- دراسة واتخاذ الوسائل المؤدية إلى توفير العمالة الفنية والمدربين لها ، من خلال الاستخدام الأمثل لما هو قائم من الوحدات التدريبية ، أو انشاء وحدات رائدة يتطلبها التطور فى أساليب الانتاج .

- متابعة وتقييم برامج التدريب المهنى فى مواقعه ، وكذلك متابعة المتدربين أثناء التدريب وبعده ، واقتراح الاجراءات والوسائل التى تكفل رفع كفاءة فاعلية التدريب .

- وضع واعتماد كافة برامج الاعلام والنشر فى مجالات القوى العاملة والاستخدام والتدريب المهنى .

- دراسة الوسائل المؤدية إلى توفير الاستقرار فى علاقات العمل ، وتحقيق شروطه العادلة وظروفه الملائمة ، بالتعاون مع المنظمات العمالية وجهات الإدارة - بما يساعد على اطراد الزيادة فى الانتاج وتحسين مستويات المعيشة .

- بحث واتخاذ وسائل تنسيق الخدمات العمالية ونشر وسائلها ،

ودعم نشاط المنظمات العمالية فى هذا المجال .

- بحث وسائل تنظيم وتدعيم العلاقات العمالية الدولية ، وتمثيل جمهورية مصر العربية بالهيئات والمؤتمرات الدولية ، واتخاذ إجراءات عقد الاتفاقيات العمالية ، وذلك بعد الرجوع إلى الجهات المختصة .

- إجراء البحوث والدراسات الميدانية لمباشرة المسئوليات الواردة بهذا القرار .

- مباشرة الخدمات العمالية ذات الطابع القومى ، ومتابعة تنفيذ المشروعات والبرامج والأعمال على المستويات المحلية ، طبقا للقرارات والتعليمات التى تصدرها الوزارة ، وذلك دون إخلال بالاختصاصات والصلاحيات المخولة للمجالس المحلية .

وفى اطار هـذا القرار الجمهورى وما تضمنه من أهداف ومسئوليات ، فقد أجريت عدة تعديلات على الهيكل التنظيمى للوزارة بما يتلاءم مـع متطلبات تحقيق أهدافها ، كان آخـرها التعديلات التى ووفق على اعتمادها مـن قبل الجهاز المركـزى للتنظيم والادارة ، فـى فبراير ١٩٩٠ .

وباستعرض أهداف وزارة القوى العاملة والتدريب واختصاصاتها مـــن واقع القرار الجمهـــورى رقم ١٩٥ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ، يتضح مايلى :

١ - أنه بينما ينص القرار الجمهورى المشار اليه فى مادته الأولى على أن الهدف الرئيسى الذى أنشئت من أجله وزارة القوى العاملة والتدريب يتمثل فى تحقيق العمالة الكاملة المنتجة كوسيلة وهدف لمخططات التنمية الاقتصادية - إلا أن الواقع العملى يوضح ان هذا الهدف فيما يتعلق بالفائض المتراكم ، لم يترجم إلى سياسات وبرامج تنفيذية تهدف إلى تحويل هذا الفائض إلى قوى عاملة منتجة ، تساهم فى زيادة معدلات التنمية الاقتصادية والاجتماعية فى الدولة .

٢ - ان القرار المشار اليه قد منح الوزارة اختصاصات رئيسية تستوعب الجانب التنفيذى لتطبيق أسلوب التدريب التحويلى بين خريجى النظام التعليمى ، وفق المفهوم السابق بيانه .

وعلى الرغم من أن الاختصاصات الرئيسية التى أعطيت لوزارة القوى العاملة والتدريب بمقتضى القرار رقم ١٩٥ لسنة ١٩٧٩ المشار اليه كافية بدرجة تتناسب مع الجانب التنفيذى لأسلوب التدريب التحويلى بين خريجى النظام التعليمى ، وفقا للمضمون الذى يعتبر أنه اعادة تأهيل هؤلاء الخريجين بما يضمن التأكيد على عائد إعدادهم الأول ، ومواصلة تنمية معارفهم وقدراتهم بصورة أكثر كفاءة وأعلى فاعلية ، وبما يمكنهم من مزاولة أعمال أو وظائف تعانى الدولة نقصافيها - الا أن هذه الاختصاصات لم يتم ترجمتها الى سياسات وبرامج تنفيذية . وعلى ذلك فإنه يمكن القول بأن تفاقم مشكلة البطالة بين خريجى النظام التعليمى التى تعانى الدولة منها منذ الثمانينات وحتى الآن ، انما ترجع أساسا الى عدم التصدى لمشكلة فائض الخريجين من النظام التعليمى .

وعلى ذلك ، فان الأمر يتطلب أن يقوم كل من المجلس الأعلى لتنمية القوى البشرية والتدريب ، ووزارة القوى العاملة والتدريب ، بمباشرة الاختصاصات والصلاحيات الموكولة اليهما ووضعها موضع التنفيذ ، بما يمكنهما من ممارسة مسئولية التدريب التحويلى بين خريجى النظام التعليمى بشكل فعال ، وبما يحقق الهدف المنشود منه .

الخلاصـــــة :

أسفرت الدراسة عن النتائج التالية :

- يشهد سوق العمل المصرى منذ بداية الثمانينات وحتى الآن تفاقما ملحوظا لمشكلة البطالة بين خريجى النظام التعليمى ، حيث بلغت نسبتها وفقا لتعداد ١٩٨٦ ما يوازى ٨٠٪ من اجمالى حجم البطالة فى مصر ، والذى قدر بنسبة ١٢ ٪ من اجمالى قوة العمل (١٢,٥ مليون فرد) ... على أنه إذا استمر هذا النمط التزايدى فى معدلات البطالة بين المتعلمين ، فانها سوف تصبح عنصرا من عناصر تهديد المجتمع ، سياسيا واقتصاديا واجتماعيا .

- أن مشكلة البطالة التى يشهدها سوق العمل هى مشكلة مركبة من

نتاج كثير من العوامل الاقتصادية والديموجرافية والتعليمية والسياسية والاجتماعية وغيرها ، على أنه يمكن إرجاع البعض منها الى جانب العرض للقوى العاملة ، بينما يمكن إرجاع البعض الآخر إلى جانب الطلب عليها.

- على الرغم من اتباع الدولة لسياسات تنظيم الأسرة والحد من الزيادة السكانية المطردة ، إلا أن البيانات والاحصاءات تشير الى أن معدل نمو السكان قد ارتفع من (٢.٠١ ٪) خلال الفترة من ١٩٦٦ وحتى ١٩٧٦ إلى (٢.٨ ٪) خلال الفترة من ١٩٧٦ وحتى ١٩٨٦ .

- أدى التوسع الكمي في التعليم إلى زيادة كبيرة في أعداد خريجيه ، سواء في المرحلة العالية أو المتوسطة ، عن متطلبات سوق العمل ، ومن ثم فإن مخرجات سياسات التعليم لا تشير الى وجود توازن نسبي بين نوعياته المختلفة ، وبالتالي عدم مواءمة خريجيه كما وكيفا لاحتياجات ومتطلبات سوق العمل .

ولاشك أن ارتفاع معدلات فائض الخريجين من النظام التعليمي يعتبر مشكلة اقتصادية ، تتمثل في إهدار الموارد المالية التي أنفقت على تعليم هؤلاء الخريجين .

كما أنه يمثل مشكلة اجتماعية بالنسبة لقاعدة عريضة من الشباب المتعلم القادر على العطاء والانتاج .

- على الرغم من أن نمط توزيع الاستثمار القومي على مختلف القطاعات الاقتصادية للدولة يلعب دورا كبيرا في التأثير على معدلات نمو هذه القطاعات ، وبالتالي على قدرتها على استيعاب عمالة جديدة - فإن البيانات والاحصاءات تشير الى زيادة نسبة الاستثمار القومي في عمليات الاحلال والتجديد ومشروعات البنية الأساسية ، حيث بلغت ٨٧.٥ ٪ من حجم الاستثمار في الخطة الخمسية الماضية ، وأن هذه العمليات - رغم أهميتها - لاتولد فرصا للعمل بالقدر الكافي .

- نتيجة للاجراءات التقييدية في السياسات المالية والنقدية التي انتهجتها الدولة خلال الفترة من ٨١/٨٢ - ٨٦ / ٨٧ - والتي كانت تستهدف الحد من التوسع النقدي وتقييد الائتمان المحلي بغرض كبح جماح الطلب الكلي والتأثير على التضخم المحلي والعجز الخارجي - فقد انخفض معدل النمو الاقتصادي من (٩.٦ ٪) سنويا في الفترة من ٧٣ - ٨٠ / ١٩٨١ الى (٦.٨٪) سنويا في الفترة من ٨١ / ٨٢ - ٨٦ / ٨٧ ، بينما انخفض معدل نمو العمالة الموظفة من (٣.٥ ٪) الى (٢.٧ ٪) سنويا في الفترة ذاتها .

- أن وجود طاقات عاطلة يعتبر أحد الأسباب المسئولة عن تفاقم مشكلة البطالة في مصر، وفي هذا الصدد توضح احدى الدراسات أن النسبة المئوية للطاقة العاملة الى الطاقة المتاحة في القطاع العام الصناعي قد بلغت ١٥.٢ ٪ كمتوسط للفترة الممتدة من ١٩٧٤ حتى ١٩٧٧ .

- أن الحاجة أصبحت ماسة الى أن تأخذ الدولة بأسلوب جديد لتحويل هذه القوى العاملة الزائدة عن حاجة سوق العمل الى عمالة منتجة ، من خلال التأكيد على عائد إعدادهم الأول ، وتزويدهم بمهارات ومعارف جديدة لم تكن في عداد معلوماتهم ومعارفهم النظرية التي سبق أن تعلموها ، وبحيث يرتقون بمستواهم فيها من الناحيتين النظرية والتطبيقية لممارسة أعمال ووظائف تعاني الدولة نقصا فيها .

- تقع مسئولية توجيه استخدام الخريجين من النظام التعليمي الاستخدام الأمثل في مصر - في المقام الأول - على كل من المجلس الأعلى لتنمية القوى البشرية والتدريب ووزارة القوى العاملة والتدريب ، ويرجى أن يهتما بأسلوب التدريب التحويلي بين هؤلاء الخريجين لاعادة تأهيلهم وإعدادهم .

- أن أسلوب التدريب التحويلي بين خريجي النظام التعليمي ، يجب أن يرتكز على مفاهيم واضحة ومحددة ، وأن يتجه الى تحقيق أهداف معينة وفقا لاستراتيجية مرسومة بدقة ، ومستندة الى مبادىء ومرتكزات

أساسية ترشد اتجاهها ، وتتخذ معايير لتقييم مفاهيمها ، كما أن الوسائل اللازمة لتحقيق هذه الاستراتيجية يجب أن تتفاعل فيما بينها من أجل تحقيق أهدافها .

التوصيات

وعلى ضـــوء ماسبق ، وتأكيدا علـى ما أوصـــت به المجالـــس القوميـــة فـى تقاريرها السابقة - يوصى بما يلى :

* معالجة مشكلة البطالة بين خريجى النظام التعليمى مبكرا وليس بعد التخرج ، وذلك بالأخـذ بنظام التدريب التحويلى مع بدايـة المرحلة الثانية من التعليم الاساسـى ، للحد - من المنبع - من أعداد الخريجين المتعطلين .

* ضـــرورة الاهتــمام بأساليب أخـرى لمواجهة مشكلة البطالة الـى جـــانب التدريب التحويلـــى ، باعتبار انـه لايمثل المدخـل الوحيــد لعلاج المشكلة المتشعبة والمتعددة الاسباب . وأبرز هذه الوسائل هو :

- التركيز على التعليم الفنى ، وإنشاء مراكز جديدة للتدريب المهنى مزودة بالكوادر الفنية المدربة والمعدات والاجهزة الحديثة .

* ان تحويل مفهوم التدريب التحويلى إلى برامج عملية يتطلب عملاً فى ميادين متعددة منها :

- ان تقوم القوات المسلحة بتدريب المجندين غير المؤهلين ، على مهن يستفيد منها المجند بعد انتهاء تجنيده . مع المساهمة فى تدريب المجندين المؤهلين تدريبا تحويليا على بعض التخصصات المطلوبة فى سوق العمل .

- ان تسهم وحدات الادارة المحلية فى عمليات التدريب التحويلى داخل المحافظات ، عن طريق إنشاء مراكز للتدريب على المهن الزراعية المتعلقة بالتصنيع الزراعى .

- إلحاق بعض فائض الخريجين من النظام التعليمى بالشركات المختلفة ، ليعملوا بها كمتطوعين ، وذلك بعد تدريبهم على المهن التى تحتاجها هذه الشركات ، وتعيين من تثبت كفاءته بها .

- الحد من البطالة العالية بين خريجى كليات الزراعة والمدارس الزراعية ، بتحويلهم إلى مهن أخرى فى حقل الزراعة ذاته ، بتدريبهم على استخدام الآلات الحديثة وتطعيم الشتلات وغير ذلك .

* تعديل سياسات القبول فى التعليم الجامعى وفى المعاهد والمدارس الفنية على اختلاف أنواعـها ، بحـيث تكون هناك مـواءمة بين الخريجـين وسوق العمل من حيث الكم والنوع .

* ضـرورة التنسـيق بين أجهزة وضـع البرامـج التدريبية والأجهـزة المسئـولة عـن التصنيـف ، عنـد وضـع البرامـج التدريبيـة .

* العمل على توفير كافة المعلومات عن عائلات المهن المتقاربة ، حتى يسهل إجراء التدريب التحويلى فى حالة وجـود فائض فى بعضها وعجز فى البعض الآخر . مع إعادة النظر فى أوضاع الأجهزة المعاونة وأجهزة الخدمات ، بما يكفل التوازن بينها وبين حجم الأجهزة الفنيـة والإنتاجية ، وبالتالى ترشيد سياسة تعيين الخريجين تدريجيا ، توصـلا إلى إنهاء التزام الدولة بعد فترة زمنيـة مناسبـة تواكب تطوير التعليم والتدريب .

* بناء نظام معلومات متكامل ، يقوم بتوفير كافة البيانـات عن الاحتياجـات الحاليـة أو المستقبلية من العمالـة والكوادر الفنية المطلوبـة بمستوياتها وتخصصاتها المختلفة ، على أن يتم ربطها بأجهزة التـدريب التحـويلى المعنية ، بما يؤدى إلى تقدير الاحتياجـات والعمل على تلبيتها .

* قيام جهات الإنتاج بالدور الأساسى فى تمويل التعليم الفنى والتدريب كجزء من تكاليف الإنتاج ، الأمر الذى يؤدى إلى زيادة الإنتاج وتحسين نوعيته .

* أن يعنى كل من المجلس الأعلى لتنمية القوى البشرية والتدريب ، ووزارة القوى العاملة والتدريب ، بمباشرة الاختصاصـات

والصلاحيات الموكولة إليهما ، ووضعها موضع التنفيذ وتطويرها ، مع العمل إزالة الازدواج فى الاختصاص بين الجهازين .

* تمكين خريجى النظام التعليمى ، بعد تدريبهم على خبراتهم الجديدة ، من الالتحاق بسوق العمل حتى يؤتى هذا التدريب ثمرته المنشودة ، وذلك من خلال بيانات توضح حاجة السوق الفعلية والخبرات التى يحتاجها .

* أن يتم منح الخريج مكافأة أثناء فترة التدريب ، على أن تحتسب هذه الفترة مدة خبرة تحسب له عند التعيين ، وأن يمنح فى نهاية فترة التدريب شهادة معترفا بها ، موضحا بها عناصر التدريب ودرجة الكفاءة .

* العمل على تدعيم أجهزة التدريب القائمة ، مع إنشاء مراكز تدريب تحويلى بين خريجى النظام التعليمى بهدف الربط بين برامج التدريب العملية والدراسات النظرية التى حصل عليها الخريج فى مرحلة التعليم .

* توفير السيولة النقدية الكفيلة بتطوير وتنمية أسلوب التدريب التحويلى بين خريجى النظام التعليمى . مع نشر الوعى بأهمية الالتحاق بهذا التدريب ، ودراسة التخصصات التى تتطلبها عمليات التنمية القومية ، وتتفق فى الوقت ذاته مع قدراتهم وإمكاناتهم الفردية .

* ان يقوم الصندوق الاجتماعى بتمويل مشروعات اقتصادية صغيرة ، خاصة فى المجال الزراعى ، لاستيعاب بعض فائض الخريجين .

الادارة المحلية والتنمية الاقليمية

تطوير نظام الادارة المحليـــــة

نظام الادارة المحلية قديم فى مصر ، بل إنه سبق قيام النظام النيابى الذى أرسى أسسه دستور ١٩٢٣ ، فقد أنشئ فى اعقاب الاحتلال البريطانى ليكون بديلا عن النظام النيابى الذى حاولت إقامته الثورة العرابية ، وكان طبيعيا وقتذاك أن يقوم نظام الادارة المحلية فى عهد الاحتلال على أساس النمط البريطانى وأهم ملامحه التعدد ، فلما استقلت مصر وصدر دستور ١٩٢٣ ، رؤى العودة مرة أخرى إلى النظام الفرنسى القائم على وحدة النمط .

ولقد كان من أبرز القوانين فى مجال الادارة المحلية ، القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٠ (المعدل بالقانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٧١) .

ولما صدر دستور ١٩٧١ تضمن الأسس التى يقوم عليها نظام الادارة المحلية فى ثلاث مواد هى :

المادة ١٦١ : تقسم جمهورية مصر العربية إلى وحدات ادارية تتمتع بالشخصية الاعتبارية منها المحافظات والمدن والقرى ، ويجوز إنشاء وحدات إدارية أخرى تكون لها الشخصية الاعتبارية اذا اقتضت المصلحة ذلك .

المادة ١٦٢ : تشكل المجالس الشعبية المحلية تدريجيا على مستوى الوحدات الادارية عن طريق الانتخاب المباشر ، على أن يكون نصف أعضاء المجلس الشعبى على الأقل من العمال والفلاحين ، ويكفل القانون نقل السلطة إليها تدريجيا .

المادة ١٦٣ : يبين القانون طريقة تشكيل المجالس الشعبية واختصاصاتها ومواردها المالية وضمانات أعضائها وعلاقاتها بمجلس الشعب والحكومة ، ودورها فى اعداد خطة التنمية وفى الرقابة على أوجه النشاط المختلفة .

وتبعا لذلك صدر القانون ٥٢ لسنة ١٩٧٥ بنظام الادارة المحلية ، والذى حل محله القانون الحالى رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ المعدل .

وتتمثل أهم مقومات نظام الإدارة المحلية فيما يلى :

- أن يكون النظام تابعا من المجتمع وظروفه .
- أن يقوم على تقسيم إدارى يحقق لوحداته التكامل الاقتصادى والاجتماعى ، مع تقليل عدد مستوياته بقدر الامكان .
- أن تكون اختصاصات الوحدات المحلية واضحة ومحددة فى القوانين التى تحكم هذا النظام .
- أن يكفل النظام التمويل الكافى والمناسب لوحداته .
- أن تحدد مهمة الوصاية الادارية على التصرفات المحلية .

وقد حان الوقت لتطوير نظام الادارة المحلية على ضوء التطورات التى يشهدها مجتمعنا وفيما يلى الجوانب التى تدعو الضرورة الى تطويرها :

أولا : تشكيل المجالس الشعبية المحلية :

اتبعت مصر على فترات نظامى الانتخاب الفردى والانتخاب بالقائمة . وانتهى الأمر فى خصوص تشكيل المجالس الشعبية المحلية الى الأخذ بنظام القائمة الحزبية المصحوبة بمقعد فردى واحد . وهو النظام الذى كان مقررا بالنسبة لانتخابات مجلس الشعب . وقد طعن بعدم دستورية هذا النظام الانتخابى بالنسبة الى انتخابات مجلس الشعب ، وقضت المحكمة الدستورية العليا فى حكمها الصادر فى ١٩ مايو سنة ١٩٩٠ ، بعدم دستورية النص الذى يفرد لغير المنتمين الى الأحزاب مقعدا واحدا ، لأن هذه المادة قد تضمنت فى صريح نصها إخلالا بحق المواطنين غير المنتمين الى أحزاب سياسية فى الترشيح على قدم المساواة ، وعلى أساس من التكافؤ مع باقى المرشحين من أعضاء الأحزاب السياسية ، مما أدى الى التمييز بين الفئتين من المرشحين فى المعاملة القانونية ، وفى الفرص المتاحة للفوز بالعضوية تمييزا قائما على أساس اختلاف الآراء السياسية ، الأمر الذى يشكل مخالفة للمواد ٨ و ٤٠ و ٦٢ من الدستور ، ويستوجب القضاء بعدم دستوريتها .

وإذا كان هذا النص قد صدر فى خصوص انتخابات مجلس الشعب ، فانه يتضمن حكما عينيا ، يطبق فى كل حالة مشابهة . وهو أظهر فى حالة انتخابات المجالس الشعبية المحلية ، لأن القائمة التى حكم بعدم دستوريتها بالنسبة الى انتخابات مجلس الشعب ، كانت مصحوبة بالتمثيل النسبى . أما القائمة فى خصوص انتخابات المجالس الشعبية المحلية ، فانها تقوم على نظام الأغلبية ، بمعنى أن القائمة التى تحصل على أكثر الأصوات تفوز بجميع المقاعد .

وخطورة هذا الوضع تتمثل فى عدم دستورية القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ، وفى احتمال إبطال جميع القرارات الصادرة من المجالس الشعبية المحلية .

وبجانب هذا الحكم القانونى فإن الملاءمة التشريعية تقضى بضرورة العدول عن نظام القائمة ، لأن المشرع عدل عنها بالنسبة الى انتخابات مجلس الشورى ، ومجلس الشعب ، فلا محل لبقائها بالنسبة الى المجالس الشعبية المحلية .

ثانيا : وحدات الادارة المحلية :

كان القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ ، يقوم على ثلاث وحدات هى : المحافظة ، والمدينة ، والقرية . فاضاف اليها المشرع فى القانونين التاليين وحدتين جديدتين هما : المركز والحى ، فاصبح لدينا خمس وحدات . هذا غير الأقاليم الاقتصادية السبعة ، وإن كانت لاتعتبر وحدات إدارية بالمعنى القانونى لأنها لاتتمتع بالشخصية الاعتبارية .

وهذا التعدد فى المستويات الادارية قد يعوق العمل . وقد يخفف من

هذا الاحتمال انتماء جميع المجالس بمختلف مستوياتها الى حزب واحد تنتمى اليه أيضا القيادات المحلية . ولكـن هذا الاحتمال غير دائم ، لاسيما إذا تقرر الأخذ بنظام الانتخـاب الفردى . ولهذا يمكن التقدم بالمقترحات التالية – مـع التسليـم بأن تنفيذ بعـض هـذه المقترحات مرهون باتجاه الدولة نحو تعديل الدستور فى الوقت المناسب :

أ – يجب إفراد العاصمة بقانون خاص ، يراعى كافة الظروف المحيطة بها ، وهذا اتجاه عالمى . وتنظيم العاصمة بقانون خاص ، من شأنه أن ييسر العمل الادارى نظرا لاحتواء العاصمة على كثير من المرافق ذات الطابع القومى . ولقد أقر المشرع المصرى هذا الاتجاه ، حين أفرد لمدينة الاقصر – باعتبارها عاصمة السياحة فى مصر – نظاما خاصا بها .

ب – يجب اختصار الوحدات الادارية إلى ثلاثة مستويات :

– مستوى المحافظة : بوضعها الحالى ، مع تحديد المرافق التى تلحق بها .

– مستوى المدينة : بوضعها الحالى ، مع تحديد المرافق التى تلحق بها .

– مستوى القرية : بوضعها الحالى ، مع تحديد المرافق التى تلحق بها .

جـ – أن تغطى حدود المحافظات جميع رقعة الدولة .

ثالثا : الاستقلال المحلى :

ان استقلال الوحدات المحلية ، هو ركن من أركان نظام اللامركزية الاقليمية . وكلما كان النظام راسخا فى دولة من الدول ، كان مجال استقلال الوحدات المحلية كبيرا ، كما هو مشاهد فى المملكة المتحدة التى تعتـبر من أقدم وأعرق الدول المعاصرة تطبيقا لنظام الادارة المحلية . أما فى مصر فالمشاهد أن الحكومة المركزية لها سلطات تكاد تكون تامة على الوحدات المحلية ، بحيث لانكاد نجد اختصاصا تستقل هذه الوحدات بممارسته دون رقابة مركزية أو لا مركـزية . فجميع وزارات الخدمات لها سلطات شبه تامة على الوحدات المحلية . والوحدات المحلية من داخلها لها رقابة بعضها على بعض : فالمحافظة تراقب الوحـدات « المراكـز والمدن والقـرى » فـى نطاقها ، والمركـز يراقـب « المدن والقرى » فى نطاقه ، والمدينة تراقب الأحياء فى نطاقها . ثم يأتى المحافظ فوق الجميع وله سلطات بالغة الاتساع على الوحدات المحلية التى تتبعه . ولاشك أن كل هذا من شأنه أن يعوق العمل .

وإزاء هذه السلطات أنكر بعض الفقهاء وجود نظام للادارة المحلية فى مصر ، واعتبره نوعا من عدم التركيز الادارى . وإذا كان هذا الرأى قد بالغ بعض الشىء ، إلا أنه يجسد المعنى الحقيقى الذى أشرنا اليه . ولذلك يقترح :

أ – تحديد مجال معقول لوحدات الادارة المحلية تتصرف فيه بحرية ، بحيث لايحد من حريتها فى التصرف إلا رقابة القضاء .

ب – حصر جهات الادارة المركزية التى لها حق مراقبة الوحدات المحلية ، ودمجها فى مستوى واحد . ويتحقق هذا الأمر على نحو أمثل لو حصرت وحـدات الادارة المحليـة فى ثلاثة مستويات على النحو السابق توضيحه .

جـ – توسيع مجال إشراف المجالس الشعبية على نشاط الوحـدات التنفيذية المحليـة ، وتهيئة الظروف التى تسمح للمواطنين بحضور جلسات المجالس المحلية ، وهو الحق المقرر نظريا وغير المطبق عمليا . ومن الأمور التى تساعد على تحقيق . هذا الفرض – نشـر محاضر جلسـات المجالس المحلية وجداول أعمالها على المواطنين المحليين بانتظام .

رابعا : التمويل المحلى :

ان أبرز نقاط الضعف فى نظام الادارة المحلية فى مصر ، هو الموارد المالية لوحدات الادارة المحلية . فالمعروف فى الدول المتقدمة ، أن وحدات الادارة المحلية تعتمد فى الجانب الأكبر من نفقاتها على مواردها المحلية ، مما يكفل لها قدرا كبيرا من حرية الحركة والاستقلال . أما فى

مصر فان الجانب الاكبر من الوحدات المحلية تعتمد على إعانة الحكومة . ذلك أن قوانين الادارة المحلية - منذ القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ - كانت تتضمن بندا للموارد المشتركة للمحافظات ، والتى تتمثل فى نصيب المحافظة فى الضريبة الاضافية على « الصادرات والواردات ، وضريبة القيم المنقولة ، وضريبة الأرباح التجارية والصناعية » التى تقع فى دائرتها والتى يحددها القانون .

وجرى المشرع على أن تختص المحافظة التى تجبى فى نطاقها هذه الضريبة الاضافية بنصف الحصيلة ، على أن يودع النصف الآخر فى رصيد الموارد المشتركة لكافة المحافظات ليوزع بينها بمعرفة الوزير المختص بالادارة المحلية .

وبرغم العجز الشديد فى موارد المحليات بكافة مستوياتها ، فان المشرع قد ألغى هذا المورد بشطريه ، حيث نص قانون الضرائب على الدخل ، الصادر بالقانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٨١ فى المادة الثالثة من قانون الإصدار على إلغاء « الضريبة الاضافية بدائرة المحافظة ، المفروضة كنسبة من الضريبة الأصلية المقررة على إيرادات رؤوس الأموال المنقولة ، وعلى الأرباح التجارية والصناعية » . ثم جاء قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٦ ، ليلغى « الضريبة الاضافية على الصادر والوارد المفروضة بموجب قانون نظام الادارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ » .

وإلغاء هذا المورد بشطريه ، سوف يلقى بالعجز فى موارد المحليات على عاتق الحكومة المركزية ، وهو اتجاه يسير فى عكس ماينادى به خبراء الإدارة المحلية من العمل على تدعيم موارد المحليات .

خامسا : الموظفون المحليون :

من المسلمات فى جميع نظم الادارة المحلية فى العالم ، أن الوحدة المحلية تستقل بموظفيها . ونظرا للطابع المركزى الغالب على الادارة فى مصر ، فلم يكن من الممكن تطبيق هذا المبدأ فورا ، ولذا نصت المادة (٤) من قانون الادارة المحلية رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ على أن « يلحق موظفو فروع الوزارات التى تنقل اختصاصاتها الى السلطات المحلية بالمجلس على سبيل الاعارة ، كما يحتفظ موظفو مجالس المديريات والمجالس البلدية الحاليون بوضعهم القائم فيما يتعلق بترقياتهم ونقلهم ، وذلك الى أن يتم نقلهم جميعا الى السلطات المحلية بصفة نهائية » . ولكن الطابع المركزى الغالب للادارة المصرية حال دون تحقيق هذه الغاية فى ظل قوانين الادارة المحلية ، مما اضطر المشرع الى اتخاذ خطوة حاسمة فى المادة ١٤٢ من القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ، إذ نص على أن « تنقل بقوة القانون الاعتمادات المالية الخاصة بالعاملين فى الجهات التى نقلت اختصاصاتها بمقتضى هذا القانون الى وحدات الادارة المحلية الى الموازنات الخاصة بهذه الوحدات » .

ولكن بالرغم من صراحة النصوص ، فمازال العاملون مكدسين فى الوزارات وفى المصالح القائمة فى العواصم ، بينما الوحدات المحلية فى الأقاليم تشكو عجزا فى النوعيات المتخصصة من العاملين ، ويرجع ذلك فى المقام الأول الى أسباب عملية ، وظروف اجتماعية متوارثة من الماضى . والحاجة ماسة الى العمل الدائب المستمر لخلق فكرة الموظف المحلى ، المرتبط باقليمه والذى هو الأساس فى نجاح نظام الادارة المحلية من الناحية العملية .

والعاملون فى المحافظات فئات متعددة : فمنهم التابعون للبرلمان « مجلسى الشعب والشورى » ، والتابعون للسلطة القضائية ، ولا سلطان للمحافظ عليهم ، ومنهم التابعون للسلطة التنفيذية ، وهم فئتان : فئة تتبع الادارة المحلية ، وهؤلاء يرأسهم المحافظ ، وله عليهم سلطة الوزير ، وفئة تتبع الوزارات فى العاصمة ، وان كانوا يعملون مكانيا فى نطاق المحافظات ، وهؤلاء خول المشرع للمحافظين سلطات محددة بالنسبة اليهم .

والأصل أن تستقل الوحدات الادارية بموظفيها . وقد حاول المشرع المصرى إعمال هذا الأصل عبر قوانين الادارة المحلية المتعاقبة ، حيث :

- جعل العاملين فى نطاق المحافظة الواحدة ، وحدة متكاملة من

حيث الترقيات والنقل . بل انه فى وقت ما قد سمح بإدماج العاملين فى أكثر من محافظة متجاورة فى وحدة واحدة من حيث الترقيات ، لمواجهة التفاوت بين المحافظات ، ولكنه عدل بعد ذلك عن هذه التجربة . ولاشك أن الأخذ بنظام الأقاليم المقترح ، سوف يحسم هذه المشكلة بصورة جذرية ، لأن كل إقليم سيحقق الفرص المتكافئة للعاملين فى نطاقه ، من حيث فرص الترقية ومستوى الحياة الاجتماعية

- حاول المشرع أن يضفى بعض المرونة على الأوضاع الوظيفية للعاملين فى المحافظات ، وأن يمنح المحافظين بعض السلطات عليهم لتحقيق فكرة الموظف المحلى . ومن ذلك ماورد بشأن الباقين بالمحافظات فى قانون الادارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ، كما يتضح من النصوص الآتية :

• يجوز بقرار من المحافظ أن تقصر المسابقات الخاصة بشغل الوظائف المحلية على أبناء المحافظة . ويعتبر من أبناء المحافظة من يقيم بدائرتها إقامة عادية (الفقرة الأخيرة من المادة ١٤٠) .

• يحدد المحافظ بقرار منه الوظائف التى يكون شغلها بامتحان ، وتلك التى تشغل بدون امتحان . ويكون التعيين فى الوظائف التى تشغل بامتحان بحسب الأسبقية الواردة بالترتيب النهائى لنتائج الامتحان . وعند التساوى فى الترتيب تكون الأولوية فى التعيين لأبناء المحافظة (الفقرة الثانية من المادة ١٤٠) .

• يجوز للمحافظ - فى حدود الموازنة المعتمدة - أن يشغل بعض الوظائف التى تقتضى تفرغ شاغليها بطريق التعاقد مقابل مكافأة شاملة يحددها العقد ، وذلك وفقا للقواعد العامة الصادرة فى هذا الشأن (مادة ١٤١ فقرة أولى من القانون) . وهذا النص يمكن المحافظ من أن يضع فى اعتباره عند التعيين جميع الظروف المحيطة بطالب الوظيفة ، وعلى رأسها صلة الموظف بالاقليم وإحاطته بشئونه ، ولهذا فان أسلوب التعاقد هو الأسلوب الشائع فى شغل الوظائف المحلية ، فى معظم دول العالم فى الخارج .

سادسا : نظام المجلس الواحد ونظام المجلسين :

منذ عرفت مصر نظام الإدارة المحلية - سواء قبل الاستقلال أو بعده - وهى تأخذ بنظام المجلس الواحد ، على مستوى الوحدة المحلية .

ولقد أخذ المشرع بقاعدة تطعيم العناصر المنتخبة - التى تمثل أغلبية الأعضاء - ببعض العناصر المعينة لزيادة كفاءة المجالس . وسار قانون الادارة المحلية رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ على هذا النمط ، وان كان قد استحدث تقليداً جديداً ، لم تتضمنه النظم السابقة ، إذ جعل تشكيل المجالس من ثلاث فئات ، بدلا من فئتين ، وهم :

- الأعضاء المنتخبون الذين يجيئون عن طريق الانتخاب ولهم الأغلبية .

- الاعضاء المعينون بحكم مناصبهم ممن لهم صلة مباشرة بإدارة المرافق المحلية .

- الاعضاء المختارون من بين المواطنين الذين تتوافر فيهم شروط العضوية ، وهم أعضاء محدودو العدد ، يتمتعون بكفايات علمية أو تخصصية تفيد المجالس المحلية ، أو تسد ما بها من نقص فى التخصصات أو الكفايات .

ولما جاء دستور سنة ١٩٧١ ، استحدث نصا يقضى بأن تشكل المجالس الشعبية المحلية عن طريق الانتخاب ، وأن يختار رؤساؤها من بين أعضائها ، وبذلك خرج القادة الاداريون من عضوية المجلس ، وشكل المشرع لهم مجلسا آخر هو المجلس التنفيذى . الأمر الذى أدى الى تداخل الاختصاصات بين المجلسين .

ولاشك أن نظام المجلس الواحد هو النظام الطبيعى ، وأن الجمع بين العناصر المعينة والعناصر المنتخبة ، هو أصلح النظم لمصر ، بغض النظر عن الاعتبارات القانونية المجردة .

التوصيات

وعلى ضوء ماسبق ، ومادار فى اجتماع المجلس من مناقشات - يوصى بما يأتى :

* العودة الى نظام الانتخاب الفردى فى انتخابات المجالس المحلية الشعبية ، استجابة لما قضت به المحكمة الدستورية العليا من عدم دستورية الانتخاب بنظام القائمة الحزبية المصحوبة بمقعد فردى واحد .
* إفراد العاصمة بقانون خاص يراعى كل الظروف المحيطة بها .
* العودة إلى التقسيم الادارى الذى نص عليه الدستور وهو « المحافظة ، المدينة ، القرية » ، وإلغاء ماعدا ذلك من تقسيمات .
* دعم نظام الأقاليم المطبق حاليا ، على أن تغطى حدود المحافظات جميع رقعة الدولة .
* دعم الاستقلال المحلى ، مع الحد من الوصاية الادارية للأجهزة المركزية على التصرفات المحلية .
* توسيع مجال إشراف المجالس الشعبية على نشاط الأجهزة التنفيذية للوحدات المحلية .
* إعادة تنظيم الوزارات فى ضوء الاختصاصات التى نقلت إلى الوحدات المحلية - وما ترتب على ذلك من نقل موظفيها الى المحليات نقلا نهائيا ، تطبيقا للقانون .
* الأخذ بنظام المجلس المحلى الواحد الذى يضم تشكيله أعضاء منتخبين لهم الأغلبية ، وأعضاء معينين بحكم وظائفهم .

الادارة المحلية وتنمية المجتمع

تقوم الادارة المحلية على أساس كفالة حرية الجماعات ، وتفجير طاقات أفرادها ، وتوثيق تعاون الجهود الشعبية مع الجهود الحكومية ، لتنمية المجتمعات المحلية تنمية متوازنة متكافئة فى كافة المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعمرانية ، وهى الأسس ذاتها التى تقوم عليها تنمية المجتمع ، باعتبارها المعايير التى يمكن بواسطتها تحقيق تعاون الجهود الشعبية مع الجهود الحكومية فى النهوض بمستويات المجتمعات المحلية . وبذلك تتشابه الإدارة المحلية وتنمية المجتمع فى طبيعة وأسلوب إدارة الأنشطة التى يضطلع بها كل منهما عن طريق العمل الجماعى .

وتنمية المجتمع لابد أن تمهد الطريق لقيام نظام الادارة المحلية اذا سبقت وجوده ، وتدعمه إذا لازمته ، لتصبح تنمية المجتمع من أهم مسئوليات وأنشطة الادارة المحلية .

والعلاقة بين الادارة المحلية وتنمية المجتمع علاقة تبادلية ، فالادارة المحلية تسهم فى الاسراع بعمليات التنمية ، والتنمية تسهم فى دعم نظام الادارة المحلية ، ليس فقط عن طريق زيادة الموارد المالية ، ولكن بإحداث تغيير فى البناء الاجتماعى ، وزيادة قدرة المشاركة الشعبية فى الشئون المحلية ، ورفع كفاءة القائمين بالعمل المحلى .

أولا : المشاركة الشعبية كركيزة أساسية للادارة المحلية وتنمية المجتمع :

إن المشاركة الشعبية فى التخطيط والتنفيذ والتمويل والرقابة والمتابعة تعتبر ضرورية لتنمية المجتمع ، والادارة المحلية تقوم بهذا الدور لإحداث التنمية وإنجاحها باعتبارها نابعة من الأهالى ، أفرادا وجماعات ، وقيادات ، فهى تعمل بإرادتهم على أساس من الشعور بالمسئولية ، حيث يسهم كل مواطن بدافع من رغبة حقيقية فى ممارسة العمل من أجل التنمية ، ليصبح معبرا بحق عن احتياجات المجتمع ، وليكون أقوى تأثيرا فى تحقيق أهدافه . فبالادارة المحلية الفعالة يمكن تعبئة قوى الجماهير لمواجهة المشاكل والمعوقات ، على أساس من التخطيط السليم لتصبح المشاركة الجماهيرية عادة وسلوكا اجتماعيا ، ومهارة ذاتية يعتز بها المواطن ، ويشارك فى المجال الذى يتفق وميوله وقدراته ، وكذلك تقوم التنظيمات السياسية والاقتصادية والاجتماعية

« التعليم والعمل » ، وسيؤدى كذلك إلى رفع « القيمة المضافة » للعمل الفنى التعليمى ، وهو ما نحتاج اليه أقصى الحاجة . فضلا عن أن هذا الربط سيعد خريجى المرحلة الحرفية من التعليم الفنى لاقتحام سوق العمل العام والخاص على سواء .

٢٠ - ولكن هذا التحول المنشود لن يكون عملية سهلة ، وسيقتضى تعديل بعض نظمنا فى مسئولية التوجيه والاشراف على التعليم الفنى فى صورته الجديدة والمقترحة ، خصوصا وأن لدينا فى الوقت الحاضر عددا كبيرا من جهات المسئولية والاشراف ، فهناك وزارة التعليم ، وزارات أخرى وهيئات عامة أو محلية ، وهناك المصانع وشركات الزراعة والاستزراع ، رجال الأعمال وتنظيماتهم . وهذا يستوجب التنسيق بين كل هذه الجهات ، مع الاحتفاظ دائما بالمسئولية الأساسية فى وزارة التعليم ، لأننا لانريد أن يخرج التعليم الفنى عن المسار العام للعملية التربوية التى تعد الشباب لحياة المستقبل المستنير ، فضلا عن أننا نريد صيغة جديدة لربط المتعلمين الفنيين بسوق العمل . ولقد سرنا حتى الآن على الوقوف عند حد يربط « الشهادة » « بالمرتب » ولكننا نريد الآن ربط « التعليم والتدريب » بالعمل والانتاج ، ولن تكفينا فى ذلك « الشهادة » وحدها ، وإنما يجب ان ننتقل الى مرحلة « الترخيص بالعمل » فلا تكون الشهادة المدرسية وحدهـا مدخلا الى سوق العمل بغير ضوابط . ولابد لنا أن نتصور أن « الحرف » سينتهى الأمر بهـا إن عاجلا أو آجـلا ، إلى أن تلحق « بالمهن » التى يحتاج دخول سوق العمل فيها إلى « ترخيص » . وقد كانت « الحرف » فى مرحلة متقدمة من تاريخنا الحديث منظمة فى « نقابات » أو « شياخات » ، كما أن مهننا العالية قد اندرجت تباعا وخلال عشرات السنوات الأخيرة ضمن « نقابات مهنية » معروفة : للمعلمين والأطباء والمهندسين والتجاريين وغيرهم ، وأن الأوان لأن ننتقل « بالحرفيين » الـى مـرحلة « النقابات » أو ما يوازيها ، وسننتقل الى هـذه المرحلـة انتقالا تدريجيا عـلى الاقل ، فتضـع الـدولة نظاما يمنـح « رخصة العمل » للفنيين .

وعلى كل حال ؛ فإن اعتبار عمل خريج التعليم الفنى ، فى صورته المقترحة ، عملا يحتاج الى « ترخيص حرفى » أو « مهنى » — موضوع يستحق البحث المستفيض ، بعد أن يكون هـذا التعليم قد طور على صورة بعيـدة المـدى ، وعلى النحو المقترح .

٢١ - وغنى عن البيان أن الموقف الجديد سيضطرنا إلى أن نعيد النظر جديا فى موضوع تسعير الشهادات الفنية ، فنكون واثقين من أن سـوق العـمل هو الذى يحـدد الأجـر أو المرتب ، وهذا فى حـد ذاته سيشجع الاقبال على هذا التعليم والتدريب الفنى ، وعلى الحصول على الترخيص بالحرفة أو المهنة المنضبطة الاداء ، والتى يكون الأجر عليها هو على قدر الانتاج ، حتى وإن اقتضى الأمر أن تكون بعض الحرف أكثر عائدا على صاحبها من بعضها الآخر ، كما هى الحال الآن فى سوق العمل وفى كل بلاد العالم . أما نظام الأجر والمرتب المصطنع لاسباب سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية ذات مذهب معين ، فقد انقضى زمانـه ، لاسيما مـع المتغيرات التى استجدت مؤخراً على عالمنا المعاصر .

٢٢ - وقبل أن نترك التعليم الفنى ، علينا أن نعود إلى التعليم الأزهرى الذى جرى التقليد على أن نجعله تعليما نظريا دينيا خالصا . فلم يدخل « التعليم الفنى » وتدريـب « اليد » العاملة إلى المعاهد الأزهرية . وترتب على ذلك أن تعليم هذه المعاهد يختلف عن التعليم الأساسى والعام فى مدارسنا الحديثة (التى اتجهت بالتدريج الى أن تنخرط غالبية تلاميذها فى سلك التعليم الفنى ، وينخرط نحو ثلثهم فقط فى المدارس الثانوية العامة التى تؤهل للجامعة) وبعبارة اخرى فقد أصبحت سبل التعليم فى معاهد الأزهر تنتهى الى « الجامعة » دون غيرها . وفى هذا خطورة على جامعة الأزهر ذاتها فى المستقبل ، حين يزيد عدد خريجى المعاهد على طاقة الجامعة ، وتضيق سوق العمل عن استيعابهم وعن استيعاب خريجى الجامعات الاخرى .

ولعل أحد مخارجنا من هذه « الحالة » هو أن ندخل التعليم الفنى والعملى الى برامج المعاهد الأزهرية ، فنؤهل بعض التلاميذ للعمل فى مجال « المعاملات » (الاسلامية) والتجارة والأعمال الكتابية ، أو نؤهل فريقا منهم للعمل فى مجال الصناعات اليدوية التى تجنبهم البطالة ، اذا لم تؤهلهم قدراتهم لسلوك طريق الجامعة . وهذه فرصة جديرة بالاهتمام ، إذا أردنا أن نتجنب مزالق المستقبل بالنسبة للتعليم الأزهرى ، ولجامعة الأزهر ، ومكانتها بين الجامعات .

ومن ثم نوصى بإدخال نظام « التعليم الفنى » الى منظومة التعليم الأزهرى العام ، وذلك فى سنوات الثانوى من التعليم الأزهرى ، على نحو مايجرى الآن بالنسبة لسنوات التعليم الفنى الخمس . ويتم هذا بترتيب وتعاون كامل بين الأزهر ووزارة التربية والتعليم ، كما يكون تنفيذ هذا التحويل تدريجيا وعلى مراحل مدروسة ، فى حدود طاقة معاهد التعليم الأزهرى .

٢٣ – وننتقل فى ختام مرحلة التعليم العام الى المدرسة الثانوية العامة ، وهى التى تعد أساسا لامتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة التى تؤهل للقبول فى الجامعات . وكان مما يؤخذ على هذه المرحلة الثانوية العامة أنها لاتعتبر « مرحلة منتهية » ، ولا تؤهل بذاتها لتولى العمل فى الحياة العامة ، بحيث يصعب على من لا يقبل فى الدراسة الجامعية أو العليا أن يتقدم لعمل مخصص فى الحياه العامة ، سواء أكان ذلك فى القطاع العام أم فى القطاع الخاص ، وإنما عليه أن يلتحق بأحد المعاهد الفنية المتوسطة – العالية (لمدة سنتين) أو أن يتلقى تدريبا ما يدخل بعده الى مجال العمل فى الحياة العامة . وهذا مأخذ لا يزال ينطبق على من لا يحصلون على « المجموع » الذى تقبله كليات الجامعات . ويبدو أن الأمر سيستمر على هذا النحو ، فيصبح من الناحية الواقعية أمرا ضروريا أن يحصل الطالب فى الجملة على مجموع ٦٠ ٪ (على الأقل) من درجات النجاح فى الثانوية العامة ، قبل أن يحتسب فى عداد من تقبلهم الجامعات لمتابعة الدراسة بها .

ولكن الصعوبة الحقيقية فى هذه المرحلة الثانوية العامة ، ان النظام الذى ورثناه عن عهد الاستعمار البريطانى جعل هذه المرحلة هى مرحلة « التخصص » ، لأنها كانت فى هذا الوقت تمثل المرحلة الختامية للتعليم العام فى جملته . وكان المتخرجون فيها يتوجهون الى الخدمة الحكومية العامة ، أو إلى عدد محدود من « المدارس العليا » التى استعاض الاستعمار بها عن « الجامعة » . وهذه المدارس كانت « متخصصة » فى فروع المعرفة والمهنة ، كالطب والهندسة والحقوق والتجارة والزراعة والمعلمين ، وكانت تلك المدارس تنقسم فى جملتها قسمين ، ويحتاج بعضها الى من يجب أن يتجه تعليمهم الثانوى الى الناحية الأدبية ، ويحتاج بعضها الى خريجى الناحية « العلمية » . وبذلك انقسم التعليم الثانوى (منذ ذلك العهد الاستعمارى) فى منتصفه قسمين « أدبى » و « علمى » وذلك فى سن مبكرة نسبيا ، وبعد أن يكون التلميذ قد قضى فى التعليم العام زهاء ثمانى سنوات . وهى فترة يرى أهل التربية بعامة انها لاتكفى لان يبدأ بعدها « التخصص » ومع ذلك فلقد سرنا على هذا النحو ولا نزال فيه حتى الآن .

وعندما جاء المجلس القومى للتعليم أعاد البحث واقترح ، فى عام ١٩٧٦ وما بعده ، أن يعاد النظر فى هذا التخصص المبكر ، وأن يصرف النظر عن نظام « التشعيب » الى قسم « ادبى » وقسم « علمى » ويستعاض عن ذلك بنظام « الاختيار » بين المواد ، كما هو معمول به فى دول العالم الغربى (وفى انجلترا التى نقلنا منها نظام التخصص بالذات) . وبذلك يصح أن يجمع الطالب الواحد ، فى أواخر دراسته الثانوية ، بين بعض المواد الأدبية أو الاجتماعية التى تدرس « الانسان » وبين بعض المواد « العلمية » التى تدرس « الطبيعة » فى دراسة « نظرية » أو « تطبيقية » وفى ذلك ما يوسع افقه وينفعه فى دراساته الجامعية المتنوعة فيما بعد . وقد بدأت وزارة التعليم تأخذ – ولو على استحياء – ببعض هذا الرأى ، حتى انتهى الأمر الى اقرار نظام يجمع بين « التشعيب » و « الاختيار » وصدر القرار الوزارى

رقم ٢٧٤ بتاريخ ١٩٩٠/١١/٢٠ بأن يدرس جميع الطلاب ، وأن يمتحنوا فى شهادة الدراسة الثانوية العامة ، ثلاث لغات (العربية والأوروبية الأولى والأوروبية الثانية) ثم يدرس كل من طلبة القسم الأدبى والقسم العلمى ست مواد تخصصية ، ثم يختار طلاب كل من الشعبتين مادتين اختياريتين من مجموعتى أ ، ب من المواد الأدبية والعلمية المبينة فى اللائحة ، وتحسب درجات كل هذه المواد جميعا ضمن المجموع الذى يحصل عليه الطالب . وكذلك فإن الطلاب جميعا يدرسون ثلاث مواد أخرى فى التربية الدينية والوطنية والفنية ، ولكنها جميعا لا تحتسب ضمن المجموع ، وانما يكفى فيها النجاح فقط .

وكانت اللائحة تحتوى على بعض مواد اختيارية تضاف إلى المجموع ، وتحتسب على أنها من مواد « المستوى الرفيع » والتى تؤهل للقبول فى بعض الكليات التى تشترطها . ولكن هذا النظام الإضافى كان يؤدى الى مفارقات ظاهرة ، يستند الامتياز فيها الى ما يحصله بعض الطلاب دون سواهم فى سنوات سابقة عن الدراسة ، وفى ظروف مدرسية لم تكن متاحة لأغلبية الطلاب (خصوصا طلاب المدارس الريفية) ، ولذلك اتجه الرأى الى العدول عن تلك المواد « المؤهلة » من الامتحان ، لتعارضها الظاهر مع مبدأ تكافؤ الفرص بين المتسابقين فى الامتحان .

إننا نرى فى ظروف العمل الحالية بالمدارس الحكومية والمدارس الخاصة : أن تتاح الفرصة للنظام الجديد لامتحان الثانوية العامة لكى « يستقر » ؛ ولو لمرحلة انتقالية محدودة ، فيكتفى بالنظام الحالى الذى يجمع بين التشعيب والاختيار ، مع حذف ما اصطلح على تسميته بالمواد المؤهلة لبعض الكليات دون سواها . ولكن بشرط أن توضع الضوابط الضرورية لتحقيق غرضين هامين من امتحان الثانوية العامة :

الغرض الأول : هو التثبت من مستوى الدراسة والامتحان فى شهادة تمثل قمة الدراسة التى تؤهل للقبول بالجامعات ، والانتقال من مرحلة التعليم العام الى مرحلة التعليم الجامعى المعتمد . بل التثبت من مستوى امتحان يحمل خاتم الدولة ، ويرتبط بالاعتراف « الدولى » بقيمة شهاداتنا المؤهلة للقبول فى جامعاتنا وجامعات العالم .

الغرض الثانى : هو توفير الظروف النفسية والمناخ السليم الذى لايجعل من امتحان الشهادة الثانوية العامة « ضغطا نفسيا عاما » يشمل الطلاب وأهلهم ، خصوصا وانه لاتكاد توجد أسرة ليس لها ولد أو بنت أو قريب يدخل هذا الامتحان فى كل سنة ، ويترقب الأهل مثل هذا الامتحان وكأنه آخر الدنيا من حيث مستقبل الولد أو الفتاة بل ومستقبل مكانة الأسرة الاجتماعية على أبواب مستقبل يكتنفه الخوف والرهبة . مما لاصالح فيه لأحد ، ولايجوز أن يلتصق بعملية تعليمية لا تأتى نتائجها سليمة إلا اذا خلت من الخوف والرهبة والقلق .

٢٤ – ولتحقيق هذين الغرضين معا ، وضمان السكينة لامتحان كاد بعض المربين أن يعتبره « محنة » شعبية تتكرر فى كل عام ، فإننا نوصى بأن تدرس وزارة التربية والتعليم تطبيق الاقتراحات والاجراءات الآتية لتطوير نظام امتحان الشهادة الثانوية العامة (والشهادات المعادلة) بحيث يطبق النظام المقترح ابتداء من امتحان صيف عام ١٩٩٣ . على أن يكون فى إعمال المقترحات التالية ما يخفف من رهبة امتحانات الشهاده الثانويه العامة :

– ان يراعى فى الدراسة بالسنة الثالثة الثانوية (بمدارس الحكومة والمدارس الخاصة والأجنبية) اتباع نظام « العام الدراسى الكامل » ، وهو الذى يبدأ فى السبت الأول من شهر سبتمبر من كل عام ، ولا يبدأ امتحان الشهادة الثانوية (أو امتحان الثانوية الفنية) قبل منتصف شهر يونيه من العام التالى . وأن يتم تطبيق « نظام اليوم المدرسى الكامل » وتخصص الأسابيع الثلاثة الأخيرة منه للمراجعة تحت إشراف المدرسين (وبمشاركتهم الفعلية) على الطلاب

داخل فصول المدرسة ، أو فى قاعات القراءة والمعامل ، وبذلك يصرف النظر عن العرف الذى جرى العمل عليه فى السنوات الأخيرة من تغيب التلاميذ عن المدرسة ، وتعطل الدراسة خلال الشهر الأخير من العام الدراسى .

– بان تضع الوزارة ، قبل بدء العام الدراسى ، الخطة التفصيلية لكل « مقرر » دراسى ، وتوزيعه على المدرسين والطلاب فى كل عام ، مع بيان كتب القراءة والاطلاع (ان وجدت) خارج الكتب المدرسية المقررة . ولا يجوز بحال التغيير أو الحذف من خطط هذه المقررات اثناء العام المدرسى ، أو التوجيه إلى أن بعض اجزاء المقرر لن تشملها الامتحانات . ويقتصر تعديل تفصيلات المقررات على فترة العطلة الصيفية السابقة ، وقبل بدء الدراسة بشهرين على الأقل .

– تعمل الوزارة والمناطق التعليمية والمدارس على التقليل من الأهمية الظاهرية « للدروس الخصوصية » التى تتم خارج المدرسة ، ليحل محلها « تدريجيا » نظام مجموعات التقوية التى تبدأ خلال العام الدراسى ، وتمتد الدراسة للمدة التى تسمح بها امكانات المدرسة بعد انتهاء اليوم المدرسى المعتاد . وتضع المدرسة نظام المصروفات التى تراها مجزية للمدرسين ومحتملة للطلاب وأهلهم .

وعلى ادارة المدرسة أن تتحمل كل نفقات تنظيم هذه المجموعات وصرف الحوافز للقائمين عليها وعلى تنظيمها وادارتها ، خصما على الباب الثانى من موازنة المدرسة ، وذلك بالاضافة إلى المصروفات والرسوم التى يؤديها الطلاب عن هذه المجموعات .

– أن يبقى امتحان الشهادة الثانوية العامة موحداً على مستوى الدولة ، وذلك من حيث أداؤه فى اللغات الثلاث والمواد التخصصية والاختيارية ، وأن يجرى تطبيقه باعلى مستوى من الدقة والرسمية ، وأن يجرى تصحيح الاوراق وتقدير الدرجات وفق نظام موحد ، يراعى فيه حصول الطالب على ٥٠ ٪ من النهاية العظمى بالنسبة لكل مادة على حدة ، ومستوى ٦٠ ٪ بالنسبة للمجموع العام الذى لا يعتبر الطالب مؤهلا للقبول بالمرحلة الجامعية إلا إذا حصل عليه ، أما من يحصل على أقل من ذلك وعلى ٥٠ ٪ أو اكثر من المجموع العام ، فإنه يعتبر مؤهلا للقبول بمعاهد التدريب الفنى أو الدراسات التكميلية العالية .

– يصرف النظر نهائيا عن العمل بنظام المواد « المؤهلة » لبعض الكليات دون سواها ، وانما يكتفى بالمفاضلة بين الطلاب على أساس المجموع الكلى ، وإن كان لبعض الكليات أو اقسامها ان تشترط مجموعا « خاصا » فى بعض المواد .

– أن تكون امتحانات الشهادة الثانوية العامة موحدة على مستوى الجمهورية وتحت إشراف وزارة التعليم بالقاهرة ، وإن جاز للوزارة أن تبحث امكان اجراء عملية التصحيح على اساس اقليمى ، بشرط توحيد نظام تقدير الدرجات وجبرها ، مع العمل بنظام « انتداب » الممتحنين من خارج المنطقة ، ومن الجامعات القريبة من منطقة التصحيح .

– أن يكون تقدم الطالب لامتحان هذه الشهادة لأول مرة على أساس دخوله فى كل المواد « دفعة واحدة » لضمان تكافؤ الفرص بين الطلاب . ولكن ضمانا لتيسير عملية امتحانات الشهادة الثانوية العامة – تنظر الوزارة فى امكان اعتماد النظام المعمول به فى امتحان الشهادات البريطانية ، وفى بعض جامعاتنا فى السنوات الأخيرة ؛ من أن الطالب لا يعاد امتحانه فيما سبق أن نجح فيه من مواد (وبمستوى لا يقل عن ٦٠ ٪ من النهاية العظمى بكل مادة) . فإذا ما تبين أن امكانات المدارس ومرافقها ونظمها الادارية تسمح بتطبيق مثل هذا النظام بالنسبة لطلاب السنة الثالثة الثانوية بالمدرسة) فإنه يجوز أن يؤدى الطالب امتحان الشهادة الثانوية العامة بجميع موادها المقررة على سنتين متتاليتين ، ويحصل الطالب فى الامتحان الثانى على الدرجة الفعلية التى يحصل عليها فى كل مادة . ولكن يراعى فى القبول بالجامعات نظام التنسيق المقترح فى البند التالى .

– يكون قبول الطلاب بكليات الجامعات وفق نظام التنسيق المعمول به حاليا ، على أساس انه أفضل النظم المتاحة فى ظروفنا الحالية . ولكن يكون التنسيق على مرحلتين ، فينظر فى قبول الطلاب الذين أدوا الامتحان « دفعة واحدة » ثم ينظر فى المرحلة الثانية فى قبول الطلاب الذين نجحوا فى مواد امتحان الشهادة الثانوية العامة فى أكثر من دفعة واحدة ، وفى حدود الأماكن المتاحة المتبقية فى الجامعات ثم فى المعاهد ، وذلك حتى لا يلجأ الطلاب الى مضاعفة فرصتهم بتقسيم الامتحان على أكثر من سنة . ويراعى فى جميع الأحوال أن يحقق الطالب نجاحه فى جميع المواد فيما لا يزيد على سنتين متتاليتين .

٢٥ – ولننتقل الآن الى موضوع تمويل التعليم ومجانيته . وقد بدأ التعليم فى أوائل القرن الماضى بميزات الأزهر الشريف الذى لم يعرف غير المجانية طوال تاريخه . بل إنه كان يضيف إليها نظام « الجراية » الذى يمثل نظام الاعانة « العينية » ، واستمر التعليم على ذلك حتى جاء عهد الاستعمار ، فظهر التعليم الابتدائى بمصروفات ، ثم انتقل الأمر الى التعليم الثانوى وما فوقه . وأخيراً عادت المجانية الى التعليم الابتدائى فى عام ١٩٤٢ ثم وصلت الى التعليم الثانوى عام ١٩٥٠ ، فى ظل فكر طه حسين الذى نادى بمبدأ حق التعليم كحق الماء والهواء ، ثم جاءت الثورة فدرج الناس على السير فى طريق المجانية كحق يعوض الشعب عن سنوات الحرمان الطويل ، وجاءت بعض النصوص الدستورية (ورقة مارس وغيرها) حتى تسربت نصوص المجانية الى الدستور ، ولم يشذ عن تطبيق المجانية إلا فرض بعض « الرسوم » للنشاط المدرسى والتعليمى على هامش العملية التعليمية ، ومع ذلك فقد زحف التوسع الحكومى فى تطبيق المجانية حتى أصبحت الرسوم التى تحصل – كإقامة الطلاب وتغذيتهم بالمدن الجامعية – اسمية لا تكاد تعادل جزءا ضئيلا من المصاريف الفعلية .

وبالتدريج ناءت الحكومة بالحمل ، وأصبحت موارد التعليم والعملية التعليمية تجئ من مصادر بينها الديون الأجنبية ، كما أن المواطنين زاد سعيهم الى الافادة من المجانية الى درجة زادت على الحدود المعقولة والمنصفة ، حتى أن بعض المواطنين كان يدفع لطفله فى مرحلة « الرياض » مئات الجنيهات أو مضاعفاتها ، ثم يبخل أن يؤدى عن ابنه فى الجامعة طرفا ضئيلا من هذا القدر ، لمواجهة الانفاق الجامعى الحكومى المتزايد ، وهذه ظاهرة غير صحية ولا منصفة ولا متمشية مع ما ينبغى من تكافل اجتماعى منصف ، تقتضيه ظروفنا الاقتصادية والاجتماعية المعاصرة .

وقد تناول المجلس القومى للتعليم هذه الظاهرة ، واتجه الرأى فيه بين كثير من المفكرين الى ضرورة تعديل الدستور ، وتنظيم شروط منح المجانية سواء فى التعليم العام (الذى تميل غالبية المفكرين الى استمرار حق المجانية فيه) أو ما قبله أو ما بعده فى الجامعات ، بعد أن طغى سوء التطبيق والتسيب فيه الى إهدار مبدأ تكافؤ الفرص بين المتعلمين من مختلف الفئات ، والى طغيان غير المستحق على حق الشباب المجتهد والمستحق للمجانية ، وضاقت بالتالى فرص القبول أمام الطلاب للدراسة المجانية بالمدارس والجامعات ، وترتب على ذلك اختلال فى موازين التكافل والترابط الاجتماعى بل السياسى ، وخلل فى موازين الأعباء الاقتصادية التى تقع على عاتق الدولة ، وأنانية فى توزيع العبء الشخصى من المسئولية عن تحمل الإنفاق القومى على مرفق التعليم وغيره من المرافق ، فضلا عن أن الجهد القومى والوطنى الذى كان يضطلع بجانب كبير من نفقات التعليم ونشره ، عن طريق اقامة الجمعيات الخيرية والثقافية والوطنية لانشاء المدارس والمعاهد (بل والتى انشأت الجامعة المصرية الأولى فى أول قيامها) ... انحسر هذا الاتجاه وحل محله اتجاه تجارى (واستغلالى فى بعض الأحيان) ، فانشئت معاهد التعليم الخاص وذات النفع الخاص ، مما زاد من اختلال أوضاع المسئولية الحكومية والمسئولية الفردية عن النهوض بالعملية التعليمية كما ينبغى . ونحن وإن كنا لانجد مفراً من أن نوصى بضرورة إعادة النظر – إن آجلا أو عاجلا – فى حق المجانية

المطلقة من ناحية التطبيق الدستورى ، إلا أننا نوصى كمرحلة انتقال ، بما سبق أن أوصى به المجلس القومى للتعليم من « الضوابط » الضرورية لحسن تطبيق مبدأ المجانية ، وتفادى ما استدرجنا انفسنا اليه من توسع فى تطبيق هذا المبدأ – حتى قصرت مواردنا عن الوفاء بهذا الحق ومتطلبات تطبيق المجانية بغير حدود ، وتضييع واهدار لمبدأ تكافؤ الفرص ، ودخول الى دوامة الاستدانة من أجل الاستجابة لحاجات التعليم بغير حدود – وتقصير فى الوقت ذاته فى الانفاق اللازم والضرورى للنهوض بالعملية التعليمية ، وإنصاف القائمين عليها من مدرسين وغيرهم ، لهم حق اختيار مهنتهم فى نطاق المهن التى يضع صاحبها جهده كله فى خدمة التعليم ، بدلا من السعى الى تعويض الجهد الذى أهدره نظام الأجور بالنسبة للمعلمين ، وذلك بالتقصير فى حق المهنة فى المدرسة والتوسع فى نظام الدروس الخصوصية ، وغيرها من طرق استغلال سعى الأهالى لحسن تعليم أبنائهم ، الى التفوق المصطنع فى سباق الامتحانات والشهادات والدرجات ، لبناء مستقبل أبنائهم عن أى طريق .

ونوصى فى هذه المرحلة الانتقالية – وحتى يتم الاتفاق على تعديل النصوص الدستورية والخاصة بالمجانية – بتطبيق « الضوابط » الآتية للمجانية :

– تبدأ ولاية وزارة التعليم ومسئوليتها عن العملية التعليمية ببداية مرحلة رياض الأطفال ، أى فى سن الرابعة للطفل . ولكنها تستمر فى ترك المسئولية عن إنشاء هذه المدارس ، وادارتها للهيئات الوطنية الخاصة والتعليم الخاص ، بشرط أن تشرف الوزارة إشرافاً كاملا على هذه المدارس ، وتضع قواعد مصروفاتها ورسومها التى تحصلها تلك الهيئات الخاصة من التلاميذ ، وذلك حتى نمنع « الاستغلال » ، لا سيما وأن التجربة أثبتت أن أهل الأطفال الصغار يكونون مستعدين لتحمل الأعباء كما تطلب منهم . كذلك ينبغى حظر ما يسمى بالتبرعات التى هى فى حقيقتها « جبايات » لا يحسن أن يبدأ بها التلميذ حياته المدرسية .

– تستمر المجانية خلال مرحلة التعليم الأساسية بكاملها (تسع سنوات = ٦ للابتدائى + ٣ للاعدادى) ويسمح للتلميذ أن يتخلف ويعيد الدراسة بالمجان سنتين أخريين على الأكثر . فان زاد رسوبه وطلب الاعادة ؛ يؤدى المصروفات وفقا للنظام الذى تضعه الوزارة .

ويجوز للوزارة أن تفرض رسوما إضافية فى أضيق الحدود ، وذلك نظير الخدمات التعليمية كرسم النشاط المدرسى والرحلات وغيرها . ولا يعفى من هذه الرسوم الا التلاميذ المتازون ، الذين تثبت حاجتهم المحققة .

– الى أن تصدر التشريعات التى تقصر المجانية الكاملة على المرحلة الأساسية (أو تمدها الى مرحلة التعليم العام بما فيه التعليم الفنى) تبقى الدراسة الثانوية العامة والثانوية الفنية بالمجان . على أنه لا يجوز أن يتمتع الطالب بالمجانية الكاملة أكثر من سنة إضافية واحدة فى كل من المدرسة الثانوية العامة والمدرسة الثانوية الفنية (بما فيها ذات السنوات الخمس) ، أما الاعادة لأكثر من هذا القدر فتكون بالمصروفات التى تقررها الوزارة .

– ونظرا للوضع التاريخى الخاص بالتعليم الأزهرى (العام والجامعى) ، ولأن الأزهر إنما هو مؤسسة اسلامية عالمية ، فرض القدر فيها على مصر أن تكون لها الولاية عليها والمسئولية عنها لوجه دين الله وامام العالم الاسلامى – فاننا نوصى باستمرار العمل بمبدأ المجانية الكاملة فى هذا التعليم ، فيما عدا بعض رسوم « الاعاشة » بالنسبة للوافدين من بلاد تستطيع أن تساهم فى نفقات إعاشة أبنائها . كما أننا نوصى فى الوقت ذاته بأن يضع الأزهر « ضوابطه » الخاصة بعدم اساءة استعمال حق المجانية الكاملة ، بالنسبة للدارسين فى الأزهر من مصريين ووافدين .

٢٦ – ولننتقل الآن الى بعض التوصيات الأساسية والخاصة بالتعليم بالجامعات . وقد سبق للمجلس القومى للتعليم أن درس

موضوع الجامعات (والمعاهد العليا) فى مناسبات كثيرة ومنذ عام ١٩٧٤ . وانصبت العناية فى هذه الدراسات على موضوع تطوير الدراسة والبحث العلمى فى الجامعات ، والتدريب فى بعض المعاهد العليا . ولكن الأمر قد اتجه الى البحث فى نظم القبول ومشكلاته ، وبعض نواحى العمل الجامعى فى التدريب والبحث العلمى ، وتكوين جيل من العلماء للمستقبل .

أما الموضوع الذى نحن بصدده الآن فهو إنما يتصل بالتطوير الجذرى للعملية التعليمية والبحثية فى الجامعات المصرية . ولقد تطور العمل الجامعى فى العالم كله خلال السنوات القليلة الماضية ، بما لا يدع مجالا للتأخر عن ملاحقة هذا التطور العالمى الجديد فى مجال العلم والتطبيقات العلمية . وقد اتسع نطاق العمل الجامعى ورسالة الجامعات فى العالم المعاصر ليشمل النواحى الآتية :

- التربية والتعليم وتكوين جيل المواطنين الجامعيين .
- البحث العلمى لتقدم العلم والمعرفة .
- دور الجامعات القيادى فى مجال الفكر والقيادة الفكرية على المستويين الوطنى العالمى .
- ربط الجامعات بمشاكل البيئة ، والسعى الى خدمة المجتمع والبيئة المحلية ، كل جامعة فى نطاق عملها .

ومن ناحية البندين الأولين (أ ، ب) فقد انتهت دراساتنا الى ان الاتجاه العالمى هو : أن تتولى الجامعات والمعاهد العليا تكوين جيل من الخريجين يخدم النهضة الحضارية ، وتتراوح نسبة هؤلاء الخريجين الى مجموع سكان كل بلد بين ١ ٪ ، ١,٥٪ من جملة السكان . وكلما ارتفعت النسبة كان ذلك معيارا لتقدم الأمة وارتفاع مشاركتها فى بناء الحضارة الانسانية - وعلى ذلك فإن مصر تقارب الحد الادنى للنسبة المقررة عالميا . ولكن علينا أن ندرك أن مصر لم تقارب هذه النسبة إلا فى السنوات الأخيرة ، أما الجيل السابق فقد كانت النسبة فيه أقل من ذلك . ومن هنا فإننا اذا أردنا أن نعوض الماضى فإن علينا أن نحاول الارتفاع بالنسبة الى حدها الأعلى . خصوصا وأن جامعات مصر لا تعلم لنفسها ، وإنما تحاول أن تيسر جانبا من حاجة البلاد العربية الشقيقة والبلاد الصديقة من الخريجين المصريين ، وممن تتولى جامعات مصر تعليمهم من أبناء تلك البلاد الوافدين .

ومع ذلك فإن المهم ليس هو مجرد « النسبة » ، وإنما نوع التعليم الجامعى الذى نقدمه لأبنائنا وجيلنا الجديد ، الذى سيعيش ويقود الحياة القومية فى القرن الحادى والعشرين . ومن هنا فإن أول ما نوصى به لمواجهة الظرف الجديد والمستقبل وأحداثه ومقتضياته العالمية المتسارعة والمتصاعدة ؛ هو أن نجد فى سعينا وراء « العلم الجديد » والمتسارع فى خطواته التقدمية . وقد كنا منذ جيل مضى نستعين فى جامعاتنا بنفر من الاساتذة الأجانب الزائرين من مختلف الدول غربا وشرقا ، كما كانت لنا « جامعتنا غير المنظورة » وهى « البعثات الدراسية المصرية » الى الخارج ، والتى كانت توفر لنا خيرة الخريجين المصريين ، ليعودوا الى مصر وقد زودوا بأسباب التقدم العلمى وأحدث مبتكراته فى عدد من البلدان المتقدمة . ولكن الظروف المالية قد حدت من عدد هذه البعثات فى السنوات الأخيرة ، بعد أن تضاعفت نفقات التعليم الجامعى بالخارج . وعلينا أن نتواصى الآن بتجديد صلاتنا بالجامعات الأجنبية وبعث « جامعتنا غير المنظورة » (البعثات العلمية والعملية) التى كانت تربطنا بالتقدم العلمى والتعليمى فى الخارج .

ومثل هذه النواحى تنطبق على « البحث العلمى » الذى نكافح من أجل بعثه وتقويته . ولا يمكن للبحث العلمى الجامعى أن يتقدم فى عزلة عن البحوث العلمية الجارية بالخارج .

أما عن دور الجامعات بالنسبة لتوجيه الفكر القومى ، فإن الملاحظ أن عددا من أساتذة الجامعات يشاركون « فرادى » فى توجيه هذا الفكر بالنشر أو الدعوة ، ولكن هيئاتهم ومجامعهم لا تكاد تؤدى هذا الواجب كما ينبغى وبصفة « جماعية » . ومن أمثلة ذلك أن مجالس

هيئات التدريس ونواديهم تشغل نفسها ببعض العمل السياسى القومى من حين لحين ، ولكن دورها « القومى » من هذه الناحية لا يزال بحاجة الى مزيد من الدعم والتأكيد .

وأما عن « خدمة المجتمع » فقد أنشأنا بعض الوظائف العليا من أجله (نائب رئيس للجامعة) ولكننا نلاحظ على الجامعات أنها كلها تقريبا قد اتجهت الى أن تصبح « جامعات ذات أعداد كبيرة » ، وفى هذا خطورة على مستقبل العمل الجامعى فى جملته ، وفى قدرته بصفة خاصة على إتقان هذا العمل وتجويده . والاتقان والتجويد هما لب أية نهضة فى هذا التعليم ، فضلا عن أننا قد لجأنا فى السنوات العشر الأخيرة الى ما يشبه « الاقتصاد الخادع » فى ادارة الجامعات ، فعمدت تلك الجامعات الى إقامة « فروع » لها تحت ادارتها المركزية ، بدلا من أن تقتنع الدولة بأن « الاجادة » والاتقان والتجويد « تقتضى » كلها ان تستقل تلك « الفروع » لتقوم فى كل منها « جامعة صغيرة أو متوسطة » مستقلة تخدم البيئة المحلية ، وتعمل على النهوض الثقافى والعلمى والفكرى فى تلك المنطقة المحدودة . ولا يعقل مثلا أن تستمر جامعة كأسيوط فى اداء العمل الجامعى وخدماته البيئية المحلية وتنمية ثقافة اقاليم مثل سوهاج وقنا وأسوان (وهذه الأخيرة على بعد نحو خمسمائة كيلو متر من أسيوط) ، ولا يعقل كذلك أن تدير جامعة القاهرة من مقرها كليات فى بنى سويف والفيوم ، هى فى وضعها الحالى « عالة » على المقر الرئيسى المتضخم ، وكذلك لا يعقل ان تسقط بنها بين جامعات الزقازيق وكليات حلوان والقاهرة أو كليات طنطا ، التى لكل منها شغله الشاغل بما يكفيه ويزيد على طاقته . وكذلك لا يعقل أن تبقى دمنهور وكفر الشيخ كفروع لجامعات وادارات لا تستطيع ان تنجدها أو تجود عليها إلا بالنذر اليسير . والواقع اننا نخطىء حين نتصور أننا نحقق « الاقتصاد الحقيقى » حين نحرم تلك الفروع المتقدمة من أن يكون لكل منها « رئيسه المقيم » و « مجلسه المستقل » الذى يستطيع ان يقوم على خدمة الاقليم . كذلك يخطىء من يتصور ان تلك الاقاليم المتفرقة تستطيع ان تبنى نهضتها الاقليمية دون ان يكون لكل منها « جامعته » التى ترعاه وتقوم على بناء « شخصيته » وتحقيق مصالحه . ولا مفر من ان نتواصى بأن مصلحة التعليم ومصلحة « النهوض الاقليمى » تقتضى أن يكون لكل اقليم جامعته ، كما هى الحال فى كل بلاد الدنيا . ولا شك أن كل ذلك يقتضى أن تستقل « الفروع الجامعية » فى مصر ، كل فى اقليمها . ونحن إن نفعل ذلك نخرج بتلك الفروع من حالة « النمو المبتسر » أو « التنمية المتوقفة » . وتلك حال لاتخلو من مخاطرة بمستقبل التعليم الجامعى فى بلد يريد أن يبنى حياته المعاصرة والجديدة على اساس من التخليط الاقليمى السليم ، والذى يحقق العدالة الحضارية وحسن توزيعها بين الاقاليم . فقد تبين من استعراض الدراسات الدولية الخاصة بمتوسط عدد الجامعات اللازمة فى البلاد المتقدمة – والبلاد التى تقف على أبواب عصر التقدم « كمصر » – أن كل مليونين « أو مليونين ونصف » من السكان يحتاجون الى جامعة واحدة متكاملة ، من النوع المتوسط « فى عدد طلابه » . وعلى هذا الأساس فإن مصر (بملايينها الستة والخمسين من البشر) ما يزال يلزمها الكثير حتى نصل حد الكفاية أوائل القرن الحادى والعشرين .

وسلبية اخرى لابد من الاشارة إليها بالنسبة للجامعات فى مصر هى أن كل جامعة تريد أن تسير فى اختيار أعضاء هيئة التدريس والادارة العليا بها على أساس « الاختيار الداخلى » فتفضل أن تقتصر على هيئاتها التدريسية وتقصر ترقياتها فى الوظائف العليا على أبنائها ورجالها ، بدلا من أن تسير على النهج الذى تسير عليه معظم الجامعات فى الخارج ، وهو أن تختار كل جامعة رجالها وقادتها من بين رجال الفكر والتجربة فى الجامعات الاخرى ، وبذلك تطعم هيئاتها والادارة العليا فيها « بدماء خارجية » بدلا مما نسميه « بالتزاوج الداخلى » الذى يعلمنا التاريخ انه قضى على كثير من الدول والأمم القديمة .

ولكننا لانستطيع أن نترك الحديث عن الجامعات دون ان نشير إلى فكرة (قديمة - جديدة) فى تاريخ الجامعات فى مصر .

تلك هى فكرة « الجامعة الأهلية » التى برزت من جديد فى هذه السنة الأخيرة ، بعد أن كانت مصر قد عرفتها قبل ذلك خلال تاريخها الطويل ، بل ومنذ بدايات تاريخها الحضارى الأول . ذلك أن من المتعارف عليه عالميا - وفى مصر بالذات - هو أن الأصل فى انتشار الجامعات أن تكون « أهلية » وغير حكومية بالمفهوم الحديث . فالجامعة مقر الفكر الحر والرأى « غير الموجه » ليس ذلك فى حياتها الاكاديمية فقط ، وإنما فى فكرها العام . والواقع أن الغالبية الكبرى من جامعات العالم المعاصر إنما نشأت فى أصولها نشأة « أهلية » وكانت نشأتها فى كنف الأديرة والكنائس فى أوربا الغربية والجنوبية ، كما كانت بعيدة عن سلطان الحكم وتوجيهه ، ولم تبدأ جامعات أوربا العريقة فى السير فى فلك « الحكومات » إلا عندما تزايدت أعباء الجامعات وناءت بها الهيئات الأهلية ، وجاءت الحكومات « لتعاون » فى تحمل العبء المادى ، ولكن مع احتفاظ الجامعات بكامل حريتها الاكاديمية والفكرية ، بل والادارية إلى حد بعيد . واذا عدنا إلى مصر بالذات فاننا نجد أنها أقدم بلاد العالم كلها فى إقامة الجامعات . وكانت جامعتها الأولى هى جامعة « أون » أو عين شمس القديمة ، التى انشأها الكهنة ورجال الفكر والدين حوالى القرن الثالث والثلاثين قبل الميلاد (أى منذ ثلاثة وخمسين قرنا) واختاروا لها أن تكون على مسافة نحو خمسين كيلومترا من « منف » عاصمة فرعون مصر الأول (نارمر - الملك مينا) ... العاصمة ذات الأسوار البيضاء والتى استقر فيها السلطان ، فرأى رجال الفكر والدين أن تكون جامعتهم « الأهلية » الأولى بعيدة من مقر « الدولة » وسلطانها ونفوذها وتأثيرها المباشر . ولعل هذا كان سبب ازدهارها الأول الذى لم يلبث أن جعل منها العاصمة الفكرية للعالم القديم كله ، وأن يمتد نورها الى اليونان القديمة وغيرها من حولنا فى قلب العالم القديم . وبعد ذلك بنحو ثلاثة واربعين قرنا جاء انشاء الأزهر الشريف وجامعه الذى تحول الى « جامعة » للعالم الاسلامى كله ... ولكن الشىء الغريب انه رغم أن فكرة اقامة الجامعة كانت إلا ان رحابة الفكر المصرى جعلت من الجامع مقرا لفكر المذاهب الاسلامية الأربعة ، وليس للفكر « الفاطمى » أو الفكر « الشيعى » وحده ... بل إن المسجد قد استقل منذ ايامه الاولى عن سلطان الحكم وتوجيهه ، فهو للاسلام كله ، واصبحت جامعته الآن للعالم الاسلامى كله ، رغم ان التزاماتها المالية تقع على عاتق مصر بأوقافها وبالتزامات حكومتها . كذلك الحال بالنسبة لجامعة مصر الحديثة حيث قامت فكرتها فى عام ١٩٠٨ فكرة شعبية أو « أهلية » بعد أن أنكر الاستعمار على مصر أن تنشىء جامعة وطنية ، وفرض على مصر أن تكتفى « بالمدارس العليا » التى تعد الخريجين ليكونوا موظفين فى خدمة الدولة وجهازها الادارى .

وهكذا كانت عودة « روح الجامعة » الى مصر المعاصرة بعودة فكرة الجامعة الاهلية التى نادى بها ونفذها (فى حدود الامكانات الشعبية اذ ذاك ورغم الاستعمار الجاثم على صدر مصر) طائفة من عمالقة الفكر المصرى فى اوائل هذا القرن . واستمرت الجامعة الاهلية حتى حصلت مصر على استقلالها الاول ، وحولت الجامعة الاهلية الى « الجامعة المصرية » عام ١٩٢٥ .

ثم استمرت جهود مصر التى تبنت فيها الدولة افكار الشعب وامانيه ، وتوسعت فى هذه الجامعات . ثم عادت فكرة الجامعة الأهلية الى الظهور ، وعدنا معها الى الأصول الاولى لفكر انشاء الجامعات على أساس أهلى ، مما يعتبر دليلا على ان جذور الفكر « الأهلى » لاتزال بخير فى بلد كان أول من فرض فكرة الجامعة الاهلية منذ ثلاثة وخمسين قرنا ، ثم عاد اليها : مرة ايام انشاء الجامع الأزهر ، ومرة ثانية ايام قيام الجامعة الاهلية المصرية فى أوائل هذا القرن .

وقد رأينا أن نستعيد هذا التاريخ فى هذه العجالة ، لنعلم ان الاصل فى الجامعات ان تكون نشأتها « أهلية » ونحن نرجو ان يكون

فى هذا البعث الجديد للفكرة ما يذكرنا باصولنا ، وما يمهد السبيل الى ان نخرج ولو جزئيا من كنف العمل الجامعى الحكومى ، وان نتجه الى بعض آفاق العمل الجامعى الأهلى الرحب . ثم لنذكر أن فكرة قيام الجامعة المقترحة تستحق المساندة المستنيرة ، والسعى لاقامة نمط جديد لا يكرر انماط جامعاتنا المعاصرة ، وانما يضيف اليها بعض ما توحى به روح مصر الخالدة ، من اقامة صرح جامعى نموذجى جديد .

٢٧ – وأخيراً فلابد مـن بعض التوصيات الأساسية والحاكمـة فيما يختص «بمفتاح » كل تطوير جذرى فى العملية التعليمية كلها ... ألا وهو « المعلم وكليـات تكوين المعلمين » . وكـان تكوين المعلمين للمدارس الابتدائية والثانوية قد بدأ منذ أوائل القرن فيما كنا نسميه بمدارس المعلمين الأولية ، ثم معاهد المعلمين (المتوسطة) الى مدرسة المعلمين العليا التى حلت محلها كليتا الآداب والعلوم فى الجـامعة المصرية عام ١٩٢٥ . كما كان بعض المعلمين يجدون سبيلهم للعمل فى هذه المهنة ، حتى ولو لم تكن لديهم مؤهلات خاصة ، فكان تعيينهم يستند الى مجرد « الخبرة » . وفى الوقت ذاته كان معلمو الكتاتيب يختارون من حفظة القرآن الكريم ومن الملمين بالقراءة والكتابة . وهكذا فقد كان بين معلمى المرحلة الابتدائية من كانوا يسمون « بمعلمى الضرورة » . بل هكذا نشأت مهنة التعليم فى عهدها الاول (وبقيت حتى أيامنا هذه) مهنة من « الدرجة الثانية » بعد المهن الاخرى كالطب والهندسة والزراعة والتجارة وغيرها ، وهى التى كانت تستند الى درجات جامعية متخصصة ، بل هكذا بقيت مهنة التعليم تحكمها قواعد « التوظيف » العامة والدرجات المالية للكادر العام ، دون أن تكون لها امتيازات خاصة من حيث « طبيعة العمل » ، حتى تخلف المعلمون عن غيرهم من أهل الوظائف العامة ، وكذلك حالات « الرسوب الوظيفى » بينهم . ونظرا لضخامة عددهم بالنسبة لموظفى الدولة ، فقد أدى الانحدار المادى فى مستوى وظيفة « التدريس » الى نتائج « محبطة » بين المدرسين ، كما أدى الى لجوئهم الى التعويض عن ذلك بوسائل لا تتفق والتزامات الوظيفة المقررة ، وكذلك الى البحث بكل الوسائل عن « أعمال إضافية » أو « دروس خصوصية » او اعارات الى الخارج أو الاجازة بدون مرتب ، وغير ذلك من مظاهر « الاضطرار » الى السعى وراء الرزق ، لا سيما وان غالبيتهم هم من ذوى العائلات الكبيرة العدد نسبيا ، مما يضاعف من تكاليف الحياة .

ولما كان المعلم هو « مفتاح » العملية التعليمية فى أساسها ، وتقع عليه المسئولية الأولى فى تنمية النشء الجديد ، فقد أحس المعلمون أن ظروف عملهم وأجورهم تنطوى على غير قليل من الجحود الاجتماعى . ولابد أن تنعكس مثل هذه الحالة على العمل ذاته ، وعلى الروح والعزيمة التى يؤدى بها .

وقد يقال إن أحوال البلد كلها وظروفها الاقتصادية ، لا تسمح لموازنتها بأن تواجه ما ينبغى من انصاف لطائفة المعلمين ، ولكننا نذكر أن أى تقتير فى هذه الناحية هو من قبيل « الاقتصاد الخادع » ولا يجوز أن يسكت عنه من بيدهم تصريف أمور مستقبل البلاد وأجيالها الناشئة . ولا مفر من أن نتواصى بضرورة اعادة النظر « جذريا » فى معاملة معلمى أبنائنا بالمقارنة بالمهن الأخرى ، وهذا ما سبق أن أحس به غيرنا من الأمم التى ردت الى فئة المعلمين (فى التعليم العام) حقهم الطبيعى ، والذى يجعل قيمة الجزاء على قدر قيمة العمل . وهو مبدأ العدالة العامة بتطبيقه على كل المهن ، ولو بالقدر المعقول من « تقارب الأجور » بين مختلف المهن الأساسية فى المجتمع .

ونحن نوصى بالآتى لتعديل حال مدرسى التعليم العام :

– أن تدرس الدولة حال مهنة التعليم بالنسبة لغيرها من المهن ، وتتخذ الاجراء الملائم لاعادة النظر جذريا فى تعديل أوضاع مرتبات المعلمين ، بمختلف مراحل التعليم العام .

– أن يبت فى موضوع تقرير « بدل مهنة » للمعلمين ، أسوة بسائر المهن بالدولة ، ويتدرج البدل على أساس العمل فى التعليم قبل المدرسى أو التعليم الأساسى أو التعليم الثانوى (وما يعادله) وفقا للقواعد

المعمول بها فى سائر البدلات الممنوحة .

– أن تدرج فى الباب الثانى من الموازنـة (ولو على مراحـل) المبالغ المناسبة لصرف مكافآت لأعمال « التدريس » الاضافية فى دروس التقوية ، وغيرها من أعمال اضافية (خارج النصاب المقرر) تصرف للمدرسين القائمين بهذه الأعمال .

٢٨ – ونصل الآن إلى التوصيات اللازمة لتنظيم الكليات والمعاهد التى تعد « لمهنة التعليم » . وقد كان المجلس القومى للتعليم قد قرر منذ نحو عشر سنوات : إعادة النظر فى تكوين معلم التعليم العام . وتقرر أن نظام « معاهد المعلمين » (الذى كان معمولا به من قبل) قد سبقه الزمن ، وأن من الخير أن يكون المدرس الذى يعد لحمل أمانة التعليم بالمراحل العامة مؤهلا تأهيلا جامعيا ، وذلك حتى يصبح المعلمون جميعا أبناء « مهنة عالية » ، وأن يوضع نظام لاستكمال تأهيل من خرج منهم إلى مجال التعليم دون أن يكون قد مر بالجامعة ، وأن يتم استكمال التأهيل بالتعاون مع الجامعات . وذلك كله اسوة بما هو معمول به فى كثير من بلاد الغرب التى تضطلع فيها الجامعات بأمانة إعداد معلمى أبنـاء الجيل الجديد . وبعبارة اخرى فإن كل معلـم ينبغى أن يكون قد مر هو ذاته (أثناء دراسته) بمرحلة التعليم العام كاملة (ما قبل المدرسة + التعليم الأساسى + التعليم الثانوى العام أو ما فى مستواه) ، وأن يكون قد اندرج فى التعليم الجامعى أو العالى الموازى للجامعة .

وقـد اخـذت الدولة بتوصية المجلس القومى للتعليم ، واستُكمل انشاء « كليات التربية » فى جميع الجامعات والمحافظات . كما أنشأت وزارة التعليم كليات عديدة « للتربية النوعية » . ولكننا نلاحظ أن إنشاء هذه الكليات جميعا جاء علـى استعجـال ، ولم يستكمل الكثير منها « مقومـات » العمل الجامعى بالقدر الواجب ، من حيث أعضاء هيئات التدريس أو المبانى والمرافـق والمعامل وغيرها . ويندر منها من ألحقت به مدارس تجريبية خاصة ، هى من مستلزمات العمـل والتدريب فى مثل هـذه الكليات . ونحن نوصى بضرورة تلافى مثل هذا الوضع واتخاذ الاجراءات الآتية :

– ان تحول جميع كليات التربية بالجامعات إلى نظام الدراسة على خمس سنوات تشمل دراسة المواد العملية والمواد التربوية النظرية والعملية ، وتصبح مرتبات خريجيهـا مساوية لمرتبات خريجى ما يعرف باسم « كليات القمة » كالطب والهندسة (بما فيها بدل طبيعة العمل) ويشجع الطلاب النابغون وذوو المجاميع العالية على الالتحاق بكليات التربية ، ولو بمنحهم منحا تشجيعية خاصة للتحول إلى مهنة التعليم .

– يوضع نظـام تكميلى خاص للحاصلين على الدرجة الجامعية بعد أربع سنوات (من بعض كليات التربية الحالية أو من كليات العلوم أو الآداب أو التجارة أو الزراعة ، ويرغبون فى استكمال الدراسة التربوية) وذلك بالحاقهم بفصول تربوية لمدة عام فى كليات التربية ذات السنوات الخمس ، ويعاملون بعد نجاحهم مثل المعاملة التى تطبق على خريجى هذه الكليات .

– يراعى فى نظام القبول بكليات التربية ذات السنوات الخمس أن يقبل فيها أعلى المجاميع (ولو بمنح تشجيعية) ، كما يراعى حصولهم على درجات عالية (٧٠ ٪ على الأقل) فى المواد التى ينوون التخصص فيها ، والتوجه لتدريسها بعد تخريجهم .

– كذلك ينبغى أن تراعى حالة المتخرجين الممتازين ، عند النظر إلى ترقياتهـم المستقبلة فى سلك التعليم المدرسى إلى وظائف المدرسين الأوائل والموجهين والمديرين العامين ونحوهـا ، إلى منتهى سلم هذه الوظائف فى العملية التعليمية .

– أن تعود وزارة التعليم إلى نظام « البعثات الدراسية النظرية والعملية » وهو الذى كان متبعا فى سنوات سابقة ، وذلك تشجيعا للتفوق والاجادة فى ممارسة المهنة ، وتمكينا للنابهين من الافادة من الاتصال بتطور العمليات التعليمية فى بعض البلاد المتقدمة .

٢٩ – ولنعـد الآن إلى النمط التقليدى من تعليمنا الجامعى فى

مصر ، وهو جامعة الأزهر ، تلك التى تعتبر أقدم جامعة معاصرة فى العالم . وترجع بدايات تكوينها إلى القسم الثانى من القرن العاشر الميلادى ، فهى قد أكملت أكثر من ألف عام ، ولا يدانيها بين جامعات العالم المعاصر إلا بعض جامعات ايطاليا وأوربا الغربية . وقد كان لجامعة الأزهر نمطها الأصيل حيث يبدأ طالب العلم الدراسة فيها منذ الصبا ، وعقب اتمام حفظ القرآن الكريم والالمام بشئ من الحساب ومبادئ المعرفة العامة ، ويتابع دراسات فى « حلقات الدرس » حول العمود الذى يجلس إليه الشيخ ، وهى حلقات تبدأ فى الصباح وتستمر بعد العصر وأحيانا فى المساء ، وكان « الجامع » فيها يحتوى « الجامعة » ويغلب اسمه على اسمها . بل إن تسمية « الجامعة » لم تظهر الا فى عهدنا المعاصر . وكانت دراسات الجامع الأزهر تمتد بالطالب إلى خمس عشرة سنة أو تزيد ، معتمدة على البحوث التقليدية التى تتناول العقيدة والشريعة واللغة وبعض جوانب حقيقية من حياة المسلمين . كما كان الجامع منذ بداياته الأولى للمذاهب الأربعة جميعا ، وكان سماحة مصر قد غلبت عليه وعلى كل دراساته المقترحة . ثم حدث فى أوائل القرن الحالى ، وعلى أيام الامام محمد عبده ، أن وصلت دراسات بعض العلوم الحديثة إلى الدراسات الدينية التقليدية بالجامع ، ثم فى « كلياته » التى انشئت فى الثلاثينات من هذا القرن ، وجمع الأزهر فى معاهده وفى كلياته العليا بين علوم الدين وجانب من علوم الدنيا المعاصرة ، حتى إذا ما جاءت الستينات من هذا القرن حدث تطوير « جذرى » للأزهر وجامعته ، واعيد تنظيم هيئاته بالقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ ، وكان الدافع إلى هذا التطوير أن مجموعة من البلدان الاسلامية التى يخدمها الأزهر – لا سيما فى افريقية الغربية – قد تقدمت إلى مصر لتعيد نظم الدراسة والتعليم فى الأزهر : هيئاته وجامعته بصفة خاصة ، بحيث تخرج من أبناء افريقية وبعض البلدان الاسيوية الأخرى من يصلحون للمشاركة الفاعلة فى حياة المستعمرات التى بدأت تجد سبيلها إلى الاستقلال ، وكان أهل تلك المستعمرات قد استشعروا أن وظائف الحكم والادارة فى بلادهم تذهب إلى من تعلم على أيدى جماعات المستعمرين والمبشرين من رجال الدين المسيحى لأنهم أصلح لتولى مناصب الحكم الحديث من خريجى الأزهر الذين يمضون فى مصر سنوات طويلة فى طلب العلم الدينى ، دون العلم الحديث الذى يؤهلهم لوظائف الحكم بعد عودتهم إلى بلادهم .

ورأت دولة مصر أن تستجيب هذا الرجاء ، وعهدت إلى احدى الجامعات الحديثة فى مصر (وهى جامعة أسيوط التى انشئت فى عام ١٩٥٧ بصعيد مصر) بمهمة اعداد القانون الجديد للأزهر ، وتم ذلك فى عام ١٩٦١ حين صدر القانون رقم ١٠٣ المشار إليه ، واعيد تنظيم الكليات التقليدية لأصول الدين والشريعة واللغة العربية ، وهيئت لها أسباب النماء واليسر على أساليب الدراسات والبحوث الحديثة والمستحدثة ، وانشئت كليات جديدة للطب والهندسة والعلوم والزراعة وغيرها ، فكانت اضافة جديدة استكملت بها جامعة الأزهر صورتها الحالية . ودخلت المرأة إلى مجال العلوم والبحث العلمى الحديث فى جامعة الأزهر ، وبعد أن كانت زميلاتها قد سبقتها إلى رحاب جامعة القاهرة قبل ذلك بأكثر من ثلاثين عاما .

ومع ذلك فقد كان علينا أن نصبر سنوات طويلة حتى يؤتى التطوير الجديد ثماره ، فى جامعة كانت تحتاج إلى عقدين أو ثلاثة عقود من الزمن ليستقر الاتجاه الجديد فى عملها العلمى ، الذى أخذ يجمع الأمر بين علوم الدين وعلوم الدنيا ، وكلاهما بحاجة إلى عوامل الوقت والزمن ليستقر فى أوضاعه الجديدة ، بما يصون للجامعة أصولها التقليدية الراسخة فى علوم الدين ، واضافاتها الحديثة فى علوم الدنيا على نحو يجارى جامعات مصر المعاصرة فى القاهرة وسائر الأقاليم . ولكننا نستشعر ، فى ضوء تجربة ثلاثين عاما مضت على التطوير الجديد للأزهر ، بأن العمل فى الجامعة الجديدة لا يزال بحاجة إلى جهد كبير واعتبارات يجب مراعاتها وسلبيات لا تزال بحاجة إلى تصحيح :

– لا يزال بعض آثار الثنائيـــة التى أدخلهـا محـمـد على إلى منظومـة التعليم المصرية قائما حتى يومنا الحاضر ، فالأزهر ، وتعليمه وجامعته ، لـه مساره ، والتعليم المدنى الحديث وجامعاته فى مصر المعاصرة له أيضاً مساره الخاص ، واللقاء بين المسارين لا يزال فى أضيق الحدود . ومن ثم نوصى بأن يعمل كل من الأزهر وجامعته ووزارة التعليم والجامعات ومجلسها الأعلى وأمانته الفنية – على التقارب الناجز بين الهيئات جميعا . فيكون للأزهر وجامعته ممثل فى المجلس الأعلى للجامعات ، ولا يكتفى بما هو قائم من تعاون محدود جدا بين كليات الأزهر الحديثة وكليات الجامعات المصرية المعاصرة ، ولا بالجهـد المحـدود الذى تبذلـه الكليات الأزهرية التقليدية من أجل النهوض ببعض ما أوصى به المجلس القومى للتعليم منذ سنوات ، من مشاركة هذه الكليات فى بعض ما يسن للدراسات الدينية والأخلاقية والاسلامية واللغوية بالجامعات ، خصوصا فى مجال التربية الدينية بل والتربية القومية .

– لقد اتسع العمل فـى جامعة الأزهـر حديثا ، حتى سعت إلـى أن تغطى أرض مـصـر كلهـا بالفروع والكليـات الأزهريـــة . وصحيح أن جامعة الأزهـر هـى جامعة اسلامية (للعالم الاسلامى كله) ، ولكن الاتساع الكمى هنا سيكون على حساب التجويد الكيفى . وهـو أمر ينطـوى على خطورة يدركها كل من مارس العمل الجامعى فى مصر وغيرها ، ونوصى بأن توضع لهذا التوسع خطته المحكمة .

– كذلك فاننـا نوصى فيما يختص ببعض الدراسات الجديـدة فى جامـعــة الأزهر– ألا يقف الأمـر عند الحـدود التـقليـديـة مـــن إنشـاء « كليـات الدعـوة » وهـذه تسمية مقبولـة ، وعليها أن تواجـه الموقف الحـالى بالنسبة للتعريف بالاسلام دينا ومعاملة ، وكذلك الواقـع العملى من أن البلاد الاسلامية التى تحررت من الاستعمار ، هى بحاجـة إلى أن تـوسع جامـعة الأزهر نطاق تخصصها ليشمل الدور القومى فى الفكر العالمى من جهة ، والـدور الوطنى والقومى فى خدمـة المجـتمع الاسلامى من جـهـة اخرى . وقد اتجه الرأى فى الجامعات إلى انشاء « كليات للخدمة الاجتماعية » التى تربط الدعوة بخدمة الناس ومصالحهم الواقعية . وما أجدر الأزهر وجامعته أن يبحثا أمر إنشاء كليات (واحدة أو أكثر) من كليات الخدمة الاجتماعية ليكون عملها أقرب إلى خدمة الناس ومراعاة مصالحهم . فضلا عن أن خريجى هذه الكليات سيكونون أصلح وأقـدر على العمل فى مجـال الخدمـة الاجتماعية بمـدارس التعليم العام المدنى .

٣٠ – وأخيـراً فـإننا نصل إلى ختـام هذا التـقرير عن مشـروع الاصلاح الجذرى للعملية التعليمية فى مصر . ونخصص هذا الختام للمعاهد العليا التى درجنا على إنشائها على فترات متعاقبة من النشاط والركود ، خلال السنوات الستين أو السبعين المنصرمة . وهى معاهد جاءت فى أعقاب « المدارس العليا » التى كان المستعمر قد لجأ إليها تفاديا لإنشاء جامعة وطنية . ثم انتهت تلك المدارس العليا إلى أن أصبحت نواة لجامعة القاهرة التى تبنتها الدولة فى عام ١٩٢٥ ، حين انطوت تحت لوائها مدرسة الطب ومدرسة المعلمين العليا ومدرسة الحقوق ، ومضت بعد ذلك عدة سنوات أنشأت الدولة فيها مجموعة أخرى مـن المعاهد العليـا للتجـارة ولاعـداد المعلمـين والهندسة « الميكانيكية » والصناعة وغيرها ، ثم عـادت الدولة فى عـام ١٩٥٠ فرأت أن تجمع بين هـذه المعاهـد العالية تحت مظلـة جامعة جديدة هى جامعـة ابراهيـم « عين شمس الآن» . وعـادت بعـد ذلك فراودتها فكرة إنشـاء المعاهد العالية على انها شئ آخر غير الجامعة ، وعلى أنها تؤدى عملا مختلـفا عما تؤديه الكليات الجامعيـة . واستعانت الدولة ـ بمنظمة اليونسكو فأنشأت ثلاثة معاهـد عالية فى مدينـة المنصـورة : للتجـارة والصناعـة والتكنولوجيا . وعلى الرغـم من أن اليونسكو لم يكـن من سياستـها انشاء الكليات الجامعيـة . وعلى الرغم من انـها اشترطت ان تبقى لهـذه المعاهد صفتها التطبيقيـة وغير الجامعيـة النظريـة – الا أن انشاء جامعة المنصـورة انتـهى

بالدولة إلى ان تتخذ من تلك المعاهد نواة لهذه الجامعة .

وكانت مصر فى ذلك الوقت قد زادت من صلاتها بشرق اوربا الذى ساده نظام انشاء « المعاهد العالية » مستقلة عن الجامعات ، ومتجهة نحو الدراسات التطبيقية التى تشرف عليها وزارة التعليم العالى فى تلك البلاد . وانتهى الأمر بمصر خلال الستينات إلى انشاء زهاء العشرين معهدا عاليا ، بعضها للدراسات التطبيقية ، وبعضها لدراسات جديدة فى مجالات مثل التربية الرياضية التى تعد المعلمين لمدارس التعليم العام ، ولا تقع بالضرورة تحت مظلة التعليم الجامعى . وكانت مصر إذ ذاك قد سعت الى انشاء الجامعات الجديدة بالأقاليم ، فقامت حركة بين طلاب المعاهد العليا تطالب بالانضمام إلى الجامعات أو على الأقل بمنح الخريجين المركز الاجتماعى والادارى والمالى الذى يمنح لخريجى الجامعات . وانتهى الأمر بأن واجهت الحكومة والوزارة والمجلس القومى للتعليم موقفا فريدا ، انشئت فيه مجموعة كبيرة من المعاهد العليا لغاية تختلف عما انشئت من أجلة الجامعات التقليدية . وانتهى الأمر فى منتصف السبعينات بضم هذه المجموعة بعضها إلى بعض ، رغم وجود بعض التنافر فى الأهداف فيما بينها ، ووضعت تسمية « جامعة حلوان » على هذه الطائفة من المعاهد المختلفة فيما بينها ، والمتباعدة فى مقارها بالقاهرة والاسكندرية وبعض الأقاليم . وعرض الأمر على بعض الجامعات القائمة « ومنها القاهرة والاسكندرية » فلم يقبل بعضها ضم مثل هذه المعاهد اليها ، على اعتبار أن دراساتها ليست من النمط الجامعى المعروف ، ومنها معاهد التربية الرياضية ومعاهد الفنون الجميلة . وهكذا قامت جامعة جديدة من نمط جديد . وكانت هذه تجربة فريدة فى نوعها ومختلفة عن تقليد إنشاء الجامعات النمطية فى مصر . ومع ذلك فقد كافحت تلك التجربة حتى وقفت الجامعة الجديدة على قدميها ، ولو أنها اتجهت فى بعض دراساتها الهندسية ، بصفة خاصة ، لأن تخرج عن نمط المعاهد العليا إلى نمط كليات الهندسة الجامعية أو ما يوازيها .

واستمرت تجربة المعاهد العليا خارج نطاق وزارة التربية والتعليم « ووزارة التعليم العالى » وقام هذا فى وزارة الثقافة بالذات ، حيث ظهرت معاهد التمثيل والسينما والموسيقى ، وغيرها من المعاهد ذات الصفة المهنية الفنية ، وحققت هذه المعاهد غير قليل من النجاح ، حتى رأت الدولة أن تنشئ أكاديمية خاصة بالفنون ، واتخذت هذه الأكاديمية موضعها على هامش الكيانات الجامعية فى كليات الجامعات المصرية الحديثة ، وان لم تنضو تحت مظلتها ، وانطوى ذلك على توسيع نطاق العمل فى مجال التعليم العالى والجامعى فى مصر .

غير أن موجة التوسع فى انشاء معاهد عليا جديدة – وعلى نطاق واسع – قد ظهرت من جديد خلال العشرين سنة الماضية ، حتى أربى هذا العدد على مائة وثلاثين معهدا عاليا ، وهو عدد لم تبلغه البلاد فى أى عهد من عهودها السابقة . ولا شك انه سيترتب عليه معقبات خطيرة ان لم نتدارك المسالة بالتنظيم والتخطيط ، فمثل هذه المعاهد قد يؤدى التوسع فيها إلى اختلاط الأمور بين التعليم الجامعى والتعليم العالى غير المخطط . وكذلك فإن الهدف من مثل هذا التعليم لا تحكمه ضوابط ظاهرة بعد أن اشتركت فيه أكثر من وزارة وأكثر من جهة عامة وخاصة . ونذكر على سبيل المثال ان وزارة التعليم كانت قد أنهت العمل فى دور المعلمين « المتوسطة » ، وحولت أكثر من العشرين منها إلى كليات للتربية النوعية ، ويصعب ادراج كليات التربية النوعية هذه تحت مظلة واحدة ، لانها شديدة التنوع والاختلاف فيما بينها « تربية نوعية موسيقية وفنية وغيرها » مع انها بأشد الحاجة إلى العناية بها ، لخطورة إهمالها على إعداد معلمين لمختلف النواحى الموسيقية والفنية وغيرها بالمدارس .

ولا نزال نضيف إلى المعاهد كل سنة ، فى الوقت الذى كنا فيه أن نوقف إنشاء جامعات جديدة فى الأقاليم اكتفاء بإنشاء « الفروع » للجامعات ، مما ترتب عليه انخفاض مستوى الاداء فى الادارة الجامعية ، حتى تطلبنا من بعض جامعاتنا أن تدير فروعا لها فى أربعة

محافظات أو أكثر ، وهو ما لا يطيقه العمل الجامعي المنضبط ، ولا تسمح به الامكانات الادارية ، خصوصا في نطاقات ممتدة ومتباعدة بمحافظات الصعيد . ولما كان مثل هذا الموقف لا يتفق وصالح العمل التعليمي الجامعي أو الاداري فإننا نوصي بما يأتي :

أولا : لما كانت كليات التربية النوعية هي مؤسسات بالغة الأهمية بالنسبة للعملية التعليمية العامة ، كما أنها تتصل بإعداد المعلم المتخصص بجانب معين من هذه العملية في حين أن معظم هذه الكليات انشئ على عجل ولم يستكمل مقوماته الأساسية ، ومنها توافر أعضاء هيئة التدريس « معلم المعلم » ، أو يكاد بعضها أن يخلو من الأعضاء « المعينين » ويكتفي « بالانتداب » بعض الوقت ، كما أنه ليس لها مدارس تجريبية ملحقة بها للتمرين على التربية العملية - لذلك فاننا نوصي بمضاعفة العناية بهذه الكليات وبصفة عاجلة ، حتى تتوفر لها امكانات « البعثات الدراسية » الداخلية والخارجية لاعداد هيئة التدريس ، ويوسع عليها في الميزانية لمداركة ما تحتاجه من ادارة واستعدادات عملية ، لتوثيق الصلة بينها وبين مراكز التعليم الجامعي والتربوي والفني العالي ، وتنشأ لها مظلة ادارية خاصة بها في التعليم العالي . كما يوقف التوسع في انشاء هذه الكليات النوعية ، حتى يستكمل القائم منها ما هو بحاجة اليه .

ثانيا : هناك الغالبية الكبرى من بقية المعاهد ، وهي تقارب المائة معهد من اختصاصات شتيتة ، بعضها زراعي أو تعاوني وبعضها تجاري وبعضها خاص ، وبعضها يقع خارج هذه التخصصات . فضلا عن ان نشأتها جاءت في ظروف تكاد تختلف من معهد لآخر ، أو من مجموعة من المعاهد إلى مجموعة أخرى . وليس لهذه المعاهد مستوى موحد ولا هوية واحدة ، بل هي مجموعة أشتات من المعاهد ، ويستحيل التفكير في أن نطبق عليها مستقبلا ما طبق على بعض مجموعات المعاهد السابقة التي اندرجت تحت مظلة الجامعات . ولا شك أن المصلحة في أن تبقى هذه المعاهد بعيدة عن الجامعات ، ولكن ينبغي أن نعيد دراسة أوضاعها بدقة لإعادة تحديد رسالتها وأهدافها ، ونعيد النظر في برامج العمل بها كمعاهد تكمل العمل الجامعي وتضيف إليه ما لا تستطيع الجامعات ان تضطلع به . ونحن نوصي بان تشكل لجنة قومية عامة تتفرغ لاعادة النظر في كل من هذه المعاهد ، وتهيىء أسباب العناية بها تحت مظلة بعض الوزارات والهيئات المشرفة عليها أو في نطاق العمل « الخاص » ، بما يشبه نظام التعليم الخاص المعمول به في مراحل سابقة من التعليم .

ثالثا : إن عددا قليلا من هذه المعاهد كانت له ظروفه الخاصة في النشأة ، وناله حظ خاص من رعاية الدولة أو المعاونة الأجنبية ، أو عناية بعض الجهود من جانب القطاع الخاص . وليعض هذه المعاهد صفة تكنولوجية أو هندسية أو تطبيقية خاصة ، وهي تشترك مع العمل الجامعي في مجالات كالهندسة والتطبيق التكنولوجي والسياحة وغيرها ، ومن هذه المعاهد معهد التكنولوجيا في بنها وقد انشئ بمعاونة أجنبية بريطانية (على غرار انشاء بعض معاهد المنصورة أو معهد حلوان التكنولوجي) وقد أقيم لهذا المعهد مبنى ضخم مجهز تجهيزا مناسبا على درجة لا بأس بها ، ووضعت له لائحة جديدة على غرار المعاهد الجامعية وبعض الكليات ، وان احتفظت له هذه اللائحة بطابعه التكنولوجي المعهدي الخاص . ومنها كذلك معهد بحوث الجهد العالي بأسوان ، وقد نالته عناية جامعة أسيوط ولو انها تقع على بعد خمسمائة كيلو متر إلى الشمال منه . ثم معهد التكنولوجيا الخاص الذي أنشأته إحدى الهيئات والجماعات في العاشر من رمضان ، وكان حظه من العناية أقل من حظ معهد بنها ومعهد أسوان . ومنها معهد عال خاص (للسياحة) انشئ أخيرا في مدينة السادس من اكتوبر ، وتقوم على شئونه احدى الجماعات الخاصة ، ويتقاضى مصروفات من الطالب أعلى كثيرا مما تتقاضاه المعاهد الأخرى التي أشرنا اليها .

ونحن نوصي فيما يختص بمستقبل هذه المعاهد بما يأتي :

- المعهدان التكنولوجيان في بنها واسوان ، ويبدو انهما يحققان مستوى من الدراسة والتدريب يوازي ما حققته

وتحققه بعض كليات الهندسة بالجامعات ، ونوصى بأن يحتفظ معهد بنها بطابعه المعهدى من حيث الهدف وبرنامج العمل الذى يحوله إلى ما يعرف باسم « مركز الامتياز » (CENTRE OF EXCELLENCE) فى التدريب والبحث والتطبيق الهندسى ، فيستأهل بهذا الانجاز ما يؤهله للانضواء تحت مظلة اقرب جامعة له ، ولعلها ان تكون جامعة بنها ، لدى تمام استقلالها .

أما معهد الجهد العالى فى أسوان فان أقرب موقع له هو أن ينضوى فى يوم قريب تحت مظلة جامعة أسوان ، بعد أن يستقل هذا الفرع من جامعة أسيوط ، ونرجو لهذا المعهد أن يحتفظ بطابعه المعهدى دون أن يحول إلى كلية للهندسة ، وسيضيف هذا المعهد مع معهد بنها صورة جديدة من كليات الهندسة والتكنولوجيا .

- معهد العاشر من رمضان (للتكنولوجيا) ومعهد السادس من اكتوبر (للسياحة) ونوصى بأن تستمر تجربتهما كمعهدين خاصين بمصروفات . وهذه تجربة جديدة للجهد الخاص فى انشاء مثل هذه المعاهد ذات الصفة العملية التطبيقية ، ولا داعى للتفكير فى انضوائهما تحت أيه مظلة جامعية .

توصيات إجرائية

٣١ - لما كان جانب من التوصيات التى اشتمل عليها هذا التقرير قد سبق أن ورد فى تقارير المجلس السابقة خلال ما يقارب تسعة عشر عاما ، فإن الأمر يقتضى التواصى بمتابعة وسائل وضعها موضع التنفيذ ، ومن هنا فنحن نتواصى بما يأتى :

أولا : أن تشمل خطة شعب المجلس القومى للتعليم ولجانه الخاصة - مراجعة مختلف التوصيات الواردة فى هذا التقرير ، فتقترح ما عسى أن يتخذ حيالها من اجراءات . وتعرض لما يكون قد اتخذ من اجراءات خلال السنوات الأخيرة ، كما تعرض لنتائج تطبيق الاصلاح والصعوبات التى واجهته ، ووسائل التغلب عليها ، ثم تقترح البدائل المناسبة لخطوات الاصلاح التى تنشدها .

ثانيا : أن تتولى وزارة التعليم بوصفها المسئول الأول عن عملية الاصلاح المنشود للتعليم - مراجعة هذا التقرير فى المراحل المتتابعة للعملية التعليمية ، ابتداء من المرحلة قبل المدرسية إلى مرحلة التعليم الأساسى ، ثم مرحلة التعليم الثانوى العام والفنى ، فتجمع التوصيات وترسم خططها حيال كل منها ، ليأتى الاصلاح المنشود بأقصى الطاقة ، وعلى مراحل تواكب النهضة العامة وتترسم مؤشرات مسارها خلال الجيل التعليمى القادم ، وحتى العقد الثانى من القرن الحادى والعشرين .

ثالثا : أن يتولى المجلس الأعلى للجامعات وأمانته العامة متعاونة مع مجالس الجامعات ، كل فيما يخصه ، مراجعة توصيات هذا التقرير الخاصة بالتعليم الجامعى ، ووسائل وضع الاتجاهات المقترحة موضع العناية ، ثم اقتراح الخطط التى ترى الجامعات أنها كفيلة بتحقيق الاصلاح المنشود ، والمقومات التى تراها ضرورية لوضع خطط إصلاح التعليم الجامعى موضع التنفيذ .

رابعا : أن يعنى الأزهر الشريف وهيئاته المختلفة ، من مشيخة الأزهر وأجهزتها ومجلس الأزهر ومجمع البحوث الاسلامية وجامعة الأزهر ومعاهد الأزهر ، بمراجعة كل ما يتصل بالتعليم الأزهرى العام والجامعى من توصيات هذا التقرير ، وتضع الخطط للأخذ بأسباب الاصلاح المنشود فيما يتصل بالتعليم الأزهرى من جهة ، وما يتصل بعلاقته بالتعليم العام والجامعى فى مصر من جهة ثانية ، ثم ربطه باحتياجات العالم الاسلامى بعامة من جهة ثالثة .

خامسا : أن تعنى وزارة التعليم العالى والمعاهد والمنظمات التعليمية العالية غير الجامعية ؛ باستعراض ما جاء فى هذا التقرير بشأن معاهد التعليم العالى ومؤسساته ، لعلها أن تجد السبيل إلى مواجهة الموقف بالنسبة لهذا التعليم العالى ، وحسن ربطه بالتعليم الجامعى (بما فيه الأزهرى) من جهة ، وبحركة النهضة العلمية والتطبيقية فى البلاد من جهة أخرى .

واننا لعلى يقين من أن الدولة لن تعجز عن أن تلتمس طريقها لتحقيق التعاون والتكامل بين هذه الجهات القيادية كلها فى عملية اصلاح التعليم فى مصر .

وسائل تنمية
مردود العملية التعليمية

كان موضوع مردود التعليم محل الاهتمام منذ قديم ، فقد كنا دائما نبحث عن عائد التعليم بالنسبة لنهضتنا القومية . والمردود ينظر اليه من جانبين :

الأول : عائد التعليم على الفرد المتعلم .

الثاني : عائد التعليم على المجتمع ككل .

• ان قياس عائد التعليم تكتنفه صعوبات عدة ، فهذا العائد غير ملموس ، كما أن له جانبين : أحدهما فردى والآخر اجتماعى ، مما يجعله صعب التقدير ، بالاضافة إلى ان هذا العائد ليس محددا بزمن معين ، بل يمتد لأجيال طويلة .

• ويمكن ان نقول ان مصر - كحضارة - لاتزال تفيد إلى اليوم من مردود العملية التعليمية بالنسبة لمهندس قديم مثل امنحتب الذى أدخل النظرة العلمية إلى العمل فى مصر منذ عصر الدولة الفرعونية القديمة ، مما ساعد على امتداد الحضارة ، وبقائها متصلة على مر الزمن .

• ان للتعليم مردودا على الانسانية كلها ، يتمثل فى ان المتعلم هو الذى يحقق ارادة الله فى الخليقة ، فالله سبحانه وتعالى خلق الانسان وله « عقل » و « ضمير » ، والربط بينهما هو الذى يبرز الجانب الانسانى فى عمل البشر .

• والهدف من الدراسة المعروضة ليس تقدير المردود فى حد ذاته ، وإنما دراسة وسائل تنمية مردود العملية التعليمية . وقد اعتمدنا فى الدراسة على التصور اكثر من اعتمادنا على الارقام والماديات ، لأن مردود التعليم لا يمكن قياسه بالمقاييس العادية ، وهو يشمل ملايين البشر بما لهم من انتاج مادى وبشرى تراكم على مر الزمن ، وهو يتجدد باستمرار لان كلا منا يضيف إلى هذا المردود ، حتى هؤلاء الذين لم يتعلموا داخل مؤسسات التعليم ، بل تعلموا وتثقفوا من الحياة ، وأسهموا فيها بكثير من الانتاج البشرى المتراكم جيلا بعد جيل .

• ان مردود التعليم من العسير أن يأتى كاملا ، فالعملية التعليمية مشوبة بكثير من صور الضعف البشرى والانسانى ، والذى يظهر على نحو اكثر فى الشخص المتعلم ، فالمعلمون - عندنا - ليسوا جميعا قادرين على ممارسة تعليم الجيل الجديد عن طريق العقل وعن طريق الضمير .

• ركزت العملية التعليمية فى مصر على العقل ، واهتمت بالحفظ وتلقين المعلومات والتدريب على استرجاعها ، اما جانب الضمير فقد تحول إلى تربية دينية ، ولم يعد لمواد السلوك والتربية السلوكية اعتبارها فى العملية التعليمية ، وأدت ظروف خاصة بمجتمعنا ، وظروف أخرى خارجية ؛ إلى مزيد من تأكيد هذا الجانب من التأثير فى الحكم على مردود التعليم .

• هناك عوامل كثيرة أضعفت عملية تربية الأجيال الحالية ، وضعف سلطان الاهل على ابنائهم ، واجتذبت دعاوى الجمود والتطرف بعض الشباب ، وساعد على ذلك تفشى الامية الفكرية والثقافية فى المجتمع .

• ان الجمود الذى نراه الآن يأتى من اناس هم فى واقع الأمر على غير علم بجوهر الدين ، اما صمود الأزهر وعلمائه من أهل العلم والمعرفة الدينية والاسلامية الحقة ، فقد اتاح له مواجهة ظاهرات الالحاد والاستشراق والاستغراب ، وحفظ له قيمته وكيانه .

• وعندما ظهر الفكر الشيوعى وانتشر فى اجزاء كثيرة من العالم ، تأثر به عدد من كتابنا ومفكرينا ، بل وكان له تأثيره على منظومتنا التعليمية .

• أصبح للاعلام فى العصر الذى نعيشه تأثيره فى منظومة التعليم أخلاقيا وفكريا ، بل إن تأثيره أصبح كبيرا فى حياة الناس وأنماط سلوكهم .

• ان التعليم فى مصر لـه انجازاتـه التى جعلت مصر فى مقدمـة الـدول الناميـة فى بعض الجـوانب ، ولكنـه من ناحيـة الفعاليـة فى خدمـة الحيـاة لم يحقـق كل ما كنا نرجوه منه .

• تحتـل مصر موقعـا جغرافـيا يمكنـها من أن تستفيد منـه إذا كـانت قـويـة ، وقـد ظلت دولـة قـويـة فى عـهـد الدولـة الفـرعـونيـة القديمـة لأكثر مـن ثمانيـة قـرون ، واسـتطاعت أن تضبط مسـار قوتها ، فلـم تقم حرب بينها وبين جيرانها القدماء ، وكانت فى ذلك مثالا لا يتكرر .

• فى الستينات من القرن الحـالى أخـذنا بالاتجـاه الاشتراكى ، ورفعنـا شعارات كان لها اثرهـا على نظمنا ، وأعطينـا بعض الفئـات حقوقـا دون ان يطلبـوها فلم يحافظـوا عليـها . وتخلفت « تربيتنا السياسية » فى ذلك عما حسبناه ان يكون لب التقدم الاشتراكى .

• فمثلا عندما خصصنا نصف مقاعد المجالس الشعبية والمنتخبة للعمال والفلاحين ، ألقينا عبء التشريع والرقابة عليهم ، دون مراعاة لمدى قدرتهم أو أهليتهم للقيام به .

• ولقد حاولت الدولة ان تعوض الفقراء المطحونين - وهم غالبية ابناء هذا الشعب - عن الحرمان الطويل ، باتاحة التعليم المجانى ، وتوسعت فى ذلك بعد قيام الثورة .

• ومع ذلك فقد أدى سوء تطبيق المجانية إلى « تضييع » مبدأ تكافؤ الفرص ، وأصبح الطالب يرسب عدة مرات ، ويعيد الدراسة بالمجان . كما أن جانبا من تعليمنا يتم تمويله بقروض خارجية ، فى الوقت الذى نمنح فيه التعليم المجانى للقادرين وغير القادرين على السواء ، وهذا أمر له خطورته الظاهرة .

مردود التعليم :

مـردود التعليـم أو عـائده أو ناتجـه هو : الحصيلة النهـائيـة للجـهد المبـذول فـى تخطيطه وتوفـيـر إمكاناته وادارة أنشطتـه وعملياته . ويتوقـف هذا الجـهد - ومن ثم المردود - علـى عـوامل كثيرة متداخلة ومتشابكة ومتساندة .

فالتعليم كمنظومة فرعية فى المنظومة الاجتماعية له مدخلاته وعملياته وأنشطته ، وله مخرجاته أو مردوده ، وهى جميعا مترابطة ترابطا وثيقا تعتمد فيه المخرجات على المدخلات ، ومدى كفايتها وتفاعلاتها واتجاهات مسارها نحو تحقيق ما نريده من التعليم بدلالة الأهداف المتوخاة .

وتتضمن المدخلات أساسا البنية التنظيمية والمادية للتعليم ، ومنها المبانى المدرسية والتجهيزات والكتب والمعامل والأفنية وامكانات الأنشطة التعليمية ، وكذلك سلم التعليم الذى يحدد مدته ومراحله ونوعياته وشروط القبول ، وخطط الدراسة ومقرراتها وما إلى ذلك . وكل هذه عناصر ليس من العسير تقويمها والحكم عليها .

أما الأنشطة أو عمليات التعليم أو توظيف المدخلات ؛ فترتكز بصورة أساسية على المعلم وإعداده وتدريبه وتنميته . فهو حجر الزاوية فى العملية التعليمية ، ويؤثر مدى كفايته المهنية وسماته الخلقية والسلوكية واستقراره النفسى تأثيرا مباشرا وقويا فى مردود العملية التعليمية وتحقيق أهدافها ، حتى مع قصور بعض الإمكانات والمدخلات ، ويتأثر أداؤه بالمنـاخ المدرسى وبطـرق التدريس وأساليب التوجيه الفنى وادارة التعليم .

وتتمثل المخرجات بوجه عام فى : الصورة التى تصبح عليها الخامة البشرية التى تعالجها العملية التعليمية فى المراحل المختلفة . ولذا فإن الحكم على المردود يكون بالقياس إلى مدى وفاء هذه الصورة بالأهداف المرحليـة والنهـائيـة التى تفـرزها فلسـفـة المجـتـمع ، وتتبلور فى استراتيجية التعليم .

ومن الطبيعى ألا يكون مردود التعليم مطلقا ، إذ انه يتوقف على عوامل الزمان والمكان ، بمعنى أن أهداف التعليم ليست - ولا يجوز أن تكون - ثابتة على مر الأيام . كما أنها ليست موحدة أو متطابقة فى سائر المجتمعات . ولذا فإن من الخطر أن يستوردها بلد ما أو يقلدها

انبهارا بما تكون قد حققته فى بلد آخر . كما أن المردود بحكم ارتباطه بحياة الإنسان فى المجتمع مركب ومتعدد الجوانب ، فله أبعاده الحضارية والثقافية والسياسية والاقتصادية . وهذا يعنى تجنب التسليم بالثابت أو المطلق من الأهداف والإجراءات ، والأخذ بمفهوم نسبية الحقيقة واحتمالات التغيير المستمر ، كما يقضى بالاحتراس من طغيان هدف واحد على باقى الأهداف ، مما ينتج مردودات شائهة تحول دون تحقيق التنمية الشاملة وسعادة الإنسان .

استراتيجية التعليم :

غير أن حتمية التغيير والمواءمة لا ينبغى أن تتنافى مع مراعاة قدر معقول من استقرار التعليم ، الأمر الذى يحققه وجود فلسفة اجتماعية واضحة ترتكز عليها السياسة القومية للتعليم ، وترسم لها الاستراتيجية المناسبة . ويقصد بالاستراتيجية : مجموع الأفكار والمبادئ التى تتناول ميدان التربية والتعليم بصورة شاملة ومتكاملة ، وتشتق من فلسفة المجتمع ومصالحه وآماله ، وتتضمن المؤشرات التى تهدى إلى توضيح اتجاهات مسار التعليم والخطط الكفيلة بتحقيق أهدافه وتطويره ، آخذة بنظر الاعتبار تصور المستقبل واحتمالات تحولاته . فهى بحكم طبيعتها تستند إلى الواقع الذى تنطلق منه ، وتمتد ببصرها إلى المستقبل الذى تهدف إليه ، كما تتسم بالمرونة التى تتيح تعديلها عند اللزوم ، لتتواءم مع التغيرات المؤثرة فى حياة المجتمع .

وتعتبر الاستراتيجية بهذا المفهوم الإطار المرجعى للحكم على مردود التعليم - تشتق منها معايير تقويم ناتج العملية التعليمية ، وتبين نواحى القوة وتشخيص جوانب القصور ، واكتشاف الخلل فى ترابط عناصر منظومة التعليم من المدخلات ، وتفاعلاتها وكفاءة توظيفها وفعاليتها .

لكل ذلك يتعين أن يقوم بناء استراتيجية التعليم على فكر تربوى واضح ومستنير ومتطور ، فهو السبيل الوحيد لصياغة فلسفة للتعليم تتضمن رؤية واضحة للانسان المصرى ، وتعبر عن روح الأمة ومقوماتها الحضارية والثقافية وقيمها وآمالها وتطلعاتها .

ففى عصر التحولات العملاقة التى يمر بها عالمنا المعاصر ؛ يصبح التعليم الأداة الأساسية لمواكبة ركب التقدم وضمان الحياة الحرة الكريمة ، وتجنب الوقوع فى براثن التبعية الاقتصادية .

ومن المزالق المألوفة اليوم فى غياب هذا الفكر - الاعتقاد بأن ملاحقة التقدم العلمى والتكنولوجى تعنى مجرد نقل أدوات الانتاج والتكنولوجيا أو استيرادها واستخدامها ، فى حين أن المفهوم الحقيقى ، للحاق بهذا الركب ، يتجاوز ذلك إلى استيعاب الثورة العلمية والتكنولوجية وأساليبها ومناهجها ، والإسهام فى إنتاجها وتطويرها وتكييفها لحاجات المجتمع .

وهذا يقتضى ضرورة تحديث العقل المصرى وإطلاق طاقاته الإبداعية ، وتحريره من عبودية استظهار المعلومات واختزانها ، مع تمكينه من أساليب البحث عنها وتوظيفها ، واستخدام العقل فى التفكير ، وممارسة المنهج العلمى فى حل المشكلات وفى الاختيار واتخاذ القرار .

ولا شك ان الفكر التربوى السليم يحرص دوما على الا تطغى الجوانب المادية للتقدم الحضارى على الجوانب الإنسانية للحياة . ولذا فإنه يؤكد على ضرورة تنمية العناصر الدينية والأخلاقية والجمالية فى شخصية المتعلم ، فهذا التوازن هو الكفيل بضمان وقاية الفرد والمجتمع من أخطار الإمكانات التدميرية للمبتكرات العلمية والتكنولوجية ، ومن الممارسات المهلكة كالعنف والارهاب والإدمان والجريمة .

ومن ثم فإن تنمية مردود العملية التعليمية ينبغى أن تستند إلى فلسفة اجتماعية واقتصادية واضحة ، واستراتيجية مدروسة تستهدف فى المقام الأول التنمية الشاملة ، التى يقصد بها التطوير الشامل المتكامل لسائر جوانب حياة المجتمع ، وفيها يكون الإنسان الأداة والغاية . ولذا فإنها تعنى بناء الشخصية المتكاملة للمتعلم ، أى بناء شخصية الانسان المصرى المؤمن بربه ودينه ووطنه وبالقيم الأخلاقية ، الواعى بدور أمته

فى تطوير الحياة الانسانية ، المدرك لحقوقه وواجباته ، القادر على تحمل المسئولية والمشاركة فى الحياة العامة ، والتفكير المستقل والنقد والحكم والاختيار المؤمن بالعلم المتجدد ، وتوظيفه فى بناء الحياة والتقدم .

الحرية والديمقراطية ركيزتان للمردود الإنسانى للتعليم :

إن اضطلاع التعليم بتنمية هذه السمات فى شخصية المتعلم ؛ يتضمن التاكيد على مفهومين أساسيين هما الحرية والديمقراطية ، وهما مفهومان متلازمان ومترابطان ، إذ لا حرية فى غياب الديمقراطية ، ولا ديمقراطية بدون حرية . فالحرية هى الضمان للحركة الواعية ، والتحرر من الخوف ، ونبذ السلبية واللامبالاة ، وتحمل المسئولية ، واقتحام آفاق الفكر ، والإقدام على التجريب والبحث عن الحقيقة ، مع الشعور بالاطمئنان والثقة بالنفس . والديمقراطية هى الإطار الذى تتحقق فيه الحرية الملتزمة ، فهى التى توفر المناخ الملازم لتمسك الإنسان بحقوقه المشروعة والدفاع عنها ، والوعى بما يقابلها من واجبات ومسئولية ، والإيمان بأن الحياة السوية فى المجتمع تقوم على الانتماء والمشاركة والتعاون والإيجابية والتكامل الاجتماعى ، وتستند إلى مبادئ تكافؤ الفرص وسيادة القانون والعدالة والمساواة . كل ذلك يتطلب أن يتضمن التعليم نوعا من التربية السياسية والقومية السليمة ، التى تدعم المردود وتثريه وتصحح مساره .

وعلى التعليم فى هذا المجال : أن يعيد الاتزان إلى أوضاع التمثيل السياسى ومؤسسات التشريع عن طريق توفير التعليم المناسب للجميع ، ولا سيما فى مرحلة التعليم الأساسى ، بحيث تصبح التفرقة بين « العمال والفلاحين » من جهة و« الفئات » الأخرى من جهة ثانية أمر لا معنى له . وفى هذا تخفيف للعبء الذى يقع على كاهل المجالس النيابية من جراء اشتراط نسبة الـ ٥٠ ٪ للفلاحين والعمال ، والتى ينظر اليها ايضا على انها قيد على حرية الانتخاب .

ثغرات مؤثرة فى المردود الحالى للتعليم : الأهداف والاستراتيجية :

لماذا نعلم ؟ تعتبر الاجابة على هذا السؤال المدخل الرئيسى لمسار العملية التعليمية وتطويرها ، والتقويم الموضوعى لمردودها . والملاحظ أن إجابات الكثيرين من المشتغلين بالتعليم والمعنيين بأموره فى قطاعات المجتمع المختلفة مازالت متباينة ، وكثيرا ما تكون متضاربة أو غامضة ، الأمر الذى يعنى : أنه على الرغم من وضع استراتيجيات متعاقبة للتعليم ، إلا أن هذه الاستراتيجيات ليست مستقرة نظرا لتغيرها بتغير القيادات التعليمية ، مما يجعلها تفتقر إلى استمرارية التنفيذ التى تجنب مسيرة التعليم الكثير من المشكلات والهزات .

كما أن الكثيرين من المعلمين وأولياء الأمور والمستقبلين للخريجين فى سوق العمل ، لا يشاركون فى عملية صياغة الأهداف ، الأمر الذى يجعلها تفتقر إلى الوضوح وتختلط عليهم مفاهيمها ، فلا تلقى التأييد الكافى أو تتمتع بسهولة التطبيق . ويساعد على ذلك انها لا تحظى بالقدر الكافى من الإعلام بها ، أو تدارسها ومناقشتها فى حوارات حرة .

ولا ريب فى أن ذلك يمثل ثغرة شديدة التأثير فى مردود العملية التعليمية .

تمويل التعليم :

من المدخلات الأساسية فى منظومة التعليم – كما سبق القول – توفير الإمكانات والمتطلبات المادية والبشرية اللازمة للعملية التعليمية ، مما يعتمد بطبيعة الحال على تمويل التعليم . وتتولى الدولة المسئولية الكاملة للإنفاق على التعليم ، تنفيذا للنص الدستورى الخاص بمجانية التعليم . ويبدو أن الفكر الذى استند اليه فى تطبيق هذا النص كان محصورا فى نطاق الاعتبارات المادية بصورة أساسية ، أى مجرد رفع عبء سداد مصروفات التعليم عن كاهل المواطنين ، فى حين أن المفهوم

الحقيقى لحق التعليم يتجاوز ذلك إلى توفير التعليم الجيد ذاته ، فلا يقف تفسير المجانية عند مجرد إيواء التلاميذ فى المدارس .

ونظرا للتسارع الشديد فى الإقبال على التعليم منذ قيام الثورة ، وتضخم أعداد التلاميذ بالمدارس ، فقد عجزت إمكانات الدولة المالية المتاحة حتى عن مجرد تدبير الأماكن الكافية لاستيعاب جميع المستحقين للتعليم ، إذ لم يزد نصيب التعليم والتدريب والبحث العلمى من الدخل القومى عن ٥ – ٦ ٪ ، مما يقصر كثيرا عن توفير الحد الأدنى من التمويل اللازم لمواجهة متطلبات التعليم المتزايدة ، الأمر الذى أدى إلى سلبيات كثيرة ، نذكر منها بوجه خاص :

– انخفاض مستوى التعليم وانتشار ظاهرة الدروس الخصوصية .

– صعوبة التخلص من نظام الفترات ، وإرهاق التلاميذ ، وسوء حالة المبانى المدرسية .

– انحسار مبدأ التكافل الاجتماعى وتضاؤل دور الهيئات الطوعية ، وتهرب الفئات القادرة ماديا من الإسهام فى مسئولية تمويل التعليم استنادا إلى تكفل الدولة بذلك .

– تفاقم استغلال كثير من المدارس الخاصة لأولياء الأمور .

– العجز عن توجيه العناية الكافية لمتطلبات كيف التعليم وجودته ورفع مستواه .

– وهذه النسبة قد تكون كافية اذا كانت من الناتج القومى ، ولكن الواقع ان قدرا من هذه النسبة يموّل بقروض خارجية ، وهذا يعنى ان التطبيق الحالى لمجانية التعليم يموّل فى جانب منه بالاقتراض الخارجى .

التعليم الأساسى :

للتغلب على بعض العجز فى تمويل التعليم لجأت الدولة إلى اقتطاع سنة دراسية كاملة من حلقة التعليم الابتدائى لتصبح ٥ سنوات بدلا من ٦ ، وذلك فى الوقت الذى يجأر فيه الناس بالشكوى من هبوط مستوى التعليم ، وتضخم كثافة الفصول ، وقصر وقت التعليم لتعدد فترات الدراسة فى المبنى الواحد ، والاضطرار إلى الاعتماد على عدد كبير من المعلمين غير المؤهلين أو ناقصى التأهيل .

يضاف إلى ذلك أن سلم التعليم قبل العالى فى معظم بلاد العالم ، بما فى ذلك الدول العربية – ١٢ سنة استنادا إلى أن بناء هذا السلم وتحديد مدته ومراحله ، تحكمه أسس علمية تربوية وسيكولوجية تتصل بخصائص النمو ومتطلبات النضج العقلى والنفسى ، والقدرة على الاستيعاب ، وتنمية الاستعدادات والكشف عن الميول واكتساب القيم والمهارات . وجدير بالذكر ان مقارنة عدد حصص الدراسة فى مصر فى مرحلة الإلزام (٨ سنوات بعد اقتطاع سنة) بعددها فى بعض البلاد المتقدمة (٩ سنوات) يكشف عن فرق ضخم يصل إلى حوالى ٢٥٠٠ – ٤٥٠٠ حصة فى المرحلة ، عما هو عليه فى البلاد التى تمتد فيها الدراسة إلى ٣٦ أسبوعا فى السنة ، مما يؤثر حتما فى المردود . كما أن إنقاص سنة من مرحلة التعليم الأساسى فى مصر أدى الى اضطراب فى تحويل التلاميذ بين مدارس مصر والبلاد العربية . كل ذلك يبرر ما سبق أن أوصى به المجلس القومى للتعليم من اعتماد سلم التعليم قبل العالى المكون من ١٢ سنة (٦ + ٣ + ٣) .

التعليم الثانوى :

ولقد أدى فرط الحماسة لإصلاح التعليم الثانوى إلى إدخال تعديلات كثيرة متلاحقة بقصد تطويره وتحديثه ، ولكنها كانت فى معظمها جزئية وغير جذرية ، كما أنها وقفت عند الاستجابة لمتطلبات الحاضر ولم تمتد إلى متطلبات المستقبل ، يضاف إلى ذلك أنها لم تخضع للتجريب والتقويم قبل التعميم . وتستهدف هذه المرحلة من التعليم إعداد الطلاب ؛ إما لمواصلة الدراسة العليا أو الانخراط فى الحياة العملية بعد تدريب مناسب . ويتفق التعليم الأزهرى مع التعليم العام فى ذلك بمقتضى المادة ٨٥ من قانون الأزهر رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ .

ومما يعانيه التعليم الثانوى فى مصر ، التعددية التى تتمثل فى ثنائية التعليم العام والفنى ، والتعليم العام والأزهرى ، والفصل بين شعب

التعليم الثانوى ، وما يترتب على ذلك من آثار اجتماعية واقتصادية غير مرغوبة ، كتوليد نوع من الطبقية بين المتعلمين ، والنظرة المتدنية للتعليم الفنى بالنسبة للتعليم الأكاديمى ، وللدراسات الإنسانية بالنسبة للدراسات العلمية . إلى جانب عدم التكامل فى تكوين شخصية الطالب فى مرحلة تفتح استعداداته واتجاهاته وميوله ومواهبه . ويزيد فى حدة آثار هذه التعددية افتقار بنية التعليم الى المرونة ، مع جمود نظم القبول والتشعيب والامتحانات .

المعلم :

المعلم هو محور الارتكاز فى العملية التعليمية ، ومن ثم فإن حسن اختياره وسلامة إعداده وتدريبه من ضرورات تنمية مردود التعليم . ويسجل واقع التعليم فى مصر عددا من السلبيات فيما يتعلق بالمعلم من أبرزها :

- وجود عدد كبير من غير التربويين ، بسبب سياسة دفع فائض الخريجين إلى قطاع التعليم .
- قيام عدد كبير من غير المتخصصين بتدريس المواد التى تعانى من النقص فى عدد معلميها .
- قيام نوعيات متعددة الخلفيات الثقافية والإعداد المهنى بتدريس مادة واحدة كاللغة العربية .
- اختلاف مستويات المعلمين الثقافية والتربوية ، بسبب اختلاف معاهد إعدادهم وشروط القبول بها .
- ضعف فعالية التوجيه الفنى .
- عدم الاهتمام الكافى بالتدريب أثناء الخدمة .
- القصور فى إعداد القيادات التربوية .
- عدم الالتزام باشتراط الترخيص النقابى لممارسة مهنة التعليم .

إعداد المعلم :

من أهم نواحى القصور فى أوضاع مؤسسات إعداد المعلم ما يأتى :

- أن أعدادا كبيرة من الطلاب ذوى المجاميع المنخفضة نسبيا فى الثانوية العامة تتجه إلى كليات التربية .
- التوسع السريع فى إنشاء كليات إعداد المعلمين ، ولا سيما كليات التربية النوعية ، دون تدبير احتياجاتها من هيئات التدريس والإمكانات المادية .
- الافتقار إلى خطة للتنسيق بين الأعداد المقبولة والتخصصات المختلفة وبين احتياجات سوق العمل .
- وجود فجوة بين الإعداد التكاملى والإعداد التتابعى للمعلم ، والشكوى من عدم التنسيق بين النظامين .
- تعدد مصادر إعداد مدرسى المادة الواحدة واختلاف مستويات هذا الإعداد .
- عدم توافر الكليات المتخصصة لاعداد معلمى التعليم الفنى والتعليم الازهرى .

معلم المعلم :

يرتبط إعداد معلم المعلم بعلاج مشكلات هيئات التدريس فى التعليم العالى ، والتغلب على المعوقات التى تواجهها مثل : معوقات تحديث الهياكل الوظيفية للأقسام العلمية ، والعجز الملحوظ فى التمويل اللازم للبعثات ، والقصور فى توفير آليات البحث العلمى من تجهيزات وتقنيات ومراجع ودوريات ، وكذلك العجز الكبير فى عدد أعضاء هيئات التدريس ، وبخاصة فى بعض الجامعات والكليات ، وإطلاق التعيين فى وظائف هيئات التدريس - مع الانصراف عن نظام الإعلان عنها ، وضعف قنوات الاتصال بالجامعات ومؤسسات البحث والتعليم العالى فى الخارج ، وانخفاض مستوى بعض بحوث الماجستير والدكتوراه ، والقصور فى أساليب تقييم أعضاء هيئة التدريس ، واختلال النسبة بينهم وبين عدد الطلاب .

كفاءة التعليم :

يهتم الباحثون بتقويم مردود التعليم بصفة خاصة بثلاث

نواح هى : قياس الفاقد فى التعليم ، وتقويم الكفاية الداخلية للعملية التعليمية ، وتقويم الكفاية الخارجية للتعليم . ويتمثل الفاقد فى التعليم فى نواح كثيرة أهمها : نسب الرسوب فى الصفوف المختلفة بكل مرحلة تعليمية ، وما يترتب عليها من زيادة فى تكلفة التلميذ ، ونسب التسرب وترك التعليم خلال الدراسة ، مما يمثل إهدارا فى ميزانية التعليم ، وعدم التقيد بالمعايير الموضوعة فى التخطيط ، مثل كثافة الفصول والنسبة المثلى لعدد التلاميذ لكل معلم ، وما يترتب على ذلك من انعكاسات على مستوى التعليم .

وتتمثل الكفاية الداخلية فى : مدى فاعلية العمل المدرسى ، ومدى نجاح المعلم فى تادية عمله ، ومقدار نجاح المناهج والكتب وطرق التدريس فى تحقيق أهدافها ، وصلاحية الإدارة المدرسية فى تهيئة المناخ المناسب لزيادة فعالية التعليم ، ورفع مستوى التلاميذ ونجاحهم فى العمل المدرسى .

أما الكفاية الخارجية للتعليم فتتمثل فى : مدى انعكاس أثر التعليم على المجتمع العام فى صورة اتقان الخريجين للأعمال التى يلتحقون بها ، وقدرة المتعلمين على الإسهام فى تطوير المجتمع والنهوض به ، أى مستوى المهارة الإنتاجية للقوى المتعلمة والآثار الاجتماعية للتعليم .

ولا شك أن الثغرات فى مردود التعليم فى هذا المجال متعددة ، كما تفصح عنها نسب التسرب وارتفاع كثافة الفصول والحاح نظام الفترات ، وما سبقت الاشارة إليه من أوضاع المعلمين ، والشكوى من المناهج والكتب وطرق التدريس ، ومن ضعف مستوى الخريجين فى مجالات العمل والإنتاج ، ومن تفشى الاتجاهات السلبية كضعف الشعور بالانتماء واللامبالاة والتهرب من المسئولية .

المناهج وطرق التدريس :

يتمثل أبرز ما تنصب عليه الشكوى من الممارسات التى تؤثر سلبا فى مردود التعليم فى :

- طريقة تعليم تقوم على التلقين وتؤكد منهج التفكير القائم على الفرض والإملاء .
- طريقة تعليم تقوم على الاستظهار وتؤكد اتجاه السلبية لدى المتعلم .
- محتوى تعليم متخلف عن ركب العلم ، يفقده فاعلية الاشتباك بهموم الواقع فيعجز عن التغيير .
- امتحانات تؤكد فكرة أن العقل مخزن للمعلومات وليس أداة للتفكير والنقد والإبداع .
- تنظيم إدارى هرمى يؤكد فكرة القمة صاحبة السلطة والقاعدة السلبية المطيعة .

ومن المسلم به اليوم أن هذه الممارسات تعوق إصلاح التعليم وتقدمه ، وتتنافى مع ما يدعو إليه الفكر التربوى المستنير ، كما تجسد جمود العملية التعليمية وتخلفها عن مسيرة التطور فى العالم .

التوصيات

ينبثق عن التشخيص السابق لجوانب القصور فى منظومة التعليم ، بمدخلاتها وأنشطتها ومخرجاتها ، عدد من المؤشرات العريضة التى تساعد على رسم خطة الإصلاح ، وصياغة التوصيات والمقترحات المناسبة لتنمية مردود العملية التعليمية ، ومن أهم المرتكزات ذات الأولوية فى هذا المجال ما يأتى :

١ - سياسة التعليم واستراتيجيته :

- ينبغى الاستقرار على سياسة واضحة المعالم ، يشترك فى تدارسها وصياغتها المفكرون من رجال التربية والاجتماع والاقتصاد والسياسة ، وتترجم الى استراتيجية تستند الى معطيات الواقع ، بمشكلاته وحاجاته وامكاناته ، وتصور المستقبل الذى نعد المتعلم للحياة فيه ، وتتخذ محورا لها التنمية الشاملة التى يعتبر الإنسان أداتها الحقيقية وغايتها ، وفيها يتعين النظر إلى التعليم على أنه قضية حضارية قومية وثيقة الارتباط بأمن الأمة والاستقرار الاجتماعى ،

وضرورة لازمة لا للتقدم فحسب وانما للبقاء ذاته ، ولا سيما في عالم الغد وما يتسم به من التقدم الهائل في المعلومات والاتصالات ، وما يتمخض عنه كل يوم من المستحدثات التكنولوجية الضخمة .

– وهذا يعني أن تستهدف الاستراتيجية : بناء الإنسان المبدع وتنمية قدراته اللازمة لملاحقة ركب التقدم العالمي . بحيث لا يقف عند مجرد تلقي ثمرات الرقي واستيراد المستحدثات واستهلاك المنتجات ، وإنما يتجاوز ذلك إلى توظيف المعرفة والخبرة والتكنولوجيا ، والإسهام في إنتاجها وتطويرها بالاعتماد على الابتكار والمبادأة والتجديد .

– ولا ينبغي أن تتناسى الاستراتيجية – في غمار الانبهار بالتقدم العلمي والتكنولوجي – أن بناء الشخصية المتكاملة الذي تستهدفه التنمية الشاملة يتطلب الاهتمام بسائر جوانب الشخصية ، وضرورة رعاية الجوانب الروحية والاجتماعية والأخلاقية ، فهي التي تحمي الفرد والمجتمع من طغيان الجانب المادي على الجانب الإنساني ، ومن الوقوع في براثن الخواء الروحي الذي يفرز الجشع والانحراف والتطرف والعدوان .

– ويتطلب وضع هذه الاستراتيجية موضع التنفيذ الاسترشاد بالأهداف الأساسية للعملية التعليمية ، ويتعين أن تصاغ هذه الأهداف في صورة إجرائية ؛ تتلافى التعميمات الفضفاضة والمداخل الأحادية التي تغفل التوازن بين الجوانب المختلفة لبناء الشخصية . ولابد أن يشترك المعلمون وسائر المعنيين بالعملية التعليمية والمسئولين عنها والمستقبلين لثمارها ، في اقتراحها وصياغتها ، وأن تطرح للمناقشة والتعليق والنقد على أوسع نطاق ممكن ، ضمانا لتقبلها والتحمس لها والإسهام في تحقيقها ، وهنا يلعب الاعلام دورا أساسيا وفعالا .

– كذلك يوصى بتحديد مستويات الأهداف وابتداع المقاييس المناسبة لتقييمها ، ولا سيما أن هناك مخرجات أساسية يتعذر قياسها بالمعنى العلمي للقياس الدقيق ، كالمخرجات المتعلقة بالدين والقيم الأخلاقية والسلوك ، ولكن يمكن الاعتماد في وزنها على مظاهر التعبير عنها في السلوك الفردي والجماعي ، عن طريق الاستبيانات واستطلاعات الرأي ورصد الظاهرات الاجتماعية التي تبرز على السطح في حقبة معينة . كما يتطلب هذا التقييم إصلاح نظم الامتحانات بإنتاج مجموعة من الاختبارات المقننة ، والاهتمام بالبطاقة التراكمية للتلميذ ، وتنمية أساليب وأدوات التوجيه والإرشاد النفسي والتعليمي .

– كما نوصي بتحليل الأنشطة التربوية وإخضاعها للدراسة التجريبية ، واجتذاب الباحثين في المجالات ذات العلاقة بالتربية والتعليم ، مثل علوم الاجتماع والاقتصاد والعلوم السياسية ، لإجراء البحوث والدراسات التي تتناول المشكلات المشتركة بينها . وينبغي الحرص على الإفادة من نتائج البحوث والتجارب والدراسات وتوصيات المؤتمرات واللقاءات التربوية .

٢ – الإنفاق على التعليم :

يجب أن يكون المنطلق في هذا المرتكز هو أن التعليم ، بوصفه قضية قومية ، يتعين أن يكون مسئولية تضامنية . ولذا ينبغي لعلاج القصور الملموس في تمويل التعليم ؛ إعادة النظر في الممارسات المتصلة بمجانية التعليم ، وترشيد النظرة إلى مفهوم هذه المجانية ووضع ضوابط لتطبيقها ، والعمل على إيجاد موارد مالية جديدة تدعم الإنفاق الحكومي على التعليم . ومما يساعد على ذلك :

– النظر إلى مفهوم تكافؤ الفرص نظرة واقعية حتى لا يكون شعارا مجردا من المضمون ، وبحيث يعني إتاحة فرص التعليم المجاني لكل الذين تمكنهم استعداداتهم وقدراتهم العقلية الإفادة منها ، ولا يهدر من هذه الفرص ما يبدد على المتعثرين والمتخلفين .

وقد يقتضي ذلك ان يعاد النظر في اسلوب تطبيق المجانية بأوضاعها الحالية ، فتوضع ضوابط لتطبيقها في كل من التعليم الاساسي والثانوي والجامعي .

وقد سبق للمجلس أن أوصى بتحديد عدد المرات التى يسمح فيها للطالب أن يعيد الدراسة بالمجان - بحيث لا تزيد عدد مرات الرسوب المسموح بها فى مرحلة التعليم الأساسى على سنتين ، وعلى سنة واحدة فى المرحلة الثانوية ، وفى الكليات الجامعية وبذلك تكون الفرص الطبيعية قد سمح بها ، كما هو معمول به فى كل بلاد العالم .

كذلك يمكن النظر فى أن يكون تطبيق المجانية كاملا بالنسبة للعملية التعليمية ذاتها ، أما الخدمات الاضافية خارج برامج الدراسة ، كرسوم الكتب والنشاط المدرسى والاعاشة بالمدن الجامعية وغيرها ، فتوضع لها رسوم يؤديها الطالب فيما بعد انتهاء المرحلة الأساسية ، أى فى كل من التعليم الثانوى والجامعى والعالى .

- ان التعليم يوفر لمن يحصل عليه ميزات مادية واجتماعية ، ولذلك يجب أن يتحمل من يستفيد من هذه الميزات تكاليفها ، ولذلك يجب إعادة النظر فى توزيع مخصصات بعض نواحى العملية التعليمية ، بحيث يكون النصيب الأكبر للتعليم الأساسى الذى يمسّ الغالبية العظمى من أبناء الشعب ، يلى ذلك نصيب التدريب الذى يخدم الانتاج ، ثم التعليم الجامعى المتخصص والبحث العلمى الذى يعد القيادات لمختلف قطاعات التنمية .

- أن تشارك فى عبء مسئولية تمويل التعليم الجهود الشعبية والطوعية المنظمة ، وجهود هيئات التعليم الخاص الملتزمة التى لا تستهدف مجرد الربح .

- ومن الممكن لإيجاد موارد إضافية لنفقات التعليم المتزايدة ، فرض رسوم معقولة مقابل بعض الخدمات التعليمية كالكتب ومتطلبات الأنشطة الرياضية والثقافية ، يضاف إلى ذلك إسهام المؤسسات الاقتصادية المستقبلة للخريجين فى نفقات تعليمهم .

وفى مجال التعليم العالى والجامعى بوجه خاص ، يوصى بما يأتى :

- ضرورة تخطيط التعليم : بعد مرحلة التعليم الاساسى بما يلبى احتياجات المجتمع من مختلف النوعيات والتخصصات ويحد من البطالة بين الخريجين .

- ألا تقبل الجامعات من الأعداد إلا ما تستوعبه طاقاتها وإمكاناتها .

- أن يتحمل طالب الدراسات العليا أو الجهة المستفيدة التابع لها تكلفة دراسته .

- أن ترفع الدولة عن كاهلها عبء الالتزام بتعيين الخريجين ، فإن ذلك كفيل بتشجيع الطلاب على الاتجاه إلى منافذ أخرى غير الجامعة .

- إجراء دراسة شاملة لاقتصاديات التعليم بما يساعد على التقليل من الفاقد وزيادة العائد وتنمية المردود .

- تطبيق اسلوب الادارة العلمية بقصد التوظيف الأمثل للامكانات المتاحة .

وجدير بالذكر فى مجال الإسهام فى تمويل التعليم ، ما أقرته الجهات الدينية من جواز اخراج الزكاة على إنشاء واصلاح المدارس وإعانة وزارة التعليم على أداء رسالتها . ولاشك أن الاعلام بذلك على نطاق واسع كفيل بأن يعود على التعليم بفيض من أموال الزكاة ، وبخاصة من الأثقياء الموسرين .

٣ - بنية التعليم وخطط الدراسة :

- تأكيد التوصية السابقة للمجلس القومى للتعليم فى شأن اعتماد سلم التعليم قبل العالى المكون من ١٢ سنة ، منها السنوات الست الأولى للحلقة الابتدائية .

ومن مبررات ذلك أنه يساعد على تضييق الفجوة الحالية بين التعليم العام والتعليم الأزهرى الذى يزيد قبل المرحلة العالية بمقدار سنتين عن نظيره فى التعليم غير الأزهرى ، الأمر الذى يراه البعض صارفا إلى حد ما عن التعليم الأزهرى ، كما أنه يزيد من التباعد بين التعليمين .

- دعم محاولات تغيير نظام التعليم الثانوى بنوعياته المختلفة ، بهدف تحقيق نوع من وحدة الإعداد لجميع طلاب هذه المرحلة

بتضييق الفجوة الحالية بين مساراته المختلفة ، بما يساعد على مقابلة احتياجات المواطن فى مجتمع سريع التغير ، وما يقتضيه ذلك من زيادة الاهتمام بالمواد العلمية والتكنولوجية وزيادة جرعة العلوم الأساسية للجميع ، بحيث يصبح التعليم فى عصر التفجر المعرفى والتكنولوجى المتلاحق ، تعليما عاما وتقنيا شاملا فى الوقت نفسه (تجربة المدرسة الشاملة فى مصر) .

– إعادة النظر فى خطط الدراسة الحالية بما يحقق هذا الاتجاه ، وقد يقتضى ذلك تطوير مادة المجالات العملية فى مرحلة التعليم الأساسى ، مع التأكيد دائما على تجنب أسلوب السرد والتلقين والاستظهار ، والعناية بالتكوين النفسى والخلقى ، وتنمية الاعتماد على النفس فى البحث عن المعلومة والخبرة والإفادة منها .

– العدول عن نظام التشعيب الجامد فى المرحلة الثانوية بحيث يحل محله نظام الاختيار بين المواد أو مجموعات المواد ، مع التقليل من عدد المواد الاجبارية ، وأن توضع القواعد المناسبة التى تكفل فعالية نظام الاختيار ، كأن يوجه الاختيار إلى المواد التى يحقق فيها الطالب تفوقا ملحوظا ، يكشف عما قد يكون لديه من استعدادات وقدرات خاصة يمكن تنميتها والإفادة منها مستقبلا ، ولا يكون الاختيار مبنيا على مجرد طموحات مغرية من جانب الطلاب ، أو رغبات غير مدروسة من جانب أولياء أمورهم .

– والمنتظر أن يكون فى الأخذ بنظام الاختيار المرن علاج لكثير من الأوضاع التى يشكو منها التعليم الأزهرى ، مثل تهرب الطلاب من الشعبة العلمية وشدة الإقبال على الشعبة الأدبية . وما أدى إليه ذلك من شكوى بعض الكليات الأزهرية المستحدثة من قلة المتقدمين لها وضعف مستوى المقبولين فيها . كما أن تطبيق نظام الاختيار فى الثانوى الأزهرى يساعد على التقريب المنشود بينه وبين التعليم العام ، كما يساعد على إعادة فتح باب قبول خريجى الثانوى غير الأزهرى بالكليات الأزهرية فيدعمها ويرفع مستوى المقبولين ومن ثم خريجيها .

– تأكيد الاهتمام بالتعليم الفنى ، ودعم الجهود التى تبذل حاليا لتطوير هذا التعليم والتى تتمثل فى : التوسع فى القبول بالمدارس الفنية ، وانشاء مراكز التدريب المهنى كقطاعات مشاركة فى العملية التعليمية ، وتطوير برامج التلمذة الصناعية بها ، والتوسع فى إنشاء الفصول الملحقة بالمؤسسات والهيئات الصناعية ، وإشراك هذه المؤسسات مع المدارس الفنية فى تخطيط التعليم الفنى والمهنى ، وفى تدريب الطلاب ودعم كفاياتهم العملية ، وتحديث المناهج والمواد الدراسية فى مختلف التخصصات الثقافية والعلمية والتكنولوجية . والاهتمام بإعداد معلم التعليم الفنى وتأهيله علميا وتربويا على المستوى الجامعى .

– دعم الاتجاه إلى المرونة فى نظام التعليم ، بحيث يسهل على الدارس الانتقال من نوع من التعليم يكون قد تسرع فى اختياره وتعثر فيه إلى نوع آخر أكثر ملاءمة لقدراته ، كما ييسر له معاودة طلب التعليم بعد الانقطاع عنه لفترة من الزمن . ويساعد على ذلك ابتداع التنظيمات المناسبة للتعليم المفتوح والتعليم المستمر .

– ينبغى تشجيع الاهتمام بفترة ما قبل مرحلة التعليم الأساسى ، لأهميتها البالغة فى غرس البذور الأولى لتكوين شخصية الطفل وتشكيل سلوكه .

ويقتضى ذلك مواصلة العمل على : تطوير برامج وأنشطة دور الحضانة ورياض الأطفال ، والتوسع فى إنشاء الكليات أو الاقسام بكليات التربية لإعداد المعلمات المتخصصات لهذه المرحلة . كما أن تأكيد أهمية مرحلة الطفولة المبكرة يتطلب – إلى جانب ذلك – تشجيع التحاق الفتاة بالتعليم ، والاهتمام بالمقررات اللازمة لإعدادها لتحمل مسئوليات الأمومة ورعاية الطفولة وتدبير شئون الأسرة .

– وفيما يتعلق بمرحلة التعليم العالى ينبغى اصلاح الخلل الذى أصاب مستوى مردود هذا التعليم ، بسبب قصور الموارد المالية من ناحية وعيوب نظام القبول من ناحية أخرى ، ويقتضى ذلك ترشيد الإنفاق وتطوير نظام اختيار الطلاب . كما أن مما يساعد على تنمية

المردود ، تحديث البرامج وتوفير الإمكانات الضرورية . كما ينبغي العدول عن تسعير الشهادات الدراسية ، فإن ذلك كفيل بتنمية الطموح في نفوس المتعلمين وتهيئتهم للدخول في مجال التنافس الشريف ، ولا سيما بعد أن اتسع نطاق عمل القطاع الخاص وسوق العمل الحر .

– يجب أن يتضمن نظامنا التعليمي مسارا لتخريج « المنظمين » وهم الفئة التي تقوم بتحويل الابتكارات العلمية إلى منتجات يمكن الاستفادة منها في كل جوانب الحياة .. وقد اسهمت هذه الفئة في تقدم كل من اليابان والولايات المتحدة الامريكية .

٤ – إعداد المعلم وتدريبه :

– مواصلة العمل بسياسة اجتذاب العناصر الممتازة من خريجي التعليم الثانوي (في نظام الإعداد التكاملي) وخريجي التعليم الجامعي (في نظام الإعداد التتابعي) للالتحاق بكليات التربية ، ووضع نظام مناسب للحوافز التي تشجع على ذلك .

– وضع خطة دقيقة للتوفيق بين الأعداد التي تقبل في كليات ومعاهد إعداد المعلم ، وبين احتياجات المدارس بمختلف مستوياتها من التخصصات المختلفة .

– انشاء أقسام أو شعب لإعداد معلمي المواد التكنولوجية ، والتكنولوجيا التربوية والوسائل التعليمية ، ولتدريب النظار والموجهين والمديرين ، ولتولي برامج تدريب المعلمين أثناء الخدمة .

– عدم إنشاء كليات أو معاهد جديدة لإعداد المعلم إلا بعد استيفاء الكليات الحالية لحاجتها من الإمكانات وهيئات التدريس ، ويتطلب ذلك في الوقت نفسه وضع خطة للبعثات والاجازات الدراسية لإعداد الكوادر المطلوبة .

– ليس ثمة ما يمنع استمرار نظامي الإعداد التكاملي والتتابعي للمعلم . وقد يتطلب التقريب بينهما ، من حيث نسب المواد الثقافية العامة والأكاديمية التخصصية والمهنية ، زيادة سنة دراسية في نظام الإعداد التكاملي ليصبح خمس سنوات بدلا من أربع .

– قصر التعيين في مهنة التدريس على المؤهلين تربويا ، على أن يتم ذلك وفق خطة طويلة المدى للإحلال من جهة ، واستكمال تأهيل غير المؤهلين من المعلمين الحاليين من جهة أخرى ، مع سد باب إلحاق فائض خريجي الجامعات بمهنة التعليم إلا بعد إعدادهم تربويا . على أن يؤدي ذلك إلى الالتزام بشرط القيد في نقابة المهن التعليمية لشغل وظائف التعليم ، أسوة بالمهن الفنية الأخرى .

– أن يواكب ذلك كله تطوير برامج الدراسة والتدريب في كليات المعلمين ، وتوفير الإمكانات اللازمة لوضع البرامج المطورة موضع التنفيذ .

– تزويد المعلمين في المدارس بأدلة المعلم لضرورتها في تيسير أدائهم لعملهم بنجاح ، إذ ترشدهم إلى أفضل السبل لتنفيذ المناهج المطورة ، وطرق التدريس المستحدثة ، والوسائل التعليمية الجديدة . ولابد من عقد اللقاءات والندوات على مختلف المستويات لتدارس محتوى الأدلة .

– ومن الضروري تحسين أوضاع المعلمين الاقتصادية والاجتماعية ، وإجزال العطاء المادي لهم بالقدر الذي يكفل لهم الحياة الكريمة والاستقرار النفسي ، الذي يساعدهم على تقديم المزيد من العطاء لمهنتهم ووطنهم ، ويحول دون انصرافهم إلى التماس زيادة الدخل بوسائل غير مرغوبة لمواجهة أعباء الحياة المتزايدة .

– يدعم عمل المعلم فريق الموجهين والمشرفين على إدارة التعليم ، والقائمين على إجراء البحوث ودراسات التطوير ، والمختصين بتصميم وانتاج المعينات ووسائل الايضاح ، والمسئولين عن تنظيم المؤتمرات والندوات وحلقات البحث التربوية والإعلام بها ومتابعة تنفيذها ، وكذلك المسئولين عن برامج التدريب اثناء الخدمة – كل أولئك في حاجة إلى إعداد وتدريب علمي لتطوير خبراتهم ورفع مستوى أدائهم . وينبغي أن يكون لنقابة المهن التعليمية دور مؤثر في الكثير من هذه الانشطة .

٥ – المناهج وطرق التدريس :

– نظرا لأن المناهج وطرق التدريس أداة المعلم الأساسية في تحقيق أهداف التعليم ، ووسيلة مؤكدة لتنمية مردود العملية

التعليمية ، فلابد أن يراعى فى تطويرها أن تلتزم بالملامح الرئيسية لأهداف التعليم واستراتيجيته ، فتركز على كل ما ينمى شخصية المتعلم ويشحذ قدرته على التفكير ، وعلى استقاء المعلومات بنفسه من مصادرها وتوظيفها فى حل المشكلات ، وتراعى المواءمة بين العلم والأخلاق ، وبين الأصالة والمعاصرة ، كما يتعين أن تتكامل مع اتجاهات إصلاح وتطوير سائر مكونات العملية التعليمية .

– أن تتصدى المناهج فى هذا الإطار لمشكلات الحياة العصرية ، كمشكلات التغذية والبيئة والطاقة والثروات المعدنية والمائية ، وخيرات البحار والمحيطات ، والتضخم السكانى ، وتعمير الصحارى ، واستثمار المياه الجوفية والطاقة الشمسية ، وكذلك مشكلات النظام الاقتصادى الدولى الجديد ، والتسلح ، وصيانة السلام الدولى .

– ويساعد على التصدى لهذه المشكلات وللأنماط الجديدة من السلوكيات والمعاملات وثورة المعلومات ووسائل الاتصال ، الأخذ بالأساليب المتطورة فى التعليم ، وعلى رأسها « تكنولوجيا التربية » بمفهومها الصحيح ، فهى لا تعنى مجرد التأكيد على المستحدثات التكنولوجية والوسائل المعينة المتطورة ، وإنما تتميز بنظرتها المنظومية إلى التعليم ، ومن ثم تؤكد الارتكاز على منهج البحث العلمى فى التصدى للمشكلات ، وتعتبر نقله هامة من مرحلة التعديلات الجزئية غير المتعمقة إلى التطوير الجذرى المتكامل . ولابد من الاستعانة بخبراء تكنولوجيا التربية فى بناء المناهج ووضع مقررات الدراسة ، وتحديث طرق التدريس وأساليب التقويم والإدارة .

إن التعليم هو السبيل الرئيسى لمواجهة تحديات الحاضر والمستقبل ، وهو الدرع الواقية من الوقوع فى براثن التبعية ، وذلك عن طريق التنمية البشرية الشاملة التى تكفل مواكبة ركب التقدم ، والإسهام الإيجابى فى مسيرة التطور ، وإرساء قواعد الأمن القومى والسلام الاجتماعى والنهضة الحضارية للأمة . ومن ثم فهو فى حاجة إلى أن نضعه على رأس أولويات التنمية ، ونوفر له كل الإمكانات البشرية والمادية اللازمة لتحقيق هذه الأهداف .

التعليم الجامعى والعالى

سياسة إعداد المعلم فى إطار إصلاح التعليم وتطويره

حظيت المنظومة التعليمية ، ومؤسساتها ، فى السنوات الأخيرة ، باهتمام متزايد من جانب القيادات السياسية ، والهيئات المسئولة عن سياسة التعليم وتطوير نظمه وأساليبه ، وبصفة خاصة المجالس القومية المتخصصة ، ووزارة التعليم ، والأزهر ، ونقابات المهندسين والتطبيقيين والعلميين ، والقوات المسلحة وغيرها .

ولقد عنيت هذه الهيئات بالتوسع فى الخدمات التعليمية وزيادة عدد المدارس والمعاهد والكليات الجامعية ، ومراكز التدريب ، لتوفير فرص التعليم بالمجان لكل من يرغب من المواطنين فى التزود بالعلوم والمعارف والمهارات المختلفة .. كما اهتمت الوزارات المعنية بشئون التعليم ، بتطوير المناهج والمقررات الدراسية ، وتوفير المبانى والتجهيزات وآليات

التعليم ، قدر المستطاع فى حدود التمويل المتاح .

ولكن هذه الاهتمامات الكمية والنوعية ، لم يصاحبها اهتمام مماثل بإعداد المعلم وتدريبه وتنميته ، وهو أهم مقومات العملية التعليمية وأعمقها أثرا فى تكوين الناشئة وطلاب العلم من المواطنين . ولقد ترتب على ذلك وجود سلبيات متنوعة فى سياسة اعداد المعلم ، تدعونا الى اعادة النظر فى الأوضاع الحالية بهدف تدارك مايوجد بها من قصور ، ورسم سياسة أفضل ، تكفل تمكين المعلم من الاسهام الايجابى فى استراتيجيات اصلاح التعليم وتطويره .

وفى سبيل الوصول الى هذا الهدف والارتقاء بسياسة اعداد المعلم ، قامت شعب المجلس فى قطاعات التعليم المختلفة (العام والفنى والأزهرى والجامعى) بإعداد الدراسات والاقتراحات المناسبة - فى هذا الصدد ، والتى نوجزها فيما يأتى :

القسم الأول

الأوضاع الحالية وسلبياتها فى نظم إعداد معلمى التعليم العام والفنى والأزهرى - قبل الجامعى . سلبيات الأوضاع الحالية :

١- ان التوسع الكبير الذى شهدته كليات التربية (كليات نظرية - ونوعية - وفنية وعددها « ٥٥ كلية ») فى السنوات الأخيرة ، لم يصاحبه اعداد الكوادر الفنية من هيئات التدريس ذات المستوى التربوى الرفيع والقادرة على القيام بمهمة اعداد المعلم بالمواصفات الحديثة المطلوبة ، ولقد اتضح من المسح الميدانى لواقع الحال فى كثير من كليات التربية أن الصورة غير مرضية .

* وأن هيئات التدريس تفتقر فى معظم كليات التربية الى الكفايات العلمية المتخصصة المؤهلة تأهيلا متخصصا فى بعض الشعب الدراسية بها ، بل لايوجد العدد المناسب من مستوى الأساتذة أو الأساتذة المساعدين فى كثير منها ، وتقتصر هيئات التدريس بها على المعيدين والمدرسين والمدرسين المساعدين ، أو الاستاذ الزائر .

* ضآلة النسبة بين عدد أعضاء هيئة التدريس وعدد الطلاب المقيدين فى بعض الكليات بالمقارنة بالمعدلات العالمية (١ : ٤٠ فى الكليات النظرية) .

لكل عضو من هيئة التدريس	طالبا
فى كلية التربية بالمنوفية	١ : ٢١٣
فى كلية التربية بأسوان	١ : ٩٧
فى كلية الاقتصاد المنزلى (حلوان)	١ : ٨٥
فى كلية التربية بالزقازيق	١ : ٨١
فى كلية التربية بالسويس	١ : ٧٠

* توجد كليتان وأقسام محدودة فى بعض الكليات ، لاعداد مربيات لرياض الأطفال ، وهى لاتكفى اطلاقا لسد احتياجات مؤسسات رياض الأطفال القائمة حاليا ، سواء التابعة لوزارة التعليم أو الشئون الاجتماعية (رسمية وخاصة) ، وهى تبلغ حاليا حوالى ٤٠٠٠ دار ، مع الأخذ فى الاعتبار قلة عدد العاملات المؤهلات فى هذه الدور فى الوقت الحاضر ، وتزايد عدد رياض الأطفال فى السنوات المقبلة ، بسبب خروج المرأة للعمل .

* كما لا توجد سوى كلية تربية موسيقية واحدة وأخرى للتربية الفنية (جامعة حلوان) وكليتين للاقتصاد المنزلى ، مما ترتب عليه وجود عجز كبير بين مدرسى التربية الفنية والموسيقى والاقتصاد المنزلى .

٢ - تعدد مصادر اعداد المعلم (فى المادة الدراسية الواحدة) وتنوعها وتباين مستويات القبول بها ومستويات المناهج والمقررات الدراسية ، والمناخ التعليمى ، ونظم التدريب بها ، مما ترتب عليه عدم التجانس الفكرى والتربوى بين الخريجين وتباين أساليب الأداء فى المدارس والمعاهد ، ومن أمثلة هذا التعدد فى اعداد المعلمين وتدريبهم :

* يعد مدرسو اللغة العربية فى : (كليات اللغة العربية والشريعة وأصول الدين بالأزهر ، وكليات التربية بالجامعات - وكلية دار العلوم -

وكليات الآداب « قسم اللغة العربية ») .

* يعد مدرسو اللغة الانجليزية فى : (كليات التربية – وكليات الآداب « قسم اللغة الانجليزية » – كما يستعان فى تدريس هذه المادة ببعض خريجى كلية الألسن) .

* يعد مدرسو المواد النوعية (التربية الفنية – التربية الموسيقية – الاقتصاد المنزلى – رياض الأطفال) فى : كليات تربية جامعية بمستوى عال تحت المظلة الجامعية – وفى كليات نوعية أخرى تتبع التعليم العالى بمستوى أقل .

٣ – ضعف المستوى العلمى فى مواد التخصص التى سيقوم المدرس بتدريسها بعد تخرجه – وذلك بالنسبة لخطط الدراسة فى كليات التربية (نظام السنوات الأربع والتى تتبع النظام التكاملى) – وما تحتويه من ارتفاع نصيب المواد التربوية وفروعها فى خطة الدراسة ، وانخفاض عدد الساعات المخصصة لتدريس المواد التخصصية – وعدم وجود معيار يحكم التوازن فى خطة الدراسة بالكليات التربوية التى تأخذ بالنظام التكاملى ، فيما يختص بمجموعات المواد المختلفة فى الخطة (المواد الأكاديمية التخصصية – المواد التربوية وفروعها – مواد الثقافة العامة) .

٤ – يلاحظ قصور واضح فى المقومات والامكانات الأساسية اللازمة لعمليات اعداد المعلم وتدريبه ، والتى لابد من توفيرها بالقدر الكافى بالنسبة لعدد الطلاب وبالمستوى العصرى المتطور (المكتبات وما تحتويه من مراجع تربوية حديثة – الوسائل التعليمية السمعية والبصرية – المعامل اللغوية ، ومعامل العلوم الطبيعية – الورش العملية ، تكنولوجيا التعليم ، وغير ذلك من التجهيزات الحديثة) – لأن عدم كفاية آليات التعليم بالصورة والمستوى اللائق ، له آثار عكسية على مستوى اعداد المعلم .

٥ – التشابه التام بين برامج الاعداد فى معظم الكليات المتناظرة (عامة أو نوعية) – الأمر الذى يعنى عدم الأخذ فى الاعتبار احتياجات البيئة المحلية والأهداف المحددة لكل مرحلة تعليمية فى سلم التعليم – إذ يطغى على المناهج بصفة عامة التركيز على المبادئ والنظريات العامة – دون التعرض للاوضاع القائمة فى مدارسنا ، ومايلزم لاصلاحها .

٦ – عدم وجود كليات متخصصة لاعداد معلم التعليم الفنى ، فى مختلف مجالاته الصناعية والزراعية والتجارية (سوى كلية واحدة انشئت حديثا فى منطقة القبة للتعليم الصناعى) وشعبة فى المعهد الزراعى بمشتهر ، مما أدى إلى قيام بعض كليات التربية النظرية التقليدية ، بإعداد معلمى التعليم الفنى ، بالرغم من عدم وجود الامكانات المادية والتجهيزات الخاصة بمناهج التعليم الفنى ، أو الوسائل الفنية للتدريس ، أو المدرسين المتخصصين فى مجالات التعليم الفنى بهذه الكليات .

٧ – وبالمثل فى قطاع التعليم الأزهرى ، لاتوجد سوى كلية واحدة بالقاهرة تقوم على اعداد المعلم فى مختلف المواد المقررة بالمعاهد الأزهرية (ابتدائية – اعدادية – ثانوية) ويؤخذ على هذه المؤسسة الوحيدة افتقارها إلى مختلف الوسائل السمعية والبصرية والتجهيزات والمعامل والورش اللازمة لاعداد المعلم بصورة جيدة ، وهذه الكلية المركزية تعجز عن اعداد المعلمين اللازمين للعمل فى المعاهد الأزهرية فى مختلف المراحل ، والتى يقرب عددها من ٣٠٠٠ معهد (ثلاثة آلاف معهد) مما اضطر إدارة المعاهد الأزهرية الى الاستعانة بخريجى كليات التربية العامة والتى تعد مدرسى التعليم العام .

٨ – تخلف أساليب التدريس وطرقه فى كثير من كليات اعداد المعلم ، فهى لاتزال تعتمد على المحاضرة ، والالقاء ، والمذكرات المختصرة ، وقلما يوجد حوار مفتوح ومناقشات هادفة بين الاستاذ والطلبة ، أو تجارب عملية ، ونماذج توضيحية وبحوث واقعية .

٩ – ضآلة النصيب المخصص فى خطة الدراسة للثقافة العامة المعاصرة للطلاب فى كليات التربية .. وبصفة خاصة فى المشكلات

الاقتصادية والاجتماعية والتطورات العلمية المتلاحقة والانفجار السكانى والمرقى وتلوث البيئة ، وغيرها من المشكلات المعاصرة على المستوى العالمى والاقليمى والمحلى .

١٠ - اقتصار معظم الكليات على اعداد المعلم لتدريس المواد النظرية والثقافية ولم تعن الكليات بإعداد اخصائيين فى التوجيه والارشاد النفسى أو فى التدريس للمعوقين والمتخلفين فكريا ، أو تنمية المعلمين فى الخدمة وتزويدهم بالتطورات الحديثة فى العلوم والتربية والاجتماع .

١١ - غياب خطة متكاملة تحدد الأعداد والتخصصات اللازمة لمدارس التعليم العام ، والتعليم الفنى من المعلمين - فى كل مادة على حدة - مما أدى إلى وجود عجز كبير بين الخريجين فى بعض التخصصات ، وبصفة خاصة فى التعليم الصناعى والزراعى والتجارى (حوالى ١٧,٠٠٠ الف) ، ومدرسى التربية الفنية ، والموسيقى والاقتصاد المنزلى واللغة الانجليزية . هذا مع وجود فائض كبير فى بعض التخصصات الأخرى ، وبخاصة فى مدرسى المواد الاجتماعية (التاريخ والفلسفة) ، وفى مدرسى العلوم ، وفى مدرسى الشريعة بالمعاهد الأزهرية .

١٢ - بلغ عدد الكليات الحالية لاعداد المعلم - ٢٤ كلية عامة نظرية ، و ١٣ كلية نوعية عملية (تحت مظلة الجامعة) ، و١٨ كلية نوعية (تحت اشراف التعليم العالى) وتكشف هذه الخريطة عن عدم رسم تخطيط مسبق لانشاء هذه الكليات ، على أسس علمية مدروسة ، مما يتطلب اعادة رسم الخريطة الصحيحة لكليات اعداد المعلم ، بحيث تكفل مواجهة الاحتياجات الحالية ، ومتطلبات المستقبل ، بصورة دقيقة وخاصة على مستوى المحافظات - إذ يكشف التوزيع الجغرافى لهذه الكليات ، عن تركيز معظمها فى الوجه البحرى - كما يكشف عن عدم المواءمة بين الخريجين والاحتياجات الفعلية .

١٣ - وأخيرا عدم كفاية النظم المتبعة حاليا ، فى اعداد القيادات التربوية والتعليمية ، بسبب اعطاء الأولوية فى الاختيار لعامل الأقدمية فى العمل ، والاستناد إلى التقارير الرقمية ، كمعيار لقياس مستوى كفاية المرشح .. ولقد ثبت فى معظم الحالات ، أن الذين وصلوا إلى مراكز قيادية - عن طريق هذه الأساليب التقليدية ، لايرحبون بقبول نظم التطوير والتحديث الجديدة ، أو تغيير ما سبق أن تعودوا عليه .

القسم الثانى

بشأن إعداد هيئات التدريس فى الجامعات :

يعتبر تكوين أعضاء هيئات التدريس وإعداد الاستاذ الكفء القادر على الاسهام فى عمليات إصلاح التعليم وتطويره ، من المهام الأساسية للتعليم الجامعى .. ولقد درجت التقاليد والنظم الجامعية فى هذا الصدد ، على البدء باختيار الصفوة الممتازة ، من بين الخريجين حملة الليسانس والبكالوريوس لتعيينهم ، ثم رعاية المعيدين والمدرسين المساعدين ، وتزويدهم بالمستحدثات فى مجال تخصصهم حتى الحصول على الدكتوراه .. وتمتد تلك الرعاية إلى المدرس والاستاذ المساعد ، وتوفر لهم معدات البحث والاطلاع والتجريب ، للارتقاء بمستواهم العلمى ، والوصول بهم إلى مستوى الاستاذية .

وبالرغم مما تبذله الادارة الجامعية من جهد ، فى سبيل إعداد قيادات رائدة فى مختلف قطاعات التعليم الجامعى ، فى العالم العربى ، بل وفى بعض دول المهجر من أطباء ومهندسين وعلميين ، فإن أساليب إعداد هيئات التدريس تصادف بعض المعوقات والصعوبات ، يجدر مواجهتها والعمل على التغلب عليها ومن أمثلة ذلك :

١ - احتياج الهياكل الوظيفية للأقسام العلمية للتحديث ، وفقا للتخصصات المطلوبة ، حتى تتناسب مع الأعباء التى تقوم بها تلك الأقسام ، وتتوائم كذلك مع أعداد الطلاب الذين يدرسون فيها - لكى

يكون التعيين فى وظائف أعضاء هيئـة التدريس فــى حــدود ما تتطلبه تلك الهياكل والتخصصات بالأقــسام المختلفة .

٢ – العجز فى التمويل اللازم ، لايفاد أعضاء هيئات التدريس فى مراحل الاعداد فى بعثات خارجية ، سواء للحصول على درجات علمية أرقى أو لزيارة المراكز البحثية فى الخارج ، والتعرف على أحدث النظم والنتائج العلمية والاستكشافات الحديثة . وكذلك القصور فى التمويل اللازم لاحتياجات الدراسات العليا فى الجامعات المصرية ، لكى يكون التاهيل الداخلى قادرا على القيام برسالته فى الارتقاء بمستوى أعضاء هيئات التدريس علما واداء ، والتخفيف من تكاليف البعثات الخارجية المرهقة فى الاعتمادات المالية .

٣ – القصور فى توفير آليات البحث العلمى من تجهيزات وتقنيات علمية ومراجع ودوريات حديثة ، ونتائج البحوث والاستكشافات التى وصلت اليها الجامعات ومراكز البحوث فى العالم الخارجى .

٤ – قصر الترقيات فى سلم الهيكل الوظيفى على العاملين فى كل كلية على حدة ، الأمر الذى ترتب عليه عدم اتاحة فرص التنافس بين المرشحين ، واختيار الأصلح من بين المتقدمين من مختلف الجامعات ومراكز البحوث .

٥ – عدم توفير الفرص الكافية لتحقيق الرعاية والتوجيه والارشاد من جانب الاستاذ لتلاميذه ، بسبب الأعداد الضخمة من الطلبة المقيدين بالكليات الجامعية ، بدرجة تجاوزت كل الامكانات المتاحة ، وقلة عدد الأساتذة بصفة خاصة – إذ بينما تشير المعدلات العالمية للنسبة بين أعضاء هيئة التدريس والطلاب إلى :

	استاذ		طالب
	١	:	١٢ فى الكليات العملية
	١	:	٤٠ فى الكليات النظرية

فإن الأوضاع الحالية فى الجامعات المصرية وكلياتها ، تستلفت النظر بدرجة صارخة ، وخاصة فى الكليات الآتية :

فى الحقــــــوق	١ : ٢١٩
فى السياحة والفنادق	١ : ١٢٤
فى التجـــــــارة	١ : ١٩٨
فى الخدمة الاجتماعية	١ : ٧٢
فى دار العلـــــوم	١ : ١٤٧
فى التمريض والعلاج الطبيعى	١ : ٣٥
فــى الآدابـــــ	١ : ٧٤

٦ – العجز الكبير بين أعضاء هيئات التدريس ، فى الجامعات والكليات الاقليمية ، ويرجع ذلك إلى عدم اطـراد التناسب فى زيادة عـدد الطلاب مع الزيادة المكافئة فى عـدد أعضـاء هيئـة التدريس ، وبسبب المجانية غير المنضبطة فى التعليم الجامعى ، وفتح أبواب الجامعات على مصاريعها أمام حملة الثانوية العامـة ، وبسبب الاعارات الواسعة ، والانتدابات والمهام العلمية الممتدة .

ويقدر النقص – بصفة عامة – فى أعضـاء هيئات التدريس ، بنحو خمسة آلاف أو أكثر ، ويتركز العجز فى الكليات النظرية (الحقوق ٩٠٠ ، التجارة ٧٥٠ ، التربية ٤٠٠ ، الآداب ٣٦٠) وكليات التمريض والعلاج الطبيعى وفــى جميـع كليـات الجامعات الاقليمية .

٧ – الخلل فى الهياكل الوظيفية الفنية ، بين أعضـاء هيئات التدريس واطلاق الوظائف العليـا ، وتعددهـا ، مما أدى إلى ضمور فـى عـدد الأسـاتذة المساعدين ، بالنسبة لعـدد الأساتـذة ، بينما العكس هو الصحيح – لضمان توفير قاعدة عريضة من المدرسين والاساتذة المساعدين فى الهيكل الوظيفى .

٨ – القصـور فى أساليب تقويم عضـو هيئـة التدريس عند النظر فى ترقيته إلى مستوى أعلى واغفال بعض الجوانب الهامة فى مستوى الأداء والسلوكيات والعلاقات .. الخ .

٩ – عدم الالتزام الكامل بمبدأ تكافؤ الفرص ، فى بعض الحالات عند انتقاء الطلاب لمراحل الدراسات العليا .

١٠ - قصر مدة العام الدراسي الجامعي (حوالي ٢٤ اسبوعا) بشكل لامثيل له في الجامعات الأخرى في الخارج (٣٢ اسبوعا) والاعتماد في التدريس على المذكرات المختصرة .

١١ - الاقتصار على نظام المحاضرات العامة ، واغفال دور المكتبات ، والمراجع العلمية ، والتجارب العملية ، والحوار ، والمناقشات بين الاستاذ وتلاميذه في مجموعات قليلة العدد .

القسم الثالث

توصيات

في شأن السياسة المستقبلية لاعداد المعلم :

سياسة اعداد المعلم في الحاضر والمستقبل :

كشفت الدراسات المختلفة بشأن الأوضاع الحالية في نظم اعداد المعلم ، عن العديد من السلبيات التي تعوق قدرتها على الوفاء باحتياجات العملية التعليمية كما وكيفا على النحو المنشود ... كما تبين من بعض الدراسات أن النظم الحالية لم تأخذ في الاعتبار الاحتياجات المستقبلية لمواجهة التطورات المتوقعة في المنظومة التعليمية وعلاقاتها بالمنظومات الأخرى في الدولة .

وحرصا على النهوض بمستوى المعلمين في مختلف المواقع ، وأملا في تمكينهم من الاسهام الجاد في برامج اصلاح التعليم وتطويره - يجدر التنبيه إلى إعادة النظر في الأوضاع الحالية لاعداد المعلم ، ووضع سياسة رشيدة تكفل تدارك السلبيات القائمة ، وتهيئ المعلمين لمواجهة التطورات المرتقبة في السنوات المقبلة .

ولعل من الحكمة أن ترتكز السياسة الجديدة على المحاور الآتية :

- **المحور الأول :** الارتقاء بكليات ومعاهد اعداد المعلم على اختلاف مستوياتها الى مستوى الكليات الجامعية ، في مختلف الأنظمة التي تضمنها قانون تنظيم الجامعات .

- **المحور الثاني :** سد العجز القائم - وتخطيط السياسة المستقبلية .

- **المحور الثالث :** التمويل الكافي ، لتوفير اليات التعليم بصورة مقبولة في مختلف مؤسسات التعليم ، سواء في كليات ومعاهد اعداد المعلم وفي المدارس والمعاهد التي يعمل بها المدرسون .

- **المحور الرابع :** تنمية المعلمين العاملين بالخدمة ، ومواصلة الارتقاء بمستواهم العلمي والتربوي .

- **المحور الخامس :** رعاية المعلم اجتماعيا .

المحور الأول : بشأن الارتقاء بكليات ومعاهد إعداد المعلم :

نقطة البداية في رسم أية سياسة رشيدة لاعداد المعلم - إعطاء الأولوية والاهتمام الكافي للمؤسسات التعليمية والتربوية التي تقوم بهذه المهمة ، والارتقاء بها إلى مستوى كليات القمة - فالمعلم هو صانع الأجيال ، ورسول الهداية والتنوير ، وهو الذي تعقد عليه الآمال في اعداد القيادات القادرة على النهوض بالمجتمعات إلى المستوى الحضاري اللائق ، ويتطلب ذلك :

١ - بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس في كليات إعداد المعلم - بصفتهم العنصر الأول في العملية التعليمية والتربوية :

- يشترط الحصول على الدكتوراه في مادة التخصص وفي العلوم التربوية دون استثناء .

- يراعى في عدد « أعضاء هيئات التدريس » في كل كلية ، التناسب بين عدد الأعضاء وعدد الطلبة المقيدين بها طبقا للمعدلات العالمية المتعارف عليها (١ - ٤٠) على الأكثر .

٢ - بالنسبة للطلاب :

* أن يكون الحد الأدنى للقبول في مختلف الكليات والمعاهد الحصول على مجموع مناسب في الثانوية العامة وما في مستواها .

* انتقاء افضل العناصر بين المتقدمين من حيث المستوى العلمي العام (مجموع الدرجات الحاصل عليها في الامتحان العام) . وذلك في

ضوء المستوى الخاص المطلوب فى التخصصات التى يرغب فى الالتحاق بها .

* اجتياز اختبار فى المظهر العام واللياقة البدنية وسلامة الحواس والنطق بصفة خاصة بما يؤيد صلاحيته لمهنة التدريس .

* اجتياز امتحان قدرات بالنسبة للمتقدمين لبعض الكليات ذات الطابع العملى والكليات النوعية (كليات التربية الفنية - التربية الرياضية - الموسيقى ..) .

* وبالنسبة لاعداد المعلم فى المعاهد الأزهرية يشترط أن يكون حافظا للقرآن الكريم وينبغى التأهيل لذلك .

* كما يشترط بالنسبة للقبول فى كليات اعداد معلمى التعليم الفنى (صناعى وزراعى وتجارى) أن يكون من خريجى المدارس الثانوية الفنية (صناعية - زراعية - تجارية) ومعاهد اعداد الفنيين (صناعية - زراعية - تجارية) والثانوية العامة قسم علمى .

٣ - صلاحية مؤسسات اعداد المعلم لتأدية العملية التعليمية والتربوية بمستوى جيد :

من حيث استيفاء الامكانات المادية المختلفة ذات الأهمية فى اعداد المعلم وتدريبه مثل : توفير المكتبات والمراجع العلمية الحديثة ، وأدوات البحث والتجريب والتجهيزات العملية ، والمعامل اللغوية ومعامل المواد الطبيعية والوسائل التعليمية المختلفة (سمعية وبصرية) والوسائل التكنولوجية الحديثة . ويجب أن يراعى فى توفير هذه الآليات ، القدر الكافى الذى يتناسب مع عدد الطلاب فى كل كلية ، وكذلك مواكبتها للتطورات العلمية والتكنولوجية المعاصرة .

٤- بالنسبة لنظم الدراسة :

خطة الدراسة :

أ - نظرا لما تبين من تدنى المستوى العلمى فى مادة التخصص بالنسبة للمعلمين الذين يعدون طبقا للنظام التكاملى المعمول به فى كليات التربية (نظام السنوات الأربع) - يقتضى الأمر التوصية بإعادة النظر فى خطة الدراسة فى هذه الكليات بهدف دعم عدد الساعات فى الخطة للمواد الدراسية التخصصية التى سيقوم الطالب بتدريسها بعد تخرجه .

وفى هذا الصدد يلزم التأكيد على أن يخصص ٧٠٪ على الأقل من جملة عدد الساعات فى الخطة للمادة العلمية وطرق تدريسها و ٢٠٪ للمواد التربوية وفروعها و ١٠٪ للمواد الثقافية العامة والضرورية ، لاستكمال تكوين المعلم كمواطن مستنير .

ب - أما بالنسبة للنظام التتابعى ، وهو نظام جيد يؤيده الكثيرون بسبب ارتفاع المستوى العلمى للطلاب بحصولهم على درجة البكالوريوس أو الليسانس فى المادة العلمية التخصصية - ثم الحصول على دبلوم فى العلوم التربوية - فان الرأى يتجه إلى تشجيع الأخذ بهذا النظام ، شريطة منح الطالب مكافأة تعادل مرتب الخريج المعين حديثا ، عن السنة الخامسة التى يقضيها للحصول على العلوم التربوية ، واحتسابها ضمن مدة الخدمة وذلك فى حالة تفرغ الطالب لمدة عام للحصول على الدبلوم التربوى .

ورغبة فى تخفيض النفقات (التكلفة المالية) ، فيمكن تعيين الخريجين من الكليات الجامعية المختلفة ، مباشرة - ثم استكمال تأهيلهم التربوى اثناء الخدمة فى دراسات مسائية تنظم لهذا الغرض .

وللنظام التتابعى مزايا أخرى ، من أهمها امتصاص الفائض من خريجى الجامعات لملاحقة سد العجز الذى يظهر بين المدرسين فى مختلف المواد ، أولا بأول - دون إبطاء .

المناهج وطرق التدريس :

* العمل على تطوير المناهج الدراسية ، وطرق التدريس ، بصورة دورية منتظمة وبحيث تواكب التطورات المعاصرة فى العلوم والآداب ، والنظم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية .. الخ .

* الاستناد فى عمليات تخطيط المناهج وتطويرها الى نتائج البحوث والدراسات العلمية والتربوية التى تجرى فى العالم الخارجى ،

وتلك التي تجريها مراكز البحوث وكليات التربية في المجتمع المصري .

* اعتبار تخطيط المناهج وتطويرها عملا مشتركا يتم بين الاخصائيين من مختلف المجالات التربوية والعلمية ومجالات الانتاج والخدمات والاقتصاد والاجتماع .

* الاهتمام بتنمية السلوكيات الأصيلة وخاصة ما يتصل بالقيم الدينية والأخلاقية والوعي بالواجبات والمسئوليات الاجتماعية .

* تطوير طرق التدريس في كليات التربية بحيث لا تعتمد على المحاضرات العامة والمذكرات المختصرة ، بل تستند على الحوار والمناقشة واستخدام الوسائل الحديثة والتجارب المعملية والتطبيقات التكنولوجية والمكتبات والبحوث .

* أن تعنى المناهج في كليات التربية بتثقيف الطلاب المعلمين بقسط وافر من المعلومات عن الأحداث الجارية (سياسية واقتصادية واجتماعية) سواء على المستوى العالمي أو الاقليمي أو المحلي ، وكذلك تعريفهم بالمشكلات الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع المصري ومعالجتها (الاستهلاك - التنمية بصفة عامة - الانحرافات السلوكية - الانفجار السكاني وتنظيم الأسرة - التلوث) وغيرها مما يستجد .

المحور الثاني : تخطيط القبول في كليات المعلمين في الحاضر والمستقبل :

أولا : بشأن التخطيط اللازم لسد العجز القائم في بعض التخصصات ، سواء في التعليم العام ، أو الفني ، أو الازهري - وكذلك وضع الخطة المستقبلية لمواجهة الاحتياجات المستقبلية :

* لايجوز أن نشكو من عجز في القوى العاملة بالنسبة للتعليم ، في الوقت الذي نشكو فيه من فائض كبير في خريجي الجامعات ومن البطالة السافرة والمقنعة .

* حصر العجز القائم حاليا في مختلف المواد والتخصصات في المراحل المختلفة ، في ضوء مسح ميداني ، طبقا لمعدلات الأداء المقررة ونصاب كل معلم .

ثانيا : بشأن رسم السياسة المستقبلية في السنوات القادمة يلزم تقدير حجم الاحتياجات في ضوء النمو السكاني ، ومعدلات القبول في كل نوع من أنواع التعليم ، على مدى السنوات الخمس المقبلة على الأقل - لوضع خطة خمسية .

ثالثا : رسم خطتين **الخطة الأولى : قصيرة الأمد** ومرحلية لسد العجز القائم ، وتنظيم دراسات مكثفة علمية وعملية وتربوية لكل من المستويات المطلوبة (برامج تحويلية - دراسات علمية وتربوية) ويقبل بها خريجو الكليات الجامعية المختلفة ، لمدة عام أو عامين فقط ، لاعدادهم في مواد الدراسة المطلوبة علميا وتربويا ، وسد العجز المطلوب .

والخطة الثانية : طويلة الامد لمواجهة الاحتياجات المستقبلية والزيادات المتوقعة خلال السنوات العشر القادمة في كل نوع من أنواع التعليم . ويحتاج هذا إلى تعاون وثيق بين القطاع التربوي بالجامعات ووزارة التعليم .

رابعا : ويجدر التنويه في هذا المجال إلى أن اعداد معلمي المعاهد الأزهرية يقتصر حاليا على كلية واحدة فقط ، ويتطلب الامر إنشاء كليتين على الأقل : إحداهما بالوجه البحري والأخرى بالوجه القبلي .

* وكذلك بالنسبة للاحتياجات الكبيرة من معلمات ومربيات رياض الأطفال ، حيث لايوجد حاليا سوى كليتين فقط احداهما بالجيزة والأخرى بالاسكندرية . ويتطلب الأمر انشاء نظام EMERGENCY للبنات من حملة الثانوية العامة لمدة عام لتأهيلهن لسد الاحتياجات المطلوبة ، بصفة عاجلة .

* وحيث ان عدد الأطفال الملزمين ، في التعليم الأساسي ، يبلغ ١٦ مليونا في عام ٢٠٠٠ ، أي بزيادة ٦٠٪ عن الاعداد المقيدة حاليا في مدارس التعليم الاساسي ، فان الأمر يتطلب وضع خطة خاصة لتخريج

الكم الهائل من المدرسين اللازمين لتعليم ما ينوف عن خمسة ملايين طفل جـدد ، يضافون إلى حجم التعليم الأساسى فى السنوات العشر القادمة .

* وبالنسبة للتعليم الفنى لايوجد سوى كلية واحدة للتعليم الصناعى ، ويتطلب الأمر إنشاء كليات مماثلة للتعليم الزراعى والتجارى ، فى الوجهين البحرى والقبلى .

خامسا : دعم معهد الدراسات العليا بكافة الوسائل ، لتمكينه من إعداد معلم المعلم بكفاءة عالية ، وإعداد القيادات التعليمية والتربوية القادرة على إدارة التعليم - ومواصلة تطويره ، عن وعى وبصيرة .

سادسا : وفى جميع الحالات ، يلزم مراعاة تدبير الكوادر الفنية اللازمة لكل كلية وتدبير المرفق ومستلزماته المادية والتجهيزات العلمية والعملية - قبل افتتاح الكلية - مع الأخذ فى الاعتبار المعدلات العالمية المتعارف عليها .

سابعا : العودة إلى تنظيم بعثات خارجية لاستكمال تأهيل أعضاء هيئات التدريس فى كليات التربية بالمستوى اللائق - وكذلك لتأهيل القيادات التعليمية فى الادارة والتخطيط .

ثامنا : وأخيرا - نوصى بتشكيل لجنة فنية على مستوى عال ، لتقييم الأوضاع الحالية فى كليات التربية ومعاهد إعداد المعلم - فى ضوء مسح ميدانى شامل - للعمل على الارتقاء بها إلى مستوى التفوق ، كاحدى كليات القمة ، بما يليق بدور المعلم كرائد ورسول للهداية والتنوير .

ملحوظة : يجب عدم تعيين فائض القوى العاملة - فى وظائف التدريس ، قبل استكمال تأهيلهم علميا - وتربويا - فى المواد التى يكلفون بتدريسها - وتطبيق ما سبق الاشارة إليه بشأن النظام التتابعى حفاظا على مستوى التعليم بالمدارس ، وبالنسبة للبرامج التحويلية لغير المتخصصين من الخريجين .

المحور الثالث : التمويل :

من المعروف أن قطاعات التعليم جميعها تشكو من عجز الاعتمادات الحكومية عن الوفاء باحتياجاتها ، البشرية والمادية ، لتوفير تعليم جيد ، وإذا كان الناتج القومى لا يستطيع المزيد من العطاء لقطاع التعليم ، فلا بد من التفكير فى موارد أخرى خارج الموازنة العامة مثل : فرض ضريبة محلية تخصص للخدمات التعليمية - وتنمية الصندوق الاهلى الذى تقرر إنشاؤه فى كل محافظة بمقتضى القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتتكون حصيلته من التبرعات والجهود الذاتية - وتقرير نسبة معينة من أرباح الشركات والمؤسسات الانتاجية - وغير ذلك .

وفيما يلى - عرض مقارن ، يوضح تكلفة الطالب فى مصر ، بالمقارنة مع التكلفة فى بعض الدول الأجنبية - فى ضوء متوسط دخل الفرد ، فى كل دولة :

تكلفة الطالب بالدولار

	فى التعليم الجامعى	فى التعليم الأساسى	متوسط دخل الفرد
مصر	٤٨٥	٦٣٠	٥٨
المغرب	١٤٤١	٩٠٠	١١١
الأردن	٢١٧٩	١٧٣٠	٢٥٩
اسرائيل	٤٨٥٠	٩٧٥٠	٨٧٧
اليونان	١٣٣٥	٥٣٤٠	—
كندا	٧٢٢٧	١٩٠٢٠	٣٩٩٤
اليابان	١٢١٠٢	٢٣٧٣٠	٣٣٢٢

المحور الرابع : تنمية المعلمين العاملين بالخدمة ، ومواصلة الارتقاء بمستواهم العلمى والتربوى :

- لاينبغى أن يترك المعلم بعد تخرجه دون متابعته بأساليب التطوير والتحديث حتى لا يتخلف أداؤه فى العمل ، ويستمر بصورة نمطية تقليدية دون مواكبة التطورات الجارية المعاصرة فى المسئوليات التى

يقوم بها فى الناحية العلمية والتربوية . ولكى يصبح جديرا بالإسهام الفعال فى الاصلاح المنشود ، فمن الضرورى أن يكفل له التنمية المستمرة فى الخدمة بمختلف الأساليب ، وتحديث معلوماته عن طريق :

- تزويده بالمجلات المتخصصة والدوريات العلمية التى تعالج المستحدثات فى العلوم المختلفة والتربية .

- تنظيم حلقات التدريب الهادفة نحو تحديث معلوماته وتطوير خبراته ومعالجة السلبيات والاخطاء المتكررة أثناء التدريس .

- إتاحة الفرصة للمعلمين فى مختلف مواقعهم للمشاركة فى الندوات والمؤتمرات العلمية - وفى مشروعات التطوير .

- إيفاد بعض القيادات التعليمية من مديرى المدارس والموجهين العامين ومديرى الادارات فى بعثات داخلية وخارجية على النمط الذى كان معمولا به فى الستينات ، وتنظيم دراسات عليا فى الادارة المدرسية ، وتخطيط التعليم وأساليب التقويم والمتابعة ونظم التعليم المقارن والتوجيه والارشاد النفسى ، بحيث يتم تأهيلهم للقيادة الحقيقية فى مجال التعليم ، وتمكينهم من الاسهام الفعال فى اصلاح التعليم وتطويره .

- كما يجب إعداد دليل للمعلم فى مختلف الشئون التعليمية والتربوية لتبصيره بالمشروعات الجديدة وأساليب تطوير التعليم ومقتضيات تنفيذها ، على أن تعنى الجهات المسئولة بمواصلة تطوير هذا الدليل بصفة دورية ، فى ضوء ما يستجد من متغيرات فى قطاع التعليم .

المحور الخامس : رعاية المعلم اجتماعيا :

- لكى يستطيع المعلم أن يتفرغ لرسالته - متحمسا أمينا صادقا فى تاديتها على الوجه المنشود ، واعداد الأجيال الصاعدة والمسئولة عن مستقبل التنمية فى المجتمع - يجب أن تتوفر له الرعاية الكاملة من النواحى الاجتماعية واجزال العطاء له فى النواحى المادية .

- دعوة النقابات المختلفة للمعلمين والعلميين والتطبيقيين إلى المزيد من العطاء فى تنمية المعلمين العاملين فى الميدان ثقافيا ومهنيا واجتماعيا ، بحيث يكون لمجموع المعلمين - وهم أوسع انتشارا فى مختلف البيئات - أثر ملموس فى النهوض بالبيئة المحلية والمشاركة الايجابية فى القضايا القومية المعاصرة .

توصيات خاصة بشأن إعداد معلمى التعليم الفنى :

١ - انشاء كليات نوعية متخصصة لإعداد معلمى التعليم الفنى فى المجالات المختلفة (صناعى ، زراعى ، تجارى) لمواجهة احتياجات مدارس التعليم الفنى ، ومراكز التدريب الفنى والمهنى ، على مستوى الجمهورية ، على أن يراعى فيها :

* تخصيص ٧٥ ٪ من جملة عدد الساعات الدراسية للمواد التقنية التخصصية .

* توفير فرص التدريب العملى بالتعاون مع المؤسسات والوزارات المختصة .

* تجهيز كليات اعداد معلمى التعليم الفنى بالآلات والأدوات الحديثة المناسبة ، واللازمة كوسائل ايضاح ، وأدوات للتدريب فى مختلف مجالات التعليم الفنى - وبكميات وافرة تتناسب مع عدد الطلاب .

* أن يكون إعداد المعلم متكاملا ، بحيث يمكن للخريجين تدريس المواد النظرية والعملية معا .

* ضرورة الاستعانة بالعاملين فى المؤسسات الانتاجية ، والاستنارة برأيهم عند وضع المناهج .

* أن يكون القبول فى هذه الكليات ، طبقا لتخطيط محكم - لمواجهة الاحتياجات المستقبلية فى سوق العمل - وتغطية احتياجات المدارس الفنية بوزارة التعليم - ومراكز التدريب المهنى فى الوزارات والمؤسسات المختلفة .

* أن يقتصر القبول بها على حملة دبلوم المدارس الثانوية الفنية ، ومعاهد إعداد الفنيين ، وشهادة الثانوية العامة (قسم علمى) .

* مواصلة تطوير المقررات الدراسية والتخصصات ، بما يتفق ويتواءم مع متطلبات سوق العمل .

* أن يمضى الخريج سنة كاملة فى احدى المؤسسات التى تتفق وطبيعة الدراسة المتخصصة التى سبق أن تابعها - قبل ممارسته لمهنة التدريس - وتكون هذه السنة مدفوعة الأجر ، من الجهة التى عين فيها ، كما تحتسب له فى مدة الخدمة .

٢ - الاستفادة من خريجى الكليات المتخصصة : الهندسة الزراعة - التجارة - الفندقة والتمريض ، وامتصاص الفائض من خريجى هذه الكليات ، مع دفع مرتبات مجزية لاغرائهم للعمل فى التدريس وتنظيم دراسات مسائية تربوية لهم لاستكمال التأهيل المهنى والتربوى .

٣ - أن تتضمن برامج الدراسة فى كليات إعداد معلم التعليم الفنى مواصفات المهن ، ومستوى المهارات العملية والفنية المطلوبة فى كل منها ، طبقا لما تراه النقابات الفنية والمهنية والهيئات المختصة .

٤ - مراعاة النظرة المستقبلية - ومتابعة التطورات فى مجالات الانتاج والخدمات ، سواء من حيث الأعداد المطلوبة ، أو التخصصات التى يشتد عليها الطلب والاستخدامات التكنولوجية الحديثة .

توصيات خاصة بشأن إعداد معلمى التعليم الأزهرى :

١ - إعداد دراسات تكميلية علمية وتربوية لحاملى الشهادات المتوسطة من معاهد الاعداد الحالية ، للارتفاع بهم الى المستوى الجامعى .

٢ - التوسع فى إلحاق خريجى معاهد إعداد المعلمين الأزهرية بكليات التربية .

٣ - إعداد خطة خمسية لإلحاق معلمى القرآن الكريم ، والقراءات والتجويد ، بمعاهد اعداد المعلمين الأزهرية - وإعداد دورات تربوية لهم .

٤ - تنمية قسم أصول التربية الاسلامية بالبحث العلمى فى أسس وممارسات التربية الإسلامية والتربية المقارنة .

٥ - إنشاء وحدة ذات طابع خاص للبحوث التربوية . ويقترح أن يشارك فى نشاطها معلمو المعاهد الأزهرية .

توصيات خاصة بشأن أعضاء هيئات التدريس فى الجامعات :

١ - لسد النقص فى عدد أعضاء هيئة التدريس خلال فترة زمنية مناسبة (وهى سبع سنوات للحصول على درجة الدكتوراه) يلزم : التوسع فى عدد المعيدين فى التخصصات والاقسام التى تعانى عجزا ، وبصفة خاصة فى الجامعات الاقليمية .

٢ - ضرورة المبادرة إلى تنظيم الدراسات العليا ومدارسها فى الجامعات ، وتوفير احتياجاتها وقدرتها على تأهيل المعيدين للبحث والدراسة .وتخصيص ميزانية مستقلة للدراسات العليا والبحوث بالجامعات ، ودعم هذه الميزانية سنويا بما يتكافأ مع الأعباء اللازمة .

٣ - وضع خطة مستقبلية تكفل تخريج أعضاء هيئات التدريس لمواجهة التزايد العددى بين طلاب الجامعات فى السنوات المقبلة ، مع الالتزام بالمعدلات العالمية والنسب المقبولة بين الأستاذ وطلابه .

٤ - إنشاء كلية للدراسات العليا كتنظيم جامعى ادارى فى كل جامعة ، ويتم تسجيل الطالب فيها للحصول على الدرجة الجامعية العليا .

٥ - اتاحة الفرصة للأساتذة المساعدين فى الجامعات ومديرى مراكز البحوث للقيام بأجازة (تفرغ كامل) لمدة لا تقل عن ستة أشهر للقيام بزيارة بعض الدول المتقدمة ، والاطلاع على النظم والأساليب والمناخ العلمى بها ، على أن تقوم الجهات المعنية فى القطاع الجامعى والبحث العلمى بتقديم المعونة المالية المجزية لتنظيم هذه الزيارات العلمية .

٦ - دعوة الاساتذة والخبراء الأجانب المتميزين للعمل فى الجامعات

بصفــة دورية ، للاشتراك فى توجيه طلبة الدراسات العليا والاشراف على البحوث .

٧ – اتبـاع أسلوب الاعـلان عن وظائف هيـئـة التـدريس الخـاليـة والمطلوب شغلها ، إذ يؤدى ذلك إلى خلق روح التنافس بين المتقدمين .

٨ – وضع نظام مستقر يكفل التقييم الشامل لكل عضو من أعضاء هيئة التدريس فى حالة ما إذا أجيز انتاجه العلمى من اللجنة العلمية المختصة ، ومراعاة تعدد معايير التقويم فتشمل : انتاجه العلمى فى السنوات السـابقة ، ومستوى ادائه فى العمل ، وعطاءه ومشاركته فى الأنشطة الطلابية والجمعيات العلمية ، والأعمال التطبيقية والبحثية ، وسلوكياته ، وعلاقاته الاجتماعية والوظيفية .

٩ – عدم التمـيـيز بين الجـامـعـات فـيمـا يتعلق بالشـرط الزمنى المنصــوص عليـه فى المادتين ٢٠٤ ، ٢٠٥ من القــانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ، والخاص بالتعيين فى وظائف أعضاء هيئة التدريس وترقياتهم فى الهيكل الوظيفى .

١٠ – العـمل على الأخـذ بنظام المقـررات الدراسـيـة.(السـاعـات المعتمدة) وتطوير المناهج والمقررات الدراسية ، بما يسمح بتطبيق نظام الدراسـات البـينيـة والتـأهيل المزدوج ، وادخـال العلوم الحـديثـة التى استـجـدت أخيرا فى مـجـالات العلوم والسـياسـة والاقـتـصـاد والطاقة والاستخدامات التكنولوجية والالكترونية الحديثة والأقمار الصناعية وبنوك المعلومات وغيرها .

١١ – ارتباط مستوى الأداء الجامعى بصفة عامة بعملية تقييم علمية مستمرة على المستويات المختلفة لهيئات التدريس ، وتشكيل لجان خاصة من القيادات العليا للقيام بهذه المهمة الدقيقة على نمط اللجنة العلمية الدائمة المختصة بالتقويم العلمى .

١٢ – العمل على تحـقيق الارتبـاط الوثيق بين البـحـوث والدراسـات التى تقوم بها الكليات المتخـصـصـة والمشروعات التى تعدها مؤسسـات الانتـاج والخـدمـات ، بحـيث تتكامل الدراسـات العلمـيـة والنظرية مع المتطلبات العملية والتطبيقية ، لما يحققه ذلك من فائدة مزدوجة للجامعات والمشروعات القومية .

١٣ – ضـرورة وجـود نظـام دورى شـامـل ، ومسـتـقـر ، لتـقـيـيم مستويات الأداء الجـامـعـى ، فى تحقـيـق أهـداف التعليـم الجامعى ، وفـى الاسـهـام فى التـقـدم العلمـى ، وفى التنمية الاجتمـاعيـة والتنمية الاقتـصـادية والتنوير الحـضـارى ، وتحـديد مكانـة كل جـامـعـة أو كلية ، وأعـضـاء هيـئـات التـدريـــس بهـا ، بالمقـارنة مع الجـامـعـات الأخـرى الاقليمية أو العالمية .

أسس ومعايير إنشاء
جامعات أهلية أو تعليم عال خاص

ان الايقـاع السريع لهذا العـصـر – والذى يتسم بسرعة الإكتشـاف العلمية ، وبتسـارع الابتكارات التكنولوجية ، وما يصـاحب ذلك من تغير فى وسـائل الانتـاج وفى أنماط الاسـتهـلاك – يؤثر على متطلبات سـوق العمل ، مما يترتب عليه اختفاء بعض المهن ، وظهور الجديد منها والذى يتسم بمعرفة عميقة بحقائق العلم ، ومهارات فائقة فى الأداء ، وبمعدلات عالية ، خاصة عند التعامل مع التكنولوجيا الرفيعة .

ومثل هذا المناخ يتطلب وجود مؤسسات تعليمية مرنة ، بشكل يمكنها من الاستجابة لمتطلبـات السـوق الحالية والمستقبلة . ويجب أن تكون هذه المؤسـسـات مـركـزا للتـمـيـز العلمى ، لتـواكـب الـفـيض الدافـق من الابتكارات ، حتى يمكن أن تواجه تحديات المستقبل ، سواء فى مجالات الانتاج أو الخدمات .

وقد يكون انشـاء جامعات أهلية متحـررة من قيود الروتين المألوف ، والنبض البطئ للتغيير ، أحد الحلول المنطقية لسد الفجـوة القـائمة بين حاجات السوق المتغيرة والمسـتوى الحـالـى لقـوى العمـل ، بحـيث تعنى

بإعداد خريجين فى مجالات ومهارات متوجهة نحو الأعمال وليس نحو مجرد منح شهادات .

ويقصد بالجامعة الأهلية تلك المؤسسة التربوية التعليمية التى تقوم على انشائها وتمويلها منظمة أو هيئة أهلية ، من بين المهتمين بالتعليم العالى وخدمة المجتمع ، بهدف الاسهام فى توفير الطاقات والأطر اللازمة لبرامج التنمية الاجتماعية والاقتصادية ، وفقا للاستراتيجية الوطنية للتعليم العالى وسياساته .

وينطبق مثل هذا المفهوم على التعليم العالى الخاص ، وتقوم بانشائه هيئة خاصة (مؤسسات أعمال أو رجال أعمال أو شركات معنية) ، وتكون تلك الهيئة مسئولة عن التمويل الانشائى والجارى للمؤسسات التعليمية المشار اليها ، وغالبا ما تشرف على الادارة والتنظيم ، فى ضوء السياسة العامة المقررة .

التطور التاريخى للجامعات فى مصر :

يمكن تلخيص خطوات ومراحل انشاء الجامعات المصرية فيما يلى :

- قيام جامعة أون (عين شمس) فى عصر قدماء المصريين .

- انشاء متحف الاسكندرية بأقسامه الأربعة للرياضيات ، والفلك ، والطب ، والفلسفة ، وقيام جامعة الاسكندرية المشهورة فى العهد اليونانى القديم .

- انشاء الجامع الأزهر وافتتاحه عام ٩٧٥ م ، وقيامه بمهمة التعليم والثقافة الدينية والشرعية ، ومن ثم كان بمثابة واحد من أوائل الجامعات بمفهومها المتطور .

- انشاء الجامعة الأهلية فى مصر ، حيث دعا لاقامتها « مصطفى كامل » عام ١٩٠٤ ، وتمت حملات الاكتتاب لها وخصصت الأموال والمنح والهبات والأراضى والأوقاف عام ١٩٠٦ ، وافتتحت الجامعة فى اكتوبر عام ١٩٠٨ ، وافتتحت مكتبتها عام ١٩٠٩ ، واستكملت مقومات بدء الدراسة بها فى المجالات الأدبية والقانونية والاقتصادية خلال أعوام ١٩١١ - ١٩١٤ ، وفى عام ١٩٢٥ أنشئت أول جامعة حكومية تحت اسم « **الجامعة المصرية** » بدأت بكليات الآداب والعلوم والحقوق والطب ، وضمت اليها المدارس العليا للهندسة والزراعة والتجارة عام ١٩٣٥ ، واطلق عليها اسم « **جامعة فؤاد الأول** » عام ١٩٤٠ ، وتلا ذلك انشاء « **جامعة فاروق الأول** » بالاسكندرية عام ١٩٤٢ ، ثم توالى انشاء الجامعات المصرية الأخرى فى الفترة ما بين أعوام ١٩٥٠ - ١٩٧٦ ، وأصبح عددها ١٢ جامعة ، بما فيها جامعة الأزهر . هذا وقد تأسست الجامعة الأمريكية بالقاهرة وبدأت الدراسة بها عام ١٩٢٠ كمؤسسة تعليمية خاصة .

نشأة الجامعات الأهلية فى بعض الدول الأجنبية :

جامعات الولايات المتحدة الأمريكية :

فى عام ١٦٣٦ أنشئت أول كلية جامعية فى مدينة كمبردج بالقرب من بوسطن ، سميت « **كلية هارفارد** » بمنحة من جون هارفارد ، وتلا ذلك انشاء ثمان كليات أخرى فى مواقع مختلفة حتى عام ١٧٦٩ ، وكانت كلها مؤسسات تعليمية خاصة تتبع الأنظمة التعليمية الانجليزية والأوربية ، وقد طلبت بعض هذه الجامعات تلقى اعانات حكومية ووضعت تحت اشراف الدولة ، وهى جامعات : جورجيا (١٧٨٥) ، كارولينا الشمالية (١٧٨٩) ، كرمونت (١٧٩١) .

ومنذ عام ١٨٦٠ حدثت زيادة ملحوظة فى عدد الجامعات الحكومية والأهلية ، حيث اتسع نطاق انشاء جامعات الولايات وجامعة ملح الأرض ، ومنها ما تحول إلى جامعات حكومية ، ومنها ما استمر جامعات خاصة . واستمر هذا التوسع والتطوير فى التعليم العالى والجامعى بالولايات المتحدة الأمريكية مواكبا للتطور العلمى والتكنولوجى ، حتى بلغ عدد هذه المؤسسات ٢٦٠٠ جامعة وكلية جامعية ، هذا اضافة إلى عدد كبير من كليات المجتمع النوعية والشاملة .

وتتقاضى الجامعات الخاصة مصروفات دراسية عالية ، وكذلك

تفعل الجامعات الحكومية ذات المستوى الرفيع مثل : جامعات واشنطن ، وفرجينيا ، كاليفورنيا ، ايوا ، بنسلفانيا ، شيكاغو ، تنيسى ، وغيرها . وتتنوع مصادر التمويل فى هذه الجامعات (الهبات والاعانات – المصروفات الدراسية – عوائد العقود الخاصة للأعمال التى تقوم بها الجامعة لقطاعات العمل بالمجتمع – تبرعات خريجى الجامعة من رجال الأعمال ومؤسسات التنمية والهيئات الخيرية – بعض الضرائب النوعية بالولايات) .

جامعات المملكة المتحدة :

فى عام ١١٦٧ أنشئت أول جامعة خاصة فى بريطانيا هى جامعة أكسفورد ، تلتها بعد حوالى ٤٠ عاما جامعة كمبردج ، وجامعة دورهام عام ١٨٣٢ ، ثم جامعة لندن عام ١٨٣٦ . وبعد ذلك انشئت عدة جامعات بالمدن الصناعية الكبرى مثل جامعات : برمنجهام ، شفيلد ، ليدز ، مانشستر ، ليفربول ، وغيرها . ولمواكبة التقدم العلمى والتكنولوجى أنشأت جامعة لندن « الكلية الامبراطورية للعلوم والتكنولوجيا » .

وتوالى انشاء الجامعات والمعاهد التكنولوجية متعددة التخصصات ، بجهود مشتركة حكومية وأهلية .

وفى عام ١٩٧١ أنشئت « الجامعة المفتوحة » كنوع مستحدث للجامعات الخاصة ، وهى تستهدف اتاحة الفرصة للتعليم الموجه لشرائح عريضة ممن لم تتح لهم فرص التعليم كطلاب نظاميين بالجامعات .

ومن الأنظمة الرائدة المعمول بها فى بريطانيا ، من أجل تمويل التعليم العالى والجامعى ، انشاء ما يسمى « لجنة المنح الجامعية U . G . C » تمولها الدولة بنسبة ٨٠ ٪ ، ويوفر الباقى من الرسوم الدراسية والهبات والتبرعات وحصيلة الخدمات المجتمعية ، وتتبع هذه اللجنة لجان أخرى ، لتقديم اعانات وقروض فى صورة منح تعليمية يمكن استرداد جزء منها بعد الانتهاء من الدراسة بنظم ميسرة ، كما تشارك البلديات فى توفير جزء من هذه المنح والاعانات .

جامعات المانيا :

كانت الغالبية العظمى من جامعات المانيا (الاتحادية والديموقراطية سابقا) جامعات حكومية ، وقد أنشئت أول جامعة حكومية فى « جامعة هايدلبرج » عام ١٣٨٦ تلاها العديد من الجامعات الأخرى على امتداد القرنين التاسع عشر والعشرين .

وفى بداية الخمسينات من هذا القرن اتسع نطاق التعليم الجامعى فى المانيا ، وأنشئت عدة معاهد عليا تكنولوجية تعنى بالدراسات العلمية والتطبيق من مستوى عال يناظر مستوى التعليم الجامعى ، وبعد اعلان الوحدة الألمانية أصبح عدد الجامعات والمعاهد العليا ٢٩٨ ، يقع منها ٢٢٤ فى أراضى المانيا الاتحادية (سابقا) ، والباقى وقدره ٧٤ جامعة يقع فى نطاق المانيا الديموقراطية (سابقا) .

وقد تم مؤخرا انشاء جامعة خاصة هى جامعة « فيتن هيردكه » ، ويجرى استكمال جامعة خاصة أخرى فى كوبلنز . وتعتبر الجامعة الخاصة الأولى ، التى بدأت الدراسة بها عام ١٩٨٤ ، هى أول جامعة تختص بالدراسات العليا والبحوث فى مجالات : العلوم الطبية (شاملة طب الأسنان) والاقتصاد والعلوم الكيميائية والفيزيائية والرياضيات ، ووضعت خطة لاستكمال باقى التخصصات المستهدفة ، وينتظر قيام الجامعة بتقديم دراسات فى مستوى الدرجة الجامعية الأولى (حوالى ١٩٩٥) .

وتقدم البرامج والمناهج الدراسية بحيث تحقق ما يأتى :

١ – الارتباط المباشر بالتطبيق العلمى والميدانى ، والتعاون الوثيق مع قطاعات العمل المعنية والمستفيدة .

٢ – عمق الاتصال بين الاستاذ والطالب ، والتركيز على التعلم الذاتى .

٣ – تنظيم الحلقات والندوات الدراسية والبحثية فى المجالات التى تتصل بمتطلبات المجتمع ومشاكل التطبيق .

٤ – مرونة انتقاء موضوعات البحوث ، ووضع أولويات مدروسة لذلك .

ويقوم على ادارة الجامعة « مجلس أمناء » موسع ، و « مجلس أكاديمى » علمى ، ومجلس « التمويل والشئون المالية » للجامعة . ووضعت أنظمة الادارة بحيث تتيح توزيع السلطات والاختصاصات ، وسهولة اتخاذ القرار فى جميع وحدات الهيكل الجامعى .

فلسفة التعليم ، والمحاور والمعايير المكونة للسياسات والخطط :

أ – فلسفة التعليم وأهدافه العامة : تتلخص فلسفة التعليم ، بجميع مراحله ، فى الوفاء بحق المواطن فى الحصول على متطلباته من التعليم فى اطار الديموقراطية وتكافؤ الفرص ، ومؤدى ذلك توفير التعليم الاساسى للجميع ، واتاحة فرص التعليم فى المستويات الأعلى لمختلف فئات الشعب ، وفقا للقدرات والطاقات والملكات الذهنية والفكرية ، وفى حدود الاستراتيجية الوطنية للتعليم .

وفى نطاق هذه الفلسفة تتضح معالم السياسة العامة ، والأهداف الأساسية المتوخاة – نورد فيما يلى أهم الأهداف المتعلقة بالتعليم المهنى بصفة عامة ، والتعليم الجامعى والعالى بصفة خاصة :

١ – إحداث التنمية الشاملة للمجتمع فى الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والثقافية ، مع تزويده بالأطر والتخصصات والخبرات اللازمة ، وفقا لاحتياجات سوق العمل ومتطلبات التنمية ، ويراعى فى ذلك القدر اللازم من المرونة والملاءمة للمتغيرات المستمرة والمؤثرات التى تحدثها العوامل المحيطة بذلك ، خاصة فى نطاق التطور العلمى والتكنولوجى والاجتماعى .

٢ – الأخذ بمعايير اقتصاديات التعليم ، باعتباره استثمارا له مردود مناسب تتحقق فيه كل أسباب ووسائل ترشيد الانفاق ، بما يتواءم ايجابيا مع توازنات التكلفة والعائد بمفاهيمها الشاملة .

٣ – تحقيق المستطاع من برامج التعليم والتدريب المستمرين ، وتقديم الخدمات المتسدة للمجتمع فى مختلف أوجه الانشطة التنموية والثقافية .

ب – المحاور والمعايير المنظمة لسياسات وخطط التعليم الجامعى والعالى :

١ – المحور الاجتماعى ويتعلق بالمعايير التالية :

– الطاقات المتاحة لاستيعاب الطلاب ، وانتقائهم من بين مخرجات مراحل التعليم قبل الجامعى والعالى .

– حجم الخدمات والمعارف التى تحققها مؤسسات التعليم والبحث العلمى للمجتمع .

– الجرعة الاجتماعية التى يتزود بها الدارس والباحث ، ومدى تعرفه وانتمائه إلى مجتمعه وأصالته وقيمه وطموحاته ، مع ترسيخ الاسهام الفاعل وجدانيا وعمليا لتحقيق النماء والازدهار للمجتمع .

٢ – المحور الديموغرافى : ويلعب دورا هاما فى وضع سياسات وخطط التعليم العالى والجامعى – وفى مختلف مراحل التعليم الأخرى – وترتبط معايير هذا المحور بهياكل ومكونات ومواقع المؤسسات التعليمية من حيث : التوزيع الجغرافى ، وما يتوافر من خدمات الجامعات ومعاهد التعليم العالى المعد للطلاب الذين أنهو مراحل التعليم السابقة ، وفى حدود النسب المتعارف عليها ، والتى تتراوح بين ٢٠ ، ٥٠ فى المائة من شريحة السن بين ١٨ و ٢٣ عاما ، أو بين ١٠ ، ٢٠ فى المائة من مجموع الدارسين فى جميع مراحل التعليم ، وتختلف هذه النسب بين بلد وآخر ، خاصة بين البلاد المتقدمة والبلاد النامية . وبالنسبة لمصر فان الحدود الدنيا لهذه الاعداد فى التعليم الجامعى والعالى – تتراوح بين مليون ومليون ونصف طالب .

٣ – المحور الاقتصادى : ويتمثل هذا المحور فى حجم الموارد ومصادر التمويل المتاحة ، فى ضوء الاستراتيجية الوطنية للتعليم والبحث العلمى والخدمات المجتمعية . وعادة ما تعجز حكومات الدول النامية عن

الوفاء بسائر احتياجات التعليم الجامعي والعالي بما يحقق طموحات العاملين في قطاعاته والمسئولين عنها ، ويزيد من هذا القصور التمويلي – ذلك التقدم والتطور الهائل في العلوم والتكنولوجيا ، الأمر الذي ترتفع معه خدمات ونفقات التعليم والبحث العلمي بمعدلات كبيرة .

ولمواجهة هذه المشكلة يلزم الأخذ بالاتجاهات والمعايير التالية :

– ترشيد الانفاق ومراعاة المعيار الاقتصادي « التكلفة مقابل العائد » بدقة وعناية .

– التوسع في أداء الخدمات التنموية والتطبيقية والثقافية للمجتمع مقابل عوائد مناسبة .

– استقطاب المساهمات والاعانات ومختلف مصادر التمويل من المستفيدين من مخرجات العملية التعليمية وخدمات التعليم المستمر والبحث العلمي .

– ترشيد مجانية التعليم الجامعي والعالي ، وقصرها على المتميزين والمتفوقين ، مع تحصيل رسوم معقولة تسهم في خفض التكلفة الحكومية وتقلل من أعبائها .

– زيادة الموارد المحصلة من الرسوم الدراسية للطلاب الأجانب في كل مستويات التعليم .

– تشجيع انشاء معاهد أو كليات نوعية أهلية أو خاصة ؛ تمول ذاتيا من الهيئات المنشئة لها ، في ضوء السياسات التي تضعها الدولة لاقتصاديات الأداء في هذه المؤسسات ، ومن وسائل ذلك خصم نسبة ملحوظة من المصروفات التي تنفق في التمويل من شريحة الضرائب المقررة على الممولين .

جـ – رسالة الجامعة الحديثة ومقوماتها :

تتمثل الوظائف الأساسية للجامعات ومعاهد التعليم العالي فيما يلي :

– اعداد المتخصصين والفنيين والمفكرين للاسهام في تطوير المجتمع وسد حاجات مؤسساته .

– القيام بالدراسات العليا والبحوث لاعداد الصفوة المتميزة من الخريجين ، وتدريبهم وتنمية قدراتهم وتشجيع طاقات الابداع والابتكار فيهم .

– تنظيم برامج التعليم المستمر والتدريب والخدمة العامة ، بالتعاون مع مراكز ومواقع النشاط في المجتمع .

– المشاركة الايجابية في جهود التنسيق والتكامل مع مراحل التعليم السابقة ، ومع مراكز ومعاهد البحوث ووحدات التطوير والتنمية في المؤسسات العاملة في المجتمع .

وتتمثل المقومات الأساسية لحسن القيام بأعباء العملية التعليمية وتحقيق أهدافها في النقاط الآتية :

١ – توافر هيكل اداري وهيكل أكاديمي يعملان في تناسق وتعاون ، مع تحقيق المرونة التي تتحقق معها سمات ديموقراطية الأداء ولا مركزية التنفيذ ، مع قدر من مركزية التخطيط في المسائل ذات الطبيعة العامة وما يتعلق بادارة الشئون التمويلية والتطويرية .

٢– تطوير قواعد وشروط قبول الطلاب ، بما يحقق حسن الاختيار والتوزيع على مجالات التخصص التي تتوافق مع ميول الطلاب وقدراتهم ، مع اتاحة فرص التحول من تخصص إلى آخر بأقل قدر ممكن ، تبعا لنتائج التقويم المستمر ومتطلبات التطوير والتحديث .

٣ – يجب توافر مقومات تتعلق بهيئة التدريس ومعاونيهم ، من حيث مستويات اعدادهم وتنمية مهاراتهم التعليمية والبحثية ، ووضع معايير دقيقة لمتابعتهم وترقيتهم ، ويدخل في هذه المقومات مدى ما يحققه عضو هيئة التدريس من رعاية وريادة طلابية تأصل القدوة الحسنة لهم علميا وثقافيا واجتماعيا ، مع تطوير طرق التدريس وأساليبه .

٤ – توافر مقومات تختص بالخطط والمناهج الدراسية وأهم سماتها :

– أن تكون محققه لأهداف التعليم وجهود التعليم الذاتى للطلاب .

– أن تتسم بالمرونة والتطوير والتحديث المستمر ، وتتوافر لها فرص الاختيار للطالب .

– أن تعنى بزيادة نسبة الدراسات البينية المتنوعة والدراسات البيئية .

٥ – الامكانات والتجهيزات : ويراعى فيها توفير المنشآت التى تتسم بالكفاية والملاءمة للعمليات التعليمية والبحثية ، مع توفير الصيانة الدورية لها ، ويلزم الحرص على تزويد وحدات الجامعة الاكاديمية بالأجهزة والمعدات الضرورية ، والاستخدام الأمثل لتقنيات التعليم .

٦ – المكتبات ومصادر المعلومات : وتعتبر من أهم مقومات حسن الأداء فى التعليم والبحث العلمى ، ويلزم تحديثها وتزويدها بالجديد والمستحدث من المراجع والدوريات ، وتطوير العمل فيها عن طريق ربطها بقواعد وبنوك المعلومات اللازمة .

٧ – التمويل والاستقلال المالى : وهما رافدان أساسيان فى العملية التعليمية بل والعمود الفقارى لنجاح عمليتى التعليم والبحث العلمى ، وقد سبقت الاشاره إلى زيادة الموارد المالية وتنويع مصادرها بمختلف الوسائل المتاحة ، مع تنمية موارد الجهود الذاتية والخدمات المجتمعية . ومن الضرورى أن تتسم النظم والقواعد واللوائح المالية بالمرونة والقدر المناسب من الاستقلال المالى والتوزيع السليم للاختصاصات والسلطات ، بما يتيح الاستخدام الأمثل للموارد المالية وسهولة اتخاذ القرار فى مواقع العمل المختلفة .

واقع التعليم الجامعى والعالى الحكومى :

باستعراض الأوضاع الراهنة وتقويمها فى مختلف مجالات النشاط الأكاديمى والادارى – تتضح الايجابيات والمعوقات والسلبيات التالية :

الايجابيات :

تعتبر مصر من أوائل الدول التى شهدت قيام نهضة التعليم العالى والجامعى ، الذى كان دائما مصدر اشعاع وتنوير فى بلاد العالم العربى وغيرها من البلدان الاسلامية والافريقية . ولعل من أهم الايجابيات فى هذا المضمار ما قدمته وتقدمه جامعة الأزهر منذ أكثر من ألف عام ، وما أحدثه انشاء معاهد التعليم العالى الطبية والهندسية والقانونية من خدمات جوهرية منذ منتصف القرن التاسع عشر ، وما صاحب قيام الجامعة الأهلية فالجامعة المصرية ، بجهود ذاتية أهلية ، فى العقدين الأول والثانى من القرن العشرين . وما أدته وتؤديه منظومة الجامعات المصرية الحديثة الاثنتا عشرة للتعليم العالى والبحث العلمى فى مصر . ولا يمكن لمنصف أن يغفل الأدوار الفاعلة والمخرجات المتنوعة التى أعدتها الجامعات المصرية ومعاهد التعليم العالى من : أطر متخصصة وكفايات علمية وتطبيقية وفكرية وفنية ؛ قامت بأعباء تسيير وادارة وقيادة مختلف قطاعات العمل ومؤسساته الانتاجية والخدمية والثقافية ، بل ان الصفوة القادرة منهم مازالت فى طليعة حركة التقدم والتطور والازدهار فى المجتمع .

وقد زودت مصر ولا تزال سائر البلاد العربية ، والكثير من البلاد الافريقية والآسيوية ، بالكثير من الكفايات والمتخصصين فى مختلف العلوم والفنون والآداب ؛ يسهمون جميعا اسهاما مؤثرا فى ادارة وتسيير مختلف مقومات النهضة والتطور فى هذه البلاد .

المعوقات والسلبيات :

مع التوسع فى التعليم الجامعى والعالى وزيادة الطلب على خريجيه ، خاصة من ذوى القدرة والدراية والطاقة التى تؤهلهم لمواكبة تطلعات قطاعات العمل والنشاط نحو انجاز أفضل وتقدم أشمل ، فى ظل التقدم الهائل فى العلوم والتكنولوجيا والنمو المعرفى الصاعد . ومع الزيادة الملحوظة فى تكلفة خدمات التعليم والبحث العلمى ومستلزماته ، خاصة فى العقود الثلاثة الأخيرة من هذا القرن – ظهرت عدة معوقات ومشكلات نشأت عنها بعض السلبيات وانخفض مردود الايجابيات ، مما يقتضى العمل بكل الوسائل على مواجهة ذلك ، واجتياز ما تحدثه من صور التخلف ، وصولا إلى المستوى الأفضل ، وتخطيطا للمسار الأدعى

لتحقيق الأهداف وبلوغ الغايات .

وقد أدت هذه المعوقات والمشاكل والسلبيات الى : قصور فى معدلات الأداء فى العديد من الأنشطة ، وبعض من الحيود عن مراعاة المعايير المنضبطة وكفاءة استخدام المتاح منها . وفيما يلى تلخص جانبا من آثار هذه المشكلات فى مختلف جوانب العمل الجامعى بصفة خاصة :

أ - فيما يختص بالادارة الجامعية : أصبحت فى مسيس الحاجة للأخذ بالأساليب التكنولوجية والأساليب الحديثة فى مختلف الجوانب الادارية والمالية والتنظيمية .

ب - فيما يختص بشئون أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم ، وأهم سمات أوضاعها :

- ظهور وتزايد أنواع من قصور الهياكل والمكونات الوظيفية ، واختلال فى توازن البعض الآخر ، خاصة فيما يتعلق بالأعباء والواجبات التعليمية والتربوية والبحثية .

- تقلص العناية بالبحث العلمى الجماعى ، وتوجيه مشروعاته نحو خدمة أهداف تنمية المجتمع .

- الحاجة الماسة الى اعادة النظر ووضع الضوابط الناجعة والمعايير الدقيقة الخاصة بالاعداد العلمى والترقية ، وتقويم الأداء ومتابعة حسن القيام بالواجبات وكفاءته .

- هناك ضرورة لاعادة تنظيم وصياغة هياكل المرتبات والأجور والمكافآت ، بما يكفل ربطها بالأنشطة التعليمية والبحثية والمجتمعية ، الى جانب زيادة الدخول وتحسين الأوضاع الاجتماعية لهم .

- مازالت ظاهرة اقامة نسبة كبيرة من أعضاء هيئة التدريس فى غير مقار جامعاتهم ملحوظة ، ولها آثار سلبية على الاستقرار والتفرغ ، مما يستوجب دراسة ومواجهة راشدة وحاسمة .

جـ - فيما يختص بشئون الطلاب : وتتعرض لمعوقات أهمها :

- ضخامة أعداد الطلاب فى بعض الجامعات والكليات والتخصصات ، بينما تعانى التخصصات المستحدثة والمطلوبة للوفاء باحتياجات المجتمع من نقص واضح ، خاصة فى الدراسات التطبيقية والبينية والبيئية .

- تحتاج نظم وقواعد القبول وتوزيع الطلاب الى تعديل وترشيد يكفلان اتاحة الفرصة للمواءمة بين ميول الطلاب وقدراتهم والتخصصات التى يقبلون فيها .

- هناك حاجة ملحوظة الى رفع مستويات الخدمات الطلابية فى الارشاد والريادة والمتابعة ، والمساعدة المؤثرة لهم أثناء الدراسة وبعد التخرج ، بما يتفق مع كفاءة العائد من مخرجات التعليم الجامعى والعالى .

د - العملية التعليمية : وتعانى من بعض السلبيات أهمها :

- قصور فى العناية بدورية تحديث المناهج وتطويرها ، وادخال الأساليب والطرق والوسائل الحديثة فى عمليتى التعليم والتعلم ، مما أدى الى شيوع صورة جامدة من النمطية فى الخطط والمناهج .

- مازال الكثير من نظم الدراسة يغلب عليها التقليدية غير المرنة ، ويلزم المبادرة بتعديل هذه النظم ، والتحول نحو نظم أكثر ديناميكية ومرونة ، مثل نظام الساعات المعتمدة أو الوحدات الدراسية ، بما يتيح ابتداع تخصصات بينية جديدة ، وييسر تحول الطالب إلى تخصص آخر كلما اقتضت الظروف ، دون هدر فى الوقت أو الطاقة .

- قلة الفرص المتاحة للتدريب العملى الفاعل والجاد ، وضآلة فرص التدريب الميدانى فى معظم التخصصات ، مما يتطلب المبادرة الى تكثيف هذه الفرص لأهميتها البالغة .

- قصور فى العناية بتحديث المكتبات ، وتوفير المزيد من المراجع والدوريات ، وندرة اتاحة مصادر المعلومات عن طريق قواعد وبنوك المعلومات . وقد أدى ذلك الى ضعف اسهام الدارسين فى عملية التعلم الذاتى فى العملية التعليمية ، مما يسبب معوقات كبيرة للبحث العلمى .

هـ - الدراسات العليا والبحوث ، ويشوبها بصفة أساسية مايلى :

- غياب سياسة واضحة للدراسات العليا والبحوث داخل الجامعة الواحدة ، وضعف التنسيق بين الكليات والأقسام المتناظرة والمدارس العلمية القائمة على مستوى الجامعات ، وبينها وبين مراكز البحوث بالدولة .

- شيوع الفردية فى اجراء البحوث ، مع نقص فى تكوين الفرق البحثية المتكاملة والمتعاونة .

- قلة العناية بمجالات التخصص المستحدثة والجديدة فى الدراسات العليا والبحوث ، وضعف المستوى اللغوى للطلاب .

- تدنى ملحوظ فى امكانات ومستلزمات الدراسات العليا والبحوث ، ونقص فى كفاءة استخدام المتاح منها ، وأحيانا سوء توزيعها على مجالات التخصص وفقا لأولوياتها .

- نقص الموارد المالية المتخصصة للدراسات العليا والبحوث ، وغياب ميزانية خاصة مستقلة لها ، مما أدى الى استهلاك الموارد المحدودة المخصصة لعملية التعليم فى غير الأغراض المخصصة لها ، وما لذلك من تأثير سلبى على مستوى التعليم ، خاصة الدراسات العملية والتطبيقية .

موجبات انشاء أنماط من التعليم الجامعى والعالى الأهلى :

١ - ان التعليم الجامعى والعالى فى مصر يحتاج الى مزيد من التوسع ، لاتاحة فرص أكبر للحاصلين على الثانوية العامة أو مايعادلها للالتحاق بالتعليم العالى ، خاصة وأن نسبة الملتحقين به مازالت أقل من النسب المتعارف عليها من شريحة السن ١٨ - ٢٣ سنة ، والتى تتراوح فى معظم الدول المتقدمة وبعض الدول النامية بين ٣٠ - ٥٠٪ ، بينما لم تصل فى مصر حتى الآن الا إلى حوالى ١٥٪ فى أعلى حالاتها .

ويزيد من هذه المشكلة أن توزيع الطلاب على التخصصات المختلفة ، فى الجامعات والمعاهد العليا القائمة ، يعتريه خلل واضح ، اذ يركز على التخصصات النظرية التى فاضت مخرجاتها عن حاجة المجتمع ، مما أدى الى تفاقم ظاهرة البطالة بين الخريجين . كما أن هناك تخصصات مستحدثة ، وأخرى بينية وبيئية ، لا تؤدى بالقدر المناسب فى مؤسسات التعليم العالى الحالية .

٢ - هناك اجماع على أن التعليم الجامعى القائم فى مصر يحتاج الى اصلاح جذرى ، ويتطلب ذلك نفقات طائلة ، مما يستوجب ألا يلتحق بهذا النوع من التعليم الا الطلاب ذوى القدرات المناسبة لمواصلة التعليم الجامعى ، وفى حدود الإمكانات الحقيقية للكليات القائمة .

من المتوقع ان يكون فى انشاء الجامعات الأهلية (الخاصة) ما يخفف بعض المشكلات القائمة فى الجامعات الحالية من حيث الامكانات والطاقات المتوفرة لها ، ومن حيث اتاحه الفرصة لشرائح متميزة من الطلاب للالتحاق بها ، ولقبول بعض ممن لم تتح لهم فرص القبول بالجامعات الحالية ، وترشيد أساليب القبول لاختبار القدرات والمهارات اللازمة لكل نوع من الدراسة ، مع تخصيص منح مجانية لقبول الطلاب المتفوقين ، ممن لاتسمح ظروفهم المادية بتحمل نفقات الدراسة بهذه الجامعه ، ومن ثم يكون انشاء الجامعات الأهلية موازيا لتطوير التعليم الجامعى القائم ، وليس بديلا عنه .

٣ - أن تنشأ الجامعات الأهلية الجديدة على أحدث الأسس العلمية المعاصرة ، وأن تقوم أساسا على اعداد الدارسين لتخصصات لاتتوافر فى الجامعات الحالية ، وتوجد حاجة لها فى مختلف قطاعات العمل ، سواء كان ذلك فى مستوى المرحلة الجامعية الأولى أو مستوى الدراسات العليا .

٤ - أن يصدر بانشاء الجامعات الأهلية قانون خاص يحدد أهدافها ومقوماتها والدرجات العلمية التى تمنحها ، وأن يتضمن قانون انشائها وسائل التنسيق والتكامل بينها وبين الجامعات الحكومية القائمة .

٥ – انه لا يوجد مايحول دستوريا دون انشاء مثل هذه الجامعات ، حيث إن نص المادة (٢٠) من الدستور يقضي بما يلى : « التعليم فى مؤسسات الدولة التعليمية مجانى فى مراحله المختلفة » . فاذا ما انشئت جامعات خاصة أو أهلية فلا يوجد مايمنع من أن تتقاضى مصروفات مناسبة ، أسوة بما حدث فى التعليم العام والعالى الخاص بمختلف مستوياته وأنواعه .

٦ – أن تنشأ الجامعة عن طريق مؤسسة تعليمية تعاونية أو مساهمة ، أو من مجموعة افراد ، ويتم تمويلها من عدة مصادر أهمها :

– الهبات والتبرعات والمنح الانشائية والتى تدر مصادر جارية للتمويل المستمر .

– مصروفات الطلاب (وتمثل كحد أدنى مابين ٥٠ – ٦٠٪ من التكلفة) .

– حصيلة الخدمات المجتمعية والاستشارية التى تؤديها الجامعة للهيئات والمؤسسات المستفيدة .

٧ – هناك اتفاق عام على ضرورة ألا يكون فى انشاء الجامعات الأهلية اخلالا بمبدأ تكافؤ الفرص ، على أساس أن يكون القبول مبنيا على التنافس الحر ، مع توافر شروط اللياقة والأهلية للتعليم الجامعى . وأن تخصص نسبة ملحوظة لقبول المتفوقين بالمجان ممن تثبت الاختبارات أهليتهم لنوع التخصص المتقدمين للالتحاق به . ويقترح البعض أن تتراوح هذه النسبة بين ١٠ – ٢٥٪ من مجموع المقبولين بالجامعة .

مقومات انشاء الجامعات الأهلية ومراحل الانشاء :

فى ضوء ماسبق استعراضه من معطيات ومرجعيات عن نشأة الجامعة الأهلية والجامعات الحكومية وأنماط التعليم العالى الحكومى والأهلى والخاص فى مصر ، وعلى أساس الفلسفة العامة للتعليم العالى والجامعى والمحاور الاجتماعية والديموجرافية والاقتصادية التى تبنى عليها السياسات التعليمية والتربوية فى ميادين التعليم العالى والجامعى ، ومايرتبط بها من غايات تسعى المؤسسات والهيئات القائمة على التعليم والمشرفة على مساره الى بلوغها وتحقيق ماتتضمنها من أهداف وانجازات .

ومع الأخذ فى الاعتبار رسالة ووظائف الجامعة الحديثة والمقومات التى يجب أن تتوافر لها من أجل رفع مستوى الأداء فيها ، وتحقيق التكامل والترابط بينها وبين مؤسسات التعليم العالى الأخرى ، وبينها وبين التعليم قبل الجامعى والعالى .

وفى ضوء ما أشير اليه من نماذج وأنماط ناجحة ومتقدمة من الجامعات الأهلية والخاصة ومعاهد التعليم العالى فى بعض البلدان الأوربية والأمريكية .

وبعد التعرف على الأحوال السائدة فى الجامعات والمعاهد العليا الحكومية والخاصة فى مصر حاليا ومايحيط بها من ايجابيات وسلبيات ، ومايعترضها من مشكلات تؤثر تأثيرا بالغا على مستوى الأداء فيها ، وفى المواءمة الفعالة بين مخرجاتها كما وكيفا ، واحتياجات سوق العمل ومتطلبات تنمية وتطوير وازدهار المجتمع .

فى ضوء كل ماتقدم ، وفى سبيل معالجة شاملة للموضوع محل الدراسة الحالية من مختلف الوجوه – يمكن أن نخلص الى ابراز العناصر والمفاهيم والمحددات والمعايير التالية فى شأن مقومات انشاء جامعات أو معاهد نوعية أهلية أو خاصة فى مصر :

١ – فيما يتعلق بمدى الحاجة الى استحداث أنماط جديدة للتعليم العالى فى مصر ، فى صورة جامعات أهلية أو معاهد نوعية خاصة أو أهلية :

أ – تدل الاحصاءات والمعايير الاجتماعية والديموجرافية والاقتصادية على أنه : مازالت هناك حاجة لتعزيز طاقة التعليم الجامعى والعالى فى مصر بالضوابط والقواعد التى أوردناها فيما سبق ، بحيث تكون اضافة فاعلة ومؤثرة فى تحقيق الأهداف المنشودة ،

وتزويد المجتمع بحاجاته الضرورية التى لاتفى بها مخرجات التعليم الجامعى والعالى الحالية ، سواء من حيث الكم فى تخصصات مستحدثة ، أو أخرى مطلوبة للنمو والتطوير والازدهار فى مختلف الأنشطة التنموية والخدمية . أو من حيث الكيف بالنسبة لمستويات الخريجين وقدراتهم ، ومدى تمكنهم من مزاولة الأعمال المطلوبة بكفاءة واقتدار ، ومدى قدرتهم على الاستزادة من المعارف والحصول على المعلومات ، وإحداث اضافات مجدية تؤدى الى مسايرة التقدم العالمى الجارف فى العلوم والتكنولوجيا ، ومايحيط ذلك من الصيغ والتحولات الاجتماعية والاقتصادية المستمرة ، على المستويات الوطنية والاقليمية والدولية .

ب – أن التمويل الحكومى فى وسط هذه الظروف التى تحيط بأولويات العمل الوطنى وفى ضوء الاستراتيجيات والسياسات التى تنظم ذلك ، لايستطيع وحده أن يحقق طموحات وآمال القائمين على التعليم الجامعى والعالى ، ومنها ماهو تطور حتمى وتحديث واجب . وهذا يدفع بالضرورة الى مشاركة فعالة ومناسبة وسخية من القطاع الأهلى ، من أجل دعم وتطوير الجامعات والمعاهد العليا القائمة ، وكذلك لانشاء مؤسسات نوعية جديدة تدعو اليها الحاجة ، وتكون استكمالا للقائم منها ، تراعى انتهاج مسارات متطورة واتباع نظم وأساليب مستحدثة ، وتتلافى مختلف أسباب القصور التى تعانى منها الجامعات والمعاهد العليا (الحكومية والخاصة) القائمة حاليا فى البلاد . هذا وقد ظهرت بادرة مشجعة للبدء فى طريق الدعم والاستحداث ، حيث جمعت حتى الآن مبالغ تقدر ببضع ملايين من الجنيهات من القطاع الأهلى ، دلالة على استعداده للاسهام فى تحقيق الرسالة النبيلة والأهداف السامية للتعليم الجامعى والعالى فى البلاد ، وتدل على الرغبة الصادقة فى الاستمرار فى تعزيز هذه المساهمات وتنميتها بشتى الطرق والوسائل ، كل ذلك لابد أن يتمشى ويواكب مراحل إنشاء وتطوير هذه المؤسسات التعليمية الجديدة .

٢ – فيما يتعلق بماهية وطبيعة أنماط التعليم الجامعى والعالى الجديدة :

أ – أن ينظر الى أية مؤسسة تعليمية جديدة من هذا المستوى على أن تكون بمثابة اضافة تجريبية نموذجية ، تتسم بالاعداد الجيد والتكوين الدقيق والنظم الأكاديمية والادارية المتطورة ، وكل ما يتيح لها كفاءة الأداء ، وتتمتع بالقدر اللازم من المرونة التى تحقق حسن الاستفادة من الامكانات المتوافرة ، لإعداد تخصصات متنوعة يتطلبها سوق العمل فى المجتمع .

ب – يلزم ايلاء عناية خاصة للبدء بانشاء كليات أو معاهد نوعية متخصصة متعددة الأغراض ، بحيث يتم التركيز على إعداد متخصصين فى المجالات المستحدثة الناقصة ، أو غير المتطورة فى الجامعات والمعاهد العليا الحالية ، مع اعطاء أولية للدراسات البينية والبيئية مثل : الهندسة الوراثية والتكنولوجيا الحيوية ، والطاقة بانواعها التقليدية والمتجددة ، والمحافظة على البيئة والحد من التلوث ، وزراعة الأراضى الصحراوية واستصلاح الأراضى الجرداء بالوسائل المتطورة التى تتوخى ترشيد استخدام المياه والحد من استخدام الأسمدة الكيميائية ، مع تحقيق أكبر عائد منها ، سواء الانتاج الزراعى أو الصناعات الزراعية المعتمدة عليه ، ويدخل فى هذه الأولويات : التقنيات الهندسية والطبية والكيميائية والحسابات الآلية وتطبيقاتها ، وعلوم الفضاء والتنقيب عن الثروات المعدنية واستغلالها .

كما يقترح أن تعطى أولية مناسبة لتعزيز ودعم الدراسات اللغوية والترجمة ، والارشاد السياحى ، وادارة وتنظيم الأعمال ، وأعمال البنوك والمصارف ، والتكنولوجيا الاعلامية ، كل تبعا لمدى حاجة سوق العمل وتوافر الامكانات والمقومات اللازمة لحسن القيام بأعبائه .

جـ – أن يوضع موضع الاعتبار فى خطة انشاء المعاهد أو الكليات النوعية الجديدة أو الجامعة الأهلية – أن تبدأ بدراسة بعض التخصصات بمرحلة الدرجة الجامعية الأولى فى الكليات الجامعية ، أو درجة دبلوم

المعاهد العليا في المعاهد العليا المتخصصة ، مع التخطيط للامتداد بالدراسة الى مجال الدراسات العليا أو البرامج التدريبية والتنشيطية والتاهيلية ، وغير ذلك من برامج التعليم المستمر .

ومن جانب آخر ، يمكن أن تخصص بعض المعاهد الجديدة لأنماط متنوعة من الدراسات العليا والتدريبية والتاهيلية لخريجي الجامعات ، والعاملين المؤهلين في مواقع العمل المختلفة . وضرورة التنسيق والمشاركة الفعالة في ذلك مع الهيئات المستفيدة ، سواء في مرحلة تخطيط هذه الدراسات ، أو في وضع برامجها ، أو في الأعباء التدريسية والتدريبية ، وكذا في الاستفادة المشتركة من الامكانات المتوافرة في المؤسسة التعليمية ، وفي مؤسسات الأعمال المستفيدة من مخرجاتها .

د - يراعى أن توجه المؤسسة التعليمية الجديدة جزءا ملحوظا من أنشطتها نحو القيام بدراسات وبحوث تطبيقية ، بالتعاون الوثيق مع الجهات المستفيدة ، وبناء على متطلبات خطط وبرامج تطويرها وتحديثها - والتي يجب ان تكون معلومة لدى المسئولين عن هذه المعاهد أو الكليات النوعية - وأن يعتبر ذلك مصدرا أساسيا من مصادر التمويل الجاري للمؤسسة التعليمية المزمع انشاؤها .

٣ - فيما يتعلق بنظم القبول والدراسة وهيئات التدريس ومعاونيهم :

أ - أن تخصص نسبة من اعداد المقبولين لمنح الدراسة المجانية للطلاب المتميزين في شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها ، بعد اجتيازهم القياسات والاختبارات المشار اليها ، ويمكن أن يعفى الطالب المتميز من المصروفات كلها أو بعضها طوال مدة دراسته ، وكذلك يمكن تخصيص المكافآت التشجيعية للمبرزين منهم في العملية التعليمية ، وفي الدراسات التطبيقية المرتبطة بها .

ب - ان تخصص كذلك اماكن لعدد من العاملين في مواقع العمل التي ترتبط بالتخصصات التي تعد لها الجامعات الاهلية ، ويكون قبولهم اما كموفدين من مواقع العمل التي يعملون بها كطلاب نظاميين ، أو في برامج التعليم المستمر والتدريب التي تعدها الجامعات الأهلية ، وفقا للنظم المعمول بها في هذا المجال .

جـ - يجب أن تتبع هذه الكليات أو المعاهد النوعية الأهليــة الجديدة أحدث النظم التعليمية ، وخاصة نظام الساعات المعتمدة الذي ثبت جدواه في التعليم الجامعي والعالي ، ويراعى أن يطبق النظام التعليمي المشار اليه بكل ما يتميز به من مرونة وتنوع ، مع تطويعه للاحتياجات المتغيرة للمجتمع ، ويجوز أن يؤخذ بنظام آخر للتعليم (مثل نظام الفصول الدراسية أو السنة المتكاملة) .

د - اطلاق حرية الالتحاق بالجامعات الأهلية دون التقيد بسنة الحصول على شهادة الثانوية العامة ، بما يتيح الفرصة الثانية أمام الطلاب الذين فاتتهم الفرصة الاولى للالتحاق بالجامعات الحكومية .

هـ - تخصص فترة تدريبية أو تاهيلية - تمتد لفصل دراسي أو أكثر - يقضيها الطالب في مواقع العمل المناسبة والمرتبطة بنوعية الدراسة ، تحت اشراف مشترك من هيئة التدريس والمتخصصين في مواقع العمل .

و - تتألف هيئة التدريس من أعضاء تتوافر فيهم شروط تعيين هيئات التدريس في الجامعات أو المعاهد العليا المعمول بها حاليا (الدكتوراه أو ما يعادلها في مجال التخصص) ، على أن يكون التركيز على المتخصصين في التقنيات والتخصصات الجديدة والمتابعين للتطورات العلمية الحديثة .

٤ - فيما يتعلق بالهيئة التاسيسية والهياكل الاكاديمية والادارية :

تتألف هيئة تاسيسية تمثل فيها نخبة من المعنيين بإنشاء الجامعات الأهلية أو المعاهد العليا النوعية ، من بين المتبرعين والمساهمين بأموال أو أراض أو منشآت تخصص لهذه الاغراض ، ويضم اليهم بعض من ذوي الخبرة المتميزة في التعليم العالي والجامعي ، ويشكل من بين هؤلاء مجلس تنفيذي لمتابعة عمليات الانشاء والاشراف عليها .

وسبق أن أشرنا الى أن ادارة مؤسسات التعليم الجامعي والعالي

الحديثة تقوم بها الهيئات الرئيسية الآتية :

أ - مجلس أمناء من بين المؤسسين ، وغيرهم من ذوى الخبرة ، ممثلين عن الاجهزة الاكاديمية والادارية بالمؤسسة التعليمية ، وممثل أو أكثر عن الأجهزة المشرفة على التعليم العالى فى البلاد .

ب - مجلس أكاديمى (مجلس الجامعة أو مجلس معهد نوعى) .

جـ - مجلس للتعليم المستمر وخدمة المجتمع .

ويعاون هذه المجالس عدد من الادارات أهمها :

- ادارة شئون الطلاب وتوظيف ومتابعة الخريجين .
- ادارة الشئون الادارية والمالية .
- ادارة العلاقات الثقافية والعلاقات العامة .

٥ - فيما يتعلق باهداف الجامعات الأهلية :

- إعداد الكوادر المتخصصة فى المجالات ذات الأولوية التى تخدم التنمية الحضارية الشاملة فى مصر وفى هذه المنطقة الجغرافية من العالم ، من خلال مستوى رفيع للتعليم والبحث العلمى ، وكذلك لتقديم برامج ودورات تدريب لا تقود لدرجة جامعية ولكنها تسهم فى رفع مستوى الاخصائيين الموجودين حاليا كنوع من التدريب والتعليم المستمر .

ويمكن لهذه الجامعات عند استكمالها أن تقدم الخدمات الاستشارية للمؤسسات والحكومات فى كثير من المجالات خصوصا للمشروعات الكبرى .

- إيجاد نموذج لجامعات مجهزة بالتجهيزات المثلى ومتحررة من الروتين ، يمكن أن تكون قدوة تحتذى ، فيعمل المسئولون على تكرار هذا النموذج بالتدريج ، أو محاكاته ولو جزئيا فى بعض الجامعات الحكومية أو بعض الكليات القائمة ، أو بعض مراحل الدراسات العليا - عندما تزول العقبات وتتوفر الامكانات .

- إيجاد نموذج لجامعات تتناسب فيها أعداد الطلاب مع أعداد أعضاء هيئة التدريس ، باعتبار أن الجامعات الأهلية يمكنها أن تقف فى قبول طلابها عند حد معين . فتصبح بذلك مثلا حيا ، يشهد بضرورة الحرص على هذا التناسب بين أعداد الطلاب وأعداد أعضاء هيئة التدريس بالجامعات القائمة ، ممن يرغبون فى الاعارة إلى جامعات عربية أو أجنبية أو إلى هيئات دولية . فتتمكن الدولة بذلك من التخفيف من حدة ظاهرة هجرة العقول أو استنزافها تحت ضغط المغريات المادية والعلمية ، دون أن تحد بالضرورة من تبادل الخبرات بينها وبين الوطن العربى ودول العالم .

- الاستعانة بكبار الاساتذة ذوى التخصصات النادرة والمطلوبة من الجامعات الأجنبية للتدريس فى الجامعات المقترحة .

- العناية بالتخصصات العلمية الجديدة التى قد لاتتمكن الجامعات الحكومية ذات الأعداد الكبيرة من توفيرها ، أو بالتخصصات القائمة بالجامعات الحكومية ولكن على مستوى أعلى ، مثل :

١ - دراسات البترول والغاز الطبيعى والبتروكيماويات .

٢ - دراسات الهندسة الزراعية الحديثة والتى تمكن من توفير المياه .

٣ - دراسات اقتصاديات التصنيع الغذائى .

٤ - التكنولوجيا الحيوية .

٥ - بحوث العمليات والمنطقيات .

٦ - التحكم والتوجيه والسيبرنيطيقا .

٧ - الرياضيات التطبيقية .

٨ - وسائل الرفع المتقدمة .

٩ - الطاقة واستعمالاتها واستخدامها .

١٠ - الهندسة الوراثية .

١١ - البيوتكنولوجيا .

١٢ - زراعة الأنسجة .

١٣ - علوم المناعة .

١٤ - علوم الفضاء .

١٥ - استخدام شعاع الليزر فى المجال الطبى .

١٦ - زراعة الخلايا والانسجة والاعضاء .

١٧ - الوقاية من الاشعاعات النووية .

١٨ - مجال الكمبيوتر.

١٩ - هندسة التصنيع .

التوصيات

* العمل على اصدار قانون ينظم إنشاء وتقويم الجامعات الأهلية ، ويضع معايير الاعتراف بالشهادات والدرجات العلمية التى تمنحها ، والشروط التى يجب توافرها فى منشاتها . ويعنى بالنص على تحقيق مبدأ ديموقراطية التعليم . ويراعى أن تتحقق المرونة اللازمة فى اللوائح الادارية والمالية لهذه المؤسسات الاهلية . (مرفق مشروع مبدئى) .

* يشترط لقيام أى من أنماط التعليم الجامعى أن يكون نموذجا مكتمل المواصفات ، تتوافر له الامكانات المادية والخبرات والمقومات الاساسية من حيث : الهيكل الادارى والهيكل الاكاديمى والخطط والمناهج ، ومتطلبات التعليم من تجهيزات ومكتبات .

* الاهتمام بالتقنيات والتخصصات الجديدة التى تحتاجها مجالات التنمية المختلفة ، مع الدراسة المستمرة لآليات سوق العمل واحتياجاته المتطورة والمتسارعة فى التغيير ، وأن تتسم هياكل الجامعات الأهلية وانماطها بالمرونة التى تتابع كل جديد ، وتعديل هياكلها وانماطها وفقا له .

* أن تهتم الجامعات الأهلية بالبحوث العلمية التى تخدم البيئة ، وأن تعيش مشكلاتها وتعمل على حلها .

* ضرورة توافر الاعتمادات الكافية لعملية إنشاء الجامعات الأهلية ، وضمان التمويل المستمر لنفقات تشغيلها ، على أن يكون هذا التمويل من مصادر أهلية غير حكومية .

* أن تعمل الجامعات الأهلية على ايجاد نوع من التنسيق مع الأجهزة والهيئات التى تعمل فى مجالات الانتاج والخدمات ، وأن تقدم المشورة لها ، مما يساعد على زيادة امكاناتها المادية عن طريق تسويق بحوثها العلمية .

* الاستعانة بالعناصر المتميزة من الاساتذة الأجانب للتدريس فى هذه الجامعات لمدد كافية ، حتى يمكن اعداد كوادر مصرية خبيرة بالتطورات العلمية والتكنولوجية الحديثة فى مختلف العلوم .

ملحق

مشروع قانون
بشأن إنشاء الجامعات الأهلية

مادة ١ :

يكون إنشاء الجامعات الأهلية وتحديد مقارها بقرار من رئيس الجمهورية .

مادة ٢ :

تقوم الجامعة الأهلية على تحقيق الأغراض الآتية :

- رفع مستوى التعليم والبحث العلمى .
- العمل على رقى العلوم والفنون والآداب فى البلاد .
- بذل العناية المثلى لجميع التخصصات العلمية القائمة والمستحدثة وفقا لخطة زمنية طموحة .
- تزويد البلاد بالمتخصصين والفنيين والخبراء فى شتى المجالات .
- توفير أحدث الأجهزة المتطورة التى تستوعب تكنولوجيا العصر فى جميع التخصصات .
- الحرص على مناسبة عدد أعضاء هيئات التدريس والتدريب لمجموع الطلاب والدارسين .
- إعداد مكتبات مجهزة بالحاسبات الآلية المناسبة تضم أحدث المراجع العلمية العربية والأجنبية لجميع التخصصات .
- توثيق الروابط العلمية والأدبية والثقافية وتبادل البعثات والمنح مع الجامعات الأخرى والهيئات العلمية والبحثية العربية والأجنبية .

مادة ٣ :

يكون للجامعة الأهلية الشخصية المعنوية ، ويمثلها رئيسها

أمام الجهات الأخرى ، وتتكون من أقسام أو كليات أو معاهد عليا متخصصة أو وحدات بحثية .

مادة ٤ :

تحدد الجامعة الأهلية شروط القبول بالنسبة للمصريين والأجانب بكل قسم أو كلية أو معهد عال متخصص أو وحدة بحثية .

مادة ٥ :

تعتبر الدرجات العلمية التى تمنحها الأقسام أو الكليات أو المعاهد العليا المتخصصة أو الوحدات البحثية التابعة للجامعة الأهلية معادلة للدرجات العلمية التى يمنحها أى قسم أو كلية أو معهد عال متخصص أو وحدة بحثية تابعة لجامعة أخرى مصرية أو أجنبية معترف بها يقر مجلس اداراتها هذه المعادلة .

مادة ٦ :

للجامعة الأهلية أن تقبل التبرعات والوصايا والهبات والمنح التى تحقق أغراضها سواء من داخل جمهورية مصر العربية أو من خارجها بما يتفق ومصالح البلاد .

مادة ٧ :

تدير الجامعة الأهلية أموالها بنفسها ، وتحدد مصروفاتها الدراسية ، ولا تخضع حساباتها لتفتيش أو مراجعة أية جهة حكومية .

مادة ٨ :

تتولى هيئة أمناء الجامعة الأهلية تعيين رئيس الجامعة ونوابه وأعضاء هيئات التدريس ، وسائر موظفيها وعمالها من جمهورية مصر العربية أو من الخارج ، وتحدد قواعد تعيين أو انتخاب العمداء والوكلاء وأعضاء مجلس الجامعة ومجالس الأقسام والكليات والمعاهد العليا المتخصصة والوحدات البحثية . وتضع اللوائح الخاصة بادارة شئونها وتسيير أعمالها .

تقويم الأداء فى العملية التعليمية والبحثية فى الجامعات

أولا : حول مبررات الدراسة وأهدافها :

تؤكد هذه الدراسة ما سبق أن تقدم به المجلس القومى للتعليم والبحث العلمى من توصيات ، خلال دراساته السابقة عن : المقومات الأساسية للجامعات فى ضوء الاتجاهات العالمية المعاصرة ، وتطوير مدرسة الدراسات العليا الوطنية ، وسياسة تنمية أداء أعضاء هيئات التدريس بالجامعات . ثم ما استهدفه المجلس الأعلى للجامعات المصرية مؤخرا من محاولته وضع معايير محددة يجرى بمقتضاها أداء التقويم الذاتى الدورى لكل جامعة على حدة وللجامعات المصرية كلها فى منظومة واحدة . وذلك فى كل ما يتعلق بأداء الاستاذ والطالب والمناهج التعليمية ووسائل التعليم والتعلم ، والامكانات المتاحة لكل ذلك من مختبرات ومكتبات ومرافق وأبنية ، وكذلك وسائل التمويل والنظم الادارية وقبول الطلاب وتخرجهم وتعيين أعضاء هيئة التدريس .

وجدير بالذكر أن الجامعات المصرية قد حققت – بأساتذتها وبحوثها وخريجيها – خدمات عديدة لتطوير المجتمع المصرى خلال هذا القرن (العشرين) علميا وثقافيا واقتصاديا وقوميا . كما أن هذه الآثار قد امتدت خارج مصر إلى أنحاء العالم المختلفة ، وخاصة إلى الدول العربية والاسلامية والافريقية .

غير أن المتتبع لحركة التعليم الجامعى فى مصر يمكنه أن يلحظ الكثير من المتغيرات التى استجدت عليه ، خاصة خلال العقدين الأخيرين .

ويمكن تلخيص بعض هذه المتغيرات فيما يلى :

١) ازدياد عـدد الجامعات . فبعد أن كان عددها فى أوائل السبعينات اربع جامعات ، أصبح الآن احدى عشرة جامعة (عدا جامعة الأزهر) . وبعض هذه الجامعات ، مثل جامعة أسيوط ، لها ثلاثة فروع ، كل فرع منها بمثابة جامعة مستقلة فى سوهاج وفى قنا وفى أسوان . وبالمثل جامعة قناة السويس بالاسماعيلية : لها فروع فى كل من السويس وبور سعيد والعريش . وجامعة المنصورة لها فرع فى دمياط . وجامعة طنطا لها فرع فى كفر الشيخ . وجامعة الاسكندرية فى دمنهور . وجامعة الزقازيق فى بنها وشبرا . وجامعة القاهرة فى بنى سويف وفى الفيوم .

فهل هذا التوسع الكبير يتم فى ضوء السياسة التى وضعت فى عام ١٩٧٠ والتى اعتمدها المجلس الأعلى للجامعات ؟ وهل يتم تقويم آثار ونتائج الخطط التى وضعت تنفيذا لهذه السياسة ؟ أم أن الأمور تجرى بدون أى تقويم لنتائجها ؟

٢) ازدياد عدد طلاب الجامعات بدرجة كبيرة . فبينما كان عدد الطلاب فى الجامعات فى عام ٧٠ /١٩٧١ (١٥٢،١٤٠) طالبا أصبح فى عام ١٩٩٠/٨٩ (٤٦٧،٦١١) طالبا ماعدا جامعة الأزهر ، فهل تم ذلك وفق سياسة مرسومة وتحقيقا لأهداف واضحة ؟ وهل كان التوسع فى توفير امكانات التعليم من حيث المرافق والمبانى والمختبرات يواكب زيادة عدد الطلاب حتى لا يؤثر التوسع فى استيعاب الأعداد الكبيرة من الطلاب على مستوى العملية التعليمية ، وبالتالى على المستوى العلمى للخريجين وشخصياتهم ومهاراتهم وأساليب تفكيرهم وبحوثهم . . . الخ ؟

٣) ازدياد عدد أعضاء هيئات التدريس بالجامعات بنسب كبيرة ، حيث بلغ فى العام الجامعى ١٩٩٠/٨٩ (٣٤٢٨٥) شاملا اعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم ، نتيجة تطبيق ما نص عليه قانون الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ الذى يسر تعيين المعيدين بطريق التكليف ، ثم أعطاهم الحق فى الانضمام إلى هيئة التدريس والارتقاء فى سلم الوظائف حتى درجة الاستاذية بطريقة آلية إذا استوفوا شروطا معينه ، وقضوا المدد المحددة كحد أدنى لكل وظيفة ، وحققوا شروط الحصول على الدرجات العلمية المطلوبة أو القيام بالبحوث بالمستوى الذى تجيزه اللجان العلمية المتخصصة .

فهل كانت الزيادة الكبيرة فى أعضاء هيئة التدريس فى جميع الأقسام العلمية بكل جامعة ، أم أن هناك أقساما علمية مازالت تشكو من نقص فى عدد أعضاء هيئة التدريس بها ؟ وهل استفادت الجامعات من هذه الزيادة فى تحسين مستوى التعليم وتقسيم الأعداد الكبيرة من الطلاب إلى مجموعات أصغر عددا ، أو الافادة من الفائض فى أعداد هيئات التدريس فى وضع الخطط اللازمة لخدمة البيئة التى تخدمها الجامعة والمجتمع ككل ، عن طريق المشروعات التى تتفق مع تخصصات هؤلاء الأساتذة ، أو القيام بمشروعات بحثية مطلوبة لعلاج المشكلات التى تعوق تقدم المجتمع ورفاهيته ؟ أو فى غير ذلك من الجهود التى تجعل من الزيادة فى أعضاء هيئة التدريس ميزة للجامعة ، تخدم بها التعليم الجامعى وتحقق المزيد من خدمة المجتمع ورعاية الطلاب ؟

٤) العبء الكبير الذى تواجهه الادارة الحالية للجامعات التى يزيد عدد طلابها على الأربعين ألف طالب .

٥) تغير مفاهيم المجتمع المصرى والمجتمع العالمى المتقدم والمهن المطلوبة فى أسواق العمل ، مما يتطلب تعديل بعض اهداف التعليم الجامعى وتخصصاته وآلياته .

٦) الأوضاع الاقتصادية الراهنة وانعكاساتها الواضحة على الجامعات وغيرها من حيث نسبة البطالة الظاهرة والبطالة المقنعة بين خريجيها .

إن دور الجامعات لا يمكن أن يقتصر عند حد تخريج حملة الدرجات العلمية وتركهم فى سوق العمل . بل إن مسئولياتها يجب

أن تمتـد إلى متابعة هؤلاء الخريجين بعـد التخرج ، والتعرف على أحـوالهم ومـدى نجاحهم فى المهن أو الأعمـال التى يباشرونها بعد التخرج ، ومستوياتهم العلمية والمهارية وقدراتهم على التعلم الذاتى والتعلم المستمر ، وعلى حل المشكلات والابتكار والانتاج ، واستخدام كل مـا تحـصل عليـه من نتـائج والاسـتـعـانة به فى تطوير أسـاليـبـهـا وتحسينها فى إعـداد خريجيها للحياة المنتجة فى مجتمعهم .

٧) إن القوانين واللوائح الحالية للجامعات والكليات المختلفة تحتوى على الكثير من الأسس والتنظيمات التى قصـد بها تمكين كل جامعـة من استقلالها ، بقصـد إطـلاق حريتها فى تطوير نفسهـا بنفسها .

ولاشك أن هذا لا يعنى ترك الأمور بدون ضوابط تضمن التقدم فى الاتجـــاه السليم عن طريق التـقـويمـــ الذاتى وتصـويب المسـار إذا احتاج الأمر .

وهذا التقويم الذاتى يستلزم أن تقوم كل جامعة - بل كل كلية أو كل قسم من الأقسام العلمية أو كل عضو من أعضاء هيئة التدريس - يقوم كل من هـذه التنظيمـات والأفـراد بتـقـويم جـهـوده ونتـائجـهـا فى ضـوء المسئوليات والأهـداف المناطة بـه ، وأن يطـور ويحسن عمله وأساليبه ، وإلا أصـــيبت الجامعة ككل - أو كوحدات متفرقة - بالعقم والجمود والتخلف .

٨) وأخيرا فإن التوسع فى عدد الجامعات وكلياتها وأقسامها العلمية وأساتذتها وطلابها - مع عدم تحديد مستويات التخرج من الناحية العلمية والعملية للنجاح ، والحصول على الدرجات العلمية التى تمنحها هذه الجامعات - قد يؤدى إلى تفاوت هذه المستويات من جامعة إلى أخرى . فتقدير التخرج بممتاز فى إحدى الكليات كالحقوق أو العلوم فى جامعة ما ، قد يختلف فى مستواه عن نفس التقدير وفى نفس التخصص فى كلية مماثلة فى جامعة أخرى . وقد يؤدى ذلك إلى نوع من عـدم تكافـؤ الفـرص بين الخـريجين عند التـقـدم للوظائف الأكاديمية فى الجامعات أو غيرها من الوظائف التنفيذية ، أو التقدم للدراسات العليا أو التقدم للبعثات العلمية ، حيث يكون التنافس بين الخريجين على أساس تقدير تخرج الطالب فى بلد كمصر يحاول أن يحقق بقدر الامكان مبدأ تكافؤ الفرص على أسس موضوعية .

وهنـا تتضح الحاجة إلى تقويم مستويات النجاح التى تمنحها كل جامعة وما تستند إليه من معايير معينة ، بحيث تكون أساسا مشتركا لتقويم مستويات النجاح فى كل فرع من فروع التخصص فى جميع الجامعات المصرية .

ويتطلب تحـقـيق ذلك قـيـام هيئـة مسـتـقلة بوضع هذه المعـايير ، واشتراط توافر المقومات التى توضع بالاشتراك مع المتخصصين من أساتذة الجامعات لكى يمكن لهذه الهيئة المستقلة اعتمـاد (أو عدم اعتمـاد) المستوى العلمى لكل تخصص فى الجامعات ؟ أما فى حالة عدم الاعتماد فيكون على الجامعة المعينة أن تبذل جـهـدها لاستكمال النقص فى المقومات التى حددت قبل أن تعتمد الهيئة المستقلة المستوى العلمى للتخرج فى التخصص المعنى .

تتـضح ممـا سبق الحاجـة إلى تنظيم اجـراءات تقويم الأداء فى العمليات التقويميـة ، فقد يكون هذا التقويم ذاتيـا أى يقوم به عضو هيئة التدريس أو قسم من الأقسام العلمية كوحدة ، أو هيئـة الكلية بأقسامها العلميـة أو الجامعـة ككل ، بكلياتها وأنشطتها الخارجيـة ، كمـا قد يستلزم الأمر أن يكـون التقـويم خارجيـا من هيئـة مستقلـة عن الجامعة فى الحـالات التى تستدعى ذلك ، وخاصة عنـد المقارنـة بالجامعـات الأخرى ، أو عندمـا يرى المجـتمع ذلك ، اذ من حـقـه أن يطلب هـذا التقويم .

وتهدف هذه الدراسة إلى ابراز أهمية الأخذ بسياسة التقويم المستمر لجميع الجهود والأنشطة التى تقوم بها الجامعات فى ضوء فلسفة التعليم الجامعى ، وفى ضوء الوظائف المحددة للجامعات فى المجتمع الحديث .

كما تحاول هذه الدراسة الكشف عن مدى الأخذ بهذه السياسة

التقويمية فى الأوضاع الراهنة للجامعات فى مصر. وأخيرا سوف تختم الدراسة بتقديم عدد من التوصيات تتناول ما يأتى :

- أهم الجوانب التى يجب التركيز عليها فى تقويم الأداء فى العملية التعليمية والبحثية فى الجامعات .

- من الذى يقوم بعمليات التقويم فى هذه الجوانب المختلفة ؟

- ضرورة توافر الامكانات والأجهزة التنظيمية للقيام بعمليات التقويم على أسس علمية سليمة .

- كيفية تنظيم الافادة من نتائج التقويم فى تحسين الأوضاع التعليمية والبحثية وحل ما يعترض ذلك من مشكلات تنفيذية لتحقيق رسالة الجامعة وأداء وظائفها .

- توجيه أنظار المسئولين عن التعليم الجامعى إلى أهمية قيام الجامعات بالاجراءات والدراسات التقويمية على أسس علمية سليمة وأسلوب منتظم .

كما تهدف هذه الدراسة إلى تقديم التوصيات بشأن تنظيم عمليات التقويم للأداء الجامعى ، ودفع الاهتمام إلى الأخذ بهذه الفلسفة .

ثانيا : مفهوم التقويم فى هذه الدراسة وخطواته :

من أهم المقومات لنجاح أية مؤسسة من المؤسسات - أو أى فرد أو مجموعة من الأفراد فى القيام بمشروع أو عمل من الأعمال - وضوح الأغراض التى يسعى إلى تحقيقها القائم أو القائمون بهذا النشاط ، وأن تكون هذه الأغراض مصاغة بطريقة إجرائية ، بحيث يمكن اصدار الأحكام الموضوعية على مدى تحققها . وأن يتم وضع الخطط المتوازنة للتنفيذ لتحقيق هذه الأغراض ، بحيث يؤخذ جميع الامكانات والعناصر المتوافرة فى الاعتبار .

كما يجب أن يصحب التنفيذ عمليات المتابعة الجادة لخطوات التنفيذ ، وكذلك عمليات التقويم المستمر والمرحلى لنتائج هذا التنفيذ ، لاصدار الأحكام الموضوعية على مدى النجاح أو القصور أو الفشل فى الوصول إلى الغايات المنشودة أو المستويات المطلوبة . على أن يتبع ذلك تقصى أسباب القصور أو الفشل (إن وجد) ، فقد تكمن هذه الأسباب فى محتوى الخطط التى وضعت ، أو فى الأساليب التى اتبعت فى تنفيذها ، أو فى الوسائل التى استخدمت ، أم أن العيب راجع إلى الفلسفة أو الأهداف ذاتها ، أو فى غير ذلك من المدخلات الأخرى فى عملية التنفيذ .

وفى ضوء هذه النتائج وما يسفر عنه هذا التقصى عن المعوقات التى يرجع القصور اليها ، ونقاط الضعف فى التنفيذ ، أو غير ذلك من العوامل السلبية - توضع مقترحات التطوير والاصلاح والتحسين ، التى تؤدى إلى مزيد من النجاح والتقدم فى المشروع أو العمل الذى تقوم به المؤسسة أو الفرد لتحقيق أهداف واضحة ومحددة .

ويتبين من هذا العرض لمنظومة النشاط الهادف المتطور ، أن عمليات التقويم جانب هام وعنصر أساسى من عناصر هذه المنظومة ، ويقصد بالتقويم فى هذه الدراسة أنه يمثل عمليات تمكن من اصدار الأحكام الموضوعية على مدى تحقيق الأهداف التى وضعت أو استهدفت من إقامة مشروع أو عمل معين ، يقوم به فرد أو مجموعة من الأفراد . ولا تقف عمليات التقويم عند التعرف على مدى تحقيق هذه الأهداف ، ولكنها تشمل أيضا التقصى عن سبب أو أسباب القصور فى تحقيقها بصورة أفضل وأكمل ، ووضع المقترحات والتوصيات للتغلب على العقبات وتطوير خطط العمل وأساليبه ووسائله ، للحصول على المزيد من مستويات التحسين والتطوير والتقدم .

وهكذا تكون لعمليات التقويم وظيفة مزدوجة وهى التشخيص والعلاج : تشخيص وضع أو مسار نقوم بتقويمه فى ضوء القيم أو الأهداف أو المعايير أو المستويات المستهدفة ، وعلاج لأى قصور أو سلبيات تعوق الانطلاق والتقدم والتطوير بما يصوب المسار ويطوره

ليحقق المزيد من الأهداف .

من ذلك يتبين أن عملية التقويم لاتقتصر على القياس وإن كانت تستعين به فى بعض مراحلها ، وبالاختصار فان هذه العملية تتضمن الخطوات الآتية :

- تحديد القيم أو الاهداف أو المستويات المطلوب تحقيقها أو تنميتها والارتقاء بها للشيء المراد تقويمه ، عن طريق خطة تنفيذية معينة أو تحت ظروف معينة .

- بناء الأدوات أو المقاييس التى يمكن عن طريقها قياس الجوانب المطلوب تقويمها للتعرف على مدى تحقق الأهداف المحددة الموضوعة . وذلك عن طريق قياس هذه الجوانب قبل التنفيذ ، ثم التعرف على مدى التغير أو النمو فى هذه الجوانب .

- وفى ضوء النتائج السابقة تدرس العوامل أو الأسباب التى تعوق تحقيق الأهداف بالكامل ، إذ قد ترجع تلك العوامل إلى خطط التنفيذ أو إحدى وسائله أو غير ذلك من مدخلات التنفيذ الأخرى ، مثل كفاية التمويل أو القوى البشرية أو الامكانات المتاحة .

- وأخيرا اقتراح وسائل التغلب على هذه العقبات التى قد تشمل تطوير الأهداف ذاتها أو خطط العمل أو الوسائل المستخدمة لضمان مزيد من التقدم والنجاح .

ومما سبق يتضح أن عملية التقويم بجوانبها التشخيصية والعلاجية يجب أن تكون الأساس الذى تبنى عمليات التطوير فى التعليم الجامعى ، من حيث تطوير أهدافه أو محتواه أو أساليبه ، وبحيث ينظر الى هذا التعليم كمنظومة متكاملة من عناصر معينة ، كل عنصر فيها يؤثر ويتأثر ببقية هذه العناصر . ويكون التقويم أحد هذه العناصر المؤثرة فى هذه المنظومة التى يمكن تبسيطها على النحو الآتى :

الهيئات

المعاونة

أهداف التعليم الجامعى

محتوى التعليم الجامعى	الطالب	المجتمع	الطرق والأساليب والوسائل
مجالاته وبرامجه ومستوياته	الاستاذ	الهيئات المعاونة	والأنشطة والامكانات المتاحة

التقويم

لتصويب المسار والتطوير والتحسين

ثالثا : أهمية تقويم الأداء فى التعليم الجامعى :

يتبين من كل ما سبق أهمية القيام بعمليات تقويم الأداء فى التعليم الجامعى ، اذا أردنا تطوير أساليبنا وطرائقنا فى العمل الجامعى لتحقيق الرسالة التى أنشئت الجامعات من أجل تحقيقها ، والا أصيب التعليم الجامعى بالجمود والتخلف فى الوقت الذى يسير فيه العالم بخطوات سريعة نحو التقدم . إن الوعى بأهمية التقويم كعنصر من عناصر الأداء فى التعليم الجامعى يتكامل مع بقية العناصر الأخرى كما سبق أن أوضحنا ، وهذا خير ضمان لكى يسير التطور والتحسين فى الأداء بصورة مستمرة وغير متعثرة ، سواء تم هذا التقويم أثناء تنفيذ أى جانب من الجوانب التى تقومها أى عن طريق التقويم البنائى ، أو بأسلوب التقويم التجميعى الذى يتم فى نهاية كل مرحلة من مراحل التنفيذ ، وفى أى الحالات فإن عمليات التقويم يجب أن تؤدى إلى تعديل المسار الذى يسير العمل فيه ، أو تصويبه بطريقة تتكامل مع تصويب المسارات فى الجوانب الأخرى .

ومن الواضح أن هناك حاجة شديدة لتنمية الوعى لدى أعضاء هيئات التدريس بالجامعات والمسئولين عن الادارة الجامعية بأهمية التقويم وأهدافه وأساليبه وأدواته . ويقترح أن يتضمن برنامج إعداد معلم التعليم الجامعى الذى يكلف المعيدون والمدرسون المساعدون بحضوره ، كشرط من شروط التعيين فى أول السلم فى

وظائف هيئة التدريس وذلك وفقا لقانون الجامعات الحالى ، أن يتضمن هذا البرنامج تدريبات كافية لاكتساب المهارات اللازمة لهذه العملية ، بحيث يصبح أعضاء هيئات التدريس بالجامعات بعد بضع سنوات ، قادرين على القيام بالتقويم الذاتى لكل عمل يؤدونه فى اطار نشاطهم الجامعى .

على أن هذا الاقتراح لايغنى عن أهمية وجود مركز متخصص فى كل جامعة ، وليكن ضمن المركز الذى سبق أن أوصى المجلس القومى للتعليم بانشائه فى كل جامعة لكى يتولى الدراسات والبحوث التى تدور حول تطوير التعليم الجامعى ، وكما سبق فان أى تطوير يجب ان يقوم على أساس دراسات تقويمية حتى نتبين لماذا نطور وباى هدف يكون اتجاه التطوير ، والا كان الأمر ضربا من الارتجال والأخذ بأسلوب المحاولة بدلا من الاعتماد على الأسلوب العلمى فى التطوير.

ويمكن أن يقوم المركز المقترح إنشاؤه فى كل جامعة – بمعاونة الكليات والأقسام العلمية وبالاشتراك مع الأساتذه المعنيين – باعداد المقاييس والأدوات اللازمة لعمليات التقويم ووضع المعايير التى يتم التقويم فى ضوئها على أسس علمية سليمة ، حتى نضمن صحة النتائج التى نتوصل اليها .

ويستطيع هذا المركز المقترح انشاؤه بكل جامعة أن يوفر للجامعة قاعدة بيانات سليمة ومتكاملة ، تكون مصدرا لعمليات التقويم التى تجرى على مستوى الأقسام أو الكليات أو الجامعة ككل . كما يستطيع هذا المركز أيضا أن يتولى معاونة أساتذة الجامعة والمسئولين فيها على تنفيذ خطط وبرامج التقويم التى تضعها المجالس الجامعية .

هذا فيما يتعلق بالتقويم الذاتى الذى يقوم الوحدات الجامعية المختلفة بدءا بكل عضو فى هيئة التدريس حتى مجلس الجامعة ، الذى يشرف ويوجه النشاط الجامعى ويحدد اتجاهاته وأهدافه ويقوم نتائجه . أما التقويم الخارجى الذى سبقت الاشارة اليه فيمكن أن ينشأ له جهاز جامعى أيضا ، ولكنه يلحق بالمجلس الأعلى للجامعات بحيث يكون مستقلا عن أى جامعة منفردة ، وأن يوفر لهذا الجهاز الأخصائيون فى عمليات التقويم لتقديم المشورة الفنية والعلمية التى تطلب منهم من جهة ، والقيام باعتماد المستويات التى يصل اليها خريجو كل جامعة فى مختلف التخصصات من جهة أخرى ، وبحيث تكون أحكامه موضوعية إلى أقصى درجة ممكنة ، وتؤدى عند عدم الاعتماد ، إلى الغاء التخصص فى الجامعة الذى يصدر الحكم من هذا الجهاز بعدم اعتماده ، أى بعدم بلوغه الى المستويات المطلوبة بالمعايير الجامعية المحلية والدولية .

رابعا : عناصر مقترحة لتقويم الأداء الجامعى :

بناء على ما تقدم ذكره من أهمية التقويم الدورى للجامعات فيما يتعلق بهيئات التدريس والطلاب والاقسام الأكاديمية والتخصصات والمناهج والمواد ، والمنشآت المكتبية والمعملية ، بل والقوانين المنظمة للجامعات أيضا ، إزاء متطلبات المجتمع منها فى ضوء التقدم العلمى والعملى المعاصر – فيمكن اقتراح مدخلات للعناصر والاستبيانات اللازمة لتقويم الأداء فى العملية التعليمية والعملية البحثية فى الجامعات المصرية . ويقتضى هذا المطلب الاسترشاد ببعض ما استقر الرأى عليه من المرجعيات والنماذج العالمية التى يمكن أن توائم الجامعات المصرية وطبيعة أهدافها ، مع تقدير الأمر الواقع من تداخل عدد من هذه العناصر والاستبيانات المقترحة مع بعضها البعض . وذلك على النحو التالى :

أ – فيما يختص بالبناء التنظيمى والتكوين العام للجامعة وهيئات التدريس والمنشآت :

– تصنيف واقع الجامعة بين : جامعات الأعداد الكبيرة ، أو جامعات الأعداد المحدودة ، أو ما سواها من أنماط التعليم الجامعى المستحدثة .

– مدى ملاءمة واقع الجامعة وملحقاتها الحرم الجامعى الموحد أو الأحرام المتعددة .

– مدى صلاحية المكان والمحتوى فى حرم الجامعة أو أحرامها ، للوفاء بمطالب العمليات التعليمية والبحثية والمعملية والمكتبية ، فضلا عن المناشط الاجتماعية والثقافية والرياضية والتنظيمات الادارية ، وامكانات التوسع الكمى والأفقى فيها وفقا لاحدى المرجعيات المعتمدة .

– نوعية الأقسام والوحدات والتخصصات العلمية والدراسية المناسبة للطابع العام للجامعة ، ومطالب بيئتها الإقليمية – ومقترحات تعديلها أو استكمالها .

– واقع الهياكل الاكاديمية القائمة فى مختلف تخصصات الجامعة .

– مدى التناسب بين وحدات العلوم النظرية والعلوم الطبيعية والعملية بالجامعة .

– أسس العمل بالأقسام المتناظرة أو الأقسام العلمية والعملية الموحدة بالجامعة .

– نوعية الصلات بين الدوائر العملية للاقسام والمواد المتماثلة فى الجامعة .

– معدلات نسبة عدد أعضاء هيئات التدريس إلى أعداد الطلاب اجماليا ، وفى كل وحدة دراسية على حدة ، وما يمكن أن يترتب على ذلك من مقترحات دعم كل وحدة أو تقسيمها أو تأجيل العمل بها ، وفقا لكل حالة من حالاتها .

– جدولة ساعات ومحاضرات هيئات التدريس تبعا للنصاب القانونى وما يتكفلون به من المحاضرات الإضافية .

– نسبة الإعارات والانتدابات المحلية وغير المحلية لمهام التعليم من وإلى مختلف وحدات الجامعة ، وتاثيراتها الايجابية أو السلبية على مهام الدراسة والبحوث .

– مدى الإقدام على تخطى النمطية فى الدراسة واستحداث دراسات وشعب منتجة أو فريدة .

– السمات البارزة لطابع الجامعة ومدارسها الفكرية والبحثية وأهدافها المرجوة على المستوى الأكاديمى والمستوى القومى .

– مدى تحقيق المستوى اللائق بهيئات التدريس من المخصصات والأماكن والمكاتب والموسوعات ، وما إليها .

– حركة التاليف والترجمة سنويا بمختلف وحدات الجامعة .

– مدى فاعلية هيئات التدريس بالجامعة فى الندوات والمهام العلمية والمؤتمرات العلمية والاقليمية والقومية .

– نوعية مشاركات الجامعة ببحوثها وخبراتها فى تطوير بيئتها الاقليمية وتنمية المجتمع .

– مشروعات الجامعة للنهوض بالقدرات الذاتية والبحثية والأدائية لهيئات التدريس فيها .

– تحليل نماذج التقويم الذاتى المقدمة من قبل هيئات التدريس ووحدات المواد ومجالس الأقسام ومجالس الكليات والمراكز البحثية ، إن وجدت .

– تحليل توصيات المؤتمرات السنوية للأقسام والكليات واتحادات الطلاب ، ودرجة الاستجابة لتنفيذها فيما يتعلق بفلسفة التعليم ومراجعة الخطط الدراسية وتطوير البرامج ووسائل التدريس .

ب – فيما يختص بالنواحى المالية والادارية المتصلة بالعمليات التعليمية والبحثية :

– مدى تعادل الموازنات المرصودة للجامعة مع أعداد الطلاب ومطالب المشروعات .

– نصيب الجامعة من المنح والقروض الداخلية والخارجية ونسبة تنفيذها إن وجدت .

– نوعية تعامل الجامعة مع أسلوب تحصيل تبرعات الطلاب المسموح بها وأوجه إنفاقها .

– المستوى العام لمكتبات الجامعة والكليات والأقسام ودرجة دعمها كما وكيفا ووسائل تحديثها وتيسير خدماتها .

– واقع المعامل والمختبرات وتجهيزاتها وكوادرها الفنية ، والوسائل

المتبعة أو المقترحة لرفع قدراتها العملية .

– معدلات الانتظام والالتزام فى كافة مناشط الجامعة وعلى مختلف مستوياتها.

– وسائل تنظيم قيد الطلاب وبطاقات المتابعة وخدمات السكرتارية الفنية .

– مدى توافر قواعد البيانات ، وعمليات تحديثها ، ونوعية استخدامها ، فى مطالب التسجيل والتحصيل والاستعلام والمراجعة بالجامعة .

جـ – فيما يختص بالعملية التعليمية والطلاب :

– مدى الكثافة الطلابية بالجامعة ، وتوزيعها على مختلف الوحدات الدراسية القائمة ، فى وضعها الراهن ، وفيما ينبغى أن تكون عليه .

– المقاييس العامة أو الخاصة التى تضعها وحدات الجامعة للمواءمة بين حاجة سوق العمل والاستعدادات الذاتية للطلاب ، وبين ما يتقدمون للالتحاق به من نواحى التخصص الدراسى .

– وسائل التنسيق بين الأعداد الكبيرة من الطلاب فى المدرجات الدراسية العامة .

– تحليل نواحى التنوع فى تكوين طلاب الجامعة .

– تحليل تزايد أو تناقص الطلاب الوافدين الى الجامعة وفقا لجنسياتهم وتوزيعهم ومستوياتهم الدراسية .

– أهداف التخصصات والمناهج الدراسية والبحثية بالجامعة ، ومدى تجاوبها مع التقدم العلمى العالمى .

– الاتجاهات الغالبة فى أساليب التعليم ووسائل التعلم وطرق البحث ، وماتتطلبه من تعديل أو تطوير أو تغيير لمسايرة التطورات الحديثة فى وسائل تناقل المعرفة .

– مدى مرونة الجامعة فى متابعة ومراجعة الخطط والمواد الدراسية ، وتقبلها للتطوير والاستجابة لمطالب سوق العمل .

– رؤية الجامعة وكلياتها لاسلوب الساعات المعتمدة وتطبيقاتها فيها إن وجدت .

– نوعية الاختيارات المتاحة للطلاب فى مراحل الدراسة .

– مدى الاهتمام ببرامج اللغة العربية واللغات الأجنبية وإعداد التقارير بها فى غير أقسام اللغات .

– مدى استخدام العلوم البينية فى تحقيق التكامل بين التخصصات والمواد .

– نوعية اهتمامات الأقسام والكليات بالتدريبات الميدانية وأعمال السنة والدراسات المكتبية والمعملية واعداد البحوث والمشروعات .

– مدى استعداد المؤسسات ومواقع الانتاج الاقليمية والخاصة لقبول تدريبات الطلاب بها ، وإقامة المشروعات البحثية المشتركة معها .

– أساليب نظم الامتحانات ومدى اهتماماتها بنواحى الفهم والنقد ، وقياس القدرات الذهنية والمهارات الشخصية ومقترحات تحديثها .

– إمكانات العمل بنظام اللجان العلمية المشتركة فى امتحانات الليسانس والبكالوريوس واعتماد مستوياتها السنوية .

– تحليل نسب النجاح والرسوب ، ومستويات التقديرات العامة فى نتائج المواد والأقسام والكليات .

– نسب الطلاب المتفوقين والموهوبين فى كل تخصص وكل مادة .

– جوائز التفوق والابتكار والإبداع من الأفراد والمؤسسات .

– أساليب الريادة والتوجيه ، وصلات هيئات التدريس بالطلاب .

– نوعية أنشطة طلاب وطالبات الجامعة ، ووسائل تنمية الشخصية فى الاتحادات الطلابية وخارجها .

– حوافز ومعوقات الرعاية والخدمات الطلابية والممارسات الديموقراطية بالجامعة .

– تحليل نوعيات المشكلات التى تواجه الطلاب واجراءات الجامعة لمعالجتها .

– نسب مخرجات الجامعة الى مجموع طلابها فى التخصصات المختلفة ، وما تتطلبه مجالات العمل منها .

– وسائل متابعة الجامعة للمستوى الادائى والنوعى والسلوكى لخريجيها ما أمكن .

د – فيما يختص بالدراسات العليا والبحوث :

– الهيكل التنظيمى للدراسات العليا فى الدبلومات والسنوات التمهيدية للماجستير ، والبحوث المعملية ، واعداد الرسائل فى مختلف وحدات الجامعة .

– تدرج نسب قيد طلاب الدراسات العليا الى مجموع طلاب الجامعة ، وإعداد الخريجين فى كل تخصص منها على حدة .

– نظم القبول والانتقاء الخاصة بالدراسات العليا واختبارات قياس المهارات الفكرية والبحثية ، إن وجدت .

– تحليل نسب الانتظام والاستمرار ، أو التسرب والتخلف ، بين طلاب الدراسات العليا .

– أعداد ونوعيات السمنار أو حلقات البحث والمناقشة فى مختلف الأقسام والكليات .

– مدى توافر قواعد وشبكات المعلومات فى كل تخصص عال .

– نسبة التأهيل الداخلى لدرجات الماجستير والدكتوراه عن طريق المدارس المصرية للدراسات العليا بشعبها المختلفة .

– مدى تزويد المكتبات والمعامل والتجهيزات وتحديثها بما يتناسب مع متطلبات الدراسات العليا .

– المخصصات المالية للدراسات العليا والبحوث ونسبة وفائها بمتطلباتها .

– إمكان استضافة الجامعة للبعثات الداخلية من الجامعات المصرية الأخرى .

– مدى توافر عوامل التكامل بين شعب الدراسات العليا بالجامعة .

– تأهيل الجامعة للبعثات العربية والشرقية ونوعيات تخصصاتهما .

– متوسط مهام الإشراف على الرسائل بين هيئات التدريس .

– أعداد ونوعيات بحوث وحدات الجامعة ، وتخصصات رسائلها الأكاديمية والتطبيقية .

خامسا : أهمية تحليل النتائج المستخلصة :

إن المداخل المنوعة السابق ذكرها وكثير غيرها يفترض أن تؤدى الى تقديرات بيانية عن مدى تحديد الأهداف ومدى وضوحها فى كل جامعة ، ومدى توافر الإحصاءات الدقيقة الواقعية فيها ، ومدى استخدامها لمصادر وقواعد المعلومات العلمية والنظم الحديثة فى تحصيل البيانات الجوهرية ، من أجل اختزال الجهد واختصار الوقت وضمان دقة الرصد ، ومدى معايشة كل جامعة لتطورات العصر ومستحدثاته العلمية والعملية والتعليمية ، ومدى القابلية منها لتطوير خططها والاستجابة للتعديل والتغيير ، ومدى المرونة فى التنفيذ ، ومدى التناسب بين ما هو مقتبس وما هو متكرر وما هو مبتكر من التخصصات والعلوم والمناهج ، ومدى التواصل بين أساليب التعليم والتعلم ، ومدى الحفاظ على دوافع النمو واستمراريته ، ومدى توافر البدائل وتنوع الأنماط والغايات والوسائل ، وطبيعة الاختيارات ، ومدى توفير التوازن بين التنظير وبين التطبيق ، والمساواة فى الحقوق والواجبات ، وفى الحوافز والمسئوليات ، والموازنة بين مناهج البحث العلمية ومقومات الثقافة ، ثم مدى استثمار الطاقات الكامنة فى مختلف العناصر المتاحة من أجل تحقيق المثاليات المستهدفة ، ومدى العمل على تقليل الفاقد ، ومدى الإسهام فى الابتكار والتحديث وتقديم الحلول للمشكلات الآنية والمستقبلية ، وتزكية القيم الروحية والمعايير القويمة للمجتمع الاقليمى والمجتمع القومى على اتساعه .

ومن المتعين كما سبق أن تتولى توصيف وإقرار الأسس والمعايير والحدود لكل هذه المناشط هيئة أو لجنة قومية عليا لها صفة

الدوام خارج حدود المناصب ، ويتوافر لها من التفرغ وسعة الفاعلية والامكانات ما يعينها على تنفيذ مهامها كاملة .

وعلى الرغم من مشقة استخلاص الأرقام والمعدلات الكمية الصحيحة فى عمليات التقويم المنشودة آنفاً - حتى اذا صدقت البيانات المرصودة لها أو المؤدية اليها - فقد تقدم التنويه بالأمر الواقع من أن الاكثر صعوبة هو قياس الجوانب الكيفية فى تقويم المستوى وتقدير الفاعلية . فهذه يحسن أن تحددها وتقننها بحوث تفصيلية متأنية يمكن أن يستشهد فيها أو يسترشد بسوابق تنفيذ أمثالها فى الجامعات الأكثر تقدما ، أن يعاد توصيفها بما يوائم بيئة الجامعات المصرية وسياستها التعليمية والتربوية ، وماتستهدف تحقيقه من تنمية وما تتوقعه من تحديات فى المستقبل القريب أو المستقبل البعيد .

التوصيات

* أن ينشأ فى كل كلية وفى الجامعة التى تضم عدداً من الكليات والمعاهد ومراكز البحوث ، جهاز متخصص يتولى معاونة الأساتذة والمسئولين على تنفيذ خطط وبرامج التقويم التى يضعها مجلس كل قسم على مستوى القسم ومجلس الكلية على مستوى الكلية ومجلس الجامعة على مستوى الجامعة ، وأن يكون لهذه الأجهزة ادارة مركزية بالمجلس الأعلى للجامعات . على أن يكون العاملون فى هذه الأجهزة من المتخصصين فى عمليات التقويم والقياس ضمانا لقيام التقويم على أسس سليمة .

* تقويم هياكل التعليم الجامعى وأنماطه كل فترة زمنية مناسبة ، للوقوف على مدى ملاءمتها وملاحقتها للتطورات العلمية والتعليمية والبحثية .

* التطبيق الجاد لما ورد فى قانون الجامعات بشأن المؤتمرات السنوية التى يعقدها مجلس القسم ومجلس الكلية وغير ذلك من المجالس العلمية أو الادارية ، بحيث تكون بنود جدول أعماله الرئيسية مناقشة نتائج تقويم الأداء ، ووضع الخطط لتطوير هذا الأداء فى ضوئها .

* أن يتم تقويم الأداء فى العملية التعليمية والبحثية بالجامعات على مستويين :

- **المستوى الاول :** يكون التقويم فيه ذاتيا بالنسبة للمستويات المختلفة بدءا من عضو هيئة التدريس ثم القسم ثم الكلية فالجامعة ، وذلك عن طريق استبيانات تصمم لهذا الغرض بطريقة علمية سليمة .

- **المستوى الثانى :** يكون التقويم فيه من خارج الجامعة عن طريق هيئات أو لجان تضم فى عضويتها عدداً من أساتذة الجامعات والمعنيين من المجتمع ، وكذلك من شخصيات تمثل الجهات المستفيدة من خريجى الجامعات وبحوثها وخدماتها .

* ضرورة أن تبدأ كل جامعة بوحداتها التعليمية والبحثية ، بتوثيق أعمالها ونتائجها كل سنة ونشرها لتكون متاحة لكل المنتمين للجامعة والمعنيين بأعمالها ، وتتضمن هذه النشرات أسماء أعضاء هيئة التدريس وتخصصاتهم العامة والدقيقة وبيانات موجزة عن المقررات والمناهج ، التى تقدم على مستوى مرحلتى البكالوريوس والدراسات العليا ، كما تتضمن أعداد الطلاب فى مراحل الدراسة والتخصصات الفرعية المختلفة ، والنتائج العامة للامتحانات .

كما يكون من بين هذه النشرات ملخصات للرسائل الجامعية التى أجيزت ، والأنشطة والدراسات البحثية الجارية والقائمين عليها - وأن تتضمن أيضاً بيانات بأسماء المراجع والدوريات العالمية المتوافرة والخدمات المتاحة بالمكتبات الجامعية .

* أن تكون نتائج العمليات التقويمية فى مختلف المستويات هى الأساس المرجعى فى تطوير وتحسين الأداء ، وضمان تحقيق الجامعة بكامل أجهزتها لوظائفها فى التعليم والبحث العلمى وخدمة المجتمع .

* لكى تحقق عمليات التقويم الغرض منها ، فمن الضرورى إنشاء قاعدة بيانات وافية وشاملة ودقيقة ، وأن يتم تحديثها بصفة دورية .

التعليـــم الأزهـــرى

إعداد المعلم
وطرق التدريس فى المعاهد الأزهرية

يعتبر إعداد المعلم دعامة أساسية من دعائم « العملية التعليمية » ، ومن ثم وجه المجلس اهتمامه إلى هذا الموضوع ، من خلال دراساته المتعددة عن إصلاح التعليم وتحديثه ، فخصص ست دراسات عن إعداد المعلم فى مختلف مراحل التعليم العام والأزهرى ، كان آخرها فى الدورة الثالثة عن « سياسة إعداد معلم المعاهد الأزهرية ووسائل النهوض بتدريبه » ، والتى ركزت على مدى توافر اعداد معلمى المواد المختلفة بالمعاهد وما قد يكون من عجز فى بعض التخصصات ، وعلى المؤهلين منهم علميا وتربويا وغير المؤهلين ، وعلى المعاهد التى تعد معلمى المعاهد الأزهرية ، وما فى إعدادهم وتدريبهم من إيجابيات وسلبيات . أما طرق التدريس التى يتبعها معلمو المعاهد وهى مكون أساسى من مكونات العملية التعليمية - فقد أرجئ بحثها بتركيز إلى دراسات أخرى .

لهذا كان من الملائم - استكمالا لدراسة مكونات العملية التعليمية بالمعاهد - أن تخصص دراسة لموضوع طرق التدريس ، ولاسيما أن للأزهر على مدى تاريخه الطويل تجارب مرموقة وممارسات متميزة فى هذا الصدد ، وكان من الضرورى فى دراسة الموضوع الاهتمام بالمعلم الذى يؤدى « طريقة التدريس » أداءً يعتمد بصفة أساسية على إعداده وتدريبه ، مثلما يعتمد على مواهبه وشخصيته .

وقد يكون من المناسب أن نقدم للموضوع بنبذة موجزة عن العملية التعليمية فى الأزهر القديم ، مع التركيز على جانب الطريقة وأسلوب التعلم فيهـا .

التعليم فى الأزهر القديم :

ارتبط تاريخ مصر بالأزهر الشريف منذ أقيم بها مسجدا جامعا ، وملتقى للعلماء ومزارا للطلاب من شتى البلاد الاسلامية ، وكان من أهدافه منذ إنشائه تعليم طلابه - ومنهم الوافدون - أحكام الاسلام عقيدة وشريعة ، وما يتصل بها من علوم ومعارف ، وما هو وسيلة إليها من علوم اللغة العربية وآدابها .

وقد تميزت الدراسة فى الأزهر - فى أغلب تاريخه - بالبحث والتحقيق والتحليل والتعليل ، منتفعة بما ألفه علماؤه من شروح وتعليقات وموسوعات فى علوم الشريعة واللغة ، وما تضمنه كثير من مؤلفاتهم من مسائل تربوية مثل واجبات المعلم ، وآداب المتعلم ، واختيار أوقات الدرس ، والمراوحة بين الدروس ، وصلة المعلم بالطالب .

أما طرق التدريس وأساليب التعليم التى كانت مستخدمة فى الأزهر حتى عهد قريب ، فإننا نستطيع أن نرصد منها بضع سمات مميزة اندثر بعضها ، وما يزال بعضها الآخر قائما :

١) **حرية الاختيار** ، إذ كان الطالب حرا فى اختيار المادة التى يريد أن يتعلمها ، والكتاب الذى يدرسه ، والشيخ الذى يتلقى عليه ، والوقت الذى يناسبه ، إذ كانت الدراسة تبدأ بعد صلاة الفجر ، وتنتهى بصلاة العشاء .

٢) **طريقة التعيينات** ، التى كانت متبعة إلى عهد قريب حيث كان الاستاذ يعين للطالب بابا أو فرعا فى باب من أبواب المادة ، ليقوم بمذاكرتها والعكوف على دراستها بداره ، ثم يأتى إلى لجنة من الأساتذه لمناقشتها وقد اشتهرت هذه الطريقة فى التربية الحديثة تحت اسم

« طريقة دلتون » مع تعدد أساليب الممارسة .

٣) أسلوب الحوار : إذ كان هو الغالب بين الأستاذ وطلابه ، وكثيرا ما كان يحتدم الجدل بينهما في مسائل الفقه والنحو وغيرهما . والحوار في العملية التعليمية هو إحدى السبل إلى المعرفة القائمة على الفهم والاقتناع وتقدير الذات .

٤) التكامل بين مواد المعرفة : إذ كان الغالب في كثير من المواد أن يربط الاستاذ بين المواد أو الفروع أو الموضوعات ذات الصلة ، ففي درس الأدب كان هناك تكامل بين النص الأدبي ، وعلوم البلاغة والنحو والصرف . وفي علوم التفسير والحديث كثيرا ما كان يحاط تفسير الآية القرآنية والحديث الشريف بألفاظ ومعان وأحكام فقهية أو أصولية وبلاغة ونحو وصرف ، بل وتاريخ .

هذه السمات الأربع مما تحفل به التربية الحديثة وإن تفاوتت وسائل تطبيقها ، بل إن جامعات أوربية كثيرة قد أخذت عن الأزهر بعض أنظمته وطرق التعليم فيه ، وما تزال هذه النظم والطرق من أهم تقاليدها التي تعتز بالحفاظ عليها ، على حين غاب اكثرها الآن من نظم التعليم الأزهري نفسه قد تخلى عن اكثرها تحت اسم التحديث .

٥) وحدة المادة هي الكتاب : إذ كان المنهج في كثير من الأحيان كتابا بعينه من كتب التراث ؛ يقرر على الطلاب ؛ وتشكل عناوين فصوله أبواب المنهج في المادة ، وكانت مهمة الأستاذ وطلابه هي مدارسة الكتاب بشمول وتعمق ، وما يزال هذا الأسلوب متبعا إلى اليوم ، وخاصة في العلوم الدينية وقواعد النحو .

وعلى الرغم مما يترتب على هذا الأسلوب من تقيد برأي مؤلف واحد في موضوع معين ، ومن تقيد بموضوعات الكتاب الذي ألف في عهود سابقة ، فإن له ميزة كبيرة من حيث إنه يحبب كتب التراث إلى قلوب الطلاب ، فيألفونها ويرجعون إليها في يسر من الحين إلى الحين .

٦) وإلى جانب هذه السمات الإيجابية كانت هناك بعض سمات سلبية ، وربما يكون أخطرها ماتفشى في بعض العهود من لفظية في التعليم ، وغلبة الحفظ والاستظهار حينما لايكون ذلك مستحبا ، ولقد كان الطلاب في بعض الأحيان ، وفي بعض المواد ؛ يرددون منظومات أو « أشعارا » دون تعمق أو استيعاب كامل لمضامينها .

الوضع الراهن :

أولا : من حيث إعداد المعلمين :

في عام ١٩٣٠ صدر قانون تنظيم الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية ، وتقرر فيه تشعيب القسم العالي الى ثلاث كليات هي : أصول الدين ، والشريعة ، واللغة العربية . وانشئت أقسام للتخصص المهني في الوعظ والارشاد ، والقضاء الشرعي ، والتدريس ، وكان التخرج في أحد هذه الأقسام شرطا لتولي الوظائف التي يهيئها التخصص . وهكذا اخذ الأزهر يختار للتدريس في معاهده الممتازين من الخريجين المتخصصين علميا وفنيا بعد مسابقة تحريرية ، وكان هؤلاء يؤدون رسالتهم التعليمية أحسن الأداء .

ثم صدر قانون تطوير الأزهر عام ١٩٦١ ، الذي ترتب عليه اتساع قاعدة التعليم بإنشاء المعاهد الابتدائية التي تمده بالتلاميذ الذين يتدرجون في مرحلتي الاعدادي والثانوي ثم الجامعي . وكانت قد انشئت معاهد للفتيات أسوة بمعاهد البنين . ونتيجة للتوسع ارتفع عدد المعاهد من ٥٤ معهدا إعداديا وثانويا حين صدر القانون ، الى ٢٨٩٩ معهدا اليوم ، منها ١٤٩١ معهدا ابتدائيا ، و ٨٨٨ معهدا اعداديا ، و ٤٨٥ معهدا ثانويا ، و ٢١ معهدا للمعلمين ، و ٢٤ معهدا للقراءات ، وتضم هذه المعاهد ٨٦٨٠١٤ طالبا وطالبه .

وهذه الطفرة السريعة في عدد المعاهد والطلاب ؛ لم يواكبها ماتحتاج اليه العملية التعليمية من مبان وتجهيزات ووسائل تعليمية ، بل فوق هذا نقص أعداد المعلمين التربويين المتخصصين ، الذين يوكل اليهم تربية هذه الألوف تربية سليمة .

وكان من الغريب أن يلغى مع بداية التطوير – قسم إجازة التدريس بدءا من عام ١٩٦٤ ، وهو القسم الذي كان يتلقى المتخرجين في كليات الأزهر الثلاث لإعدادهم المهني للتدريس ، وبذلك كانوا يجمعون بين مادة

التخصص وطرق تدريسها ، بالاضافة الى العلوم التى ترتبط بالمهنة ، وذلك هو النظام الأمثل المطلوب لإعداد المعلم .

وصحيح أنه أنشئت كلية التربية بعد ذلك (فى عام ١٩٧١) فى سلسلة كليات الأزهر المستحدثة ، على أن تقبل طلابها من حملة الثانوية الأزهرية لتؤهلهم علميا ومهنيا معا ، على مدى ٤ سنوات ، ولكن الشكوى لم تنقطع منذ تخرجت الدفعات الأولى من هذه الكلية واشتغلت بالتدريس ، وذلك بسبب قصور خريجيها فى الناحية العلمية حين يقارنون بنظرائهم خريجى الكليات المتخصصة ، وذلك لأن العناية بالإعداد المهنى فيها تطغى على العناية بالمادة العلمية التخصصية .

وهكذا دعت الضرورة - منذ عام ١٩٦٤ - إلى تعيين الأغلبية العظمى من المدرسين من غير المؤهلين فنيا وتربويا ، يستوى فى ذلك مدرسو المواد الشرعية والعربية ، ومدرسو المواد الثقافية التى اضيفت باتساع إلى المقررات التى تدرس بالمعاهد ، للمواءمة بين الطلاب الذين يتعلمون بالأزهر ونظرائهم الذين يتعلمون فى مدارس التعليم العام ، تطبيقا لما نص عليه قانون التطوير .

وتشير الاحصاءات والتقارير المتاحة إلى أن نحو ٩٠ ٪ من عدد معلمى المعاهد غير مؤهلين تربويا ، ويرجع السبب فى ذلك إلى :

١ - التوسع الضخم فى إنشاء المعاهد ، ومن ثم الحاجة الشديدة الى أعداد كثيرة من المعلمين لمواجهة الزيادة فى أعداد الطلاب .

٢ - ضآلة الأعداد التى تتخرج فى كليات التربية بجامعة الأزهر .

٣ - تعيين أعداد كبيرة عن طريق وزارة القوى العاملة ، من غير مراعاة لتخصصاتهم أو حصولهم على مؤهلات تربوية ، مما ترتب عليه تضخم أعداد المدرسين غير التربويين فى كثير من المواد .

٤ - ضم كثير من المعاهد الأزهرية التى أقيمت بالجهود الذاتية ، بما فيها من أفراد لايصلح كثير منهم للتدريس ، بسبب عدم كفايتهم علميا ومهنيا .

وخلاصة القول ان كثيراً من مدرسى المعاهد الأزهرية إما غير مؤهلين علميا وتربويا ، وإما مؤهلين علميا وغير مؤهلين تربويا ، وإن قلة قليلة هى التى أتيح لها التأهيل العلمى والتربوى .

إعداد المعلمين وتأهيلهم :

تقوم معاهد المعلمين الأزهرية بتخريج المؤهلين من مدرسى المرحلة الابتدائية ، ومدة الدراسة بها خمس سنوات بعد شهادة الدراسة الاعدادية ، ويبلغ عدد خريجى هذه المعاهد سنويا (٩٢١ طالبا) كما تقوم بهذه المهمة كلية التربية بجامعة الأزهر ، ومدة الدراسة بها أربع سنوات ، وتسير على النظام التكاملى الذى يجمع الجانب الأكاديمى التخصصى والجانب المهنى . ويؤخذ على هذا النظام أن مجموعة المواد التربوية والنفسية والتى تمثل حوالى ٢٥ ٪ من مجموع الساعات المقررة تنتقص كثيرا عن المجموع اللازم للإعداد الأكاديمى .

ولايوجد بالنسبة لتعليم الفتيات سوى شعبة للتربية تقوم بإعداد المعلمات على النظام التتابعى (تقديم برامج فى التربية وعلم النفس لمدة عام دراسى لخريجى الجامعات) . وفى هذا العام بدأت الشعبة الدراسة على النظام التكاملى فى تخصص المواد الشرعية والعربية . هذا ويتخرج من كلية التربية بجامعة الأزهر سنويا نحو (٦٤٩ طالبا) .

ثانيا : من حيث طريقة التدريس :

وقد ترتب على هذا النمو السريع - الذى لم توفر له الامكانات الضرورية ولا المدرسون المؤهلون علميا وتربويا ، سواء بالإعداد أم بالتدريب - أن تخلفت طرق التدريس ، وضعف أداء المدرسين ، ويتمثل ذلك فيما يلى : -

١ - اللجوء إلى الطريقة الالقائية التى يقوم فيها المعلم بكل شئ : من عرض الموضوع واستنتاج للأحكام ومساعدة فى حل التمرينات ، دون أن تتاح للطالب - فى اكثر الأحيان - فرص البحث والتقصى والتفكير المستقل ، والنشاط الذاتى .

٢ - الوقوف عند الطريقة القياسية التى تعتمد على ذكر القاعدة أو التعريف بها ، ثم ذكر أمثلة قليلة لإثبات صحة القاعدة أو التعريف .

٣ – الاعتماد على الحفظ والاستظهار ، وخاصة أن أسئلة الامتحان ذاتها لا تطالب الطالب – في الأغلب الأعم – بأكثر من ذلك .

٤ – افتقار الطرق المستخدمة إلى الوسائل المعينة الحديثة التي تجذب الطلاب وتشوقهم ، والتي تقرن العلم بالعمل والنظرية بالتطبيق .

٥ – ندرة الأنشطة التربوية التي تصاحب موضوعات الدراسة وتكملها ، وتنمي أذهان الطلاب بالممارسة والتطبيق ، حتى مكتبات المعاهد تكاد تكون معطلة أو صورية .

٦ – التزام كثير من المدرسين والموجهين بالطرق المألوفة لهم في تدريس المواد ، وعدم إقبالهم – بسبب هذه الألفة – على تجريب أساليب مستحدثة تستخدم في تدريس كتب التراث مثلا .

٧ – الافتقار إلى البحوث العلمية والتجريبية التي يمكن عن طريقها تحسين طرق التعليم ، فليس هناك بحوث تتناول نوعية التعليم الملائم للمعاهد الأزهرية بصفة خاصة .

٨ – عدم مسايرة الكتب المقررة « للعصر » ، في طريقة عرضها للمعلومات ، ومواكبتها لما حدث من تطورات في أساليب التعليم ، وفي الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية .

٩ – قصور التدريب والتوجيه والتقويم ، مع أن حاجة معلمي المعاهد – وخاصة الذين لم يعدوا علميا أو لم يؤهلوا تربويا – ملحة إلى هذه الممارسات . وترتفع شكوى المسئولين عن الإشراف من ضعف الامكانات المتاحة للتدريب .

التوصيات

أولاً : في إعداد المعلمين وتدريبهم :

* وضع خطة لتأهيل المعلمين القائمين بالعمل حاليا ، والذين لم تتح لهم فرصة الإعداد المهني ، وذلك عن طريق إيفادهم في بعثات داخلية إلى كلية التربية لمدة عام دراسي مدفوع الأجر ، علما بأن الزيادة بين معلمي العلوم الشرعية والعربية والمواد الاجتماعية والعلوم تسمح بذلك .

* إعداد دراسات مسائية – أو صيفية – للمعلمين العاملين الذين لاتسمح ظروفهم بالتفرغ ، وذلك في مراكز تدريب تنشأ في بعض القطاعات ، حيث يزودون بالمعارف العلمية أو التربوية التي تنقصهم .

* عقد دورات تحويلية مكثفة لغير المتخصصين في مادة الدراسة ، للاستفادة من الزيادات الموجودة في بعض التخصصات ، سدا للعجز في تخصصات أخرى .

وفي جميع الأحوال : يجب ألا يسمح بالترقية إلى وظيفة مدرس أول إلا بعد تقويم جاد فيما أهل فيه ، أو درب عليه .

* إنشاء مراكز للتدريب في أثناء الخدمة ، في كل منطقة تعليمية ، بمشاركة كلية التربية ، على أن تمد بالخبراء والموجهين والمديرين القادرين على العطاء ، وأن تواليها الادارة المركزية للتدريب بالإشراف والمتابعة ، وأن يرصد لها التمويل الكافي ، وذلك لتدريب مختلف القيادات التعليمية بما يحقق الارتقاء بالأداء التعليمي والتربوي في معاهد الأزهر .

* إعادة النظر في سياسة إعداد المعلمين وخطتها الحالية ، ويوصى في هذا الصدد بما يلي :

– إعادة النظر في خطة الدراسة بكلية التربية نظام السنوات الأربع (الإعداد التكاملي) لتدارك ضعف المستوى العلمي في المادة التخصصية التي سيقوم الطالب بتدريسها بعد تخرجه ، على ألا يقل عدد الساعات المخصصة للمادة العلمية وطرق تدريسها عن ٧٠ ٪ من مجموع ساعات الخطة ، وتخصيص ٢٠ ٪ على الأكثر لعلوم التربية وفروعها ، و ١٠ ٪ على الأقل للثقافة العامة التكوينية اللازمة للمدرس .

وهناك اقتراح بزيادة مدة الدراسة بكلية التربية إلى خمس سنوات ، بشرط أن تحسب السنة الزائدة في السلم الوظيفي والأقدمية للمعلم عند تعيينه .

– العمل بنظام (الإعداد التتابعي) في كلية التربية ، بالنسبة لخريجي الكليات الراغبين في الاشتغال بمهنة التدريس ، ويقضون بها عاما دراسيا يمنحون بعده الدبلومة العامة ، على أن تحتسب أقدميتهم في الخدمة من تاريخ تخرجهم في الجامعة ، مع منحهم علاوة من علاوات الدرجة .

- إنشاء كليتين للتربية إحداهما فى الوجه البحرى والاخرى فى الوجه القبلى ، وتدبير القوى البشرية المؤهلة والإمكانات المادية اللازمة لهما قبل افتتاحهما .

- إنشاء قسم خاص بتكنولوجيا التعليم فى كلية التربية .

- اشتراط التأهيل التربوى عند التعيين فى وظائف التدريس وعند الترقية إلى وظائف أعلى ، وفى الإعارة للعمل بالخارج .

ثانيا : فى طرق التدريس :

* إحياء التجارب والممارسات التراثية التى ثبت نجاحها فى الماضى فى طرق التدريس وأساليب التعليم التى أشير إليها فى صدر التقرير ، مثل نظام اختيار الطالب للمواد التى يدرسها ، وطريقة التعيينات ، وطريقة الحوار والمناقشة ، وغيرها .

* الاستفادة من بعض البحوث التى قدمت فى رسائل بكلية التربية بجامعة الأزهر ، والتى أوصت باستخدام بعض الطرق الحديثة التى تعتمد على فاعلية الطالب وايجابيته فى تحصيل المقرر عند تدريس بعض موضوعات المنهج ذات الطبيعة الخاصة .

* ينبغى أن تعتمد طريقة التدريس - بصفة أساسية - على الوسائل المعينة السمعية والبصرية ، واستخدام الأجهزة العلمية التى تساعد فى عرض المادة العلمية وتوضيحها . ويفضل أن يشارك الطلاب فى إجراء التجارب العلمية ، وخاصة فى المواد العلمية والعملية .

* ضرورة تطوير نظم التدريس فى كليات التربية التى تقوم بإعداد معلمى المعاهد ، بحيث لاتقتصر على القاء المحاضرات والاعتماد على المذكرات ، فالطالب بعد تخرجه يحذو حذو أساتذته ويصطنع الأسلوب الذى يمارسونه ، ومن ثم يجب أن تقوم طرق التدريس فى كليات التربية على الحوار والمناقشة ، وايجابية الطالب فى تحصيل المعرفة بنفسه من المكتبة والمراجع المعتمدة ، ومن البيئة مباشرة ، ومن الممارسات العملية .

* وضع كتب « أدلة المعلم » ليسترشد بها المعلمون فى تدريس المواد المختلفة والأنشطة المصاحبة لها .

* إنشاء مركز للبحوث التربوية بالأزهر أو جامعته ، على غرار المركز القومى للبحوث التربوية ، بهدف تدريب الخبراء والباحثين ، وإعداد البحوث والدراسات الخاصة بالمنهج والكتاب الأزهرى وطرق التدريس ، وغيرها .

ملحق رقم (١)

بيان الخريجين فى كلية التربية جامعة الأزهر
فى الأعوام من ٨٥/٨٦ الى ٨٩/١٩٩٠

العام الدراسى	عدد الخريجين
٨٥ / ١٩٨٦	٦٩٠
٨٦ / ١٩٨٧	٧٣٩
٨٧ / ١٩٨٨	٦٣٤
٨٨ / ١٩٨٩	٧٢٦
٨٩ / ١٩٩٠	٦٤٩

ملحق رقم (٢)

بيان بالعجز والزيادة
فى أعداد المعلمين للمواد المختلفة بالمعاهد الأزهرية لعام ٩٠ / ١٩٩١

المواد الدراسية	العجز	الزيادة
العلوم الشرعية	-	٢٨٢٥
العلوم العربية	-	٢٦٣٧
المواد الاجتماعية	-	١٠٥٥
الرياضيات	١٦٢	-
العلوم	-	٦٥٧
اللغات	٢٢٨	-
القرآن الكريم	٣٩٨	-
الخط العربى	٤٢٠	-
القراءات والتجويد	٥٠٤	-
التربية الفنية	١٩٠	-

دور الجهود الذاتية
فى إنشاء المعاهد الأزهرية

ظل الأزهر الشريف منذ أكثر من ألف عام ينبوع المعرفة لعلوم الشريعة الإسلامية وأحكامها ، ولغة القرآن الكريم وآدابها ، وظل حارسا على كنوز هذه العلوم والمعارف ، ومقصدا لطلاب العلم من المسلمين يفدون إليه ليتزودوا بزاد العلم ، ثم يعودوا إلى أوطانهم هداة ومعلمين .

ومنذ قديم تسابق أبناء مصر فى إنشاء مكاتب تحفيظ القرآن الكريم فى الحضر والريف حتى تجاوز عددها فى يوم من الأيام ثمانية آلاف مكتب ، كانت مصدر إشعاع تعليمى فى حفظ القرآن الكريم ومبادىء القراءة والكتابة والحساب ، وكان الأزهر يستمد طلابه المصريين من خريجى هذه المكاتب .

وهكذا لم تكن ثمة مشكلة مبان تعليمية فى هذه الفترات ، إذ كان الخيرون يسارعون إلى بناء المدارس والمكاتب ، بل والمدارس سواء عن طريق الأوقاف أو بالبناء المباشر ، وكانت المبانى فى غاية البساطة نظرا لبساطة متطلبات الدراسة فى ذلك الوقت .

ولما اتسعت فكرة التعليم الدينى ، وزاد إقبال الناس عليه ، رأت الدولة أن تخفف من الضغط على الجامع الأزهر فأنشأت له روافد فى بعض المدن الكبيرة ، أطلق عليها اسم (المعاهد الدينية العلمية الإسلامية) ، وانتظم فيها الطلاب الذين كانوا قبل إنشائها يحضرون حلقات الدرس فى بعض المساجد الكبيرة مثل جامع المؤيد بالقاهرة ، والمسجد الأحمدى بطنطا ، ومسجد البحر بدمياط ، والدسوقى بدسوق ، وأولاد الشيخ بالاسكندرية ، وغيرها .

وفى الثلاثينيات والأربعينيات بدأت الدولة فى إنشاء مقار لهذه المعاهد فى القاهرة بالدراسة ، والإسكندرية ، والزقازيق ، وأسيوط ، وغيرها .

وكان الأزهر يؤدى دور التعليم فى مصر منفردا حتى أوائل القرن التاسع عشر الذى شهد حركة تعليمية خارج الأزهر متمثلة فى المدارس التى أنشأها محمد على التى عملت إلى جوار الأزهر ، ولا تزال حتى اليوم ، وإن بقى للأزهر تفرده بالتعليم الإسلامى ، الذى نما وانتشر - إلى جوار مدارس التعليم العام .

نشأة الجهود الذاتية :

لم يزد عدد المعاهد الأزهرية قبيل صدور القانون ١٠٣ لسنة ١٩٦١ على سبعة وخمسين معهدا ، وظلت محصورة فى هذا العدد القليل حتى أوائل السبعينيات ، حين نشطت حركة إنشاء المعاهد الجديدة نشاطا كبيرا فى منتصف هذا العقد حتى بلغ عددها ٢٣٤ معهدا فى عام ١٩٧٥ ، ثم بلغ ١١٨٠ معهدا فى عام ١٩٨٢/٨١ ثم ١٦٧١ معهدا فى عام ١٩٨٦/٨٥ .

وفى السنوات الأخيرة حدثت صحوة نحو الاتجاه إلى التعليم فى الأزهر ، من حيث بلغت الرغبة الشعبية ذروتها فى بناء المعاهد بالجهود الذاتية ، وبلغت نسبة ما أنشئ منها بهذه الجهود حتى عام ١٩٩١ (٨٥ ٪) من جملة عدد المعاهد (الابتدائية والاعدادية والثانوية ومعاهد المعلمين والقراءات) وتبلغ نحو ثلاثة آلاف ومائتى معهد ، فى المدن والمراكز والأحياء والقرى والنجوع ، مما أصبح ميسورا لأولياء الأمور أن يلحقوا أبناءهم وبناتهم بها ، مؤثرين لهم هذا النوع من التعليم برغبة منهم فى تنشئتهم تنشئة اسلامية عربية سليمة ، يرجى أن تحصنهم ضد التيارات المنحرفة والملحدة .

مبررات الدراسة وأهدافها :

كان لابد للأزهر لمواجهة انتشار التعليم فى جميع مدن مصر وقراها أن يعمل على تلبية رغبات الجماهير فى إتاحة التعليم الدينى لأبنائهم ، ومن ثم فقد اتسع صدر الأزهر لتقبل الجهود الذاتية التى صدرت عن

أهل البر والخير لإنشاء المعاهد الأزهرية وتأثيثها دون التقيد أول الأمر بتخطيط أو تنظيم لاحتياجاته منها ، وفقا لمتطلبات كل منطقة ، وكانت النتيجة زيادة ووفرة من المعاهد في أماكن ، وقلة في أماكن أخرى ، وفي الوقت نفسه لم تكن خطة الدولة تكفي الا لإنشاء عدد محدود من المعاهد ، ولو اقتصرت عملية الإنشاء على هذه الخطة ما تحققت تلك الطفرة الكبيرة في نمو المعاهد وازدياد عددها وانتشارها .

ومن أجل هذا أجريت هذه الدراسة بهدف :

(١) تشجيع الجهود الذاتية لإنشاء المعاهد وتأثيثها .

(٢) اقتراح بعض المعايير التي ينبغي مراعاتها تنظيما للجهود الذاتية فيما تنشئه من معاهد.

(٣) اقتراح الوسائل الكفيلة بالتنسيق بين الخطة التي تمولها الدولة ، وبين الجهود الذاتية .

(٤) تقديم مقترحات لتلافي السلبيات التي تشوب المنشآت التي تتم بالجهود الذاتية وحسن استخدام تبرعات أهل البر والخير .

هذا ، وتكفي الاشارة إلى أن عدد طلاب المعاهد قد ارتفع من نحو ثلاثمائة ألف في عام ١٩٨٣/٨٢ إلى نحو تسعمائة ألف في عام ١٩٩١/٩٠ ، لندرك مدى الحاجة إلى هذه الجهود ، وإلى تنظيمها لكي تؤتي أحسن الثمار .

الوضع الراهن للمعاهد :

أولا : المعاهد المنشأة في الخطة :

مع هذا الإقبال المتزايد على الالتحاق بالمعاهد الأزهرية ، كان هناك قصور في الأماكن التي تستوعب هذه الأعداد وبخاصة في المدن التي تخلو غالبا من الجهود الذاتية ومن المعاهد والتي تعتمد إنشاءها خطة الدولة أيضا . ذلك لأن معاهد الخطة إنما تنشأ بقدر ، وتعترضها صعوبات التمويل وإجراءات الاستثمار وطروح الإنشاء ومشكلات التنفيذ . فلا غرابة في أن تكون نسبة المعاهد التي تنشأ طبقا لخطة الدولة ضئيلة جدا إذا ما قيست بنسبة المعاهد التي تنشأ بالجهود الذاتية ، ففي الخطة الخمسية المنتهية في ١٩٩٢/٦/٣٠ اعتمد ٣٨ مشروعا ، وفي الخطة الخمسية السابقة اعتمد ٢٧ مشروعا ، بالإضافة إلى ٧٥ مشروعا سبق اعتمادها في خطط خمسية سابقة ، وبعض هذه المشروعات لم يستكمل حتى الآن ، ومعنى ذلك أن مجموع المشروعات التي وضعت في خطط الدولة لا تتجاوز ١٤٠ مشروعا خلال فترة الانتشار وهو عدد لا يغطي كبريات المدن في مصر ، ولا يفي بحاجتها من المعاهد الابتدائية ، فضلا عن المعاهد الإعدادية والثانوية للبنين والبنات .

وأمام ضعف إمكانات الخطة التي تقدمها الدولة ، وأمام زيادة الإقبال على التعليم الأزهري ، كان لابد من استثمار الجهود الذاتية في انشاء المعاهد وبذل الجهد الدائب في تشجيعها .

ثانيا : المعاهد المنشأة بالجهود الذاتية :

وقد وجدت هذه السياسة استجابة المواطنين في معظم محافظات مصر . وكانت ثمرتها في السنوات الخمس المتزامنة مع الخطة الخمسية (١٩٩٢/٨٧) كما يلي :

- ٧٠٠ (سبعمائة) معهد تم إنشاؤها وضمت للأزهر ، وتؤدي الآن دورها في العملية التعليمية .
- ٦٠٠ (ستمائة) معهد قاربت إنشاءاتها الانتهاء ، وينتظر أن ينجز منها قبل بداية العام الدراسي ١٩٩٣/٩٢ نحو ٣٥٠ معهدا تقريبا .
- ٣٠٠ (ثلاثمائة) معهد بدئ في إنشائها ، وتجري حاليا عملية استيفاء نقل ملكية أراضيها وما عليها من منشآت للأزهر .

١٦٠٠ الجملة

ولقد تجاوز نشاط الجهود الذاتية عملية إنشاء المباني إلى تزويدها بالأثاث وبعض الأجهزة المعملية وغير ذلك من مقومات العملية التعليمية ، كما لم يتوقف دورها عند تاريخ ضم المعهد للأزهر ،

بـل استمر بعده متمثلا فى إضافات جديدة قد تكون فصولا أو بناء أدوار علوية أو أجنحة أو ترميمات ، وذلك لمواجهة الإقبال المتزايد على التعليم الأزهرى .

وهناك اعتماد مالى يرد ضمن موازنة الأزهر لإعانة الجهود الذاتية فى عملية إنشاء المعاهد ، ولكنه لا يمثل نسبة مؤثرة فى التمويل ، ويتضح ذلك من المثال الآتى :

تم إنشاء ٣٦ معهدا بمحافظة البحيرة فى خلال الفترة من ١٩٧٩ حتى ١٩٨٧ بلغ إجمالى تكاليفها ٤,٦٩٠,٠٠٠ جنيه ، أسهم الأزهر فيها من بند معونة الانشاء بنسبة ١٢,٢ ٪ من إجمالى التكاليف .

ومن الملحوظ أيضا أن المبلغ المرصود فى موازنة الأزهر لإعانة تسيير هذه المعاهد لا يتجاوز مليونا ونصف المليون سنويا ، ولا يتحرك بالزيادة من سنة لأخرى ، وهو مبلغ لا يفى إلا بالقليل .

مما سبق يتبين أن الدور الأكبر فى إنشاء المعاهد الأزهرية تضطلع به الجهود الذاتية نشرا للتعليم الدينى فى البلاد التى تنتمى اليها ، ويبلغ متوسط ما تقيمه هذه الجهود سنويا نحو ٢٠٠ معهد فى مقابل متوسط ستة معاهد تعتمدها خطة الدولة .

ثالثا : سلبيات فى المعاهد المنشأة بالجهود الذاتية :

تنص المادة (٩) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ على « يضع المجلس الأعلى للأزهر الخطة العامة للتعليم الأزهرى وكيفية التوزيع الإقليمى للمعاهد الأزهرية بمراحله المختلفة بحسب الاحتياجات المحلية وكثافة السكان » – وعلى الرغم من هذا فإن النمو السريع المكثف للمعاهد المنشأة بالجهود الذاتية صاحبته عدة تراكمات من السنوات السابقة ، منها :

١ – غياب التخطيط الكامل مما أدى إلى عدم التوازن فى إنشاء المعاهد ، فقد أنشئت معاهد فى أماكن ليست فى حاجة إليها ، بينما لم تنصرف الجهود الذاتية إلى إنشاء المعاهد فى أماكن هى فى شدة الحاجة إليها ، مثل المحافظات النائية التى يقل فيها التعليم الأزهرى (مطروح وسيناء والبحر الأحمر والوادى الجديد) .

٢ – عدم الانسجام الهرمى فى إقامة المعاهد ، فقد يوجد فى بعض مراكز المحافظة معهد إعدادى ومعهد ثانوى للبنين أو البنات ولا يوجد فى ذات المكان روافده من المرحلة السابقة ، اعتمادا على سد الحاجة من مسابقة القبول للإعدادى التى تجرى كل عام ، وفى بعض المحافظات – مثلا – معاهد إعدادية تتساوى فى عددها مع المعاهد الابتدائية أو تزيد ، الأمر الذى يترتب عليه عدم التنسيق فى أعداد الطلاب بالمعاهد .

٣ – أن معظم المعاهد التى بنيت بالجهود الذاتية على غير المستوى الإنشائى المطلوب ، فهناك معاهد تسلمها الأزهر أمام ضغط الحاجة إليها وفيها عيوب إنشائية – وهناك معاهد شابها الغش فى التنفيذ فبدأت تنهار ، ومن المعاهد ما لا تتوافر فيه المواصفات الهندسية .

٤ – ضم أبنية لم تبن أصلا لتكون معاهد أو مدارس ، ومن ثم لا تتوافر فيها شروط الأبنية التعليمية ومواصفاتها من حيث عدد فصولها أو سعتها أو إضاءتها أو فنائها أو مرافقها . . . . . الخ .

٥ – ضم معاهد تنقصها التجهيزات والوسائل التعليمية والمعامل ، وغيرها من مقومات العملية التعليمية ، والأنشطة التربوية .

٦ – ضم أبنية ليس لها سند ملكية ، مما قد يعرضها للتعدى عليها ، أو يعرض الأزهر للدخول فى منازعات قضائية .

٧ – أما من حيث المدرسين ، فقد كان المتبع أن يضم المبنى المدرسى بمن فيه من مدرسين ومعظمهم غير مؤهلين للقيام بهذه المهمة علميا أو تربويا ، وقد عولج هذا الأمر فيما بعد ، ووضعت الشروط المناسبة فى هذه الحالات ، وبدأ تنفيذها .

ولقد كان لهذه التراكمات أثر واضح فى ضعف المستوى العلمى للطلاب ، وفى إرهاق الجهاز الادارى بمشكلات يحتاج حلها إلى إمكانات غير متاحة ، فكثير من المبانى التعليمية فى حاجة إلى إحلال أو ترميم أو استكمال . وقد يتعذر هذا حتى إذا توافر الدعم المادى ، وخاصة فى المبانى المستأجرة أو المقامة

فـوق مساجد قديمة ، أو على أرض غير مخصصة للأزهر أو غير مملوكـة لـه ، وقـد ألجـأت قلة عـدد الفصـول فى كثير من المعاهد المنشأة بالجهود الذاتية إلى زيادة الكثافـة العدديـة فى الفصـل الواحـد عن معدلها المناسب ، أو العمـل فترتين فى اليوم الواحـد .

رابعا : معايير وشروط للجهود الذاتية :

وقد أدرك المسئولون عن الأزهر الآثار السيئة لهذه الأوضاع ، فبدأوا منذ أوائل الثمانينيات فى علاج سلبيات الانتشار بوضع خطة يعنينا فيها المعايير والشروط التى تنظم معاهد الجهود الذاتية ، وفيما يلى أهمها :

– التوسـع فى إنشاء المعاهد الابتدائيـة لتغطى مناطق التجمعات السكانية فى مصر ، مع إعطائها الأولويـة فى صرف الإعانات .

– ترشيد إنشاء المعاهد الإعدادية والثانوية فى ضوء الحاجة إليها وتوافر الإمكانات ومراعاة التكامل بين البلاد المتجاورة ، والروافد التى تغذيها ، والكثافة السكانية القائمة .

– أن تكون الأرض التى يتم إنشاء المعهد عليها ملكا للأزهر أو مخصصة له ، وأن تكون صالحة لهذا الغرض ، مع مراعاة النمو .

– أن تتم إنشـاءات المبانى وفق الرسومات المعدة بمعرفـة الإدارة العامـة للشئون الهندسيـة بالأزهر ، أو بمعرفـة جهـة هندسيـة أخرى ، على أن تعتمد الرسوم من الأزهر ، وأن تتم جميـع الانشاءات اللازمة للمعهد حسب حاجـة مرحلته قبل الضم .

– أن يتم تزويد المعهد بالتجهيزات اللازمة قبل الإذن بتشغيله .

وقد حددت الخطة الحد الأدنـى لعدد فصـول المعهـد فـى كل مرحلة والمرافق ، كالمصلى والمكتبة . ووضعت ضوابط لتعيين المدرسين والمحفظين بالمعاهد التى يتم ضمها .

التوصيات

* التأكيد على تنفيذ التوصية التى سبق للمجلس إصدارها فى دورة سابقة ، والتى تنص على : أن يبادر الأزهر بوضع خطة مستقبلة يتم فيها رسم سياسـة لاحتياجات المحافظـات مـن المعاهد ، مع مراعاة التسلسل الهرمـى فـى مختلف المراحـل ونوعياتها داخل كل محافظة .

ويقترح فى هذا الشأن ما يأتى :

– أن تقوم الخطـة المشار إليها فى التوصيـة التى سبق للمجلس إصدارهـا على : مسح شامل لجميع المعاهد القائمة ، سواء ما أنشىء منهـا فى نطـاق خطط الدولة أو ما أنشىء بالجهود الذاتية . ويشمل هذا المسح :

• مواقع المعاهـد ونوعياتها ومراحلها فى كل محافظة .

• تحديد احتياجات كل محافظة من المعاهد فى كل موقع .

• تحديد المعاهد الزائدة عن الحاجة ، وتحويلها من نوعيتها الى نوعيـة أخرى ، لضبط التدرج الهرمى فى كل تجمع سكانى ، وفى المحافظة الواحدة .

• اعطاء المناطق النائية اهتماما خاصا لتغطية احتياجاتها .

– عمل مسح للأبنية التى تكون بحاجة إلى استكمال أو إصلاح ، أو تجديد ، أو إحلال . وتوفير الدعم المالى اللازم لهذه الأعمال ، ووضع خطة زمنية لأولوياتها ، وتنفيذها قبل الشروع فى الإنشاءات الجديدة .

* إنشاء هيئة مركزية لأبنية المعاهد الأزهرية ، يكون لها فروع فـى مناطـق التعليـم الأزهـرى ، ويمـولها صندوق مـركزى مدعوم بما يلى :

– ما تخصصه الدولة فى موازنة الأزهر لهذا الصندوق .

– تبرعات الهيئات والأفـراد فى الداخل والخـارج .

– نسبة مئويـة من التبرعات الأهليـة للمحليـات .

– نسبـة مما ترصده وزارة الأوقـاف من معونـات للمشروعات الإسلامية . على أن توضع لهذا الصندوق لائحة خاصة .

* يضـاعف الأزهر مـشروعـات الأبنيـة ، وتدعم الدولـة خطتـه بالموافقـة والتمويل اللازم . على أن يخصص للمناطق النائية (سيناء –

البحر الأحمر - الوادي الجديد - مطروح) مشروعات كافية لتغطية احتياجاتها وتعطى الأولوية في التنفيذ . ويراعى في مشروعات هذه المناطق النائية إقامة الأبنية اللازمة لإقامة المغتربين من المعلمين والإقامة وإعاشة الطلاب من أبناء البدو .

* يستمر الأزهر في الأخذ بنظام ضم المعاهد المبنية بالجهود الذاتية مع العاملين بها ، لتشجيع هذه الجهود ، وعلى أن يكون العاملون ممن تتوافر فيهم شروط القيام بالخدمات التعليمية وصالحين للتعيين بوظائفهم أو وظائف أخرى يستفاد بهم فيها .

* يقوم الأزهر بتكريم من يكون لهم دور بارز أو إسهام واضح في إنشاء المعاهد الأزهرية بالجهود الذاتية أو بالتبرع لها أو بالسعي الدائب لإنجاح مشروعاتها .

* العمل على توفير الفصول للمعهد حسب نوعيته ومرحلته . ويقترح للمعهد الابتدائي تسعة فصول ، والاعدادي ستة فصول ، والثانوي ثمانية فصول . بالاضافة إلى غرف الإدارة والمكتبة والمعامل والمخازن ، ومسجد مناسب في حدود المساحة المتاحة ، وحسب الرسومات الهندسية المعتمدة للإنشاءات .

* لما كانت المرحلة الابتدائية الأزهرية تستوعب أعدادا كبيرة من التلاميذ الملزمين بحكم القانون ، وهم يستكملون تعليمهم الأساسي في المرحلة الإعدادية الأزهرية ، فمن الحق أن تدعم موارد الإدارة المركزية للمعاهد الأزهرية بجزء من الموازنة المخصصة للتعليم الأساسي على مستوى الدولة نظير ما يتحمله الأزهر من أعباء في استيعاب هؤلاء الطلاب .

ملحق رقم (١)

إحصاء المعاهد في السنوات العشر من عام ٨٣/٨٢ حتى أوائل عام ١٩٩٢/٩١

العام الدراسي	المرحلة الابتدائية			المرحلة الاعدادية						المرحلة الثانوية					
	عدد المعاهد	عدد الفصول	عدد الطلاب	عدد المعاهد		عدد الفصول		عدد الطلاب		عدد المعاهد		عدد الفصول		عدد الطلاب	
			بنين وبنات	بنين	بنات	بنين	بنات	بنين	بنات	بنين	بنات	بنين	بنات	بنين	بنات
١٩٨٣/٨٢	٦٠٠	٢٨٢٧	١٤٤٩٢٧	٢١١	٩٣	١٤٨٥	٤٣٦	٥٤٢٥٣	١٥٢٥٠	١٧٩	٧١	١٧٤٤	٥٩٩	٦٥١٨٧	١٩٨٦٤
١٩٨٤/٨٣	٦٢٥	٤١٥٧	١٥٩٤٣٦	٣٢١	٩٥	١٥٩٣	٤٩٩	٥٦٤٠٩	١٧٣٣٥	١٨٥	٧٣	١٥٨٨	٥١٥	٥٤٥٢٧	١٥٣١٤
١٩٨٥/٨٤	٧٠٢	٤٥٤٩	١٧٦١٧٥	٣٥٤	١٠٤	١٧٨٨	٥٨٠	٦٣٣٣٦	٢٠٣٢٠	١٩٩	٧٥	١٥٤١	٤٩١	٤٩٥٤٥	١٣٥٧٤
١٩٨٦/٨٥	٨٢٢	٥٢٨٦	٢١١٤٠٠	٤٠٣	١١٩	٢٠٠٧	٦٨١	٧٢٠٧٩	٢٤٤٣٢	٢١٣	٨١	١٥٤٢	٥٢٠	٤٧٤٥٣	١٤٠٣٤
١٩٨٧/٨٦	٩٦٠	٦٣٠٧	٢٥٢٥١١	٤٤١	١٢٨	٢١٩٧	٧٦٥	٧٨٦٦٦	٢٧٨٧٦	٢٢٠	٩٢	١٧٧٨	٥٧٥	٥٢٥٠٩	١٥٨٣٨
١٩٨٨/٨٧	١٠٢٥	٧٤٩٣	٣١٣٩٤١	٤٨٠	١٦٤	٢٥٣٦	٨٩٥	٩٣٨٢٧	٣٤١٨٦	٢٤٧	١٠٥	١٨٠٤	٦٥٤	٥٤٧٧٧	١٨١٦٦
١٩٨٩/٨٨	١١٤٨	٩٠٠٩	٣٩٤١٦٨	٥١٧	١٧٥	٢٩٤٢	١٠٦٨	١١١٠٢٠	٤١٩٨٣	٢٦٨	١١٢	١٩٧٤	٧٨٢	٦١٠٦٤	٢١٠٠١
١٩٩٠/٨٩	١٢٥٥	١٠٦٩٨	٤٦٥٩٧٣	٥٦٢	١٩٩	٣٤٧٠	١٣٠٨	١٣٧٧٥٥	٥٣٠٧٤	٢٩٧	١٢٧	٢١٢٧	٨٠٥	٦٦٨٤٨	٢٣٦٧٤
١٩٩١/٩٠	١٤٩١	١٢٩١٢	٥٦٤٨٧٠	٦٥١	٢٧٧	٢٥١٧	١٢٨٠	١٧٧١٣٠	٥٢٩٠٤	٢٨٨	١١٧	٢٦٣٧	٩٨٣	٧٩٦٦٥	٣٠٧٤٠
أوائل ١٩٩٢/٩١	١٦١٥			٦٨٢	٢٠٠					٤٠٤	١٥١				

العام الدراسي	المعاهد الابتدائية		المعاهد الاعدادية للبنين		المعاهد الاعدادية للبنات		المعاهد الثانوية			
	العدد	عدد الطلاب	عددها	عدد الطلاب	عددها	عدد الطالبات	عدد معاهد البنين	عدد الطلاب	عدد معاهد البنات	عدد الطالبات
١٩٨٢/١٩٨١	٥٥٠	١١٢٠٠	٢٩٨	٥٤٧٦٠	٨٧	٤٤٢٣	١٧٢	٨٢٥٨٦	٧٢	٢٦٧٥٣

معاهد المعلمين (١٧) عدد الطلاب (٦٠٠٠)

معاهد القراءات (١٧) عدد الطلاب (٤٢٠٠)

ملحق رقم (٢)

بيــان

بالمعاهد الآيلة للسقوط والمطلوب إحلال بدل منها

مسلسل	اسم المنطقة	عدد المعاهد	عدد المعاهد الآيلة للسقوط
١	مرسى مطروح	٢	----
٢	الاسكندرية	٤٠	١٠
٣	البحيرة	١٦٤	٢٤
٤	كفر الشيخ	١٧٦	٢٦
٥	دمياط	٢٩	١١
٦	الدقهلية	٢٨٠	١٢
٧	الشرقية	٢٩٧	٢٧
٨	المنوفية	١٧٣	١٣
٩	الغربية	١٩٨	١٨
١٠	القليوبية	١١٨	١٨
١١	القاهرة	٩٢	١٢
١٢	الجيزة	١١١	٨
١٣	الفيوم	٥٠	١٢
١٤	بنى سويف	٥٢	١٢
١٥	المنيا	٦٩	١٩
١٦	أسيوط	٦٤	١٤
١٧	سوهاج	٢٥٢	١٢
١٨	قنا	١٠٤	١٤
١٩	أسوان	٥٦	١٦
٢٠	مدن القناة	٤٣	٩
٢١	جنوب سيناء	٥	---
٢٢	البحر الاحمر	٦	---
٢٣	شمال سيناء	٥	---
٢٤	الوادى الجديد	١٠	---
	الجملة	٢٣٥٦	٢٨٧

نظم التقويم والامتحانات فى معاهد الأزهر

لم تنقطع محاولات اصلاح التعليم فى الأزهر منذ صدور أول قانون لإصلاحه عام ١٨٧٢ وحتى صدور آخر قانون عام ١٩٦١ الذى حدد الغرض من المعاهد الملحقة بالأزهر وهو : « تزويد الطلاب بالقدر الكافى من الثقافة الاسلامية ، وإلى جانبها المعارف والخبرات التى يتزود بها نظراؤهم فى المدارس الأخرى المماثلة ليخرجوا الى الحياة مزودين بوسائلها ، وإعدادهم الإعداد الكامل للدخول فى كليات جامعة الأزهر ، وتهيأ لهم جميعا فرص متكافئة فى مجال العمل والانتاج وبين سائر المتعلمين فى الجامعات والمدارس الأخرى ، وأن تتوحد الشهادات الدراسية ، والجامعية فى كل معاهد التعليم بمصر » .

وتشكل نظم التقويم والامتحانات حلقة أساسية من مكونات نظام التعليم الأزهرى ، وتحديث مختلف جوانب العملية التعليمية ، واهتماما بالامتحانات كأداة تربوية جيدة يتطلب الأمر توافقها وغايات وأهداف التعليم بالأزهر .

ومن ثم تستهدف هذه الدراسة ما يأتى :

(١) التعرف على مدى إسهام نظام الامتحانات بفعالية فى تحقيق الأهداف الموضوعة للتعليم الأزهرى .

(٢) التعرف على المشكلات التى تعوق الامتحانات عن تحقيق أهدافها .

(٣) اقتراح بعض التصورات لتنظيم الامتحانات بالمعاهد الأزهرية بما يتفق وطبيعة الدراسة وأهداف تلك المعاهد ، ويتواكب مع التطورات التعليمية المطلوبة مستقبلا لهذه المعاهد .

دواعى تطوير نظم الامتحانات بالمعاهد الأزهرية :

تهتم معظم الدول بتطوير نظم تقويم الطلاب واساليبها فى مراحل التعليم المختلفة ، انطلاقا مما أكدته الدراسات والبحوث التربوية عن أهمية الدور الذى تؤديه نظم التقويم فى مختلف البرامج التعليمية وتجويدها . ولا شك أن تطوير نظم التقويم يعد مدخلا فعالا لإحداث التطوير فى بقية جوانب العملية التعليمية : من أهداف ومناهج وطرق تدريس وكتب ووسائل معينة وإعداد وتدريب المعلمين .

ومن هذا المنطلق تتضح أهمية الحرص على سلامة عملية التقويم وشموليتها واستمراريتها وتطوير أساليبها .

ومما لاشك فيه أن نظم التقويم ترتبط ارتباطا أساسيا بأهداف التعليم ومناهجه المختلفة ، وأنها من أهم العناصر الأساسية فى العملية التعليمية ، ومقياس نجاحها وفشلها . وكل مادة دراسية فى المعاهد الأزهرية لها هدف سام يسعى التعليم الأزهرى لتحقيقه . وتحقيق المستهدف من كل مادة دراسية يقوم على عدة عناصر منها : الكتاب المعروض عرضا طيبا مستندا إلى أحدث أساليب العصر العلمية والتربوية ، القياس الدقيق لما يحصله الطالب من هذه المادة قياسا كليا أو جزئيا ، شفويا أو عمليا ، وهو ما يسمى « نظم التقويم والامتحانات » .

والتعرف على نظم التقويم والامتحانات فى معاهد الأزهر حاليا ، يمكن عرض المراحل التاريخية التى مرت بها تلك النظم ، وما أدخل عليها من تعديلات على مدى ألف عام أو أكثر .

نظم الامتحانات وتقويم الطلاب بالمعاهد الأزهرية :

ظهرت فكرة الدراسة بالجامع الأزهر فى أواخر عهد المعز لدين الله الفاطمى (٣٦٥ هـ - أكتوبر ٩٧٥ م) حيث جلس قاضى القضاة «أبو الحسن على بن النعمان المغربى» فى الجامع الأزهر وأخذ يشرح كتاب

(الاقتصار) الذى وضعه أبوه ، وإملاء الابن على الناس فى الجامع الأزهر ، وكان كتابا يشمل مسائل فقهية . على أن الجامع الأزهر بدأ يأخذ مكانته فى النهوض بالحياة الثقافية فى مصر ، وبخاصة فيما يتعلق بالثقافة المذهبية التى تتصل بالدعوة الفاطمية ، منذ عهد الخليفة العزيز بالله ، فصارت الجموع تتوافد عليه للدرس والمناظرة والإلمام بالفقه الشيعى وأحكامه . وأصبح الأزهر مركزا لمجالس الحكمة التى يعقدها الدعاة فيه .

وكان نظام الحلقة الدراسية هو أساس المدارسة فى الأزهر ، فيجلس الأستاذ ليقرأ درسه فى حلقة من تلاميذه والمستمعين إليه ، وتنظم الحلقات طبقا للمواد التى تدرس ، فيجلس الفقهاء فى المكان المخصص لهم من أروقة الجامع وأمامهم الطلبة يصغون إليهم . وتنحصر أساليب التدريس فى الإملاء والشرح والمناقشة ، فيملى الأستاذ الموضوعات التى أعدها ، ويشرح ما يصعب على الطلبة فهمه منها ويجيز لهم المناقشة . وتمتع الطلاب فى الجامع الأزهر بحرية اختيار المواد التى يدرسونها ، وكثيرا ما اعتمد هذا الاختيار على مكانة المدرس وشهرته العلمية . ويظل الطالب يحضر دروس أحد المدرسين حتى يأخذ كفايته من العلم ، ثم ينتقل إلى مدرس آخر ، وهكذا . وإذا اتم الطالب دراسته وتأهل للفتيا والتدريس أجاز له شيخه ذلك ، وكتب له إجازة (شهادة) يذكر فيها اسم الطالب وشيخه ومذهبه وتاريخ الإجازة ، وغير ذلك من فضائل الطالب ومقدرته العلمية ، ويذكر فيها أيضا ما قرأ على أستاذه من كتب أجاز له أن يقوم بتدريسها .

وعندما برزت صفة الأزهر الجامعية وكثرت حلقاته الدراسية بتوالى السنين ، بدأ الاهتمام بشئون علمائه وطلابه وكثرت الأعطيات والصلات . وفى عصر المماليك كثرت أوقاف السلاطين والأمراء على الجامع الأزهر ، وأصبحت متحصلات هذه الأوقاف تشكل صفة الموارد المالية الثابتة للإنفاق عليه وعلى علمائه وطلابه . وظل الأزهر يؤدى رسالته بوصفه جامعا يؤمه الناس للصلاة وجامعة لدراسة العلوم الإسلامية .

وكان التعليم بالأزهر حتى عصر « محمد على » على ثلاث مراحل :

المرحلة الأولى : يبدأ الطالب فيها بحفظ القرآن الكريم وتعلم القراءة والكتابة .

المرحلة الثانية : وفيها يظل الطالب تحت إشراف أستاذه الذى يلقنه دروسا فى القراءة ، وفى كتابة الموضوعات الإنشائية التى يتدرج فيها من السهولة إلى الصعوبة ، متمشيا فى ذلك مع النمو العقلى للتلميذ ، وفى هذا المرحلة يكون الطالب قد حفظ القرآن الكريم فامتلأت به نفسه وتقوم لسانه ، وأبرز ما فى هذا الأسلوب أنه لا يبدأ بتعليم القواعد والمعارف والكليات فى اللغة إلا بعد أن يكون الطالب قد تذوق هذه اللغة ، وتكون لديه ملكة وذوق .

المرحلة الثالثة : وفيها يدرس الطالب علوم الدين وعلوم اللغة العربية .

وعندما هبطت الحملة الفرنسية أرض مصر أدرك علماء الأزهر بُعد الشقة بينهم وبين الغرب ، ولهذا وجدنا من نادى بعودة العلوم الوضعية إلى الأزهر . وبدأت روح الإصلاح تسرى فى الأزهر منذ عام (١٨٧٢) على يد الشيخ « محمد العباسى » المهدى أول من جمع بين الإفتاء ومشيخة الأزهر ، فقد أنشأ نظاما للامتحان لتخريج العلماء والمدرسين ، وألف لهذا الغرض لجنة برياسته من ستة من كبار العلماء ، وكانت مهمة هذه اللجنة امتحان المرشحين للعالمية فى مختلف العلوم المقررة ، ومنح الناجحين منهم إجازة العالمية .

وفى عام ١٣١٤هـ - ١٨٩٦ م ، وضع قانون لتطوير نظام الامتحان بالأزهر وقسم الامتحان إلى قسمين : امتحان شهادة الأهلية ، وامتحان شهادة العالمية .

فأما امتحان شهادة الأهلية فيكون لمن أمضى فى الأزهر ثمانى سنوات فأكثر ، ودرس ثمانية علوم أزهرية على الأقل ، وتشكل لجنة الامتحان من ثلاثة علماء برئاسة شيخ الأزهر ، وأما امتحان شهادة

العالمية ، فيكون لمن قضى فى الأزهر اثنتى عشرة سنة فأكثر ، وتلقى علوم : التوحيد والأخلاق والفقه وأصول الفقه والتفسير والحديث والنحو والصرف والمعانى والبيان والبديع والمنطق ومصطلح الحديث والحساب والجبر والعروض والقافية ، وتشكل لجنة الامتحان من ستة علماء ، وتكون درجات العالمية ثلاثا : أولى وثانية وثالثة . ثم توالت قوانين الإصلاح سنة ١٩١٠ – ١٩١١ ، ١٩٣٠ ، ١٩٣٦ ، وهذا الأخير جعل التعليم فى الأزهر أربعة أقسام :

١ – القسم الابتدائى ومدته أربع سنوات .

٢ – القسم الثانوى ومدته خمس سنوات .

٣ – القسم العالى فى ثلاث كليات ومدة الدراسة بها أربع سنوات .

٤ – الدراسات العليا للحصول على شهادة العالمية من هذه الكليات فى تخصصاتها المختلفة ، وهى على درجتين :

أ – شهادة العالمية مع الإجازة فى التدريس أو القضاء أو الدعوة والإرشاد (تعادل الماجستير) .

ب – شهادة العالمية مع لقب أستاذ وهى تؤهل الحاصلين عليها للقيام بالتدريس فى الكليات وفى أقسام التخصص (تعادل الدكتوراه) .

وفى الخامس من يوليو سنة ١٩٦١ أصدرت الحكومة القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التى يشملها ، وعرف هذا القانون باسم (قانون التطوير) ، وكانت المعاهد الأزهرية قبل صدور قانون التطوير تسمى (المعاهد الدينية العلمية الإسلامية) ، فلما صدر قانون التطوير سمى الأقسام الابتدائية معاهد إعدادية ، والأقسام الثانوية معاهد ثانوية ، وأطلق اسم المدارس الابتدائية على الكتاتيب ومدارس تحفيظ القرآن الكريم المنتشرة فى أرجاء مصر ، على أن يتولاها الأزهر ويشرف عليها إشرافا فنيا للنهوض بحفظ القرآن الكريم .

وبقيت الدراسة فى المعاهد الإعدادية لمدة أربع سنوات ، حتى تم تعديلها إلى ثلاث سنوات كما هى الحال فى مدارس وزارة التربية والتعليم . وفى المعاهد الثانوية ظلت مدة الدراسة خمس سنوات ، وتم تخفيضها إلى أربع سنوات لأن الطلاب مكلفون – بالاضافة إلى مقرراتهم الأصلية – بمقررات مدارس وزارة التعليم . والتعليم الثانوى ينقسم إلى قسم أدبى وقسم علمى منذ التحاق الطالب المعهد الثانوى . ويتشعب القسم العلمى فى السنة الثانية إلى شعبة للعلوم وأخرى الرياضيات . وإلى جانب هذا التعليم يوجد التعليم النوعى فى معاهد لتأهيل المعلمين للتدريس بالمرحلة الابتدائية ، وفى معاهد للقراءات تعد حفظة القرآن لإجادة أدائه وتعلم أحكامه ووجوه قراءته . وللفتاة نصيب كبير من التعليم الأزهرى .

وقد جرت تعديلات فى نظم الامتحان وتقويم الطلاب بالمعاهد الأزهرية ، كان من بينها نظام الامتحانات الشهرية ، وأعمال السنة ، ثم امتحانات آخر العام ، حتى استقرت الأوضاع على الصورة التالية :

أولا : فى التعليم الابتدائى :

أ – امتحانات النقل الابتدائى :

تجرى للتلاميذ فى جميع الصفوف اختبارات شهرية (شفوية وتحريرية) على مدار السنة فى المواد المقررة عليهم ، وتحسب درجة التلميذ الشهرية فى هذه المواد على أساس متوسط الدرجات التى حصل عليها بنسبة ٢٠ ٪ من النهاية الكبرى لكل مادة .

ويعقد امتحانان تحريريان للتعرف على مستوى التلاميذ ومدى تقدمهم الدراسى ، أحدهما فى منتصف العام الدراسى على مستوى المناطق وتحسب له ٢٠ ٪ من النهاية الكبرى ، والآخر فى نهاية العام الدراسى ويحسب له ٦٠ ٪ ، ويعقد امتحان نهاية العام الدراسى على مستوى كل منطقة وفقا لتعليمات المراقبة العامة للتعليم الابتدائى ، ويقوم كل مدرس بتسجيل نتائج الامتحانات التحريرية والشفوية ، والواجبات اليومية ومتوسطاتها الشهرية ، فى دفاتر أعمال السنة – فى بطاقات التقويم التى يخطر بها أولياء الأمور شهريا ، للتعرف على مدى تقدم كل

تلميذ ومستواه الدراسي ، وتذييلها بمرتبة ممتاز أو جيد أو متوسط أو ضعيف .

ويسمح للتلاميذ أن يدخلوا الدور الثانى فى جميع المواد التى رسبوا فيها ، ولا ينقلون إلى الصف التالى إلا بعد نجاحهم فى جميع المواد ، ويعد التلميذ ناجحا إذا حصل على ٥٠ ٪ على الأقل من النهاية الكبرى .

ب – وفى الصف السادس الابتدائى (الشهادة الابتدائية) :

يعقد امتحان منتصف العام الدراسى على مستوى المدرسة وتحت إشراف المنطقة ، لقياس قدرات التلاميذ ومعرفة مستواهم ، ولاتضاف درجاته إلى آخر العام .

ثانيا : فى التعليم الاعدادى والثانوى :

أ – امتحانات النقل الإعدادى :

تقوم كل منطقة من المناطق الأزهرية بعقد الامتحان التحريرى والشفوى فى الصفين الأول والثانى ، فى جميع المعاهد الأزهرية التابعة لها ، كما تقوم المنطقة بمراجعة النتائج فى الدورين الأول والثانى .

ب – امتحانات النقل الثانوى :

يعقد امتحان النقل الثانوى فى الصفوف الثلاثة على مستوى الجمهورية ، وتقوم الإدارة العامة للامتحانات بمراجعة جميع نتائج النقل الثانوى فى الدورين الأول والثانى .

جـ – الشهادات الأزهرية :

يعقد امتحان الشهادات الأزهرية (الابتدائية – والاعدادية – والثانوية – والمعلمين – والقراءات) على مستوى الجمهورية فى الدورين الأول والثانى ، ويشكل لكل شهادة لجنة للنظام والمراقبة .

شروط وقواعد النجاح فى النقل والشهادات :

يعتبر الطالب ناجحا فى امتحانات النقل الإعدادى والثانوى والشهادات إذا توافرت الشروط الآتية :

١) الحصول على (٥٠ ٪) على الأقل من النهاية الكبرى المقررة فى كل مادة بالنسبة للعلوم الدينية والعربية ، تحريريا وشفويا .

٢) الحصول على (٤٠ ٪) على الأقل من النهاية الكبرى المقررة فى كل مادة بالنسبة للمواد الثقافية .

قواعد دخول امتحان الدور الثانى :

يسمح للطالب الراسب بدخول امتحان الدور الثانى إذا كان راسبا فى مادة أو مادتين من المواد العربية أو الدينية ، ولا تحسب مادة القرآن الكريم من هاتين المادتين ، بالاضافة الى مادة أو مادتين من المواد الثقافية . ما عدا الشهادة الابتدائية فيكون الامتحان فى جميع المواد التى رسب فيها ، أو تغيب عنها بعذر .

الأسس الفنية لوضع الأسئلة :

من المقرر أن يراعى المكلف بوضع الأسئلة ما يلى بكل عناية :

١ – الاطلاع على موضوعات المنهج المقرر ، وما أدخل عليها من تعديلات بالحذف أو بالاضافة .

٢ – الاطلاع على جميع التوجيهات التى أصدرتها الجهات المختصة بشأن المنهج أو الأسئلة .

٣ – أن تكون الأسئلة شاملة للموضوعات المقررة .

٤ – أن تكون مبتكرة يقصد بها اختبار ذكاء الطالب واطلاعه ، ومدى متابعته للدرس فى اثناء السنة ، ومبلغ استيعابه المقررات الدراسية ، ومدى قدرته على التفكير والاستنباط والتطبيق .

٥ – أن يترك للطالب مجال الاختيار بقدر الإمكان ، مع ضرورة وجود أسئلة إجبارية .

٦ – أن تكون الأسئلة متكافئة مع قدرة الطالب المتوسط ، بحيث يتمكن من أن يجيب عليها فى حدود الزمن المقرر .

٧ – أن تكون الأسئلة واضحة محددة المفهوم لا تحتمل لبسا أو تأويلا ، وأن تخلو من الغموض والألغاز .

٨ – ينبغى أن تتدرج الأسئلة الى الأصعب .

٩ – أن يكون من بينها ما يختبر مدى إلمام الطالب بالحوادث الجارية حوله ، وربط موضوعات الدراسة بالحياة والواقع .

درجات أعمال السنة ودورها في التقويم :

نص القرار الجمهوري رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٧٥ الصادر باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ في المادة رقم (٧٨) على ما يلي :

« يجوز تخصيص درجات لأعمال السنة في امتحانات النقل ، ويراعى تعادل المستوى في المواد المشتركة بين الأزهر ووزارة التربية والتعليم في امتحانات الشهادات العامة » .

كما جاء في المادة رقم (٨٠) ما يلي :

« لا تخصص درجات لأعمال السنة في امتحانات الشهادات العامة » .

أما في امتحانات النقل فقد تخصص لأعمال السنة ٢٥٪ من النهاية الكبرى لكل مادة من مواد الامتحان ، وتحسب تقديرات درجات الطلاب في هذه الأعمال جزءا من درجات امتحانات النقل في آخر العام . ومن أبرز المهام الموكولة للمدرس أن يعنى بتنفيذ أعمال السنة وفق القواعد المقررة لها ، وتقويم الطلاب فيها على أساس دقيق ، وتسجيلها في دفتر المكتب المخصص لها ، وأن يعنى برعاية المتفوقين من طلابه في المادة والأخذ بيد المتخلفين فيها .

ويكلف المدرسون الأوائل والموجهون بأداء واجبهم في التوجيه والاشراف ، وتقويم مستوى الطلاب من الناحية التحصيلية ، والاطلاع على أعمالهم التحريرية ونتائج الامتحانات الشهرية والفترية - ثم تأتي بعد ذلك متابعة المسئولين في المنطقة والقيادات الأعلى من ورائهم .

وقد برزت من خلال التطبيق سلبيات تعوق الجهود المبذولة لدفع العملية التعليمية وتقويمها تقويما صحيحا ، فرئي إلغاء العمل بأعمال السنة اعتباراً من العام الدراسي ٩٠ / ٩١ ، والاكتفاء بالامتحانات المقررة ، على ألا يكون لامتحانات نصف العام أي أثر في التقويم النهائي للطالب ، وكان من أبرز الدواعي لإلغاء العمل بأعمال السنة : سوء التطبيق ، وخصوصا في ظل انتشار الدروس الخصوصية .

التوصيات

* نظرا لإلغاء أعمال السنة يوصى بضرورة عقد امتحان في نصف العام لصفوف النقل يخصص له ٢٥ ٪ من الدرجة الكلية للمادة ، على أن تكون الأسئلة في امتحان آخر السنة شاملة للمقرر كله ، وأن تكون أسئلة امتحان نصف العام على مستوى المنطقة ، وضمانا لجديته تشرف عليه الأجهزة الفنية بالمنطقة المختصة .
* العناية بالامتحانات الشهرية وابلاغ نتائجها لأولياء الأمور - على أن تكون المتابعة في هذا الشأن جزءا من جهود الأجهزة الفنية بالمنطقة .
* العمل على تدريب المدرسين والكوادر الفنية بالمناطق الأزهرية على وضع الأسئلة ، وكل ما يضمن تطوير ووضوح العمل الإداري للامتحانات ، لتشرف كل منطقة على امتحانات معاهدها ، على ان يشمل التدريب تطوير أساليب وضع الأسئلة بحيث لا تقتصر على قياس قدرة حفظ واستيعاب الطالب للحقائق العامة فحسب ، وانما تمتد لقياس قدرة الطالب على استخدام هذه الحقائق والمعلومات وتطبيقها ، وقدرته كذلك على التفكير وحل المشكلات .
* عمل نماذج لأسئلة الامتحانات واجاباتها وتوزيعها على الطلاب للتدريب عليها .
* ضرورة العمل على تطوير أجهزة الامتحانات بالمناطق الأزهرية واستكمال هياكلها ، فهي - حتى الآن - غير مكتملة وغير واضحة التنظيم .
* الاهتمام بالاختبارات الشفهية في القرآن الكريم ، وفي مواد اللغات المختلفة ، والاختبارات العملية في المواد المعملية .
* تزويد الإدارة العامة للامتحانات بالاختصاصيين والخبراء الذين يقومون بمشاركة مستشاري المواد بمتابعة نتائج الامتحانات وتحليلها بغرض :

أ - قياس مستويات الطلاب .

ب - مواءمة الكتب للمنهج والمقرر الدراسي في كل مرحلة من مراحل التعليم .

جـ - ربط التعليم في معاهد الأزهر بالقضايا المعاصرة .

التعليم الفنى والتدريب

البنية الأساسية للتعليم الفنى والتدريب واستراتيجية المستقبل

التعليم الفنى والتدريب هو أداة المجتمع لإعداد أفراد الكادر الانتاجى اللازم لاحتياجاته الحالية والمستقبلية ، وبذلك تتحدد مستويات ومهارات فئاته وأفراده طبقا للتطور الانتاجى فى المجتمع . فمن المألوف اختفاء كثير من المهن ، ومولد الجديد منها طبقا للتطور التكنولوجى لوسائل الانتاج والخدمات ، وكلما كان معدل التغير كبيرا ازداد عبء تغيير نوع العمل ، ويتطلب ذلك بالتالى استمرار التعليم والتدريب واعادة التأهيل ، مما يستلزم وجود امكانات تعليمية وتدريبية ، قادرة على الاستجابة بسرعة مناسبة للمتغيرات الناتجة عن تكاثر الابتكارات التكنولوجية ، والمتغيرات الاجتماعية .

وتقدم هذه الدراسة تصورا لسمات منظومة التعليم الفنى والتدريب ، التى يمكنها مواجهة متطلبات المستقبل المحتملة والممكنة . وحيث ان هذه المتطلبات ترتبط بالتصور المستقبلى لتطور المجتمع ، فإنه من الصعب فى هذه المرحلة وضع نموذج مستقبلى للمجتمع المصرى ، خصوصا فى ضوء التغيرات التكنولوجية والسياسية والاقتصادية الجارية فى العالم حاليا . فهذا التغيير يتضمن تشكيلا جديدا للكيانات القومية ، وتناميا فى نفوذ الشركات العملاقة متعددة الجنسية ومتعددة الانتاج ، واعادة فى توزيع الأدوار التكنولوجية .

فالمجتمعات الزراعية ترنو إلى أن تصبح من المجتمعات الصناعية ، والمجتمعات الصناعية ترنو إلى أن تدخل فى عداد المجتمعات غزيرة المعرفة ، أى ترنو إلى تكثيف انتاج التكنولوجيا نفسها .

ومع التطور الهائل فى وسائل الانتاج ، واستنباط المواد الجديدة ، والحاجة الدائمة إلى مزيد من الطاقة ، فإنه يكاد يكون من المتفق عليه أن مجالات بعينها سوف تؤثر على تشكل العالم فى القرن القادم وأهمها : التكنولوجيا الحيوية والالكترونيات الدقيقة والمواد المخلقة والصناعات الهندسية والطاقة ومعداتها .

ان تصور استراتيجية المستقبل لمصر يجب أن يسبق وضع نموذج للبنية الأساسية للتعليم والتدريب . وبرغم صعوبة وضع هذا التصور ، فان هذه الدراسة سوف تتعرض لبعض المؤشرات الرئيسية التى يمكن تبنيها على مدى العشرين عاما القادمة .

ان دراسات المستقبل تتطلب أجهزة خاصة ذات كفاءة عالية وامكانات قادرة ، وأن تتوافر لهذه الاجهزة صفة الاستمرار والاستقرار ، وهو الأمر الذى يخرج عن نطاق هذه الدراسة .

وبذلك فان هدف هذه الدراسة هو تركيز الضوء على أهمية اعادة النظر فى بنية التعليم الفنى ، واعطاء بعض المؤشرات الكيفية لتطوير المجتمع ، وبالتالى نظام التعليم الفنى فيه .

تحليل الواقع المصرى الراهن بالنسبة للعالم :

من المعروف أن المجتمعات تنتقل فى العصر الحديث فى مراحل تطور مختلفة تبدأ بالمجتمعات الزراعية ، ثم يدخل فيها بعض الصناعات لتكون مرحلة ما قبل التصنيع ، ثم تتطور للتحول إلى

مجتمعات صناعية ، فمجتمعات استهلاكية ذات انتاج غزير ، ثم مجتمعات منتجة للتكنولوجيا ، فضلا عن المعدات نفسها لتصل فى نهاية المطاف - طبقا لاستقراء التطورات العالمية الحديثة - إلى مجتمعات منتجة ومصدرة لتكنولوجيا المعلومات ، حيث تصبح السلعة المصدرة منها هى نتاج اعمال العقل والفكر أكثر منها نتيجة لعمل الأيدى .

وجدير بالذكر أن مصر تقع فى مرحلة مجتمعات ما قبل التصنيع ، سواء من الناحية السكانية أو التكنولوجية أو الاقتصادية .

وحتى يمكن لمصر التطور لتصل إلى مراحل المجتمعات الحديثة ، فإن هذا يتطلب فى الأساس تنمية للموارد البشرية التى تمثل عنصر الوفرة فى مصر ، كما تتطلب استخداما أمثل للموارد الطبيعية التى تمثل عنصر الندرة أو المحدودية فى معظم الاحوال .

نحو رسم نموذج للتنمية فى مصر :

فى ضوء ما سبق عرضه من امكانات بشرية وتكنولوجية ومادية فى مصر ، وتحت ظروف التغيرات العالمية المتلاحقة ، فإنه يمكن بعد الدراسة المتأنية التوصل الى عدة مشاهد يتم من خلالها السير بالتنمية فى مصر إلى معدلاتها المنشودة . ولعل القاسم المشترك الأعظم لمتطلبات التنمية والتطوير فى مثل هذه المشاهد ، هو ما يتمثل فى مجالات التنمية البشرية والتكنولوجية والصناعية والزراعية والاقتصادية .

ان أول عوامل التنمية البشرية تتمثل فى التعليم ، ومن الواضح أن التعليم الفنى هو دعامة اساسية فى بناء تقدم الأمم فى العصر الحديث ، وهو موضوع هذه الدراسة التى تهتم ببنيته الأساسية ، وتوجهاته الرئيسية نحو هدف واضح ، هو العبور بمصر من مرحلة ما قبل التصنيع إلى مرحلة مجتمع المعلومات ، مع الحفاظ على بنيته واستقراره الاجتماعى . إن اعادة النظر فى اهداف التعليم الفنى فى مصر ووسائله لهى أساس للتطوير ، حيث ان تكوين القوى العاملة فى المجتمع يجب أن يتغير فى قطاعاته النوعية المختلفة ، وهو ما يدعو إلى وضع أهداف جديدة للتعليم الفنى ، تتطور بتطور حاجات المجتمع ومراحل نموه . ويحتاج هذا الأمر لدراسة على المستوى القومى يوضح فيها دور المجالات النوعية للانتاج والخدمات خلال مراحل التنمية المختلفة .

البنية الأساسية للتعليم الفنى والتدريب:

تعتبر البنية الاساسية للتعليم الفنى هى كل المؤسسات والهيئات والاجهزة والمعدات والمبانى والامكانات المسئولة عن اعداد افراد الكادر الفنى اللازم للانتاج والخدمات بمختلف انشطتها ، ويدير هذه البنية ويستخدمها ويتحكم فيها مجموعة البرامج المحددة للتعليم الفنى والتدريب ، هذه فى مجموعها تكون منظومة التعليم الفنى والتدريب ، والتى تتكون مدخلاتها من الطلاب والموارد المالية ، وتتكون مخرجاتها من افراد الكادر الفنى وكذلك المعارف والابتكارات .

وتتأثر المنظومة عادة عبر حدودها بما يحدث خارجها ، سواء فى ذلك البيئة المحلية أو البيئة العالمية ، ولذلك يمكن - بل ويجب - أن يتأثر اداء الافراد والاجهزة والاجراءات والعمليات داخل المنظومة بالمستوى العالمى المعاصر ومتطلبات السوق ، وتحدد مخرجات المنظومة مسبقا طبقا للاحتياجات المستقبلية ، وهذا التحديد يتضمن انواع ومستويات الكادر الفنى ، وكذلك إعداد افراده .

وحتى تتفق مخرجات المنظومة مع المستهدف ، يجب أن يتضمن تصميم المنظومة جهاز تحكم (لتتبع الخريجين وتقييم ادائهم) لمقارنة المخرجات بالمستهدف وتغذية المنظومة رجعيا بنتائج الحيود لتصويب مسار المنظومة وادائها . ولعل نقطة البداية فى تحديد ملامح مخرجات منظومة التعليم الفنى والتدريب ، هى تحديد اعداد وتخصصات ومستويات الكوادر الفنية المطلوب تخريجها بما يتفق مع احتياجات الاقتصاد القومى ، كذلك فإن توصيف العمل المطلوب أداؤه يعتبر من أساسيات بداية التحديد الدقيق للمهن ومستوياتها وانماطها ، ويتضمن

الملحق في هذه الدراسة نموذجا يمكن تطبيقه في مجال الصناعة والتعليم الصناعي ، ويمكن ايضا استخدام مبادئه الاساسية في المجالات الأخرى .

سمات البنية الأساسية للتعليم الفني والتدريب ومواصفاتها :

إن تحديد مكونات البنية الاساسية بالتفصيل أمر يخرج عن النطاق الممكن لهذه الدراسة ، فكل فرعية وكل مكون ، بل وكل مخطط أو مقرر دراسي ، أو برنامج تدريس - يحتاج الى عمل مكثف ومستمر له اخصائيوه وله امكاناته ، لذلك فإنه يكتفى بتحديد سمات المنظومة العامة ، والمنظومات الفرعية المسئولة عن إعداد افراد الكادر الفني لمواجهة المتطلبات التي سبقت الاشارة اليها .

إن الاعتماد على محاولة تطوير الوضع القائم بدون اجراء الدراسات التحليلية ، وكذلك تحليل متطلبات السوق الحالية والمستقبلية ، بل وديناميية هذه الاحتياجات - أمر محفوف بمخاطر أدت وتؤدى الى التخلف والبطالة . ولذلك فان وضع المرجعيات في المستويات والمعارف والمهارات المستخلصة من التوصيف ، أمر ضروري ولازم .

أما مستويات التنفيذ فيجب أن يضمن لها قدر كاف من المرونة وحرية العمل ، لضمان سرعة الاستجابة للمتطلبات الطارئة والسريعة .

ويجب ان تتسم المنظومة بصفات وامكانات تمكنها من أداء ما هو مطلوب منها بكفاءة وفاعلية ، وأن تتمكن من تحقيق آمال أفراد الكادر الفني وطموحاتهم ، وأن تواجه المتطلبات المتغيرة والمستمرة لاحتياجات سوق العمل .

وفيما يلي بعض السمات الأساسية الواجب توافرها :

- القدرة على توصيف العمل وتحليله وبناء الخطط الدراسية ووضع برامج التدريب .

- المرونة الكافية للاستجابة السريعة لمتطلبات سوق العمل أو احتمالاته المستقبلية وذلك باختصار خطوات صنع القرار ووضع البرامج .

- اتاحة فرص التعليم والتدريب وتكييف قاعدة المعرفة العلمية والتكنولوجية ، بما يتيح لأى فرد الانتقال بسرعة ويسر ، من مستوى الى آخر ومن مهنة إلى أخرى ، طالما تمكنه قدراته الذاتية من ذلك .

- تنمية قدرات الخريج وتنمية شخصيته تنمية متكاملة ، واعداده ثقافيا وسلوكيا لمزاولة العمل والتعلم الذاتي لرفع مستوى مهارته باستمرار .

- القدرة على التنبؤ باحتياجات المستقبل ، لرصد الابتكارات التكنولوجية وتنامي المعرفة والارتفاع المستمر للمهارة والدقة ، ووضع الخطط للتعامل مع ادوات العصر والتناغم مع التغير .

- رفع مستوى الادارة والمدرسين والمدربين باستمرار لمواكبة التغير المستمر .

- اتاحة الحرية للطالب لاختيار مهنته من بين عدة بدائل ، بحرية ويسر ، وتوفير آليات التوجيه الفني .

- نشر المعرفة من خلال النشرات والمطبوعات والمؤتمرات وورش العمل والمناقشات في دورات غير منتظمة حسب مقتضيات الحاجة .

- متابعة الخريجين لتقييم أدائهم ، وتصويب مسار أداء مؤسسات التعليم والتدريب .

- الاشتراك في تحديد مستويات المهارة واجراء اختبارات الجدارة ، لمنح الشهادات أو تراخيص مزاولة المهنة .

أنماط التعليم والتدريب:

يعد الخريجون في مؤسسات ذات مستويات أربعة ، هي : الجامعات والمعاهد العليا والمتوسطة والمدارس الفنية وأنظمة التلمذة الصناعية .

وفي كل الحالات فإنه نظرا لترابط العمل في مستوياته المختلفة ، يجب أن تكون هناك صلة عضوية منطقية بين مؤسسات الإعداد ، كذلك

لتحقيق الاهداف المطلوبة فإنه ينبغى الاستعانة بجميع أنماط التعليم الفنى والتدريب المعروفة وهى : التعليم نظامى كل الوقت والتعليم مسائى والتعليم جزء من الوقت المتقطع (مدة عمل تليها مدة تعليم وهكذا) والتعليم بالوحدات والتعليم والتدريب المشترك بين مؤسسات التعليم ومنشآت الانتاج والخدمات .

وتأخذ الدول عادة بواحد أو أكثر من هذه الانماط ، وفى معظم الاحوال يكون التعليم والتدريب موجها نحو احتياجات السوق ، وبذلك يتضاءل توجيه الخريج نحو وظيفة بعينها .

ولذلك فإنه يجب على التعليم والتدريب أن يتجها الى تنمية المهارات الانتاجية أو العمليات المتكاملة ، حتى يتقن الخريج الإحساس بالعلاقة بين الاجزاء والمكونات ، أو بين المكونات والمجموعات والمنظومات المتكاملة .

ان التعليم لاتقان العمليات بدون الربط بينها وبين المنتج ، أمر يحيد عن الهدف الأساسى من التعليم ويجب أن تتخلص مؤسسات التعليم والتدريب من هذا النمط .

وفى هذه الحالة فقد يكون من المناسب أن يتكامل عمل المدرس والمدرب ، وأن يقضى على الفصل القائم بين المدرس العملى والنظرى .

ان تحفيز الخريج على رفع قدرته الذاتية ومهارته ، يؤكد ضرورة الفصل بين الشهادة والعمل والمرتب ، بحيث تكون الشهادة أو تراخيص مزاولة المهنة منفصلة عن الأجر ، حيث يتحدد الاجر طبقا لآليات السوق ، وان تكون المهارة والدقة والانتاجية هى المؤشر الأساسى لتحديد الأجر .

وكذلك يجب أن يكون القيام بالاعمال التى تؤثر على أمن وثروة المجتمع ، مرتبطا بالحصول على ترخيص لمزاولة هذا العمل ، ويعطى الترخيص بناء على اختبارات الجدارة والمهارة .

هيكل البنية الأساسية:

يتضح من العرض السابق ضرورة وجود هياكل مؤسسية تسمح بأن تؤدى المنظومة وظيفتها بكفاءة وفاعلية ، ويمكن تصور هذا الهيكل كما يلى :

أ - مؤسسة قومية تضع التصنيف والتوصيف وتحليل العمل لوضع الخطط الدراسية وبرامج التدريب ، وتشرف على منح الشهادات وتراخيص مزاولة المهنة ، وكذلك اجراء دراسات تتبع الخريجين لتقييم مستواهم ، وكذلك التنبؤ باحتياجات المستقبل .

ب - مؤسسات للتعليم على مستوى المحليات تكون لها المرونة الكافية ، وتقوم بالتعليم والتدريب : إما مستقلة بنفسها أو بالتعاون مع المؤسسات الانتاجية بالقطاعين العام والخاص ، وعليها تحديد أعداد الطلاب والمهن حسب احتياجات السوق المحلية وطبقا للتصنيف والتوصيف المستمد من المؤسسة القومية ، وكذلك اختيار نمط التعليم والتدريب .

جـ - مؤسسات خاصة للتعليم والتدريب داخل المصانع والشركات ، تلتزم بالخطط والبرامج الموضوعة بمعرفة المؤسسة القومية .

د - سلطات لمنح الشهادات وتراخيص مزاولة المهن ، يمثل فيها هيئات التعليم والغرفة الصناعية والتجارية ونقابات العمل ، وذلك طبقا للمعايير التى تضعها المؤسسة القومية ، وكذلك الاشراف على مؤسسات التعليم والتدريب .

هـ - صندوق قومى للتعليم الفنى والتدريب يمول من المصادر التالية :

- نسبة من الناتج القومى العام تخصصها الدولة فى ميزانيتها .
- نسبة معينة من تكاليف الانتاج من الجهات المستفيدة من قطاعات الانتاج والخدمات العامة والخاصة ، تعفى منها المؤسسات والهيئات التى تقوم هى نفسها بالتعليم والتدريب طبقا للخطط والمناهج المقررة .
- حصيلة ما تصدره مؤسسات التعليم والتدريب من نشرات وكتيبات .

– حصيلة عقود التدريب التى تقوم بها المدارس لصالح الشركات والمصانع .

– ما تساهم به النقابات المهنية نظير الاطمئنان على رفع مستوى مزاولة المهنة .

و – مجالس استشارية على كل المستويات وفى كل التخصصات ، تساعد مؤسسات التنفيذ والمحليات على الاداء طبقا للمعايير والخطط الموضوعة ، ووضع التوصيات المرجعيات الخاصة بأماكن التعليم والتدريب أو وسائله ، وكيفية الوصول الى مستويات بجدارة وبمهارة ، وتحسين اقتصاديات التعليم والتدريب .

تغييرات ضرورية فى المناخ العام :

لايمكن تناول منظومة التعليم الفنى والتدريب دون تحليل للمستقبل لتحديد احتياجاته ، وعند تحديد الاحتياج لابد من اعداد المجتمع لتقبل التغيير على ضوء السياسة المستقبلية واحتياجاتها ، واذا أريد رفع انتاجية المجتمع وكذلك مستواه الحضارى ، فلابد من اجراء بعض التغييرات فى المفاهيم السائدة مثل :

– عدم الربط بين المؤهل والوظيفة والمرتب ، فالوظيفة يجب أن تعطى لمن يملك القدرات والمهارات اللازمة لأداء واجباتها ، وكذلك يجب تحديد المرتب على أساس انتاجية شاغل الوظيفة ، وهنا تظهر الحاجة إلى عدم التصريح لأى فرد بمزاولة أى مهنة الا اذا اجتاز اختبارات اداء ، وخصوصا للمهن التى ترتبط بأمن وثروة الوطن والمواطن .

– الحفز الدائم لرفع المستوى العلمى والثقافى ، وإتاحة الامكانات للتعليم والتعلم المستمر .

– ضرورة إعداد الكادر الفنى اللازم للتعامل مع التكنولوجيا الجديدة قبل دخولها .

– تحميل القطاع العام والخاص بالاسهام فى نفقات التعليم والتدريب .

– إيجاد فرص للعمل لانتاج رفيع المستوى ، ليمثل عائد العمل نسبة عالية كما سبق إيضاحه عند تصور نموذج انتاج الثروة .

– إنشاء مراكز تساعد الأفراد على اقتحام ميادين عمل جديدة .

– إعطاء تسهيلات لتمويل المشروعات الصغيرة فى مجالات بعينها .

– إعادة النظر فى القوانين المؤثرة على العمل والعمالة .

– إفساح المجال أمام المبادرات الفردية سواء فى التعليم أو الانتاج .

– تشجيع وتيسير انسياب المعرفة العلمية والتكنولوجية بدعم الكتب والنشرات والمطبوعات .

– وضع قيود على مشروعات تسليم المفتاح .

– تشجيع انشاء المكاتب الاستشارية والهندسية ومكاتب التصميم وشركات المقاولات العمومية .

– تيسير استيراد بعض المكونات الأساسية إلى أن يتم إنتاجها محليا .

– حظر انتاج أو تداول أى منتج أو خدمة لا تخضع للمواصفات القياسية ، أو تنفى أى عملية لا تخضع لكود الأداء على أى مستوى .

– وضع توصيف للمهن يحدد تحليل المهنة والمهارة ومستواها ، ويحدد بمقتضاها وضع الخطط والمناهج والمقررات .

رؤية للمستقبل :

فى ضوء العرض السابق ولمحدودية مصادر المياه والطاقة والخامات ولوفرة الثروة البشرية ، فان النموذج التالى يصلح لاجراء حوار حوله فى محاولة لتصور نموذج مستقبلى لانتاج الثروة ، مع الاخذ فى الاعتبار التطور العالمى ومستويات التكنولوجيا المتاحة حاليا والمتوقع انتاجها فى المستقبل القريب .

١ – بالنظر الى معدلات تزايد السكان فى مصر ، فإنه من المتوقع أن يصل عدد المنتهين من التعليم الأساسى الى حوالى مليونين سنويا

عند نهاية هذا القرن ، وحيث انه يصعب تدبير إمكانات للتعليم لاستقبال هذه الاعداد . ونظرا لما يعانيه المجتمع من نقص في عدد الحرفيين من التخصصات المختلفة ، فانه يجب التوسع في مراكز التدريب السريع بما يسد حاجات المجتمع ويحل مشكلة تدفقات الأعداد الكبيرة من مسارات التعليم التالية لمرحلة التعليم الاساسى .

٢ - تعظيم العائد الزراعى باستخدام أساليب التكنولوجيا الحيوية وترشيد استخدام مياه الرى .

٣ - الحد من تصدير الخامات بدون تصنيعها لتعظيم القيمة المضافة .

٤ - اختيار نموذج الانتاج الصناعى الذى يقلل من الاعتمادات على الخامات المستوردة إلا للحاجات الاستراتيجية ، وكذلك استخدام التكنولوجيا التى تحتاج إلى مقدار أقل من الطاقة وينتج عنها اقل مقدار ممكن من التلوث .

٥ - التوجه تدريجيا نحو الصناعة التى تعتمد على المعرفة ورسم مراحلها والاعداد لكل مرحلة . وهذه المراحل هى :

- الهندسة العكسية .
- الاقتباس .
- الابتكار .

وهذه المراحل يمكن أن تتداخل بعضها مع البعض الآخر ، كما يمكن ان يحفز الابتكار من خلال آليات الضرائب والتمويل والتخلص من البيروقراطية المعوقة وتشجيع التعليم وتحرير مؤسساته .

٦ - التصنيع بتكنولوجيا حديثة والقفز بذكاء فوق مرحلة الأوتومية الى الخلايا المرنة .

٧ - التصنيع فوق الحجم الحرج للانتاج وتشجيع التصدير نظرا لصغر حجم السوق المحلى عن استيعاب ناتج الصناعة الغزير .

٨ - تحقيق توازن بين الانتاج الاستراتيجى الضرورى للحفاظ به عند حده الادنى ، خصوصا الصناعات الشرهة للطاقة (مثل المعادن والحراريات) وبين الانتاج العام .

٩ - توليد فرص للعمل عالية المهارة والانتاجية .

١٠ - الالتزام بالمواصفات القياسية وكود الاداء .

١١ - تطوير نظم التعليم والأجور .

١٢ - وقد يكون التوجه الانتاجى الصناعى على الوجه التالى :

- الصناعات الالكترونية .
- صناعات كيمائية متقدمة مثل الدواء والمخلقات .
- هندسية دقيقة .
- الطاقة ومعداتها .
- الحاجات الاستراتيجية بحدها الأدنى .
- أى منتجات تحتاجها أسواق التصدير ، ويمكن أن تحقق فيها ميزة تنافسية .
- صناعة مكونات تنشئ حولها العديد من المنتجات .

ويلزم لتحقيق هذا النموذج اختيار التكنولوجيا المناسبة وتطويرها باستمرار ، ولكل من مراحل التطوير أفرادها ومهاراتها وتخصصاتها ومعارفها التى تتطور باستمرار طبقا لديناميكية السوق وتسارع الاكتشافات التكنولوجية .

ويظهر من ذلك أن نتوقع اختفاء مهن وظهور اخرى ، كما أن مستوى المهارة والأداء نفسه يرتفع باستمرار ، ويحتاج الأمر الى منظومة للتعليم والتدريب تستجيب بيسر وسهولة وسرعة لكل هذه الاحتياجات ، بما تقدمه من معارف وتعليم وتدريب دائم التطور ، سواء لاعداد الافراد اللازمين أو لاعادة تدريب القدامى وتأهيلهم .

١٣ - تنويع تخصصات المدارس الفنية بحيث تغطى مختلف أنواع المهن والحرف القائمة والمتوقعة فى سوق العمل وأنشطة المجتمع المختلفة .

الخلاصة:

نخلص من ذلك كله الى أن ادارة التعليم الفنى هى مهمة قومية لا

تختص بها وزارة بعينها أو مؤسسة ، وأن الاجهزة الحالية الموجودة لا يمكنها بهذا الشكل السائد ، التصدى لاصلاح وتطوير منظومات التعليم الفنى .

فالتصنيف والتوصيف مهمة قومية تلزم جميع القطاعات ، وتحديد مستويات المهارة والانتاجية مهمة قومية ترتبط بالانتاج ومستواه وكمه ، كما تحدده السياسة القومية .

ومن ذلك يتضح أن الأمر يقتضى إعادة النظر فى كثير من التشريعات والممارسات التى تعوق الانطلاق للتقدم ، بل إن آليات صنع القرار وتنفيذه فى هذا المجال تحتاج الى تغيير ضرورى .

ونظرا للتشعب والتفاصيل الكثيرة فى هذا الموضوع ، فان الأمر يقتضى وجود لجنة قومية لدراسة وتحليل هذه الآراء والاتجاهات ، واقتراح القرارات وشكل المنظومات والاشراف على تنفيذها ، واختيار أفراد هذه اللجنة يجب أن يقوم على أساس الخبرات الخاصة .

إن مستوى أى موظف فى الدولة لا يجب أن يكون معيارا لصلاحيته لمثل هذه اللجنة ، التى يجب أن توفر لها الدولة صفوة أفرادها .

التوصيات

١ - تشكيل لجنة قومية تتفرغ لمدة عام أو عامين لدراسة هذه التوجيهات السابقة واقتراح انشاء المنظومات والمؤسسات ، واقتراح إصدار التشريعات التفصيلية اللازمة بعد طرح المبادىء الاساسية التى تضمنتها هذه الدراسة للمناقشة العميقة .

٢ - وضع الاقتراحات موضع التنفيذ التجريبى على مستوى إحدى المحافظات الكبيرة قبل تعميمه .

٣ - عدم الفصل بين أنماط التعليم والتدريب فى وحدات ادارية منفصلة عند تحديد التصنيف والتوصيف وخطط الدراسة ومناهج التدريب .

٤ - إعادة تأهيل وتدريب كل العاملين بالتعليم الفنى والتدريب ، واتاحة الفرصة لهم للاستفادة بآخر التطورات العالمية ، سواء عن طريق الايفاد بالخارج أو استقدام الخبراء العالميين ، للمشاركة فى برامج الكفاءة والتأهيل .

٥ - تحديد أولويات المهن للتعليم والتدريب ، وتصنيفها طبقا للمستويات المختلفة ، وتقدير فرص العمل المتاحة بالسوق .

٦ - اعادة النظر فى قوانين التوظف ومزاولة المهنة ، لحظر مزاولة بعض المهن الا بعد الحصول على ترخيص بذلك .

٧ - توفير مكتبات تحوى الكتب والمراجع الكافية لكل مؤسسات التعليم الفنى .

٨ - فيما يخص تعليم المهنة يقوم نفس المدرس بتعليم الجوانب النظرية والعملية للمادة ، وكذلك يقوم بالتدريب العملى .

٩ - إعادة النظر فى نظام توظيف المدرسين والمدربين بالتعليم الفنى ونظام أجورهم لجذب العناصر المناسبة .

١٠ - إصدار تشريع للتلمذة الصناعية وتشجيع نشرها ، والزام مؤسسات الانتاج والخدمات بإدخال نظام التلمذة الصناعية بها - وطبقا للنظم المتبعة حاليا - بالتعاون مع وزارة التعليم .

والى أن يتم تشكيل اللجنة القومية المقترحة ، والتى ستقوم بالدراسات المطلوبة ، فانه يقترح اتخاذ الخطوات التالية لتدارك بعض السلبيات والمعوقات القائمة فى قطاع التعليم الفنى والتدريب بصفة عاجلة :

- العمل بنظام التعليم المناوب فى المدارس الفنية ، وذلك لما يحققه من الربط بين التعليم والعمل ، وخفض الكثافات فى المدارس .

- التوسع فى مراكز التدريب على المهن والحرف المطلوبة للمجتمع ، مع تشجيع الالتحاق بها ، وتحريرها من قيود الالتحاق ، الخاصة بالسن أو الشهادة . وعدم التقيد بمدة زمنية محددة لجميع التخصصات .

- الالتزام بالفترة المحددة للعام الدراسى فى جميع الأحوال .

- اقرار حوافز مجزية تشجع الفنيين والمتخصصين على العمل كمدربين فى مراكز التدريب ومدارس التعليم الفنى والمهنى .

- ايفاد فرق ومجموعات من المدربين فى التخصصات المختلفة إلى الخارج للتعرف على الجديد فى تخصصاتهم والتدريب عليها .

ملحـــق

تعريف مستويات الكادر الفنى

تتدرج مستويات الكوادر الفنية من المستويات القيادية الى المستويات التنفيذية ، وتختلف المسميات باختلاف التخصصات والمهن ، وعلى سبيل المثال فانه فى مجال الصناعة يمكن تصنيف مستويات فئات الكادر الفنى الى خمسة مستويات هى :

١ - الباحث والمطور Researcher & Developer

الباحث هو الشخص القادر على ايجاد علاقة منطقية عامة بين متغيرات أو خواص تفسر وتحكم حدوث ظاهرة ما ، ليستفيد من ذلك بالتحكم فى المتغيرات والعوامل الطبيعية فى استخدام الظاهرة لصالح تقدم البشرية ، ويستوى فى ذلك الظواهر الطبيعية أو الانسانية .

والمطور هو الشخص الذى يستطيع من خلال ملاحظاته وبحوثه وابتكاراته تطوير منتج أو عملية الى مستوى أرفع وأكثر أمنا واقتصادا وبكفاءة عالية وفعالية مؤثرة ، وكذلك انتاج منتج جديد .

٢ - المهندس والاخصائى : Engineer & Specialist

المهندس هو الشخص القادر - نتيجة لتعليمه وتدريبه الهندسى ومستوى قدراته الذاتية - على التطبيق الابتكارى لمبادئ العلوم الطبيعية الأساسية (رياضيات - فيزيقا - كيمياء) فى مجالات التصميم والتطوير والانشاء والادارة Management وتشغيل المنظومات المعقدة والتى تتضمن قدرا ضخما من المخاطرة ، ويتطلب ذلك قدرات عالية على التصور والمبادأة والابتكار ، وفهم أعمق للقوانين وعمليات الطبيعة ومتابعة تطوير الاكتشافات العلمية .

والاخصائى بصفة عامة هو الشخص الذى يوازى المهندس فى قدراته ووظيفته ، أى أنه فى عمله يتسم بالابتكار والتصور والمبادأة .

٣ - التكنولوجى Technologist

هناك خلاف كبير على مستوى الأفراد والدول على تعريف التكنولوجى ، نظرا لأن استخدام هذا المصطلح لم تظهر أهميته الا بعد منتصف القرن العشرين .

ويشتق تعريف التكنولوجى من تعريف التكنولوجيا وهى : مجموعة المعارف والمهارات التى تمكن من انتاج سلعة مادية أو خدمة ، وهى لا تختلف كثيرا عن تعريف المهندس الا فى زيادة الاهتمام بالجانب التطبيقى للانسان ، وقد لا يتطلب الامر ان يكون التكنولوجى على جانب عال من الابتكارية .

ومجال عمله هو العملية الانتاجية والخدمات بكل نواحيها من تصميم ووسائل .

٤ - الفنى Technician

هو الشخص الذى يتولى أعمالا لا تتسم دائما بالتكرار وتعتمد على التفكير المهنى ، ويلتزم بكود الأداء والمواصفات الهندسية ويزاول عمله فى مجال ضيق وعميق نسبيا على أجهزة أو منظومات ، وقد يتلخص وصف عمله فى مجال الصناعة فى :

أ - اكتشاف الاعطال أو العيوب فى الماكينات والأجهزة والمعدات والمنتجات وتحديد أسبابها .

ب - إصلاح هذه العيوب أو اقتراح اسلوبها ، وتفادى الأعطال من خلال اجراءات أو عمليات بعينها .

جـ - الضبط والمعايرة لما تم إصلاحه .

وقد يزاول عمله أيضا فى مستويات الإدارة الوسطى أو الأعمال التى تتطلب قدرا معقولا من تحمل المسئولية أو المخاطرة .

ويزاول عمله عادة تحت اشراف مهندس أو اخصائى .

٥ - العامل الماهر :

وهو الذى يقوم باعمال متكررة تعتمد على مهارات أساسية محددة للقيام بعمليات تكون فى مجموعها مساعدة فى عمليات التشغيل والتشكيل - على سبيل المثال - لأجزاء أو مكونات تدخل فى تركيب اجهزة ومعدات وماكينات ومنظومات ، ويقيم مستواه عادة بدرجة الدقة فى الاداء ومعدل الانتاج .

والمستوى العالمى المعاصر للتكنولوجيا يتطلب فى كل أفراد الكادر الفنى قاعدة كبيرة وعميقة من العلم والمعرفة ، تناسب المستوى الذى يعمل فيه .

وواضح من هذه التعريفات أن مستوى ومحتوى المعارف والمهارات تتغير باستمرار الاكتشافات العلمية والابتكارات التكنولوجية .

توصيف العمل أو المهن :

بعد ان حددت مستويات الكادر الفنى وتصنيف هذه المستويات ، يكون واضحا أن هذا التصنيف يجب أن يحدد أكثر بتحديد مجالات العمل ، سواء كانت صناعية أو زراعية أو اقتصادية أو خدمات ، بل إن داخل كل مجال يوجد تصنيف أخر حسب نوع النشاط ، فعلى سبيل المثال يوجد داخل مجال التصنيع تصنيفات مهنية أكثر تحديدا ، مثل : الصناعات الميكانيكية أو الكهربية أو الكيمائية أو الانشائية .... الخ .

وداخل كل صنف من هذه الاصناف توجد أعمال مختلفة ذات مستويات مختلفة من المعارف والمهارات ، تقتضى توصيفا دقيقا وشاملا لكل الاعمال التى يقوم بها الفرد ، وعلى سبيل المثال فان داخل فئة الفنين يوجد فنى ميكانيكا : تركيبات - صيانة - إعداد - مراقبة جودة - مراقبة كميات - تصنيع عدد واسطنبات .

وإعداد الفرد لأى من هذه الأعمال يقتضى تعليما وتدريبا خاصا ، وقد يتفق عمل أو اكثر من تلك الى قاعدة موحدة للمعارف ، ولكن قد يختلف التدريب .

كما قد يرى أن جزءا من هذا التدريب يتم داخل المدارس أو يتم داخل المصانع قبل البدء فى العمل أو أثناءه .

إن توصيف العمل أمر ضرورى لازم لعدة أسباب منها :

- من تحليل التوصيف يمكن تحديد المعارف والمهارات الاساسية التى يجب أن تتوافر فيمن يقوم بهذا العمل ، وبذلك تبنى خطط الدراسة ومقرراتها ، وكذلك يوضع برنامج التدريب وتحديد مستوى المهارة ، حتى يمكن إصدار تراخيص مزاولة العمل أو منح الشهادة المرخصة لذلك .

- وجود التوصيف الموحد يمكن من الاطمئنان لانتقال العامل من عمل لآخر .

- إمكان بناء البرامج التدريبية للارتقاء بالعامل من مستوى إلى مستوى آخر ، أو عند وضع برنامج تحويلى عند الرغبة فى تغيير المهنة .

- يمكن التوصيف من انشاء برنامج للتعليم والتدريب على أساس وحدات تبنى كل منها فوق الأخرى ، ويمكن بذلك اتاحة الفرصة لمن أتم اختبارات جدارة فى إحدى الوحدات من العمل فيها ، ثم يبنى فوقها كلما أراد توسيع نطاق مهارته ، ليشمل الوحدات الاخرى حسب ظروف عمله أو ظروفه الاجتماعية ، وبذلك يوجد أيضا الحافز لدى الفرد للارتقاء بقدراته الذاتية .

وقد يكون من الملائم عند هذه المرحلة من الدراسة الإشارة إلى أن مؤسسات التعليم والتدريب هى لإعداد الخريج بالمعارف والمهارات الاساسية ، وتنمية قدراته حسب قدرته الشخصية لمزاولة مهنته بعد قضاء فترة ممارسة أثناء العمل لعدد من السنوات ، تختلف حسب طبيعة العمل والتخصص .

البحث العلمى والتكنولوجيا

الهندسة العكسية
أسلوب للملاحقة والارتقاء التكنولوجى

الهندسة والهندسة العكسية :

الهندسة – فى مفهومها المبدئى المألوف والمستقر ، وكما تجرى ممارستها فى الكليات والمعاهد المتخصصة – هى التطبيق الابتكارى لمبادىء العلوم الأساسية (رياضيات وفيزياء وكيمياء) وطائفة من العلوم البينية مثل : علم المواد ، وميكانيكا المواد الصلبة والموائع ، والديناميكا الحرارية ، وعمليات الحركة والانتقال ، وتحليل المنظومات ، أى الوصول من الفكرة إلى المنتج .

ولما كانت كلمة « الهندسة » كلمة ذات بريق وجاذبية ، فقد شاع مؤخرا اطلاقها على عديد من الممارسات المرتبطة بالابداع والابهار ، فاصبحت هناك هندسة كيميائية ، وهندسة زراعية ، وهندسة وراثية ، وهندسة فى الديكور وهندسة فى التصميم ، وغير ذلك من الفنون والممارسات .

ويعنينا فى هذا التقرير نوع معين من الهندسة ، وهو التطبيق الابتكارى لشتى العلوم ، وصولا إلى منتج يتمتع بمواصفات متميزة فى الوظيفة والأداء ، ينتفع به الناس ، سواء على شكل سلعة استهلاكية أو ترفيهية أو خدمية (فى التعليم أو التثقيف أو الطب أو الانتقال أو الاتصال) أو إنتاجية أو دفاعية ، أو غير ذلك مما يحقق للناس نفعا أو يقضى لهم حاجة ، فالهندسة اذن هى الوصول من الفكرة إلى المنتج .

أما الهندسة العكسية : فهى اختيار منتج قائم ، ودراسته بأسلوب بذاته ، يتيح لدارسيه أن يصنعوا منتجا مطابقا له ، أو مشابها له ، أو على صورة متطورة ومتميزة عنه ، أى أنها الوصول من المنتج الى منتج آخر .

والواقع أن الهندسة العكسية أسلوب فطرى فى سلوك البشر منذ الأزل ، فالانسان بطبعه يتطلع إلى ماهو أحسن ، ويسعى إلى استخدام أو اقتناء أفضل الأدوات والسلع والمنتجات . يسرى هذا السلوك على الأفراد والجماعات والدول والأمم ، بل والحضارات ، كل وفق ظروفه وإمكاناته وقدراته . فهناك فريق هيأت له ظروفه أن يتعامل مع العلم تعاملا ناجحا ، تحصيلا واستيعابا وتوظيفا ، ينمى به قدراته ومـوارده ومواهب أبنائه ، ويحقق بهم السبق فى ابتكار منجزات تكنولوجية ، وسلع وأدوات تحقق له المزيد من التفوق الاقتصادى والحضارى .

وهناك فريق آخر لا تسعفه موارده وقدراته فى مجاراة الفريق الأول ، فاكتفى بأن يحصل على بعض هذه المنجزات سلعا جاهـ يدفع فيها ثمنا باهظا من موارده ، مع تبعية تحد من حرياته وقدراته على اتخاذ قراراته .

وفريق ثالث من الناس أو الأمم يقع موقعا وسطا بين هؤلاء وهؤلاء ، فيسعى أحيانا إلى نقل تكنولوجيات من الفريق الأول ، وقد ينجح فى توطين بعض هذه التكنولوجيات واستيعاب بعضها أو تطويره ، إلا أنه

يبقى مع ذلك متخلفا عن ملاحقة الأمم المتقدمة ، بعيدا عن آفاق الريادة أو الاستقلال في الانتاج الاقتصادي ، مقيدا ومحدود الفرص في تطوره التكنولوجي الذاتي .

وهناك فريق رابع من الأمم يركز جهده في أسلوب يمارسه الفرقاء جميعا – ومنهم فريق الأمم المتقدمة – وهو أسلوب الهندسة العكسية . إنه فريق عقد العزم على اختصار الطريق ، وهو طريق لا يواجهه مغمض العينين ولا يأتيه من فراغ . فهو يعلم متطلبات هذا الطريق ، وقد حدد أهدافه تحديدا دقيقا ، وأعد عدته وتجهز بالدراسات والكفاءات والخطط والأدوات ، وهو قبل كل ذلك قد حسم اختياره وأجمع إرادته على بلوغ أهدافه من هذا الطريق .

كانت التكنولوجيات في مبدأ الأمر بسيطة ولا تتعذر حيازتها على أي مجتمع . والأمثلة على ذلك كثيرة في مصر ، سواء في ذلك التكنولوجيات التي ابتكرت محليا ، أو تلك التي نقلت إليها وتم استيعاب الكثير منها وتطوير بعضها ، والتوقف عند حد استخدام البعض الآخر دون الإقدام الجدي على استيعابه والهيمنة على دقائق أسراره وطرق تصنيعه رغم بساطة ذلك في عديد من الأحوال .

وفي العقود الأخيرة من هذا القرن لم يعد الأمر بهذا اليسر . فقد تنامت المعارف وتزايدت الاكتشافات العلمية بمعدلات كبيرة وسرعة فائقة ، وصاحب ذلك تزايد متواز في المهارات والانجازات التكنولوجية التي انفردت بها الدول المتقدمة ، حيث ساعدتها إمكاناتها المادية على ذلك ، فبكرت في استشفافها لهذا التطور ، وفي إعدادها وتخطيطها واستعدادها العلمي والفني والمادي لأن تمسك بزمامه ، وتسيطر على مخرجاته ، وتحتكر الأطوار تلو الأطوار من هذه المنجزات دون غيرها من الدول . وهي اليوم في موقف الذي قد يعطي ما شاء لمن يشاء ، وبالقدر الذي يشاء وبالثمن الذي يشاء . وهذا هو الاحتكار .

هذا الوضع قد أضاف عمقا جديدا إلى الفجوة التي تفصل بين الدول المتقدمة والدول النامية والمتخلفة . ومما لا شك فيه أن الحل يكمن في الهندسة العكسية ، فهي تمثل أفضل الخيارات وأسرعها عطاء ، وأغزرها خبرة ، وأعمقها علما ، وأوفرها جزاء ، وأقلها تكلفة ، وهذا هو ما اختارته عديد من الدول النامية ، وحققت بفضله طفرة عظمى في النماء والرخاء .

إن علماء البحث والتطوير العاملين بمعامل الهندسة العكسية يمكنهم أن يحققوا الكثير من خلال جهود ونظام مستقر لبلوغ أهداف محددة . ولعل اليابان واحدة من الأمثلة الناجحة في هذا الشأن ، حيث كان التنظيم المتبع بها يقضي بحشد طاقات علمية وهندسية كبيرة ، وتكليفها بأن تعكف على دراسة محددة ، وأن تبلغ غايتها من هذه الدراسة في أجل محدد .

أهداف الهندسة العكسية:

الهندسة العكسية هي اسلوب مختصر للملاحقة التكنولوجية . وهي ، في الوقت نفسه ، مدرسة ومصدر غني للمعارف ، يتعامل فيها الدارس تعاملا مباشرا مع أفضل السلع والخدمات التي تتجسد فيها الحضارة المادية للدول المتقدمة ، والتي يكمن فيها قدر ضخم من المعلومات العلمية والفنية والتكنولوجية ، لا تضمها الكتب ولا تلقنها المدارس والمعاهد .

– والمفروض في الذين يمارسون الهندسة العكسية أنهم من أهل الكفاءة والاقتدار في العلم وتطبيقاته العملية . والمعلومات التي تتكشف لهم خلال هذه الممارسة تكمن فيها أسباب التفوق المادي للمجتمعات المتقدمة ، وكذلك نتائج هذا التفوق . وهذا التكشف ، في حد ذاته ، يعتبر كسبا إضافيا وهدفا لايستطيع إدراكه واستقراءه سوى من يمارسون الهندسة العكسية ، فضلا عن أنه سبيلهم إلى السيطرة على السلعة (أو الخدمة) تصنيعا وتجويدا .

– وتمثل هذه المعلومات ، في حقيقة الأمر ، القدر الأعظم (لا يقل عن ٩٠ ٪) من قيمة السلعة ، وتتضاءل أمامها قيمة الخامات والمواد التي تدخل في إنتاجها .

– وقد يكون النجاح فى انتاج بعض السلع محدودا فى أول الأمر ، ولكن هذا القدر المحدود من النجاح يكون حافزا على الاستمرار فى الممارسة والانتقال بها إلى مزيد من السلع أكثر تنوعا وارتقاء فى درجات التعقيد ، كما أنه يبنى الثقة فى النفس ، وتلك أعظم الثمار قيمة ، فهى السبيل إلى اقتدار المجتمع على الإسهام فى تلك المنجزات بالتحسين والإضافة ، بالابتكار والتنوع .

– فالهندسة العكسية إذن هى السبيل إلى الحد من أسباب (ونتائج) الاعتماد التكنولوجى على الغير من الدول المتقدمة ، وهى السبيل إلى تحقيق الملاحقة التكنولوجية للاقتراب من المستوى التكنولوجى المتفوق لهذا الغير ، بالسيطرة على متجسدات حضارته المادية باستيعاب كوامن معلوماتها العلمية والتكنولوجية .

– ومن ثم فإن « جهود الملاحقة التكنولوجية » (والهندسة العكسية جزء هام من هذه الجهود) تعتبر من أهم المعايير والمؤشرات التى تحرص الجهات المعنية ، على ملاحظتها ورصدها عند تحليل نماذج الارتقاء التكنولوجى ، فى كل الدول التى تحقق فيها هذا الارتقاء . وترى هذه الجهود واضحة فى البلاد الصناعية والمتقدمة ، وقد أخذت كل هذه البلاد بعضها عن بعض ، وأضافت كل منها إلى ما استوعبته من منجزات الأخرى . فالإضافة نتيجة منطقية لاستيعاب المنجزات السابقة والسيطرة عليها .

والارتقاء التكنولوجى القائم على جهود الملاحقة التكنولوجية ، والتى تتخذ الهندسة العكسية أداة من أقوى أدواتها – نجد له أيضا نماذج فى كثير من بلاد العالم الثالث ، التى ترسخت فيها الارادة على رفض التخلف التكنولوجى ، فكان القرار على مستوى المجتمع والمؤسسة ولدى الفرد الواحد ، بأن تحقق الطفرات التكنولوجية من خلال ممارسات الهندسة العكسية التى تحقق الارتقاء التكنولوجى .

فالاجادة فى هذا المجال ، كممارسات منظمة ومقننة ، وأنشطة مستقرة فى المجتمع ، هى الحل الأمثل لاجتياز الفجوة التكنولوجية ، والتى تتمثل فى الايقاع السريع للتغيرات التكنولوجية المعاصرة ، والأجيال المتعاقبة من ماديات الحضارة فى البلاد المتقدمة .

وإذا أخذت الهندسة العكسية مأخذ الجد فكرا وسياسة وممارسة ، فهى كفيلة بأن تمكن المجتمع (ممثلا فى مؤسسات البحث والتطوير والانتاج) من السيطرة إلى حد كبير، على التكنولوجيا الأجنبية فى تجسيداتها من السلع والخدمات التى نعيشها حاضرا ، وبعد ذلك فيما يأتى من أجيال منجزاتها المتطورة .

كما أن تركيز الاستفادة من خبرات الهندسة العكسية ؛ يمكن أن يؤدى إلى إيجاد قاعدة صناعية لكثير من المجالات التى تحتاج اليها القوات المسلحة ، بطريق مباشر (التصنيع الحربى) أو غير مباشر (الصناعات المغذية) ، فضلا عن الأثر المباشر على الاقتصاد القومى ، وعلى استقلالية القرار الذى يمثل أحد ركائز الأمن القومى .

– على أن « تقليد المنتج » (الغش التجارى) يختلف اختلافا جوهريا عن الهندسة العكسية ، التى تؤدى إلى الكشف والفهم الواعى لقدر كبير من المعلومات الكامنة فى المنتج ، وهذه ممارسة مشروعة تمثل واحدا من أخطر طرق التعلم لما وصل إليه علماء وخبراء الدول المتقدمة .

خطوات الهندسة العكسية :

تتكون الهندسة العكسية من نشاط عملى ذى طبيعة علمية وتكنولوجية ، ويستند إلى خلفية نظرية – وتسوده إرادة سياسية ذات توجهات اقتصادية واجتماعية صريحة .

وتتألف عملية الهندسة العكسية من مرحلتين متعاقبتين ومتكاملتين ، ففى المرحلة الاولى : يجرى فحص المنتج أو السلعة المراد تصنيعها ، واختبار كل تفاصيلها وتفاصيل مكوناتها بهدف معرفة وفهم واستيعاب كل دقائق الكم والكيف ، وعلاقاتهما بخصائص السلعة وأدائها . وهى عملية تحليلية ومترولوجية فى المقام الأول ، وترمى إلى استخراج

المعلومات الكامنة فى السلعة والتى يرجع إليها الفضل فيما تتميز به من خصائص وأداء .

أما المرحلة الثانية : فهى مرحلة تحضير وتصميم وإنشاء وتشييد ، وكل ذلك قائم على الاستفادة من المعلومات المستخلصة خلال المرحلة الأولى .

وتمر عملية الهندسة العكسية بوجه عام بالخطوات المتعاقبة الآتية :

١) اختيار المنتج أو السلعة المراد تصنيعها ، بناء على دراسات مسبقة تتناول الجوانب الفنية والاقتصادية والتسويقية ، ومدى الحاجة اليها ، سواء للانتاج أو الخدمات أو لمتطلبات الأمن والدفاع .

٢) الحصول على نسختين أو أكثر (حسب الحالة) من المنتج الأصلى .

٣) اختبار المنتج الأصلى لتحديد كفاءة وأسلوب وعوامل أدائه ، ورسم بصمة للاهتزاز إذا كان من المنتجات الدوارة أو المتحركة ، وتسجيل كل ذلك .

٤) إجراء الفحص الخارجى والداخلى للمنتج ، وذلك من خلال :

– الرسم والتصوير التجميعي والظاهرى ، والتعرف على تركيب أجزائه وتحديد الرسومات الأولية له بالأبعاد.

– فك المنتج إلى تركيبات ومكونات مع وضع نظام للترقيم والحفظ (أرشفه) . وتبدأ عملية الفك طبقا للتسلسل التركيبى للمنتج بهدف دراسة المكونات ، وعلاقة الأجزاء بعضها ببعض ، لتبين الخواص والتداخل والأبعاد الحاكمة وتحديد الأسطح المرجعية ، مع رسم كروكى للاجزاء المفكوكة طبقا لتسلسل الفك ، وكذلك تسجيل أسلوب الفك وخطواته ، و« العدد » المستخدمة ، والأزمنة اللازمة لكل خطوة فيه ، والاحتياطات المطلوبة لإجرائها ، كما يجب التركيز على عمليات الضبط والتوليف .

٥) إجراء القياسات المترولوجية الدقيقة للأجزاء ، وصولا إلى تخليق سليم للرسومات التصميمية ، ومن ثم الوثائق الفنية للانتاج . وتشتمل هذه القياسات المترولوجية على قياس الأبعاد والزوايا والبروفيل ، وغير ذلك .

٦) التعرف على مكونات المواد كماً ونوعاً ، واختبار الخواص الفيزيقية والكيميائية لهذه المواد .

٧) تحليل الأحمال والإجهادات الواقعة على الأجزاء ، ومراجعة التصميم من حيث قوة الاحتمال والتعمير .

٨) مراجعة ظروف التشغيل .

٩) وضع رسومات التشغيل طبقا للاصول الهندسية والمواصفات القياسية وكود التنفيذ .

١٠) وضع خطوات التصنيع التفصيلية مع توضيح العمليات و« العدد » والماكينات اللازمة لذلك .

١١) وضع نظام ومعايير للسماح ، واختيار وسائل القياس والسماح وقواعد مراقبة الجودة .

١٢) اختيار الماكينات طبقا لسياسة التصنيع .

١٣) تخطيط وضع الماكينات ، وأسلوب التداول والتخزين والإمداد وقواعد الاختبار ومحطاتها .

١٤) انتاج المكونات وتركيبها لانتاج النموذج الأول .

١٥) اختبار النموذج الأول من حيث الوظيفة والأداء والمتانة والأمن والتلوث والضوضاء

١٦) اعتماد النموذج الأول وبدء الانتاج .

احتياطات ومحاذير عند التنفيذ :

– عند فك السلعة أو المنتج الأصلى المراد تصنيعه يجب أن يتم ذلك بحذر بالغ ، لتحاشى تحطيم معلومات هامة يمكن الحصول عليها . وفى حالة فك أكثر من عينة من المنتج الأصلى يجب أن يحتفظ باجزاء كل عينة على حدة ، بعيدة عن مثيلاتها فى العينة الأخرى .

– يجب القيام بتحليل عديد من العوامل التى قد يكون المصمم

الأصلي قد أخذها في الاعتبار عند تصميمه للمنتج الأصلي ، ومن هذه العوامل :

– تحديد البارامترات (عوامل متغيرة) التي لها تأثير خطير أو هدام على وظائف المنتج .

• نوعيات المعاملات الحرارية للمواد ، المستخدمة في التصنيع .
• المعدات والمهارات التي استخدمت في إنتاج المنتج الأصلي .
• المواصفات القياسية التي استخدمها المصمم الأصلي .
• الوسائل التي اتخذت لتجنب استخدام مواد حرجة أو غير متوافرة ، وكيف تم اختيار مواد متاحة بديلة عنها .
• هل يسمح التصميم بالتطور والنمو مستقبلا ؟
• ماهي الوسائل التي تمت إضافتها بغرض الضبط والتنغيم ؟

– يجب تجميع المعلومات في وثائق وتحليلها إلى محددات أو عوامل التصميم ، لتكون الأساس في البدء للرسم الهندسي لأجزاء المنتج ، موصفة بالأبعاد والسماحات وأسلوب التشغيل الميكني أو اليدوي .

– يتم التجميع ، كما يتم توثيقه بوثائق المعلومات ، على نحو ما تم خلال عملية الفك .

– لا يجوز ممارسة الهندسة العكسية بهدف صنع منتج « مطابق تماما » للمنتج الأصلي قبل انقضاء فترة حماية حقوق الملكية الصناعية المنصوص عليها باتفاقية باريس (١٨٨٣) الا في حالات محدودة جدا تحتمها دواعي الامن ، على سبيل المثال .

والأفضل أن تركز الممارسات على انتاج سلع محورة أو مطورة من المنتج الأصلي .

إمكانات وعوامل نجاح الهندسة العكسية :

يتضح مما سبق أن ممارسة الهندسة العكسية على نحو علمي ومنظم ومستقر ، لتحقق أهدافها بفعالية وكفاءة ونجاح ، هو اختيار يقتضي توافر إمكانات وعوامل ، نوجز أهمها فيما يلي :

– أن يتبلور الفكر ويترسخ الاقتناع بأسلوب الهندسة العكسية لدى الجهات والجماعات والأفراد المسئولين عن صنع القرار ، سياسيا كان أو تخطيطيا أو تنفيذيا ، وأن تتأكد الإرادة ويصدق العزم وتحشد العوامل والامكانات البشرية والمادية المتاحة ، وأن تستكمل وتهيأ هذه الامكانات ، لكي تتفرغ وتعكف على ممارسة عمليات الهندسة العكسية في مختلف المجالات ، باقتدار وكفاءة وفعالية .

– تتطلب المراحل والخطوات التي تمر بها عمليات الهندسة العكسية أن يباشرها فريق متكامل من العلماء المتخصصين ، وخاصة في العلوم الأساسية والعلوم الهندسية والتطبيقية ، وعلوم الاقتصاد والاجتماع والبيئة والصناعة ، وغيرها .

– يؤازر هذا الفريق من العلماء فريق من المتخصصين والفنيين المدربين على تنفيذ عمليات التحليل والقياس والتشكيل ، وغيرها مما تتطلبه عمليات تنفيذ الهندسة العكسية ، على أن يكون لهؤلاء حد أدنى من الخبرة العلمية المرتبطة بمجال نشاطهم .

– تزويد معامل البحث والتطوير ، سواء الموجود منها بمؤسسة البحث والتطوير في شتى المواقع ، أو ما يتقرر إنشاؤه من هذه المعامل لخدمة أغراض الهندسة العكسية ، بما تحتاجه من المواد والأجهزة الدقيقة والمتطورة لشتى عمليات التحليل والقياس ، والمعايرة والتشييد والرصد والتصوير والتسجيل واختبار الأداء والوظيفية ، وغير ذلك من العمليات الفنية التي تتطلبها خطوات الهندسة العكسية .

ضوابط واعتبارات :

اعتبارات التكلفة :

تعتبر المرحلة الأولى في خطوات عملية الهندسة العكسية مرحلة استقصائية تتمثل في عمليات التحاليل والقياسات المترولوجية ، بهدف استخراج المعلومات والخصائص الكامنة في المنتج وفي كل من مكوناته . أما المرحلة الثانية في الخطوات فهي مرحلة تجريب وتطوير وانتاج ، تستهدف تحويل المعلومات المكتسبة إلى مقدرة على استنباط منتج شبيه أو متطور .

ويمكن وصف المرحلة الأولى بأنها مرحلة « بحث استقصائى » ، والمرحلة الثانية بأنها مرحلة « بحث تطويرى وانتاجى » . ذلك أن قواعد العمل ونمطه عند الباحث العلمى لا تختلف فى جوهرها عنها عند الممارس للهندسة العكسية .

ومع ذلك ، فهناك فوارق هامة بين النشاطين ، يجب أن توضع فى الاعتبار عند تقدير التكلفة فى عمليات الهندسة العكسية ، مقارنة بتكلفة البحث العلمى الحر . وأهم هذه الاعتبارات هى :

– الممارسة فى الهندسة العكسية تتم بتكليف من جهة معينة ، لانتاج منتج بذاته خلال فترة زمنية محددة ، ويصدع الممارس بتنفيذ هذا التكليف من خلال التزام مهنى وأخلاقى وقانونى . ولذلك تفوق التكلفة هنا عادة تكاليف البحث العلمى الحر الذى لا يعد بثمرة معينة ومعروفة مسبقا .

ومع ذلك فإن العائد المادى لعملية الهندسة العكسية عائد مباشر وناجز ، وقد يكون ضخما فى بعض الحالات .

– المردود المعنوى والأدبى لدى الباحث العلمى يتحقق فور انتهائه من البحث ونشر نتائجه . أما الممارس للهندسة العكسية فلا يجوز له أن يحقق شيئا من هذا ، ولكنه قد يحقق قدرا من العائد المادى للمنتج ، وفق شروط العمل وظروفه .

– التقاعس فى اتخاذ القرار بعملية الهندسة العكسية فيه ضياع لفرص واهدار لعائدات يتعذر تحقيقها أو تعويضها . ومجرد التأخر فى هذه العملية يعد تعويقا لقدراتنا البشرية والمادية ، وتثبيطا لارتقائنا التكنولوجى ونمونا الاقتصادى والاجتماعى .

– فى حالات معينة ، وخاصة فيما يتصل بالأمن القومى فى مجال الدفاع وبعض أنواع الانتاج ، قد يكون المنتج من النوع الضرورى ، ولكنه غير متاح فى الوقت الملائم أو بالقدر المناسب ، وهو فى نفس الوقت ليس من السلع التجارية التى تحقق عائدا ماديا بطرحها فى الأسواق . وهنا لا يجوز التقيد بقواعد حساب الجدوى المادية المتعارف عليها ، ويكون العنصر الحاسم فى قرار الانتاج هو الجدوى الأمنية ، بصرف النظر عن التكلفة المالية للانتاج فى بعض الحالات .

اعتبارات أخلاقية وقانونية :

أ – تنطوى الممارسة السليمة للهندسة العكسية على أرفع القيم التى يمكن أن يتحلى بها الانسان ، وهى « طلب العلم » .

واستخراج المعلومات الكامنة فى منتج معين للوقوف على الأسرار التى تجعل منه شيئا متميزا فى الوظيفة والأداء ، هو اللب والجوهر فى عملية الهندسة العكسية ، يتطلب جهدا وإصرارا دائبا من قبل فريق مقتدر متكامل من العلماء والمهندسين والفنيين ، يعقبه جهد مماثل من الفريق لاستنباط وممارسة طرق إنتاج منتج يتمتع بصفات المنتج الأصلى أو – إن أمكن – يتفوق عليه فى وظيفته وأدائه . هذا الاستقصاء والاستخراج للمعلومات والاسرار الكامنة فى المنتج ، ثم العكوف على استنباط طرق لانتاج منتج وتطويره ، ما هو إلا وسيلة شاقة من وسائل طلب العلم ، وهو ، سمة وسلوك فطرى يمارسه الانسان فى كل زمان ومكان ، سعيا إلى الرقى بقدراته وتنمية إمكاناته ووسائله الانتاجية والخدمية ، والحضارية بوجه عام .

– ويتعين فى شأن الهندسة العكسية ممارستها على نحو علمى مخطط ومستقر ، وبأسلوب ينأى بها عن مواطن الشبهات ، وعن الأساليب الساذجة واللا أخلاقية التى يزاولها ممارسو عمليات الغش التجارى .

– التخطيط المسئول والتنظيم السليم لممارسة الهندسة العكسية ، يضع فى اعتباره مراعاة التشريعات والاتفاقات والقوانين الدولية التى تحمى حقوق المخترع ، وفى نفس الوقت لا تحرم الانسان من حقه الطبيعى فى التطوير والابتكار ، وتجسيد هذا الحق فى منجزات متطورة تنفع مجتمعه وبلده ، وتوفر له أكبر قدر مستطاع من الاكتفاء والرخاء والأمان .

الخلاصة :

- الهندسة العكسية هى أحد فروع النظم الهندسية ، وهى ممارسة علمية تكنولوجية اختصارا لزمن الملاحقة التكنولوجية ، تبدأ بعملية تحليل كامل للمواصفات الهندسية والكيميائية والفيزيائية للمنتج الأصلى ، بهدف انتاج بديل له بمجموعة مواصفاته الأساسية أو بزيادة قدراته الوظيفية والأدائية ، مع إمكانية تلافى عيوب المنتج فى التصميم الأصلى .

- يوجد نوعان أساسيان من انتاج الهندسة العكسية :

الأول : منتج مطابق تماما للمنتج الاصلى من ناحية الحجم والشكل والوظيفة والأداء ، وهذا النوع يمكن ممارسته بعد انقضاء فترة حماية حقوق الملكية طبقا لاتفاق باريس عام ١٨٨٣ .

والثانى : مماثل للمنتج الأصلى فى الوظيفة والأداء ، ولكن ليس بالضرورة أن يكون مشابها فى الشكل والحجم أو مطابقا فى ميكانيكية التشغيل مع المنتج الأصلى ، وهذا يمكن ممارسته قبل انقضاء فترة حماية حقوق الملكية .

- تتطلب الهندسة العكسية قاعدة علمية - تكنولوجية متقدمة .

- تقوم الهندسة العكسية بحل مشكلات التأمين الفنى للمعدات التى يتعذر الحصول على قطع الغيار لها من المنتج الاصلى .

- تبنى الهندسة العكسية قاعدة صناعية متطورة ، بفهم عميق لمشكلات الانتاج والتصميم دون اللجوء إلى مشروعات « المفتاح » .

- تعتبر الهندسة العكسية ضرورة ملحة إذا كان المنتج مرتبطا بالأمن القومى للدولة ، خاصة فى مجال الانتاج والدفاع .

- عملية الهندسة العكسية عملية مباحة أخلاقيا ومشروعة قانونيا إذا روعيت فى ممارستها قواعد معينة .

وهى عملية تمارسها كثير من البلدان النامية . أما فى البلاد الصناعية المتقدمة فهى جميعا لا تتوقف عن ممارستها على مستوى الشركات الكبرى أو المؤسسات الحكومية ، سواء بهدف التفوق الانتاجى الصناعى ، أو التفوق العسكرى بإنتاج أسلحة أكثر تطورا وفاعلية من مثيلاتها فى الدول الأخرى .

التوصيات

* بذل الجهود المناسبة للتعريف بالهندسة العكسية لدى الجهات المسئولة ، وفى المؤسسات المعنية بالتخطيط والبحث والتطوير ، وتنمية وتطوير الانتاج والخدمات .

* تشجيع مؤسسات الانتاج فى الدولة على اللجوء للتكنولوجيا العكسية كأسلوب يوفر بعض الوقت وبعض التكلفة لتنمية الإنتاج ، وهو سبيل نحو التعجيل بالملاحقة التكنولوجية لتحقيق الارتقاء التكنولوجى .

* الفك المبكر للحزمة التكنولوجية ، بما يتيح التكامل بين ما يمكن لمؤسسات البحث العلمى والتطوير الوطنية أن تستنبطه من التكنولوجيات ، وما يتضح أنه لابد من شرائه منها ، ودراسة سبل شراء هذه التكنولوجيات بأفضل الشروط ، وما يرتبط بذلك من تدريب لاستيعابها وتوطينها .

* اللجوء فى ممارسة التكنولوجيا العكسية إلى التطبيق التدريجى المتأنى لبعض أجزاء الحزمة التكنولوجية ، ثم للمكونات ، قبل الدخول إلى المنظومة المتكاملة .

* البدء الفورى فى تدريب أفراد الكادر الفنى فى الداخل وفى الخارج ، طبقا لخطط مستقبلية مدروسة فى المجالات التى يتم اختيارها على أساس القدرة المتوافرة ذاتيا .

* إتاحة المواصفات القياسية وأسس التصميم والتنفيذ فى كل مؤسسات التعليم والانتاج .

* بحث ومراجعة ووضع التشريعات المتكاملة والمدعمة لمجموع الأنشطة التى ترمى لإحداث الارتقاء التكنولوجى من كل جوانبه ، وخاصة أسلوب الهندسة العكسية .

* البدء فى تطبيق التكنولوجيا العكسية فى صيانة الأجهزة المكلفة وتصنيع بعض مكوناتها ، والتمكن من طرق استبدالها ، بحيث تصل إلى مستوى كفاءة الأداء السابق كخطوة أولى ، وعن هذا الطريق يتم اكتساب خبرات ومهارات لازمة للتكنولوجيا العكسية .

تكنولوجيا الذكاء الاصطناعى والبحث العلمى

إن الهدف العام للذكاء الاصطناعى هو فهم الذكاء البشرى ومحاكاته لإنتاج آلات وأجهزة دقيقة تقوم بمحاكاة الذكاء البشرى . وقد كان هذا الاسلوب يستخدم فى الخمسينات ، ويطبق فى حل المسائل ، ويقوم بلعب الشطرنج وبرهنة النظريات ، وقد تم ذلك بكتابة برامج للحاسبات لمحاكاة هذه القدرات ، والتى نتج عنها بعض طرق البرمجة التى يمكن تطبيقها .

وأول من استخدم مصطلح الذكاء الاصطناعى الاستاذ « ماكارثى » أحد كبار علماء الحاسبات - فى أوائل الخمسينات . فكان أول من فكر فى عقد مؤتمر لمناقشة محاكاة سلوك الذكاء البشرى فى الآلات . ويمكن النظر فى بحوث الذكاء الاصطناعى على أنها امتداد للبحوث السابقة فى فلسفة العلوم والتكنولوجيا . وقد تمت بعد ذلك عدة محاولات لتأكيد دور التقدم التكنولوجى لفهم الذكاء البشرى ، وكان الخط الأساسى لتطوير ذلك هو محاولة انتاج الآلات التى تحاكى الذكاء البشرى .

ومن يتابع أثر ذلك فى المراحل السابقة ، يجده فى الآلات الحاسبة التى كان فى إمكانها القيام بعمليات حسابية متعددة ومعقدة ، وممارسة بعض الألعاب .

وقد يعرف الذكاء الاصطناعى على انه علم الآلات الذكية أو هو محاكاة الذكاء البشرى على أساس افتراض أن أفضل وسيلة لتحليل الذكاء هو محاولة إنتاجه .

ورغم أن هناك بعض الاختلاف فى تعريف الذكاء الاصطناعى وتحديده ، إلا أن هناك إجماعا على أن الذكاء الاصطناعى فى حالة تغير سريع ومستمر ، وأحسن فهم له أنه حالة نشوء EVOLU-TION وليس ثورة : REVOLUTION .

وقد حقق الذكاء الاصطناعى ثورة جديدة فى الحاسبات ، ولا يعتبر ذلك الطور الثانى للحاسبات فحسب وإنما هو الطور الأهم ، إذ إن الحاسبات هى أهم أداة للمعرفة ، والمعرفة هى القدرة ، والحاسب هو الذى يقوم بزيادة هذه القدرة .

وباستخدام نظم المعرفة الجديدة يمكن استخدام الحاسب فى نشاطات ذكية ، مثل التحدث مع الحاسبات باللغة الطبيعية ، وهى الشغل الشاغل للخبراء حاليا ، وقد أوشكت المعرفة أن تكون الثروة الجديدة للشعوب .

وهناك العديد من الأنشطة والتقدم على مدى التاريخ لتكنولوجيا الذكاء الاصطناعى ، حيث استخدمت هذه التكنولوجيا فى كثير من البحوث فى المجالات المختلفة ، وكان لذلك أثر كبير فى التطوير والتقدم ، ويوجد الآن نشاط مكثف لهذه البحوث .

وتتقدم اليابان على باقى الدول فى بحوثها فيما يعرف بالجيل الخامس للحاسبات ، حيث تهدف إلى تخطى التقدم الامريكى فى هذا المجال الهام من بين كل التكنولوجيات الحديثة ، وذلك بانشاء « صناعة المعرفة » والتى تكون فيها المعرفة سلعة أساسية ، مثل الغذاء والبترول . وبهذا الهدف أعلنت اليابان عن برنامجها فى البحوث والتطوير ، والذى يهدف إلى طموحات عالية . ومن المتوقع أن يكون لرد الفعل الامريكى لتحدى مشروع الجيل الخامس اليابانى أثر كبير فى تغيير شكل العالم فى عصر ما بعد التصنيع ، بحيث يصبح عالما يدور حول تكنولوجيا حديثة ، يكون مركزها الأساسى المعرفة . ومن المستحيل تصور أو تحديد الانطباع أو التغيير الذى تحدثه بحوث الذكاء الاصطناعى والتكنولوجيا الناتجة عنه فى العالم فى المستقبل القريب . ويعتبر معهد ماساشوستس للتكنولوجيا MIT المركز القيادى لبحوث الذكاء الاصطناعى فى الولايات المتحدة .

تطور الذكاء الاصطناعي:

كان التقدم في هذا المجال محدودا بسبب تكنولوجيا الحاسبات ، حيث إن برامج الذكاء الاصطناعي تحتاج إلى إمكانات كبيرة للحاسب أكثر مما يحتاجه أي برنامج عادي . وقد ظل العديد من نظريات الذكاء الاصطناعي غير قابل للتنفيذ ، بسبب عدم وجود القدرة الكافية للحاسبات الحالية ، ومع تقدم تكنولوجيا الحاسبات أصبح في الإمكان تنفيذ البرامج المتطورة والمتقدمة . وقد كانت الطفرة الكبيرة لهذا التقدم هي اكتشاف أشباه الموصلات والترانزستور (والذي حل محل صمام الأنبوبة المفرغة) والدوائر المتكاملة .

فرغم أن أول حاسب كان كبيرا للغاية ويحتل مساحة كبيرة ، إلا أن قدراته كانت محدودة مقارنة بالحاسب الشخصي الصغير الموجود حاليا . وكانت هناك حاجة ماسة لتطويرات كبيرة قبل إمكان استخدام الذكاء الاصطناعي ، ومنها إمكان تخزين برنامج في ذاكرة الحاسب ، وكذلك إنتاج لغة برمجة ذات مستوى عال ، والتي يمكن بواسطتها ترجمة البرامج أتوماتيكيا إلى شكل يمكن للحاسب استخدامه .

والتقدم في تكامل الدوائر يزيد من سرعة التشغيل ، وفي نفس الوقت يقلل النفقات ، وعادة ما يصاحب التقدم في تكامل هذه الدوائر تطور في قدرة الحاسبات ، وهناك أمل في الوصول إلى تكامل على نطاق كبير ، بحيث يمكن إنشاء حاسبات الجيل الخامس ، ويسمح ذلك بوجود ذاكرة كبيرة وسرعات تشغيل عالية والتي هي الاساس لأي تطبيق للذكاء الاصطناعي . ولتقريب هذه القدرات ، فإن اليابان تأمل أن تصل إلى إنشاء حاسبات بذاكرة كبيرة جدا تصل إلى ١٠ جيجا بايت ($١٠^{٩}$) وبسرعة تشغيل تصل إلى ١ مليون وحدة استدلال منطقي في الثانية (وكل وحدة استدلال منطقي تتكون من ١٠٠ ألف أمر (تعليمة) ، وعلى ذلك فإن حاسبا يعمل بطاقة قدرها مليون ليس (LIPS) (وحدة استدلال منطقي في الثانية) يمكن أن يقوم بتنفيذ ما بين ١٠٠ إلى ١٠٠٠ مليون أمر كل ثانية ، وبالمقارنة نجد أن أسرع الحاسبات الحالية يمكن أن يصل إلى ٢٠ مليون أمر في الثانية .

وتأمل اليابان في الوصول إلى مقياس السرعة المطلوبة لتطبيق العديد من برامج الذكاء الاصطناعي .

وإذا تتبعنا انتشار استخدام تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي ، نجد أنها انتشرت في مجالات مختلفة وتعددت بحوثها ونشطت ، وأدى ذلك إلى فتح مجالات متعددة .

تطبيق أسلوب الذكاء الاصطناعي :

خلال السنوات الثلاثين الأخيرة من تاريخ الذكاء الاصطناعي ، ظهر العديد من التطورات الكبيرة التي لم تحدث من قبل في معامل البحوث . وهناك اعتقاد راسخ بأن تطبيقات تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي ، تتزايد بسرعة وباستمرار وبشكل مكثف ، وفيما يلي بعض تطبيقات لاستخدام تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي .

نظم الخبرة:

إن أحد المجالات التي يمكن اعتبارها مقياسا لنشر الوعي الخاص هي نظم الخبرة ، وهي برامج للحاسب تم تصميمها لمحاكاة ما يستنتجه الخبير في مجال خبرته ، وهي تعتمد أساسا على قاعدة معرفة كبيرة ، تتضمن حقائق حول مجال خبرة معينة وكذلك الوقائع لتطبيق هذه الحقائق .

وقد صممت نظم الخبرة الحالية لتساعد الخبراء ولكنها لا تحل محلهم . وهذه النظم معروفة ومستخدمة في مجالات التشخيص الطبي ، وتركيب هياكل الحاسبات ، والتحليل الكيميائي وترتيبها ، كما في حالة التعرف على تركيب الجزيئات العضوية ، وهي الطرق التي ترتبط بها الجزيئات في تركيب من ثلاثة أبعاد .

وهناك بحوث كثيرة لانتاج نظم خبرة في المجالات الطبية المختلفة ، ومن المعروف أن تكاليف الحصول على الخبرة عالية جدا في المجالات الطبية ، سواء كان ذلك لتدريب الخبراء ، أو للحصول على الخبرة

(استثجارها) . ويحتاج الخبـراء وقتا طويلا للتدريب ، ولذلك لا يوجد منهم العدد الكافى فى التخصصات المختلفة ، كما أن استشارة خبير طبى ، أو عدم استشارته له أثر كبير على نتيجة الحالة (فقد تكون مسالة حياة أو موت) . بالإضافة إلى أنه لا توجد مجموعة من القواعد البسيطة التى يمكن للخبير الطبى أن يتبعها فى تشخيص المرض .

كما أن هـناك العديـد من نـظم الخـبرة فى مـجال الكشف الجـيولوجى GEOLOGICAL- PROSPECTING حيث يمكن الوصول إلى الاكتشافات الجيولوجية عن طريق البيانات عن الرواسب السطحية . ولا شك أن بحوث نظم الخبرة فى سبيل الانتشار فى كل من المجالات المذكورة ، وستطرق آفاق مجالات جديدة .

التصميم والتصنيع بمعاونة الحاسب :

الغـرض من بحـوث التصميم والتصنيـع بمعاونـة الحاسب هو إيجـاد البيئة التى تتكامل فيـها العمليـات الصناعيـة للتصميم والتصنيع وتكون أتوماتيـة باستـخدام الحاسب ، وقد أصبح استـخدام تكنولوجيا الذكاء الاصطناعى هاما فى هذا المجال .

الروبوت (الإنسان الآلى) :

هو الوجه الثانى للتصـميم والتصنيع بمعاونة الحاسب ، حيث يستـخدم الروبوت كآلة مبرمج ، تقوم بأعمـال يدوية مـثل : اللحـام والدهان ومناولة المواد ، وتستخدم فى صناعة السيارات والالكترونيات ، وخاصة فى اليابان ، حيث يوجد فيها نصف العدد الموجود فى العالم .

ويفيد الروبوت فى زيادة الانتـاجية ، وخفض التكاليف ، والتـغلب على النقص فى العـمالة الماهرة ، وتحسين جـودة الانتـاج والقـيـام بالأعمال المتكررة والمملة ، والعمليات التى تتأنف منها العمالة البشرية ، والأعمال الخطرة ، فيستخدم الروبوت فى القيام بأعمال مثل تحريك الأجزاء الكبيرة فى خطوط التـجميع وورش الدهانات واللحـام ، وهذه الأعمال لا يتم فيها استخدام أسلوب الذكاء الاصطناعى . فالجيل الأول للروبوت قام فقط بأعمال الالتقاط والوضع فى المكان المطلوب ، ويقوم الجيل الثانى بأعمال الدهان واللحام ، حيث يمر الروبوت فى حركات متتابعة وذلك بتشغيله عن طريق مشغل ، وهذه الحركات تكون مخزونة فى ذاكرة الروبوت ، ويقوم المشغل بتحريك الروبوت إلى مواقع متتابعة لاجراء الأعمال المطلوبة .

ومن هذا يتبين أن « الروبوت » بجيليه الأول والثانى يشبه كثيرا اليد والذراع ، ولكنه يختلف عنهما من حيث أن معظمه مثبت فى موضع دائم ويتم نقل العمل المطلوب إلى الروبوت بدلا من العكس .

أمـا الجـيل الثـالث من الروبوت (وهـو فى سبـيله إلى الظهـور) فسيـقوم بأعـمـال مـعقدة دون تدخل الانسـان ، ويكون تحت التـحكم المباشر من حاسب واحد أو أكثر .

وللروبوت قنوات استشعار (بصرية وحسية) خاصة به ويقوم هذا النوع بتفـهم المحيط حوله ، واتخـاذ الإجراءات الذكية نتيجة للأحوال الخارجية المختلفة ، فيستقبل معلومات عن الظروف المتغيرة حوله من كاميرا ، أو جهاز استشعار خارجى ، وبناء على ذلك يضع خطة ويقوم بتنفيذها ويراقب عملياتها .

وتهتم البحوث التى تجرى الآن بإنتاج هذا الجيل الثالث ، وتستخدم فـى حل المشـاكل الناجـمـة عن فـاعليـة الروبوت ثلاثة فـروع من الرياضـيـات ، هى : الكينمـاتيكا والاستـاتيكا والديناميكا ، وستلعب أسـالـيب الذكـاء الاصطـناعى دورا هامـا فى برمـجـة حـركـات الروبوت الذكى .

ومن أهـم تطبيـقـات الروبوت ، استـخـدامـه فى المجـالات النووية والحـربية ، ويفكر الخـبـراء اليابانيون فى انتاج روبوت منزلى لتـأدية الخدمات المنزلية .

معالجة الصـــور :

إن نظام الإبصار البشرى له قدرة فائقة على تجـهيز الصـور ، ولكنها تكون أفضل إذا أمكنها استخراج نوعية المعلومات التى يحتاجها الآخـرون . وهناك العـديد من الصـور الصناعيـة التى تحـتوى على

معلومات هامة ، يكون الابصار البشرى فيها ضعيفا فى استخراج المعلومات ، بل فى بعض الاحيان لا تتمكن العين من استخراجها ، فهناك على سبيل المثال : يوجد نوعان من الصور ، وهما صور التشخيص الطبى ، والصور التى تجمعها المخابرات الحربية - والصور الشائعة من النوع الأول هى الاشعة السينية (x) التى لا يمكن تفسيرها الا بواسطة الخبراء ، وعادة ما يجدون صعوبة فى تفسير بعضها .

ويقوم الاطباء حاليا بتفسير وقراءة صور المسح بمعاونة الحاسب Catscan ، واستنتاج التركيبات ذات الأبعاد الثلاثة من سلسلة من هذه الصور . أما صور المخابرات الحربية ، فانها تعتمد على صور الأقمار الصناعية ، والتى تحتوى على تفاصيل صغيرة ، ولكنها هامة وغير واضحة للعين المجردة ، وقد تم ايجاد بعض التقنيات والأساليب الفنية التى تعتمد على الحاسبات وتستخدم فيها الكثير من أساليب الذكاء الاصطناعى ، ويتزايد هذا الاستخدام فى إبصار الآلات ، ونظم تفسير الصور وقراءتها ، وفى علوم البصريات استحدث فرع الهولوجرافى والذى يهدف إلى استخلاص المعلومات المحمولة باستخدام جبهة موجة أخرى ، ويمكن استخدام الحاسب لتمييز الصور .

وهذا المجال مفتوح لبحوث كثيرة ، حتى يمكن تطبيق هذه الأساليب بكفاءة عالية وتكاليف أقل .

المستشعرات :

يتطلب اكساب الحاسب الآلى أى قدر من الذكاء والقدرة على اتخاذ القرار ، ارتباطه بشبكة الحصول على المعلومات ، وقدرة على القياس والمقارنة ، مع معلومات مرجعية مختزنة ، وامداد الحاسب بحدود السماحين . وتلعب مستشعرات الألياف البصرية دورا أساسيا فى هذا المجال ، وهى عبارة عن مجموعة ألياف مصنعة من السليكا النقية وغيرها .

ويمكن لهذه المستشعرات أن تنقل الصور وقياس الضغط ودرجة الحرارة ومدى التشققات والاجهاد فى المبانى ، وقياس تلوثات مصادر المياه والهواء ، كما يمكن لها أن توضع عند أماكن القياس التى يتعذر وضع أجهزة القياس المعتادة عندها . وتقوم شبكة المستشعرات بتوفير المعلومات التى تمكن الحاسب الآلى من اتخاذ القرار .

الذكاء الاصطناعى فى التعليم :

كان التعليم / التعلم (الارشاد) بمعاونة الحاسب I CAI يستخدم دون إدخال أساليب الذكاء الاصطناعى ، إذ كانت إحدى النظم المستخدمة تعرض للطالب مواد للحفظ ، ثم يسأل الطالب أسئلة ويقوم الحاسب بإفادته عما إذا كانت اجاباته صحيحة أم خاطئة ، وفى حالة الاجابات الخاطئة تعطى للطالب مادة اضافية للتصحيح . وقد تم استخدام الذكاء الاصطناعى فى طرق التعليم بمعاونة الحاسب منذ اوائل السبعينات ، والتى فيها يقوم الحاسب بشرح أسباب الخطأ . وعموما فهى تحدد نماذج فردية للطلاب ، ومجموعة استراتيجيات للتعليم ، وتعتمد على قواعد المعرفة لتشكيل المسائل للطالب وتقويم حلوله .

وهذا التطوير يختلف عن الاسلوب السابق المستخدم للتعليم بمعاونة الحاسب من حيث : الفلسفة الأساسية الخاصة بالتركيب ، وعمليات التطوير ، بالإضافة إلى استخدام النظم التى نشأت عن وجود خبرة ميدانية .

ويدخل فى مجال بحوث التعليم بمعاونة الحاسب الذكى (I CAI) أساليب الذكاء الاصطناعى والبحوث السيكولوجية (الادراك COGNITION) والبحوث التربوية ، وتغطى الجوانب الآتية :

- طرق التعليم .
- متابعة أداء الطالب .

– تصحيح أخطاء الطالب وتحديد سوء الفهم لدى الطالب عند حل المسائل .

– انشاء نظام خبرة يعطي الممارسة في حل المسائل والمهارة في اتخاذ القرار ، ويكون له تطبيقات عديدة في مجال التدريب .

ويعتمد الحاسب في ذلك على قاعدة معرفة لتشكيل المسائل للطالب وتقديم حلول لها .

البرمجة الأوتوماتية :

أن كتابة برنامج لحاسب يحتاج إلى خبرة طويلة وزمن طويل ، من حيث تصميمه ثم كتابته واختباره وتصحيح أخطائه وتقويمه ، ويلزم ذلك كله للحصول على برنامج للحاسب ، والهدف من البحوث في هذا المجال هو جعل كتابة وتصحيح برامج الحاسبات وتصحيحها من الامور السهلة ، وذلك عن طريق ايجاد أدوات تساعد في ادارة البرامج الكبيرة ، وإحدى هذه الوسائل الهامة هي برامج مساعدة لتصحيح الاخطاء الموجودة في البرنامج ، مثل أخطاء التهجي وأخطاء تركيب الجمل .

والوسيلة الثانية هي أن يقوم البرنامج بكتابة برنامج آخر ، حيث يؤخذ البرنامج كمدخل ، له مواصفات المدخلات والمخرجات المطلوب حسابها ، أو استخدام اللغة الطبيعية لوصف المطلوب عمله من البرنامج .

معالجة اللغة الطبيعية :

المقصود بمعالجة اللغة الطبيعية هو التعامل مع اللغة ، سواء كانت مكتوبة على الآلة الكاتبة أو مطبوعة أو معروضة على الشاشة بدلا من التحدث بها – أما جعل الحاسب يتفهم لغة الكلام (الحديث) فذلك يدخل في تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي ، ويسمى التعرف على الكلام وتفهمه ، وكذلك الترجمة الآلية تحتاج إلى تفهم اللغة الطبيعية وتقنيات توليدها لتمكين الحاسب من الترجمة بين اللغات .

ومجال بحوث معالجة اللغة الطبيعية ينقسم إلى قسمين :

– تفهم اللغة الطبيعية ، والتي تبحث في الطرق التي تسمح للحاسب بأن يفهم تعليمات تعطى باللغة الطبيعية ، وتحاول البحوث جاهدة جعل الحاسب ينتج لغة طبيعية عادية ، حتى يمكن للناس فهم الحاسبات بسهولة .

– توليد اللغة الطبيعية حتى يمكن التفاعل بين الحاسب والانسان ، وهو ما يساهم مساهمة كبيرة في الترجمة الآلية .

مصر وتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي :

ان تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي لم تأخذ الأهمية الواجبة في مصر على مستوى المؤسسات والجامعات ومراكز البحوث ، ولا توجد هناك مراكز بحثية تهتم بهذه المجالات ، وتستورد مصر بعض التكنولوجيات في مجال الذكاء الاصطناعي .

ولا نجد في مكتبات الجامعات ومراكز البحوث من المراجع والمجلات الا اقل القليل عن الذكاء الاصطناعي ، ولا يوجد من الباحثين المهتمين بمجالات استخدام تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي إلا أفراد معدودون ، يقومون ببحوث تعتبر أولية في هذا المجال ، فهناك باحثون يقومون بإنشاء أنظمة خبرة بسيطة في مجال الهندسة والطب ، وعدد مماثل في مجالات التعليم بمعاونة الحاسب الذكي ، وقراءة الصور وتعريب الحاسبات .

وهناك بعض المحاولات الناجحة تمت عن طريق بعض الشركات التي تعمل في مجال الحاسبات ، وذلك لأسباب تجارية بحتة ، وهي تعريب لبعض البرامج الذكية المكتوبة بلغات أجنبية . وليس هناك في برامج التعليم مقررات واضحة ومحددة أو تخصصات عن الذكاء الاصطناعي ، الا في بعض الدورات التدريبية القصيرة ، قام بها مركز الحاسب العلمي بجامعة عين شمس بالتعاون مع الجمعية المصرية للحاسب الآلي .

ولا شك أن هناك صعوبات عديدة في معالجة اللغة العربية آليا ، ورغم أن هناك محاولات متناثرة في بعض المجالات ، إلا أن

الأمر يستدعى دراسة الموضوع ككل حسب خطة علمية شاملة ، يتعاون فيها علماء اللغة مع علماء الحاسبات ، وهذا أمر ضرورى وعاجل ، وخاصة أن الجيل الخامس من الحاسبات الذكية على وشك الظهور ، وستتعامل هذه الحاسبات مع اللغات الطبيعية ، وإذا لم تتم دراسة معالجة اللغة العربية آليا قبل ظهور هذه الحاسبات ، فإننا لن نستطيع التعامل مع حاسبات الجيل الخامس وسنكتفى بالحاسبات الموجودة حاليا ، وإذا ما أردنا استخدام حاسبات الجيل الخامس فنخشى أن يفرض علينا استخدام اللغات الطبيعية الأجنبية ونتجاهل اللغة العربية ، وفى هذه الحالة علينا أن نعتمد على التعريب ، وبذلك تزداد فجوة التخلف عمقا فى مجال سيسيطر على العالم فى السنوات القليلة القادمة .

التوصيات

أولا : توصيات خاصة بمراكز البحوث :

* تشكيل مجموعة عمل من الخبراء المتخصصين فى مجالات الذكاء الاصطناعى فورا ، وذلك لوضع تصور عن امكان استخدام تكنولوجيا الذكاء الاصطناعى فى المجالات المختلفة ، ووضع خطة زمنية متكاملة لتنفيذ هذا التصور وتحديد الامكانات اللازمة لذلك .

* نشر الوعى الخاص بتكنولوجيا الحاسبات ، وذلك بتنظيم دورات تدريبية مركزة وورش عمل عن تكنولوجيا الذكاء الاصطناعى فى مجالات نظم الخبرة ، والاستشعار عن بعد ، ومعالجة الصور، وغير ذلك .

* تشجيع مراكز البحوث على انشاء شعب أو أقسام فى مجالات الذكاء الاصطناعى ، واعطاء الأولوية لدعم بحوثه .

* تكوين لجنة من لجان القطاعات بالجامعات خاصة بهندسة وعلوم الحاسب ، تكون مهمتها وضع تصور لتطوير التعليم تطويرا جذريا ، بما يسمح بإدخال أساليب الذكاء الاصطناعى فى البرامج والمقررات ، وإنشاء تخصصات فى المجالات المختلفة على مستوى البكالوريوس والدراسات العليا .

* تشجيع أعضاء هيئات التدريس المتخصصين ، على حضور المؤتمرات العلمية ، والمعارض والندوات فى الداخل والخارج ، وعلى تنظيم دورات تدريبية وندوات علمية ومؤتمرات محلية .

ثانيا : توصيات خاصة باستخدام اللغة الطبيعية (اللغة العربية) للتعامل مع الحاسبات :

لما كانت إحدى سمات هذه الثورة التكنولوجية هى استخدام اللغات الطبيعية للتعامل مع الحاسبات ، فلابد من تطويع اللغة العربية للتعامل مع حاسبات الجيل الخامس والعكس بالعكس ، حيث إننا إذا قصرنا فى ذلك ، فلن يكون هناك موضع للغة العربية بين لغات العالم فى هذه التكنولوجيا الجديدة وسيؤدى ذلك إلى زيادة فجوة التخلف .

وفى هذا المجال يوصى بالآتى :

* ضرورة الاسراع بتكوين مجموعة متخصصة من خبراء الحاسبات وخبراء اللغة العربية لدراسة معالجة اللغة العربية آليا بشكل شامل ومتكامل ، وذلك فى مجالات :

أ - الاتصال مع الحاسب بالصوت حيث يمكن التحدث للحاسب باللغات الطبيعية ومنها اللغة العربية ، وعلى الحاسب أن يتعرف على الكلمات المنطوقة وأن يتحدث مع المستخدم له .

ب - الاتصال باللغة الطبيعية حيث يقوم الحاسب بالتعامل مع المستخدم له باللغة العربية ، الأمر الذى يتطلب ان يكون الحاسب على دراية بالتحليل الصرفى والنحوى والدلالى للغة العربية ، ويستدعى ذلك ضرورة أن يكون فى الحاسب قاموس يحوى كل كلمات اللغة العربية .

ولاشك أن هذه الانجازات الخاصة بتعامل الحاسب مع اللغة العربية لا يستطيع القيام بها الا خبراء الحاسب وخبراء اللغة العربية متعاونين ، ويعتبر هذا الانجاز تحديا حضاريا ، وانقاذا للدول العربية من عزلتها فى عصر المعرفة الجديد .

ولذلك فان هذه التوصية تهدف إلى تشكيل مجموعة من خبراء الحاسبات وخبراء اللغة العربية لوضع برنامج زمنى يتزامن مع ظهور الجيل الخامس من الحاسبات .

الثقافة والفنون والآداب والاعلام

الـدورة الثالثة عشـرة

الثقافـــــــة

مراجعة الموقف الثقافى فى ضوء المتغيرات المحلية والعالمية

المتغيرات المحلية والعالمية كثيرة فى الوقت الراهن ، وربما يكون من الصحيح أن نقول إن هذه الفترة الحالية من الزمن يمكن أن تسمى بفترة المتغيرات الجذرية العميقة والسريعة ، محليا وعالميا . وفى دراسات كثيرة سابقة ، تناولنا المتغيرات العالمية بالتفصيل والتأكيد على أهميتها وتأثيرها فى حياتنا المحلية والإقليمية أيضا ، وما نظن أحدا فى حاجة إلى إقناع بشدة وقع هذه المتغيرات وخطورتها.

وهذا التقرير يهتم ببيان الأثر الذى يمكن أن تتركه هذه المتغيرات ، محلية كانت أو عالمية ، فى الثقافة المصرية الراهنة . وربما تكون الآثار الثقافية للمتغيرات السياسية والاقتصادية ، والمادية عموما ، فى النواحى الثقافية ، أقل سرعة وأبطأ حركة ، وإن كانت المتغيرات الثقافية ، أكثر عمقا ، وأطول مدى . فالثقافة ترتبط فى الزمان والمكان بمفهوم الذاتية الثقافية التى يتميز بها كل مجتمع ، وهى حصيلة عناصر أربعة ، هى : التراث الحضارى ، والمؤثرات الداخلية ، من سياسية واجتماعية واقتصادية ، ثم الاتصال بالعالم الخارجى ، والنظرة المستقبلية التى توجه المجتمع إلى غد أفضل ، عن طريق سياسة ثقافية للتنمية الثقافية ، تكون ركنا أساسيا فى التنمية الشاملة .

وقبل أن نمضى فى الحديث عن المتغيرات المحلية والخارجية وأثرها على الموقف الثقافى المصرى الآن ، نود أن نلقى الضوء على الخلفية التاريخية للروح المصرية والثقافة المصرية عبر العصور ، وفى ضوء متغيرات تاريخها القديم والوسيط . فإلقاء الضوء على هذه الخلفية التاريخية عبر آلاف السنين ، يمكن أن يفيدنا فى فهم الشخصية المصرية وردود أفعالها إزاء المتغيرات ، ومن هنا نستطيع أن نستشرف خطانا فى المستقبل القريب ، وتطلعاتنا الثقافية فى كل المتغيرات العنيفة التى تمر بها الآن .

لقد اتسمت الروح المصرية العامة منذ بداية تاريخها القديم بطابع محافظ قليل التبدل ، هادئ التطور ، لا يحب الجديد فيه القديم تماما ، وإنما يسايره إلى حد ما . وانعكس هذا الطابع المحافظ على أغلب مناشط المجتمع المصرى القديم واتجاهاته السياسية والثقافية والفنية . وربما كانت الحضارات الزراعية الأخرى متماثلة مع المجتمع المصرى فى ذلك ، غير أن الصبغة الزراعية لم تكن وحدها ذات الأثر فى غلبة الروح المحافظة المتقبلة للتطور الداخلى دون التغيير الدخيل ، وإنما زكتها عوامل أخرى ، منها فيما يتعلق بمصر القديمة ، أنها تأثرت ببيئتها الطبيعية قليلة التقلب والتغير المفاجىء ، وعامل الأمن المحلى والدولى النسبى الذى انتفعت به مصر خلال فترات طويلة من عصورها القديمة ، ولم تواجه معه ما يجبرها على تغيير ثقافتها وعقائدها وطريق حياتها إلا فى القليل النادر – ثم عامل الشعور الحسى والمعنوى بمدى رقى الحضارة المصرية القديمة ، بما جعل غالبية أهلها يثقون تلقائيا فى قدرتها على النمو الذاتى الداخلى والحفاظ عليه فى حاضرها ومستقبلها على نحو ما حرصت عليه وأثبتت صلاحيته فى ماضيها ، وهو

شعور شجعهم على أن يتمسكوا بأساليب كتابتهم وفنونهم وعقائدهم وسلوكياتهم وأن يفترضوا لحضارتهم قدرة التأثير أكثر من التأثر، ويشعروا بكفاية تلقائية على الأداء والابداع دون حاجة ملحة إلى اقتباس الحضارات الأجنبية إلا فى أقل القليل. ثم هناك عامل استقرار العقائد الدينية القديمة المتسامحة التى قلما جنحت الى اثارة الخلافات الحادة إلا فى مرات معدودة – وأخيرا وليس آخرا، عامل استقرار نظم الحكم المصرية المركزية، التى كانت لها ميزاتها وعيوبها، ولكنها استطاعت ان تشيع الثقة باحترام أوضاع شبه مقدسة قائمة ارتضاها الأرباب لصلاح المجتمع وأمروا بالاستمرار عليها.

على أن هذه النواحى الايجابية من التكوين المصرى القديم، لا ينفى احتمالات التفاوت فى مدى الوعى بها، وأساليب التعبير عنها بين مختلف فئات المواطنين ومختلف العصور، ومختلف الظروف.

وكانت فترات التوسع الخارجي والانتصارات المصرية المتوالية خلال فترات الازدهار السياسى من الألفين الثالث والثانى قبل الميلاد، مما شجع المثقفين المصريين على الإشادة بمنزلة شعبهم إلى أقصى ما استطاعوا، فوصفوه بأنه شعب الشمس وشعب السماء وشعب الاله. وتساموا بالاصول العرقية لأسلافهم فاعتبروهم صورا من خالقهم تشكلوا من جسده، وخلقوا من عينيه، ولكن التفاخر بالأصول المصرية لم يرتبط بالتمايز العنصرى أو الشعوبى، بقدر ما ارتبط بالتميز الحضارى. ولم يكن التفاخر بالروابط المقدسة للوطن وأهله وأربابه حائلا يحول دون إقدام مصر على إقامة علاقات الود والتبادل الحضارى بين مصر وجيرانها من الشعوب الصديقة.

واتضح هذا الاتجاه منذ بدايات الألف الثانى قبل الميلاد، حينما ظهرت فى الشرق قوى سياسية وحضارية جديدة فى الشام والعراق وبحر إيجه، فأقامت مصر معها علاقات ودية واتخذت الصلات الاقتصادية سبيلا إلى التأثير الحضارى فيها. وامتد هذا الى نوع من التسامح الدينى وتبادل تماثيل المعبودات واتخاذ المصاهرات بين البيوتات الملكية سبيلا إلى دعم الصلات الودية معها. وكثيرا ما فتحت مصر أبوابها أمام الوافدين المسالمين من هذه الشعوب وأتاحت لهم فرص العمل فيها وسمحت بالمزاوجة بين أسمائهم المحلية وبين الأسماء والعقائد المصرية الأصلية، وهو ما يعنى بلغة العصر الحاضر، اتاحة فرص التجنس والتمصر أمام الراغبين فيها والمخلصين فى طلبها.

وكانت غزوة الهكسوس لمصر فى القرن ١٨ ق. م من أقدم المتغيرات والاختبارات المريرة التى واجهت القيم المصرية. وبالرغم مما حققه الهكسوس من نصر عسكرى على مصر، إلا أنها أصرت على اعتبارهم من أهل البرارى، ممن لا ينتمون إلى مستوى حضارى راق، وعندما استردت عزماتها، شبهتهم فى نصوصها بالوباء، ورمتهم بالكفر. وعندما أخذت عنهم بعض أسلحة الحرب المتطورة، استعانت بهذه الأسلحة فى حربها معهم وأجلتهم بها، وبتحقق جلائهم عنها لفظتهم مصر أغرابا كما دخلوها.

وكانت أغلب الشعوب إذا نزلت بها الهجرات أو الغزوات الكثيفة، طغت على قوميتها وامتزجت بأهلها، وفرضت عليهم حضارتها أو لغتها. ولكن ذلك لم يحدث مع مصر، فقد باعدت الروح المصرية ما بينها وبين غزاتها الهكسوس فى لغتها وتقاليدها وعاداتها وعقائدها، بل إنها أثرت فى الغزاة الذين ادعوا التقرب من الأرباب المصريين وسجلوا أسماءهم على معابد المصريين، وتشبهوا بالملوك الوطنيين المصريين فى ملابسهم وهيئاتهم وألقابهم.

وعندما تبدلت الأحوال وتعددت المتغيرات السياسية والعسكرية، أدت انتصارات مصر فى الدولة الحديثة وتوسعها الخارجى البعيد إلى مزيد من الثقة بالنفس والإيمان بعراقة الأصل، ثم عادت إلى التسامح والتخفف من التعالى، واتخاذ الامتداد الثقافى والفكرى بديلا جزئيا عن الامتداد المسلح، وبلغ هذا الاتجاه ذروته، فى تعاليم الوحدانية الدينية فى عهد الفرعون إخناتون، وأملها فى أن تجد من الشيوع خارج حدودها ما يحقق توثيق الروابط السلمية مع الجميع، وقد نادت بإله

واحد خالق مشرع اقتضت عدالته أن ينتفع القريب والبعيد بفضله ، وان تنتشر آلاؤه بانتشار أشعة شمسه فى أنحاء الدنيا بأسرها دون تفرقة بين أبيض وأسود .

وكان من أكبر المتغيرات الدولية فى القرن الثالث عشر قبل الميلاد ، التنافس العنيف بين مصر ، ودولة الحيثيين على زعامة الشرق الأدنى . وقد بلغ هذا التحدى مداه فى عهد رمسيس الثانى . ثم تعددت حروبه الظافرة وأيقن كل منهما أنه غير قادر على الانتصار الكامل على الفريق الآخر ، وكان لابد من سياسة جديدة تقى الطرفين أخطار النهضة الأشورية وهجرات البحر الآرية ، وعقد الطرفان معاهدة عدم اعتداء تعتبر من أقدم المعاهدات الدولية من أجل السلام وقام بينهما حلف دفاعى . واستجابت الروح المصرية لمتغيرات العصر ، وحفظت لنفسها كرامتها وقوتها . وهكذا استطاعت مصر بمرونتها أن تخلد تراثها القومى وتستوعب كثيرا من المتغيرات الداخلية المستحدثة .

والانتاج الأدبى هو صلب الثقافة بوجه عام ، وهنا نلحظ أن الآداب المصرية القديمة ، اعتمدت فى كل مرحلة من مراحلها على تجارب ونماذج العصور السابقة عليها ، بما تضمنته من قيم وتعاليم وقصص وأساطير وأشعار ارتضاها الذوق الأدبى العام فيما توالى عليها من عصور ، وهكذا أدرجها المثقفون فيما أطلقوا عليه تعبير « الأقوال المقدسة » كما اعتبروها أساسا لكل متأدب ومتعلم . وكان من الطبيعى لمصر القديمة ذات التراث الثقافى القومى الضارب فى القدم أن تدأب على الاشادة به ، وان تخلده على السنة أبنائها من جيل إلى جيل ، غير أن باب التجديد مع ذلك لم ينغلق فى أى عصر من عصور مصر القديمة ، بل كان للاتجاهات الأدبية الجديدة مكان إلى جانب المتوارث منها .

وفى سبيل تحقيق المرونة والاعتراف بالمتغيرات الجديدة ، قام بعض حكام الأقاليم فى مصر القديمة بدور الملوك الصالحين فى أقاليمهم ، وأصبحت نصوصهم تبدى مزيدا من الاهتمام والرعاية للطبقات الدنيا ، ومالها من حقوق . وامتدت سياسة الارضاء والمرونة والاحتواء إلى ماهو أبعد من المتغيرات المادية والعملية ومست العقائد الدينية ذاتها ، وشجعت على إعلان حرية الرأى فيها ، بحيث ظهر فى المجتمع المصرى ، المعاصر للقرن العشرين قبل الميلاد أربعة اتجاهات متمايزة :اتجاه متشكك متحرر ، واتجاه متزمت متشائم ، واتجاه تقليدى محافظ ، واتجاه متجدد متطور ، وتمثل الاتجاه الأخير فى القلة المستنيرة من المصريين دون الكثرة من المحافظين ، ومن عداهم من المتشككين والمتزمتين . وتبقى الحقيقة الواقعة ، وهى أن الروح والعقيدة المصرية القديمة كانت فى بعض عصورها مرنة فى مواجهة المتغيرات ، بغير جمود ، خلافا لما ورد فى أقوال كثير من المؤرخين .

وقد عرف عن المصريين منذ القدم ، ارتباطهم الروحى والنفسى والمادى أيضا بالدين . وقد نبتت عندهم فكرة الألوهية والخلود والحياة الآخرة ثم الوحدانية منذ عشرات القرون ، وتشهد بذلك الحفريات المتتابعة . ومن هنا كان استقبال الإنسان المصرى للديانات السماوية وتقبلها – واحدا بعد آخر – أمرا ميسورا ومرغوبا وممهدا له . وصاحب ذلك سلوكيات يحكمها الضمير الاخلاقى ، وتنميها المرونة الذهنية ، التى عرف بها المصرى على امتداد التاريخ ، ولم نعرف أن عوائق جامحة جعلته يرفض هذه السلوكيات أو يجافيها . وما إن وصلت تباشير الاسلام إلى مصر فى بداية العقد الثالث من الهجرة النبوية ، حتى كانت ساحة التدين مهيأة لقبول الدين الجديد قبولا حسنا ، وسرعان ما تدين به المصريون وتفهموه ، وبادروا إلى إقامة المؤسسات التربوية والتعليمية الراشدة لنشر تعاليمه ، وبث اخلاقياته السوية وممارسة سلوكياته ، وأشهر هذه المؤسسات فى العهد الاسلامى المصرى الأول هو مسجد الفسطاط ، الذى احتشدت له طائفة من العلماء بالدين وبعلوم الحياة ومن الأدباء والمتأدبين ، حفظ التاريخ آثارا من إسهاماتهم العلمية والأدبية ، الى أن قام الجامع الأزهر مقام الفسطاط ، فتحولت إلى الأزهر الريادة العلمية منذ الصدر الأول للدولة الفاطمية . وكانت

بالمصريين رغبة عن المذهب الشيعى ، وكان مذهب الدولة . فلم يتدينوا به ، مع حبهم لأهل البيت وترحيبهم عن طيب خاطر بمن وفد منهم على مصر واتخذها مقاما ومرقدا . وكذلك أثمرت الحقبة الفاطمية استجابة شعبية فطرية لمزاولة الأفراح والاحتفال بالأعياد والمناسبات والمواسم ، بما يتفق مع ما عرف عن المصريين من السماحة ، والتبسط غير بعيد عن التدين .

وبعد الحقبة الفاطمية ، منيت مصر بأحداث متفاوتة ومتطاولة تعددت فيها أنظمة الحكم وتعدد الحكام . ولكن مصر لم تبتعد عن التدين السمح والسلوكيات السوية وشبه السوية ، وترك المصريون شئون الحكم للحاكم ، أيا كان نظامه ، ليمارسه بطريقته الخاصة . وإلى جانب هذا لم يمتنع المصريون عن ان تكون لهم مشاركات عملية اقتضاها الدفاع عن الكيان الإسلامى فى داخل مصر وخارجها . ثم قدر للاستعمار الأوربى أن يجد له مقاما فى الديار المصرية وفيما حولها من الديار شرقا وغربا ، وجلب المستعمر معه ثقافته ولغته وفرضها فرضا على الدارسين فى دور التعليم ، والمستوظفين فى دواوين الحكومة . وظهر من جمهرة المتثقفين من استهوى علم المستعمر وفكره وثقافته ، ومنهم من بعثه المستعمر إلى بلاده ، ومنهم من طلبوا علمه وفكره وثقافته فى المؤسسات التى أقامها فى ديارنا ، وقد مس الدين والتدين فى هذا كله مس نفخ فيه المستشرقون وغيرهم من المصريين وجيرانهم إما عن اقتناع أو عن مجاراة وتشبه ، طلبا للمنفعة المادية . وكان للمذاهب الفكرية الأوربية هجمة ضارية من شرق وغرب ، ووجدت لها مغارس فى مؤسساتنا التعليمية والاجتماعية .

ومنذ عهد رفاعة الطهطاوى بدأت الحملة المسماة بالتنوير ، والتى انعطفت عدة منعطفات : مال واحد منها إلى التحرر المطلق ، والأخذ بالأنماط الفكرية والسلوكية الأوربية فى مجالات التعلم والتثقيف . ودعا الثانى إلى نوع من التحرر غير بعيد عن الدين ، بحيث نأخذ ما يصلح لنا من التجربة والحياة الأوربية ، وننبذ ما لا يصلح لنا منها ، ومالا يتفق ومقدساتنا الدينية والسلوكية . وثالث يتصلب فى الرفض ويفئ إلى الدين وحده ولا شئ غيره ، ولا يقدم خيارا يساعد على مصالحة الواقع الذى بدأ يخلخل المجتمع والتدين والسلوكيات ومن ورائه وسائل الاعلام والثقافة تزكيه وتباركه ، واتجاه آخر يقف فيه المتصلبون فى الرفض موقف المفكر بالقلب إبراء للذمة .

وإذا وصلنا إلى وضعنا الراهن ، صدمتنا عدة أمور منها : موقف الجماعات المتطرفة تحت عباءة الدين ، مع أن الدين يسر . وقد نجد فى تشدد بعضهم وتعصبه سندا من فكر السلف الصالح . ولكن أكثرهم يتسلحون بأدوات الغلبة الكلامية ، مما يسر لهم اجتذاب عدد من الشباب والناشئة إليهم ، ثم اذا دعوا إلى الحوار رفضوا أن يقبلوا على علماء الدعوة رفضاً تاماً وأن يستجيبوا لهم ، وكانت الظروف الاقتصادية الصعبة ، والفراغ والبطالة – مما دفع هذه الجماعات إلى ذلك . والأمر الثانى هو تجاوز المادة الاعلامية والتليفزيونية ، خاصة فيما تعرض له من المواد المخالفة لتقاليدنا وعاداتنا وقيمنا ، وهذه المواد تدخل على بيوتنا فى يسر ، ويشهدها الجميع من الكبار والصغار .

والأمر الثالث ، نذر الصدام بين شباب الجيل نتيجة لاختلاف توجهاته ، وعدم كفاية الجرعة الدينية التى تقدم لهم ، وقصور دروس التربية الدينية فى المؤسسات التعليمية ، وعدم قدرة الندوات التى يعقدها رجال الدعوة على مواجهة الواقع والاجابة فى شرح القضايا الرئيسية المعاصرة دون الهامشية منها ، ثم افتقاد الناشئة للقدوة الصالحة فى البيت والمدرسة والشارع والنادى وغيرها .

على أن هناك جوانب أخرى من حياتنا أصابها قدر من التغير والتطور ، ينبغى أن نفطن اليه . ومن المتغيرات الداخلية المحلية ، ما طرأ على المجتمع المصرى الحديث من اتجاه واضح إلى الديمقراطية السياسية والحرية الاقتصادية ، مما يحدث بدوره تغييرا وتطورا فى حياتنا الثقافية بوجه عام . ومعروف أن النظام الديمقراطى هو فى الأصل ، قيام الشعب ببناء مؤسساته السياسية والتشريعية والتنفيذية

والاقتصادية ، ليكون القرار فى النهاية معبرا عن ارادة الشعب الحرة التى لا سلطان لأحد عليها . فالشعب هو مصدر السلطات .

ولاشك أن الثقافة تتأثر بالديمقراطية السياسية كما تؤثر فيها . وإذا كانت الديمقراطية تتيح اكبر مساحة من الحريات العامة والخاصة للافراد ، فان تأثير ذلك علـى الحياة الثقافية يبلغ مداه ، وتشمل الحريات التى تتيحها الديمقراطية لأفراد الشعب ، حرية التنقل وحرية الرأى وحرية التعليم وحرية الصحافة ، إضافة إلى حرية التملك والتجارة والصناعة وبقية الحريات الاقتصادية ، وكل ذلك له علاقته الواضحة بالثقافة ، اضافة الى ما يوفره النظام الديموقراطى للمواطنين من العيش فى أمن وحرية السكن وحرية الاجتماع وحرية العقيدة . وكلما استمتع الانسان بحريته ازداد احتراما لآدميته ، ودقة وصدقا فى التعبير عما حوله ، وعدالة فى تقييم أقدار من حوله وأفعالهم . وهكذا تؤثر الديموقراطية فى الثقافة كما أثرت الثقافة فى الديموقراطية ، التى كانت فكرتها قديما من ثمرات التفكير الثقافى عند اليونان ، فالثقافة تدعـم الديموقراطية والديموقراطية تنشر الثقافة وتنميها من خلال حمايتها لحقوق الشعب وحرياته ، وبدون الديموقراطية لا تكون هناك حماية لحرية الرأى والتعبير والابداع فى شتى مجالات الثقافة . وغنى عن البيان ان كل ما يحد حرية المبدع ، سواء كان كاتبا أو مصورا أو مثالا أو ممثلا أو صحفيـا أو غير ذلك ، يؤثر بالسلب على عطائه الفنى ، مما ينعكس بالاحباط على وجدان الشعب وملكاته الذهنية والفكرية والفنية بوجه عام . ومن هنا تأتى التفرقة بين النظم وآثارها وانعكاساتها على أفراد الشعب وثقافاتهم ، فالثقافة نمط من العيش والفكر تسير عليه الجماعة ، ويختلف ذلك النمط من جماعة إلى أخرى ، ومرجع هذا الاختلاف ، هو فى درجة تمتع افراد الجماعة بحقوقهم وحرياتهم فى نظام سياسى معين عنه فى نظام آخر .

ولايمكن عزل الثقافة عن المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية ، فالكل مترابط ومؤثر ومتأثر ، بل إن الانتاج الزراعى والصناعى ، أى الانتاج المادى نفسه ، يرتبط بالثقافة ارتباطا وثيقا ، لأن الانتاج عمل ، والعمل نشاط بشرى تؤثر فيه الثقافة تأثيرا واضحا ، كما تؤثر فى تعليمه وتقويمه والتدريب عليه ، سواء كان التعليم بطريقة مقصودة منظمة منذ الصغر ، أو بالتدريب المنظم فى مواقع الانتاج المتعددة ، أو بالتعليم المباشر فى المدارس والمعاهد والكليات . وأما التقويم فيكون بالحكم عليه من زملاء المهنة أو الحرفة ، أو من المعلمين فى دور العلم ، أو من شهادة الجمهور المستفيد من نتاج العمل ، كالسلع الزراعية أو الصناعية أو طريقة التعامل بها والاتجار فيها . وهذا التقويم ، يدفع الى الاتقان فى العمل والتفانى فيه . ومن هنا كانت القيم التى هى من أهم عناصر الثقافة ، ذات شأن شديد الفاعلية فى نفوس العاملين . وهكذا كانت القيم جزءا لا يتجزأ من التراث الثقافى لكل مجتمع من المجتمعات .

واذا رصدنـا ثقافـة الانتـاج فى بلدنـا فى الوقت الراهن ، بدت لنا سلبيات كثيرة ان الأوان للعمل الجاد للخلاص منها . فقـد أصبحنا فى الوقت الحاضـر نلمس بأيدينـا ونرى بأعيننا مظاهر التسيب واللامبالاة وعدم الانضباط ، وما يصـل إلى حد الجرائم كالسـرقة والغش والنصب ، وأنـواع الانحرافـات التى لاتكف وسائل الاعلام عن الحديث عنها .

وهكذا أصبح الأمر يدعو إلى الدهشة ، من بلد بنى أسلافه الأهرام وشيدوا المعابد وحفروا قناة السويس فى عصرنا الحديث ، ثم اقاموا السد العالى ، بل حفروا الأنفاق فى العصر الحاضر ، ومع ذلك أصبحت قيم العمل والاتقان ومراعاة الضمير والحفاظ على المال العام ورعاية مصالح الوطن ، أمـورا كأنها غائبة عن الناس ولاتظفر بقدر من الاهتمام ، وتدنت الإدارة فـى مؤسساتنا ، وكثر الإهمال ، وشاع التسيب ، وتراكم الفاقد فى المخازن ، وكثرت الحرائق والانهيارات - مما يستدعى مراجعة جادة لثقافتنا العامة فى هذا المنعطف الخطر الذى تمر به البلاد . فالمجتمع كله فى حاجة الى إصلاح أو إعادة بناء ، والثقافة بمفهومها العام هى المكون الفكرى للبناء الاجتماعى ، الذى

يجمع بين الافكار الأساسية للمكونات الأخرى من سياسية واجتماعية واقتصادية ، وكل مجتمع له ذاتية ثقافية يتميز بها ، وواجبه أن يحرص عليها وينميها بكل عناصرها من التراث الحضـــارى والمؤثـــرات الداخلـــية والخارجية والنظـــرة المستقبلية التى توجـه المجتمع الـــى غد أفضل .

ان المتغيرات الحديثة ، يستوى منها ما كان داخليا أو خارجيا عالميا ، تقتضى أن نكون فى غاية الحرص على ذاتيتنا الثقافية وهويتنا ، نظرا الى قدرة الآخرين الهائلة الآن على اختراق الحدود والتغلغل فى المجتمع ، بوسائل الاتصال الحديثة السريعة ، وتدفق المعلومات والبث التلفزيونى المباشر . والذاتية الثقافية لاتقتصر على التمسك بالتراث ، ولايقتصر تراثنا على العربى الاسلامى منه ، وإنما يمتد الحرص على التراث المصرى إلى القديم الفرعونى والقبطى والعربى الاسلامى ، والتراث الانسانى الذى أخذنا منه بعضه ، أو تأثرنا ببعض ما فيه ، على ان نحسن اختيار ما يصلح لنا منه ، وأن نعيد تقييمه ، ونركز على أصوله ، وانتاجه الفكرى الذى كان له أثره فيما بلغته الحضارة العربية الاسلامية من مكانة عالية .

ولابد لنا – لكى نحافظ على ذاتيتنا الثقافية وننميها – أن نعالج ضعف وعينا بأهمية الثقافة ، واعتمادنا الراهن على نظم التعليم العام والجامعى التى تقوم على التلقين وحفظ الكتب المقررة ، وعلينا أيضا أن نهتم بمستوى لغتنا القومية العربية نطقا وكتابة ، بعد ما أصابها من وهن واختراق الألفاظ والتعابير الأجنبية لها بشكل لم يسبق له مثيل فى التاريخ . على أن ذلك كله لايعتبر نقيضا للاهتمام والعناية بحركة الترجمة عن اللغات الأجنبية ، التى تجعلنا على اتصال وثيق ومستمر بالفكر والثقافة العالمية .

ونحن نمر الآن بمرحلة تنمية شاملة مادية وانسانية ، تتداخل تداخلا عضويا ويؤثر بعضها فى بعض . على أن التنمية الانسانية هى أهم عناصر التنمية الشاملة ، والسبيل الى تنمية الانسان المصرى ، هو تعزيز ثقافته والنهوض بمستواه الثقافى العام .

وهكذا يصبح من المهم ان تقوم سياستنا الثقافية على عدة مبادىء واضحة منها : أن التنمية الثقافية ركن اساسى فى التنمية الشاملة . وأن المدخل الصحيح إلى التنمية الاقتصاديـة ، هـــو الانسان نفسه ، وهكذا يصبح من الضرورى ان نعطى الثقافة نصيبها فـــى خطط التنمـــية ، وأن ينـظر إليهـا على أنها استثمار له عائده الاقتصادى والاجتماعى .

ولابد أن نعمل على تحقيق مبدأ ديموقراطية الثقافة ، وذلك بأن نوفر فرص الثقافة للجميع ، مع إعطاء الاسبقية للفئات المحرومة منها ، واختيار الوسائل والأدوات اللازمة للتوصيل الثقافى . وهكذا تتجه استراتيجية الثقافة نحو نشر حركة عامة للتنوير ، وتحقيق مبدأ من مبادىء حقوق الانسان ، وهو أن الثقافة للجميع .

وكذلك ينبغى أن نهيىء الوعى العام ونعده لتقبل مفاهيم التنمية ومتطلباتها ، من خلال الوجود الثقافى العام الذى يلازم ويواكب الوجود الحضارى ، بالاحاطة والاستخلاص والرصـد والتحليل والنقـد والتتبع لما يعـترض المجتمـع فى مسيرته الحضارية من قضايا ومشكلات .

ولكى يكون المجتمع ملما بأبعاد التنمية الاقتصادية والاجتماعية وزيادة الانتاج ، لابد مـن القيـام بدور ثقافـى يوضح للمواطنين طبيعة حاجاتهم وضرورات ظروفهم وأوضاعهم المختلفة .

كما أن للثقافة دورا أساسيا فى التنمية الشاملة ، من حيث الصياغة المتناسقة للأهداف العامة للمجتمع فى كل مرحلة من مراحل تطوره ، واشاعة الافكار العامة فى كل مجال من مجالات التنمية كجزء من تكوين المواطن المحافظ على حيويته الذاتية الثقافية .

وللثقافة دورها فى مجال التنمية السياسية ، حيث تعمل على تنمية ديموقراطية المشاركة الشعبية ، وخلق مناخ مـوات لحرية الرأى والتعبير داخل سياج من الدستور والقوانين التى تحترم حريـــة الفرد ومصالح المجموعـــة ، مع تخليص الأجهـــزة الاداريـــة مـــن المركزية والتعقيدات البيروقراطية .

ولها أيضا دورها فى المجال الاجتماعى ، حيث تعمل على كفالة مطالب الانسان وحقوقه الأساسية فى أن تكون له بيئة أسرية سليمة ، ورعاية صحية كافية ، وتعليم يتفق مع قدراته واستعداداته ، وعمل مناسب وخدمات اجتماعية تكفل له الراحة والأمان فى حالات البطالة والعجز والشيخوخة .

وللثقافة صلة مباشرة بالتعليم الذى ينبغى ان نتوسع فيه على كافة المستويات ، مع التوازن المناسب بين الحرفية والمهنية من ناحية ، وبين تنمية الفكر والعقل وكشف الطاقات الابداعية والمواهب الخلاقة . على ان يكون الهدف الاسمى من التعليم هو انسانية العمل ، هذا مع إعطاء أهمية خاصة لمكافحة الأمية وتعليم الكبار بمختلف الوسائل الممكنة .

والثقافة المصرية فى واقعها الراهن ، يمكن تصورها من منظورين : أحدهما تاريخى جغرافى حضارى ، والآخر عصرى وفكرى واجرائى . ويكشف المنظور التاريخى عن مجموعة من الحقائق ، وهى أن الثقافة فى مصر نشأت محلية تعكس بيئة مصر وحياتها ، وان شخصية مصر التاريخية لم يبنها الانتاج المادى لشعبها الدؤوب بقدر ما بنتها روح مصر وثقافتها ، وان ثقافة مصر كانت دائما ثقافة متوازنة ومتكاملة ، وأنها كانت على الدوام ثقافة الشعب كله ، وكانت جزءا أصيلا من تاريخها حضاريا واجتماعيا واقتصاديا ، بل وسياسيا كذلك .

والرقعة الثقافية — او الوطن الثقافى لحضارة مصر — كانت فى حقيقة الأمر أوسع من رقعة مصر فى وادى النيل ، فجذور شجرة الثقافة المصرية تمتد خارج نطاق الوادى ، وأنه ترتب على تشعب جذور الثقافة المصرية فى رقعة أوسع من أرض الكنانة ذاتها ، أن استطاعت مصر فى نجاح رائع أن تجمع — فى توافق — بين الاصالة والتجديد ، أو بين الاحتفاظ بأصول ثقافتها وتجديد نمط هذه الثقافة ووعائها اللغوى . وقد أضفى موقع مصر الجغرافى عليها صفة العالمية ، وأصبحت هى الملتقى المكثف للفكر الانسانى ، وهمزة الوصل بين ثقافات العالم ، وجاءت العالمية فى حياة مصر وثقافتها اضافة وتتويجا لدورها المحلى المحدود أو الاقليمى الموسع .

ومن المنظور العصرى ، نجد أن مجال الثقافة محدد بالوسائل التى من شأنها ان تنتهى بالانسان الى تكوين وجهة نظر ذات طابع خاص ، أى أن جوهر العمل الثقافى ليس تحصيل المعرفة لذاتها ، ولكن الثقافة فى جوهرها هى ماتؤدى الى تكوين رؤية خاصة للإنسان والكون . ومن هذا المنطلق ، يصبح المراد بالثقافة المصرية ايجاد حالة وجدانية وذهنية لدى المواطن المصرى ، تكون هى المرجع فى القبول او الرفض لما يجرى حوله من مواقف وأحداث ، على ان هدفنا المتفق عليه هو أن يكون الجيل الجديد ، مواطنين مصريين وعربا مصريين .

وصفة المصرية فى المواطن تتطلب حدا أدنى من مقومات ثلاثة ، هى : التشبع بروح الدين ، والاهتمام بالكيان الاسرى ، ثم حب الوطن ، أرضا وقوما . والمواطن المصرى عربى كذلك ، واللغة العربية أهم مقومات العروبة ، مع ما تنطوى عليه من اتجاهات وجدانية وفكرية ، ودور خاص إزاء إبداعات الفن ، ومجموعة من القيم ظلت طوال التاريخ تؤلف الكمال البشرى .

ويضاف إلى ذلك ، أن المصرى يعيش فى عصر يتميز بخصائص لابد من اكتسابها لمن يريد مواكبة الحضارة فى مسيرتها ، وهى القدرة على التفرقة بين موضوعية العلم التى يعالج بها الجوانب الخارجية فى حياته ، وبين ذاتية مسرفة فى خصوصيتها ، يعامل بها ظواهر حياته الوجدانية الداخلية . وهكذا ينبغى ان تكون ثقافة المصرى العربى قائمة على النظرة العلمية الموضوعية الى المسائل العامة ، مع المحافظة فى داخل المواطن على وجدانية أصيلة تعبر عنه فى ابداعه الفنى وانماط سلوكه .

وإذا كان المنظور التاريخى للثقافة المصرية يؤكد الذاتية الثقافية لمصر ، أصالة وحيوية واستمرارا — فان المنظور العصرى يثير قضية السياسة الثقافية ، وتخطيط العمل الثقافى وتنظيمه وتمويله ، واضطلاع

الدولة بمسئوليات التنميــة الثقافية بوصفها أســاســا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية .

وإذا كان اضطلاع الدولة - فى العالم الثالث خاصة - بمسئولية التنمية الثقافية بعنصريها الاساسيين ، وتأكيد الذاتية الثقافية ووضع السياســة الثقافية ، تحتمها قلة الموارد المادية والبشرية وقصور التمويل ، فإن أهمية دور الدولة فى العمل الثقافى أصبحت فى عصرنا الحديث حقيقة واقعة فى كافة الدول بانظمتها المختلفة ، من أجل تحقيق مزيد من فاعلية الخدمات الثقافية وتوفير الدعم اللازم للمبدعين وتوسيع نطاق الإفادة من أعمالهم والمشاركة فيها تحقيقا لديموقراطية الثقافة وتاكيدا لحق الثقافة باعتباره من حقوق الانسان .

وقد تبنى المجتمع الدولى - ممثلا فى منظمة اليونسكو - المفاهيم الجديدة المتعلقة بمسئولية الدولة تجاه الثقافــة ، ومــن أهمها الاتجاهات التالية :

- إن السياسة الثقافية ينبغى أن تكون عنصرا أساسيا فى إطار التخطيط العام للدولة ومن مسئولياتها الكاملة ، وإن كانت السياســة الثقافــية تختلف بالضرورة من دولة إلى أخرى .

- التنميـة الثقافيــة فــى الدول النامية ضــرورة لدعم الوعى القومى وخلق تيار ثقافى يستجيب لامانى الشعوب ، ولكن تدخل الدولة لايجوز أن يلقى قيودا على حريــة الابــداع . وتتلخص مسئولية الدولة فى تنسيق الخدمات الثقافية وتوزيعها على المستوى القومــى ، وتحقيق الاستخدام الافضل للطاقــات الثقافية المتاحــة ، ووضــع أولويات للعمل الثقافى .

- ينبغى لأجهزة الثقافة أن تدخل فى حسابها أنها لاتعمل من أجل الصفوة وحدهم ، ولكنها تسعى الى القرية سعيها الى المدينة . فالثقافة ليست ترفا ، وانما هى ضرورة فى مجتمع يسعى الى بناء ذاته ، وهى دعامة للعمل السياسى والاقتصادى والاجتماعى .

- ينبغى أن نعمل على تيسير المشاركة الفعالة لرجال الفكر والفن فى تشكيل السياسة الثقافية ، وأن تكون أجهزة الثقافة متصلة بأجهزة الدولة الأخرى ، وأن تقوم على اللامركزية ، كما يجب الربط بين المدرسة والمركز الثقافى ، وتحقيق التكامل مع وسائل الاتصال المسموعة والمرئية وأجهزة ومراكز الشباب .

- لابـد من ادراك أن الثقافـة نـوع من أنـواع الاستثمـار طويـل الأجـل ، فهى أداة هامـة للبناء المعنوى للأفـراد ، ولهذا البناء عائـده الاقتصادى ، فالانسان المثقف أقـدر علـى العطاء والاسهام فــى المجالات الانتاجية والاقتصادية للمجتمع .

التوصيـات

وعلى ضوء الدراسة السابقة وما دار حولها فى اجتماع المجلس من مناقشات - يوصى بما يأتى :

* إتاحة الحرية الكاملة للمفكرين والمثقفين والعاملين فى المجال الثقافى بوجه عام ، لتشجيع الابداع الحر وتخليصه من كل قيد سوى الالتزام الذاتى والقانونى .

* توجيه العنايـة والاهتمـام إلى التراث ، جمعا وتحقيقا ونقدا ونشرا . على أن تعطى الأولويـة فـى ذلك لما يسهـم فــى إثراء الحياة المعاصرة وتأكيد القيم الدينية والثقافية الحية .

* زيادة الاهتمام بالتوعية الدينية السليمة وخاصــة للناشئة والشباب ، وربط مسائل الدين بأمور الحياة اليومية ، والعمل على تنمية التوجهات الآخذة بسلوك التدين الصحيح وآدابه - فى مواجهة مواقف الحياة العصرية المستحدثة - والوصول بها الى سيادة القدوة الصالحة فى البيت والمدرسة والنادى وغيرها .

* الانفتاح على الثقافات العالمية الأخرى عن طريق استكمال ترجمة التراث الانسانى ومتابعة الاضافات الجديدة فى الثقافة والمعرفة والعلم ، مع التدقيق فى اختيار المستجدات المتمشية مع ثقافتنا القومية ومصلحتنا الوطنية .

* اعتبار الابتكار هدفا أساسيا من أهداف العمل الثقافى فى

المجتمع وتشجيعه ، بتهيئة المناخ الصالح وتوفير مستلزماته الأساسية ، البشرية والمادية .

* اعتبار التنمية الثقافية ركنا اساسيا فى التنمية الشاملة ، وأن المدخل المنطقى الصحيح الى التنمية الاقتصادية هو الانسان نفسه ومستواه الثقافى العام .

* لما كانت الديموقراطية السياسية هى الاطار الصحيح للتنمية الثقافية وتشجيع الابداع ، فعلى الدولة ان تهتم بديموقراطية الثقافة بتوفيرها للجميع ، وبخاصة الفئات المحرومة من وصول العمل الثقافى إليها ، كالريف وبعض المناطق البعيدة عن المدن .

* الربط بين التعليم والثقافة ، كعاملين من عوامل تنمية الانسان وتكوين قدراته وتهذيب سلوكه ، والربط بين استراتيجية الثقافة واستراتيجية التعليم مبدأ لاينبغى تجاهله .

* القضاء على الأمية هدف قومى يجب أن تكون له الأولوية ، وهو أساس من أسس التنمية الثقافية وبناء الانسان المصرى ، بما تقتضيه المستجدات الحديثة .

* ضرورة العناية بالبحث العلمى وربطه بمراكز التصنيع والانتاج واحتياجات المجتمع ، وكذلك الاهتمام بتعلم واستخدام التكنولوجيا الحديثة والاهتمام بالثقافة العلمية .

* اللغة هى وعاء الثقافة ، بما فيها الفكر والأدب والعلم والفن القولى ، وعلى المؤسسات التعليمية والاعلامية أن تعنى باللغة العربية تدريسا واستخداما فى وسائل الاعلام المكتوبة والمسموعة والمرئية ، والعناية بتدريس تراث الأدب العربى وخاصة الشعر ، والتدقيق فى اختيار النماذج التى يحفظها التلاميذ والطلاب ، على ان تكون من الشعر الاصيل المناسب للارتفاع بمستوى اللغة العربية الفصحى وأذواق التلاميذ فى وقت واحد .

الثقافة وتحرير الاقتصاد المصرى

ان الدعوة الى تحرير الاقتصاد الوطنى ، هى دعوة موجهة الى الجميع ، وللجميع دور فى تحقيق هذا التحرير . وبجانب رجال السياسة والاقتصاد ، يجىء دور المثقفين والمعنيين بالثقافة العامة ، بمعناها الواسع الذى يشمل العادات والتقاليد والقيم والاخلاق والسلوك بجانب المعرفة والعلم والفن . ومما يساعد على تحرير الاقتصاد الوطنى من العقبات والمعوقات ، أن تتحرر الثقافة العامة من القيود ، والا تكون عبئا على الاقتصاد بوجه أو بآخر . على أننا قبل أن نستطرد فى هذه المعانى ، علينا أولا أن نحدد مفهومنا عن الثقافة ، وعن الاقتصاد ، وعن العلاقة بينهما ، أى مدى التأثير والتأثر المتبادل بين الثقافة والاقتصاد سلبا وايجابا ، وتقدما وتخلفا ، ونوعية واتجاها .

وإذا ألقينا الضوء على ذلك بصورة موضوعية استطعنا أن نرسم الخطوط أو نمسك بالخيوط التى تصل بنا الى ترجمة الشعار المطروح ترجمة واقعية فعلية ، والى الانتقال به من مرحلة التصور والامل الى مرحلة الانجاز والعمل . وشعار " الثقافة وتحرير الاقتصاد الوطنى " له مفهوم ايجابى يتمثل فى الثقافة وآلياتها ووسائلها التى يمكن أن تسهم فى هذا التحرير . وهكذا يقودنا البحث الى تحديد مفهوم واضح لكلمة تحرير الاقتصاد ، وما المقصود به فى اطار هذا الشعار العام المطروح على الساحة .

وعلى ذلك فإن للثقافة تعريفات شتى ، تتفق أو تتشابه فيما بينها فى نقاط أساسية يمكن تلخيصها فى ذلك التعريف التقليدى المشهور الذى يقول ، ان الثقافة حصيلة تراكمية من التعاليم الدينية والخبرة والمعرفة والعادات والتقاليد ، تظهر آثارها فى أنماط السلوك وتعامل الفرد مع

نفسه ومع كل ما يحيط به فى المجتمع الذى يعيش فيه .

ومن الممكن أيضا أن نصل الى تحديد لمعنى الثقافة أشمل وأعمق وأكثر ملاءمة للموضوع الذى بين أيدينا وهو « أنها تفاعل متبادل بين الانسان ومعطيات الحياة بكل مظاهرها والطبيعة فى شتى أشكالها ، وحصيلة هذا التفاعل توظف فى سعى الانسان الى تحقيق ظروف أفضل وآفاق أجود وأرحب ، تنعكس آثارها فى ذات الانسان وفى تعامله مع خالقه ومع الناس من حوله والطبيعة التى تضمه والتى منحها الله له ليخلفه فى الارض ... » . أما الاقتصاد ، فقد يختلف الناس فى تحديد المقصود منه ويذهبون فى هذا التحديد مذاهب شتى ، والاقتصاد فى الاصل معناه اللغوى هو الاستقامة والاعتدال ، والقصد أيضا هو العدل ، وكذلك يكون معناه الوسط بين الطرفين . وهكذا اتجهت المعانى العامة لكلمة الاقتصاد الى التخصيص وتضييق الدلالة والتوجه الى معنى الاستقامة والاعتدال أو التوسط فى تدبير شئون المال وأحوال المعيشة . وربما كان هذا هو المنطلق للمتخصصين الى الافكار والاساليب التى توظف فى سبيل تدبير المال أو الدخول ، وسائر الاحوال المادية للمعيشة ومايتعلق بكل ذلك من مصادر الانتاج وأدواته ، وموازنة ناتجها بالاستهلاك وأنماطه ، مع النظر فى كل العوامل التى تدور فى فلك هذين القطبين الانتاج والاستهلاك ، وصولا الى التعادلية بينهما .

وفى ضوء ما تقدم يمكن الكشف عن العلاقة بين الثقافة والاقتصاد ، ومدى التشابك والتداخل بينهما أو مدى التأثير والتأثر المتبادل بينهما .

أما عن « تحرير الاقتصاد » فينبغى تحديده فى سياق وضعنا الاقتصادى الحالى وفى اطار الشعار القومى الذى طرحته القيادة السياسية ، داعية المواطنين على اختلاف فئاتهم ومواقعهم الى التدبر والنظر والمشاركة الفعلية فى إيجاد السبل والطرائق التى تكفل للاقتصاد القومى الديناميكية والنمو والازدهار .

وهكذا نستطيع أن نفسر التحرير بوجوه كثيرة ، منها تحرير الاقتصاد أى تخليصه من التبعية للغير فى الاتجاه والفكر والنظام ، بحيث يكون اقتصادا وطنيا تنبع مبادئه وفاعليته وآلياته من أرضنا ، وفقا لظروفنا وأحوال معيشتنا ، وتخليصه كذلك من الاعتماد ماديا على مقدرات الآخرين ، بحيث نكف عن طلب المعونات أو المنح المالية أو العينية أو قبول شيء من ذلك قبولا مشروطا ، أو الالتجاء الى الاقتراض والتسهيلات الائتمانية الا اذا كان ذلك للضرورة الملحة .

ويمكن أيضا تفسير التحرير على أنه تخليص الاقتصاد الوطنى من العوائق التى تعوق مسيرته الطبيعية ، والتى تقف فى طريق نموه ، أو التى تؤدى الى تعطيل فعاليته وحركته سواء كان ذلك على مستوى الافراد أم الجماعات أم المؤسسات المسئولة عامة أو خاصة .

وكذلك يمكننا تفسير التحرير فى ضوء المناقشات التى لاتزال تدور حول كل من القطاعين العام والخاص فى الاقتصاد الوطنى ، بمعنى تخليصه من سيطرة القطاع العام والسير به نحو فك قيود هذه السيطرة ، وافساح المجال القطاع الخاص للمشاركة الفعالة المؤثرة فى العملية الاقتصادية الوطنية .

ولبيان ما بين الثقافة والاقتصاد من علاقة تأثير وتأثر متبادل ، ومايمكن عمله لتكون هذه العلاقة قد أدت دورها بالايجاب ، وعلى النحو المطلوب فى ظروفنا الراهنة ، نستعرض فى ايجاز ما كان لهذه العلاقة من وجود ، فى التاريخ القديم لوطننا حيث كان المجتمع المصرى القديم يميز بين فريقين كبيرين من الامة رغم وحدتها ، لا على أساس الجنس أو العرق أو الطائفة المغلقة على نفسها ، ولكن هذا التمييز كان بين فريق الكتاب الذين أحسنوا الكتابة وقدروا قيمة الكتب وتفتحت أمامهم تبعا لذلك أبواب المعرفة والتفوق الاجتماعى والاقتصادى ، ووضعوا أقدامهم على مدارج المناصب حتى المراتب العليا ، وتمتعوا فيها بنصيب من النفوذ والتنفيذ ، ثم فريق الاميين الذين فاتتهم معرفة الكتابة ، وقل نصيبهم من التميز والمشاركة الايجابية فى تصريف شئون بلادهم وخضعوا لتوجيهات غيرهم وأوامره . وربما كان ذلك من أسباب أمة

التعلق بالوظيفة الكتابية أو الحكومية ، لولا أن كان من بين المصريين القدامى من لم يقصروا مدلول لفظ « الكاتب » على شاغل الوظيفة الحكومية فحسب وانما امتدوا به أيضا الى معنى « العارف » أو « المثقف » بمفهومه الحالى . ولهذا كان يشرف كبارهم أن يظهروا دائما فى سمة الكتاب سواء باللفظ أو اللقب ، أو بتصويرهم يحملون أدوات الكتابة ، أو بتشكيل بعض تماثيلهم على هيئة الكاتب أو القارىء المتربع ، أيا مابلغوا من كبرى المناصب .

وقد لاتكون هناك مبالغة فى القول بأن طبيعة الحياة الاقتصادية فى مصر القديمة كانت من دوافع السبق الى ابتكار الكتابة وبناء الثقافة . فالزراعة ظلت هى عماد الثروة الاقتصادية فى مصر القديمة ، وكان لابد لها من تنظيم مستقر على مستوى الدولة ، كما كان لابد لنجاح هذا التنظيم من عمليات قياس وتحديد وتخطيط وتقسيم واحصاء وتسجيل وتشريع ومحاسبة ، بالنسبة لتقاويم الفيضانات وحساب الاعوام والفصول والشهور ، وتنظيم شبكات الرى والصرف وحدود الزراعة وملكية الاراضى وحيازتها ، وزيادتها أو نقصانها ، وتقسيم أنصبتها ، وتقدير محاصيلها ، ثم تحصيل ضرائبها ، وكل ذلك يستوجب الكتابة والتدوين ووضع مقدمات علوم المساحة والحساب والفلك والهندسة وما اليها .

واذا كانت هذه هى بعض الروابط العملية بين الزراعة من ناحية ، والمعرفة أو الثقافة من ناحية أخرى ، فقد زكاها باحثون آخرون بروابط أخرى نظرية قامت على أساس أن الثقافة كانت وليدة الاستقرار ، والاستقرار كان وليدا لاقتصاديات الزراعة . وافترضوا احتمال وحدة الجذر اللغوى البعيد لكل من مسميات الزراعة والثقافة فى اللغة الانجليزية ، ومايرادفها فى بعض اللغات الاجنبية الاخرى .

وكان للمتعلمين أو المثقفين فى مصر القديمة وضع متميز عن الاميين ، ومن ذلك قولهم « لاحظ أنه ما من مهنة تخلو من مهيمنين ، فيما عدا الكتاب ، فهم أنفسهم المهيمنون » .

وجمع أغلب مثقفى مصر القديمة بين الكتابة وماستطاعوا تحصيله من المعرفة بالعلم والديانة وبين مسئوليات الحياة العامة ، دون انقطاع للواحدة دون الاخرى . وكان لهذا أثره فى صبغ ثقافتهم بالروح الواقعية وتعرضها لكثير من شئون الحياة اليومية ، وكان من أبرز توجيهات الخبرة الاقتصادية اليومية أن قال أحد الحكماء « لاتبن دارا فى أرض الزراعة ... وانته بزراعة أية شجرة ، ولكن ابدأ بشجرة الجميز » .

واذا كان السلوك هو من أهم روافد الثقافة ، فان تعديل أنماط السلوك يبدو عاملا هاما من عوامل تحرير اقتصادنا الوطنى . ويكون المحور الذى يمكن طرحه ويدور عليه التوجه والتوجيه هو : ترسيخ المواطنة والانتماء الرشيد للوطن .

ويقتضى ذلك أن يحب المواطن وطنه ، ويسعى لاعلاء شأنه بالمشاركة الايجابية فى الانتاج ورفع مستواه ، والاقتناع بأن العمل شرف ، وأنه الأداة المحركة للانتاج وتجويده ، وأن العمل اليدوى لايقل أهمية وجدوى عن العمل الذهنى .

ومن المواطنة الصالحة ، أن يتوجه الافراد أيا كانت مواقعهم الى روح المبادأة واستكشاف الفرص للابتكار فى نطاق العمل والانتاج وتحسين الأداء .

ومن المواطنة الصالحة أيضا ، أن يتعهد كل فرد بخدمة مواطنيه وانجاز مساعيهم بضمير المواطن الصالح الذى يعتقد أنه فى رقابة الله تعالى ، وأنه هو الذى يثيبه عليها قبل أن ينظر الى الأجر المادى الدنيوى .

ومن المواطنة الصالحة ، قيام القدوة الطيبة فى المجتمع لدى الافراد والجماعات والطوائف ، وتتسع دائرة هذه القدوة الطيبة لتشمل الحكام والمعلمين والدعاة وأهل الثقافة والفن والاعلام ، والآباء والامهات .

ومن المواطنة الصالحة ، أن ندعم الديمقراطية فى المجتمع وأن يتعرف كل فرد على حقوقه وواجباته ، وأن يحرص عليها عن طوع

واختيار واقتناع ، وأن يكون ايجابيا فى ابداء رأيــه وأن يحترم الرأى الآخر ، وأن يكون سلوكه ايجابيا طيبا ينمو فى داخل نفسه ، من ممارسته فى البيت والمدرسة والشارع والنادى ومقر العمل .

وفى إيجاز ، ينبغى أن يعمل الجميــع على ارســـاء مجموعــة مــن القيم الطيبة منها تزكية القدوة الصالحة وتربية ضمير الفرد ، والضمير الاجتماعى والحس الاجتماعى العام ، وتنظيم تامين العمل والعمل اليدوى بوجه خاص ، وحسن استثمار الوقت وارساء السلام الاجتماعى ، وتوظيف المال فى احتياجات التنمية وتوسيع نطاق الديمقراطية وترشيد الاستهلاك ورعاية الصالح العام ، والتنوير الاخلاقى المستمر .

ومن الطبيعى أن يتاثر السلوك الاقتصادى للمواطن بعوامل اجتماعية نفسية ، مثل حاجاته وتوقعاته وطموحاته ، وهى عوامل تتاثر بدورها بالجماعات التى ينتمى اليها وبما يسود هذه الجماعات من معايير ضابطة ومنظمة توجهه فـى كثير من سلوكياته ، فى البيع والشراء ، وفى حرص العامل فى المصنع على مستوى اجادة الانتاج ، وحرص الفلاح فى الحقل على خدمة الارض ، وحرص الموظف على أداء عمله بالمستوى المطلوب . وكذلك تؤثر هذه المعايير على المواطن فى استثمار فائض أمواله ، وفى التزامه بالمعايير الخلقية المرتبطة بالمال العام ، ولذلك يكون المدخل الى الاصلاح هو السلوك المثقف الذى يؤدى الى القرار الجماعى والعمل الجماعى فى اطار قيم المجتمع .

وتتعدد وتتنوع مظاهر السلوك الاقتصادى غير الرشيد والسلوك السلبى فى كل من الانتاج الصناعى والانتاج الزراعى ، وفى أداء الموظف فى الحكومة والقطاع العام . ومن هذه المظاهر ارتفاع نسب الغياب والتمارض والانخراط فى أعمال لاصلة لها بعمل الموظف ، وفى إهدار ساعات العمل الرسمية وانخفاض معدلات الأداء ، والهجرة من الريف الى المدينة والاشتغال فيها باعمال غير منتجة ، ومغالاة المهنيين والحرفيين فى أجورهم ، وعـدم التزام التجار والبائعين بالأسعار الرسمية ، وتجريف الارض الزراعية ، وتحول القرية من مجتمع منتج الى مجتمع مستهلك .

وأخطــر ما فى هذه السلوكيات السلبية ، أنها أصبحت ظاهرة جمعية ، الى الحد الذى أصبـح معـه الفـرد المنتـج والمستقيـم والمنضبـط ، ينظر الـى نفسه بوصفه شاذا عن المجموع .

ويرجع غير قليل من هذه السلبية ، الى بعض العيوب الكائنة فى نظامنا الاقتصادى وتاثر المواطنين بها ، مثل دور القطاع العام والخاسر منه بصفة خاصة ، والفروق الكبيرة بين مرتبات العاملين فى الحكومة والقطاع العام ونظرائهم فى شركات الانفتاح والاستثمار ، ومثل اباحة استيراد السلع الاستفزازية ، والتهرب الضريبى من جانب بعض أصحاب الدخول الكبيرة المستحدثة والطفيلية .

وربما يكون للهجرة المتزايدة الى الدول العربية النفطية بعض الآثار السلبية ، منها مظاهر الثراء السريع لبعــض المهاجرين ، والنظر الى الاستهلاك الترفى بوصفه عنوانا على المكانة الاجتماعية ، وزيادة الاستهلاك المؤدية الى ارتفاع الأسعار والتضخم .

وجدير بالذكر أن اتخاذ القرار شىء وصياغته شىء آخر ، ونقصد بالقرار هنا ، القرار الاقتصادى الذى يؤثر على المسيرة الاقتصادية ايجابا أو سلبا .

ومن المحتمل أن يعهد بالصياغة الى بعض التكنوقراطيين البارعين فى الشئون الاقتصادية من الناحية النظرية ، بينما هم قد يفتقرون الى الرؤية العملية الواقعية السليمة . فهم عند وضع استراتيجيتهم للتنمية الاقتصادية ، يرسمون خططهم على أساس تصوراتهم البيروقراطية وهم فى مكاتبهم ، دون أن يلقوا بالا إلى الثقافة السائدة فى المجتمع ، التى تتحكم فى عقول الاغلبية الساحقة من أفراده ، ودون أن يفكروا فى امكانية التنفيذ العملى لخططهم فى اطار الحياة الجارية فى الواقع الذى يعيشونه .

وكذلك ، يجب أن يكون القرار الاقتصادى معقولا وسهل التطبيق

حتى يكون مقبولا من الناس . فليس المهم فى حالة فرض ضريبة جديدة أن ينظر فارضو الضريبة إلى حصيلتها المجردة بالارقام فحسب ، ولكن يجب النظر الى ما سوف يحدث عند التطبيق ، ومستوى الموظفين العاملين على جبايتها ، وماقد تثيره الضريبة الجديدة من مشكلات تستلزم اعادة النظر فيها من جديد . وهكذا يلزم التريث والتدقيق عند اتخاذ القرارات الاقتصادية ومقدار ما تقتضيه من مراعاة الواقع ، واتجاهات الرأى العام ومستويات ثقافته العامة وسلوكياته .

والديمقراطية الرشيدة السليمة هى القادرة على تمكين المسئولين من اتخاذ القرار الحكيم ، وصياغته صياغة سليمة . إذ تتيح لكبار المسئولين حسن اختيار الخبراء والمتخصصين فى شئون الاقتصاد ، وتعرف سبل الافادة منهم ، دون ضغط ، ودون استعجال أو مماطلة ، حتى يمكنهم التوصل الى لب المسائل الاقتصادية ذات النسيج المتشابك ولاستشفاف المكنون فى ضمير الشعب الذى يتحمل نتائج القرار الاقتصادى .

ان الثقافة كما سبق القول – ليست منقطعة الصلة بالسياسة أو الاقتصاد . وهناك مجالات كثيرة لربط العمل الثقافى بسياسة تحرير الاقتصاد الوطنى . فبالاضافة الى تأثير السلوكيات على الحياة الاقتصادية ، وتأثير الوعى العام والقيم الدينية والاخلاقية على مسائل الانتاج والاستهلاك والادخار والاستثمار وما الى ذلك مما سبق بيانه ، فان العمل السياسى والثقافى والاقتصادى لابد أن يسير فى خطوط متكاملة متناسقة لايخالف بعضها البعض الآخر . بمعنى أننا اذا كنا ندعو فى مجال الاقتصاد الى الاخذ بنظام السوق الحرة بدلا من الاقتصاد الموجه ، واعادة هيكلة الاقتصاد القومى على أساس قوى العرض والطلب ، وتشجيع القطاع الخاص وتحريره من القيود التى تعوق انطلاقه ، والقضاء على نظام الاحتكار الا فى السلع الاساسية الضرورية ، وحماية المستهلك من الغش والخداع الى آخر هـذه السياسات – فانه من المفترض أن يقوم نظام سياسـى مواكب لهذه الاتجاهات ، وأن تكون السياسة الثقافية العامة منسجمة أيضا معها .

كما أنه يصبح من واجب المثقفين الدعوة الى هذه المبادىء وشرحها للجماهير ، واقناعها بمفاهيم الديمقراطية والحرية وتنظيم دور القطاع الخاص فى الثقافة ، وتقليص دور القطاع العام بل دور الدولة فى توجيهها وتشجيع اللامركزية والاستقلالية ، وفتح الطريق أمام المبادرات الشخصية وتنمية ملكات الابداع والابتكار ، وتشجيع الفنان المبدع بدلا من الاعتماد على الفنان الموظف . وليس معنى ذلك أن تكف الدولة عن دعم الثقافة وتشجيع المثقفين ، ولكن ينبغى أن يكون الدعم لمن يستحقه من المبدعين الحقيقيين ومايبدعونه من عمل ثقافى متميز .

والعمل الثقافى الخالص ، له مشاركة مباشرة فى تنمية الاقتصاد الوطنى وتحريره . فمن الممكن فى هذا الصـــدد أن ندعو الى تحرير الثقافة نفسها من القوالب العتيقة التى قد تكون محصورة فيها بحكم الألفة والتعود ، كما ندعو الى التحرر من القيود المفروضة على المشتغلين بالثقافة أو المنتجين للعمل الثقافى ، كالقيود الرقابية التى تكبل العمل الفنى وتعوق انطلاقه ، وتخلصه من نطاق الموضوعات المفروضة المستهلكة . ومن الامثلة البارزة أيضا ، تلك القيود المفروضة على تصدير الكتاب والمنتجات الثقافية الأخرى الى الخارج ، وكذلك القيود المفروضة على اصدار الصحف والمجلات الأدبية والفنية والثقافية بوجه عام . كما أن بعض أوجه النشاط الثقافى قد تساعد مساعدة ايجابية فى زيادة الموارد والدخل القومى من العملات الصعبة . ومن أمثلة ذلك الكتب ، كما قلنا ، ومعها المجلات الثقافية ، ثم أفلام السينما والفيديو التى تنقل لاخواننا العرب فى سائر أقطار العالم العربى ، فنون المسرح والموسيقى والفنون الشعبية التى تكاد مصر تختـص بهـا وتتميز تميزا فريـدا فيـها ، وتنتـج منهـا الكثير الذى يمكن أن يعود بأموال وفيرة .

واذا أردنا مزيدا من الشرح لهذه النقاط ، قلنا ان الفنون بالذات ، من بين مختلف أوجه النشاط الثقافية ، ذات شقين ، أحدهما هو الابداع والآخر هو الصناعة وما يلحق بها مـن تجارة أو مانسميه بالتوزيع والتصدير وما الى ذلك . والابداع فى أغلب الاحيان ، انتاج فردى

يتيسر لصاحبه فى بعض الاوقات ويتعذر عليه فى بعضها الآخر . أما الصناعة ومايلحق بها من تجارة ، فالمقصود بها هو أن يتحول الانتاج الوجدانى الفكرى الى منتج مادى يعرض على الجمهور لاقتنائه أو سماعه أو مشاهدته .

فالكتاب عمل ابداعى ، يحوله الناشر الى كتاب مطبوع . ويمكن أن يخرجه مخرج اعلامى يعرضه على المشاهدين فيلما سينمائيا أو مسرحية أو تمثيلية اذاعية أو تليفزيونية .

ولكى يتحول الفن أو العمل الثقافى الى وسيلة للتنمية الاقتصادية فان الدولة تستطيع أن تعين الابداع وتنميه بأن توفر الحرية للمبدع ، وان كانت هذه الحرية تجد من الناحية الواقعية قيودا تضبطها أو تكبلها ، كالقيود السياسية وبخاصة فيما يتصل بالحديث عن بعض الاقطار الاخرى ، وبعض أعلام المجتمع ، وبعض اتجاهاته ومشاكله . وهناك قيود دينية تفرضها الهيئات المسئولة على تمثيل بعض الاعلام الدينية مثل كبار الصحابة وتصوير بعض رجال الدين ، وهناك قيود اخلاقية يفرضها المجتمع نفسه ممثلا فى الرقابة على الاعمال الفنية .

ثم انه لابد من تدعيم المبدعين تدعيما ماديا عن طريق نظام التفرغ ، يمنح للمبدع ليقوم بعمل تجيزه لجنة فنية معينة ، أو عن طريق تقديم مكافأة مجزية لمن يقدم عملا متميزا . أو عن طريق تهيئة مكان يتوفر فيه الهدوء والجمال والعزلة ، يقيم فيه المتفرغ لانجاز مثل هذه الاعمال .

وأما عن تنمية صناعة وتجارة المواد الثقافية ، فتستطيع الدولة أن تقدم مساعدة كبيرة فى هذا المجال بأن تدعو الى المشاركة فى انتاج عمل فنى كبير ، دينى أو تاريخى ، يتوفر له الانفاق السخى والاعداد الممتاز ليعرض فى العالم الخارجى ويمكن أن يحقق دخلا ماديا كبيرا ، بالاضافة الى تأثيره المعنوى والادبى فى الخارج .

وكذلك لابد من ازالة أية عقبة فى طريق تصدير وتسويق الاعمال الفنية المصرية فى الخارج ، والاكثار من الاسابيع الفنية المصرية فى الاقطار المختلفة ، مع ضرورة حسن اختيار الاعمال الفنية التى تعرض فى هذه الاسابيع .

على أن العلاقة بين الثقافة والاقتصاد ، وتأثير كل منهما فى الآخر ، وتأثره به ، موضوع أشمل من ذلك وأوسع . والمسئولية عنهما مشتركة بين الشعب عامة من جهة ، والمسئولين وأصحاب القرار من جهة أخرى . فللجميع دور فيهما ، لاتختص بهما أو بأحدهما طائفة دون أخرى . ولايمكن لجماعة أو لاخرى أن تفلت من مشروعية مراقبة سلوكها الاقتصادى والثقافى وتقويمه . والاقتصاد بوجه خاص ، بنية وسلوكا ، مسئولية مشتركة بين المواطنين جميعا ، باختلاف فئاتهم ومواقعهم ، وليس بصحيح أن العملية الاقتصادية ، تخطيطا وتنفيذا وممارسة ، هى مسئولية الحكومة وأهل الحل والربط فى السياسة والتنظيم والادارة على مستوى الأمة بمؤسساتها وهيئاتها العامة .

فعلى مستوى الشعب ، نجد أن لكل شعب إطارا عاما للثقافة يتميز به عن غيره من الشعوب ، وإن كان بين هذه الشعوب نوع من التوافق أو التماثل فى بعض العادات والاعراف وأنماط السلوك . وهذا الاطار هو مايدعى أحيانا بالثقافة القومية للشعب المعين فى عمومه ، وإن كان لكل فئة أو طبقة من فئات الشعب وطبقاته ، ثقافتها الخاصة التى تحددها حرفته أو صنعته أو مهنته أو وضعه الاجتماعى أو الاقتصادى . فكل واحد منا له ثقافته الخاصة فى محيط معيشته ودائرة نشاطه ، ولكنه يشترك فى الوقت نفسه مع مجموع أفراد قومه أو شعبه فى جملة الخطوط الثقافية العريضة المتمثلة فى الثوابت والجوهريات التى تفرق بين قوم وقوم ، وتميز شعبا عن شعب .

واذا كانت أسس الاقتصاد تتصل بدوائر الزراعة والصناعة والتجارة ، فان جملة المشتغلين فى هذه الدوائر جميعا ، تنقصهم الثقافة التى يفترض توظيفها فى هذه المجالات . وربما كانت النظم والمبادىء

الثقافية المناسبة لهذه المجالات مستقرة أو مخزونة فى أذهانهم ونفوسهم ، ولكن الترجمة الفعلية لهذه النظم ، أو سلوكهم الواقعى ، يخرج فى مجمله عن هذه المبادىء والأفكار .

فالفلاح اليوم لم يعد فلاح الاجداد الذين كانوا يعيشون للأرض وبها ، يرعونها فترعاهم ويمنحونها فتمنحهم ، ويبذلون لها الجهد والعرق فتبذل لهم الخير والنعمة والعطاء الوفير . اذ تفشى الكسل والتقاعس والانشغال بأمور أخرى ، ومن الفلاحين من هجر أرضه أو أفسدها بالتجريف أو البناء عليها ، ومنهم من انصرف عنها وتركها للصغار أو نحوهم فكان ماكان من التدهور والتخلف الظاهرين فى الاقتصاد الزراعى الذى هو فى حقيقة الامر أهم ركائز الاقتصاد الوطنى .

ثم إن هجرة الفلاح الى المدن فى الداخل ، والى بلاد الخليج وغيرها سعيا وراء الكسب المادى السريع ، قد غيرت الاوضاع فى محيط القرية والبيئة الزراعية فى عمومها ، وأحدثت هزة عنيفة فى البنائين الاقتصادى والاجتماعى معا . وهجرة الفلاح الى البلاد العربية النفطية سلاح ذو حدين . فاذا كانت الهجرة تعود على المغتربين ببعض المال الوفير الذى قد ينفعهم وقد ينفع الوطن أيضا بإمداده ببعض مايحتاج اليه من العملة الاجنبية ، إلا أنها فى الوقت نفسه تؤثر فى الاقتصاد الزراعى كما أشرنا من قبل ، بالاضافة الى أن المهاجر قد يعود وقد اكتسب عادات استهلاكية لاتتمشى مع الوضع الاقتصادى العام . وتكون النتيجة كثرة مال سائل يتناثر يمينا وشمالا على غير هدى ، وضعفا فى الانتاج ، وانصرافا الى انماط من السلوك غير مستحبة .

ومسألة الهجرة الى الخارج تحتاج الى دراسة جادة ، فيمكن تلافى كثير من سلبياتها بتنظيم الهجرة المؤقتة الى البلاد العربية وضبطها ، وتوجيه اهتمام حقيقى الى الريف على ضوء ما استجد من ظروف لم تعهدها القرية المصرية فى حياتها من قبل مع عدم الاعتداد بالشعارات فحسب ، بحيث يشجع الفلاح على القيام بدوره المطلوب فى الانتاج الزراعى السليم ، بامداده بما يلزمه من الات وأموال وتقديم الخدمات الطبية والصحية والاجتماعية والثقافية التى تجعل حياته فى القرية مرغوبة وهانئة . ثم ينبغى أيضا أن يشجع العمال المصريون فى القرى على الاتجاه الى الصحارى المصرية لاستصلاح الأرض واستزراعها وتحويلها الى أرض زراعية منتجة .

وفى مجال الصناعة ، نجد أن الثقافة الصناعية فى بلدنا ثقافة غير مناسبة أو مواتية ، سواء فى القطاع العام أو الخاص أو المشترك . فبالنسبة للمال المصرى المستثمر فى الصناعة نجد أنه قليل بالنسبة لما يملكه المصريون من مدخرات ، وما يحتفظون به من ثروات فى الخارج . أما عن الآلات فمعظمها قديم يحتاج إلى إحلال وتجديد . وعن العمال فإن من بينهم من يملك قدرة وكفاءة عالية ، غير أنه قد شاع فى جمهرتهم فى السنوات الاخيرة ، نوع من الاهمال والتسيب والتراخى وفتور الهمة والنشاط ، كما انتشرت بينهم ظاهرة الغياب والتمارض والاهمال ، وخاصة فى شركات ومصانع القطاع العام ، حيث تقل الرقابة الحقيقية ، ويندر حساب المقصرين ، أو مكافأة المجدين .

أما النشاط الاقتصادى فلم يعد كما كان الحال فى الماضى من الالتزام بالأعراف والتقاليد التجارية السليمة .

وبصورة عامة – فان ثقافة الشعب فى مجموعه ، فى سائر شئون حياته اليومية ، أو بعبارة أخرى ، نماذج سلوك الأفراد والجماعات فى منازلهم أو فى المدارس والشوارع والادارات العامة ذات الصلة بأعمالهم أو مصالحهم – أصبحت تسيطر على المجتمع صفات الأنانية وحب الذات والتعطش الى جمع المال بقطع النظر عن شرعيته ومصادره وشاعت بين الكثيرين من ظواهر اللامبالاة والتسيب وفقدان النظام والاضطراب فى تدبير شئونهم وشئون وطنهم ومواطنيهم .

وبالبحث فى الأسباب الكامنة وراء ذلك كله ، يتضح أن السبب الرئيسى وراء هذه الظواهر المؤسفة ، هو سوء أحوالنا الاقتصادية ، مما ينعكس أثره على الاخلاق والعادات والسلوك والقيم ، فى البيت

والمدرسة والشارع والحقل والمصنع ، وهكذا تصبح الحالة الاقتصادية السيئة سببا فى سوء المستوى الثقافى للأمة ، كما تصبح نتيجة لهذا المستوى الثقافى المتدهور .

وإذا كنا نتحدث عن الثقافة العامة للشعب فى ريفه وحضره ، فإن علينا أن نبرز ظاهرتين جديرتين بالتمعن ، إحداهما تتصل بحياتنا الثقافية فى المدينة العاصمة التى تضم أكثر من اثنى عشر مليونا من البشر ، ثم تكاد تخلو أو هى تخلو بالفعل من مكتبة عامة ، تسعف طلاب الثقافة بمكان للاطلاع على مختلف الكتب والمراجع ، كما تسعفهم بنظام الإعارة المجانية للكتب ، لمدة أيام محددة ، كما كان يحدث فى الثلاثينات والاربعينات ، عندما كانت دار الكتب المصرية فى القاهرة ، ومثيلاتها من مكتبات « البلدية » فى مختلف عواصم المحافظات ، تعج بالمترددين عليها للاستعارة الداخلية والخارجية . كانت القراءة فى تلك الحقبة متعة ذهنية حقيقية تصقل الفكر والشعور معا ، وتجعل للحياة الفكرية والمعنوية معنى وقيمة ، بجانب ما فى الحياة من ماديات أصبحت الآن هى شغلهم الشاغل .

أما فى الريف ، فنلحظ الجهد الضئيل المبذول فى سبيل توفير الخدمة الثقافية لأهل القرى ، ذلك أن الدولة عنيت أخيرا بتوفير ماء الشرب النقى فى هذه المجتمعات القروية الريفية ، كما عنيت بتوفير الكهرباء فى معظمها ، وفى انشاء الوحدات الصحية ومراكز تنظيم الاسرة ، ووحدات الرياضة ومعسكرات الشباب وما اليها . دون أن يواكب ذلك جهد ملموس فى انشاء بيوت الثقافة والمكتبات العامة وأماكن عرض الاعمال الفنية من مسرح وموسيقى وفنون شعبية وسينما وما إلى ذلك . وهكذا يتخلف سكان الريف عن ركب الحضارة الحديثة ، وعن اتباع السلوكيات المتناغمة معها ، مما يصبح له أثره فى أدائهم بوجه عام ، وفى المساهمة من جانبهم فى الجهد العام المبذول لتحرير اقتصادنا الوطنى .

وجملة القول أن الحياة الاقتصادية تؤثر وتتأثر بالحياة الثقافية ومستواها العام . وكل تقدم فى هذا الجانب أو ذاك يتطلب وينتج تقدما فى الجانب الآخر . وعليه فانه من الضرورى أن نرعى الجانب الثقافى العام ونحن نسعى جهدنا لتحرير اقتصادنا وتطويره وتنميته .

التوصيـــات

وعلى ضوء ما تقدم ، وما دار حوله فى اجتماع المجلس من مناقشات ، يوصى بما يأتى :

* تهيئة المناخ العام الصالح لتنفيذ البرامج المتعلقة بتحرير اقتصادنا الوطنى ، بحيث تتلاءم جهود التنمية الاقتصادية مع رفع مستوى حياة الشعب الثقافية بوجه عام ، فى إطار جهد عام مبذول لترقية حياتنا ترقية شاملة فى كل الجوانب .

* إن تحرير الاقتصاد الوطنى يقتضى فى البداية تحرير المواطن المصرى نفسه من الخوف وتحرير فكره من المفاهيم البالية والشعارات المتخلفة ، وتدريبه على أن يكون مستقلا فى تفكيره ، حرا فى اختياره ، واعيا بشئون دنياه من مختلف النواحى .

* تحرير العمل الثقافى نفسه من سلبيات المركزية والتقيد بالقيم والسلوكيات والاخلاقيات التى لاتساير الواقع الجديد .

* جعل الثقافة شريكا فعالا فى خطط التحرر الاقتصادى ، بأن تكون الوسيلة المؤثرة فى تحسب السلوكيات والاخلاقيات والعادات والقيم التى تساعد على التحرر الاقتصادى والتنمية الاقتصادية ، وتقضى بقدر الطاقة على معوقات التحرر والتنمية .

* توفير الظروف التى تساعد المثقفين على الابداع والاجادة عن طريق نظام التفرغ للمبدعين وتقديم المكافآت المجزية للاعمال المتميزة .

* إيجاد الوسائل العملية الكفيلة بحسن نشر وتوزيع المواد الثقافية وترويجها فى أنحاء العالم العربى .

* تشجيع انتاج أعمال كبرى تستلزم الانفاق الكبير والإعداد الممتاز لتعرض على الجماهير فى سائر أنحاء العالم العربى .

* تشجيع المثقفين والاعلاميين والموجهين للرأى العام ، على أن

يبذلوا كل مايستطيعون من جهد لإرساء القيم والسلوكيات الايجابية التى تخدم المجتمع وتنمى موارده الاقتصادية ، مثل تربية الضمير الاجتماعى والحس الاجتماعى العام وتعظيم شأن العمل والعمل اليدوى والحر المنتج بوجه خاص ، وحسن استثمار الوقت وتوظيف المال فى خدمة التنمية الاقتصادية ودعم الديمقراطية وتوسيع نطاقها ، والعمل على رفع مستوى الانتاج والخدمات وترشيد الاستهلاك ، واستهداف الصالح العام فى كل ما يقوم به المواطن من نشاط .

* الاهتمام الخاص ببرامج التليفزيون لما لها من أثر فعال فى سلوك الجماهير وقيمهم ، ونشر المفاهيم الصحيحة التى تساعد على دعم الاقتصاد الوطنى بشكل عام . والاهتمام بالبرامج التى تقدم للجماهير الأفكار الاقتصادية التى تعمل على تحرير الاقتصاد المصرى بالاسلوب السهل الواضح والمتميز فنيا والقادر على الايحاء والتأثير غير المباشر فى سلوك الجماهير .

المعوقات التى تواجه نشر الكتاب وتوزيعه وتصديره

منذ عشر سنوات ، عرض على المجلس تقرير بعنوان « نشر الكتاب وتوزيعه » ، كما عرضت عليه تقارير مماثلة فى الموضوع ذاته بعد ذلك بسنوات ، ولما كان الموضوع من الأهمية بمكان ، نظرا لاتصاله بجوانب سياسية وثقافية واقتصادية كثيرة ، ولما له من آثار عميقة الأثر سواء فى الداخل أو فى الخارج ، وبخاصة فى مجال العالم العربى الذى كان يتخذ من الكتاب المصرى بالذات وسيلة تثقيف وتعليم لها المقام الأول والريادة المعترف بها من الجميع ، ولما كانت هناك بعض معوقات لاتزال تقف فى طريق نشر الكتب وتوزيعها فى الداخل ، لم تحل مشكلاتها حتى الآن رغم التوصيات المتكررة خلال السنوات العشر الأخيرة ، فقد رئى اعادة دراسة الموقف الحالى لنشر الكتاب المصرى وتوزيعه وتصديره مع التأكيد على التوصيات التى سبق تقديمها من قبل ولاتزال مطلوبة ، والنظر فى توصيات جديدة تواجه ما استجد من معوقات فى سبيل نشر الكتاب المصرى وتوزيعه على النطاق المطلوب والخليق بما للكتاب المصرى من سمعة وتاريخ وأثر ، نرجو أن تدوم وتزداد ، لا أن تنحسر .

والكتاب المصرى ليس مجرد سلعة تعرض فى الأسواق ، وانما يعود الاهتمام به الى أهميته الاقتصادية لأن الكتاب سلعة وخدمة ذات طابع خاص ، لها تأثير واضح ومباشر فى الاسهام فى ارساء قواعد التكامل العربى ، ودعم التعاون بين جميع الدول العربية ووحدة لغتها وثقافتها وفكرها وآمالها ، وهو اذا كان أداة خدمة للثقافة العربية بوجه عام ، فهو ضرورة أساسية للحفاظ على التراث الثقافى والحضارى للأمة العربية . ومنذ القرن التاسع عشر ، والكتاب المصرى يحتل موقع الريادة فى العالم العربى ، ويشكل جانبا هاما من جوانب المكانة التى تحتلها مصر بين أخواتها العربيات ، كما يتحمل فى الوقت نفسه عبء التنوير والنهوض بالمستوى الثقافى العربى العام ، ونشر المعارف والعلوم والفنون والآداب فى الأقطار العربية جميعا ، وكثير من البلدان الاسلامية والمراكز الاسلامية فى الخارج ، سواء بالتأليف والترجمة أو إحياء التراث القديم وتحقيقه ، غير أن الأوضاع المحلية والاقليمية والعالمية لاتلبث أن تتطور وتتغير وفقا للمتغيرات الكثيرة التى تحل بالعالم والمنطقة التى نعيش فيها . إلا أن الموقف أصبح الآن يكاد يشبه الازمة فيما يتعلق بالكتاب المصرى ، محتوى ومضمونا وقيمة أدبية واقتصادية .

فقد تقهقر الكتاب المصرى خطوات الى الوراء ، فى الوقت الذى تقدم فيه الكتاب العربى المنشور فى دول عربية أخرى خطوات إلى الأمام ، ولم يعد الكتاب المصرى هو صاحب السيادة المطلقة فى العالم العربى ، بل زاحمته مطبوعات دول عربية ناهضة أو قادرة

على تذليل عمليات نشر الكتب وتوزيعها ، بما لهـا مـن موارد ضخمة ومعونات كبيرة تقـــدم للمؤلفين والناشـــرين المحليين ، تشجيعا لهم وتقديرا لما يبذلونــه من جهد ثقافــي ، كما أن ارتفـاع أسعار الـورق وتكاليـف الانتاج بوجـه عـام ، كاسعار آلات الطباعـــة ومستلزمات الانتــاج الأخرى ، مما جـعــل أسعار الكتب فــي غـير متنـــاول الكثيرين ، وبخاصـــة إذا أخذنـا في الاعتبار مستـوى الأجـور والمرتبــات وبخــول الأفــراد فــي مــصــر ، في ظـــل الموقف الاقتصـــادى الراهـــن .

ولعل هذه الأسعار الباهظة للكتاب المصرى في السوق المحلية ، تكون أكثر قبولا عند تصديره إلى الأسواق العربية الأخرى التى لاتعانى ما تعانيه من مشكلات اقتصادية ، حيث تصبح أسعار الكتاب المصرى بالنسبة للمستهلكين فـى هذه الأسواق - والنفطية منها بوجه خاص - أسعارا مقبولة وفى متناول الكثيرين من المواطنين هناك . ولكن هذه الفرصة ضيعتها أحداث طارئة ، سياسية وعسكرية ، أثرت بالسلب على انتشار الكتاب المصرى في أسواقه الطبيعية العربية . وأقرب مثل على ذلك ، حرب الخليج التى تأثرت بها معظم دول الخليج العربى ، وأخرجت من نطاق أسواق الكتاب المصرى دولا عربية كانت من أكثرها تعاملا مع كتبنا ، كالعراق والكويت ، ويضاف الى ذلك أوضاع العلاقات السياسية التى مرت بالعالم العربى منذ أواخر السبعينات، وتأثرت منها صادرات الكتب المصرية الى معظم أنحاء العالم العربى .

المحافظة على حقوق التأليف ، وتزوير الكتاب :

وقد كان الكتاب المصرى فيما مضى ، ومنـذ أوائل القـرن الحالى ، هو أقدم السلع المصرية المصدرة الى الخارج ، وأوسعها أسواقا . وكانت سوق الكتاب المصرى مفتوحة على مصراعيها ، لا من الخليج الى المحيط ، بل تعدت ذلك إلى البلاد الاسلامية المختلفة في القارتين الأسيوية والافريقية ، إضافة الى بعض المراكز العلمية ومراكز الاستشراق في أوروبا وأمريكا .

وأولى العقبات التى تواجه الكتاب المصرى في الخارج ، إقدام الكثيرين على طبعـه ونشره وتوزيعه خارج مصر ، بعد تصويره وطبعه بآلات الطباعة الحديثة ، دون إذن سابق من مؤلفه أو ناشره المصرى ، وهى الظاهرة المتفشية الآن والتى درجنا على تسميتها بالتزوير. مع أنها في الحقيقة لاتعدو أن تكون افتئاتا على حقوق المؤلفين والناشرين المصريين ، باعادة طبع كتبهم المطبوعة بالآلات الحديثة ، وكأن نعمة التقدم التكنولوجى في مجال الطباعة قد ارتدت نقمة على المؤلفين والناشرين الأصليين ، وهى ظاهرة يعانى منها الناشرون في كثير من الدول المتقدمة ، كانجلترا والولايات المتحدة وفرنسا ، بعد أن أصبح الكثيرون من تجار الكتب ، وبخاصة في العالم الثالث يحترفون سرقة حقوق التأليف والنشر ، اختزالا لنفقات طبع الكتاب ، والتحلل من حقوق المؤلف الأصلى والناشر الذى يتحمل التكلفـة الحقيقية كاملة ، وبذلك يتـــاح للمزوريـن فرص بيــع وتوزيع كتبهم المقلدة بأسعار أقل بكثير مما تبـاع بها الكتب الاصلية .

وقد بدأت في الستينيات عمليات تزوير الكتب المصرية في احدى الدول العربية ، ثم انتشرت في كثير من هذه الدول ، بل إن بعض بائعى الكتب في مصر ، بدأوا أيضا في تزوير كتب المؤلفين المصريين الرابحة ، وعرضها للبيع في الداخل والخارج دون حرج وساعدهم على ذلك أن قانون حماية حق المؤلف في مصر يتضمن عقوبات مالية زهيدة للغاية ، كما يصعب إثبات تزوير الكتب أو مكان هذا التزوير أو المسئولية عنه . وهكذا أصبح الناشر المصرى يتحمل عبء نشر الكتب بتكاليفها الفعلية ، ومحاسبة مؤلفيها على حقوقهم المتفق عليها ، فإذاراجت هذه الكتب، وأصبح تجار الكتب وموزعوها يطلبونها بسبب رواجها وشهرتها لدى القراء ، عمد المزيفون إلى إعادة طبعها خلسة ، وحرمـــان مؤلفيها وناشريها الأصليين من ثمرة جهودهم ، أما اذا لم تحرز رواجا وشهرة ، تركها المزيفون لأصحابها الأصليين يتحملون وحدهم خسائرها أو ركودها في مخازنهم .

وإذا كان من الصعب مقاضاة المزورين المغتصبين في الداخل ، فان

مفاوضاتهم فى الخارج تصبح اكثر صعوبة ، بل قد يصل الى حد الاستحالة عمليا . وهكذا يصبح التصدى الفردى لعمليات التزوير « القرصنة » فى مجال الكتب ، عبثا لاطائل وراءه . ولابد فى هذا الشأن من قيام الدولة نفسها بحماية مؤلفيها وناشريها من اغتصاب حقوقهم ، سواء فى الداخل أو الخارج ، وذلك بأن تسرع باصدار القانون الجديد لحماية حق المؤلف ، بعد أن أصبح معدا وجاهزا للعرض على المجلس التشريعى ، بنصوصه التى وضعت لتعالج فى تصديها الظاهرة الجديدة والظروف المستجدة ، بالإضافة الى قيام الحكومة بمخاطبة الدول العربية فى هذا الشأن لمكافحة هذه الجريمة التى اصبحت منتشرة فى دول عربية متعددة . ومما يقال فى هذا الشأن أن دور النشر فى الولايات المتحدة الامريكية ، وكلها تابعة للقطاع الخاص ، أخذت أخيرا تشكو من ظاهرة التزوير التى تفشت فى بعض البلاد النامية فقامت الحكومة الامريكية من جانبها بالتصدى لهذه الظاهرة فى مختلف بلاد العالم ، ولم تترك طريقا إلا سلكته للحفاظ على حقوق المؤلفين والناشرين الامريكيين ، وعلى الثروة القومية الامريكية . هذا ، على قول المسئولين هناك . ومن الممكن أن ينص على ضرورة مكافحة التزوير فى الاتفاقيات الثقافية التى تعقد بين مصر ومختلف الدول ، وكذلك توصية المنظمة العربية للتربية والعلوم والثقافة التابعة لجامعة الدول العربية بإدراج هذا الموضوع فى جداول أعمالها بوصفه صاحب الأولوية ، ومن أبرز المشكلات فى الساحة الثقافية العربية .

مشكلة الاجراءات النقدية المتبعة عند تصدير الكتب الى الخارج :

نضيف الى ما تقدم أن الناشرين ومصدرى الكتب مايزالون يعانون من العقبات التى تقف فى سبيل تصدير الكتب الى الخارج ، أو تعوق التصدير وتعطل اتمام إجراءاته ، بما يترتب عليه من تأخر المصدرين فى تلبية الطلبات التى ترد إليهم أو عدم الوفاء بها فى الوقت المناسب . وقد تم فى السنوات الاخيرة تذليل بعض هذه العقبات ، ولكن بعضها الآخر مايزال قائما . ويجىء فى المقدمة ، الاجراءات النقدية المتبعة عند تصدير الكتب . فقد كان الكتاب فيما مضى من الخمسينات معفى تماما من ضرورة استرداد قيمة الصادرات منه بالعملة الأجنبية القابلة للتحويل . ثم رأت وزارة الاقتصاد بعد ذلك أن تعامل الكتاب معاملة السلع الاخرى عند تصديرها ، وأوصت باسترداد حصيلة تصديره بالعملة الأجنبية خلال فترة زمنية معينة ، وإلا تعرض المصدر للعقوبة الجنائية . ثم صدر القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٧٦ الخاص بتنظيم التعامل فى النقد الأجنبى . وتنص المادة الثانية من هذا القانون على أنه « على من يصدر بضاعة إلى الخارج أن يسترد قيمتها خلال ثلاثة أشهر من تاريخ الشحن » (عدلت بعد ذلك الى سنة) وفقا للشروط والاوضاع التى يصدر بها قرار من الوزير المختص ويجوز للوزير المختص أو من يعينه تجديد هذه المدة أو اطالتها ويستثنى من شروط المدة استرداد حصيلة تصدير الكتب والصحف والمجلات والدوريات المطبوعة فى جمهورية مصر العربية .

وقد تضمنت لائحة تنظيم التعامل بالنقد الأجنبى انه يستثنى من شرط مدة الثلاثة أشهر من تاريخ الشحن ، حصيلة تصدير الكتب والصحف والمجلات والدوريات المطبوعة فى مصر ، على ان يتم استرداد هذه الصادرات فور بيعها وتحصيل قيمتها .

ولما كانت البنوك والادارة العامة للنقد لاتملك الوسائل التى تكفل لها التحقق من بيع الكتب المصدرة وتحصيل قيمتها ، فقد كتبت وزارة الاقتصاد إلى وزارة الثقافة لاستطلاع رأيها فى ذلك ، فاشارت (الهيئة العامة للكتاب) باقتراح العودة الى نظام تحديد المدة السابقة لاسترداد القيمة وأن تكون هذه المدة ثلاث سنوات فقط ، واتخاذ الاجراءات القانونية مع المصدرين فى حالة التجاوز عن المدة المشار إليها ، وتأسيسا على ذلك ، صدر القرار رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٠ (وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية) ، متضمنا انه يجب أن يتم استرداد قيمة صادرات الكتب والصحف والمجلات والدوريات المطبوعة فى مصر فور بيعها

وتحصيل قيمتها ، خلال فترة لاتتجاوز ثلاث سنوات من تاريخ الشحن .

وكان لذلك القرار ردود فعل منها محاولات باقتراح إلغائه (من قبل وزارة الدولة للتنمية الادارية) وخاصة أنه مخالف للقانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٧٦ السابق إصداره فى الموضوع نفسه ، غير أن وزارة الاقتصاد لم تستجب لهذه المحاولات ، وأصدرت فى سنة ١٩٨٥ القرار رقم ٢٦٥ متضمنا وجوب استرداد القيمة خلال فترة لاتتجاوز خمس سنوات من تاريخ الشحن .

كذلك صدر القرار الوزارى رقم ١٦٧ لسنة ١٩٨٥ (وزارة الثقافة) متضمنا النص نفسه .

وبناء على ذلك ، قامت الجهات المسئولة (فى وزارة الاقتصاد) بإبلاغ النيابة العامة ضد الناشرين المصدرين للكتب الذين لم يستطيعوا ، لأسباب خارجة عن إرادتهم ، استرداد حصيلة صادراتهم من الكتب خلال خمس سنوات من تاريخ الشحن . غير أنه عندما قدموا الى القضاء ، برأتهم محاكم الاستئناف اعمالا للقانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٧٦ ، لأن القرارات الوزارية ، لاتلغى أحكام القانون .

ونظرا الى التهديد المستمر لمصدرى الكتاب من قبل وزارة الاقتصاد ومحاولة مخالفتها لاحكام القانون السالف الذكر ، والتفرقة فى المعاملة بين مصدرى الكتب ومصدرى الصحف والمجلات الذين لم تقدم ضد أى منهم شكوى للنيابة العامة فى مثل هذا الشأن .

ونظرا لانه ليس ثمة أية أغراض أو مصالح مالية للمصدرين من وراء عدم استرداد حصيلة ماييا ع من كتب من الخارج ، لانهم يبيعون هذه الحصيلة الآن للبنوك. يضاف إلى ذلك بطلان الزعم بأن المصدرين يتخذون من تصدير الكتب وسيلة لتهريب الأموال إلى الخارج ، لأنه ليس هناك مايمنع أى مصرى من تحويل مايشاء من أموال بالنقد الأجنبى للخارج دون إبداء الأسباب ، وفقا للمعمول به من حرية التصرف فى النقد الأجنبى لمن يحوزه .

ونظرا إلى أن نظام بيع الكتب فى الخارج ، يقوم على أساس ارسال هذه الكتب الى المستوردين وتجار الكتب فى الخارج باعتبارها أمانة ، يسددون ثمنها بعد بيعها فى بلادهم وتعريف القراء بها ، مما يجعل استرداد قيمتها فى مدة معينة أمرا غير مضمون .

فلكل هذه الأسباب – ينبغى إعادة العمل بنص القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٧٦ ، أو النص فى تعديل القانون – إذا رئى تعديله – على أن تعفى صادرات الكتب والصحف والمجلات والمطبوعات المطبوعة فى مصر ، من شروط استرداد قيمتها ، ولن تخسر الدولة ، مقابل ذلك سوى بضعة ملايين قليلة من الدولارات ، تعوضها الآن حصيلة السوق الحرة للعملات الأجنبية أضعافا مضاعفة ، وبذلك يطمئن الناشرون والمصدرون إلى عدم تعرضهم للمساءلة الجنائية بسبب عجزهم فى بعض الحالات عن استرداد قيمة صادراتهم خلال مدة معينة .

مشكلة الرقابة على الكتب المصدرة الى الخارج :

أما مشكلة الرقابة على الكتب المصدرة للخارج ، فهى تمثل إجراء لامبرر له فى معظم الأحوال ، ولامنطق فيه . فالرقابة بصورة عامة ، لايصح ان تفرض على الكتب المصدرة للخارج ، بينما هى مباحة ومتداولة ومنتشرة فى الداخل . والرقابة لاتفرض لحماية القراء الأجانب الذين طلبوا الكتب المصرية ، فتقوم سلطاتنا المحلية بحرمانهم منها ، بينما تتركها فى الداخل للقراء حرة دون قيد .

ثم ان الكتب المصدرة ، رغم أنها فى أغلب الحالات فى حكم المتداولة والموافق عليها فى الداخل من كل الجهات المسئولة ، تتعرض للرقابة ثلاث مرات مرة من الرقابة على المطبوعات ، ومرة أخرى من الرقابة على البريد ، ومرة ثالثة من رقابة السلطات المختصة فى الأزهر الشريف ، اذا كانت هذه الكتب تمس المسائل الدينية من قريب أو من بعيد . والأصل أن يتأكد الأزهر الشريف من سلامة طبع المصاحف الشريفة وكتب الأحاديث النبوية فقط ، ولكن سلطات الرقابة الحكومية الأخرى ، تحيل على السلطات الأزهرية كل كتاب له مساس من قريب أو

يعيد بشئون الدين ، وإن لم يكن أصلا كتابا دينيا بالمعنى العام ، وتتكرر الرقابة على نفس الكتاب ، اذا تكرر تصدير نسخ منه ، ولايكتفى بالنظر فى حالته مرة واحدة ، يجاز بعدها إذا أجيز أول مرة ، ويمنع بعدها إذا لم يوافق عليه أول مرة . ومن غير المنطقى أن سلطات الأزهر ، تطلب من كل كتاب نسختين لمراجعتهما فى كل مرة ، حتى وإن كان المصدر الى الخارج نسخة واحدة منه . وقد جرى نقاش طويل فى الفترة الاخيرة عن حق السلطات الأزهرية فى مصادرة الكتب أو منع تصديرها ، وحتى الآن لم تسفر هذه المناقشات عن شيء ملموس حاسم ، أو تحديد الحدود التى يلتزم بها عند ممارسة الرقابة الدينية على المصنفات المطبوعة ، بما يكفل التأكد من سلامتها من ناحية ، وعدم تعويقها لحركة النشر وحرية الرأى وحركة تصدير الكتب من ناحية أخرى .

ويمكن فى هذا الشأن ، أن نأخذ باقتراح يسهم بنصيب كبير فى تيسير الاجراءات السابقة على تصدير الكتاب الى الخارج دون أن يفوت ذلك علينا شيئا بالنسبة للتحفظ على الكتب التى تتضمن ما يخالف أو يمس سلامة العقيدة وأحكامها وآدابها وهو أن تكتفى سلطات الأزهر الشريف بمراجعـة المصاحف الشريفة والأحاديث النبوية فقط ، وأن يسمح بتصدير سائر الكتب والمطبوعات مادامت متداولة فى مصر ، ولم تصدر بشأنهـا قرارات من السلطات المختصة بالتحفظ عليها أو أحكام من المحاكم بمصادرتها . وبذلك نتخلص من هذه العقبة التى يضيع بسببها كثير من الوقت والجهد والمال كما تضيع فرص كثيرة لتصدير الكتب المصرية إلى الخارج ، وتترك الفرص سانحة للمنافسين فى البلاد العربية الأخرى .

ومن أكثر الاجراءات تعسفا التى تتخذ حاليا بشأن الكتب المصدرة إلى الخارج ، ما تتبعه جميع أجهزة الدولة المعنية إزاء الكتب المرسلة بالطرود البريدية الصغيرة إلى المستهلكين الذين يطلبونها لاستخدامهم الشخصى لا للاتجار . بل إن هذه الاجراءات تتبع أيضا عند إرسال عينات من الكتب للتجار أو الهيئات التى تشترى الكتب فى الدول العربية وغيرها ، وتتبع كذلك عند إرسال الكتالوجات وقوائم المطبوعات المجانية التى تصدرها دور النشر المصرية لعملائها فى الخارج . فكل هذه الأنواع ، ترسل عادة فى طرود بريدية صغيرة ، وهى إما بالمجان ، أو لا تتجاوز أثمانها فى كل شحنة مبلغا ضئيلا من المال . ومع ذلك فهى تعامل تماما معاملة الشحنات التى ترسل بالطائرات أو السفن أو سيارات النقل ، لتلبية طلبات الجملة ، من حيث الرقابة على المطبوعات فى المكاتب الثلاثة المتنوعة التى ذكرناها ، ومن حيث الاجراءات الجمركية التى تستدعى التفتيش على الطرود ومطابقتها « للفواتير » وأسعارها ، ومن حيث الاجراءات النقدية التى تتطلبها وزارة الاقتصاد وإدارات البنوك القومية التى تتولى تحصيل قيمة الصادرات عند استردادها من الخارج . وهذه الاجراءات جميعها ، لا تتبع فى أية دولة من دول العالم ، وتقضى لوائح وقرارات هيئة اليونسكو التابعة للامم المتحدة باعفاء هذه الطرود البريدية من كافة الاجراءات الرقابية والجمركية والنقدية ، تيسيرا للتبادل الثقافى ولضمان سرعة وصول المراجع والكتب اللازمة للبحث العلمى إلى من يطلبها خارج البلد الذى تصدر منه .

وكثيرا ما ترد طلبات لكتب ومراجع مطبوعـة فى مصر ، يطلبها دارســون وباحثون مصريون يقيمون فى الخارج ، سواء فى الدول العربية أو الاوربية أو الامريكية أو غيرها ، ويجد الناشرون المصريون صعوبة تصل إلى حد الاستحالة فى بعض الأحيان لارسال هذه الكتب إلى من يطلبها من المصريين أو الأجانب . وهكذا أصبح من غير الممكن توصيل الطلبات الفردية من الكتب والمطبوعـات المصرية ، لطالبيهـا من الناحيـة العملية ، إلا عن طريق تكليف أحـد المسافرين بحملهـا شخصيا إلى الخارج . وأن الضـرر الناجم عن هذه الاجراءات التعسفية ، لا يقدر بمال فهـو ليس اقتصاديا فحسب ، ولكنـه ضرر علمى يتمثـل فى حجب البحوث والدراسات والكتب المصرية عن طلابهـا من الباحثين والدارسين فى الخارج ، وضرر سياسى وأدبى

يتمثل فى تشويه صورة مصر فى عيون الآخرين .

ويجب أن يسمح بتصدير الكتب والمطبوعات المرسلة إلى الخارج فى طرود بريدية ، دون أية معوقات أو إجراءات رقابية أو جمركية أو نقدية . وبذلك تعامل هذه الطرود معاملة الخطابات والرسائل العادية المرسلة إلى الخارج . مادامت هذه الطرود لا تشتمل على نسخ مكررة من كل كتاب ، ولا تتضمن الشحنة أكثر من نسخة واحدة من الكتب المرسلة بطرود البريد . وطبيعى أن تعفى قيمة الطرود البريدية من استرداد قيمة الصادرات . وهذه الاعفاءات معمول بها فى كل بلاد العالم المتقدمة والنامية على السواء .

ومما يساعد على دعم صناعة النشر وتيسير وصول الكتاب إلى المنتفعين به فى العالمين العربى والاسلامى ، إقامة معارض للكتاب فى هذه الدول ، ومن ثم ينبغى أن يجد الناشرون والمصدرون للكتاب التسهيلات اللازمة لاشتراكهم فى هذه المعارض والأسواق الدولية فى الخارج ، وذلك بمنحهم التخفيضات الممكنة على نفقات الشحن الجوى والبحرى ، وأن يحاط الناشرون جميعا علما بمواعيد وشروط وأماكن إقامة هذه المعارض والأسواق ، بحيث لا يقتصر تمثيل مصر فيها على الهيئة المصرية العامة للكتاب وحدها . وقد حدث فى عدة معارض أن وجهت الدعوة إلى الناشرين المصريين عن طريق الهيئة العامة للكتاب ، فقامت الهيئة وحدها بالاشتراك فى هذه المعارض ، مكتفية بعرض بعض مطبوعات القطاع الخاص عن طريقها هى دون المشاركة الفعلية من القطاع الخاص الذى لم تصله الدعوة للاشتراك فيها .

ونستطرد مما تقدم إلى معرض القاهرة الدولى للكتاب الذى يقام كل عام . فمع الاعتراف بالجهد الذى تبذله الهيئة العامة للكتاب فى إقامة هذا المعرض بانتظام منذ ٢٥ عاما حتى الآن ، وبأن هذا المعرض فرصة مواتية لعرض الكتب المصرية الحديثة بجانب ما يعرضه الناشرون العرب والأجانب ، وإتاحة الفرصة أمام تجار الكتب والهيئات العلمية والثقافية التى تطلبه للاطلاع على المنشورات المصرية الجديدة عاما بعد عام ، فإننا نرى أن يزداد التعاون بين الهيئة العامة للكتاب واتحاد الناشرين فى مصر فى إقامة المعرض الدولى وإدارته والاشراف عليه والعمل على تخفيض النفقات التى يتحملها الناشرون المصريون المشاركون فيه . كما أنه ينبغى أن يزداد التعاون أيضا بين الهيئة العامة للكتاب واتحاد الناشرين فى العمل على اقامة المعارض الخاصة بالكتاب فى مختلف العواصم العربية والمعارض الداخلية فى عواصم المحافظات لما فى ذلك من ترويج للكتاب المصرى وحسن توزيعه وتسويقه والدعاية له .

هذا ، وينبغى أن نجدد مناشدة وسائل الاعلام المقروءة والمسموعة والمرئية أن تقوم بتخفيض أجور الاعلانات عن الكتب المصرية فيها ، نظرا إلى أن تكاليف الاعلان فى الوقت الحاضر ، وبخاصة فى الصحف القومية ، أصبحت تمثل عبئا كبيرا جدا بالنسبة لتكاليف الطبع والنشر الأخرى ، مما يرهق الناشرين ويرفع من أسعار الكتب زيادة على ارتفاع تكاليف الطبع وأسعار الورق . وليس من المعقول أن تستوى تكاليف الاعلان عن كتب محدودة النسخ ، ببضعة آلاف ، مع تكاليف الاعلان عن سلعة تباع بالملايين ، أو بعشرات الألوف من الوحدات التى يبلغ سعر الوحدة منها عشرات أو مئات أضعاف النسخة الواحدة من الكتاب . كما أن الاعلان عن الكتب ، وهى سلعة ثقافية فى المقام الأول ، لها مردود ايجابى على توزيع الصحف نفسها ، فالكل يشارك بعضه بعضا فى التنمية الثقافية ورفع المستوى الثقافى العام للشعب كله .

وتبقى بعد ذلك أمور عامة تتصل بتهيئة المناخ المناسب لتنمية وعى القراءة لدى المواطن المصرى وتعويده على الاطلاع كلما وجد وقتا لذلك ، وجعل انشاء المكتبات المنزلية الخاصة عادة تعتادها الأسر المصرية القادرة على اقتناء الكتب المناسبة لأفراد الأسرة ، وكذلك حفز النوادى والنقابات والمؤسسات والشركات المختلفة لاقامة مكتبة خاصة بكل منها تساهم فى رفع المستوى الثقافى لأعضائها والمترددين عليها . كما ينبغى أن تهتم وزارة الثقافة بنشر المكتبات العامة فى أحياء العاصمتين

القاهرة والاسكندرية ، وعواصم المحافظات الأخرى ، وتشجيع نشر الكتاب بتوزيع جوائز مالية أو شهادات تقدير سنوية للكتب الممتازة التى يتم نشرها خلال العام . والكتاب جدير بهذا التشجيع ، أسوة بما تبذله الوزارة من أموال تشجيعا لوسائل التثقيف الأخرى كالسينما والمسرح إلا أن الكتاب مقدم على هذه الوسائل لأنه يعتبر الوسيلة الأولى المباشرة لتوصيل الثقافة إلى افراد الشعب ، ولاننسى ضرورة اهتمام الدولة بمكافحة الأمية وتعليم الكبار، وفى هذا الصدد أيضا ينبغى لوزارة الثقافة أن تعمل على دعم ومساعدة اتحاد الناشرين فى الحصول على مقر دائم يليق بهم ، ويستضيفون فيه ضيوفهم من الناشرين والموزعين الأجانب ، ويعرضون فيه كل جديد مما ينشرونه فى مصر ، ترويجا للكتاب المصرى وإعلاء لدور الثقافة المصرية الرائدة فى العالم العربى والاسلامى ، وليس اتحاد الناشرين أقل استحقاقا للدعم والتشجيع من اتحادات الكتاب والأدباء والممثلين وغيرهم من العاملين فى حقل الثقافة بوجه عام .

التوصيـــات

وعلى ضـوء ما سبق من حقائق وما دار حولـه مـن مناقشات فى اجتماع المجلس ، يقترح مايأتـــى :

* العمل على زيادة وعى المواطنين بالقراءة وانشاء المكتبات العامة فى عواصم المحافظات ، والاهتمام بالمكتبات الجامعية والمدرسية ، ومكتبات النوادى والجمعيات والنقابات والمؤسسات والشركات وغيرها ، ليكـون الكتاب بحـق هـو دعامة الثقافة الأولى ، ويكـون موجـودا ومتوافرا فى كل هذه المؤسسات وفى مكتبات البيوت أيضا .

* العمل على خفض أسعار الكتب بكل الوسائل الممكنة ، وذلك عن طريق زيادة عدد المطبوع منها والمبيع من هذا المطبوع ، فكلما زادت النسخ المطبوعة ، قلت تكلفة طبع النسخة الواحدة منها ، وكذلك العمل على الاهتمام باقامة صناعة الورق من المواد الخام الموجودة محليا ، وتخفيض التعريفة الجمركية الخاصة بأدوات ومستلزمات إنتاج الكتاب وبخاصة الورق اللازم لطبع كتب الأطفال وطبع الصور التوضيحية ، وكذلك الأفلام المستخدمة فى طباعة الكتب والتفرقة بينها وبين أفلام التصوير الضوئى العادية .

* مكافحة تزوير الكتاب المصرى فى الخارج والداخل ، ونقصد بالتزوير إعادة طبع الكتب دون إذن من الناشر الأصلى والمؤلف ، باستخدام التكنولوجيا الحديثة فى التصوير والطبع ، ويتم ذلك بتشديد العقوبة المنصوص عليها فى قانون حماية حق المؤلف ، وبالتعاون مع الدول العربية خاصة لمكافحة الكتب المزورة وعدم السماح بتداولها فى بلادها ، وعقد اتفاقيات ثنائية مع الدول العربية لمكافحة هذه الظاهرة ، والعمل على أن تتولى منظمة التربية والعلوم والثقافة بجامعة الدول العربية التنسيق بين الدول الاعضاء والتزامها بمكافحة الكتب المزورة واحترام حقوق المؤلفين والناشرين الأصليين لها .

* إلغاء قرار وزارة الاقتصاد رقم ٢٦٥ لسنة ١٩٨٥ بشأن ضرورة استرداد قيمة صادرات الكتب والصحف وباقى المطبوعات خلال فترة أقصاها خمس سنوات لمخالفة هذا القرار لنصوص القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٧٦ الخاص بتنظيم التعامل فى النقد الاجنبى ، أو إصدار قانون جديد يقضى بإعفاء الكتب والصحف والمجلات مـن شروط اسـترداد قيمة حصيلة صـادراتها الى الخارج ، والسماح ببيعها بالعملة المحلية .

* إلغاء الرقابة على صـــادرات الكتب والصحـــف والمجلات مادامت مسموحا بها ومتداولة فـــى الأســـواق المحلية . فالرقابة لايقصد بها حمايـــة الاجانـــب الذين يطلبونها ويراقبـــونها وفقا لظروفهم ومتطلباتهـــم الخاصـــة . ويكتفى فـــى هـــذا الشأن بالتأكد من خلو الصادرات مـــن الكتب والمطبـــوعات التى صـــدرت بشأنها قرارات تحفظ أو أحكام بالمصـــادرة ، ويمكن حصـــر هـــذه الممنوعـات فى قوائـــم تستعين بها السلطات الجمركيـــة كما تبلغ

لاتحاد الناشرين ليبلغها بدوره الى أعضاء الاتحاد ومصدرى الكتب للاسترشاد بها .

كما ينبغى ان تقتصر الرقابة الدينية التى تقوم بها سلطات الأزهر الشريف على المصاحف وكتب الاحاديث النبوية الشريفة للتأكد من خلوها من الأخطاء قبل تصديرها الى الخارج ، وفيما عدا ذلك يسمح لجميع الكتب الدينية بالتصدير ما دام تداولها غير ممنوع داخل الجمهورية .

* الاهتمام بالمعارض التى تقام للكتب فى الخارج والداخل ، وإحاطة اتحاد الناشرين علما بمواعيدها وأماكنها وشروط الاشتراك فيها لاعلام الناشرين المصريين بها وحثهم على ضرورة المشاركة فيها ، وينبغى أن يكون هناك تعاون تام وصادق بين اتحاد الناشرين والهيئة المصرية العامة للكتاب ، بصدد هذه المعارض الخارجية والداخلية وإدارتها والاشراف عليها ووضع شروط الاشتراك فيها .

* تشجيع إنشاء شركة استثمار لتوزيع الكتب فى الداخل والخارج بهدف ترويج الكتاب المصرى داخليا وخارجيا وزيادة انتشاره وضمان وصوله إلى طالبيه محليا وخارجيا .

* إعفاء النسخ المفردة من الكتب التى تصدر إلى الخارج عن طريق الطرود البريدية من كافة الاجراءات الجمركية والنقدية والرقابية ، بحيث تتولى هيئة البريد استلام وتصدير هذه الطرود دون قيود أو إجراءات أو مطالبات خاصة ، ومعاملة هذه الطرود المعاملة نفسها التى تلقاها الخطابات العادية المرسلة إلى الخارج .

* مناشدة وسائل الاعلام المقروءة والمسموعة والمرئية تخفيض أجور الاعلانات الخاصة عن الكتب تخفيضا ملموسا ليتمكن الناشرون من الاعلان عن منشوراتهم بصورة واضحة وبخاصة فى الصحف اليومية القومية التى ارتفعت أسعار الاعلانات فيها إلى درجة يستعصى معها الاعلان عن الكتب ، فالاسعار الحالية لاتحتملها اقتصاديات الكتاب الذى تطبع منه عادة أعداد محدودة .

* ضرورة دعم وزارة الثقافة لاتحاد الناشرين وتمكينه من اتخاذ مقر دائم له ، وتشجيع حركة التأليف والترجمة والنشر أدبيا وماديا بمنح جوائز سنوية لأحسن الكتب تأليفا وترجمة وتحقيقا للتراث وإخراجا ، أسوة بما تقدمه الوزارة من دعم وجوائز مالية للروايات السينمائية والمسرحية وغيرها ، وباعتبار الكتاب هو الوسيلة الأولى لنشر الثقافة والمعرفة .

* العمل على تعديل القانون الخاص بإنشاء اتحاد الناشرين لأنه يتضمن نصوصا لم تعد تتمشى مع ظروفنا الراهنة بعد أن مضى على انشائه ٢٧ عاما ، وبخاصة النصوص المتعلقة بطريقة تكوين مجلس إدارته ، وشروط عضويته ورسم القيد بسجل الناشرين والاشتراك السنوى فيه وغير ذلك من مواد القانون التى أصبح تعديلها واجبا .

* تنفيذ البرامج القومية الخاصة بمكافحة الامية وتعليم الكبار ، تنفيذا جادا يسد جميع الثغرات ، والحيلولة دون تسرب الصغار من التعليم الأساسى .

دور مصر الثقافى
تجاه جمهوريات آسيا الوسطى الاسلامية

تعرض المجلس القومى للثقافة فى تقرير سابق ، لموقف الثقافة المصرية فى ضوء المستجدات المحلية والعالمية . وقد بدا للمجلس أنه لابد من أن يوجه اهتماماً خاصاً لمتغير جديد أو ظاهرة جديدة سيكون لها تأثيرها على مجموعة الدوائر الثقافية المتداخلة التى تنتمى اليها مصر ، وهى الدوائر العربية والاسلامية والافريقية ، والمتوسطية والعالمية بوجه عام . هذه الظاهرة الجديدة ، هى انهيار الجدار السياسى والثقافى الذى ظل يحجب المسلمين فى الاتحاد السوفيتى السابق ، عن بقية الامة الاسلامية ، وطوال فترة الهيمنة الشيوعية ، ومن قبلها إلى

حد ما ، هيمنة روسيا القيصرية على هذه المناطق الاسلامية فى آسيا الوسطى .

وكان آخر الأحداث التى توالت سراعا فى المناطق ذات الأغلبية المسلمة فى آسيا الوسطى وجمهورية روسيا الاتحادية ، وهى جميعها تنتمى إلى « كومنولث الدول المستقلة » ، هو اختيار جمهورية تتارستان المتمتعة بالحكم الذاتى داخل جمهورية روسيا الاتحادية للاستقلال التام واعتراض موسكو على هذا الاتجاه . ثم كان الصراع الذى اتخذ صورة الحرب الاهلية بين أذربيجان وأرمينيا ، وتطور الاحداث فى عنف مما حدا بأذربيجان أن تكون أكثر تطلعا إلى تضامن المسلمين معها ، ودعمهم لها ماديا ومعنويا .

والمرحلة الحالية لاتزال مرحلة انتقالية ، لها متطلباتها الخاصة ، ولكن هناك اعتبارات تتجاوزها الى مستقبل الروابط الثقافية بين هذه المنطقة والعالم الاسلامى الذى تنتمى إليه هذه الجمهوريات بعقيدتها الدينية ، وتراثها الثقافى . وبحكم ما لمصر من نفوذ وريادة ودور فى بناء الهوية الثقافية الاسلامية الجديدة التى تجمع بين الأصالة والمعاصرة ، كان لابد أن يكون لمصر دور رائد فى توثيق العلاقات السياسية والثقافية والاقتصادية مع هذه الجمهوريات ، وان كنا هنا سوف نركز بوجه خاص على العلاقات الثقافية معها . وينبغى أن يكون دور مصر الثقافى فى إطار لقاء حضارى بعيدا عن صراع المصالح والسباق الذى بدأ بين عدة أطراف من أجل السيطرة على هذه المنطقة . ثم إن التعامل الثقافى معها ، يجب أن يكون فى صورة اتصال ثنائى الاتجاه ، منها واليها . فان من الأهمية بمكان أن تفتح مصر أبوابا ونوافذ ثقافية ، للتعرف على شعوب هذه المنطقة ، وتوفير المعلومات اللازمة عنها ، وتحديثها وإتاحتها لجمهور القراء والمستمعين والمشاهدين المصريين ، ومنه إلى بقية الشعوب العربية والاسلامية عن طريق قنوات الاتصال المصرية ، وأن تمد يدها فى الوقت نفسه ، فى لقاء ودى أخوى ، للتعاون مع هذه الشعوب ، لتلبية حاجاتها الثقافية ذات الطابع الاسلامى ، لوضع حد للعزلة التى كانت مفروضة عليها وتمكينها من استعادة جذورها الروحية الاسلامية ، وكسر الحاجز الذى ابتعد بها عن اللغة العربية فى شكلها ومحتواها ، وفرض عليها أداة للتعبير غريبة عنها وعن تراثها الثقافى .

والعمل الجاد فى كلا الاتجاهين يتطلب دراسات متأنية متعمقة يجب أن يوضع منهجها على الفور ، لتأخذ طريقها فى تكامل مع الدراسات والتدابير السياسيـــة والاقتصاديـــة التى بـــدأت منذ انفرط عقد الاتحاد السوفيتى .

ومما لا بد من الاشارة اليه ان العلاقات بين الدول ، لاتقوم على أساس الدين وحده ومن ثم فان الاتصال بالجمهوريات الاسلامية فى آسيا الوسطى ، ليس ميسرا لمجرد أن أغلبية سكان هذه الجمهوريات تدين بالدين الاسلامى الذى يجمعنا وإياهم ، فهناك بجانب الدين مصالح وارتباطات وتوجهات وعلاقات أخرى من أهمها ان الصلة بين هذه الجمهوريات ليس من السهل أن تنقطع أو تتضاءل فيما يتعلق بجمهورية روسيا الاتحادية التى خلفت الاتحاد السوفيتى نفسه . فعلاقات موسكو بهذه الجمهوريات لن تضعف أو تتضاءل فى المستقبل المنظور ، بحكم العلاقة التاريخية الوطيدة ، والجوار الجغرافى ، والمصالح الاقتصادية والاستراتيجية الأمنية التى تجمع بـين الطرفين . كما أن توجه هذه الجمهوريات الاسلامية الى أوروبا الغربية أمر متوقع وطبيعى ، ثم ان التسابق الاسلامى نحو هذه الجمهوريات ، ليس موحدا أو منسقا ، فهناك الاسلام الشيعى الذى تدعو اليه ايران والاسلام السنى الذى تأخذ به تركيا ، وهكذا . كما يمكن أن نضيف الى ذلك ، أننا يجب من جانبنا أن نعمل على الاهتمام بالعلاقات السياسية والاقتصادية ، بجانب العلاقات الدينية والثقافية ، وعلينا أن نستفيد من الزيارات والبحوث التى تمت حتى الآن فى هذه المجالات المختلفة ، جنبا الى جنب مع البحوث التى قام بها الأزهر الشريف من ناحية ، والنتائج التى توصل اليها بشأن العلاقات الدينية والثقافية مع هذه الجمهوريات .

وقبل أن نمضى قدما فى بيان ما يمكننا عمله ، يحسن بنا أن نبدأ بعرض قدر من المعلومات الضرورية عن الجمهوريات الاسلامية الست فى آسيا الوسطى ، وهى اوزبكستان ، وعاصمتها طشقند ، وسكانها نحو عشرين مليونا . وقازاقستان وعاصمتها الماآتا ، وسكانها أكثر من ١٦ مليونا . ثم اذربيجان وعاصمتها باكو ، وسكانها سبعة ملايين ثم طاجيكستان وعاصمتها دوشانبيه وسكانها أكثر من خمسة ملايين ، وقرغيزستان وعاصمتها بيشكيك ، وسكانها أكثر من أربعة ملايين ، وأخيراً تركمانستان ، وعاصمتها عشق أباد ، وسكانها أكثر من ثلاثة ملايين . (أنظر الخريطة المرافقة) و هناك نسبة عالية من المسلمين فى جمهورية تتارستان المتمتعة بالحكم الذاتى فى منطقة الفولجا ، وبشقيرستان بمنطقة الأورال ، وداغستان ونخشوان وتشتشينى وأجاريا فى منطقة القوقاز . ولاينبغى أن ننسى منطقة القرم وان كانت تقع فـى أوروبا ، ويبلغ عـدد المسلمين فى هذه المناطق كلها ، ما بين ٨٠ ، ١٠٠ مليون شخص ، وتبلغ نسبة التركيز الاسلامى ٨٠٪ فى الجمهوريات الست الكبيرة ومن ٥٠ إلى ٧٠ فى المائة فى المناطق الأخرى .

وتعد الجمهوريات الاسلامية من البلدان الفقيرة ، ولاتزال اقتصادياتها متشابكة مع الاقتصاد الروسى ، وان كان لديها كثير من المواد الأولية والثروات الطبيعية .

وعن الناحية التاريخية ، نقول ان الاسلام دخل هذه المنطقة فى عهد الخليفة الثالث عثمان بن عفان ، واتسعت رقعتها فى العصر الأموى من جنوب بحر قزوين الى ما وراء نهر جيحون وقد أسهم علماؤها ، بجذورهم التركية والفارسية والعربية ، وثقافتهم الاسلامية الجديدة وقدرتهم على التعبير باللغة العربية التى تعلموها . وقد برزت فى تاريخهاالحضارى ، ذروات السامانيين والدولة الخوارزمية ، والعهد التيمورى على فجوة حضارية تمثلت فى الغزو المغولى واستمرت بذورها الاسلامية دفينة فى عصر السيطرة القيصرية ، ثم الشيوعية ، الى أن بدأت تنبت من جديد بعد الاستقلال .

ان المحور الثقافى الأساسى الذى يمثل الرابطة التى تجمع بين شعوب هذه الجمهوريات كما تربطها ببقية الأمة الاسلامية ، هو القرآن الكريم والفكر الاسلامى ، ومن المرتكزات الهامة فى العمل الثقافى والاعلامى ذى الاتجاهين ، أولئك الأعلام الذين عرفهم المسلمون وعرفهم العالم أجمع . ويمكن أن نختار من بينهم فى المرحلة الأولى ، أثنى عشر اسما لتسليط الأضواء عليها ، ثم نتبعها بقوائم أخرى فى مختلف المناسبات الثقافية . ولنبدأ بالامام البخارى والترمذى ، وأبى داود ، وابن سينا ، والبيرونى والخوارزمى ، وبديع الزمان الهمذانى وأبى الفتح الخازن ، والرازى ، والزمخشرى ، والطبرى والفارابى .

ولنسلط الأضواء كذلك على المدن الكبيرة ذات التاريخ ، بخارة وسمرقند وطشقند ولدينا من المعلومات ما يكفى لتذكير المصريين وغيرهم بهؤلاء الأعلام وأعمالهم بمختلف الصور الثقافية والاعلامية ، ولايلزم إلا تشكيل مادتها بالأسلوب الملائم .

وإذا كانت مصر تتجه فى الوقت الحاضر الى توثيق أواصر الاتصال بجمهوريات آسيا الوسطى الاسلامية المنفصلة عن الاتحاد السوفيتى بعد سقوطه ، وبقدر ما اتجه الجهد الى ايفاد بعوث اليها لمعرفة مجال التواصل والتبادل الاقتصادى والمعنوى ، فإنه لم تظهر حتى الآن بادرة لتعلم لغاتهم .

فاذا كنا نرى ذلك صعبا ، فان الاتحاد السوفيتى لم يره كذلك . وكان السوفييت فى مؤتمراتهم التى يعقدونها للكتاب الأسيويين والافريقيين يسمحون لأعضاء الوفود بالقاء كلماتهم بلغاتهم القومية وكان المترجمون الفوريون من السوفيت يقومون بترجمة هذه الكلمات إلى اللغات الرسمية الاربع للمؤتمر ، وهى الروسية والعربية والانجليزية والفرنسية . وكان ولا يزال فى موسكو معهد للدراسات الشرقية مزود باجهزة التسجيل والصوتيات ، وقد سجلت عندهم اللهجات الشرقية لتدريب الدارسين المستشرقين المعاصرين عليها .

وفى معهد الاستشراق بطشقند أكبر مجموعة من المخطوطات ،

وعلى رأسها نسخة من مصحف عثمان ، وثمانون ألف مخطوط باللغة العربية والاوزباكية ، وأقدم مخطوطة عربية منها ترجع إلى سنة ٣٤٤ هـ - ٩٥٥ ميلادية . وفى العقد السادس من هذا القرن صدرت أربع مجلدات فى وصف مجموعة طشقند تتناول أكثر من ٢٧٠٠ مخطوط فى التاريخ وعلم الطبيعة والطب والجغرافية والزراعة والفلسفة واللغة والأدب . ومن مجموعة لينجراد ، طبع مجلدان من فهارس المخطوطات العربية لمهن شعوب آسيا الوسطى ، أولهما فى الأدب النثرى والثانى فى الجغرافية ، مع اعداد مجلدين آخرين للطبع فى مخطوطات الشعر العربى والتاريخ والسير والطب ، مع دليل لمجموعة لينجراد - وقد ساعد النظام السوفيتى على اتساع الدراسات الشرقية ، واقامة مركزى الاستشراق الكبيرين فى موسكو ولينجراد ، وتأسيس مراكز علمية فى جمهوريات آسيا الوسطى والقوقاز ، فتكونت مجموعات المخطوطات الكبرى فى طشقند ومنها مجموعات باكو وتفليس وخاركيف . وهكذا ساعد ذلك على بروز عدد من المستشرقين والعلماء الكبار أمثال كراتشكوفسكى وايبرمان وبيلاييف وبولجاكوف وخالدوف وغيرهم .

ومن واجبنا أن نتعرف على المثقفين المعاصرين فى هذه الجمهوريات الاسلامية ونعمل على تقديمهم إلى الجماهير العربية والاسلامية فى شتى الانحاء ، فليس هناك الكثيرون الذين يعرفون شيئا عن الكاتب جنكيز ايتماتوف صاحب العمل الروائى المعروف فى كثير من بلاد العالم « ويطول اليوم لأكثر من قرن » . وهو أحد الكتاب المعاصرين من أبناء هذه المنطقة ، وبجانبه الشاعر الاوزبكى ايركين واه ، وأدتكور هاسم ، والشاعرة زلفيا . ومن الضرورى أن نحاول اكتشاف المزيد من هؤلاء الأدباء والمثقفين لنقدمهم إلى المثقفين العرب فى نفس الوقت الذى نعمل فيه على تقديم الانتاج الأدبى المصرى إلى أبناء هذه المنطقة ، واتاحة الفرصة للقاءات تكون ثمرتها تفاعلا ثقافيا حيا ليس من أهدافه السيطرة ، أو بسط النفوذ .

ورغم أن النظام الشيوعى والعقيدة الماركسية ، عملتا على أن تفقد هذه الجمهوريات الاسلامية هويتها وأن تقطع ما بينها وبين جذورها ، وأن يسود فيها النهج الالحادى الذى يعمل على أن يمحو من أذهان أهلها عقائدهم الدينية وقيمهم الروحية التى تتعارض بطبيعة الحال مع أهداف النظام الشيوعى وماديته ، وهكذا استخدمت الشيوعية كل وسائل القهر ضد المسلمين هناك وقطع صلاتهم بماضيهم وتراثهم الاسلامى .

غير أن الاتحاد السوفيتى السابق ، رأى لأسباب سياسية أن يقيم حركة للتضامن الأفريقى الأسيوى ، بعد أن فشلت مساعيه فى المشاركة فى مؤتمر باندونج . وهكذا بدأت العلاقة الجديدة الثقافية بين مصر من ناحية وهذه الجمهوريات الاسلامية من ناحية أخرى حينما عقد المؤتمر الأول للتضامن فى القاهرة فى نهاية عام ١٩٥٧ ، وأرسل الاتحاد السوفيتى وفدا إلى القاهرة يرأسه شرف رشيدوف رئيس وزراء أوزبكستان فى ذلك الوقت وشارك فى عضويته شيخ الاسلام باباخانوف ، والشاعرة زلفيا من أوزبكستان . ومن خلال حركة التضامن تفرعت مؤتمرات أخرى أفريقية وأسيوية ، كمؤتمرات المرأة والشباب والعمال وكتاب آسيا وافريقيا الذين عقد مؤتمرهم الأول فى مدينة طشقند عام ١٩٥٨ . وبالرغم من أن اللغة الروسية كانت هى اللغة الرسمية طوال العهد الشيوعى ، الا أن هذه الجمهوريات الاسلامية كانت لها حياتها الثقافية الخاصة فى الموسيقى والمسرح والفنون الشعبية ، وكانت اللغات المحلية هى التى تستخدم فى هذه الفنون ، كاللغة الاوزبكية التى تحتوى على الكثير من الكلمات العربية والتركية . وكانت أيضا العادات الشرقية منتشرة فى هذه المناطق ، يلحظها الزائر فى بيوت الناس وطعامهم وملابسهم وغير ذلك .

وهكذا تتضح أن علاقات مصر ، السياسية والثقافية والاقتصادية والتجارية لم تنقطع خلال الفترة الأخيرة من النظام الشيوعى ، أى خلال الستينيات وما بعدها ، حتى انهيار الاتحاد السوفيتى القديم .

وقد بادرت مصر من جانبها ، فور استقلال هذه الجمهوريات الاسلامية الست ، إلى ايفاد وفود على أعلى مستوى تزور هذه الجمهوريات وتعرب عن استعداد مصر لتقديم كل عون ممكن لها ، والتعرف على احتياجاتها فى مختلف المجالات وخاصة على مستوى العلاقات السياسية والاقتصادية والتجارية والثقافية والتعليمية والاعلامية كذلك .

وفى مارس من هذا العام ، قام وفد من رجال الأزهر الشريف بزيارة عدد من هذه الجمهوريات والمناطق الأسلامية ، وسال الوفد المسئولين هناك عما يلزمهم من معونات أو مساعدات لتوثيق العلاقات الدينية والثقافية بين مصر والأزهر الشريف من ناحية ، وشعوب هذه الجمهوريات والأقطار الأسلامية من جهة أخرى .

وقد عاد الوفد بعد أن تلقى طلبات باحتياجات معينة ومحددة ، منها حاجتهم إلى ٢٤ مدرسا لتعليم اللغة العربية للاطفال ، و ٢١ مدرسا لتدريس العلوم الدينية ، وستة محفظين للقران الكريم ، كما أبدى المسئولون هناك رغبتهم فى الحصول على منح عامة عددها ٨٥ منحة ، ومنح مخصصة عددها ٢١ منحة ، وحاجتهم إلى كتب دراسية لتعليم اللغة العربية ، ومراجع ومكتبات ومشاركات فى الدورات التدريبية للائمة ، ودعوات لزيارة مصر والأزهر الشريف .

وهكذا تتاكد الحاجة إلى أن تقوم الوزارات المعنية والمؤسسات الثقافية والاعلامية والدينية بواجبها نحو دعم العلاقات مع الجمهوريات الاسلامية فى آسيا الوسطى ، جنبا إلى جنب مع المؤسسات السياسية والاقتصادية والتجارية والسياحية . والاعلام بالذات يسير جنبا إلى جنب مع الشئون الثقافية ، وله دور أساسى فى هذه المرحلة ، وخاصة الاعلام المسموع والمرئى ، الذى يعد اكثر أدوات الاتصال فعالية فى مجال التوعية والتنوير والتثقيف . فالاعلام هو أداة التغيير للفكر والعادات والتقاليد والقيم ، وهو يمهد الطريق لكل تطور ، وهو العامل المؤثر فى تشكيل الرأى العام فى القضايا العامة المصيرية ، وهو كاشف السلبيات ، ومرسخ الايجابيات ، وهو نافذة النور التى تطل منها الشعوب على ثقافات العالم فتلمس طريقها ، وهو الاداة الفعالة للتوعية السياسية والاقتصادية والاجتماعية وأداة توصيل المعارف والثقافات .

وإلى جانب استطلاع كل الفرص الممكنة لدعم العلاقات الاقتصادية واكتشاف قنوات جديدة ومبتكرة للتعامل الاقتصادى والتجارى مع هذه الجمهوريات واقامة العلاقات الدبلوماسية وتوثيقها مع دولها ، ينبغى أن نرتاد جسورا أخرى ليتعمق الاتصال بها ، ومن بينها تشجيع التبادل السياحى المباشر ، وتبادل الوفود المهنية ، والتوسع فى تقديم المنح الدراسية الأزهرية بما تتيحه من زيادة العناصر المتعمقة فى الدراسات الاسلامية والناطقة بالعربية . ويمكننا أيضا أن نقيم تبادلا اخباريا عن طريق وكالة انباء الشرق الاوسط والاذاعة والتليفزيون المصرى ، ثم تبادلا لبرامج التليفزيون ، وتوجيه برامج بالراديو ضمن شبكة البرامج الموجهة إلى هذه المنطقة ، بلهجة او أكثر من لهجات العائلة اللغوية التركية والفارسية ، وبمضمون يؤكد التقارب بين مصر وهذه الشعوب التى تشترك معنا فى التراث الثقافى ، ومن الضرورى أن يكون من بينها برامج تخاطب المنطقة باسرها ، باللغة الروسية ، لانها اللغة المشتركة التى يعرفونها جميعا ، مع تقديم برنامج باللغة العربية تاكيدا لأهميتها فى الثقافة الاسلامية مع تشجيع دول المنطقة على كتابة لهجاتها التركية بالأحرف العربية أسوة بأوزبكستان التى قررت استخدام الأحرف العربية خلال مدة غايتها ثمانى سنوات .

وفى الوقت نفسه يبدأ مشروع لتعليم اللغة العربية بالراديو وعن طريق الكاسيت والفيديو كاسيت ، وخاصة أن لدينا خبرة واسعة فى هذا المجال .

وتحمل كل هذه الجهود رسالة ضمنية تقول لشعوب هذه المنطقة اننا نتطلع إلى اليوم الذى تعود فيه مساهمتها الكاملة فى الفكر الاسلامى

العربى فى عصر ذهبى جديد يشهده القرن الحادى والعشرون .

وفى مجال توثيق العلاقات الثقافية بين مصر والجمهوريات الاسلامية فى آسيا الوسطى ، ينبغى أيضا الا نهمل العلاقة الثقافية القائمة بين مصر وجمهورية روسيا الاتحادية التى خلفت الاتحاد السوفيتى . ففى جمهورية روسيا ، رغم أنها ليست من الجمهوريات الاسلامية ، حركة استشراقية قوية ، مقرها الأساسى فى موسكو ، حيث توجد دار اللغات الأجنبية ، المسئولة عن ترجمة مختارات من الآداب الأجنبية إلى اللغة الروسية ، ومعهد الاستشراق الذى يقدم دراسات فى اللغات والآداب الشرقية ، بما فى ذلك اللغة العربية . والواقع أن معظم ترجمات الأدب العربى إلى اللغة الروسية قام بها مترجمون روس نذكر من بينهم هيلينا ستفانوفا التى ترجمت بعض الأعمال البارزة لأدباء مصريين محدثين .

كما أن هناك أساتذة عظاما فى معهد الاستشراق غالبيتهم أيضا من الروس . ولا بد من المشاركة الشعبية ، إذا كانت ممكنة مع الجهود الرسمية التى تقوم بها وزارات الخارجية والأوقاف والثقافة والتعليم والاعلام اضافة إلى الجهد الخاص الذى يقوم به الأزهر الشريف .

ومن اتحاد كتاب آسيا وافريقيا ، يمكننا الحصول على معلومات كثيرة بشأن الحركة الثقافية المتبادلة ، وطبيعة المشاركة فى توثيق التعاون الثقافى مع هذه الجمهوريات ويمكننا أيضا معرفة ما تمت ترجمته عن الأدب الحديث فى الجمهوريات الاسلامية الى اللغة العربية ، وما تمت ترجمته الى اللغة الروسية من الأدب المصرى . وعلى ضوء هذه المعلومات المستقاة من الاتحاد يمكننا متابعة هذا النشاط ودعمه ودفعه إلى الامام .

ومما يذكر فى هذا الصدد أن اتحاد الاذاعة والتليفزيون بادر باتخاذ خطوات تنفيذية فى مجال التعاون الاعلامى مع الجمهوريات الاسلامية ، فتم عقد اتفاقية تعاون اعلامى مع جمهورية أذربيجان ووقعها وزير الاعلام الأذربيجانى ، فى زيارة له ، ضيفا للقاهرة ، كما استضاف الاتحاد وفدا اعلاميا عالى المستوى من جمهوريات أوزبكستان وتم الاتفاق على توقيع اتفاقية تعاون اعلامى بين الطرفين .

كما استقبل الاتحاد وفدا اعلاميا ووفدا دينيا هاما من طشقند ، حيث تم الاتفاق على تنفيذ مشروع مشترك تتم فيه اقامة ندوات دينية تذاع على مدى عشر ساعات ، فى نفس الوقت مع الجمهوريات الاسلامية الست ، وبعض البلدان الاسلامية الأخرى .

كما أن اتحاد الاذاعة والتليفزيون وضع خطة لقيام وفد اعلامى منه بجولة فى الجمهوريات الست للتعرف على احتياجاتها ، ومشاكلها فى العمل الاذاعى والتليفزيونى ، وتوقيع اتفاقيات تعاون خلال هذه الجولة التى ستتم فى المستقبل القريب .

اما عن تشجيع السياحة بين الطرفين فينبغى أن يكون المدخل - مراعاة للظروف الاقتصادية لهما معا - هو أن تكون السياحة فى اطار سياحة المجموعات التى تنخفض فيها تكاليف السفر والاقامة الى أقل درجة ممكنة . كما أنه من الممكن عقد اتفاقيات سياحية وجوية بين شركات الطيران ، تؤدى الى اضافة زيارة مصر إلى برامج رحلات الحج والعمرة للقادمين من هذه المنطقة ، باعتبار زيارة آل البيت نوعا من السياحة الدينية ، دون ربط بينها وبين مناسك الحج والعمرة ، والا كان ذلك بدعة غير مقبولة على الإطلاق . كما أنه من الممكن تنظيم رحلات لجماعات مهنية متجانسة تتم فى اطار لقاءات بين أعضاء المجموعات السياحية ونظرائهم فى مصر .

ولعلنا لاننسى ان فى جمهوريات آسيا الوسطى تراثا ثقافيا صوفيا يمتد الى القرن الرابع عشر الميلادى ، عندما أسس بهاء الدين البخارى طريقة النقشبندية ، وكذلك يوجد فيها امتداد صوفى للطريقة الشاذلية ،

والطريقتان معروفتان فى مصر ولهما وجود ثقافى نشط . ومن الممكن أن تقوم مشيخة الطرق الصوفية بدراسة امكانات اللقاء المصرى مع الجمهوريات الاسلامية فى آسيا الوسطى عبر هذه الطرق الصوفية ونشاطها الثقافى على المستوى الشعبى ، دون تعارض مع جهود الأزهر الشريف فى مجال العلوم الدينية والدعوة الاسلامية .

التوصيـات

وعلى ضوء ما تقدم ، وما دار من مناقشات بالمجلس يوصى بما يأتى :

* أن تكون الجهود المبذولة من ناحية مصر ، لتوثيق العلاقات الثقافية ، بجانب العلاقات الأخرى مع جمهوريات آسيا الوسطى الاسلامية ، بعيدة عن اشعار الاخرين هناك بأن مصر تحاول فرض نفوذها أو هيمنتها أو التأثير فى السياسة العامة لهذه الجمهوريات . بمعنى ان تتجنب هذه الجهود الخوض فى صراع المصالح أو سباق السيطرة وبسط النفوذ . كما ينبغى أن تكون واضحة وصريحة فى كونها مجرد لقاءات حضارية وانسانية وأخوية ، تحتمها ظروف خاصة يتم قبولها بطريقة اختيارية تلقائية من جانب الطرفين .

* ان اللقاء الحضارى بين الطرفين ، لايتم على حساب مصالح خاصة قائمة بالفعل لكل منهما ، ولايهدف الى أن يحل طرف منهما محل أطراف أخرى ، فى مجال العلاقات الأخوية الخاصة ذات الأفضلية المختارة من كل طرف ، مع المراعاة الخاصة لكون الجمهوريات الاسلامية ذات مصالح قائمة وقوية مع جمهورية روسيا الاتحادية وان لها تطلعات نحو دول أوروبا الغربية ، لانعمل نحن من جانبنا على الاضرار بها أو محاولة تقويضها .

* لابد من الحذر الشديد عند بدء التعامل وتنشيطه مع الجمهوريات الاسلامية فلهذه البدايات حساسية خاصة ، وغالبا ما تكون النتائج والانطباعات المترتبة عليها ، هى الأبقى والأعمق أثرا فى نفوس المتلقين .

* يجب مراعاة التدقيق وحسن الانتقاء والاختيار فيما يوجه الى هذه الجمهوريات من جوانب الثقافة والاعلام وبخاصة ما يتعلق بالافلام وشرائط الفيديو والقصص والروايات المطبوعة .

* تركيز التعامل مع الجمهوريات التى تأخذ بالمذاهب السنية ، لا للفصل بينها وبين غيرها ولا لتزكية فريق على فريق ، ولكن باعتبارها هى الاكثر ميلا الى التسامح واختيار الطريق الاوسط ، مع ملاحظة التنافس الثقافى والمادى الصعب مع الاتجاهات الاخرى .

* مراعاة الاعتدال وتجنب الاندفاع والمبالغة فى السياسات واعداد الوفود واقامة حفلات الاستقبال وما اليها .

* يجب أن يجرى التعامل الثقافى والاعلامى مع الجمهوريات الآسيوية الاسلامية فى إتجاهين ، أحدهما يتيح تعرف المصريين الى شعوب المنطقة ، والثانى يتيح لهذه الشعوب التعرف الى الثقافة المصرية العربية والاسلامية .

* من المهم اجراء دراسات متأنية متعمقة للنواحى الثقافية والاعلامية ، تتكامل مع الدراسات السياسية والاقتصادية والتجارية وتتوازى معها ، كما ينبغى – فى الوقت نفسه – اتخاذ خطوات عاجلة لتوفير المعلومات واتاحتها للعاملين فى الحقل الثقافى والاعلامى لتقديم صورة صادقة عن أحوال هذه البلاد .

* يجب أن يكون مفهوما أن المحور الثقافى الأساسى الذى تدور حوله علاقات الطرفين هو القرآن الكريم والفكر الاسلامى بديلا عن الشيوعية المادية ، على أن تكون النواحى السياسية والاقتصادية والتجارية والثقافية و الاعلامية العامة ، لها وجود مكمل وموازٍ للعلاقات الاسلامية الخاصة .

* العمل على تعريف كل طرف بأعلام المفكرين واعمالهم من الطرف

الآخر ، واقامة لقاءات فكرية واعلامية بالمفكرين المعاصرين من أبناء الجمهوريات عن طريق ندوات ومقابلات اذاعية ، واشراكهم فى النشاط الفكرى الاسلامى .

* تشجيع التبادل السياحى وتبادل الوفود المهنية ، لانه يتيح اللقاء والاحتكاك المباشر ويزيد معرفة كل طرف بالطرف الآخر .

* تشجيع دول المنطقة على كتابة لهجاتها التركية بالاحرف العربية ، ويمكن أن تؤدى الاتصالات الثقافية والتعليمية دورا مثمرا فى هذا المجال .

* البدء فى مشروع لتعليم اللغة العربية بالراديو والكاسيت والفيديو كاسيت .

* اقامة مراكز لتعليم اللغة العربية فى بلدان المنطقة مع التوسع فى تقديم المنح الدراسية الأزهرية للتعليم الدينى والثقافة الاسلامية .

* تشجيع إنشاء أقسام للغة العربية فى جامعات الجمهوريات ، ويمكن أن تؤدى الاتصالات الديبلوماسية والثقافية الرصينة والهادئة دورا فعلا فى هذا الاتجاه ، مع مد هذه الأقسام الجامعية بالأساتذه المصريين .

* تبادل الأخبار والمعلومات عن طريق وكالات أنباء الطرفين ، وقنوات التليفزيون ، وتبادل البرامج الاذاعية والتليفزيونية مع الجمهوريات .

* تزويد اذاعات الجمهوريات الست بالتلاوات القرانية والأحاديث والبرامج الدينية والأعمال الدرامية التى تتناول عصر صدر الاسلام ، وغيره من فترات الحكم الاسلامى المزدهرة .

* تشجيع الانتاج المشترك للمشاركة فى اعمال درامية متميزة تتناول بصفة خاصــة حياة العلماء المشاهير الذين عاشــوا فــى هذه الجمهوريات .

* تسهيل اتحاد الاذاعة والتليفزيون المصرى للهيئات الاذاعية فى الجمهوريات الست استقبال القناة الفضائية المصرية ، على أن يتحمل الاتحاد نفقات اقامة المحطات الأرضية هناك .

* الاسهام فى العمل على انشاء مساجد جديدة فى الجمهوريات لاستيعاب اعداد المسلمين الغفيرة هناك ، مع الاستعانة فى الجانب المادى بالدول العربية النفطية .

* ايفاد الدعاة وخطباء المساجد المتخصصين لهذه الجمهوريات .

* تشجيع السياحة وتبادل الزيارات بين شباب المدارس والجامعات و بيوت الشباب والمعسكرات الصيفية والدورات الرياضية .

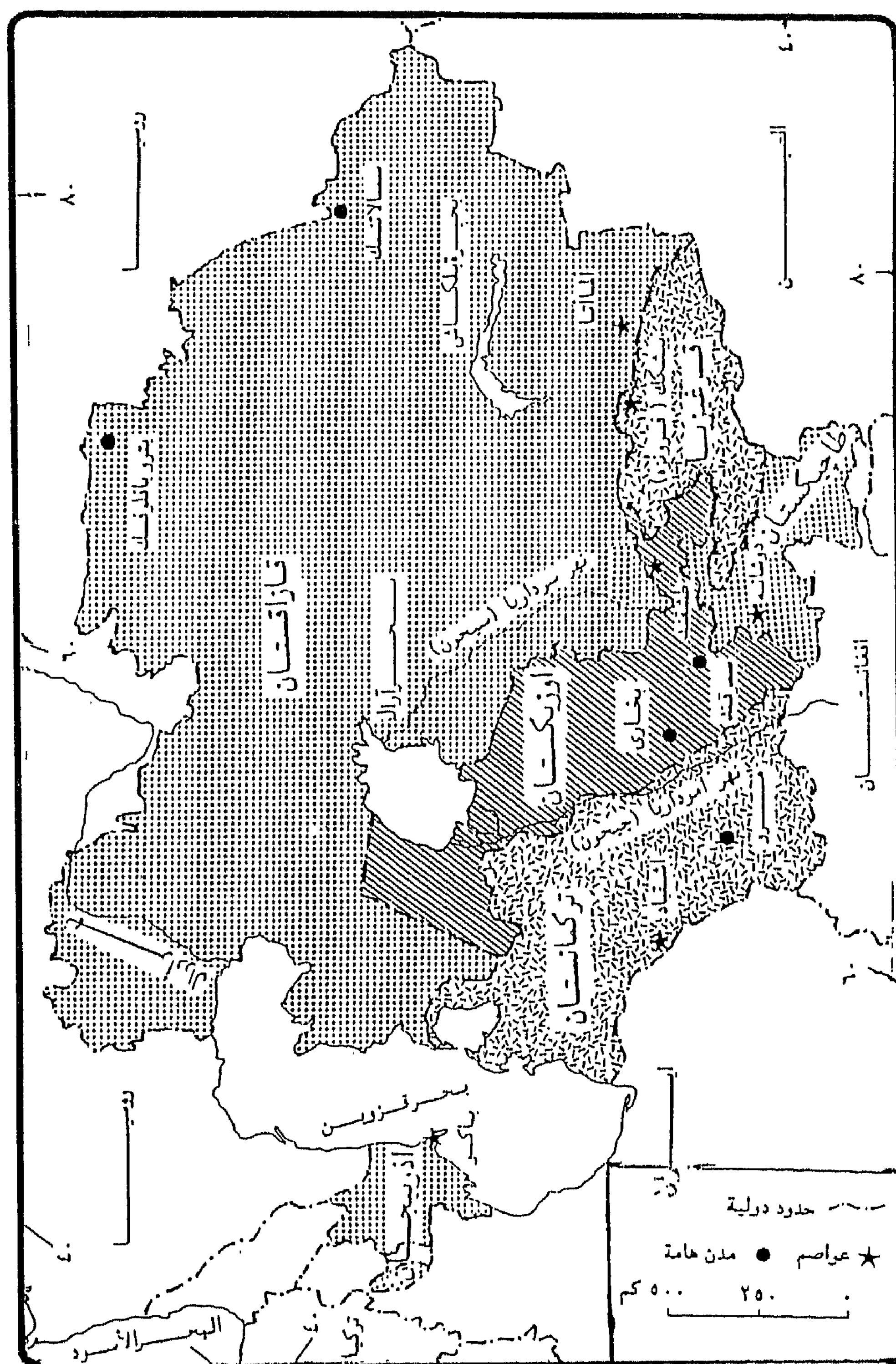
* توصيـة هيئـة الكـتاب بنشر كتب تتنـاول سير أعلام الفكر الاسلامى من أبنـاء الجمهوريـات الاسلامية ، وأعمالهم ومؤلفاتهم الدينيـة واللغوية والعلميـة لتعريف المصريين وغيرهم من العـرب والمسـلمين بهؤلاء الاعلام .

* ترجمة الاعمال الأدبية والفكرية التى قد تكون صالحة للترجمة من أعمال المثقفين المعاصريـن فـى الجمهوريات الاسلامية ونشرها لتوثيـق العـلاقات والروابـط مــع هذه الجمهوريات .

* العمـل على اعـداد دليل شامل لمخطوطات جمهوريات آسيا الوسطى الاسلامية المتعلقـة بالثقافة العربية والاسلامية .

* الاهتمام بتعليم بعض المتخصصين عندنا اللغات المحلية للجمهوريات الاسلامية والتمهيد لانشاء اقسام لها فى كلية الألسن وكليه اللغات والترجمة بجامعة الازهر .

* انشـاء مركز ثقافـى اسلامى مصرى فى مدينـة طشقند بوصفها كبرى المدن الاسلامية فى هذه المنطقة ، وبحكم مالها من تاريخ علمى وثقافى اسلامى ، وتزويد هذا المركز بمكتبه جامعة مع ادوات البحث والدراسة الاخرى ، وعدد ملائم من الاساتذه والباحثين المصريين .



الجمهوريات الاسلامية فى آسيا الوسطى

الفنـــــون

التنمية الثقافية الفنية

مدخل ومفاهيم أساسية :

المدخل البديهي لبحث دور الفنــون في التنميــة الثقافية هو التمهيد ، ولو بكلمات قصار عن الثقافة والفنون والتنميــة ، لبيان المبادىء العامة ، ثم الانتقال إلى بحث السبل التى تؤدى إلى تحقيق هذه المبادىء العامة ، والانتقال بها من آفاق النظرية إلى أرض الواقع .

قد يختلف العلماء في تحديد ماهية الثقافة وبخاصة عندما يفرقون بين الثقافة والحضارة ، ولكننا لسنا بحاجة إلى الدخول في هذا الخلاف بالنسبة لموضوعنا ، ويكفينا أن نقبل بأن الثقافة هي ذلك الرصيد المتكامل من العلوم والفنون .. من المجردات والمحسوسات .. الذى تنشئه جماعة من الناس مرتبطة بمكان معين وزمان معين .. داخلة به في اطار الثقافة الانسانية .. مميزة مكوناته على أساس من قيم الحق والخير والجمال .. ساعية به الى التقدم الذى يسمو بالانسان ويؤكد انسانيته . فنحن إذن ننطلق من مفهوم وحدة الثقافة الانسانية ، ومن مفهوم تأكيد هوية كل جماعة مبدعة للثقافة ، ومن مفهوم الاختيار والتصنيف على أساس من المبادىء السامية ، وعلى رأسها تأكيد إنسانية الانسان ، ومفهوم تكامل مكونات الثقافة التى تبرز من بينها اللغة والدين والعلوم والفنون والتراث الحضارى . ونحن ننظر إلى هذه المكونات بالضرورة من خلال فلسفة ما ونظرية معرفية مشتقة من هذه الفلسفة ، والأجدر بنا ألا نترك الأمر للمصادفة ، وأن نحدد فلسفتنا ونظريتنا المعرفية ، التى ننظر من خلالها ، لنصل إلى تحديدات واختيارات وارتباطات نهتدى بها في وضع ما نحتاج إليه في المجال العملى بغية الانتقال من التصور المجرد إلى الواقع العملى ، وهو ما يتمثل في صورة استراتيجية أو إطار متكامل ، يضم المبادىء والتخطيط وأساليب التنفيذ من خلال مؤسسات المجتمع القائمة أو المطلوب اقامتها . فنحن على يقين من أن حركة الانسانية تحكمها منذ بداية التاريخ عملية تغير مستمرة ، وقد أصبحت عمليـــة التغير أكثر سرعة في العصر الحاضر ، والتغير يسير بقوته الذاتية ، وبقوانينه ، وقد يتخذ صورا عشوائية ، إذا لم نتدخل ، ونوجهه بحسب قوانينه هو . ومن هنا كان من الضرورى دراسة هذا التغير باستمرار وبتعمق ، وفي مجالات ثقافية مختلفة ، حتى نستطيع التعامل معه ، وحتى تكون لنا القدرة على التنبؤ بمراحله المستقبلية .

لابـد لنا من فلسفة ثقافية عامة ، وهى متاحة لنا في صورة أو اخرى ، واضحة الصياغة أو مستترة قابلة للاستنتاج ، تنير طريق العمل فــى مجالات العلوم والفنون خاصة ، فنحن بداية نهدف إلى تحقيق التقدم ، ونرى أن الاساس الأول لتحقيق التقدم هو : بناء الانسان بناء جديدا يناسب عصرنا الجديد الذى نقف بقدم في نصفه الحاضر الذى استحال إلى ماض ، وبالقدم الثانية في نصفه المستقبل الذى يتحول تحت أعيننا إلى حاضر وماض ، من خلال ايقاع سريع يفرضه فرضاً ، وعلينا أن نلحق به . وإذا كان مفهوم التقدم قد تبلور في ضمير الانسانية منذ عصر النهضة ، وهو قد تبلور مرارا في كل عصر من

عصور النهضة الانسانية ، فإننا نجده اليوم يتخذ فى جوانبه التطبيقية صورة التنمية التى كثر الحديث عنها فى معرض الخروج من مدارج التخلف إلى آفاق الحضارة ، أو الصعود من مستوى حضارى أدنى الى المستوى الذى يعلوه . وقد كثر الحديث عن التنمية واشكالها وسبلها كثرة محمودة ، وأصبح واضحا أن التنمية ربما تحققت فى قطاع دون قطاع ، فربما كانت هناك تنمية اقتصادية دون تنمية اجتماعية ، أو ربما شهد قطاع الصناعة تنمية دون أن يواكبها تنمية زراعية ، أو تنمية سياسية . وتركز الاهتمام على مستوى العالم كله - فيما سمى بعقد التنمية الثقافية - على السعى إلى تحقيق تنمية ثقافية يتحقق فيها الإنسجام بين مكونات الثقافة من ناحية ، ويتحقق فيها الإنسجام بين الجزء والكل ، بين الثقافة المحلية والثقافة الانسانية من ناحية ثانية . وما تكون التنمية موفية بالغرض إلا إذا كانت متكاملة ، شاملة لكل أبعادها ، ونركز هنا على : تنمية الانسان ، وتنمية الثقافة ، وتنمية الحضارة . ولقد اتضحت العناصر الكثيرة التى تأتلف منها خريطة تفاعل الانسان مع بيئته أو بيئاته .

هذه التنمية الشاملة فى اطار التقدم تعنى اننا نؤمن بالتغيير ، ونسعى منهجيا إليه ، ونخطط له ، ونرسم سبل تنفيذه الممكنة فى مجتمعنا الحالى . ونحن عندما نتحدث عن تنمية الفنون ، نجد أن الفنون لايمكن بحثها منفصلة عن الثقافة ، ولايمكن بحثها منفصلة عن المؤسسات التى تؤثر عليها ، وتتناول أوجهها التطبيقية . ومن هنا فان التوصية باجراءات عملية محددة ترمى إلى تنمية الفنون ، تتداخل بالضرورة تداخلا أساسيا فى مؤسسات الدولة المختلفة واختصاصاتها ، وتتداخل فى مجالات أخرى كثيرة ، منها الدين والعلم والصناعة . فكيف تتحقق التنمية فى مجالات الفنون وحدها ، مستقلة منفصلة عن المجالات الأخرى؟

نحو استراتيجية لتنمية الفنون :

وأول مجال تمسه استراتيجية تنمية الفنون هو السياسة بالمعنى العام ، وهو التوجيهات السياسية فى عمومها ، لأن التغيير سياسة ، تؤثر فيه السياسة فى مستوياتها العليا . ولابد أن نكون على بينة من أن التغيير يحتاج إلى مناخ عام مناسب له - ويحتاج إلى توجه وعمل على مستوى الدولة كلها ، ويحتاج بعد ذلك الى فلسفة للفنون ، تواكب فلسفة الثقافة . وقد اتيحت لنا مؤلفات متعددة شملت مجال فلسفة الثقافة تناولت مستقبل الثقافة ومقومات الانسان المصرى ، وتطوير أسس التربية والتعليم ، ومراجعات واستلهامات من فكر تراثنا الاسلامى العربى . ونحن بحاجة الى مؤلفات مشابهة ، مواكبة لهذه الفلسفة الثقافية العامة ، خاصة بالفن عامة ، وبالفنون فرادى ، حتى نسير على نور . ونحتاج تطبيقا لها إلى برامج تنفيذية واجراءات تطبيقية فعالة .

ان التنمية الثقافية فى مجال الفنون خاصة تعنى التدخل الفعال فى عمليات نقل الثقافة والحفاظ عليها وتطويرها ، وهى عمليات متشابكة تنهض بها فى المجتمع مؤسسات متخصصة بصفة أساسية ، وإلى جانبها مؤسسات أخرى لها تأثيرها أيضا . ومن هنا فان التوصيات التى ننتهى اليها ستكون بالضرورة مشتركة أو متداخلة مع ما تكون هذه المؤسسات قد توصلت إليه من استراتيجيات وبرامج تنفيذية . وإذا بدت هذه التوصيات للوهلة الأولى وكأنها تتجاوز نطاق الفنون وأهلها ، فانما السبب فى ذلك هو ما بيناه من قبل من دخول الفنون فى كل مجالات حياتنا .

ومن أهم المؤسسات التى ينبغى ان تشارك فى التغيير لتحقيق معدلات ونوعيات أفضل من التنمية الثقافية ، فى مجال الفنون ، نذكر :

- وزارة التعليم بمدارسها وجامعاتها ومعاهدها .
- وزارة الثقافة (الاكاديميات ، المسارح ، المتاحف ، هيئة الكتاب ودور النشر ، دور العرض السينمائى ، القصور الثقافية ، الأوبرا ، قاعات الموسيقى ، المعارض ... الخ) .

– قطاعات الاعلام : التليفزيون ، الاذاعة ، الصحافة (من حيث المشاركة الفعالة فى عمليات التنمية وبالذات فى مجالات الفنون ، ومن حيث المشاركة فى التأثير على المناخ العام) .

وليس من شك فى ان هناك جهودا تبذل فى مجالات التنمية ، منها ما يتحقق فى المجالات العامة ، ومنها جهود فردية مبعثرة أو توشك ان تكون كذلك . ولكن الهدف المطلوب أبعد بكثير فهو أكثر عمقاً وأوسع نطاقاً ، وهو يقوم على مفاهيم أكثر تحديداً ووضوحاً . كل هذه المؤسسات والقطاعات مطالبة مجتمعة بالتضافر لتحقيق الهدف ، وكل وحدة منها مطالبة بان تكون لها برامج متفقة مع الاستراتيجية العامة للتنمية الثقافية ، وفى داخلها تنمية الفنون متكاملة ، فى اطار عملية تغيير حقيقية تهدف إلى بناء انسان يؤمن بتكامل الثقافة ، وتكامل الفنون ، ودورها فى تحقيق التقدم القائم على الابداع الخلاق فى كل المجالات .

فى خصائص العمل الفنى :

ومجال الفنون بالذات مجال له مميزاته وميزاته ، فهو أبرز مجال يظهر فيه الفرق بين الابداع الخلاق والنقل العقيم عن القديم أو عن الآخرين ، فهو مجال ينطلق فيه الانسان الى ارحب آفاق الخيال والاحساس والحس والفكر ، فينتج الجديد المتجدد على الدوام ، ويشحذ الهمم فى المجالات الأخرى ، العلمية والتكنولوجية والحضارية بعامة ، لأن هذه المجالات بحاجة إلى الروح الابتكارية التى ترسم لها الخطوط العريضة ، وتدفعها إلى تحقيق الجديد . نحن اذ ن نهتم بالفن لذاته ، ونهتم به من أجل الروح الابتكارية الخلاقة الابداعية التى نحن فى أشد الحاجة إليها .

والمبدأ الاساسى الذى يقوم عليه الابداع الفنى هو أن يحقق الفنان ذاته . ومن هنا فإن الفنان الذى يتاح له ان يحقق ذاته بغير قيود ، الا قيم الفن ذاته ، يكشف عن هويته ، ويكشف فى اعمالها عن الهوية القومية ، ومن ورائها الانتماء الانسانى . وهو فى هذه العملية الابداعية يجسم بالكلمة والنغمة واللون والحركة والكتلة قيم الجمال ، ومعها اسمى ما لدى الانسانية من قيم . هذا الابداع الخلاق الرائع يمثل نوعية من العمل الثقافى تختلف عن عمل العالم فى مجال الثقافة أيضا . فالعالم يسعى الى الجديد ، ويأخذ نفسه بكل جهد خلاق ، ولكن عمله يقوم على اجراء البحوث على أساس أن يستخرج حقائق وعلاقات وارتباطات ، لاتنطبع بهويته ، وإنما هى تدخل بلا اسم ولاهوية فى بناء العلم الانسانى الذى يمتلكه الجميع . وليس هذا تقليلا من شأن الابداع العلمى ، ولكنه بيان لنوعيته ، ولا غرابة فى أن نرى طائفة من المبدعين تحقق لنفسها انسجاما رفيعا ساميا يتمثل فى ضم النوعين من الابداع معا ، وكثيرا ما نرى الفنان يمارس العلم لاحداث التوازن فى ذاته ، ونرى العالم يمارس الفن للهدف نفسه . وعلى مستوى الأمة ، والانسانية ، فان الجمع بين ابتكارية الفن وابتكارية العلم يحقق التناسق الثقافى ، ويضبط مسار التنمية والتقدم . وفى المجال التعليمى تعتبر الفنون المدرسة الأولى والأساسية لغرس مفهوم الفكر الخلاق والابداع . ومن هنا كان الاهتمام بالفنون منذ المراحل التعليمية الاولى عمل من أعمال التنمية فى أعمق صورها .

ونحب ان نشدد هنا على ان الفنانين هم الذين يصنعون المكونات الثقافية التى تميز الهوية القومية ، فثقافة الأمة فى مرحلة من مراحل تاريخها هى بصفة خاصة رصيدها من الأعمال الفنية فى الشعر والرواية والمسرحية ، فى السينما وما تبعها من أعمال تليفزيونية ، فى التصوير ، والعمارة ، والموسيقى . تلك الأعمال التى تصل الى الناس جميعا ، والتى تتكلم – باستثناء فنون الكلمة – اللغة العالمية أو الكونية التى يتلقاها الناس فى كل مكان ، ويكونون بناء عليها صورة عن آخرين ، أو يتمثلون هويتهم .

والفنون تلعب دورا أساسيا فى الحفاظ على التراث وتجديده لأنها تهتم فيما تهتم به من موضوعات بتراث العصور المختلفة ، فالفن استقبال وابداع . ونظرة الى المجالات الثقافية الأخرى ، تبين لنا أن

العلوم الطبيعية مثلا لاتحفل من المنجزات العلمية بما انتجته العصور القديمة أو الوسطى ، لأنها اشياء عفا عليها الدهر ، أما الفنون فهى لاتكف عن استقبال تراث كل العصور وكل البيئات . الفنون هى التى تحفظ لنا تراثنا ، تشاركها فى ذلك بعض العلوم مثل التاريخ وتفرعاته ، وبعض مباحث الفلسفة وعلم النفس والاجتماع وما اليها من علوم تتخذ لها بين الوضعية والمعيارية سبيلا . والفنون فى حرصها على التراث تمثل المعاصرة والمستقبلية فى أروع صورهما .

ولاينبغى ان يغيب عن فكرنا ان مجالات الفنون هى التى وصلت بنا الى مستويات العالمية بما هى مجالات الخلق والابداع ، فبغض النظر عن الامكانات التكنولوجية وصلت الرواية المصرية الى مستوى جائزة نوبل ، ووصلت الافلام السينمائية الى مستوى قريب من العالميـة ، وكذلك أعمال الرسامين والنحاتين والموسيقيين وصلت إلى مثل هذا المستوى بجدارة . فنحن مطالبون بالتشبث بهذا الانجاز ، والعمل على توسيع نطاقه ، وتمكينه من الاستمرار والتقدم .

ان العناية بالفنـــون مطلب بالغ الاهمية يؤدى بنا إلى تحقيق المبادىء الثلاثة : الابداعية ، الهوية القومية ، العالمية .

ولابد ان نعرف منذ البداية ، ان هذه الاستراتيجية التى نقصدها ، والتى تبوئ الفنون مكانها الحقيقى الى جانب مكونات الثقافة الأخرى ، تتطلب فى سبيل تحقيق اهدافها برامج تطبيقية واجراءات تنفيذية .

والبرامج التطبيقية والاجراءات التنفيذية تدخل بالضرورة طرفا فى اشكالية العلاقة بين مـا هـو قائم وما ينبغى أن يكون ، بين الجمود والتقدم ، وهـى علاقة صعبة وحساسة ، ونحن اذا نظرنا الى ما هو قائم ، وما يستهدفه مطلب التغيير ، وجدنا أن غالبية المؤسسات والقطاعات المؤثرة فى مجال الفنون اختارت لنفسها مجموعة قليلة رمزية من المكونات الثقافية تتعامل معها ولا تضيف اليها . والاختيار يتسم بالتقتير والقصور والسطحية ، إلا فى حالة المؤسسات الاكاديمية المتخصصة . فالمدارس والجامعات لا تحفل بالفنون ، والبرامج التعليمية فى التليفزيون والاذاعة والصحافة والكتب المدرسـية تقدم الينا الامثلة الشاهدة على انحسار دور الفنون وتحجيمها فى أدنى الحدود ، كما وكيفا ، وربما وجدنا بعض القشور أو اللافتات الخارجية . وأسباب هذا الوضع تدور كلها فى دوائر عدم الاهتمام ، كما أنه ليس هناك إدراك كاف وفعال لأهمية الفنون ، ولا تعمق لقدرها المميز كمكون أساسى من مكونات الثقافة ، الكاشفة عن أعماق النفس ومعالم الهوية ، المحققة للعالمية ، وان رعاية الفنون رعاية متكاملة فى إطار مفهوم وحدة الفنون تسهم إسهاما أساسيا فى قيـادة التغيير وتعميق جذور التنمية ، وضمان السلام وترسيخ القيم .

ومن هنا كان من الضرورى اعادة بناء المؤسسات من منطلقات جديدة ، تستهدف بناء الانسان القادر على تنمية ذاته ، وتنمية مجتمعه ، تنمية تقوم على الحرية ، والاختيار ، وارادة التغيير ، والابداع ، والخلق ، والفردية ، والقدرة على المشاركة .

ونخلص إلى الإشارة إلى أهم المؤسسات التى تعنينا فى مجال تنمية الثقافـــة الفنية وكذلك المجالات التى لها صلة كبيرة بهذه التنمية والتى لابد من إحداث تغيـــير وتطوير فيها بما يناسب أمد امنا فى تحقيق التنمية المرجوة .

الإذاعة المرئية « التليفزيون » :

الاذاعة المرئية « التليفزيون » مؤسسة لها أثرها الكبير على إبداع الفنون واستقبالها ، وهى من هذه الناحية ذات فاعلية واسعة المدى وعميقه الأثـر كوسيلة اتصال بين الفنون وجمهور المتلقين ، بجميع فئاتهم ، يتحقق عن طريقها على نحو أكثر نفاذا أهداف ثقافية فنية مختلفة . نظرية معرفية ، وتربوية تهذيبية ، وتذوقية وترويحية ..وتحتاج برامجها إلى تخطيط أكثر عمقا وأدق تفصيلا لتحقيق أهدافها ، وأهم ما يمكن الاخذ به إجرائيا فى هذا الشأن :

– تكوين لجنة من الفنانين والنقاد والمتخصصين فى الفنون لترسم خططا واسعة المدى ، ربما تمتد الى سنوات ، للتعريف بالفنون العالمية ،

وفنوننا ، وفنانينا ، وتمكين المشاهد من الاستقبال السليم ، والتذوق الجيد .

– تضع اللجنة برامج متكاملة لكل الفنون (بدلا من البرامج العشوائية) بحيث يتلقى المشاهد فى اطار البرنامج على مدى سنتين أو ثلاث سنوات ، تصورا سليما ، كما وكيفا ، ففى مجال النحت مثلا : يتسلسل البرنامج منذ البدايات الاولى فى مصر الى يومنا هذا . ويكون العرض وافيا ، سليما من الناحية العلمية ، يحترم عقل المشاهد وذوقه ، ولايبالغ فى الاكاديمية ، ولا يتردى الى التبسيط المخل .

– تحتاج هذه البرامج الى متخصصين فى الطرق المنهجية الخاصة للشرح والابانة .

– تنشر هذه البرامج فى كتب ، كما يحدث فى كثير من الدول ، حتى يستطيع المشاهد المراجعة ، والتعمق . ومن هذه السلاسل المنشورة فى المانيا مثلا ما حقق انتشارا ورواجا وسمعة عالية .

– تنويع هذه البرامج المتكاملة بحسب سن المشاهد وثقافته .

– تنظيم دورات تدريبية على مستوى عال ، توضع لها برامج متدرجة ، ومتكاملة ، على شكل حلقات دراسية متطورة (أساتذة متخصصون ، معينات سمعية وبصرية ، مراجع حديثة الخ) تقوم على المناقشة والحوار وتخدم القيادات على المستويات المختلفة .

– العمل على انشاء موجة اذاعية تعليمية وقناة تليفزيونية تعليمية ، تتخذ الفنون فيهما مكانا لائقا .

المدرســـــة :

أما المدرسة – بمفهومها العام – فعليها واجب رئيسى فى تنمية الفنون من ناحية الإبداع وناحية التذوق وناحية الدراسة .

والواضح ان دور المدارس المصرية الرسمية يتناقص وينكمش على نحو متزايد . والمطلوب من المدرسة أن تعمل على تحقيق الجمع بين العلوم والفنون ، بين التحصيل والابتكار ، بين تنمية الشخصية الخلاقة المحلقة فى آفاق الفنون والعقلية المنهجية المتعقبة للحقيقة والموضوعية .

وقد تكون هناك دراسات من اللجان المتخصصة تناولت المدرسة ، ومن المفيد أن نسهم من جانبنا بما يكملها بتوصيات من منطلق مجال الفنون .

اننا باختصار فى حاجة الى " مدارس جديدة " لاتعانى من أوجه القصور الذى تعانى منه المدارس الحالية ، ونشير من بينها إلى ما يلى :

– انخفض الانفاق المادى على المدارس الحكومية فانخفض تبعا له الاداء ، وبخاصة فى مجال الفنون وكادت روح اليأس أن تتغلب على محاولات البحث عن حلول غير تقليدية . وليس هناك من وسيلة لتحسين الأداء المدرسى طالما ظل مبدأ المجانية الصورية قائما .

– انصرف هم المخططين الى تحقيق أنواع معينة من العدالة ، توضع لها مقررات معينة وأسئلة ونظام امتحانات مركزى سرى ومكاتب تنسيق ...أصبحت المدرسة تقوم بعملية تحصيلية ، خرج منها الفن من جميع المراحل خروجا فعليا ، فما دامت موضوعات تكوين الشخصية ، والثقافة والموهبة الفنية ، والابداع لا تدخل فى ميزان الدرجات والمجاميع ، فالتصرف العملى للآباء يفرض عليهم المشاركة فى النظام القائم بحسب مايفرضه عليهم قواعده .

– نظرا لعجز الميزانية عن تمويل المتطلبات الحقيقية للمدرسة ومن بينها المرتبات الحقيقية للمدرسين ؛ تغيرت شخصية واهتمامات المدرسين واستشرت ظاهرة الدروس الخصوصية التى تعين المدرسين على الحياة ، ولم يعد لتكوين الشخصية وبناء الانسان ، ورعاية المواهب ، والحرص على الفنون ، والثقافة العامة سوق ، وما بقى منها قشرة هزيلة ، ولافتة من نوع لافتات الدعاية .

والسؤال هو : كيف يمكن تصحيح الوضع ؟

الخطوة الأولى تتمثل فى انشاء مدارس متطورة ، يمكن أن يطلق عليها اسم « المدارس الجديدة » تتولاها هيئة متحررة من قيود " الروتين " تجسم الفكر الجديد ، تواجه مشكلة المدرسة الحالية المتعثرة بصراحة وواقعية ، بحيث تحل المدارس الجديدة محل المدارس القديمة

تدريجيا على مستوى الجمهورية وإذا كانت الامكانات المالية تفرض علينا ايقاعا معينا ، فليس من المفروض ، ولا من المستحب عمليا ، تنفيذ التغيير دفعة واحدة ، لأنه يحتاج الى إعداد متان ، ولهذا فان "المدارس الجديدة" ستأخذ مكانها تدريجيا .

١ – ويقترح من الناحية العملية إنشاء هيئة ذات نظام خاص متحرر من القيود ، يتولاها متحمسون للفكرة ، وعارفون بمدى خطورتها على مستقبل هذه الأمة ، وقد كانت هناك تجارب قديمة في شكل المدارس النموذجية ، والمدارس التى يتولاها كبار التربويين ، وإذا كنا نشير إليها بالتنويـه والتقديـر ، فاننا نؤكـد أن المطلوب هو برنامج طموح ، أكبر وأشمل .

٢ – تقوم هذه المدارس على أسس واضحة .

– فهى مدارس لها ميزانيتها المحسوبة بناء على التكاليف الفعلية مقيمة على نوعية أداء عالية ، يتولاها مدرسون يحصلون على الأجر الكافى ، ويتابعون حلقات ومؤتمرات متتالية لرفع المستوى الحقيقى ، لاالشكلى .

– ترتيب منح دراسية كافية لغير القادرين.

– بناء مدرسى كامل التجهيز : أدوات ، آلات فنية ، مجموعات ، متاحف ، ملصقات ، ولا يعنى ذلك البذخ والترف ، وانما يعنى التجهيزات الضرورية لممارسة الرياضة وتذوق الفنون وتربية المواهب .

– نظام لصيانة المبنى وتجهيزاته وتطويرها .

– الاعتماد على إداريين ومتخصصين يحصلون على الأجور الكافية التى تجعلهم يعملون بكل جهدهم داخل المدارس ، لا بالقهر وسطوة الرقابة ، ولكن بالاكتفاء .

٣ – تعمل المدرسة ببرامج متطورة تقوم على تنمية الشخصية وخلق إرادة التقدم والسعى إلى الابتكار والخلق .

٤ – الجمع بين العلوم والفنون فى توازن واحترام ، من ناحية الساعات والبرامج والأنشطة ، بحيث يكون التعليم فـى مجال الفنـون شامـلا لزيارة المتاحف والمسـارح والسينما ، مـع الدراسة النقدية والمناقشة مع المدرس والناقد .

٥ – تعميق مفهوم وحدة الفنون باعتبارها المكون الأساسى لثقافة الأمة بحيث لايقتصر الاهتمام على التصوير دون النحت ، أو الموسيقى دون العمـارة ومع متابعة العصر فيما يستجد من ألوان الفنون مثل التصوير الفوتوغرافى .

٦ – تطوير المناهج التى تمس الفنـون ، مثـل منهج التاريخ الذى ينبغى أن يتسع ليشمل المكون الهام والأساسى وهـو الفنون . وينطبق هذا أيضا على اللغـة العربية واللغات الأجنبيـة من حيث اتصالها الوثيـق بفن الكلمة ، فتكون البرامج شاملة لفنون الشعر والمسرح والسينما والتمثيلية الاذاعية والتليفزيونية . والعمارة والتصوير والنحت والموسيقى والرقص ، مـع الربط بين الفنون المختلفـة والدراسة من منظور تكامل الفنون ووحدتها .

٧ – الأخـذ بمفهـوم الاختيار ، بحيث يتاح للتلاميذ الاختيار بحسب مواهبهم ، فلايكون برنامج المدرسة كله إلزاميا ، بل يكون للتلميذ أن يختار الفنون التى يحبها ، مع الأخذ بضرورة أن يتعلم كل تلميذ النوتة الموسيقية وآلة ، مع برنامج متدرج متكامل حسب الصفوف الدراسية للتذوق الفنى .

٨ – تطويـر الكتب المدرسية لتحقيق هذه الأهداف – ومن الضرورى أن يكون الكتاب المدرسـى ، مـن ناحية الشكل والاخراج والتوثيق المصور ، مشوقا محققا للقيم الجمالية .

٩ – تشكيل اليوم المدرسى والعام الدراسى بناء على هذا المنظور فيكون معروفا منذ البداية أن التلميذ يستكمل تكوينه واستيعابه للفنون على نحو متدرج طوال سنوات الدراسة ، بحيث يجمع برنامج المدرسة الكتاب والصورة والزيارات الخارجية (تدخل زيارات المسارح والسينما والمتاحف وقاعات الموسيقى والأوبرا والباليه – ومعارض الفنانين ضمن برنامج المدرسة) والمناقشة والممارسة .

١٠ - احترام حصص الفنون واحترام تنمية المواهب ، والالحاح على ذلك فى القسم المخصوص .

١١ - الاهتمام الجاد بالمعارض المدرسية بحيث تبعد عن الذوق السيىء والضحالة والافتعال .

١٢ - تطوير طريقة التدريس ووسائل الايضاح المصورة بالتوسع فى استخدام الأفلام والشرائح والفيديو .

١٣ - تغيير نظام تقييم الطالب تغييرا جذريا ، بحيث يكون للاستيعاب الحقيقى والموهبة والنشاط الخلاق والفنون مكانها اللائق فى هذا النظام .

المناخ العام :

ويواكب هذا التطوير فى نظام المدرسة تطوير فى المناخ العام ، بحيث يكون الجمال ، الذى تحققه الفنون متفرقة ومجتمعة وفى صورها التطبيقية ، سمة لحياتنا فى مدننا وبيوتنا ، فكيف نستطيع أن نلحق بركب التقدم ونحن نواجه القبح صباح مساء ؟ فلابد من اسهام المحافظات ، ونقابة المهندسين ، ووزارة التعمير فى إحداث التغيير والاستعانة بالفنانين استعانة أساسية وحقيقية فى مجالات العمارة فى : بناء المدن الجديدة ، وتحديد المدن القديمة ، وتجميل العاصمة .إن تكلفة صناعة القبح تزيد على تكلفة صناعة الجمال ، فلماذا نغفل الجمال ، ولدينا من الفنانين العظام كفاءات عالية قادرة على الوفاء بمتطلبات هذا الجانب من التنمية الفنية .

ومن المفيد أن نشجع بكل الوسائل القطاع الخاص على انشاء شركات متخصصة فى صيانة الواجهات والتراث الفنى فى الشارع المصرى ، وهناك نماذج مشجعة بدأت فى بعض الأحياء (مصر الجديدة) تحتاج الى مزيد من التشجيع ، والاعتماد على القطاع الخاص .

كما ينبغى حث المحليات على تشجيع مثل هذه الشركات المتخصصة التى يتولاها القطاع الخاص ، والتى تتيح المزيد من فرص العمل للشباب ، والحفاظ على التراث الفنى ، والحس الجمالى ... وكلها أمور لها نتائجها الايجابية على قطاعات السياحة .

كذلك ينبغى أن يقتصر دور الحكومة فى هذا المجال على التشجيع بالجوائز والتسهيلات الضرائبية ، والتقييم الفنى ، ووضع الضوابط ، حتى لايكون تجميل المدينة عبئا على الميزانية .

تشجيع التأليف والترجمة فى مجالات الفنون والجماليات :

- من الممكن أن تقوم وزارة الثقافة ، عن طريق هيئاتها المختلفة ، بوضع برنامج متكامل لتشجيع التأليف والترجمة فى مجال الفنون ، والجماليات ، عن طريق اقتراح الموضوعات التى نحتاج اليها لتأصيل وتعميق الكتابة عن الفن والفنانين ، ورصد جوائز للكتب المتميزة ، والموضوعات فى هذا المجال كثيرة وحاجتنا إليها فى عملية التنمية الثقافية الفنية ضرورة من الضرورات الأولية ، ومن أمثلتها :

أ) الفن نظرياته وعلم الجمال .

ب) آراء فى الاتجاهات الفنية فى مصر .

جـ) تسجيل موثق عميق لأعمال الفنانين ، على هيئة سلسلة تتناول كل الفنانين الذين أنجبتهم مصر فى كل المجالات ، القدامى والأحياء .

د) رعاية التراث الفنى والمأثورات الشعبية .

معرض سنوى متكامل للفنون :

الاستفادة من تجربة هيئة الكتاب فى « معرض الكتاب الدولى » واقامة معرض متكامل للفنون على نطاق واسع ، لايقتصر على القاهرة وحدها ، بل يشمل المحافظات ، يكون فرصة سنوية للارتفاع بالذوق وتشجيع الفنانين ، وبيع الانتاج الفنى مع عقد ندوات للمناقشة والتقييم .

ويمكن أن ترتبط اقامة هذا المعرض السنوى بتشجيع انشاء جمعيات فنية متخصصة ، تتاح لها فى المعرض السنوى فرصة الخروج الى

الجمهور ، وأقصد بالجمعيات المتخصصة :

أ) جمعيات تتخصص الواحـــدة منها فـــى فن معين ، أو فى اتجاه معين .

ب) جمعيات تتخصص الواحدة منها فى فنان واحد .

وتضـم هذه الجمعـيات فـى إطار هيئة كبيرة تتابع نشاطها من حيث رعاية الفنانين الجـدد والنقاد ، وحصر الدراسات ، وتعميق الفهم ومنح الجوائز ، وإصدار كتاب سنوى .

فى هذا الاطار تحتل موضوعات المأثورات الفنية والتراث مكانها المناسب مـن حيث هى مكونات للهوية ، ومن حيث - مادة للابداع الخلاق ، بالاضافة الى موضوعات التفاعل الثقافى والتثاقف .

اكاديمية الفنون والمعاهد الفنية :

تتحمل اكاديمية الفنون والمعاهد الفنية أعباء كبيرة فى مجال الفنون ودراستها ورعايتـها ، وهى بحاجـة الى تدعـيم مادى وتجهـيزات مناسـبة حتى تؤدى واجبها على خير وجه .

ومن المفيد أن يكون لهذه المعاهد نشاط مباشر يتصل بجمهور المتخصصين ، والجمهور الواسع ، نشاط يأتلف مع الأعمال الفنية الرفيعة فى مجالات تخصصها .

الترابط فى التخطيط والتنظيم والتقييم :

اننا بحاجـة الـى الاهتمام بتحقيق معدلات أعلـى مـن الترابط فى التخطيط والتنظيم والتســـويق ، والتقييم ، والأمثلة كثيرة ... منها : الربط بين اقامـــة المعارض الفنية ونشاط السياحـــة ، بحيث تضـــع شـــركات السياحة المعارض والعروض الفنية والمتاحـــف الفنية فـــى برامجها . ومن قبيل الترابـــط التســـويق الجيـــد ، بحيث تصل الدعـــوة الى كل نشاط فنى متميز الـــى جمهور محـــدد بالاضـــافة الى الجمهور العام : وتتولى جزءاً كبير من هذا العمل أجهزة التسويق والدعاية والتخطيط التى تتوجه بالحديث المباشر الى أسماء محددة ، ومؤسسات محددة (جامعات ، مدارس ، جمعيات ، نقابات .. الخ) على مستوى الجمهورية مع تقديم وسائل التشجيع من تخفيضات وتسهيلات .

الفنـــون والطفـــل :

بدأ الاهتمام بالطفل يتخذ صورة مبشرة بالخير وينبغى أن تراعى الهيئات المختصة بثقافة الطفل ، أهمية الفنون فـــى تكويـــن شخصية الطفل وذوقـــه (الاذاعـــة ، التليفـــزيون ، السينما الكتاب ، الهوايات ، اللعب ...)

المعارض المتنقلـــــة :

لما كان الوصول بالفـن الى كل الناس هدفـا استراتيجيا فقـد جربت بعض الدول بنجاح معارض الملصقات المتنقلة ، وبعضها على هيئة سيارة نقل كبيرة أو مقطورة وتعتمـد على صـور مستنسخـة للأعمال الفنيـة ، وشرح مبسـط يقوم بـه فنـان أو ناقد متخصص .

ومن قبيل المعارض المتنقلة ، المعارض التى تقام فى النوادى والجامعات والمدارس ومـن الممكن أن تشمل أعمالا فنية على مستوى رفيع ، لكبار الفنانين .

الأفلام التسجيليـــة :

يعتمد نشر الوعى الفنى بدرجة كبيرة على أفلام تسجيلية تتناول فنون مصر ، وفنانيها وتراثها .

تسجيل التراث الفنى :

نحن بحاجة الى مشروع متكامل لتسجيل التراث الفنى المصرى يكون من أهم الأسس التى يقوم عليها :

أ) مراجعة مجموعات المتاحف للتأكد من أنها تحتفظ باكبر كم ممكن من المعروضات التى تمثل التراث الفنى على أوسع نطاق ، وفى كل عصوره ، وفنونه وتفرعاته .

ب) الافادة من الامكانات الحديثة (الطباعة ، التسجيل على أشرطة كاسـيت ، التسجيل على أشرطة فيديو ، التسجيل على أشرطة سينمائية) لتسجيل تراث الفنون المختلفة : الموسيقى ، المسرح ،

السينما ، العمارة ، التصوير ، النحت ، الفنون الشعبية ، والمفروض أن تنهض بهذه المهام شركات قطاع خاص تشجعها الدولة عند اللزوم .

التوصيـــات

وعلى ضوء الحقائق التى عرض لها التقرير والمناقشات التى دارت حولها فى اجتماع المجلس ، يوصى بما يأتى :

* تشجيع تأليف وترجمة الكتب التى توضح أساسيات الفنون والعلاقة بين الفنون والثقافة والتنمية بمعناها الواسع ، ومن بينها العلاقة بين الفنون والدين ، حيث أن القيم الجمالية والانسانية التى تسعى اليها الفنون قيم يحض عليها الدين .

* تطوير المدارس تطويرا جذريا يحقق مفهوم المدرسة الجديدة التى تنمى الروح الابداعيـة الخلاقـة والربط بـين العلم والفن مع تطوير طرق تدريس الفنون ، وتنمية الذوق .

* دعم الاهتمام بالفنون فى أجهزة الاعلام ، وتكوين لجان متخصصة فـى الاذاعـة والتليفزيـون لرسم خطط واسعة المدى التعريف بالفنون .

* تنظيم دورات تدريبية للعاملين فى وسائل الاعلام لتعميق معرفتهم بالفنون .

* انشاء موجـة اذاعـة تعليمية وقنـاة تليفزيونيـة تتخذ الفنون فيها ، كما وكيفا ، مكانا لائقا .

* الاعتماد على الفنون فى تطوير المناخ العام جماليا ، والاستعانة بالفنانين والمتخصصين فى الفنون للحفاظ على التراث الفنى المتمثل فى التراث المعمارى والحدائق وتنسيق المدن والقرى ، وانشاء شركات متخصصة فى هذه الأعمال .

* اقامـة معرض سنـوى متكامـل للفنـون يكون فرصة سنوية للارتفاع بالذوق وتشجيع الفن الجيد .

* تشجيع إنشاء جمعيات فنية متخصصة ، تتخصص الواحدة منها فى فن معين أو فنان بذاته تجمعها هيئة كبيرة تكون مهمتها رعاية التراث الفنى القومى .

* تشجيع قيام اكاديمة الفنون والمعاهد الفنية المختلفة بنشاط يتصل بجمهور المتخصصين والجمهور الواسع .

* تحقيق الترابط بين الجهات المختلفة التى ترعى الفنون بهدف تحقيق التكامل فى التخطيط والتنظيم والتقييم .

* الاهتمام بتقديم الفنون الى الطفل فى صورة تصقل ذوقه ، وتوسع ثقافته وتعين على تحقيق التوازن بين مكونات شخصيته ، وتحفزه على الإبداع والابتكار

* اقامة المعارض المتنقلة حتى يصل الفن الى كل الطبقات فى طول البلاد وعرضها .

* تشجيع انشاء شركات متخصصة لتسجيل التراث الفنى وتقديمه الـى الجمهـور فـى صـورة كاسيتات واشـرطة فيديو وكتب مصـورة ... الخ والحرص الشديد على محافظة أجهزة الاعلام على ما لديها من تراث فنى مسجل .

الطابع المعمارى للمدن الجديدة

بعد مرحلة الاتجاه النشيطة إلى القيام بعمليات التشييد والبناء الضخمة التى اقتضتها ظروف وطبيعة المرحلة والتى أثمرت ظهور العديد من المجتمعات العمرانية الجديدة أضافت الى خريطة مصر مدن : العاشر من رمضان - ١٥ مايو - السادات - ٦ اكتوبر - برج العرب الجديدة - الصالحية - النوبارية الجديدة - دمياط الجديدة - العبور - بدر - بنى سويف الجديدة - المنيا الجديدة . يبـدو أن عامـل « الكـم » كـان له الـدور الحاكم والحاسم فيما تـم مـن انجـازات حتى الآن .

وقد يكون لذلك مبرراته وظروفه الضاغطة ، ولكن حان الوقت لكى نأخذ أيضا عنصر « الكيف » فى الاعتبار وأن نتلمس الطرق الى تحقيقه بفكر واع وبما يقتضيه ذلك من دراسة علمية وأعباء مادية وتنظيمية ، ومن أبرز القضايا التى تثار فى هذا الشأن افتقار المدن الجديدة الى طابع معمارى يميز كل منها .

آراء حول مسألة الطابع :

ان تحقيق الطابع للمجتمع العمرانى أو المدينة ينبع أولا من الفكر التخطيطى لها ، ثم تأتى المنشآت التى ستقام على هذا التخطيط فتجسم الاطار أو البيئة التى هى من صنع الانسان ، والمقامة فى أحضان البيئة الطبيعية ، ولكل بيئة طبيعية ظروف ومتطلبات بل ومحددات ، وتتركز النظرة المناهضة لقضية الطابع المعمارى فيما يلى :

- ان اثارة هذه القضية الآن هو من قبيل النزوات المعمارية والترف الفنى الذى لاتتحمله طبيعة المرحلة .
- ليس لها هدف وظيفى أو مردود مادى على المنتفعين .
- ان تحقيقها عبء مالى يضاف الى التكاليف .

ويدعم هذه النظرة مبرران أساسيان هما عنصر السرعة وعنصر الاقتصاد :

• فالسرعة تعنى اختصار وقت التصميم المعمارى والمواصفات الانشائية بتطبيق النماذج النمطية السابق اعدادها بواسطة الاجهزة المركزية والجاهزة دائما تحت الطلب .

• والاقتصاد يعنى استعمال نفس طرق الانشاء ونوعية المعدات بواسطة جهاز المقاولات نفسه وربما باستعمال مواد البناء نفسها أيضا .

وبهذين العنصرين تسهل السيطرة على تكلفة انشاء الوحدات السكنية التى تمثل الكم الاكبر من مبانى المجتمعات العمرانية الجديدة ومن ثم التحكم فى عامل الوقت وتنظيم مراحل التنفيذ .

تأكيد الوعى بخصوصية المجتمع :

ومع ذلك فان هناك لحسن الحظ عودة صريحة وقوية الى الوعى بخصوصية المجتمع ، وبضرورة تأكيد بيئته العمرانية وطابعه المعمارى ، حيث ان مسئولية تشكيل بيئة الانسان تعنى وتستلزم الوعى بالمجتمع وملامحه وامكاناته ، وباحتياجاته وتطلعاته ، وبثقافته وأبعاده التاريخية والحضارية .

ان اعادة تشكيل بيئة الانسان يمكن صياغتها باعتبارها التحدى الاساسى الذى يواجه المعمار والتعمير بالتركيز على بعدين أساسيين :

البعد الاول : المشاركة وهى الامر الذى يعنى وبالتحديد فى مجال العمارة والتعمير المعايشة الحقيقية ، وأن المعمارى هنا شريك ومشارك للجماعة والمجتمع فى بحثه عن التعبير الامثل لاستيفاء حاجاته المادية والروحية .

البعد الثانى : فى عملية صياغة مسئولية المعمارى وتتركز فى الوعى بخصوصية المجتمع ، والقصد الى التعبير عنه وتأكيد وتعميق مفهوم هذه الخصوصية ، وهذا البعد والمفهوم ينطلق من الاقتناع التام بأن العمارة والتعمير هما مرآة صادقة للثقافة المحلية بأبعادها المادية والروحية ، وهو الأمر الذى يبرر ويؤكد أهمية الطابع المعمارى والعمرانى لنتاج المعماريين والعمرانيين ... الطابع الذى يعكس ملامح الجماعة والمكان ويضم فى أعطافه غنى التجربة التاريخية وأصولها ذات القيمة .

والطابع من هذا المنطلق ليس غطاء أخيرا يضاف الى النتاج المعمارى أو العمرانى وليس استعارة ساذجة من الاصول التراثية أو ملامح العمارة المحلية ولكنه تعبير عن « التركيبة » الفنية التى تضم المجتمع والمكان والتاريخ .

فاذا كان هذا هو الموقف المعلن لتوجهات الدولة فلابد أن يصحب ذلك إلتزام بوضع هذا التوجه موضع التنفيذ بالنسبة للاطراف الثلاثة وهم : صاحب القرار - المعمارى والمخطط العمرانى - المنتفعين من عامة الناس . فهو بالنسبة لصاحب القرار

إدراك وإبراز للفروق الحساسة بين مجتمعات مختلفة تنشأ في مواقع متباينة على خريطة مصر ، وتمثل كل منها تركيبة خاصة معقدة لا يصلح للتعامل معها مبادىء الحلول النمطية الجاهزة أو التعميم .

أما بالنسبة للمعماري والمخطط العمراني فهي اشارة وشحذ لمدركاتهما الاساسية بأن العمارة والعمران هما التشكيل النهائي للوعاء الذي تنمو فيه الحضارة ، ويعيش فيه الانسان مستوفيا حاجاته المادية ومتطلباته الروحية والعقائدية ملتحما بمجتمع ذي كيان وشخصية .

ويعني هذا الوعي بالنسبة للمنتفعين من عامة الناس احساس بالانتماء والاندماج وشعور أصيل بالمشاركة في مجتمع تتحقق فيه الرغبات المشروعة وتجاب فيه المتطلبات الحياتية ، وتنطلق فيه الطاقات الابداعية ويسيطر عليه الامن والامان فتتحقق فيه خصوصية الانسان والمكان .

ولكي نرد القضية الى أصولها بالنسبة للطابع والخصوصية فلابد أن نرجع الى المنظومة الثلاثية الممثلة في « الانسان - المكان - التاريخ » والتي لابد أن تتكامل لكي ينشأ مجتمع عمراني ذي طابع وخصوصية .

فالمكان بلا انسان ولا تاريخ يساوي طبيعة بكر عذراء .

والانسان والمكان بلا تاريخ يعني لا طابع ولا خصوصية .

والمكان والزمان بلا انسان يعني لا تاريخ .

فإن كان الزمان هو التوقيت فالتاريخ هو بصمة الانسان على المكان وهو البوتقة التي تنصهر فيها تجربة الانسان مع الزمان في المكان فينتج عنها سبيكة نفيسة هي الطابع والشخصية .

وفي هذه النقاط بالذات يكمن غياب الطابع بمفهومه الصحيح والاصيل من المجتمعات العمرانية الجديدة .

النموذج النمطي وشخصية الفرد في المجتمع العمراني :

يتعرض التصميم النمطي للمساكن للنقد الشديد وخاصة اذا عمم تنفيذه بالمواقع المختلفة والبيئات المتباينة على محاور التنمية العمرانية ، ويحمله الكثيرون الجانب الاكبر من المسئولية في انعدام الحيوية والجاذبية للمجتمعات الجديدة .

وفي هذا المجال نستطيع أن نعتبر أن تعميم نماذج الاسكان لكل الناس هو تجاهل لخصوصية الفرد بل ومساس بانسانية الانسان ، ويمكن التمثيل لذلك بأن صانع الاحذية الخاص يعطي كل الاهتمام ليفصل حذاء يلائم قدم العميل تماما أما صانع الاحذية لجندي الجيش فليس عليه الا أن يكرر مقاسات الاحذية طبقا للمتوسط ، وعلى الجند أن يلائم قدميه بقدر الامكان على أقرب مقاس .

وهكذا فقد كان في القرنه مجتمع حي بجميع مكوناته وكان على المعماري أن يختار بين أن يضغطه في عدة بيوت نمطية التصميم محدودة التنوع ليمر ذلك المجتمع بتجربة المعاناة والالم مثل الذي يحس به الجند عند ملاءمة قدميه على الحذاء النمطي . . . أو أن يدرس متطلبات كل حالة على حدة ويحترم انسانية الانسان » وقد يقال أن هذا التوجه صحيح وممكن في حالة تشييد قرية لمجتمع محدود العدد يمكن التعامل معه على مستوى الافراد ولكنه غير ممكن في حالة المجتمعات الكبيرة ،ولذلك فان التصميمات النمطية لمباني الاسكان لايمكن استبعادها تماما في كل الحالات وانما يجب الاقتراب من هذا الاسلوب كحل عملي بدراسة متأنية لظروف كل مجتمع على حدة ، ولخصائص الموقع وموارده الطبيعية ، وموقعه الجغرافي » .

وبذلك تتعدد النماذج النمطية لتلائم الظروف المناخية ومواد البناء وأساليب الانشاء المحلية والتكوين الاجتماعي والاقتصادي للمجتمع السكاني وخلفيته الثقافية وتراثه من العادات والتقاليد .

منابع الاصالة واستلهام الطابع :

ان التقييم الموضوعى لمعظم الدراسات التى قامت عليها مشروعات التخطيط العمرانى للجيل الأول من المدن الجديدة مبنية فى الأغلب على أسس ونظريات التخطيط الاكاديمية المعمول بها فى مدن العالم الغربى ، وفى اطار مقوماته الاجتماعية والاقتصادية والحضارية المعروفة ، وما تحكم علاقاته الاجتماعية من عادات وتقاليد تتباين فى غالبيتها مع ما يقابلها فى بلادنا .

ومن ثم فان ارتكازنا الكامل على نتاج الفكر التخطيطى الغربى كأساس مرجعى لمجتمعاتنا العمرانية الجديدة هو مجافاة لطبيعة الاشياء ، واستبعاد لبصمة الطابع الخصوصية .

وعلينا أن نتأمل ما لدينا من منابع الأصالة المحلية ونتفحص الرصيد القومى من الخبرات والمبادئ التصميمية الماثلة فى بيئات مصر الجغرافية المختلفة والتى لاتنال من المتخصصين الاهتمام الكافى .

بعض أسس التصميم الحضرى فى البيئات المصرية :

ان المدينة المصرية التاريخية طابعها ومميزاتها المعمارية والعمرانية المتفردة حيث تمثل الحارة وما حولها ما يقابل وحدة الجوار « NEIGHBOURHOOD » فى النظرية الغربية للتخطيط ، وهى فى الواقع وحدة تخطيطية واجتماعية فى نفس الوقت وكانت أساسا للتصميم الحضرى لبيئتنا العمرانية .

ان فلسفة الجيرة فى وحدة الجوار بمدننا تعنى التقارب والانتماء الحميم والتكامل الاجتماعى بين الافراد وليس مجرد المشاركة العددية فى خدمة من الخدمات العامة مثل المدرسة أو روضة الاطفال التى هى نواة وحدة الجوار فى نظرية التخطيط الغربية .

واذا كانت سعة المدرسة هى التى تحدد حجم وحدة الجوار فى التخطيط الغربى فان حدود وحدة الجوار فى المنظور الاسلامى تبلغ أربعين دارا فى الاتجاهات الأربعة يتوسطها المسجد الصغير، وبهذا الافتراض يمكن أن تحدد وحدة الجوار بعدد مائة وستين دارا فتصبح الكثافة السكانية لوحدة الجوار والمقدرة بثمانمائة فرد بمثابة المتوسط العددى الاساسى لتكوين الحى السكنى والذى يتكون بدوره من مضاعفاتها .

وتمتد خدمات الحى المتنوعة بالمفهوم المعاصر بطول القصبة الرئيسية التى تتفرع منها مجموعات الحارات على أن يحكم كل ذلك المواءمة بين مساحة المواقع وعدد السكان تبعا لمعدلات الكثافة المثلى .

أما فى البيئات الصحراوية وفى مجتمعات جنوب الوادى وعلى الساحل الشمالى فلدينا أروع الامثلة لتخطيط القرى والمنتجعات بنسيجها العمرانى المتضام ودروبها الموجهة للحماية من قسوة العوامل الجوية وتأمين المجتمع من الغرباء ، وعمارتها النابعة من تربة البيئة وتراثها . وكل ذلك يقدم أسسا مرجعية للتوجه الصحيح والفكر المنطقى والطابع الاصيل .

ولعل المراحل التالية لتنمية وتطوير الجيل الاول من المدن الجديدة يتيح الفرصة لتجربة مدخل آخر لمعالجة تخطيط الاحياء الجديدة بها وما ينشأ عليها من مبان للسكن أو الخدمات أو الانتاج بأنواعها .

هذا وهناك جانب آخر من مقومات الطابع وهو الانسان بما يملكه من غريزة التعمير وحب البناء والتملك ، فقد أثبتت ظاهرة الاسكان العشوائى التى تفشت بسرعة مذهلة على هوامش الحضر قدرة الناس على اقتحام مشاكلهم وتحقيق متطلباتهم حتى ولو بالالتفاف حول القانون ، وقد استطاعوا تمويل وتنفيذ أكبر عمليات الاستيطان العشوائى فى مصر وعلى أراضى لا تستثمرها الدولة بأسلوبهم الخاص فى التعامل والارتباط وبطرقهم الفعالة فى التنفيذ ، وإن كانت نتائجها على العمران مؤسفة وخطيرة لغياب الارشاد والاشراف الفنى والتصميم الهندسى .

وقد آن الأوان لدراسة وفهم الجوانب الايجابية فى هذه الظواهر التى

برزت فى قطاع كبير من المجتمع المصرى .

فاذا كانت الدولة قد أنشأت هيئة عامة للمجتمعات الجديدة تهدف الى بناء مدن جديدة على محاور التنمية العمرانية التى حددتها خارج الرقعة السكانية القائمة ، فهى حتى الآن تتجنب اقتحام مشكلة الاسكان العشوائى ، بل إنها لم تحاول إعطاء ظاهرة المجتمعات العشوائية على تخوم المدن ما تستحق من دراسة جادة تستهدف توجيهها وإعادة صياغتها كمكون أساسى من مكونات المشروع القومى الكبير للتعمير والاستيطان .

كذلك فقد آن الأوان لان تفكر الدولة جديا فى انشاء هيئة عامة للمجتمعات العشوائية ، أو على الاقل فى توجيه جانب من اختصاصات الهيئة العامة للمجتمعات الجديدة لمواجهة واستثمار هذه الظاهرة التى فاق نتاجها من ناحية الكم والحجم كل ما أنشاته الدولة من مدن جديدة حتى الآن .

على أن يكون مجال التحرك فى اتجاهين :

الاول : السيطرة على نمو هذه الاورام السكانية السرطانية فى جسم المدن الكبرى .

الثانى : توجيه الطاقة المتوفرة لدى الناس واستثمار الدوافع والاساليب التى ساعدت على قيام هذه المجتمعات السكنية العشوائية بمثل هذه السرعة المذهلة ، ولكن على أسس تنظيمية علمية مع الحفاظ على فلسفة المشاركة الذاتية والشعبية وأساليب التمويل التى مارسوها وأثبتت جدواها وصلاحيتها وعلى الدولة – ممثلة فى وزارة التعمير والشئون الاجتماعية – أن تبدأ فى إعداد التنظيمات الادارية والكوادر الفنية القيادية القادرة على فهم واستيعاب هذه الظاهرة لتوجيه طاقات الافراد مادية وعمرانية للبناء فى المواقع المحددة للتعمير حيث يتاح للمواطن حرية اختيار نموذج مسكنه من بين العدد الكبير من البدائل المعروضة والمصممة خصيصا لكل مجتمع عمرانى جديد محدد الطابع .

وياحبذا لو تم التنفيذ بالجهود الذاتية مع تدخل الدولة فى توفير مواد البناء بالنظام التعاونى ومنح الاراضى دون مقابل فورى حتى تتم عمليات البناء تحت الارشاد الدورى للجهاز الفنى فيتم تمليك الارض باسعار رمزية .

ان اشراك الانسان فى بناء منزله كما كان يتم فى الماضى يغرس فى وجدانه الانتماء للمكان والاندماج فى المجتمع والاصرار على تحقيق الخصوصية ، وكان هذا هو الاصل فى تكوين وتنمية مجتمعاتنا الاستيطانية منذ فجر الحضارة ، واللافت للنظر أن الدول المتقدمة التى ترتفع فيها معدلات الوعى الاجتماعى قد لجأت لهذه الاساليب ، حيث يقتصر دور المتخصصين فى الاجهزة المركزية بها على تقديم المشورة الفنية والاشراف الدورى على تقدم عملية التنمية العمرانية والاستيطانية ، دون التدخل الصارم أو الحجر على التوجهات الواعية والمبادرات الفردية للمواطنين .

أسس التصميم المعمارى فى البيئات المصرية :

ان الاصالة فى الطابع المعمارى فى بيئة ما تأتى كاقوى ما تكون عندما تتحدد سماته التشكيلية نتيجة التكامل مع البيئة الجغرافية والطوبوغرافية والموارد الطبيعية والاصول التراثية أى عندما تستعمل تكنولوجيا البناء البيئيةالتى انتجتها الخبرة وأنضجتها التجربة وصقلها التطور فاثبتت مع الزمان قيمتها وأعطت للعمارة المصرية طابعا وشخصية لكل بيئة طبيعية وثقافية مختلفة . ومن الثابت أن لكل مجتمع ولع باشكال معمارية بعينها ، وبطول التعايش والتفاعل يقوم أفراده بتطوير لغة بصرية صادقة ورائعة خاصة بهم وتلائم شخصيتهم وطبيعة بيئتهم .

ويقع على المعماريين فى أجهزة البحوث والدراسات والتصميم المركزية اليوم عبء أكبر عملية تعمير فى

تاريخ مصــــر يجـــب أن تستمـد مقومــاتها مـن المنظومــة الثلاثية « الانسان ، المكان ، التاريخ » .

ومع الخروج الـى المناطق الصحراوية ستقل معدلات الكثافة السكانية ، وبالتالى فان أنماط المساكن لابد أن تتغير ، فبدلا من السكنى فى الوحدات التقليدية المحددة المساحة فى نماذج العمارات العالية النمطية سيفضل الناس سكنى المبانى المستقلة والتى تتميز بمرونة التصميم وتسمح بالامتداد الافقى والرأسى بحيث تفى بحاجات الأســر عند زيادة امكانــاتهم المادية أو العودة الـى نظام بيت العائلة (الاسرة الممتدة) .

وبالنسبة لأساليب البناء ومواده المحلية فان الدراسات المتخصصة لمواد البناء المنتشرة على خريطة مصر كثيرة وجاهزة ، كما أن استعمال التكنولوجيا الحديثة والمتوافقة مع البيئة كاستغلال الطاقة الشمسية والطاقة الحركية المستمدة من الرياح أو الوقود من الغازات العضوية (البايوجاز) ، وكذلك الاستغلال الامثل للمياه السطحية أو الجوفية لتوفير المياه الصالحة للشرب واعادة الاستخدام للرى واستصلاح الاراضى ، كل هذه الدراسات متوفرة ولا تتطلب إلا التطبيق العملى .

الطابع مطلب عالمى :

وقد يكون من المفيد استكمال الصورة بايضاح الاتجاهات الحالية فى العمارة والتخطيط العمرانى على مستوى العالم .

لقد سئم العالم المتقدم اليوم العمارة الميكانيكية الحديثة والتى أوجدتها فلسفة مثالية لرواد العمارة فى مطلع القرن العشرين بالتجاوب مع الثورة الصناعية المعاصرة ، وان كان ذلك قد تم بمعزل عن وجدان عامة الناس ومتطلباتهم الحقيقية وخاصة فى مساكنهم . وقد بدأ العالم اليوم يبحث عن الخصوصية والطابع الخاص ، وثبت أن أعظم ما يحققه الانسان من إبداعات فى مجال الفن والعمارة على مستوى العالمية هو صدق وعمق التعبير عن المحلية .

ولعل أبلــغ تاييد وتاكيد لهذا التوجــه هو ما جاء فى اعلان مونتريال بكندا للاتحاد الدولى للمعماريين تحت عنوان « نحو سياسات قومية للعمارة » ، وفيما نصه :

نحن مجتمع المعماريين العالمى المنعقد بمدينة مونتريال فى المؤتمر السابع والعشرين للاتحاد الدولى للمعماريين فى اليوم الثانى من شهر يونيو عام ١٩٩٠ نحن الذين أخذنا على عاتقنا المسئولية الكبرى تجاه البيئة العمرانيــة بهدف الامـن والسلام والحـرية والمســاواة ورفاهية الانسان .

نقــرر :

* ان العمارة هى تعبير عن الثقافة ومن ثم فهى انعكاس صادق لصورة المجتمع .

* ان الإبداع ونوعية الأبنية التى تتواءم وتتكامل مع البيئة الطبيعية والعمرانية والقيم التراثية يجب أن توضع جميعها فى المقام الاول من الاهتمامات العامة .

* ان حاجة الانسان الى المسكن الملائم وحاجته الى الخدمات الاجتماعية المناسبة لمستوى المعيشة ومتطلبات الحياة المتنوعة تشكل هدفا أساسيا ينبغى تحقيقه مع الالتزام بحقوق الانسان واحترام تقاليده وحريته .

* ان المعماريين رواد ينشدون فى رسالتهم ، ومن خلال قدراتهم الابداعية وخبراتهم ، تنمية المجتمعات المحلية والقومية والعالمية .

ونلاحــظ :

* أن الفجوة بين الدول الصناعية والدول النامية مستمرة فى اتساعها ولن تساعد سياسة نقل التكنولوجيا على تقليص هذه الفجوة بسهــولة ، بل علــى العكس ستقلل مــن شأن وقيمة الثقافات القومية المختلفة .

* ان وعيا عالميا متناميا بمشكلات البيئة بمختلف مظاهرها يدفع

القوى السياسية – التى تسيطر على حياتنا – للتحرك لعمل شىء ، ومن هذه المشكلات ما يتطلب الاسراع بالحماية الفورية لتوازن الطبيعة والالتزام بمكافحة التلوث بجميع صوره والتخلص من آثاره المدمرة .

* ان الازمات الاقتصادية التى تؤثر سلبا على العملية الابداعية والتنفيذية للعمارة هى فى الواقع نتيجة لاهمال القيم الثقافية التى يستشعر الانسان من خلالها بالرضى والاشباع . وان هذه الازمات الاقتصادية نتيجة لاهمال الكثير من الموارد القومية التى كان من الممكن توجيهها الى برامج التنمية الاجتماعية والعمرانية .

* ان المعمارى بدوره التاريخى والتزامه المبدئى بتكامل المعرفة الثقافية والفنية والاقتصادية والقيم الرمزية مع البيئة يشعر بتعاظم هذا الدور فى ظل ادراكه الواعى بالمجتمع والديمقراطية .

ويراعى :

– أن تتضافر جهود المعماريين من خلال منظماتهم القومية لوضع الاولويات وتوجيه اطار العمل نحو تحقيق سياسات قومية للعمارة تعمل حكوماتهم المعنية على تنفيذها.

– أن تعمل السياسات القومية على ترسيخ مبادىء صيانة البيئة العمرانية والحفاظ على البيئة الطبيعية والثقافية .

التوصيات

وعلى ضوء الدراسة السابقة وما عرض فيها من حقائق وتحليلات وأفكار ، وبناء على مادار حولها من مناقشات فى اجتماع المجلس يوصى بما يأتى :

* لما كان المجتمع العمرانى الجديد هو تشكيل حضارى يضم كيانا انسانيا ، ولكى يكون لهذا التشكيل طابع وخصوصية ، فلابد من تحديد مكونات البنية « التركيبة » الاجتماعية للمواطنين المنتظر استيطانهم فيه من بادىء الأمر ، وإعدادهم فكريا واجتماعيا فى لقاءات ودورات إعلامية أو تدريبية إن أمكن ، حتى يستوعبوا كل مايضمه مشروعهم من عناصر وما يحتويه من أفكار وما سيحققه من أهداف والدور المطلوب منهم فى تنمية وتطوير هذا المجتمع واعطائه البصمة والخصوصية التى تبدأ بالتشكيل المعمارى المتكامل مع البيئة الطبيعية ثم تنضج وتتبلور بالكيان الانسانى الذى يعيش فيه .

* ان ترسيخ الوعى لدى القائمين بدراسة مشروعات التنمية العمرانية بخصوصية كل مجتمع عمرانى جديد يجب أن يتمثل فى الالتزام بالتعبير الذاتى عنه وتأكيد مفهوم هذه الخصوصية بالبعد عن نمطية التفكير وعمومية التناول وتكرار التصميمات الجاهزة ، واعتبار كل مشروع جديد سواء أكان لمدينة أو قرية أو منتجع هو مشروع إرشادى وتجربة نموذجية تتاح فيها الفرصة لكبار المعماريين والمخططين ذوى الخبرة والفهم العميق لقيم الأصالة والتراث فى العمارة والتخطيط لتصميم مشروعات تعبر عن « التركيبة » الاجتماعية والثقافية التى تضم المجتمع والمكان والتاريخ .

* تقتضى فلسفة الانتشار على محاور التنمية العمرانية التعامل بصفة أساسية مع المواقع الصحراوية ، ومن هنا يكون من غير الملائم ارتفاع المبانى السكنية لخمسة وستة طوابق طبقا للنماذج الجاهزة للمدن الحضرية ، الأمر الذى يفقد المجتمع العمرانى الجديد الطابع والملامسة المنطقية للموقع فضلا عن ضحالة التشكيل البصرى وغياب القيم الجمالية .

* يجب تشجيع استعمال مواد البناء المحلية طبيعية أو مصنعة ، وتكنولوجيات البناء البيئية التى انضجتها الخبرة وصقلها التطوير فاثبتت على مر الزمان صلاحيتها وأعطت للعمارة المصرية فى كل بيئة من بيئاتها المختلفة على خريطة مصر طابعا وشخصية متفردة .

ولتحقيق ذلك يجب توجيه بعض مراكز التدريب الحرفى والمهنى التابعة لوزارة التعمير لاحياء أعمال البناء التقليدية والفنون

والصناعات الشعبية والمحلية وعلى سبيل المثال :

- البناء بالأحجار الطبيعية والطفلة الصحراوية .
- بناء العقود والأقبية والقباب بالطوب أو الحجر .
- أعمال الأحجار المنحوتة المزخرفة والمطعمة .
- أعمال الكسوة بالرخام والقاشانى والفسيفساء .
- أعمال الخشب المنجور والمخروط والحشوات والمشربيات .
- تكنولوجيات الزجاج الملون والمعشق بالجص والرصاص .
- أعمال الحديد والنحاس المطروق والزخرفى والمشغول .

ويناط بخريجى هذه المراكز من العمال المهرة والحرفيين مهمة إضفاء القيمة الجمالية للعمارة وخاصة للمبانى العامة فى المدن الجديدة كمثال يحتذى للمبانى السكنية .

* اتاحة الفرصة للمعمارى منسق المواقع (Landscape Architect) للتعاون مع الفنان التشكيلى المتخصص لوضع تشكيلات ابداعية فى الميادين والساحات المفتوحة وأمام المبانى العامة تستلهم من طبيعة المواقع وتتكامل معها وتؤكد طابع المدينة وذوق المجتمع .

* اعطاء قانون التخطيط العمرانى وقانون تنظيم أعمال البناء والهدم الطابع الاقليمى بدلا من قانون موحد يطبق على جميع أقاليم الجمهورية ، بحيث تكون هناك قوانين ملزمة على المستوى القومى تتعلق بالمتانة والأمن الانشائى والأمن الصحى والأمن الاجتماعى والاقتصادى ، وأخرى إقليمية تاخذ فى الاعتبار الفروق الاقليمية المناخية والاجتماعية والحفاظ على القيم الثقافية وحماية جماليات البيئات الطبيعية .

* استغلال القدرات والطاقات الهائلة الموجودة لدى الناس - والتى تفجرت فى بناء مجتمعات الاسكان العشوائية - وتوجيهها لتعمير واستيطان المجتمعات العمرانية الجديدة بأسلوب المشاركة الذاتية والشعبية ، والمتوقع أن يحقق هؤلاء الناس طابعا وخصوصية بمتطلباتهم وتفاعلهم مع المجتمع الجديد ، وخاصة أنهم بحكم تجمعهم وترابطهم يمثلون شريحة من المجتمع متقاربة فى المستوى الثقافى والمهنى تجمعها أواصر القربى أو المنشأ ، ويكمن سبب تجمعهم العشوائى على أطراف المدينة الكبيرة إلى الهجرة الجماعية من الريف فى مجموعات متقاربة سعيا وراء فرص عمل أفضل فى المدينة .

* وضع خطة طويلة الأجل فى المجال البحثى لجمع وتوثيق وتنظير القيم التراثية فى تخطيط وعمارة المجتمعات العمرانية المصرية القديمة والمتمثلة فى النواحى الثقافية والجمالية والسلوكية .

وتستهدف هذه الخطة تكوين مراجع علمية وموثقة توضع أمام الجيل المعاصر والأجيال الصاعدة من المعماريين والمخططين والفنانين التشكيليين لكى يضعوا فى مجتمعاتنا العمرانية الجديدة لمسة جمال محلية الطابع مصرية الشخصية عالية القيمة والتقدير .

مشروع انشاء متحف مجوهرات أسرة محمد على

تعتبر متاحف المجوهرات من أهم المتاحف النوعية ، ذلك أن مقتنياتها تستأثر بمجموعة من قيم فنية ومادية وتاريخية تبلغ غاية السمو والرفعة والمكانة العالية . فالقيم الفنية متضمنة فى تشكيلها وصياغتها ، والقيم المادية من ضرورات مكوناتها من الاحجار الكريمة ونصف الكريمة ، والقيم التاريخية تلازم سيرتها ومناسبات اقتنائها واستعمالها .

وهذا المزيج من القيم - الذى يجتمع فى سبيكة متفردة فى نوعها ، أو وحدات فنية رائعة - يعطى هذه المتاحف مكانة خاصة تجعلها محط انظار المتخصصين والافراد العاديين والسائحين من أنحاء العالم

المختلفة ، ومزارا لجمهور عريض لاينقطع ولايمل مريدوه .

وقد خلفت أسرة محمد على مجموعة من المجوهرات والمقتنيات ذات مستوى رفيع وأهمية خاصة ، وهى على حجمها الكبير تتمتع بندرة فنية وجمالية ومادية عالية الى جانب قيمتها التاريخية والقومية ، مما يجعلها تمثل مقتنيات متحف كبير متفرد فى نوعه بين أمثاله من متاحف المجوهرات المتميزة .

وقد ظلت هذه المجموعة من المجوهرات والتحف النفيسة حبيسة المخازن منذ سنة ١٩٥٢ بعد مصادرتها حتى الآن . أى مايقرب من أربعين عاما ، دون أن يتاح لها وسيلة أو نظام يخرجها من العزلة والغربة عن الناس والعالم ، ويفصح عن حقيقة قيمتها ، ويصلها بالجماهير تحت أضواء متحف عام يخصص لها ، يليق بسمو مكانتها وقدرها . وسيكون بلاشك - لو تم - جديرا بان يحقق كسبا معنويا قوميا وعالميا ، كماسيحقق عائدا ماديا كبيرا .

وقد تبين مما تم من اجراءات تتصل بهذه المجموعة الفريدة من المجوهرات ماياتى :

١ - تسلمت وزارة الثقافة هذه المجوهرات والمقتنيات بموجب القرار الوزارى رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٦٨ بشأن تشكيل لجنة لاستلام مجوهرات أسرة محمد على من وزارة المالية وفرزها متحفيا ، واختيار مايصلح منها للاغراض المتحفية .

٢ - صدر القرار الجمهورى رقم ١٦٤ لسنة ١٩٧٣ بتخصيص قصر عائشة فهمى بالزمالك لاقامة المتحف الذى يقدر أن ينال اهتماما محليا وعالميا ، شأنه فى ذلك شأن متحف الآثار المصرية القديمة وغيره من المتاحف القومية الكبيرة .. ولم يصل الأمر الى مرحلة تنفيذ القرار حتى الآن .

٣ - خشية من ضياع هذه المجوهرات والمقتنيات أو التلاعب فيها لجأت وزارة الثقافة منذ تسلمها إلى إيداعها فى خزائن البنك المركزى المصرى بالقاهرة ، ربما فى أوضاع لاتحول دون تطرق التلف والكسر اليها .

٤ - عينت لجان جرد وتوصيف متعددة - مشكلة من خبراء من وزارات المالية والتموين والثقافة - لمحاولة تقييم هذه المجوهرات والمقتنيات وتسجيلها ، وقد توقفت هذه اللجان عن المضى فى عملها عدة مرات لوفاة أمناء أو رؤساء أو أعضاء اللجان .

وفى كل من هذه المرات كان يعاد الجرد والتسلم من جديد . وزيادة فى المحافظة على سلامة أعمال اللجنة اسندت وزارة الثقافة الى النيابة العامة الاشراف عليها .

٥ - خصص قصر الاميرة فاطمة الزهراء برمل الاسكندرية لاقامة متحف للمجوهرات وأسند الى الهيئة العامة للآثار اقامته فتسلمت القصر ، وشرعت فى تدبير وسائل الامن واعداد وسائل العرض اللازمة ، وسجلت بعض القطع الممتازة من حلى ومجوهرات اسرة محمد على (بلغت حوالى ٥٠٠ قطعة) قبل إخراجها من خزانة البنك المركزى بالقاهرة ، وأعدت البطاقات المتحفية اللازمة لها بالوصف والصورة ، ولقى المتحف رعاية واهتمام السيد رئيس الجمهورية الذى تفضل بافتتاحه ، وصاحبت ذلك حملة اعلامية كبيرة .

٦ - يعتبر نجاح اقامة متحف المجوهرات الجزئى فى قصر الاميرة فاطمة الزهراء بالاسكندرية مؤشرا الى أن اقامة متحف كامل لمجوهرات ومقتنيات أسرة محمد على - فى أحد القصور بالقاهرة - سيكون بالمثل عملا ناجحا ، خصوصا ومازالت المجموعة الكاملة لهذه المجوهرات فى مخازنها بالبنك المركزى بالقاهرة ، تنتظر ان تخرج الى النور فى مشروع قومى ، وليكن هو مشروع انشاء متحف مجوهرات أسرة محمد على .

وقد اتبعت دول كثيرة اسلوب انشاء متاحف للمجوهرات ، فهناك

متحف مجوهرات التاج البريطاني ببرج لندن ، ومتحف فكتوريا اند البرت بلندن ، ومتحف الفاتيكان بروما ، ومتحف بيتي بفلورنسا ، ومتحف جولبنكيان بلشبونة في البرتغال ، ومتحف الارميتاج بروسيا .

وتحتوي هذه الثروة القومية الكبيرة التي تعرف باسم « مجوهرات أسرة محمد على » على أنواع من الحلي والتحف المتنوعة ، وبيانها على سبيل المثال لا الحصر كالآتي :

١ – مجموعة كبيرة من الساعات الأثرية النادرة المصنوعة من الذهب والفضة والمرصعة بالجواهر .

٢ – أطقم مجوهرات وحلى من أساور وحلقان وقلائد مرصعة بالماس والاحجار الكريمة ومصنوعة من البلاتين والذهب ، ذات قيمة مادية وفنية وتاريخية عالية .

٣ – مجموعة كبيرة من العملات الذهبية الأثرية من العصور : اليونانيـة والرومانية والاسلامية والبيزنطية والفارسية (حوالي أربعة آلاف قطعة) .

٤ – صينية كبيرة مرصعة بالجواهر ومن الذهب للامبراطورة أوجيني تقدر بمبلغ خمسة عشر مليون جنيه .

٥ – مجموعة كبيرة من النياشين والاوسمة والقلائد المصرية والتركية والاجنبية مرصعة بالمجوهرات .

٦ – مجموعة صور ولوحات منياتير من الميناء .

٧ – مجموعة عصى من الابنوس ومقابض من الذهب ومرصعة بالمجوهرات .

٨ – مجموعة سيوف وخناجر من الذهب ومرصعة بالجواهر .

٩ – مجموعة سبح ومباسم مرصعة بالجواهر .

١٠ – أطقم مكتب وفتاحات خطابات من الذهب ومرصعة .

١١ – مجموعة أزرار قمصان من الذهب والبلاتين ومرصعة بالجواهر .

١٢ – مجموعة نظارات معظمة للسباق وصيد الحيوان من الذهب والفضة ومرصعة بالماس .

١٣ – مجموعة كاسات تركى من الذهب ومرصعة بالماس .

١٤ – أطقم حلاقة من الذهب ومرصعة بالجواهر .

١٥ – مجموعة ملابس التشريفة موشاة بالذهب والفضة .

١٦ – أنواع مسطرين وقصع من الذهب والفضة وعليها كتابات بالمناسبات التي تمت فيها .

١٧ – ماكيت للقناطر الخيرية من الذهب ومرصع بالجواهر .

١٨ – ماكيت لفنار الاسكندرية من الذهب ومرصع بالجواهر .

١٩ – مجموعة علب موسيقية نادرة من الذهب والفضة .

ويمكن ان يضاف الى هذه المجموعة التي قد يصل عددها الى احد عشر ألف ومائتي قطعة – مجموعة اخرى قد تصل الى ثمانمائة قطعة مودعة بخزائن الادارة العامة للاموال المستردة ، هي مجموعة مجوهرات الملكة فريدة والاميرات فوزية وفايزة وفائقة وفريال وبقية أميرات الاسرة المالكة السابقة ، لتكون جزءا من متحف مجوهرات اسرة محمد على المنتظر .

التوصيـــات

وعلى ضوء الدراسة السابقة وما دار حولها من مناقشات في المجلس ، يوصى بما يأتي :

* تخصيص قصر مناسب لاقامة متحف مجوهرات أسرة محمد على ، على أن يكون في موقع متميز بمدينة القاهرة ويكون متمتعا بالحراسة القوية والاجراءات الأمنية ، وبسهولة مواصلاته للزائرين والسائحين ، واستصدار القرار الجمهوري اللازم لذلك .

* تكليف الهيئة العامة للآثار ، والمركز القومي للفنون التشكيلية – بما لهما من خبرة في اقامة المتاحف وتأمينها – بالبدء في وضع خطة

العرض والاضاءة والأمن والانذار الآلى والدوائر التلفزيونية المغلقة ، والاستفادة بتجربة المتحف الصغير بقصر الأميرة فاطمة الزهراء بالاسكندرية ، وما تم فيها من وصف للمجوهرات قبل عرضها ، وطريقة العرض ، والأمن ، مع العمل على تحسين وسائل العرض لتناسب قيمة كل قطعة وأهميتها من التحف والمجوهرات .

* تكليف المركز القومى للفنون التشكيلية بجرد واعداد وحصر مجموعة لوحات وتماثيل أسرة محمد على الموجودة بمخازن المتاحف القومية وغيرها ، والعمل على ترميمها واعدادها للعرض فى متحف المجوهرات ، وذلك للحفاظ عليها كقيمة فنية وكتراث تاريخى فنى وانسانى ، والمشاركة الجادة فى اعداد وتنسيق هذا المتحف الفنى الفريد .

* تشكيل لجنة فنية على مستوى عال من الخبرة والتخصص فى التحف والمجوهرات ، للبدء فى اختيار وتصنيف المجوهرات والتحف المختلفة السابق بيان بعض انواعها ، وترميمها وترتيبها حسب أهميتها فى العرض المتحفى ، وإعداد وسائل العرض المناسبة سواء لكل قطعة على حدة أو فى مجموعات .

على ان يشارك فيها اعضاء لجنة المجوهرات الحالية ، لما اكتسبوه من خبرة واسعة وعلم بكل قطعة منها بكافة تفاصيلها .

* إعداد البطاقات المتحفية لتسجيل وتوصيف كل قطعة مع صور فوتوغرافية بالألوان قبل نقلها وخروجها من خزائن البنك المركزى الى مقر المتحف الذى يتفق عليه وبإشراف أعضاء لجنة الجرد الحالية ، مع تأمين المكان تماما .

* إعداد قاعات كبيرة لعرض المجموعات ذات النوعية الواحدة ، كما يمكن ايضا اعداد متاحف نوعية داخل الإطار العام للمتحف ، فيخصص مثلا : متحف للساعات الأثرية - متحف للمجوهرات والقلائد والاساور والحلقان والخواتم والعقود وغيرها - متحف للنقود الأثرية من مختلف العصور تصنف فى مجموعات - متحف للأوسمة والنياشين والقلائد المصرية والتركية والعالمية ، وغيرها ، أو الاكتفاء بالقاعات باعتبارها اقساما نوعية داخل اطار المتحف الكبير .

* تدبير المال اللازم لتنفيذ المشروع وقد يكون ذلك ممكنا من صندوق رعاية المتاحف التابع لليونسكو ، وصندوق حماية الآثار ، وصندوق التنمية الثقافية بوزارة الثقافة ، هذا ويعتبر المشروع نموذجيا بالنسبة لاستثمار المال العام والحفاظ عليه .

* تكوين لجنة عليا ، تضم وزراء الثقافة والمالية والسياحة والداخلية والتعاون الدولى ، لتقوم بتيسير الاجراءات والاعتمادات اللازمة لتنفيذ المشروع فى أقرب فرصة ، وعلى أعلى مستوى فنى عالمى .

* الاستعانة بالخبراء المصريين ذوى الكفاءة العالية والسمعة العالمية ، والاستفادة بتجربة المتاحف العالمية التى بها مجموعات من التحف والمجوهرات .

* تنظيم حملة إعلامية عالمية تصاحب عملية إنشاء وإعداد المتحف باعتباره إنجازا له أهميته القومية ، إلى جانب أهميته الفنية والتاريخية ، حتى يحظى بعد افتتاحه بالاقبال الجماهيرى والسياحى العالمى .

* قيام اللجنة المختصة باعداد المتحف ، بعمل كتالوج عام يتضمن كل التفاصيل والبيانات عن كل قطعة وتاريخها ومناسبتها وقيمتها الفنية - بجانب البطاقات المتحفية ، مع اصدار الكتالوجات والكارت بوستال والكتيبات التى تتناول المتحف وكل مجموعة من مقتنياته لكى تكون فى متناول الدارسين والمتذوقين .

* اعلان محتويات المتحف كتراث قومى لايمكن بيعه أو تداوله حفاظا عليه من الضياع أو السرقة ، ومنع التقليد او الاستنساخ .

* تسجيل كل قطعة بالتصوير الفوتوغرافى والسينمائى ، والفيديو ، بالالوان الطبيعية ، وتسجيل المتحف بعد إعداده ككل ، مع توفير البيانات اللازمة ، لمصاحبة الزوار بالشرح والتعليق .

التراث الحضاري والأثري

سياسة
الاهتمام بأوراق البردي

يتكون التراث المصرى من عنصرين أساسيين هما الآثار المادية من ناحية والوثائق والمخطوطات والنصوص المكتوبة من ناحية أخرى . فاذا كانت الآثار شاهدا على مقدار ومرتبة الانجاز التطبيقى بمعايير جمالية تقاس بلغة العصر الذى أنجزت فيه ، فان المادة المكتوبة على ورق البردى أو غيره تقف نتائج ذلك الإنجاز العملى وتسجل ابداع القدماء الفكرى والعلمى والثقافى .

ومن ثم ، فإن الاهتمام بعنصرى التراث يعبر عن الاهتمام بالحضارة المادية من جهة وبالثقافة الفكرية من جهة أخرى ، والتى يجب أن يصل الاهتمام بها إلى الدرجة نفسها . ويجمع البردى بوجه خاص ما بين القوام المادى باعتباره تراثا تنفرد به مصر دون سائر بلاد العالم وما بين المحتوى الفكرى الذى يسجل إبداعا يتناول شتى النواحى .

وقد ابتكر المصريون القدماء ورق البردى للكتابة عليه بعد أن توصلوا منذ أكثر من خمسين قرن إلى علامات وإشارات كتبوا بها ما يجول بخاطرهم أو يرغبون فى تدوينه .. وقد عثرنا على قطع من البردى فى مقبرة حمكا بسقارة ، الذى عاش فى أيام الأسرة الأولى (وفقا لتقسيم مانيثون) أما أقدم البرديات المكتوبة فترجع إلى أيام الأسرة الخامسة الفرعونية ، وقد استمر استخدام البردى فى الكتابة لمدة تقارب أربعمائة عام بعد الفتح الاسلامى أى على مدى أربعة آلاف عام تقريبا .

وهكذا كانت مصر أول من قدم فن الكتابة هدية للانسانية ، وكانت أول من ابتكر مادة صالحة للكتابة عليها وهى أوراق البردى ، كما كانت مصر أول من قدم حصيلة متكاملة لمستلزمات الكتابة من أحبار وأقلام ومواد لاصقة لصفحات البردى ولوحات للكتابة وغيرها .. وكان كل ذلك ثورة تضارع أعظم الثورات العلمية الحديثة بمقياس عصرها حتى لقد أطلق الإغريق القدماء على ورق البردى كلمة Papyrus التى أصبحت علما على كل الورق المستخدم للكتابة فى اللغات الأوربية . وقد ساعد هذا كله على خلق مجتمع مصرى يحب العلم والمعرفة ويقدس الكتابة حتى لقد جعل المصريون للكتابة معبودة هى سشاة والعلم معبود هوتحوت .

وقد عثر فى مصر على أعداد لاحصر لها من أوراق البردى تعد وعاء من أفضل أوعية التاريخ وأغزرها ، لا تضارعها وسيلة أخرى للتعرف على مكونات الفكر الانسانى . فهناك برديات تاريخية وسياسية ودينية وجنازية وأدبية وعلمية وفلسفية وقانونية وإدارية وطبية - بجانب الرسائل ، وبرديات تتناول المعاملات والأعمال اليومية وكافة النواحى الاجتماعية .

والواقع أن البردى عبارة عن سجل مكتوب للحياة المصرية العامة والخاصة على مر العصور ، مما يجعل له قيمة قومية وفكرية كبيرة باعتباره تراثا إنسانيا لا يبارى .

وقد دونت وثائق البردى بكل اللغات التى مرت على مصر أو كانت لها بها صلة ، فهناك برديات مدونة بالكتابة المصرية القديمة من هيروغليفية

وهيراطيقية وديموطيقية وقبطية ثم هناك برديات مدونة باللغات الاغريقية واللاتينية ثم بالعربية ، وكذا بالفارسية والآرامية والعبرية والفينيقية والمروية وغيرها .

فهناك مثلا بردية هاريس بالمتحف البريطاني وهي بردية هيراطيقية يبلغ طولها ٤٥ مترا . وتضم البرديات الاغريقية على سبيل المثال فلسفة أرسطو والدستور الأثيني والمسرحيات الاغريقية . وهناك كمية من البرديات بالمتحف القبطي تعرف باسم برديات نجع حمادي تضم فلسفة العارفين بالله ، أما البردي العربي فقد ظل مستعملا في مصر بعد الفتح العربي إلى أن ظهر الورق القادم من الصين بعد عدة قرون .

ويبلغ عدد البرديات بالمتحف المصري على سبيل المثال قرابة خمسة آلاف بردية منها ١٨٠٥ بردية هيروغليفية وهيراطيقية وديموطيقية و ٢٤٧٥ بردية يونانية وثلاث لاتينية و ٢٧٦ قبطية و ٢٦٨ عربية و ٧٣ آراميه و إثنتان فينيقية وواحدة عبرية .

كما تضم دار الكتب حوالي أربعة آلاف بردية أغلبها مدون بالعربية ، هذا بجانب أعداد أخرى تملكها هيئة الآثار في متاحفها بمخازنها ، وتمتلك مكتبة جامعة القاهرة مجموعة برديات ، هذا بجانب برديات في مؤسسات أخرى متنوعة .

أبعاد الموضوع :

ويتصل بموضوع البردي عدد من المشكلات التي يجب حلها ، وطموحات ينبغي العمل على تحقيقها - من ذلك :

أولا : سوء حالة البرديات بوجه عام :

فمعظم البرديات المحفوظة في متاحف مصر ومكتباتها في حالة شديدة السوء ، وإن تفاوتت مدى تلك الحالة السيئة ، خاصة وأن البرديات عبارة عن وثائق هشة ، حساسة للتلف ، أثر عليها التقادم الزمني ، وعثر عليها غالبا في أرض تروى ريا مستديما ، ومن ثم فقد تأثرت هذه البرديات - سواء قديما أو حديثا - بعوامل عديدة ساهمت في إفسادها وتلفها وضاع جانب كبير من قيمتها الأثرية ومن مدلولاتها الفكرية . فلقد تأثرت البرديات بعوامل جوية مثل الرطوبة والجفاف والحرارة وقلة التهوية والتلوث الهوائي ، كما تعرضت لعوامل كيميائية ترتبط بالتفاعلات التي تحدث داخل مادة البردي أو مع البيئة حولها ، كذلك أثرت على البردي عوامل حيوية (بيولوجية) متعددة كالجراثيم والبكتريا والفطريات وغيرها من الكائنات الحية الدقيقة من ناحية ، والهوام والحشرات والديدان من ناحية ثانية ، ثم الحيوانات القارضة كالفئران من ناحية ثالثة ، وأخيرا فهناك عوامل مرتبطة بالاهمال والتقصير سواء في التعامل اليدوي عند العثور على البرديات أو عند الدراسة أو التخزين أو التنظيف أو عند العرض المتحفي ، هذا بالإضافة إلى الإهمال في وسائل الصيانة والحفظ إهمالا كبيرا .

وقد أدت هذه العوامل المتنوعة - قديما وحديثا إلى أعراض كثيرة اصابت البرديات بالتفتت الى قطع صغيرة أو التمزق والتشقق أو التجعد (الكرمشة) أو تفكك اللواصق بين قطع البردي وضعف تماسكها أو اضمحلال الوانها وتلف أحبارها ، بل في كثير من الأحيان تحولت البرديات إلى مسحوق كامل التفتت .

ويقتضي كل ذلك منا علاجا حاسما سريعا يتضمن :

١ - تنظيف مالدينا من برديات وإزالة البقع والأوساخ والعوالق من أتربة وغبار ، وكذا القضاء على ما يعيش على البردي من كائنات حية دقيقة ، ومقاومة الآفات الحشرية مقاومة تامة بوسائل علمية سليمة لا تلحق أضرارا بالبرديات .

٢ - استخدام التكنولوجيا والعلم الحديث في تقوية البردي المتهالك أو الضعيف وإيجاد نوع من التماسك بين أجزائه ثم فرده وإزالة التجعدات (الكرمشة) وإعادة ليونته الطبيعية إليه .

٣ - عرض البردي بالمتاحف عرضا سليما يراعى فيه التحكم في الاضاءة والحرارة والرطوبة والتهوية . ومن المستحسن في كثير من الحالات وضع البردية مبسوطة بين لوحي زجاج غير قابل للكسر بما يمنع دخول أشعة الشمس الضارة أو حراراتها المتلفة ويسمح بتسرب القليل من الهواء لتجديد البيئة الهوائية .

٤ - إنشاء وحدة علمية متخصصة عالية المستوى ، يفضل أن تتبع

هيئة الآثار ، تقوم بالدراسات العلمية والأبحاث النظرية والتطبيقية الخاصة بترميم وحماية المخطوطات والوثائق سواء أكانت بردى أو ورق ويقوم بالعمل متخصصون وخبراء ، وتزود بالوحدات اللازمة للتصوير والمعامل الضرورية لإجراء التجارب ومكتبة متخصصة .

٥ - إنشاء وحدة معملية صغيرة بكل متحف أو مخزن أو مكتبة بها كميات كبيرة من البرديات ، تختص بترميمه وصيانته ، والعمل على إعادته إلى حالته الأصلية .

ثانيا : تهريب البردى إلى الخارج :

تقاطر المنقبون والمهربون للآثار من أوروبا بوجه خاص منذ أوائل القرن التاسع عشر يعبثون بأرض مصر وينقلون آثارها وتراثها إلى مختلف بقاع الأرض ، بما أدى إلى تسرب كميات كبيرة يصعب حصرها من البردى إلى خارج مصر نجده فى المتاحف والمكتبات والمجموعات الخاصة فى انجلترا وخاصة فى لندن وأكسفورد ومنشستر وكمبردج ، وفى فرنسا وخاصة فى باريس وليل واستراسبورج ، وفى إيطاليا فى روما ونابولى وميلانو وفلورنسا التى يرجع عمر معهد البردى بها إلى أكثر من مائة عام ، وفى الولايات المتحدة فى متشجان وفيلادلفيا وبرنستون ، وفى روسيا فى موسكو ولننجراد ، وفى ألمانيا فى برلين وهمبورج وهيدلبرج وجتنجن وميونخ وليبزج ، وفى النمسا فى مكتبة فينا ، وفى بلجيكا وسويسرا وهولندا واليونان وبولندا والنرويج وأسبانيا وغيرها من البلدان .

ولم نزل نسمع عن برديات تباع فى الخارج تعتمد على محاولات سرقة وتعدى وتهريب متعددة الأشكال والأساليب ، تحركها عصابات دولية وأعوان محليون ، خاصة ان البردى من السهل تهريبه . ومن ثم فلابد من القضاء على تهريب ذلك التراث المصرى الأصيل باتباع وسائل منها :

١ - التشدد فى تطبيق مواد قانون حماية الآثار رقم ١٧ لسنة ١٩٨٣ بنفس الحزم الذى يطبق به على الآثار المادية . وتنص المادة ٤١ على معاقبة من يقوم بتهريب أثر إلى خارج الجمهورية أو أشترك فى ذلك بالأشغال الشاقة المؤقتة وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنيه ولا تزيد عن خمسين ألف جنيه ، كما تعاقب المادة ٤٢ بالسجن مدة لا تقل عن خمس سنوات ولاتزيد على سبع سنوات وبغرامة لا تقل عن ثلاثة آلاف جنيه ولاتزيد عن خمسين ألف جنيه كل من سرق أثرا أو جزءا من أثر مملوك للدولة أو قام باخفائه أو اشترك فى شئ من ذلك ، ويحكم فى المادتين بمصادرة الأثر محل الجريمة وكذلك الأجهزة والأدوات والآلات والسيارات المستخدمة فى الجريمة لصالح الهيئة .

٢ - الالتزام باعمال القوانين الخاصة بالوثائق وتطبيقها على أوراق البردى وهى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٧٥ بشأن المحافظة على الوثائق الرسمية للدولة وتنظيم أسلوب نشرها والقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٣ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون السابق .

٣ - توعية رجال الجمارك فى المطارات والموانى بأهمية أوراق البردى وبالوسائل التى يلجأ إليها المهربون لتهريبها للخارج ، حيث يوجد لها أسواق بها العديد من المغريات .

٤ - نظرا لانه ليس هناك معلومات دقيقة أو تصور شامل عن عشرات الآلاف من البرديات فى الخارج ، فان الأمر يستلزم أولا محاولة استرداد بعض تلك البرديات وذلك عن طريق الاتصالات الشخصية والوسائل الدبلوماسية ، ونضرب مثلا لذلك بالمخطوط رقم ١ من برديات نجع حمادى القبطية الذى سبق تسربه إلى سويسرا واقتناه معهد يونج YOUNG هناك ، فقد نجح المتحف القبطى سنة ١٩٧٥ فى استرداد ذلك المخطوط وضمه إلى مجموعة تلك البرديات التى اكتمل وجودها بذلك الضم إلى ذلك المتحف ، والذى وافق على تسميتها ببردية يونج كأسلوب من أساليب الشكر لذلك المعهد .

والأمر الثانى هو العمل على الحصول على نسخ أو صور من البرديات التى بالخارج وذلك عن طريق الاتصال المباشر بمراكز ومعاهد البردى وبالمتاحف التى تمتلك تلك البرديات سواء أكان ذلك عن طريق الهيئة أو التبادل أو حتى الشراء ، وكذا تضمين ذلك فى الاتفاقيات الثقافية بين مصر وبلدان العالم الأخرى .

ثالثا : الاهتمام بالتنقيب والبحث عن البردى :

ساد عند بعض المتخصصين اعتقاد بأن الأرض المصرية لم تعد تجود بوثائق بردية جديدة وأن التربة المصرية قد نضبت من ذلك المعين . ولكن بعض الحفائر الحديثة قد اثبتت أن التربة المصرية لاتزال تخفى فى باطنها الكثير من البرديات التى لم نعثر عليها أو لم نكتشفها بعد ، ونظرا لان البردى هو بمثابة سجل لحضارة مصر وثقافاتها المتتالية كما أنه دعامة أساسية للابحاث التاريخية والأثرية والحضارية ، فإنه يجب تشجيع الحفائر التى تعمل فى مناطق ومواقع يحتمل العثور على بردى فى باطنها ، كما يجب إعادة الحفر فى المناطق التى سبق أن عثر على بردى بها بطريق الصدفة أو نتيجة للتنقيب ، وخاصة فى العديد من المواقع بالوجه القبلى كسقارة والحيبه وكوم أوشيم وهواره والبهنسا وتونا الجبل والشيخ عباده والأشمونين وكوم اشقاو وجبلين وقاو الكبرى وادفو وأسوان وغيرها من المواقع . كما يجب إعادة الحفر فى بعض مواقع الوجه البحرى الأثرية رغم أن الرطوبة والزراعة والمطر والغزو الأجنبى قد أفسد وأضاع معظم بردى الوجه البحرى والاسكندرية .

رابعا : النهوض بدراسة الأوراق البردية :

نظرا لأن البردى هو سجل لحضارة مصر وعنصر أساسى من عناصر تراثها ، فان تاريخ ظهور علم البردى هو تقريبا تاريخ ظهور علم المصريات (ايجبتولوجى) كما أنه فرع أساسى فى أبحاث أى مؤسسة علمية تبحث فى آثار مصر وتاريخها وحضارتها . ومن ثم فلابد من اتخاذ خطوات وإجراءات سريعة لدعم دراسة البردى وتشجيعها والنهوض بها - ومن بينها :

١ - عمل حصر شامل وقوائم كاملة لكافة البرديات المخزونة والمعروضة بمصر وتصويرها وفهرستها وتصنيفها وتسجيلها ، سواء أكانت تلك البرديات قد نشرت من قبل أولم تنشر بعد .

٢ - تشجيع نشر مالم يسبق نشره منها وأن يشمل ذلك النشر بقدر الإمكان ترجمة وتفسير نصوصها واستخدام أجهزة الكمبيوتر لملء الفراغات وإكمال الاجزاء الناقصة والتالفة ، وكذا استعمال الوسائل التكونولوجية الفيزوجرافية الحديثة كالأشعة فوق البنفسيجية وتحت الحمراء لايضاح النصوص المختفية أو غير الواضحة ، ثم توضيح وتحليل المعلومات التى تتضمنها تلك البرديات وربطها بالدراسات التاريخية والاثرية والحضارية التى تعتمد على مصادر ووسائل أخرى بجانب البردى .

٣ - الاستعانة بمنظمة اليونسكو وغيرها من الهيئات والمؤسسات العالمية والدولية التى تهتم بالثقافة والنشاطات الثقافية للمعاونة فى النهوض بدراسات البردى عن طريق تقديم المنح واستقدام الخبراء وتوفير المعدات الحديثة وتدعيم النشر العلمى وتبادل المطبوعات المتخصصة ، ويمكن ذكر مثل لمثل هذه المعاونة حين كونت هيئة اليونسكو سنة ١٩٧٠ لجنة دولية تحت رعايتها لدراسة ونشر برديات نجع حمادى القبطية التى في حوزة المتحف القبطى وقد قامت هذه اللجنة بإصدار ثلاثة عشر مجلدا عن تلك البرديات .

٤ - السعى لاعداد كوادر متمرسة تعمل فى مجال البرديات مدربة على مواد كاليجرافى (علم متخصص فى اشكال وصور الكتابة) والباليوجرفى (شكل الكتابات القديمة) والفلولوجى (علم اللغات) وكذا فى الترميم حماية البردى وفى الفهرسة وغير ذلك من مستلزمات تلك الدراسة .

٥ - دعم مركز دراسات البردى بجامعة عين شمس الذى أنشئ سنة ١٩٧٩ والنهوض به إلى مستوى مراكز البردى العالمية وكذا النظر فى تحويله الى معهد لاعداد الكوادر المتخصصة فى ذلك العلم وإلحاق متحف للبردى بذلك المركز .

٦ - تشجيع رسائل الماجيستير والدكتوراه المتصلة بالبردى وطبع ما تم إنجازه منها .

تطوير البردى السياحى :

وقد ظهر فى السوق المصرية فى السنوات الأخيرة أوراق يطلق عليها مجازا أوراق بردية ، تباع للسياح وتصدر إلى الخارج ، وأغلبيتها العظمى بريئة من هذه التسمية سواء من حيث المادة التى تصنع منها

والتى تنتمى إلى نباتات أخرى كالسمار وقشر الأرز وخلافهما ، أو من حيث الرسوم والنقوش الفرعونية التى ترسم وتلون عليها والتى هى فى الواقع مزج غير واع لبعض الرسومات المصرية القديمة يفقدها جمالها ومصداقيتها .. والواقع أن هذه الأوراق المسماة بأوراق البردى تسىء إلى سمعة وإلى حضارة الأجداد ، مما يستلزم تطويرها وتحويلها إلى المسار السليم عن طريق إدخالها ضمن المصنفات الفنية وعن طريق إمداد القائمين بتلك الصناعة بمناظر ورسوم حقيقية تبرز جمال وروعة وابداع الفن المصرى القديم ومدى تقدم فن التصوير والتلوين لديهم بوجه خاص .

التوصيات

وعلى ضوء ماتقدم من حقائق وآراء ، وبناء على مناقشة المجلس ، يوصى بما يأتى :

* العمل على تنظيف البرديات وإزالة ما علق بها من البقع والأوساخ ، وحمايتها من الكائنات الدقيقة والحشرات والقوارض .

* تقوية البرديات المتهالكة والضعيفة وإعادة ليونتها الطبيعية إليها ، والعمل على تماسك أجزائها .

* عرض البردى بالمتاحف عرضا سليما والتحكم فى الاضاءة والحرارة والرطوبة والتهوية وغير ذلك من مستلزمات العرض الحديث من أجل صيانة تلك البرديات والمحافظة عليها .

* إنشاء وحدة علمية عالية المستوى تقوم بتطوير الأبحاث الخاصة بترميم وصيانة المخطوطات والوثائق وتزويدها بالإمكانات اللازمة .

* إنشاء وحدة معملية صغيرة بكل متحف أو مكان به كميات من البردى تكون مسئولة عن ترميمه وصيانته .

* تطبيق قانون حماية الآثار رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وكذا القوانين الخاصة بالوثائق الرسمية للدولة تطبيقا متشددا وحازما .

* توعية رجال الجمارك بأهمية أوراق البردى ووسائل تهريبها إلى الخارج .

* محاولة استعادة ما يمكن استعادته من أوراق البردى بالخارج وكذا العمل على الحصول على نسخ أو صور لجميع البرديات التى تسربت من مصر .

* تشجيع التنقيب فى المواقع الأثرية التى يحتمل وجود برديات فى تربتها وإعادة الحفر فى بعضها أملا فى العثور على برديات جديدة .

* عمل حصر شامل لكافة البرديات الموجودة بمصر سواء مانشر منها أو ما لم ينشر بعد وتصويرها وفهرستها وتصنيفها وتسجيلها .

* تشجيع الجامعات للرسائل التى تهتم بالدراسات البردية والعمل على طبع تلك الرسائل ونشر الابحاث التى تدور فى هذا المجال .

* الاستعانة بمنظمة اليونسكو وغيرها من المنظمات المهتمة بالثقافة فى سبيل النهوض بالدراسات البردية .

* السعى لإعداد كوادر متمرسة فى مجال البرديات وتدريبها على العلوم والفنون المتصلة بهذه الدراسة .

* دعم مركز دراسات البردى بجامعة عين شمس والنظر فى تحويله الى معهد لإعداد الكوادر اللازمة فى مجال العمل فى علوم البرديات .

* تطوير البردى السياحى والنهوض بصناعته مما سيعود بالفائدة على البلاد فى النواحى العلمية والأثرية والسياحية .

سياسة تطوير المخازن المتحفية والاثرية

لمخازن الآثار - التى تضم كافة عناصر التراث المصرى من عصر ماقبل التاريخ حتى العصر الحديث ، وخاصة مخازن الآثار الفرعونية - دور بالغ الأهمية فى سبيل الحفاظ على الآثار وحمايتها وصيانتها . كذلك تعد مخازن الآثار هى المسئولة ، إلى حد كبير ، عن فقدان الكثير من تراثنا القومى : إما نتيجة للتعدى والسرقة والتهريب ، والتى يكشف عنها بطريق الصدفة فحسب نظرا لعدم دراية المختصين من الأثريين بتفاصيل الآثار التى تضمها تلك المخازن ، وإما نتيجة لتلفها بسبب سوء

التخزين وندرة فرص تجديد الهواء وانعدام أساليب الصيانة والوقاية والمحافظة عليها بوجه عام .

وتنتشر مخازن الآثار المصرية القديمة بوجه خاص – والتى تحتوى على كم هائل من تراث الأقدمين ، كما تضم بين جنباتها قدراً وفيراً من المعلومات العلمية التى لايستفاد منها – فى كل مكان من أرض مصر : فى الجيزة وسقارة ، وطنطا والزقازيق وصان الحجر ، والفيوم وبنى سويف والمنيا ، والأشمونين وتونا الجبل وتل العمارنة ، وأسيوط والعرابة المدفونة ، وجرجا وسوهاج ودندرة والأقصر ، وإدفو وكوم امبو وجزيرة إلفنتين وأسوان ، والواحات الخارجة والداخلة ، وعشرات المواقع الأثرية الاخرى . كذلك تغص متاحفنا بما جمع وخزن فيها من الآثار ، ولعل أوضح مثل لذلك هو : (بدروم) المتحف المصرى بما خزن فيه من قطع أثرية تقدر بعشرات الآلاف مكدسة فى مكان مغلق ، شديد الرطوبة ، عديم التهوية ، ويعد بيئة شديدة الصلاحية لتكاثر البكتريا والميكروبات والفطريات .

وقد بدأت هيئة الآثار المصرية فى السنوات الأخيرة فى إقامة بعض المخازن المجمعة ، كما شرعت فى تطوير بعض المتاحف تطويراً محدوداً لايتناسب مع ماحققته التقنية العالمية الحديثة فى مجالات التخزين والعرض المخزنى والتسجيل والتصوير والجرد والحراسة وجميع مستلزمات العمل المخزنى القويم ، مما يستلزم وضع خطة فعالة ثابتة تحقق أهدافا واضحة محدودة ، ولا تتغير أو تتأثر نتيجة تفكير فردى أو تغييرات ادارية أو عسر مالى ، واضعين فى أذهاننا أن ماتضمه مخازننا الأثرية هو فى الواقع ثروة ثقافية وعلمية لايمكن تقدير قيمتها المادية أو الثقافية أو العلمية ، وأن فقدان أى أثر منها هو خسارة لايمكن تعويضها ، وأن أى أثر قد يبدو للناظر أنه مكرر ، هو فى الواقع قطعة أثرية لها طابعها الخاص المميز وأسلوبها المتميز .

أبعاد الموضوع :

وواقع الأمر ، ان تخزين الآثار فى مصر يشوبه العديد من الشوائب ويؤخذ عليه الكثير من المآخذ ، التى يتحتم علينا مواجهتها والتصدى لها بحزم وتصميم حفاظاً على تراثنا القومى وثروتنا التاريخية .

ومن ذلك :

١ – انعدام صلاحية جانب كبير من مخازن الآثار للتخزين القويم ، كاتخاذ بعض صالات المعابد أو أجزاء منها أمكنة لتخزين الآثار ، كما أن العديد من العناصر المعمارية والزخرفية التى يعثر عليها منفصلة أو ساقطة داخل الأثر أو خارجه تترك فى المعابد أو حولها ، مما يعرضها للتلف نتيجة للعوامل الجوية والتلوث البيئى والواقع أن هذه الاماكن جميعا لاتصلح اطلاقاً بحكم تركيبها المعمارى وتصميمها الوظيفى وظروفها البيئية ، والأمنية لتخزين الآثار . ومما هو جدير بالذكر أن بعض هذه العناصر المعمارية قد نقل الى المتحف المصرى فى الستينات ، ولا تزال تلك العناصر فى صناديقها المغلقة منذ ذلك التاريخ دون أن تسجل أو ترقم .

٢ – أن الكثير من مخازن الآثار الحالية مبنى بالطوب النيىء أو مزودة بأسقف خشبية ، كما تنتشر الثقوب فى جدران وأسقف البعض منها ، ويفتقر بعضها الى فترينات لحفظ الآثار أو رفوف ترص عليها القطع المتنوعة ، كما يعوزبعضها الأبواب والنوافذ المحكمة الإغلاق . هذا بالاضافة الى أن معظم هذه المخازن لا يوجد بها أجهزة للإطفاء أو منافذ للتهوية أو حراسة قوية .

٣ – استمرار عملية إغلاق معظم مخازن الآثار وأماكن التخزين المتحفية وإحكام إغلاقها ، مما يؤدى الى عدم تجديد هوائها وتعرضها للتلف ، كما لا تتواجد بمعظم تلك المخازن أجهزة قياس أو تحكم أو متابعة للرطوبة والحرارة والضغط الجوى ، علما بأن الكثير منها يضم مومياوات بشرية وحيوانية وآثاراً من مواد عضوية كالأقمشة والنباتات والآثار الخشبية والجلدية والبرديات ومختلف أنواع القرابين .

٤ – ضعف حراسة المخازن وقلة تدرب حراسها ، وكذا عدم اتباع الأساليب الأمنية الحديثة ، علما بأن بعض هذه المخازن تقع فى أماكن نائية ، مما يجعل حراستها أمراً شاقا . كذلك ينتشر بعضها داخل أو بجوار مناطق سكنية تقطنها أسرات وأفراد تحوم حولهم شبهة الاشتراك

فى تهريب الآثار ، بل إن بعضها يقوم فى مواقع معروفة بعدم استقرار الأمن بها .

٥ - كذلك يلاحظ عدم اخضاع مخازن الآثار لادارة مركزية مسئولة عن تنظيم جميع شئونها الأثرية والعلمية والادارية والمخزنية ، بل تسند أمور المخازن الى مفتشى الآثار بالمناطق الذين يقع على كاهلهم عشرات من الأعباء الأخرى كأعمال المرور على آثار المنطقة ، ومرافقة كبار الزوار، وحصر التعديات المختلفة ، ومشاكل حراسة وترميم المقابر والمعابد ، والإشراف العام على بعثات التنقيب بالمنطقة ، كما تعتمد الشئون المخزنية على تنظيمات عقيمة ولوائح بالية .

٦ - عدم الاهتمام بطريقة جدية بجرد هذه المخازن جرداً دوريا والتفتيش عليها للاطمئنان على ما بها من آثار سواء من الناحية الأمنية أو الناحية الوقائية والواقع أن الجرد لايتم عادة - وبشكل روتينى غير دقيق - إلا إذا دق ناقوس الخطر بحدوث ثقب فى جدران تلك المخازن أو سقوفها أو فتح أحد المخازن عنوة أو اكتشاف سرقة بمحض الصدفة . وكثيراً مايكتشف أثناء عمليات الجرد وجود نقص أو زيادة فى الآثار المخزونة فى المخزن وفقا لكشوف حصرها السابقة .

٧ - عدم وجود سجلات كاملة منظمة مزودة بالبيانات الكافية والصور والرسوم وغير ذلك من مستلزمات التسجيل العلمى الشامل ، والذى يسهل أمر التعرف عليها حين فقدها أو تلفها . أما الموجود فعلا فهو لايتعدى فى أغلب الأحوال كشوفا بحصر محتويات تلك المخازن واستيفاء العهد ، علما بأن اتفاقية اليونسكو سنة ١٩٧٠ - الخاصة بالتدبيرات الواجب اتخاذها لحظر ومنع تصدير واستيراد ونقل الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة - تستلزم تسجيل الممتلكات الثقافية ووضع قوائم كاملة لها ثم جرد ما جاء بتلك القوائم بصفة دورية . إذ تنص المادة السابعة من تلك الاتفاقية على ضرورة أن يكون هناك من الوثائق والتسجيلات ما يثبت انتماء تلك المقتنيات الى الدولة المطالبة باستردادها .

٨ - عدم تصنيف آثار المخازن بطريقة تجعلها فى متناول اليد ، وتسمح بدراستها وتصويرها وتشجيع النشر العلمى عنها ، والذى هو فى نفس الوقت وسيلة من وسائل الأمن وأسلوب من أساليب المحافظة على الآثار والاطمئنان عليها .

٩ - يعتبر نظام العهد الأثرية بالمخازن من النظم التى تجعل الكثير من الأثريين يتهربون من العمل المخزنى خوفا من تحمل مسئولية مطلقة ومباشرة تعرضه للمساءلة والاتهام .

والواقع ان نظام العهد الأثرية سواء فى المخازن أو المتاحف يقوم على اعتبار الأثرى أو أمين المتحف مسئولا مسئولية شخصية عن الآثار التى فى عهدته رغم أن تحمل العبء أو المسئولية عن فقد أو تلف آلاف القطع الأثرية لايمكن اسنادها الى فرد بمفرده مهما كان له من قدرات أو أعطى من سلطات .

العلاج :

ولاشك ان انقاذ هذه المخازن وما بها من آثار وتحف يمثل ضرورة قصوى ، ويستلزم اجراءات فعالة ، منها :

أولا : انشاء إدارة مركزية عامة للمخازن الأثرية بهيئة الآثار أسوة بادارات الآثار والمتاحف المختلفة التى يضمها الهيكل التنظيمى للهيئة ، واعطاء هذه الادارة صلاحيات كاملة للإشراف على جميع مخازن الآثار فى مختلف أنحاء الجمهورية من كل النواحى : الأثرية والعلمية والترميمية والادارية ، وتضم بجانب الأثريين : مصورين ورسامين ومرممين واداريين وحراس وغيرهم ممن يحتاج إليهم العمل .

وتختص هذه الادارة بكل مايتعلق بتخزين وتصنيف وحصر وتسجيل وجرد آثار المخازن كما تشرف على كل العهد وتجمع بها مختلف السجلات ، ويجرى العمل بها وفقا للوائح متطورة للعمل المخزنى ، متبعة فى ذلك أساليب التخزين الحديث ومستخدمة وسائل أمنية متطورة سواء أثناء فتح تلك المخازن أو فى أوقات إغلاقها .

ثانيا : إنشاء مخازن مجمعة ، بدلا من المخازن الصغيرة المتناثرة

تكون غير مغلقة باستمرار ، بحيث تجعل الآثار فى متناول يد الباحث أحيانا ليتيسر له إجراء بحوثه . ويجب أن تراعى فى تلك المخازن جميع الاشتراطات اللازمة من حيث أمان الموقع وحسن تخطيط المبنى وظيفياً وتوفير التجهيزات المخزنية والضمانات الأمنية ، ومن الأفضل أن يلحق بكل مخزن معمل مصغر للترميم ووحدة للتصوير ومركز فرعى للتسجيل . ويعد هذا النوع من المخازن مرحلة وسطى مابين المخزن والمتحف ، بحيث يمكن أن يسمى « بالمخزن المتحفى » .

كذلك يجب توفير مكان مؤقت لحفظ الآثار التى تكتشفها بعثات التنقيب لحفظ تلك الآثار المكتشفة حفظاً مؤقتاً ولاجراء عمليات التنظيف والترميم والتصوير والتسجيل الحقلى إلى حين نقلها إلى تلك المخازن المجمعة .

ثالثا : إنشاء متاحف جديدة سواء منها النوعية المتخصصة التى يهتم كل منها بلون من ألوان الحضارة أو الإقليمية التى توصل رسالة المتحف إلى أكبر عدد من جماهير الشعب فى كل إقليم ، وتقوم هيئة الآثار بمجهود مشكور فى هذا السبيل ، أو المحلية التى تنشأ فى كل موقع أثرى هام أو تجرى به حفائر موفقة أو متاحف جامعية فى الجامعات والكليات والمعاهد ، وتكون بمثابة ميادين عملية للدراسة والتدريب ومؤسسات أكاديمية للبحث العلمى .

ومن المتاحف النوعية التى يمكن لهيئة الآثار أن تفكر فى اقامتها والتى يمكن تزويدها بما فى مخازننا من آثار : متحف للفخار والخزف - متحف للأدوات الموسيقية - متحف للكتابة والخطوط - متحف للطفولة والأمومة - متحف بحرى ، إلى غير ذلك من المتاحف النوعية .

رابعا : إجراء جرد دورى وكذا جرد مفاجىء لمخازن الآثار للاطمئنان على سلامة مابها من آثار ، ولحصر مايستوجب ترميمه منها . ويجب أن يراعى فى تشكيل لجان الجرد التخصص بقدر الامكان وخاصة عند جرد الآثار التى تضم نصوصا كتابية مكتوبة بخطوط مختلفة ولغات متنوعة ، وكذا الاستعانة بالخبراء والاخصائيين حين فحص آثار مصنوعة من معادن ثمينة أو تضم أحجارا كريمة . على أن تزود لجان الجرد بجميع وسائل الفحص الجيد من موازين وأجهزة قياس ومناظير وخلافه ، وأن تكون عمليات الجرد بمثابة فرصة لتصنيف وتسجيل الآثار والتوصية بما تحتاج إليه من ترميم وعلاج وكذا لمراجعة قياسات الرطوبة والحرارة وغيرهما من الأحوال البيئية .

خامسا : اعتبار التسجيل من أهم متطلبات الأمن للمخازن لأنه الوسيلة الوحيدة للتعرف على الأثر فى حالة تهريبه . ويجب أن يضم التسجيل بالاضافة إلى البيانات الكافية الصحيحة أرقام الأثر وأوصافه ومقاساته ، وكذا مصدره ، وتاريخ وروده ، ونوع المادة المصنوع منها ، وصورا للأثر من جوانبه المختلفة ؛ على أن يخصص جهاز مدرب للقياس بتلك العملية . ويستحسن استخدام الميكروفيلم والكمبيوتر وغيرهما من وسائل التكنولوجيا الحديثة فى هذا المجال . ويجب ، بعد التسجيل ، وضع التسجيلات فى بطاقات تسير وفقا لنظام مسلسل حسب أرقامها ، حتى يسهل استخراج البطاقة الخاصة بالأثر عن طريق رقمه ، ومن ثم يسهل الحصول على البيانات اللازمة عن الأثر .. وأخيراً ، فيجب المحافظة على تلك التسجيلات والوثائق وصونها وتأمينها ، باعتبارها المرجع النهائى فى حالات السرقة والتلف.

سادسا : العمل على تصنيف تلك الآثار تصنيفا علميا وتنظيمها بشكل يجعلها فى متناول اليد وبرمجتها باستخدام الكمبيوتر بحيث يسهل دراستها وإجراء البحوث عليها ، ثم نشرها علمياً .

سابعا : نظرا لأن الأمن يعتبر من أهم المطالب الأساسية فى إدارة أى مخزن ، ونقصد بالأمن حماية مبانى المخازن وكافة محتوياتها وتأمينها ضد السرقة أو التخريب أو الحريق وضد جميع الأخطار أياً كان نوعها ، فيجب أن يتوفر أمن متيقظ يتولاه رجال أمن مدربون . وبعدد كاف ، كما يجب استخدام ما أنتجه العلم الحديث والتكنولوجيا المتطورة وما يتبع فى البلدان المتقدمة من استخدام أجهزة ضد السرقة والفقد سواء فى مجال الحراسة الخارجية أو الداخلية للمخزن ومحتوياته ،

وذلك نظرا لتطور الجريمة وتعدد أساليبها ووسائلها ، مما يستلزم بطبيعة الحال تزويد المخازن بتلك الأجهزة الحديثة من وسائل انذار وتنبيه آلية ضد الحريق والسرقة ، وأدوات حراسة إلكترونية ، وغيرها من الأجهزة الفنية الحديثة التى تكمل الجهد البشرى وتساعد فى إعداد نظام أمن قوى متكامل . ومن الضرورى أيضا تزويد المخازن بخزائن ورفوف وأدوات تواكب أحدث ما استخدم فى هذا السبيل . أى يجب بطريقة أو بأخرى إخضاع مخازن الآثار – إلى حد كبير – للسياسة الأمنية للمتاحف .

ثامنا : يجب على هيئة الآثار البحث مع جهات الاختصاص فى وضع نظام متطور لحل مشكلات العهد الشخصية بما يكفل حماية التحف والآثار من ناحية ، والأثرى المسئول عن التخزين من ناحية أخرى ، وكذا حمايته ماديا وإداريا وأدبيا من أحداث قد لايكون له يد فى حدوثها ويضحى ضحية لها . مما يستلزم ان تقتبس مخازننا ومتاحفنا من نظم البلاد الأخرى ذات التاريخ المتحفى العريق مايصل بنا الى نظام تضامنى متطور للعهد يكفل الحماية للأثر وللمسئول عن ذلك الأثر .

تاسعا : النظر فى تبادل بعض التحف والآثار المكررة أو المتشابهة التى تغص بها مخازننا مع مثيلاتها فى بلدان العالم المختلفة مما يخفف إلى حد ما الاكتظاظ السائد فى تلك المخازن ويسمح بانشاء متحف – نحن فى أشد الحاجة اليه – لآثار ومنتجات الحضارات العالمية المختلفة ، خاصة وأن المادة ١٠ من قانون حماية الآثار رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ تنص على أنه « يجوز للهيئة تبادل بعض الآثار المنقولة المكررة مع الدول أو المتاحف أو المعاهد العلمية العربية أو الأجنبية وذلك بقرار من رئيس الجمهورية بناء على اقتراح الوزير المختص بشئون الثقافة » .

التوصيات

وعلى ضوء ما عرض له التقرير من حقائق ، وما أبرزته مناقشات المجلس من أهمية خاصة لأوضاع المخازن الأثرية ومكانتها فى السياسة العامة للآثار – يوصى بما يأتى :

* إنشاء إدارة عامة لمخازن الآثار تشرف إشرافاً كاملا على جميع مخازن هيئة الآثار فى مختلف أنحاء الجمهورية – من كافة النواحى : الأثرية والعلمية والادارية والمخزنية .

* إنشاء مخازن مجمعة للآثار يتوافر فيها جميع الاشتراطات اللازمة لسلامة التخزين وإحكام الحراسة ، وتعد بمثابة وسيلة وسطى تجمع مابين سمات كل من المتحف والمخزن ، واخلاء المعابد والمقابر من القطع الأثرية المتناثرة أو المجمعة بها .

* اقامة العديد من المتاحف النوعية والاقليمية والمحلية والجامعية ، القادرة على استيعاب كمية كبيرة من التحف والآثار التى تملأ المخازن .

* اجراء جرد دورى ومفاجىء لمخازن الآثار للاطمئنان على سلامة مابها من آثار ، ولحصر مايستوجب الترميم والصيانة من آثارها .

* تسجيل كافة الآثار التى تضمها المخازن تسجيلا علميا شاملا وتصويرها تصويراً كاملا مع استخدام أحدث الوسائل فى هذا المجال .

* تصنيف آثار المخازن تصنيفاً يجعلها فى متناول اليد ويسمح بدراستها ونشرها علميا ، مع استخدام الكمبيوتر فى هذا السبيل .

* وضع نظام أمنى شامل للمخازن وتوفير حراسة جيدة سواء بالليل أو بالنهار .

* نقل المخازن المقامة فى مناطق أثرية تنتشر بها القرى والمستوطنات ، أو الواقعة فى مناطق نائية الى مناطق آمنة مما يسهل حراسة تلك المخازن .

* تطوير نظام العهد الشخصية بالمخازن بشكل يحمى الأثر من ناحية والمسئول عن تخزينه من ناحية أخرى .

* النظر فى تبادل بعض التحف المكررة مع البلاد الأخرى توطئة لإقامة متحف أو أكثر للحضارات العالمية بدلا من تكديسها فى المخازن .

الاعــــــلام

الدراسات الإعلامية وتطور العمل الإعلامي

الدراسات الجامعية في الصحافة والإعلام في مصر سابقة في نشاتها على ما هو قائم الآن من كليات الإعلام أو أقسام الإعلام الملحقة ببعض الكليات في عدد من الجامعات المصرية . وهي بكياناتها ومفردات مناهجها في كل ما مرت به من أطوار أدت وتؤدى دورا له قدره في إعداد وتكوين أجيال من المتخصصين في فروع الإعلام المختلفة ، كما أن له آثاره سلبا وإيجابا على ميدان من أهم ميادين العمل الوطني وخاصة في عالمنا المعاصر وهو ميدان الإعلام بمفهومه ومجالاته الحديثة .

ولا مجال للتأكيد على أن الدراسات الإعلامية فيما مرت به من أطوار كانت تراجع - في كل حين - موقفها من التطورات المتلاحقة في ميدان الإعلام نظريا وعمليا لتقابله بما يناسب من تعديل وتطوير لبرامجها ومناهجها بل وكياناتها على الاجمال .

ومما لاشك فيه أن مسئوليتنا نحو العمل الإعلامي - من منطلق أهميته على المستوى القومي - تفرض علينا أن نقف وقفة واعية أمام ما يلحق به من تطورات سريعة في وظائفه وما تتطلبه من تطوير في إعداد العاملين في ميادينه . مما ترتب عليه أن أصبح هناك مسافة واضحة تفصل بين العلم الذى تصطنعه معاهد الدراسات الاعلامية فتلقنه لطلابها وينشغل به باحثوها وبين العمل الذى تضطلع به المؤسسات والأجهزة الاعلامية المختلفة ، مما يستدعى بالضرورة العمل على اقامة جسر يلغى تلك المسافة ويقرب بين طرفيها ويحقق ماينبغى أن يتوافر من تعاون يثمر لصالح كل منهما .

ولكى يتم بناء هذا الجسر ، لابد أولا من محاولة إلقاء الضوء على الأوضاع التى تسببت في إحداث تلك المسافة لدى كل من الجانبين ، ثم يأتى بعد تلك المحاولة التشخيصية دور اقتراح أمثل السبل لتحقيق التكامل المطلوب بين العلم والعمل وبين النظرية والتطبيق .

وفي سبيل مانحن بصدده من دراسة نشير - على وجه العموم - إلى ان بعض الدراسات أصبحت ضرورة حتمية لممارسة مهنة معينة من مهن المجتمع الحديث كدراسة الطب ودراسة القانون ، وبعضها الآخر ذات صلة وثيقة بمهن أخرى ، مثل دراسة وسائل الاعلام ، ومن ثم تطلب استكمال الاعداد المهنى لمثل هذه الدراسات نوعا من التدريب أو التاهيل العملى . فدارس الطب لابد أن يمر بعد تخرجه بما يطلقون عليه « سنة الامتياز » حيث يتدرب في مستشفى أو أكثر على الممارسة العملية لمختلف فروع الطب والجراحة التى درسها . ودارس القانون لابد أن يتدرب في مكتب أحد المحامين القدامى لمدة عامين ليجاز محاميا ، أو أن يعين « مساعد نيابة » لمثل هذه المدة حتى يمكن أن يبدأ أولى خطواته في سلك القضاء . وقد استقر العمل بهذه القواعد أو التقاليد في أغلب الدول .

أما ممارسة العمل الاعلامى ، صحفيا كان أم اذاعيا أم غير ذلك ، فيتخذ التدريب عليها أكثر من صورة . فبعض المؤسسات الصحفية

تؤهل الملتحقين الجدد للعمل بها بتنظيم برامج تدريبية خاصة لهم قبل إقرار تعيينهم بأى من أقسام العمل فيها . وكذلك تفعل المؤسسات الإذاعية . وبعض معاهد التدريس الاعلامى تقرن الدراسة النظرية فيها بالتدريب العملى ، حتى يتخرج الطالب فيها وقد أعد إعدادا ملائما للعمل فيما تخصص فيه من فروع الاعلام المختلفة ، وهذا هو الاتجاه الذى ساد مؤخرا ويطرد الاخذ به فى شتى المعاهد باعتباره نظاما مثاليا يقرب المسافة بين المعاهد التعليمية والمؤسسات المهنية ، بل ويساعد هذه المؤسسات على اختيار أفضل العناصر وأكملها إعدادا وتدريبا ، ولا شك أن مثل هذا النظام يؤدى إلى تفضيل أولئك الخريجين المؤهلين على غيرهم ، عرفا أو تقليدا ، وقد ينتهى الأمـر بالربط الحتمى – تشريعا – بين الخريج المؤهل بهذه الصورة ومهنته ، بحيث يتحتم ألا يمارس الاعلامى مهنته فى أى وسيلة إعلامية إلا إذا كان مؤهلا على هذه الصورة .

فالى أى مدى ذهبت معاهد الاعلام المصرية فى هذا السبيل ؟ وماذا أعدت لتدريب طلابها وتقريب الفجوة فى تكوينهم بين النظرية والتطبيق ، وكذلك تقريب المسافة بين برامج الدراسة ومختلف جوانب الممارسة العملية فى المؤسسات ؟

ومن ناحية أخرى ، ما الذى فعلته المؤسسات الاعلامية ذاتها لاعداد الذين تختارهم للعمل بها ؟ وما مدى ماحققته من صلة بين الدراسات النظرية والتطبيق العملى ؟ .

أولا : من وجهة نظر عامة يمكن الاشارة إلى الحقائق الآتية :

١ – ان عدد المعاهد الإعلامية ، مابين كلية وقسم وشعبة ، يعتبر كافيا بالنسبة إلى ما تدعو إليه الحاجة لتخريج إعلاميين يعملون فى مختلف المؤسسات ، وإذا استبعدنا شعبة الاعلام بالجامعة الامريكية بالقاهرة ، فهناك كلية الاعلام بجامعة القاهرة وأقسام الاعلام بكل من كلية اللغة العربية بجامعة الازهر وكلية الآداب بجامعة الزقازيق وكلية الآداب بجامعة أسيـوط (بسوهاج) وشعبة الاعلام بقسم الاجتماع بكلية الآداب بجامعة الاسكندرية . ويتخرج كل عام فى هذه المعاهد مئات الشباب من الجنسين لايلتحق منهم بأعمال إعلامية إلا نسبة على جانب ملحوظ من الضآلة ، وإذا وضعنا فى الاعتبار أن الدراسات الاعلامية هى دراسات تأهيلية تعد صاحبها ، بما تزوده به من مواد نظرية وعملية ، لكى يمارس – فى المقام الأول – مهنة معينة ، قبل أن تكون دراســات للثقافة العامــة ، أدركنا أهميــة إعـداد خريجى هذه المعاهد .

٢ – ان معظم هذه المعاهد فى حاجة إلى مزيد من الاعداد والتخطيط ، ومقومات ضرورية لابد منها ، وفى مقدمتها هيئة تدريس كافية ومكتبة مستوفية للمراجع والدوريات الهامة والضرورية .

٣ – ان برامج هذه المعاهد تحتاج إلى بعض التعديل ومراعاة الدقة فى مواكبة المستحدثات المتلاحقة فى هذا المجال من ناحية ، والملائمة بين متطلبات إعلامنا وماتطورت إليه أوضاعه من ناحية أخرى .

٤ – ان أبرز مواد تلك البرامج ، ذات الصلة المباشرة بالأداء الاعلامى والممارسة الفعلية كالتحرير والترجمة ، تدرس بأسلوب قد لا يساعد على اكتساب مهارة أداء الأعمال الإعلامية التى تتصل بها على وجه مرض ، ولعل مما يساعد على ذلك كثرة أعداد الطلاب من ناحية ، وقله المعيدين والمدرسين المساعدين الذين يمكن أن يساعدوا الأستاذ فى الجانب التطبيقى من تلك المواد من ناحية أخرى . وواضح أن افتقاد المهارة فى هذا الجانب يمثل خللا أساسيا فى بناء الاعلامى الممارس ، فالاعلام بمختلف وسائله « تعبير » و « عرض » لفكرة أو رأى أو حدث ، قبل أى شئ آخر .

٥ – كثرة الأعباء الملقاة علــى بعض أعضــاء هيئــة التدريس ، ســواء فى معاهدهم الأصلية أو فى المعاهد الأخرى التى ينتدبون للعمل بها .

٦ – قيام بعض من غير المتخصصين ومن الممارسين الذين لا صلة

بينهم وبين العلم النظرى فى كثير من الأحيان ، بتدريس بعض مواد أساسية تتطلب إعدادا أكاديميا خاصا .

٧ - عدم كفاية التدريب العملى بسبب نقص الامكانات إلى جانب العوامل الأخرى التى سبقت الإشارة إليها .

وأوضح مثال على ذلك الصحف التى تصدرها أحيانا أقسام الصحافة بتلك المعاهد . فهى بعيدة بوضعها الحالى عن أن تكون مجالا تدريبيا للطلاب . والتطبيق العلمى الصحيح يعلى أن تكون الصحيفة الطلابية بمثابة المعمل لتدريب الطلاب على مختلف ضروب العمل الصحفى من تحرير وإخراج وإدارة ، وأن يتحمل الطلاب مسئولية إصدارها كاملة . وهذا هو مايحدث فعلا فى كل معاهد الدراسات الاعلامية بالدول المتقدمة . ولدينا فى القاهرة مثال واضح على ذلك هو تلك الصحيفة التى يصدرها - بالعربية والانجليزية - طلاب الاعلام بالجامعة الامريكية . وتحقق هذه الصحيفة ومثيلاتها نجاحا كبيرا وبخاصة بعد أن أصبحت تصدر باسم الجامعة كلها وتظهر يومية ، حتى أن الصحف العامة فى المناطق التى تصدر بها تتعاقد مع محرريها على العمل بها قبل تخرجهم .

وفيما يتعلق بالاعلام المسموع والمرئى ، فان المعهد الوحيد الذى يضم وحدة تدريبية عاملة فى هذا المجال هو كلية الإعلام بجامعة القاهرة ، والتدريب بها جاد ومنتظم ، ولكنه محصور فى حدود ضيقة تجعله لايتجاوز التدريب المعملى الى التطبيق العملى ، ولن يتحقق ذلك الا بان يكون للطلاب - كما فعل زملاؤهم فى الجامعات المتقدمة - محطة إرسال صغيرة ودائرة تليفزيونية مغلقة بحدود الجامعة .

ثانيا : المؤسسات الاعلامية ودورها فى التدريب وصلتها بالدراسات الاعلامية « والعلم » الاعلامى ومدى اهتمامها بخريجى معاهد الاعلام :

لقد كانت المؤسسات الصحفية فى الستينات وثيقة الصلة بقسم الصحافة بكلية الاداب بجامعة القاهرة إلى حد كبير . وكان ذلك القسم حينئذ هو المعهد الوحيد للدراسات الاعلامية فى الجامعات المصرية والعربية جميعا . فكان كثير من الطلاب يتدربون فى أثناء دراستهم بتلك المؤسسات ، كما عينت المؤسسات للعمل بها أعداداً كبيرة من أولئك الطلاب بعد تخرجهم ، ولقد أصبحوا الآن من الصحفيين المرموقين . بل كان بعض أعضاء هيئة التدريس بالقسم يتعاونون مع المؤسسات الصحفية تعاونا مثمرا تفيد منه الدراسات الصحفية وتفيد منه المؤسسات على السواء . أما الآن ، بعد أن نمت المؤسسات وتعاظمت وكثرت المعاهد وتنوعت أصبحت الصلة بين الجانبين اللذين يمثلان العلم من ناحية والعمل من ناحية أخرى مختلفة عما كانت عليه من قبل ، ولم تعد المؤسسات تهتم بأن تستقى الاجيال الجديدة من العاملين فيها من تلك المعاهد . وتنحصر المحاولات الرامية الى تضييق الفجوة بين الطرفين فى بعض أمور محدودة وعلى المستوى الفردى ، مثل الاستعانة بعدد من الصحفيين الممارسين فى دروس التمرينات ورصد بعض الجوائز لاوائل الخريجين ، ولكن فكرة التدريب المنظم الذى يرمى الى " تأهيل " دارسى الاعلام بالذات لممارسة مهنة الصحافة تمهيدا لالحاقهم بما يصلحون له من أعمال ، فامر لاتفكر فيه أى مؤسسة صحفية ، بالرغم من أن بعض هذه المؤسسات بلغت شأوا بعيدا فى تقنيات العمل ومستوى الأداء وحققت انتشارا واسعا ونجاحا اقتصاديا كبيرا واحتلت مكانا مرموقا بين أعظم المؤسسات الصحفية فى العالم .

ومكتبات هذه المؤسسات لا تضم من الكتب والمراجع الاعلامية الا القليل ، وهى كذلك لاتهتم بمتابعة أحدث الدراسات فى الحقل الصحفى ، وبخاصة البحوث الميدانية والتجريبية التى يقوم بها الباحثون من طلاب الدراسات العليا ، مع ان عددا من هذه البحوث يتناول بالدراسة صحف تلك المؤسسات بالذات . أما المؤسسات الاذاعية المسئولة عن الاعلام المسموع والاعلام المرئى ، فيبدو أنها أكثر إدراكا لأهمية

التدريب من المؤسسات الصحفية . فلاتحاد الاذاعة والتليفزيون معهد للتدريب يتمتع بسمعة طيبة وينظم برامج للعاملين فى كل من الجهازين وبخاصة المبتدئين منهم ، وكذلك ينظم أحيانا دراسات تدريبية لمجموعات من الدراسين من بعض البلاد الصديقة الذين يعملون فى هذا الحقل ، ولكل من هيئة الاذاعة وهيئة التليفزيون إدارة خاصة للتدريب .

وتبدو العلاقة بين المؤسسات الاذاعية ومعاهد الاعلام أوثق من علاقة الصحف بها ، وذلك من خلال بعض القنوات الشخصية ، ولكن هذه العلاقة لم تصل إلى حد « الاعتراف » بتخصص الخريجين فى هذا المجال وإتاحة الفرصة لهم ليشقوا طريقهم فيما تخصصوا فيه ، بعد أن يمروا بمختلف الاختبارات التى لا بد منها . وانما تفضل أجهزة الاذاعة والتليفزيون أن توسع الدائرة التى تستقى منها من يلتحقون للعمل بها . وقد يكون دافعها إلى ذلك رغبتها فى تنويع الخلفيات الثقافية لمن يبدأون أولى خطواتهم على طريق الاعلام غير المطبوع .

وبعد – هذه هى الملامح العامة لصورة العلاقة بين مجالى العلم والعمل فى حقل الدراسات الاعلامية نطرحها بوضوح حتى يمكن التفكير فى اقتراح حل جذرى يقرب تلك المسافة بين النظرية والتطبيق ، ويبنى جسرا يحقق الصلة الوثيقة بين الركنين

التوصيات

وعلى ضوء الحقائق التى عرض لها التقرير وما دار حولها من آراء فى اجتماع المجلس ، يوصى بما يأتى :

* إعطاء خريجى أقسام الصحافة بالجامعات أولوية التدريب والتعيين فى المؤسسات الصحفية .

* إعطاء خريجى أقسام الإذاعة بالجامعات أولوية التدريب والتعيين فى مجال تخصصهم بالإذاعة المرئية والمسموعة .

* إعطاء خريجى أقسام العلاقات العامة أولوية التعيين والتدريب فى المؤسسات التى تعتمد فى أداء رسالتها على الاتصال المباشر كالهيئة العامة للاستعلامات .

* تخصيص وظائف مشرفى الصحافة المدرسية – فى المقام الأول – لخريجى أقسام الصحافة بالجامعات ، والأمر منوط باستصدار قرار من المسئولين فى وزارة التعليم فى هذا الشأن .

* إقامة دورات معلومات للعاملين بمجالات الإعلام المختلفة ، والتعريف بكل ما هو جديد يطرأ عليها – فالاعلام ينبغى أن يكون مثقفًا ومثقِّفًا .

* العمل على تيسير وسائل إصدار الصحف ، مع دعم من يصدرونها ماديا ومعنويا .

* الاتجاه إلى الحد من إنشاء أقسام أو كليات إعلامية جديدة ، حاليا – على الأقل ، مع إعادة النظر فى بعض ماهو قائم منها بالفعل لاستكمال جميع مقوماته على النحو المراد له أكاديميا .

* العمل على أن يكون لقسم الإعلام بكلية اللغة العربية بالجامعة الأزهرية لون خاص يختلف به عن نظرائه فى الجامعات الأخرى ، وأن يكون نشاطه الدينى متميزا عن غيره .

المعالجة الاعلامية للتلوث الفكرى

أجمع علماء البيئة المحدثون على ان تلوث البيئة لم يعد قاصرا على ماكان معروفا من مخلفات الالات والاشعاعات ومثيرات الأتربة والرمال وماينتشر فى الجو من خلال هذا كله من أسباب الأمراض الجسمانية ، بل أن هناك تلوثا مقابلا لهذا كله مصدره الأفكار غير السوية التى يمكن ان تكون أشد خطرا على المجتمع من التلوث الناجم عن المخلفات المادية .

وبالرجوع الى الحركات التى طرأت على المجتمع نتيجة لبث الدعاوى المختلفة المتضاربة - تبين أن مايصيب المجتمعات من هذه الدعاوى أكثر فتكا بالمجتمع من التلوث المادى .

ونحن نستطيع أن نجد هناك مقابلا فى التلوث البيئى بين ماينشأ عن الاشعاعات الضارة وبين ماينشأ عن الاشعاعات الفكرية المسممة .. ويبدو أثر هذه الاشعاعات الفكرية المسممة أكثر من غيرها لما فيها من عناصر تترسب فى النفوس وقتا طويلا بحيث تغدو إزالة آثارها غير يسيرة أحيانا .

إن هذه الحقيقة العلمية ، بل التاريخية ، واضحة تماما فى مواقف الجاهليات من الرسالات السماوية ومن محاولات الاصلاح التى يحاولها المصلحون .. ذلك أن العناصر الفكرية التى ترسبت فى أعماق أهل الجاهلية تكاد تعمى بصائرهم بحيث لايرون الحق حقا أو الباطل باطلا إلا بعد جهد جهيد ، مما جعل جميع الرسالات وجميع حركات الاصلاح والتصحيح تحتاج أحيانا إلى زمن طويل وكفاح مرير لتنقية النفوس من رواسب التلوث الفكرى .

ولعل من أخطر عوامل التلوث الفكرى أننا قد نجد له عودة بعد فترات الاصلاح مالم يكن هناك يقظة دائمة لمقاومة هذا التلوث - وهذا يفسر لنا لماذا اشتهر بعض الناس بالردة والعصيان بعد إيمان ، ليس لشئ سوى أن حركة مقاومة التلوث الفكرى قد تتوانى أحيانا .

ونحن نرى تفشى هذه الظاهرة على المستوى الفردى كذلك ، إذ نرى أحيانا بعض الذين اهتدوا قليلا قد عادوا إلى العصيان . وذلك عنصر هام فى تكوين نفسيات المذنبين والفارين من وجه العدالة ، بينما نرى أحدهم إثر الحكم عليه يعلن اعتزام التوبة حتى إذا اختلط فترة بالملوثين فكريا ، ولو داخل السجون ، عاد أشد عصيانا ولعل ذلك يظهر بوضوح على الذين يرتكبون بعض الآثام فاذا وقفوا موقف المساءلة - أظهروا ندما كأنه الندم الحقيقى ، وربما يكونون فى الطريق إلى الندم الحقيقى ، لكنهم ينسون هذا الندم بعد حين ... لماذا ؟ .

لأن هناك بيئات معينة قد تشربت فيها النفوس بعناصر التلوث الفكرى وصار من شأنها أن تنقل عدوى هذا التلوث إلى من يخالطها من غير المحصنين .

ومن هنا نتبين أن أخطر ألوان التلوث الفكرى هو التلوث الذى يصدر عن الواهمين بأنهم على الحق بغير حق .. وتلك علة من أهم علل المعاناة النفسية والاجتماعية فى أى مجتمع ، ومما يضاعف هذه العلة أننا نجد بعض الأفكار الملوثة قد أخذت طابعا مذهبيا وكأنه من المذاهب التى يجادل الناس فيها أو يناضلون فيها .

وبالنظر الى أى مذهب من المذاهب الهدامة فى التاريخ نجد وراءه من يريد بالناس سوءا ، لكنهم قد استطاعوا أن يصوروا هذا السوء خيرا يتحمس له بعض الناس ، وبخاصة الشباب ومن فى حكمهم ، وهذه هى نقطة الالتقاء فى هذا البحث .

ان مذهبية الافكار الملوثة غالبا ماتجد لها مكانا خصيبا بين خواطر الشباب ، والشباب هو مرحلة القلق والشك والانفعال فى حياة الانسان ، وهم فى الوقت نفسه أكثر الناس آمالا ، وغالبا ماتكون آمالهم أكبر من طاقاتهم ، فيستغل أصحاب الاشعاعات الفكرية المسممة هذه الظروف المرحلية فى حياة الشباب ويصوبون تلك الاشعاعات على خواطرهم وأحاسيسهم .

وليس الشباب كمرحلة فى عمر الإنسان هم المستهدفون من تسلط هذه الأفكار والاتجاهات المغلوطة ولكن هناك فئات ليست بالقليلة من ذوى الثقافات الضئيلة والتجارب المحدودة ممن هم عرضة لعدوى التلوث الفكرى مالم تكن هناك تحوطات قوية تجعلهم بمعزل عن هذا التلوث ، ومن هنا تبرز وظيفة الاعلام فى التصدى لمقاومة التلوث الفكرى .

ان الاعلام فى مواجهة التلوث الفكرى ليس كسائر نوعيات الاعلام التى يكفى فيها أن نعلم الناس بالحقائق ، بل ينبغى أولا لاعلام مقاومة التلوث الفكرى أن يقوم بدور فعال فى تكييف الفكر العام على أن يتبين الحقائق بنفسه فيفرق بين الصحيح من الفكر والفاسد أو الزائف منه .

كما يجب التنبه إلى تناول التربية الجنسية في مبادئها ومضامينها الصحيحة وتيسير سبل وصولها إلى الشباب .

فكيف يؤدي الاعلام هذه المهمة ؟

ينبغي بداية الا يواجه الاعلام ذوي الأفكار الملوثة بالخصومة ، بل ينبغي ان يعاملهم وكأنهم هـم الذين يكتشفون هذه الحقيقة من تلقاء انفسهم وهم الذين يبادرون الى تغيير مواقفهم .

ان الحقائق الزائفة في التلوث الفكري مشبهة بالمخدرات ، والذين يستوعبونها يشبهون بالمدمنين .. وكما أننا نعالج المدمن نفسيا بالايحاء إليه بأنه قادر على الإقلاع بالمران .. كذلك ينبغي أن نعالج الملوثة أفكارهم إعلاميا بالايحاء إليهم بأنهم يملكون إرادة التغيير الى ماهو أحق وأصوب وأفضل .. ولذلك وسائل إعلامية شتى تتدخل فيها الظروف المتاحة المحيطة بكل بيئة ، والاحتياجات المعنوية أو المادية غير المتاحة التي تجعل عند البعض قابلية للتلوث الفكري نتيجة لعلل نفسية أو اجتماعية بذاتها لابد أن يكون علاجها هو المدخل لمعالجة التلوث الفكري .. ومن هذه العلل ماياتي :

* الوهم عند البعض بأنهم مظلومون .
* الوهم عند بعض الافراد بان إرادته لاتستطيع مجاراة الارادات الفاضلة مما يجعله يرتمي في أحضان الارادات غير الفاضلة ومن ثم الأفكار المنحرفة أو الملوثة .
* الاعجاب الساذج بكل ماهو مستغرب أو مستطرف دون النظر الى أبعاده الحقيقية .
* الاعجاب الساذج ببعض الروايات التي تبهر بسطاء القراء بمجافاة الحق والواقع بجرأة .
* الاعجاب الساذج بما عند الغير أكثر مما عندنا .
* الاعجاب الساذج بالانصراف عن المسئوليات .
* الاستجابة للتفاسير الخاطئة لبعض الفضائل وبعض الرذائل على نحو يشحن أصحاب الافكار المضطربة بأخطاء يحسبونها من الصواب .
* سرعة تقبل الشائعات نتيجة للاضطراب الفكري .
* اختفاء نظرية الخير العام .
* الاعجاب بالتطرف من أي نوع نتيجة لبعض العلل النفسية .

هذه العلل العشر هي في الواقع المدخل الطبيعي لاعلام معالجة التلوث الفكري . ولسنا هنا بصدد الافاضة في رسم هذه المعالجة على خريطة الفن الاذاعي أو الصحفي أو الاتصال المباشر او الجماعي فتلك أمور ليست جديدة من الناحية الفنية على الاعلاميين لكنها تحتاج الى أمرين :

أولا : تجميع المادة الاعلامية المطلوبة وتوزيعها تجميعا وتوزيعا يتناسب مع الحملة المنشودة .

ثانيا : الاعداد والاستعداد لتطوير هذه الحملة مع تطور الظروف الزمانية والمكانية والاجتماعية والبيئية .

التوصيات

وعلى ضوء ماقدمته الدراسة من أفكار وآراء ، وبناء على مناقشات المجلس في هذا الشأن ، يوصى بما يأتي :

* الدعوة لإحياء تقاليد الأسرة المصرية وما في هذه التقاليد من قيم دينية واجتماعية قابلة للتطور السليم .
* ادخال برامج عزل التلوث الفكري في مناهج التعليم بالمدارس والجامعات بمشاركة أجهزة الاعلام .
* التصوير الفني الاعلامي لجمال الحياة الفاضلة في الأندية ومراكز التجمع .
* إعداد برامج معلومات تنشرها الصحف وتذيعها الاذاعات عن التيارات والاتجاهات الفكرية الناجحة في تاريخ المجتمع المصري .
* اظهار مزايا التمسك بالمختار من تقاليدنا ونصيب الفرد والمجموع من هذه المزايا .

* تقديم صور نقية من الناحيتين المادية والمعنوية للطريق العام ابتغاء العودة به الى ما امتاز به فى الماضى من آداب وأخلاقيات .

* تقديم التفسير المبسط والمبرأ للتراث الدينى والدنيوى .

* تقديم الأمثلة الواقعية لنجاح السلوكيات الآخذة بطريق الفضيلة بأبعادها المختلفة .

* تقديم الأمثلة الواقعية لفضائل الخدمة العامة والعمل فى سبيل الخير العام والمحافظة على جمال الذوق العام وما له من أثر طيب على الافراد والأسر والجماعات .

* التركيز على مقاومة تلوث البيئة المادى لخطر هذا التلوث على أفكار الناس وأحاسيسهم .

* التركيز على فضائل الإسهام فى التجميل ، فكريا كان أو ماديا .

* استعداد وسائل الاعلام دائما للمشاركة فى القضاء على شكوك الافراد فيما لاشك فيه .

* تقديم المادة القصصية والدراسية والفنية التى تهدف إلى نشر المعنى الذى يتمثل فى عبارة « نحن أمة وسطا » .

التسلل الفكرى من قنوات التليفزيون الفضائى

- ان الاعلام المصرى يسعى بكل جهده للتعبير بصدق وموضوعية عن وجدان الشعب ، للاحتفاظ بالريادة الاعلامية فى المنطقة ، بالفكر والعمل واستخدام تكنولوجيا الاعلام الحديث ، فبدأ باستقبال البث الفرنسى للقناة الفرنسية « C.F.I » منتقيا منه مايراه مناسبا ، ثم ثنى باستقبال البث الامريكى للقناة العالمية الامريكية للاخبار « C.N.N » والتى تستقبل هذا البث الوافد بقطر ٢,٤ متر ، ثم قام بالاشتراك فى القناة الاوربية « اليوروفيوز » وأصبحت مصر أحد المشتركين العشرة فى هذه القناة .

- وتأتى الخطوة التالية بخروج الاعلام المصرى الى حيز العالمية بوصول إرسال القناة الفضائية الدولية المصرية الى انحاء عديدة فى الدول العربية والأوروبية والاسيوية والافريقية ، وهذا فى حد ذاته يرسم قدرا من التطلع الطموح لمواجهة التسلل الثقافى المتوقع من أقمار البث المباشر الذى يبدأ فى الانتشار فى أوروبا عام ١٩٩٢ ، ولعل هذه الخطوة البناءة ، هى التصدى الحقيقى للمخاوف التى تساور الكثيرين من آثار الاقمار الأوربية المحتملة ، جريا وراء القول بأنها يمكن أن تشيع بين الشباب العربى بعض الاتجاهات والسلوكيات الدخيلة علينا التى تتنافى مع قيمنا ومعتقداتنا ، وقد يتخذ منها البعض وسيلة لتحطيم مقومات صلبة وقوية فى الشخصية العربية ، ويستهدف هذا التطور على أرض مصر ، عدم حجب المصريين عما يحدث فى العالم ، ومواكبة التطور الاعلامى المذهل فى الدول المتقدمة ، وان كان ذلك فى حدود وضوابط تناسبنا ، مع تعزيز الرصد والتصدى لكل مايخالف تقاليدنا وعاداتنا ومعتقداتنا ، بما يكفل منع الآثار السلبية لما يسمى بالتسلل الثقافى .

وقد جاءت هذه القناة الفضائية الدولية المصرية فى وقت مناسب الى حد كبير ، وعصر ملئ باقمار صناعية من دول عديدة ، لابد فيه من وجود قناة عربية مصرية بحتة ، لكى تقف أمام التسلل الفضائى الرهيب ، حتى لاتطغى البرامج الوافدة على الطابع العربى ، ويمتنع - الى حد ما - تأثيرها الثقافى والاجتماعى .

- ومن هذا المنطلق تأتى الخطوة الثالثة بأن يكون انتقاء البرامج التى تبثها هذه القناة على قدر من الرصانة والتشويق والاتقان ، خاصة وأنها تتعامل مع أمزجة مواطنين من ذوى ثقافات وميول مختلفة ، من شعوب متعددة ، ويجب أن تكون هذه البرامج على قدر من الثراء والعمق والتنوع ، لتشبع الغالبية العظمى من المشاهدين ، وأن تكون ذات شخصية مستقلة ، غير مرتبطة بقنوات أخرى بحيث يكون لها إنتاجها

المستقل ، وبرامجها وسهراتها الخاصة بها ، الا فى الناحية الاخبارية فقط ، وهذا لايمنع من تطعيمها ببعض البرامج المتميزة فى قنوات التليفزيون المصرى لاشباع حاجة المشاهدين من المحبين لهذه البرامج والمترقبين لها ، بصرف النظر عن اعتبارات التسويق .

ولما كانت هذه القناة الفضائية تستهدف مخاطبة الناطقين بالعربية على امتداد الرقعة التى تغطيها ، وتعبر عن الصوت العربى والاسلامى ، وتسهم فى مساعدة صناع القرار فى الدول الشقيقة ، من خلال تعرفهم على الحقائق التى يتم عرضها ، فعليها أن تزيد من البرامج الدينية التى تقبل عليها هذه الشعوب ، بالاضافة الى البرامج الثقافية والتعليمية والسياحية ، الى جانب النشرات الاخبارية باللغات الثلاث العربية والانجليزية والفرنسية ، والحديث والجيد من برامج المنوعات والرياضة والأفلام العربية ذات المستوى العالى ، بحيث تسمح لها بالوقوف موقف المنافس ، وتجذب المشاهد ، ويستغنى بها عما عداها .

– ثم تأتى الخطوة الرابعة ، بالتوسع فى إنشاء التليفزيون المحلى ، فقد أصبح لدى مصر إلى جانب القناتين التليفزيونيتين الأولى والثانية ، القنوات الثالثة للقاهرة الكبرى والرابعة لمحافظات القناة الثلاث ، والخامسة للاسكندرية ، بالإضافة إلى أننا فى السبيل إلى إنشاء تليفزيون محلى فى وسط الدلتا ، وآخر فى شمال الصعيد ، ولاشك أن هذه القنوات المحلية ، هى إحدى المصادر الهامة لمواجهة أخطار البث المباشر ، فعلى المستوى المحلى ، فإن مثل هذه القنوات يتعذر فى وجودها أن تسحب القنوات الآتية من بعيد الجمهور منها ، أو أن تؤثر عليه ، أما على المستوى القومى فان انتشار هذه القنوات المحلية ، يدعم البناء الأساسى فى أى نظام اعلامى قومى ، خاصة وأن القنوات المحلية أصبحت إحدى السمات البارزة فى النظام الاعلامى الدولى الجديد ، لأنها القنوات الاكثر قربا من الجماهير ، والاكثر قدرة على عرض ماتهتم بـه ، وماتحتاج إليه ، إلى جانب أن الثقافة المصرية عريقة ، وليست فى حاجة الى حماية ، وإن كان علينا أن نتكيف مع التطورات الدولية المحيطة بنا ، ونتعاون إعلاميا لكى نوفر مضمونا يشبع فعلا الرغبات والاحتياجات .

وبعد ذلك تأتى الخطوة الخامسة ، بتجاوز الاعلام المصرى حدود وطنه وتحقيقه نظرية الأمن الاعلامى ، التى هى هدف المحصلة الاعلامية الحالية التى تساير التقدم المذهل فـى عالم التليفزيون ، والذى فى مقدمته استخدام الفضاء للبث لتغطية كل شبر من العالم ، تأكيدا لدوره فى الأحداث العالمية والعربية والاسلامية .

وفى هذا المجال على مصر أن تخطو خطوة جديدة تتمثل فى امتلاكها قمرا صناعيا خاصا بها ، نظرا لأهمية استمرار الوجود المصرى فى الفضاء من خلال وسائل تمكنها من ذلك كوجود هذا القمر الصناعى الجديد .

وان كان لايفوتنا أن نشير الى أن مثل هذا المشروع وارد فعلا ومطروح على الساحة ومحل بحث ودراسة ، خاصة وأن مدة استئجار القناة الفضائية الدولية المصرية هى ثلاث سنوات ولهذا كانت مصر حريصة على أن تتفق مع المملكة العربية السعودية على أن تحجز لمصر قناة فى القمر الذى تزمع السعودية إطلاقه لمدة سبع سنوات .

– لكل ماتقدم كـان الاقتناع بالدعوة إلى الأخذ بسياسة الانفتاح الإعلامى التدريجى ، والاعتماد على الذاتية المصرية من خلال القناة الفضائية الدولية المصرية فهى بهذه السياسة تدعم الاعلام العربى ، وتسهم بكل الأمانة والصدق ، فى مواجهة الاعلام الوافد ، وتحفظ لمصر هويتها ، وتحصن الشخصية المصرية ، وتبقى على ثقافتها ، وتعمل على إثراء التدفق الاخبارى والبرامجى بين مصر والدول الشقيقة . وتؤكد أن مصر لم تعد تخشى على المشاهد ، بل تترك له من خلال إعلامه الخيارات بعد أن تعطى له مايريده من مصداقية فى الأخبار ، وصدق تناول قضاياه ، وصراحة وديمقراطية ، وتفتح آذانها وعيونها على مايأتى الى المشاهد من بث مباشر .

هذا فضلا عن عدم جدوى سياسـة الحظر والمنع ، والرقابة

والوصاية ، فهى سياسة نالت من وعى المواطن العربى أكثر مما حمته ، ولايمكن أن تفلح فى مواجهة القادم الجديد ، إلا من خلال عقل ووجدان المواطن المتلقى الشريك ، وليس المتفرج .

ومن هنا تصبح القضية الأساسية ، هى احترام عقل هذا المواطن ، والعمل على تربية وعيه القومى والنقدى ، وذلك يحتاج إلى سياسة إعلامية جديدة من شأنها تطوير البرامج ، ورفع مستواها ، وجعلها اكثر تشويقا وجاذبية ، وحركة وتنويعا والاتجاه إلى الابتكار المستمر ، على أن تعمل على تأكيد هوية مصر الخاصة ، لأن التفاعل والحوار الحضارى ، يتطلبان أن تكون للمرء هوية ، وعلى التليفزيون أن يجند طاقته لمنافسة تجئ فى صالح المشاهد ، خاصة بعد أن دخل عصر البث المباشر دون وسيط ، وأصبحت مصر فى مصاف الدول ذات السيادة الاعلامية ، على مستوى العالم ، فلم تعد مجرد مستقبلة لما يتفضل به الغرب ، بل أصبحت مرسلة أيضا للمواد الاعلامية ، من خلال استئجار القناة القمرية غزيرة الاشعاع ، واسعة الانتشار و التى تملكها المنظمة العربية للاتصالات الفضائية .

التوصيــــات

وعلى ضوء ماسبق من حقائق وآراء ، وما دار فى اجتماع المجلس من مناقشات ، يوصى بما يأتى :

* الاخذ بنظرية الانفتاح الاعلامى على العالم ، مع دعم المخططات الاعلامية التى تعالج أى خطر وافد ، بما يقابله من الاساليب العلمية والتقنية .

* التركيز على مضمون التوصية السابقة فى تدريب العاملين بالاجهزة التنفيذية فى ميدان الاعلام .

* العمل على ان تمتلك مصر قمرا صناعيا خاصا بها ، نظرا لأهمية استمرار الوجود المصرى فى الفضاء .

* تنظيم لقاءات مشتركة بين مسئولى الإعلام وبين مسئولى الثقافة وصولا الى وحدة المقابلة لكل التطورات المرتقبة .

الأمـن البيئى والإعـــــــلام

قضية تلوث البيئة وآثارها الاجتماعية والاقتصادية كانت من أولويات اهتمام المجالس القومية المتخصصة ، حيث بدأ المجلس القومى للخدمات والتنمية الاجتماعية عام ١٩٨٠ بالتصدى لها بدراسة تحت عنوان « اتجاهات عامة لعلاج المشاكل الرئيسية فى مصر » تناولت مقومات البيئة المصرية والخدمات والأنشطة البيئية المختلفة المتعلقة بالمجتمعات السكانية ، والعوامل المؤثرة فى البيئة ، وانتهت الى عدة مقترحات كان أبرزها التوصية بتشكيل « جهاز قومى » مختص بحماية البيئة والتنسيق بين الجهات المسئولة عنها ، وقد تمثلت الاستجابة للأخذ بهذه التوصية فى صدور القرار الجمهورى رقم ٦٣١ لسنة ١٩٨٢ بانشاء « جهاز شئون البيئة » برئاسة مجلس الوزراء .

ومن منطلق الأهمية الخاصة لموضوع مشكلات البيئة وما يتفرع عليه – على المستوى القومى – من آثار تختلف خطورة وحجما ، وتمتد إلى جوانب مختلفة من حياتنا ، أعد المجلس القومى للتعليم والبحث العلمى دراستين عن : « دور العلماء والباحثين فى الحفاظ على البيئة » و« التعليم والحفاظ على البيئة » ، كما أعد المجلس القومى للانتاج والشئون الاقتصادية دراسة شاملة عن « سياسة حماية البيئة فى المناطق السياحية » .

كذلك تناول المجلس القومى للثقافة هذا الموضوع فى دراسته حول « سياسة الحفاظ على القيم الحضارية فى البيئة العمرانية والمعمارية بالمدينة المصرية » ، وفى الاطار نفسه كانت دراسة المجلس القومى للخدمات والتنمية الاجتماعية بشأن « اختلال البيئة العمرانية للمدينة المصرية » ثم دراسته

الاخيرة حول« العناصر الرئيسية لعلاج مسببات التلوث البيئى فى مصر » .

والجدير بالذكر أن عددا كبيرا من التوصيات التى انتهت إليها هذه الدراسات قد أخذت طريقها بالفعل إلى التنفيذ ، مما يعكس التقاء الاهتمام بهذه القضية الحيوية على مستوى التخطيط والتشريع والتنفيذ .

ومن وجهة نظر خاصة ، أعد المجلس القومى للثقافة فى هذا التقرير ، دراسة جديدة عن توقعات المستقبل بالنسبة للاخطار المحتملة نتيجة للتغيرات التى حدثت فى طبقة الأوزون والفضاء الخارجى ، وانعكاساتها على مشروعات وخطط التنمية على المدى الطويل تحت عنوان « الأمن البيئى والاعلام » ، وهو الموضوع الذى يشغل كافة دول العالم ومن بينها مصر ، وتعقد من أجله المؤتمرات الدولية داخل نطاق الأمم المتحدة وخارجها ، من أجل التوصل الى تعاون وتنسيق دولى فى هذا الشأن ، وهذا ما سيعرض له التقرير تركيزا على العناصر التالية :

- دور الاعلام بصفة عامة .
- دور التليفزيون .
- دور الاذاعة .
- دور الاعلام البيئى .
- دور المنظمات غير الحكومية فى تنمية الوعى البيئى .

أولا : تمهيد عام :

بدأ الاهتمام العالمى بمشاكل البيئة يزداد فى الأعوام الأخيرة بعد أن اكتشف العلماء وجود ثقب فى جدار الأوزون ، وهو الجدار الذى يحمى الانسان والحياة على الأرض من تسرب الاشعاعات الضارة من الفضاء الخارجى الى الأرض . وحذر العلماء من أن أى اتساع فى هذا الثقب له انعكاسات خطيرة يتأثر بها الانسان والحيوان والنبات ، وكذلك يتسبب فى ارتفاع درجة حرارة الجو ما بين درجتين وأربع درجات ، ويترتب على ذلك تغير فى الخريطة المناخية للكرة الأرضية ، وانتقال مناطق الأمطار من مواقعها الحالية الى مناطق أخرى جديدة ، وينزل المطر فى مناطق لم تكن تعرف الأمطار من قبل ، وتحرم مناطق من الأمطار كانت تسقط فيها من قبل ، وبذلك تتأثر المحاصيل الزراعية فتقل أو تزيد ، وبالتالى تتغير الخريطة الزراعية للكرة الأرضية . ولا يقتصر الأمر على هذه الظاهرة فقط بالنسبة للحاصلات الزراعية ، ولكن ارتفاع درجة الحرارة يترتب عليه ذوبان الثلوج بالقطبين الشمالى والجنوبى ، وينتج تبعا لذلك كميات هائلة من المياه تصب فى بحار ومحيطات العالم التى يرتفع منسوبها ، وتغرق المدن الساحلية اذا زاد هذا الارتفاع بين ٥٠ و ١٠٠ سم ، وهو احتمال حقيقى قد يحدث خلال الخمسين سنة القادمة ، وزيادة على ذلك فهناك أخطار أخرى فى حالة حدوث هذا الارتفاع على الثروة السمكية ، حيث تتحرك تيارات مائية من مكان لآخر ، وهذا كله بسبب وجود ثقب فى طبقة الأوزون التى تحيط بالكرة الأرضية وتحميها من الاشعاعات الشمسية الضارة .

ويثور هنا تساؤل عن السبب فى ثقب الأوزون ومدى امكانية اتساعه ، ويجيب العلماء على ذلك بأن السبب هو تلوث البيئة وأن الجانى والمجنى عليه هو الانسان . فحضارته وسلوكه وأنماط معيشته واستخداماته لوسائل الحضارة ، تولد الغازات التى تتسبب فى وجود ثقب الأوزون ، واذا لم تتخذ الوسائل والاجراءات الكفيلة بحماية طبقة الأوزون فقد يتسع هذا الثقب ويقضى على الحضارة الانسانية على الكرة الأرضية ، ولهذا فقد أصبح موضوع تلوث البيئة من الموضوعات الهامة ، ليس على المستوى القومى فحسب بل على المستوى العالمى بين كل دول العالم وشعوبه ، لان الضرر يصيب الكرة الأرضية ، لذلك تم عقد المؤتمرات الدولية التى حضرها العلماء وكبار المسئولين فى الدول ، وتبنت الحكومات القضية سياسيا وأصبحت البيئة فى صدارة أى مباحثات على كل المستويات السياسية ، وعلى رأس برامج الحكومات ، ولم تعد مجرد موضوع يبحثه العلماء ، بل أصبح موضوعا عاما وسياسيا يبحثه قادة الدول . وقد اتفقت غالبية المؤتمرات على ضرورة توعية الشعوب من

تفاقم اتساع ثقب الأوزون ، وألقى رجال المؤتمر على كاهل الاعلام مسئولية تبصير الانسان بالقضية ، وتوعيته عن مسئوليته فى هذا المجال ، هذا بالاضافة إلى مسئولية الدولة على المستوى القومى ، ومسئولية العالم على المستوى العالمى ، للحفاظ على البيئة ، والحد من نسبة التلوث ، ومن هنا تاتى أهمية الإعلام باعتباره أداة الاتصال بالجماهير .

هذا وقد بدأت مصر كغيرها من الدول فى اتخاذ الخطوات المناسبة ، فانشأت جهازا قوميا أنيط به دراسة وإيجاد الحلول لمشاكل البيئة . ويعتمد هذا الجهاز على التعاون الوثيق مع قطاعات كثيرة فى المجتمع ، مثل القطاع الصناعى والقطاع الزراعى وغيرهما، وإن كان جهاز الاعلام يعتبر من أهم القطاعات ، لأن الانسان هو أحد المؤثرات الهامة فى منع تلوث البيئة ، ومن ثم فإن توجه الاعلام إلى الانسان له أكبر الأثر فى الحفاظ على البيئة ، وعليه تخصيص برامج عديدة فى أوقات مناسبة لشرح المعلومات المتعلقة بالبيئة ، وتوعية الناس على كافة مستوياتها بهذه المعلومات ، وتبصيرها بالمشكلة البيئية بكل أبعادها وخاصة فى المدن ذات الكثافة السكانية العالية ، مثل مدينة القاهرة أو المدن الصناعية ، وذلك من خلال الحياة اليومية . لحقول البترول ومناجم الفحم ، ومحطات الطاقة الكهربائية ومصانع الأسمنت وغيرها ، هى مصادر لتلوث البيئة ، فإذا أضفنا إلى ذلك عوادم السيارات والشاحنات ، فإن ذلك كله يزيد من معدلات التلوث .

وقد ثبت من التجارب والقياسات أن ٦٠ ٪ من تلوث الهواء ينتج عن وسائل النقل ، ٢٠ ٪ من الصناعة ، والباقى من أسباب أخرى أهمها تراكم القمامة ، وهذا التلوث ينتج عنه ثانى أكسيد الكربون وثانى أكسيد الكبريت ومركبات الرصاص وبعض الغازات الأخرى ، وهذه المكونات يحدث لها تفاعلات كيمائية ينتج عنها غاز الأوزون الذى يضر بصحة الانسان وخاصة جهازه التنفسى ، ويمكن ملاحظة ذلك فى الانسان الذى يتعرض لهذه الغازات الناتجة من التلوث ، مثل رجل المرور . ولا يقتصر الأمر على ضرر الانسان ، بل يتعدى ذلك الى الحيوان والنبات ، حيث تبين أن الحيوانات التى تعيش فى جو ملوث بجوار المصانع يقل إدرارها للبن ، وتصاب بالهزال ، بعكس تلك التى تعيش فى هواء نقى . وكذلك يتاثر النبات بالتلوث البيئى ويحدث قصور فى نموه ، وذلك لأن التلوث يحجب كمية الضوء التى تصل إليه ، وأيضا يمتد أثر التلوث فى المدن التى ترتفع فيها معدلات التلوث إلى الأبنية التى تتفاعل فيها معدلات الطلاء التى تطلى بها مع مكونات التلوث ، فيتغير شكلها وتضعف المعادن المستعملة فى بنائها . وتتاثر كذلك الآثار والأبنية الأثرية ، وهى ليست فقط تراثا قوميا بل هى تراث عالمى يهم العالم كله ، وقد ظهر من الدراسات ضرورة منع دخول السيارات منطقة أبو الهول والأهرامات حفاظا عليها من تلوث البيئة .

ولايفوتنا أن نذكر أن من الأسباب الهامة للتلوث ، التلوث البحرى فى الدول التى تطل على البحار ، حيث تتعرض سواحلها لبعض التيارات المائية التى تجلب معها الملوثات ، فعلى سبيل المثال ماحدث من تلوث هدد - منذ فترة - سواحل المغرب ، مما دعاها الى الاستغاثة بدول العالم لمساعدتها حيث اقتربت منها بقعة من الزيت تزيد مساحتها على ثلاثمائة ألف كيلو متر مربع ، قد تتسبب فى القضاء على الثروة السمكية ، وتضر بالجذب السياحى .

وهنا فى مصر حيث تمتد شواطئنا على البحر الابيض المتوسط والبحر الأحمر فاننا نتعرض للتلوث بالزيت الذى يتسرب من مخلفات السفن التى تفرغ حمولتها من المياه الملوثة فى مياهنا ، فالسفن التى تنقل البترول من موانى الشحن فى بلادنا تقوم بتفريغ خزاناتها من المياه الملوثة قبل بدء شحنها بالبترول الخام ، وتسمى هذه العملية باسم « مياه التوازن » ، هذا بالاضافة إلى أن المصانع المقامة بالقرب من السواحل تلقى بالمخلفات الناتجة عن عمليات الصناعة فى مياه البحر مباشرة دون معالجة ، وتشمل هذه المخلفات مركبات كيميائية بالغة الخطورة وبهذا

تقضى على الثروة السمكية ، وتقلل من الجذب السياحى للشواطىء التى تتميز بمميزات سياحية .

أما عن التلوث الذى يحدث فى نهر النيل ، فان بعض المناطق الصناعية فى مواقع مختلفة قد لاتجد مكانا لصرف مخلفاتها سوى المجرى المائى لنهر النيل أو أى فرع منه أو أى مجرى مائى قريب مثل الترع والمصارف ، ويحدث ذلك على طول النهر من أسوان إلى الاسكندرية ، ومن أمثلة ذلك مصانع السكر فى الصعيد ، وشركات كفر الزيات للمبيدات الحشرية ، وشركات الأسمدة فى الوجه البحرى ، ويضاف الى ذلك صرف مخلفات مياه المجارى للتخلص منها - بسبب قصور شبكات المجارى أو عدم وجودها - إما فى النهر مباشرة فى بعض الأحيان أو فى المصارف الزراعية التى قد تصل إلى النهر مرة أخرى أو تستخدم فى رى الأراضى ، وغالبا ما تكون هذه المياه ملوثة بالمبيدات الحشرية ، وهذا فضلا عن ضرره بصحة الانسان فإنه قد يقضى على الثروة السمكية .

واذا كان التلوث الصناعى يؤدى الى تلوث الهواء ومصادر المياه فان التلوث الزراعى له نفس التاثيرات السابقة ، مضافا إليها استخدام المبيدات والأسمدة التى تضر بالخضروات والفاكهة التى يتناولها الانسان .

ومن التلوثات الأخرى الحديثة الجديرة بالاهتمام - والتى يتعرض لها الانسان - التلوث الاشعاعى الذى يصيب الانسان الذى يقيم بجوار المحطات النووية ، فاذا زادت هذه الاشعاعات فى جسم الانسان عن حدود معينة ، فانه يصاب بالعديد من الأمراض . وكذلك تصاب المحاصيل الزراعية القريبة من هذه المصادر وتصبح خطرا على صحة الانسان ، وأيضا فان الحيوان ومنتجاته من اللحوم والألبان تصبح غير صالحة للاستخدام الآدمى .

ومن الأضرار الأخرى لتلوث البيئة غير تلوث الهواء ، تدمير الثروة الطبيعية فى البحار ، ونحن نملك منها ثروة لا تقدر بمال وخاصة فى شواطىء البحر الأحمر وسيناء ، وهى الحقول المرجانية والحدائق النباتية المائية والمحار والقواقع وحيوانات البحر وآلاف من أنواع الاسماك النادرة وأسماك الزينة الملونة ، وتعتبر ثروة هائلة تدانى فى قيمتها الآثار التاريخية ، وقد يؤدى التلوث إلى نضوب هذه الثروة مما يؤدى إلى خسارة كبيرة لايمكن تعويضها إلا بعد مئات السنين ، ويقول العلماء إن تلوث المياه بالزيت والبترول هو أخطر أعداء الثروة الطبيعية الموجودة بالبحار ، فهما يحاصران الشعب والغابات المرجانية فى الأعماق ويفتكان بها ، ويسببان هروب الأسماك النادرة والحيوانات البحرية ، ويؤكد هؤلاء العلماء أن هناك مناطق تمتد ما بين السويس والغردقة ماتت بها بعض الاحياء المائية ، ويحذرون من حجم المخاطر وخاصة فى المناطق القريبة من مراكز التعدين فى سفاجة والقصير وغيرهما ، ويجب وضع الحلول من الآن للإقلال من التلوث فى هذه المناطق ، وعدم اتساع رقعة التلوث لانقاذ هذه الثروة الطبيعية .

ومن الجدير بالذكر أن أجهزة شئون البيئة أصبحت تقوم بدور فعال ، وتؤدى وظائف واسعة وهامة فى كثير من الدول ، فهذه الأجهزة تدرس مشاكل البيئة واقتراح الحلول لها وربطها بالتكنولوجيا ، وهناك الآن جوائز عالمية للباحثين والعلماء رصدتها منظمة اليونسكو لأحسن بحث أو فكرة فى مجال البيئة ، وهذه البحوث تقبل من العلماء فى جميع أنحاء العالم ، وقد اختارت بعض المجلات العالمية « الارض والحفاظ عليها » كنموذج للبحوث عام ١٩٨٨ ، وأيضا خصصت بعض الصحف صفحة كاملة اسبوعيا للبيئة . هذه المعلومات جميعها - وغيرها كثير - يجب أن تكون تحت يد ونظر الاعلاميين الذين يتصدون لمعالجة قضية البيئة والدعوة إلى حمايتها من التلوث بمختلف أنواعه ، لتاتى هذه المعالجة من واقع علمى مدروس وبناء على حقائق بعيدة عن الخيال ، فتصدق المعالجة الاعلامية وتؤتى ثمارها لدى المتلقين .

ثانيا : دور الاعلام بصفة عامة :

تعمل أجهزة الاعلام بقطاعاتها المختلفة على التثقيف العام

والتوعية بقضايا البيئـة بهـدف الحفاظ على سلامتها وحمايتها ، معطية لها أهمية خاصة ببذل مزيد من الجهد لتوعية الجماهير بأهمية هذه المشكلة ومدى الخطـورة التى قد يتعرض لهـا الوطن والمواطن فى حالة الاهمال فى الحفـاظ على البيئـة ، وبوجـه خاص سكان الريف ، والاهتمام بنظافـة المدن والقرى عن طريق التخلص من النفايـات والقمامة ، وإقامـة مشروعات الصرف الصحى ، ونقل الورش والمصانع خارج المدن ، مع مراعاة توافر مواصفات الحفـاظ على البيئـة فى إنشاء المصانع الجديدة ، وعدم إقامة مشروعات ملوثة للبيئة فى المناطق الأثرية والسياحية ومواقع الجذب السياحى الجديدة ، للحفاظ على التراث الطبيعى والحضارى ، وتحسين وقود السيارات وإضافة مواد تساعد على الاحتراق الكامل والتخلص من العناصر الضارة ، والتوسع فى التجارب العلمية الرائدة فى مجال التخلص من النفايات والقمامة ، والدعوة الى الاهتمام بالرقعة الخضراء ، والاكثار من زرع الأشجار فى الشوارع ، واقامة الحدائق العامة ، وانشاء الأحزمة الخضراء والغابات حول المدن ، مع التركيز على التربية السلوكية لدى الانسان المصرى ، وتوعية أطفاله بحب الخضرة والحفاظ عليها ، وبالنظافة العامة والنظافة الشخصية ، مع عدم إغفال دور المدرسة ومعاهد التعليم باكساب الأبناء القيم والاتجاهات الاجتماعية والسلوكيات التى تؤدى الى المحافظة على البيئة وحمايتها من التلوث وحسن استثمارها ، وإدخال المفاهيم والدراسات البيئية فى التعليم الفنى .

وتذهب الدراسة الى أن الجهد الاعلامى يجب أن يكون فى إطار خطة متكاملة ، فالجهود الفردية ، ولو أن لها دورها ، إلا أنه فى مثل هذه القضايا لابد أن تكون المعالجة فى إطار خطة متكاملة ومتناسقة فى قطاعات الدولة المختلفة ، إعلامية وغير إعلامية ، وإلا فلن تؤتى ثمارها على وجه الاطلاق . والاتصال الشخصى أفضل من الاتصال الجماهيرى على اعتبار أن رجع الصدى يكون مباشرا ، وهذا لا ينفى أن وسائل الاتصال الجماهيرى مفيدة ، ولا يمكن الاستغناء بوسيلة إعلامية عن الأخرى ، فكل وسيلة إعلامية لها دورها ، وشكل الوسيلة وتوقيتها يفرض نوع المادة الاعلامية التى تقدم ، كاللجوء الى الترغيب أو الترهيب ، أو استخدام الراديو أو التليفزيون أو الصحافة ، كما أن الوسيلة الاعلامية هى التى تفرض التناول المناسب ، فعند الحديث عن الآثار الضارة فى البيئة تكون الوسيلة هى الراديو ، لأن المخرج الاذاعى يستطيع أن يعرف المتلقى آثار الضوضاء مثلا ، وعند الحديث عن الجمال والمحميات يكون التليفزيون هو الوسيلة المثلى ، لأنه يستطيع إبراز نواحى الجمال البيئى بشكل جيد . ووسائل الاعلام الجماهيرى تستطيع أن تصل إلى كل مكان ، وياحبذا أن يكون للاعلام البيئى مكانه فى كل من الصحف والراديو والتليفزيون ، والتعاون بين المنظمات الأهلية أو غير الحكومية ضرورة ، فوسائل الاعلام تنقل الحس الجماهيرى من الجماهير الى الجماهير ، والمنظمـــات غير الحكومية أو الأهلية تمثل أيضا الحس الجماهيرى ، وعلى ذلك فانه لابد من أن يكون هناك اتصال مباشـــر بين هذه المنظمات ووسائل الاعـــلام كأساس . فلا يمكن لهذه المنظمات أن تعمل بعيدا عن وسائل الاعلام ، ولابد من استمرار الدعوة بالطريق غير المباشر سواء فى البرامج المتخصصة أو العامة ، دون أن تنسى الأجهزة أن فكرة الصدمة لابأس بها . والاعلام الحديث يعتمد عموما على الصدمة فى بعض الأحيان .

ونخلص مما سبق إلى أن التحرك الإعلامى يجب ألا يتحرك فى فراغ ، وهو بطبيعته لا يمكن أن يسير فى فراغ ، فالحديث فى قضايا تتصل بالبيئة – وهى قضايا متصلة بجهات أخرى كثيرة ، على رأسها مجلس الوزراء وجهاز شئون البيئة وتشارك فيها أجهزة أخرى كثيرة – يجعل التحرك الاعلامى فى إطار هذه الأجهزة أو بالتنسيق معها ، دون إغفال وسائل أخرى فى مقدمتها الأسرة والأب والأم والمدرسة ، وكذلك المؤسسة الدينية كالمسجد والكنيسة ، على أنه ينبغى أن نراعى الطفل فى كل الجهود المبذولة وأن نضعه على رأس الجمهور المستهدف فى المجتمعات الصغيرة كأساس لعملية التنمية بشكل عام .

والتنمية تبدأ دائما كتنمية مجتمعية نسبة الى المجتمعات الصغيرة ، والبيئة قضية أساسية من قضايا التنمية ، ومن هنا كان الدور الكبير الذى تلعبه الاذاعات المحلية والتليفزيون المحلى والصحافة المحلية ، فدورها على قدر كبير من الأهمية لالتصاقها بالمواطن والمجتمع المحلى ، ويمكن ان تقدم خدمة أكثر فاعلية من الخدمات الاذاعية القومية .

ثالثا : دور التليفزيون :

يعتبر التليفزيون خير وسيلة اعلامية لتوصيل الرسالة الى كل فرد ، فهو يتعامل مع السمع والبصر معا ، ومن هذا المنطلق فإنه يراعى أنه يتعامل فى موضوع البيئة مع جمهور مستهدف ، كل فرد فيه له مزاج خاص وطبيعة خاصة ، ومهمته أن يوصل الرسالة إلى عقله وقلبه ، حسب السن والنوع ما بين رجل وامرأه وطفل ، إلى جانب مراعاة التقسيمات الأخرى الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والتعليمية ليخاطب كلاً على قدره .

وهو بصدد دراسة الجمهور يقوم بدراسة المضمون الذى يريد توصيله عن طريق هذه الجهود ، وكيف يقدمه ؟ وبأى قدر ؟ وهل يكون هذا التقويم فى شكل حوار ؟ أو أغنية ؟ أو فيلم ؟ أو تمثيلية ؟ مع مراعاة أن يكون هذا كله متوازنا .

ثم التحقق مما اذا كانت البرامج قد أحدثت التأثير المطلوب منها أم لا ، وهل الدراما التى قدمت كان لها تأثير مباشر ، وذلك عن طريق اجراء دراسات وبحوث ميدانية لمعرفة مدى التأثير لهذه البرامج ، وهل كانت المادة مناسبة ؟ وهل وصلت الرسالة أو لم تصل ، للتأكد من أن التليفزيون يسير فى خطته على الطريق الصحيح ، ويجب على التليفزيون أن يضع استراتيجية مبنية على علم ودراسة ، فقد تكون هناك برامج ولكنها تنتشر بشكل عشوائى ، وغير مخطط لها فى التقديم ، كما أنه لابد من التوزيع المتوازن على خريطة البرامج ، بحيث يجد المشاهد شيئا يتناول الموضوع ، وليس معنى ذلك أن يواصل التليفزيون الحديث عن البيئة طوال اليوم ، ولكن يراعى فى طريقة التقديم أن تتيح للبرنامج أن يشير إلى بعض الموضوعات البيئية بطريقة غير مباشرة ، كما أن الطريقة المباشرة مطلوبة أيضا .

رابعا : دور الاذاعة :

ان الاذاعة لها دور أساسى وهام فى توصيل الرسالة فى كل الأوقات وإلى كل مكان ، فضلا عن دورها الفعال بالنسبة للاعلام المحلى الذى يقوم على خدمة البيئة عن طريق إذاعتها المحلية والاقليمية . ومن هذا المنطلق يتمثل مخططو البرامج فى شبكات الاذاعة المختلفة ، وهم مخططون لبرامج تنمية الوعى البيئى ، أن البيئة وعناصرها ، تمثل عناصر الثروة بالنسبة للانسان الذى يتحتم عليه أن يصونها ويرشد استخدامها . كما يراعى أن تكون لبرامج خدمة البيئة فى الاذاعة جرعات معينة ذات حد أدنى ، وأن يكون للبرامج المتميزة فى مختلف شبكاتها دور فى مجال خدمة البيئة ، على أن تشارك جميع البرامج الاذاعية فى قضية مكافحة التلوث ، بداية بلمسات خفيفة تنبه فيها الجماهير إلى قضية التلوث ويشارك فيها العمل الجماعى المثمر ، وتتكاتف كل البرامج المعينة كبرامج العمال والبرامج الريفية والمرأة والصحة والأطفال فى صورة إذاعية مختلفة تستهدف ايقاظ الوعى البيئى لدى الانسان المصرى ، ثم تعمل تدريجيا على إعطاء جرعات متواصلة ومتنوعة ، مع مراعاة أن يكون هناك نوع من المواءمة بين الاعلام المباشر وغير المباشر . هذا وتهتم شبكة الاذاعات المحلية اهتماما مكثفا ببرامج البيئة ، لأنها تخاطب المجتمعات المحلية فى مصر بشكل مباشر .

خامسا : دور الاعلام البيئى :

يسعى الاعلام لتحقيق أغراض حماية البيئة من خلال خطة إعلامية على أسس علمية سليمة ، تخاطب فيها الوسائل الاعلامية مجموعة بعينها أو عدة مجموعات مستهدفة ، ويتم اثناءها وبعدها تقييم أداء هذه الوسائل ، ومدى تحقيقها للأهداف البيئية للخطة . وهو بهذا تكون لديه

القدرة على تغيير السلوك البيئى والعوامل والمؤثرات الوسيطة التى تعاون فى عملية تدعيم الاتجاهات البيئية ، وإن كانت تواجه هذا الاعلام البيئى مشكلات عامة وأخرى خاصة ، يمكن الإشارة إليها فيما يأتى :

– تتمثل المشكلات العامة فى : مقدار وحجم الاعلام البيئى وأهميته من وجهة نظر المسئولين ، وافتقاد التوجيه المركزى للاعلام عن البيئة وقلة المصادر البيئية المترجمة ، فضلا عن حداثة موضوع الاعلام البيئى ، مما يجعل القائمين عليه قليلى التجربة ، ويضع الاعلاميين المسئولين عن البيئة فى موقف دقيق .

– أما بالنسبة للمشكلات الخاصة فانها تتمثل فى : عدم وجود كادر متخصص إعلامى وبيئى فى نفس الوقت ، وقلة خبرة القائمين على برامج وتحقيقات الاعلام البيئى ، واتسام بعض البرامج بالدعاية لجهات أو مؤسسات معينة ، وتخوف علماء البيئة من النقد الذى يوجه للمادة العلمية المبسطة ، ووجود بعض العوائق التى تقابل أى نوع من الاعلام المتخصص .

سادسا : دور المنظمات غير الحكومية فى تنمية الوعى البيئى :

وهى المنظمات التى تمثل كل التجمعات الأهلية ، محلية كانت أو دولية – وتعمل خارج الاطار الحكومى ، ويقوم بتنفيذ أعمالها فرد أو مجموعة أفراد يتم اختيارهم أو تعيينهم من قبل المنظمة ذاتها لتحقيق الأهداف التى انشئت من أجلها المنظمة أو المؤسسة ، والمقصود بتنمية الوعى البيئى لديها هو ايجاد شعور جماعى مع التبصير بالمشاكل البيئية المحيطة ، ومحاولة ايجاد سلوك عام للأنماط الحياتية من أجل البيئة .

ويهدف تنمية الوعى البيئى الى التعريف بالمشاكل البيئية ، وخلق وعى بين الفئات المختلفة ، يساعدهم على فهم المشكلات البيئية المحيطة ، وتوليد الحماس تجاه ايجاد الحلول المناسبة ، والتعريف بالاسس العلمية والعملية للمشاكل وحلها ، والحث على المشاركة فى الحد من المشاكل والوقاية منها ، ثم الانضمام الى مشروعات ميدانية لحل هذه المشكلات ، والعمل على توفير الامكانات اللازمة لتنفيذ هذه المشروعات ، وخلق كوادر وقيادات تتحمل مسئولية نشر الرسائل إلى مجموعات أخرى ، ويأتى التنفيذ عن طريق الاتصال المباشر فى أماكن التجمعات ، كالمدارس والجامعات والنوادى وغيرها . ووسائل إيضاح بطريقة شيقة ومبسطة ، ومطبوعات واستخدام وسائل الاعلام .

التوصيــــات

وعلى ضوء ما سبق من حقائق وأفكار ، وبناء على مادار فى اجتماع المجلس من مناقشات – يوصى بما يأتى :

* وضع استراتيجية واضحة للاعلام للتصدى لقضية البيئة وحمايتها من التلوث من جميع جوانبها لتكون النغمة واحدة وصحيحة ، على أن تبدأ الاستراتيجية أولا من تحديد الأهــداف تحديدا دقيقا ، وتحديد وسائل التنفيذ ، والجهات التى يتم من خلالهــا تنفيــذ الأهداف ، وذلك وفقــا للامكانات التى تتاح خلال تنفيــذ الخطط المختلفة .

* التوسع فى البرامج الاذاعية والتليفزيونية التى تخص قضية البيئة ، وتخصيص مساحات مناسبة فى الصحف لشرح جميع أنواع التلوث وأثره على الحياة اليومية للمواطنين .

* التنسيق بين وسائل الاعلام وأجهزة البحث والعلميين فى إطار الجامعات ، لقدرتهم على تحديد مشاكل البيئة – وهى مختلفة فى القاهرة عنها فى الاسكندرية أو المنيا وغيرها – وخاصة فيما يتعلق بقنوات والتليفزيون الاقليمية .

* التعمق فى تحديــد الجهــود المستهدفــة لزيادة إمكانية الابداع وزيادة القدرة على تنويع الرسالة بهدف إثارة الاهتمــام ، حيث ان الملاحظ رغم وجود البرامج الموجهــة للتوعية بالبيئة أن رجل الشارع لا يدرك خطورة هذه القضيــة .

* اذاعــة برامج البيئــة فى أوقــات مناســبة للمتلقى ، وذلك بأن

تذاع وتعرض فى وقت مشاهدة البرامج الهامة ، وأن تكون مرشدة ومتوازنة لأن زيادة الجرعة تعطى أحيانا نتيجة عكسية .

* اعلان أرقام التلوث للمواطنين مع تحليل نسب التلوث ومدلولاتها ، ونشر نشاط جهاز البيئة فى جميع أجهزة الاعلام ليقف المواطن على حقيقة الأمر وخطورته .

* الدعوة الى أن تتعاون وتتكامل الجهود المبذولة من قبل الدولة لمواجهة هذه المشكلة عن طريق :

– إصدار القوانين واللوائح التى تلزم المجتمع بافراده وهيئاته ومؤسساته بما يحافظ على البيئة ويحول دون تلوثها ، وإعطاء جهاز شئون البيئة حق « الاعتراض » على أى مشروع ينشأ مالم يكن مطابقا للمواصفات البيئية وأن تكون دراسة التأثير البيئى لأى مشروع جزءا لا يتجزأ من دراسة الجدوى الاقتصادية .

– العمل على تدريب خبراء وكوادر تختص بدراسة البيئة ، ومشكلاتها والتصدى لها بالحلول المناسبة فى جميع انحاء البلاد ، مع دعم جهاز شئون البيئة بمزيد من الامكانات المادية والبشرية .

– العمل على الاكثار من مراكز الرصد للتلوث ، وانشاء نقط للرقابة على طول نهر النيل لمنع القاء النفايات ومخلفات المصانع فى مجراه ، وحمايته باعتباره رافدا للحياة فى مصر ، والمراقبة الدقيقة للمياه الاقليمية لسواحل البحرين الابيض والأحمر لحماية هذه الشواطىء من التلوث ، والحفاظ على الثروة السمكية والشعب المرجانية والاسماك النادرة .

– ترشيد استخدام مصادر الطاقة وتعميم خزانات الاستقبال لمياه التوازن فى جميع الموانىء حيث توجد فقط حاليا فى بور سعيد ، وهى التى تسحب المياه من خزانات السفن قبل شحنها بالبترول .

* الدعوة الى التعاون مع دول العالم لوضع سياسة متكاملة للحفاظ على البيئة بين كل الدول ، وذلك باستخدام تكنولوجيا عالية وتطوير الصناعات حتى لا ينتج عنها تلوث البيئة .

وكذلك مشاركة العالم الاحتفال بيوم البيئة العالمى الذى يقع فى الخامس من يونيو ويوم الأرض الذى يقع فى ٢٨ أبريل من كل عام دون ان ننسى ان خدمة البيئة لاتكون فى يوم وانما تكون سلوكا يوميا فى حياتنا كلها ، وان يكون الجميع مهتمين بمواجهة بهذه القضية .

* دعوة أجهزة الاعلام الحكومية الى القيام بدورها فى قضية تلوث البيئة عن طريق رفع مستوى الوعى الجماهيرى فى هذا المجال .

التخطيط لحماية المنشآت والخدمات الاعلامية من المخاطر

ان موضوع التخطيط لحماية المنشآت والخدمات الاعلامية من المخاطر يشغل بال الاعلاميين فى الوقت الحاضر ، مما يحث على دراسة كيفية معالجته بالتفكير العلمى . فالانسان يقف حائرا أمام هذه المخاطر سواء كانت طبيعية أو غير طبيعية أو افتعالية ، وهى بقدر ما تؤثر على أنشطة الانسان ، تؤثر بقدر ملموس على معدات الارسال الاذاعى المرئى والمسموع بصفة خاصة ، ويلاحظ أن الانشاءات على قمم الجبال ، وفى الأماكن المرتفعة المنعزلة ، تكون أكثر تعرضاً للمخاطر ، وفى نفس الوقت فان أصلح الأماكن لهوائيات الارسال الاذاعى المسموع والمرئى ، هى الأماكن المرتفعة ، وكثيراً ما تحتاج المحطات الاذاعية إلى صوارى مرتفعة .

وفى اطار هذه المخاطر يلزم تخطيط حماية وسائل الارسال الاعلامى المسموع والمرئى ، لتحقيق ضمان استمرارية خدماتها ، ويتم ذلك بتحقيق الحد المطلوب من الحماية المقبولة مع اتخاذ الاحتياطات المناسبة .

ومن هذه المخاطر مايسبب أعطال أجهزة الارسال والهوائيات والشبكات الناقلة للبرامج ، واتخاذ الاحتياطات المناسبة يعمل على حماية

الخدمة وتقليل الأعطال والانقطاعات الناتجة عنها لتكون فى أضيق حدود ولاتتجاوز أجزاء من الثانية ، ويمكن بالتخطيط الجيد أن تكون هذه الأعطال غير ملحوظة للمشاهدين والمستمعين ، وفى غيبتها قد تحدث أضرار كبيرة ينتج عنها أعطال ممتدة الأجل لحين اكمال الاصلاحات اللازمة .

ومهما كانت إجراءات واحتياطات الوقاية شاملة ، فان الحصانة الكاملة لايمكن الحصول عليها ، وتكون اجراءات الوقاية مسألة اقتصادية وفنية ، بحيث تبرر الانفاق الكبير لحماية المعدات والأجهزة والمنشآت الاذاعية للخدمات التى يتم بثها فى عدد كبير من المحطات الرئيسية والفرعية فى وقت واحد . ويمكن أن يصيب الضرر محطة الارسال الاذاعى المسموع والمرئى عند حدوث اصابة مباشرة فى المحطة ذاتها أو الصارى والهوائى المرتفع ، أو اصابة غير مباشرة كالتى تحدث على بعد عدة كيلومترات ، بأن تضرب بعض الكابلات الناقلة للقدرة الكهربية أو الناقلة لاشارات البرامج . لذلك يجب مراعاة أن تكون المحطات قادرة على تحمل اندفاع الجهد الكهربى المنتشر عبر خطوط القدرة الكهربية ، وكذا الزيادة فى الجهد داخل المحطة ذاتها فى حالة الاصابة المباشرة لبعض أجزاء المحطة ، والتى تأتى عادة من خلال الهوائيات والصوارى .

ومن المشاهد أن أكثر المواقع تعرضا للمخاطر هى محطات الارسال التليفزيونى ذات التردد العالى للإذاعة الصوتية بتشكيل التردد ومعدات الوصلات الناقلة للبرامج التى يفضل تركيبها فى مواقع مرتفعة ، وبعضها يعمل أوتوماتيكيا بدون أفراد .

أولا : الاليكترونيات الدقيقة :

لقد تم تقدير مايسببه تصاعد الجهد الكهربى الناتج عن نبضة تفريغ برقى ، إذ يسبب اتلاف عشرات من لوحات الدوائر الاليكترونية المطبوعة فى أنظمة الكمبيوتر والتى تم تقديرها بمتوسط يعادل ٤٠٠٠ دولار لكل كمبيوتر ، ومايعادل أجر عمل رجل صيانة لمدة ستة أيام .

ولأن أجهزة الاعلام المرئى والمسموع يندمج معها فى أنظمتها الحديثة دوائر تعمل بالكمبيوتر ، فان الأجهزة معرضة أيضا للاضرار بنفس القدر ، لاسيما فى أجهزة الارسال الاذاعى والمرئى التى تعمل أوتوماتيكياً بدون أفراد ، وبمعاونة دوائر الكمبيوتر والتشغيل الأوتوماتيكى .

وجدير بالذكر أن أجهزة الكمبيوتر والتشغيل الأوتوماتيكى التى يتم وقايتها بتخطيط خاص تستمر فى العمل فى تلك الحالات ولاتحدث بها أعطال ، وتتم الوقاية فى هذه الحالات لحماية خطوط الكهرباء المغذية للمبانى والأجهزة ضد الاضطرابات البرقية ، وما يماثلها من مؤثرات سريعة وعالية القدرة تؤثر على هذه الخطوط .

ويمكن توصيف الأجزاء المعرضة لهذه التأثيرات عادة فى ثلاثة تصنيفات هى :

- الخطوط الخارجية الناقلة للقدرة الكهربية والتى تكون خارج المبانى .
- مداخل التيار الكهربى للمبانى .
- الدوائر الكهربية داخل المبانى .

ولكل من هذه التصنيفات طرق الوقاية الخاصة بها .

وتستمر تكنولوجيا الاليكترونيات فى التقدم بخطى سريعة نحو تصغير مكونات الاليكترونيات الدقيقة والاليكترونيات متناظمة الدقة ، والاتجاه دائماً نحو تقليل حجم المعدات والأجهزة ويكون ذلك من خلال تصغير المكونات الاليكترونية جيلا بعد جيل . ودوائر الترانزستور والدوائر التكاملية التى تعتمد على فيزياء الجوامد يقل حجمها وتصغر مكوناتها ، الا أنه من عيوب ذلك أنها أصبحت حساسة للغاية لنبضات التزايد فى الجهد أو التيار مهما كانت أسباب ذلك ، وسواء كانت ناتجة عن مخاطر طبيعية أو من صنع الانسان .

وفى كل عام تتسبب التفريغات البرقية والاهتزازات الكهربية فى خسائر فادحة نتيجة تعطل الخدمات ، وتكلفة الاصلاحات لعدد كبير من

الأجهزة الاليكترونية التى تحتوى على المكونات الدقيقة .

وبفضل التقدم التكنولوجى الحالى أصبح بالامكان توفير قدر كبير من الحماية لهذه الأجهزة الاليكترونية ، وجعلها قادرة على امتصاص واستيعاب مثل هذه الصدمات والنبضات المتداخلة ، بحيث تتحمل تزايدات قد تصل الى آلاف الفولت ، حتى وصف ذلك أحياناً بأنه القدرة على امتصاص الصدمات الكهربية ومنع التعطل وهذه الأجهزة الاليكترونية الدقيقة لاتقتصر على معدات وأجهزة الاعلام المسموع والمرئى ، وانما تشمل أيضاً دوائر الاتصالات ودوائر الكمبيوتر ودوائر التشغيل الأوتوماتيكى .

والجديد فى هذا المجال هو ابتكار معدات قياس يمكنها محاكاة ما يحدث بالصواعق والتفريغات البرقية ، يمكن بها اختبار الأجهزة الاليكترونية لتحصينها الى أكبر قدر ممكن ضد هذه التداخلات . ورغم أن لوائح الكهرباء الدولية مصممة لسلامة الانسان وليس لسلامة الأحمال والمعدات الاليكترونية الدقيقة ، الا أن التطورات الحديثة جعلت من الممكن حماية الدوائر الاليكترونية الدقيقة أيضاً ، وأساس التطوير هو ابتكار تقنيات جديدة لتوصيلات الأرض الخاصة بالمبانى ، والعزل الكهربى بمحولات القدرة ، وتطوير وسائل الاختبار والقياس .

ثانيا : الصدمات الكهرومغناطيسية الناتجة عن التفجيرات النووية :

لما كان العصر المقبل هو العصر النووى ، فانه من الضرورى أخذ الاحتياطات اللازمة لتامين وسائل الاعلام والاتصالات والشبكات من التاثيرات الضارة الناتجة عن التفجيرات النووية عن بعد ، والتى تبث نبضات كهرومغناطيسية عالية القيمة قصيرة المدة عند الانفجار ، كأنها محطة ارسال قوية وبعيدة تصل الى داخل منشآت الاعلام ، من خلال التقاط عفوى من خارج المنشأة الى داخلها ، ومن خلال أى توصيلات أو أطراف مكشوفة خارجية ، وهذه النبضات قادرة على أن تشل كافة الاتصالات والشبكات ودوائر الارسال أو الحسابات الاليكترونية المرتبطة بها .

ولضمان استمرار الخدمة الاعلامية المرئية والصوتية فانه يلزم تدبير وسائل آمنة لاتتعرض لمثل هذه التاثيرات الضارة توضع فى الاستراتيجية الاعلامية ، من خلال استخدام كوابل الألياف الضوئية والمدفونة تحت الأرض ، والقادرة على نقل سعة كبيرة من قنوات التليفزيون والاذاعة .

كما يلزم الأمر حماية المنشآت الاعلامية بعمل دروع وقائى لها ضد الاشعاعات الضارة ، وانه من الضرورى وضع مرشحات خاصة على خطوط التغذية الكهربائية لوقايتها من هذه النبضات ، كذلك يلزم ، توفير معدات تمتص هذه النبضات السريعة والكبيرة ، بحيث لا تسمح لها بالمرور خلال خطوط التغذية الكهربية إلى الأجهزة الاذاعية والتليفزيونية الدقيقة .

لهذا كله لم يكن غريباً أن تقام المؤتمرات والمعارض الدولية من أجل تكنولوجيا السلامة الكهرومغناطيسية ، مثل المؤتمر الذى عقده الاتحاد الدولى لعلوم الراديو فى فلورنسا فى ٢١ أغسطس عام ١٩٨٤ ، والمؤتمر والمعرض الدولى الذى أقيم فى مدينة واشنطن الأمريكية فى ١٢ مايو عام ١٩٨٨ للبحث فى تأثير الاشعاعات النووية عن بعد على الارسال الاذاعى والتليفزيونى والحاسبات الآلية . وهناك فى الوقت الحاضر العديد من الشركات العالمية التى يتركز نشاطها فى موضوع السلامة المغناطيسية ، والوقاية من التداخل والحماية من الأضرار الناتجة عن مختلف أنواعه ، وأصبحت هناك على مر السنين علوم تكنولوجية قائمة بذاتها فى هذه المجالات ولها أسماء متعارف عليها مثل (RFI , EMC , ESD , EMI , EMP,) والنبضات الكهرومغناطيسية (EMP) النووية . وهناك المخاطر الناجمة عن فعل الانسان والتى تنتج آثاراً مماثلة للأضرار التى تحدثها العواصف الرعدية والتى يلزم أخذها فى الاعتبار عند التخطيط لحماية المنشآت

والخدمات الاعلامية المسموعة والمرئية ، والمخاطر الناتجة عن أثر النبضة النووية الكهرومغناطيسية (. NUCLEAR ELECTRO MAGNETICPULSE EMP) فالتفجيرات الناتجة عن انفجار الاسلحة النوويـة تنتج موجـات اهتزازيـة عنيفة فى المجـالات الكهربية والمغناطيسية ، ويمكن أن تحدث تلفيات واضرارا فى الأجهزة الخاصة بالارسال المرئى والمسموع حتى ولو كانت بعيدة عن مكان التفجير النووى . وتبين احدث البحوث أن التفجيرات النووية التى تتم على ارتفاعات كبيرة ، تسبب اضراراً بالغة لأجهزة الارسال حتى ولو كانت هـــذه الاجهـــزة على بعد يزيـــد عن ١٠٠٠ كيلومتر من مكان التفجير النووى .

ومن خصائص النبضة الكهرومغناطيسية النووية الناتجة فى هذه الحالة أنها تنتج نبضات قصيرة الزمن ولكنها شديدة التركيز ، وتغطى طيفا كبيراً من الترددات اللاسلكية يمتد من الصفر الى حوالى ١٠٠ ميجاهـرتز على الاقل (أى مائة مليون ذبذبة فى الثانية) ويمكـن ان تزيـد شـدة المجـال الكهربـى عـن ١٥ ألـف فـولت لكل متر فـى الحالة القصوى .

وللوقاية من النبضات الكهرومغناطيسية النووية ، يمكن تخفيف الأضرار باتباع الاجراءات العملية المتبعة للوقاية من العواصـف الرعدية ، مثل الحجب الكهرومغناطيسى والفلترة للترددات ، وتحديد الجهد الكهربى وأنظمة توصيل الارض ذات الممانعة المنخفضة ، وكلها وسائل متعارف عليها حديثاً ، الا أنه نتيجة لحدوث النبضة الكهرومغناطيسية النووية ، وتزايد النبضة فى فترة زمنية قصيرة للغاية لاتتجاوز أجزاء من المليون من الثانية ، يحتاج الأمر إلى عناية فائقة فى تصميم التفاصيل لضمان عـدم تقليل آثار هـــذه الاجراءات الوقائية وفاعليتها .

ويمكن أن يحدث التقاط الجهد بشكل مباشر بالتأثير على الدوائر الاهتزازية اللاسلكية فى أجهزة الارسال مثلا ، كما يمكن أن يحدث ذلك من خلال الخطوط الناقلة بين محطة الارسال وبين الهوائى ، ويمكن أيضاً أن يحدث فى أنظمة هوائيات الارسال ذاتها . ورغم أن الطاقة الناتجة عن النبضة الكهرومغناطيسية النووية يحتمل أن تكون أقل بكثير من الطاقة الناتجة عن العواصف الرعدية فى حالة ضربات الصواعق المباشرة لبرج هوائى أو صارى ارسال مثلا ، الا أن الاجهاد الكهربى الناتج يمكن ان يحدث ضرراً مماثلا لما تحدثه العواصف الرعدية .

ويلاحظ أن اجراءات الحماية التى تتبع للوقاية من العواصف الرعدية لاتكون مناسبة للوقاية الكاملة من النبضات الكهرومغناطيسية النووية ، وذلك بسبب السرعة الكبيرة والفترة الزمنية القصيرة جدا التى تجذب فيها هذه النبضات . ويلزم تزويد أنظمة الهوائيات بثغرات تفريغ سريعة المفعول . وفى حالة هوائيات الميكروويف فان التقاط الجهد من النبضات الكهرومغناطيسية النووية يكون قليلا ، ولكنه قد يكون ممتدا فى حالة وجود وسائل تغذية طويلة ومعزولة عن الانشاءات المتصلة بالأرض . ويمكن أن يسبب ذلك اضرارا لدوائر الترانزستور والمكونات الاليكترونية الدقيقة ، مالم تكن هذه المكونات محمية بدرجة كافية . ويمكن خفض مستوى النبضة الكهرومغناطيسية النووية الى مستوى منخفض لايسبب اضرارا للأجهزة والمعدات الاليكترونية باستخدام تقنية الحجب وتوصيلات الارض ذات الممانعة المنخفضة . وتعتبر الغرف ذات الحجب الكهرومغناطيسى مثالية لتحقيق الوقاية ، ولكنها غير عملية فى كثير من الحالات بسبب تكلفتها العالية ، ويمكن اضافة قدر كبير من الوقاية بتحسين الحجب الكهرومغناطيسى للغرف والكابلات بمراعاة حدود اقتصادية مقبولة عمليا لذلك .

ثالثا : النوات السنوية على المناطق الساحلية :

النوات أو الأنواء المحلية هى رياح عاصفة شديدة السرعة ، بعضها يأتى بالنسبة لمصر من الاتجاه الغربى أو الشمالى الغربى أو الجنوب الغربى ، وبعضها يأتى من الاتجاه الشرقى ، بعضها بارد وبعضها ساخن ، بعضها ممطر وبعضها غزير المطر ، بعضها سريع وبعضها

شديد السرعة ويقترب من الاعصار . ولقد رصد قدماء المصريين – بما توفر لهم من خبرات وتحليل على مر السنين – هذه النوات التى تصل فى مجموعها الى حوالى ٦٠يوما خلال العام ، والتى تظهر آثارها على الأماكن الساحلية حيث تهم القاطنين بتلك المناطق ، وكذلك الذين احترفوا صيد الأسماك ، وغالبا ماتأتى هذه النوات فى مواعيد دورية محددة ، حتى أن قدماء المصريين قد اتخذوا لها أسماء محددة مثل : الفيضة الكبرى والفيضة الصغرى والكرم والشمس الصغيرة والشمس الكبيرة والحسوم وعوة والمكنسة .

وتبدو آثار هذه الانواء المحلية بشكل خاص على محطات الارسال الاذاعية فى المناطق الساحلية ، ومن ذلك مايتعرض له مركز الارسال الاذاعى الرئيسى للموجات القصيرة فى موقع أبيس ، وبصفة عامة تتعرض بعض شبكات الهوائيات الخاصة بالموجات القصيرة فى هذا المركز للسقوط نتيجة السرعة الكبيرة للرياح خلال هذه النوات . وقد استطاع اتحاد الاذاعة والتليفزيون ان يواجه ذلك باعادة تركيب الشبكات بعد سقوطها مع غير قليل من الازعاج الناتج عن نقل الخدمات الاذاعية على الموجة القصيرة الى مراكز ارسال أخرى وتغيير موجاتها ، ومرور بعض الوقت لحين الاصلاح حيث يتعذر الاصلاح وقت هذه النوات ، كما أن الاصلاح يلزم أن يتم فى أوقات لاتعمل بها المحطات ، وهو أمر يحتاج الى تنسيق كبير لمركز رئيسى يعمل على مدار ٢٤ ساعه يومياً . ومن الضرورى فى هذا المجال اقامة مركز رئيسى جديد للارسال على الموجات القصيرة فى موقع بعيد عن المناطق الساحلية ، ويفضل اختيار هذا الموقع فى جنوب الصعيد حيث يتوافر مناخ أفضل ، كما أن الشبكات الناقلة للبرامج قد تطورت تطورا يسمح بتخطيط ذلك فى المستقبل القريب .

رابعا : العواصف الرعدية والصواعق :

تسبب الصواعق الرعدية وتفريغاتها مشاكل جمة تتعلق بحماية محطات الارسال الاذاعية المسموعة والمرئية ، وقد يصعب ايجاد الحلول المناسبة لها فى كثير من الحالات لعدة أسباب :

أولها : ان ظاهرة الصواعق البرقية بطبيعتها غير منتظمة الحدوث ، وتحدث بطريقة عشوائية حيث يتعذر التنبؤ بأوقات حدوثها بدقة .

ثانيا : ان مع التوسع فى استخدام الاليكترونيات الدقيقة وتكنولوجيا الجوامد ، فانه يلزم التأكد من عدم تجاوز قيم الجهد الصغيرة التى يتم التعامل بها فى هذه الدوائر الاليكترونية الدقيقة .

وتزداد صعوبة الموقف فى محطات الارسال الاوتوماتيكية التى تعمل بدون أفراد ، حيث انها تكون عادة فى مواقع معرضة للتفريغات البرقية سواء كانت كضربات صواعق مباشرة عن طريق خطوط الكهرباء أو غير مباشرة ، ويكون تأثير ذلك على الخدمات الاعلامية ملموسا . وتنتج الاضرار من الصواعق للمحطات أساساً بسبب المجالات الكهربية والمغناطيسية الناتجة عن مرور تيارالتفريغ إلى الارض – مما يعطى درجات متفاوتة من التاثيرات الحرارية والكهروديناميكية والكيميائية .

– أما التاثيرات الحرارية : فانها تحدث فى المنطقة التى يجد فيها تيار الصاعقة ممرا أو مدخلا جيد التوصيل ، وقد تكون كمية الحرارة كافية لصهر المادة الموصلة أو اشعال المواد العازله القريبة منها .

– وأما التاثيرات الكهروديناميكية : فانها تحدث عند مرور تيار التفريغ فى موصلين متوازيين أو أكثر ، حيث ينتج عن ذلك قوة ميكانيكية مؤثرة على هذه الموصلات .

– وأما التأثيرات الكيميائية : فإن أخطـــرها مايحدث مـــن تآكل سريع للأسلاك والكابلات المدفونة تحـت الأرض ، نتيجة للتيـــارات الارضية التى تمــر بها عنــد حدوث التفريـــغ الناتج عـــن الصــــواعق ، وتحدث تفريغات الصواعــق أيضا تأثيرات كهرومغناطيسية حيث ان التيارات عاليـــة الشـــدة الناتجـــة عـن التفريغات تنتج مجالات مغناطيسية شديدة بالقرب من الموصلات الحاملة لتيار التفريغ .

ويظهر أثر هذه المجالات المغناطيسية بوضوح على أسلاك الكهرباء المعلقة وعلى الخطوط التليفونية البعيدة بمئات الأمتار من مكان التفريغ .

وفى مجال الاضرار والاصابات التى يمكن أن تحدث للافراد ، الذين يتواجدون فى المحطات الاذاعية أو على مقربة منها عند اصابتها بضربة صواعق – فانها تكون مماثلة لاصابة الشخص بصدمه كهربية عند ملامسته لاجهزة متصلة بالجهد الكهربى ، وتتدرج نتائج هذه الاصابات بين الاضرار المؤقتة أو الدائمة . وبعضها يمكن أن يؤدى الى وفاة المصاب أو الشلل لعضو أو أكثر ، وعادة ما يكون ذلك مصحوبا باحتراق نقط التلامس .

وتكون الأعطال الناتجة عن ضربات الصواعق عادة فى تركيبات القدرة الكهربية للمحطات الاذاعية ، وفى أغلب الأحيان تحدث فى الاجزاء ذات الجهد المتوسط ، ويحدث التعطل الكامل فى حالة اتصال الدائرة الشغالة والدائرة الاحتياطية بدائرة التحكم الى خط المنبع الكهربى الذى يتعرض لنبضات تصاعد الجهد .

وتستخدم محطات الارسال الاذاعية حديثا أجهزة اختبار خاصة لمحاكاة النبضات الناتجة عن الصواعق ، لاختبار مدى صلاحية الوقاية المتبعة للدوائر ، ومن ذلك على سبيل المثال أن احدى المحطات الأوروبية تستخدم مولداً للنبضات يعطى نبضة اختبار سريعة قدرتها ٧٥٠٠ جول فى وقت يقل عن جزء من مليون جزء من الثانية ، ويمكن أن يصل الجهد الكهربى لنبضة الاختبار الى حوالى ٦٠٠ ألف فولت .

الخلاصة :

نخلص من كل سبق الى انه – سواء فى مجال الاستعداد الاحتياطى لمواجهة الكوارث أو فى مجال المواجهة الفعلية عند وقوع الكارثة ، والتدبيرات التى تتخذ بعد ذلك لمواجهة آثارها – ينبغى أن يكون لقنوات الاتصال وشبكاتـه دور واضـح فيمـا يسمـى " الخطة الوطنية لمواجهة الطوارىء " . وقد يتسع نطاق الخطة لتصبح خطة عالية أو اقليمية كما يحدث فى حالات الكوارث النووية أو الزلازل أو تلوث البيئة ، وقد يضيق لتكون خطة محلية على مستوى مدينة أو قرية أو مؤسسة ، ولكن يظل للاعلام دور حيوى فى هذه الخطة ، يتم الاتفاق عليه بالتنسيق مع الأجهزة المعنية ، مع مايتبع ذلك من اعداد تكنولوجى وتنظيمى مع التجربة المبدئية ، والدورية ، والصيانة ، والتدريب ، والتطوير وفقاً لزيادة المعرفة بطبيعة الكوارث ومسبباتها ، والآثار الناجمة عنها ، وتطور أساليب الوقاية منها أو مواجهتها .

ويرتبط الاتصال فى هذا المجال ارتباطاً وثيقاً بنظم المعلومات وكذلك بالأجهزة المركزية والمحلية المختصة بادارة الكوارث ، وفى مقدمتها أجهزة الدفاع المدنى التى ينبغى عليها توفير المعلومات واتاحتها ونشرها على أوسع نطاق ، من خلال عمليات الاتصال المباشر أو قنوات الاتصال الجماهيرية . ويؤدى هـذا البث المنظم إلى ارتفاع مستوى الوعى العام والمتخصص فيما يتعلق بالكوارث غير الطبيعية (من صنع البشر) ومع الأسباب التى تؤدى إلى وقوعها . والى جانب البث المنظم للمعلومات ينبغى أن تتوفر شبكات اتصال تتيح تبادل المعلومات على نطاق واسع ، مما يسمح بالتنبؤ بحـدوث الكوارث الطبيعية وغير الطبيعية قبل حدوثـها بوقت يكفى لاتخاذ تدابير معينـة للتخفيف من

آثارها وتضييق نطاق الدمار الذى ينجم عنها .

لكن الأهمية الكبرى لوسائل الاتصال الجماهيرية ، والشبكات المحلية ، هى ابلاغ المعلومات والتعليمات للجمهور فى الوقت المناسب ، وبطريقة منظمة لاتؤثر فيها مفاجأة الكارثة أو جسامتها . ويقتضى ذلك ادماجها فى " خطة الطوارىء " واجراء التجارب الدورية للتأكد من صلاحية قنواتها لأداء وظيفتها ، وخاصة قدرة الأفراد الذين توكل اليهم مهامها - سواء فى حالة الحريق أو الزلازل أو التلوث النووى أو غيره من أنواع التلوث - على الاستجابة السريعة فى ظروف طارئة ، ولمتابعة ابلاغ الرسائل . ومن امثلة ذلك ماتقوم به جميع الاذاعات فى الولايات المتحدة من تجربة دورية لقناة اذاعية تستطيع ، عند حدوث طارىء جسيم ، أن تدخل إلى جميع القنوات لابلاغ الجمهور بما يحدث ، وابلاغه أيضاً بما ينبغى أن يفعله ، أى أن هذه القناة الخاصة تستخدم جميع القنوات الاذاعية تلقائياً ، وتتسلم مهامها الاتصالية ، وتستطيع بذلك أن تصل إلى الجمهور حيث يكون . وفى التدريب الدورى ، يحدث دائما أن تتوقف البرامج كلها ويعلن للجمهور ان هذا تدريب للطوارىء ، وانه فى حالة حدوث طارىء حقيقى فعليه أن يتبع التعليمات التى ستبلغ اليه ، ثم تنتهى تجربة الأجهزة واختبار قدرة الأفراد على استخدامها الاستخدام الأمثل خلال ٣٠ ثانية ، ثم تستانف البرامج بعدها .

ومن الأهمية بمكان أن يحاط الجمهور علما بوجود مثل هذه القناة ، وأن يحاط علماً بوجود الشبكات المحلية التى تستطيع - فى حالة الطوارىء - تلقى المعلومات من الأجهزة المعنية وبثها بين أفراد الشبكة تليفونياً أو بالاتصال المباشر ، ويحدث ذلك حتى فى حالات الطوارىء غير الجسيمة ، مثل نزول الثلوج بشدة ، أو اغلاق المدارس لاى سبب ، أو توقف وسيلة من وسائل المواصلات محلياً أو فى منطقة باسرها أو على مستوى الدولة باكملها ، على ان المهم أولا واخيرا هو وضع خطة للطوارىء بمختلف مستوياتها ومن بينها الكوارث ، يحدد فيها دور وسائل الاتصال تحديداً واضحاً معلنا ليلتزم به الجميع ، مع الارتفاع بكفاءة القنوات إلى أعلى درجاتها .

التوصيـــات

وعلى ضوء ما تقدم وما دار فى اجتماع المجلس من مناقشات يوصى بما يأتى :

* انشاء ادارة اعلامية متخصصة فى مجال التخطيط من منظور حماية المنشآت والخدمات الاعلامية من المخاطر ، تأخذ فى الاعتبار التخطيط المستقبلى لمواقع مراكز الارسال الاعلامى المرئى والمسموع ، والابنية الاعلامية ، ومواقع شبكات الميكروويف والمحطات الارضية الاعلامية ، والخطوط الناقلة وأنظمة الهوائيات ، وأنظمة الطاقة الكهربية التى تخدمها .

* وضع خطة للطوارىء بمختلف مستوياتها ، ومن بينها الكوارث ، يحدد فيها دور وسائل الاتصال تحديدا واضحا ومعلنا ، ليلتزم به الجميع ، مع الارتفاع بكفاءة القنوات الى أعلى درجاتها .

* توفير شبكات اتصال تتيح تبادل المعلومات على نطاق واسع ، مما يسمح بالتنبؤ بحدوث الكوارث الطبيعية وغير الطبيعية قبل حدوثها بوقت كاف ، لاتخاذ تدابير معينة للتخفيف من آثارها وتضييق نطاق الدمار الذى ينجم عنها ، مع تخصيص قناة اذاعية تستطيع - عند حدوث طارىء جسيم - أن تتخلل جميع القنوات لابلاغ الجمهور بما حدث وبما ينبغى أن يفعله .

* استخدام كوابل الألياف الضوئية فى توصيل قنوات التليفزيون والاذاعة الوطنية على مستوى الجمهورية ، واعتباره نظاما بديلا كاحتياطى استراتيجى فى وقت الأزمات ، وأيضا لزيادة عدد قنوات التليفزيون عند الاحتياج اليها .

* مراعاة أن تكون مبانى المؤسسات الاعلامية عند انشائها أفقية وليست رأسية ، درءا لأى مخاطر قد تتعرض لها أو على الأقل التقليل من هذه المخاطر بقدر الامكان .

* تدريب كوادر من الافراد على اجراءات الوقايـــة وحـمايـة المنشآت والأجهزة فى أوقـات التعرض للمخاطر ، حيث تكـون المعرفة والسرعة من عناصر احتواء الخسائر وتقليـل الأضرار ، واستمرار الخدمـات الاعلامية فى جميع الظـروف .

* تخصيص جـزء مـــن الموازنات الاستثمارية للمشـــروعات الاعلامية لمستلـــزمات حماية المنشآت والخدمـــات الاعلامية مـــن المخاطـــر . وقد لايظهر العائـــد من هـــذه المستلـــزمات كانتاج يمكن قياســـه ، ولكنه عظيم الاثـــر فيما يتيحه مـــن حماية للاستثمارات الكبيرة وتقليل الخسائـــر فـــى حالات الاخطار ، وكذا حمايـــة المنشآت والمبانـــى الرئيسيـــة التى تنظم عـــددا كبيرا من الخدمات .

* العمل على جميع المستويـات القوميـة والدوليـة على إبعـاد المخاطر النوويـة عن المنطقـة لما لها من آثـار مباشرة وغير مبـاشرة على كافة الأنشطـة ، ومنها الخدمـات الاعلاميـة ووسائلها ، لاسيمـا وأن المخـاطر النووية يمكن أن تحـدث أضـرارا للمنشـآت والمعـدات الاعلاميـة على بعد أكثر مـــن الف كيلومتر مـــن وقوع أى تفجير أو تجارب نووية .

* ضرورة التواجد المصرى فى مؤتمرات العلوم الدولية التى تبحث فى تأثير النبضات السريعة العالية القيمة والناتجة عن الانفجارات النووية عن بعد ، والتى تضر بالارسال الاذاعى والتليفزيونى للمتابعة والمشاركة ، حيث ان مصر لا تملك بمفردها الامكانات المطلوبة ، فمثل هذه البحوث تتطلب مجهودات دولية مشتركة من دول عديدة متقدمة فى هذا المجال . ومع الحرص على حضور المؤتمرات والمعارض الدولية التى تختص بالتقنيات والأساليب الفنية الجديدة لحماية المنشآت والخدمات الاعلامية على ضوء التطورات التكنولوجية للأجهزة والتطورات العالمية والخبرات المستحدثة فى هذا الشأن .

* اقامة مركز رئيسى للارسال على الموجات القصيرة فى موقع بعيد عن المناطق الساحلية . على أن يتم اختيار هذا الموقع فى جنوب الصعيد حيث يتوافر مناخ أفضل ، خاصة وان الشبكات الناقلة للبرامج قد تطورت تطوراً كبيراً يسمح بتخطيط ذلك فى المستقبل القريب ، وذلك بدلا من مركز أبيس .

مرفـق ١

أمثلة من أنظمة ومعدات الوقاية

١) أنظمة مصفوفات الوقاية من أخطار الصواعق :

هذه الأنظمة تستخدم للوقاية من ضربات الصواعق ، وتصلح للأبراج والخزانات والمبانى وغيرها من المعدات ، وتحد من التاثيرات الثانوية .

٢) أنظمة التهيئة المستمرة لتوصيلات الأرض :

تعمل هذه الأنظمة بوسائل كيميائية متجددة ، يعاد شحنها لتنشيط اقطاب التوصيل إلى الارض ، ولتقليل مقاومة توصيلات الأرض إلى الحد الأدنى من خلال التكييف المستمر لحالة التربة .

٣) أنظمة الانذار المسبق عن الصواعق والأعاصير :

تزيد هذه الأنظمة من فاعلية وسائل الوقاية .

٤) أنظمة الحماية من تزايد الجهد :

هذه الأنظمة تكشف وتمتص القدرة الناجمة عن تزايد الجهد والآثار الاهتزازية التى تسببها الصواعق أو غيرها ، وتقلل أخطارها على خطوط القدرة الكهربية الداخلة .

٥) أنظمة الحماية من تزايد الجهد لدوائر الاتصال ودوائر القدرة الكهربية ، ودوائر الترددات العالية .

مرفـق ٢

إدارة الأزمات على المستوى القومى

١) مقدمـــة :

لاشك ان هناك فارقا كبيرا بين أداء الانسان فى حالة الخطر وأدائه

فى الحالة العادية مهما أظهرت الحالة العادية من تحد ، والأمم كالبشر تواجه الخطر بما يشحذ الهمم ويستخلص من طاقات الامة ما يمكنها من الأداء باقصى فاعلية . ويعتبر « مركز ادارة الأزمات » هو الجهاز المسئول عن استنفار طاقات الأمة لمواجهة الأزمة ، ولهذا فان تصميمه يعتمد على مكونات وأساليب العمل فى مؤسسات الدولة ويختلف من دولة إلى أخرى ، ولا يمكن أن يحكم تصميمه الا بناء الدولة نفسها .

والمقصود بكلمة أزمة انها حالة طارئة غير متوقعة تهدد المصالح الوطنية ، وعنصر الوقت فيها يكون حاكما ، ولا يتيسر حلها بالطرق التقليدية .

ومن تحليلات بحثية لرأى بعض الذين شاركوا فى مواجهة أزمات سابقة ، تبين أن أكثر العوامل ضغطا عليهم خلال الأزمة هو عنصر الوقت والايقاع السريع واتساع مجال الفحص .

والمقصود بادارة الأزمة انها سلسلة متكررة من جمع وتحليل المعلومات وصياغة البدائل واتخاذ القرارات وتنفيذ العمليات ومتابعتها ، والتى تؤدى فى النهاية إلى حل الأزمة طبقا للمصالح الوطنية .

ويفترض فى « مركز ادارة الأزمات » انه المكان الذى تتوفر فيه وسائل الاتصال وقواعد البيانات ووسائل التحليل وبناء النماذج وتعريف البدائل وصنع القرار ووسائل القيادة والسيطرة العليا على التنفيذ .

٢) منظمة تدعيم القرار :

وتتكون من الافراد والمعدات والأساليب التكنولوجية اللازمة للمساعدة فى عملية صنع القرار بمراحلها الثلاث :

– مرحلة الاستخبار : ويتم فيها توفير البيانات المطلوبة لعملية صنع القرار وعرضها فى التوقيت المناسب بالشكل المناسب ، الذى يحقق احاطة دقيقة وكاملة لمتخذى القرار وباقل مجهود منهم .

– مرحلة اعداد البدائل : ويتم فيها تصميم عدد من البدائل الممكنة لمواجهة الأزمة .

– مرحلة اختيار البديل : ويتم فيها استقراء وتنظيم ووزن معايير النجاح فى حل الأزمة .

٣) التكوين العام لمنظومة تدعيم القرار :

تشتمل على ما يمثل الوحدات والعناصر الأساسية التالية :

أ – وحدة الاستخبار : وهى المسئولة عن توفير كافة المعلومات المطلوبة ، وتتكون من : عنصر مراقبة ، تصوير مستمر ، تصوير متقطع ، تمثيل بالرسم ، وصف شفوى .

• عنصر قواعد البيانات : ويقوم بجمع وتصنيف وترتيب البيانات المتوقع الاحتياج اليها مستقبلا خلال المراحل المتتالية لادارة الأزمة .

• عنصر الاتصالات غير المحددة : ويقوم بالاتصال بالجهات التى يمكن أن تتوفر فيها المعلومات ، ويقوم بتجهيزها فى الشكل المناسب وتقديمها إلى وحدة العرض .

• عنصر التحرى : ويمثل أسلوب الاستطلاع المباشر للتحرى عن بعض فئات المعلومة .

• عنصر التنبؤ : ويقوم باستنباط المعلومات المضاهاة وقياسات التوافق وباستخدام الأساليب العلمية المتخصصة فى التنبؤ .

ب – وحدة اعداد البدائل : وتقوم بالاعداد المسبق لنماذج التحليل لمختلف أنواع الأزمات ، وتشتمل على كل أو بعض العناصر الستة الأساسية التالية :

• عنصر تحليل : ويقوم بدراسة الأنواع المختلفة من الأزمات ، وتحديد خصائص كل نوع وما يستلزم من بدائل .

• عنصر نماذج : وهو المسئول عن بناء النماذج التى تمثل العلاقات التقاطية والمتبادلة التى تربط كل العوامل المؤثرة فى مشكلة أو أزمة أو قرار .

• عنصر عسكرى : وهو المسئول عن وضع البديل العسكرى .

• عنصر أمن واعلام : وهو يمثل أجهزة الأمن المختلفة والاعلام .

• عنصر سياسى : ويقوم بإعداد الجوانب السياسية والدبلوماسية للبدائل المختلفة .

• عنصر التخصصات : ويحتوى على ممثلين لكافة الوزارات فى التخصصات الاخرى .

جـ – وحدة اختيار البديل : وتقوم باستخلاص خبرات متخذى القرار فى شكل معايير للحكم ، كما تقوم بعرض حيثيات الاختيار ، أو ما يسمى « الحكمة وراء اتخاذ القرار » بعد الوصول إلى أفضل بديل .

د – وحدة الربط والعرض : وتتولى مهمة تجميع المعلومات وتحليلها وصياغتها وعرضها على هيئة متخذى القرار .

هـ – التسلسل العام للأعمال : يفترض فى التكوين العام منظومة لتدعيم القرار تكون قادرة على أداء جميع مهامها عند حدوث أزمة ، ففى الوقت العادى تقوم جميع وحدات وعناصر منظومة تدعيم القرار بتحديث قواعد البيانات وقنوات وأشكال الاتصال ، ومتابعة ما قد يحدث من أزمات على المستوى الدولى واستخلاص الدروس المستفادة منها ، وكذلك اعداد نماذج التحليل وبرامج المحاكاة ، وأيضا فى اجراء التجارب الافتراضية عن الأنواع المختلفة من الأزمات التى يمكن التعرض لها ، والتنبؤ بالأنواع الأكثر احتمالا فى الحدوث ، وعند الابلاغ بحدوث أزمة يكون مركز ادارة الازمات مستعدا على الفور لاستقبال هيئة اتخاذ القرار فى موضوع الأزمة بينما تستمر وحدات وعناصر منظومة تدعيم القرار فى أداء وظائفها الواردة فى التكوين العام ، وتسلسلها كالآتى :

استلام الأمر الانذارى بحدوث أزمة – تحول المركز لحالة العمليات – تحقيق الاتصال بمراكز العمليات التخصصية – احتلال هيئة ادارة الأزمة لأماكنها – عرض الموقف – عرض البدائل المتاحة – اختيار البديل المناسب – اتخاذ القرار وتبليغه – متابعة التنفيذ – انتهت الأزمة – نعم أو لا – فى حالة « نعم » توثيق اعمال المركز خلال الأزمة – تحليل وتقييم – عرض التقارير – يوجد استفسارات – نعم أو لا – فى حالة « لا » قبول المركز للحالة العادية – اجراءات اعلامية ودبلوماسية للتعليق على الأزمة .

مرفق ٣

أمثلة عن بعض أضرار وسائل الاتصال نتيجة لتعرضها لمختلف أنواع المخاطر واجراءات حمايتها مستقبلا

تعتبر وقاية المنشآت الاعلامية ، وبصفة خاصة محطات الارسال الاذاعى المسموع والمرئى ، من أصعب الأعمال ، من حيث التعرض لأخطار الحريق أو التدمير الناتج عن الصواعق . ومن الناحية العملية ، فان كل محطة ارسال اذاعى أو تليفزيونى لها صارى أو برج هوائيات مرتفع من الصلب يكون من عناصر الجذب للصواعق ، وتسبب هذه الصواعق تلفيات كبيرة فى المعدات والأجهزة ، وقد تنشأ هذه التلفيات نتيجة لنشوب حرائق أو تفريغات كهربية أو زيادة كبيرة فى درجة الحرارة أو حدوث قوى ميكانيكية مؤثرة كبيرة ، نتيجة مرور تيار التفريغ الناتج عن الصواعق .

وقد تكون تكلفة الاصلاح كبيرة ، بل قد تشمل إحلال أجزاء بدل تالفة بالكامل ، كما قد تسبب الاجهادات الميكانيكية والكهربية تلفيات عاجلة ، وفى كثير من الأحيان قد يغفل ارجاع السبب إلى وقوع ضربات الصواعق ، وقد يستهان باحتمالات ذلك .

ولقد تم فى دراسة دولية ، تحليل ودراسة مخاطر الصواعق فى حوالى ٩٠ محطة رئيسية للارسال الاذاعى والتليفزيونى ومراكز الاتصالات فى منطقة مستواها « الايزوركيرونى » ما بين ١٠ ، ٢٠ وحدة . ويمثل « المستوى الايزوكيرونى » عدد الأيام خلال السنة التى يسمع فيها صوت الرعد . وهناك خرائط خاصة بالارصاد الجوية ، تبين ذلك .

وجدير بالذكر أن مصـــر تقع فـــى منطقة مستواها الايزوركيرونى ١٠ وحدات ، وتزداد فى منطقة الساحل الشمالى .

ولقد بينت الدراسة الدولية حدوث ٢٥٢ حالة تلفيات ناتجة عن الصواعق ، وأنه فى مقابل كل عطل من الأجهزة اللاسلكية كان هناك فى المتوسط ١.٥ عطل فى معدات القدرة الكهربية ، انتشر من خلال المصهرات والواقيات والكابلات والمحولات ولوحات ومعدات التوزيع ومنظمات الجهد ومبينات القياس ..

هذا الرقم يشمل فترة ممتدة على مدى خمس سنوات .

وقد بينت الدراسة ان التلفيات قد حدثت فى المحطات الرئيسية بنسبة أكبر ، رغم ان احتياطيات الوقاية وتوصيلات الأرض تتوفر بها بشكل مناسب ، مما يدل على أن ضخامة الانشاءات تكون من عناصر الجذب للصواعق .

وفـى دراسة تمت على ثلاث سنوات فى اليابـان تشمل ٤١٩ محطـة ميكروويف ناقلة ، فان الصـواعق سببـت تلفـيات فـى ٢٩٩ محـطة منها ، ولاشك أن معدلات حـدوث التلفـيات نتيجـة للصواعـق تكـاد تتناسب طرديـــا مـــع المستويـــــات « الايزوركيرونيـــة » للمنطقـة الجغرافـــية الـــتى تقـــع بهـا المنشـــــآت والمعـــدات الأعلامـــية والاتصالية ..

وبصفة عامة تكون الأبراج والصوارى المرتفعة أكثر تعرضا لضربات الصواعق ، لاسيما إذا كانت فى مواقع جبلية تزداد فيها المقاومة الكهربية للتربة . وفى مثل هذه الحالات تكون حماية المعدات والأفراد على جانب كبير من الصعوبة والأهمية .

وتتخذ الصواعق شكل التفريغات الكهربية للشحنات بين السحب والأرض ، وكذا بين السحب والسحب ، وعندما يزداد نشاط العواصف الرعديـة تتجمع شحنات كهربيـة كبيرة فى السحب . وتدل قياسات علمية سبق اجراؤها باستخـدام بالونات اختبار ان ميل الجهد الكهربى للشحنات الكهربيـة مبين السحب والأرض يصل أحيانا إلى واحد ميجافولت لكل ٣٠٠ متر (اى واحد مليون فولت لمسافة ٣٠٠ متر) ، ومعنى ذلك انه إذا كانت هناك سحابة ارتفاعها ٢٥٠٠ متر فان الجهد الكهربى عند قاعدتها يصل الى حوالى ١٠٠ ميجافولت (أى مائة مليون فولت) ، وهذه القيمة عند قاعدة السحابة هى التى تسبب انهيار عزل الهواء وحدوث التفريغ الكهربى فى المنشآت .

ويمكن إبراز بعض الأمثلة عن حرائق نشبت بفعل الصواعق الكهربية فى بعض المنشآت الاعلامية والاتصالية ، وهى مأخوذة من بعض الدراسات الدولية .

مثال ١ : ضربـــت صاعقة مباشرة برج ارسال ارتفاعه ٨٠ مترا فى منطقة معزولة ، ولقد حولت الصاعقة المواد الرملية المجاورة لتوصيلات الأرض بقاعدة البرج إلى زجاج لمسافة مترين ، وحدثت تلفيات فى الأجهزة بداخل المبنى . وعند وصول الأفراد إلى الموقع بعد ساعتين من حدوث الصاعقة ولاحظوا عدم وجود لهب مشتعل ، ولكن كانت الكابلات مازالت تحترق ببطء .

وفى مناسبة أخرى بنفس الموقع قبل ذلك شوهد انفجار فى الأرض أثناء عاصفة رعدية شديدة ، ولقد شاهد أحد أفراد الصيانة الذى كان يزور الموقع ، بخار الماء يتصاعد من الأرض إلى ارتفاع سبعة أمتار من احدى قواعد البرج المعدنى ، وتم تفسير ذلك على ان الحرارة الناتجة عن تيار التفريغ الكهربى ، سببت تبخر الماء المستبقى فى الرمال حول أسلاك توصيل الأرض .

مثال ٢ : انفجر مكثف يحتوى على ٣٠ لترا من الزيت العازل موضوع فى كوخ « لدوائر الملاءمة » عندما أصابت صاعقـة « صارى » ارتفاعه ٧٠ مترا يستخـدم كهوائى إرسال ذات قـدرة ٥٠ كيلووات تعمل فى ذلك الوقت ، وحدث تفريغ شرارى سبب اندلاع النيران فى زيت المحـول واحتراق المعـدات الخارجيـة بأكملها .

مثال ٣ : تلقى صارى ارسال ارتفاعه ٢٠٠ متر ثمانى ضربات صواعق خلال ست سنوات ، ونتج عن ذلك التلفيات الآتية :

– احتــراق اطراف مفتــاح التوصيـل بالأرض .

– احتراق جهاز قياس يقوم بالعد لعدد التفريغات .

– انبعاج موصل الأرض وهو على شكل ماسورة من النحاس ، مما سبب إحداث ثقب في الحائط .

– كسر وتناثر أجزاء من العازل الصينى الكبير المحيط بموصل تغذية الصارى .

– احتراق جهاز القياس الذى يقيس تيار ترددات الراديو .

– احتراق كابل التليفون الموصل بين كوخ أجهزة المواءمة الخارجية وبين مبنى جهاز الارسال ، وذلك بالاضافة إلى تلفيات أخرى .

مثال ٤ : هوائى إرسال مثبت فوق برج ارتفاعه ٥٠ مترا ويستخدم للارسال بالتشكيل الترددى ، أصيب بصاعقة قبل نهاية الارسال اليومى بساعة ، ونتج عن ذلك تدمير الكابل المحورى المغذى للهوائى بالتالى نتج عن ذلك التحام الكابل المغذى للهوائى بالبرج المعدنى مما أحــدث تلفيات أخــرى فــى دوائــر الجهد العالــى بجهاز الارسال .

مثال ٥ : أصابت صاعقة صارى ارسال ارتفاعه ٢٣٠ مترا مما نتج عنه انبعاج الموصل الخارجى لخط التغذية للهوائى وهو مملوء بالغاز المضغوط ، وقد ترتب على ذلك اتصال الخط مباشرة بالقاعدة المعدنية للبرج ، مما أدى إلــى اشتعال القطن المغطى لأحد الملفات وأحدث تلفيات أخرى .

مثال ٦ : عندما أصـــابت صاعقة ألواح مكثف مملوء بالغاز مقنن له ٣٨ كيلو فولت فـــى احـــدى دوائر الملاءمة لمحطة ارسال قدرتها ١٠ كيلو وات ذات صارى ارتفاعه ٢٨٠ مترا ، انصهرت أربعة ألواح من المكثف وتسرب الغاز المضغوط من المكثف وحدثت أضرار أخرى نتيجة لذلك ..

مثال ٧ : بعد بدء الارسال الصباحى بنصف ساعة فى احدى محطات الارسال الاذاعى ذات قدرة ٥٠ كيلو وات وصارى ارتفاعه ٢٠٠ متر فـــى موقع استوائـــى ، حدثت عاصفة رعدية شديدة ، ونظرا لان موقع المحطة فـــى أرض مستوية فان الصارى المرتفع كان أحد عناصر جذب الصاعقة . وطبقا للتعليمات كان على الفنى وقت العاصفة الرعدية أن يقوم بايقاف تشغيل المحطة وتوصيل الصـــارى بالأرض ، وتشغيل محطة ارســـال احتياطية صغيرة قدرتها ١٠ كيلو وات على هوائـــى احتياطى قصير ، الا انـــه فـــى نفس اللحظة التى حدثت فيها ضـــربات صـــواعق متكررة للصـــارى المرتفع احترقت بعض المكونـــات ، وتمكن الفنيون مـــن استخـــدام الاطفـــاء لمنـــع انتشار الحريق .

مثال ٨ : أصابت صاعقة برج ارسال ارتفاعه ٥٠ مترا ، وكانت النتيجة نسف جزء من القاعدة الخرسانية للبرج أثناء العاصفة الرعدية . وهـذه الكتلة الخرسانـية ترتفـع ٦٠ سم فوق سطح الأرض ، وشوهد أثناء الانفجـار تناثر بعـض الأتربة إلـى مسافـة ٢٠ مترا . وبعد حوالى اثنا عشر شهرا حدثت صاعقة اخرى مباشرة اشعلت النار فى الأعشاب الجافـة عند قاعـدة البرج ، ونتج عن انتشار النيران سقوط الأمطار فى المنطقة بعد ذلك .

مثال ٩ : أصابت صاعقة مباشرة صارى ارسال ارتفاعه ١٠٠ متر لمحطة ارسال على الموجة المتوسطة ، ونتج عن ذلك اتلاف معدات دوائر الملاءمة الخارجية بالكامل ، كما نتج تحطيم عازل صينى كبير وتناثرت أجزاؤه ، وكذا اشتعال النيران فى العازل المصنوع من القطن الذى يغلف بعض الملفات وانفجار بعض المكثفات ، وأمكن منع انتشار النيران واطفاء الحريق .

مثال ١٠ : أصابت صاعقة « هوائى » من نوع « الرومبيك » وتسببت فى اشتعال النيران فى محطة التغذية مما أشعل حريقا فى الحشائش المزروعة بالأرض ، وقد احترقت مساحة من الأرض تبلغ حوالـــى خمســـة أفدنة قبل السيطرة على الموقف واحتوائـــه واطفاء الحريق .

الدور المستقبلى للقطاع الخاص فى مجال الاعلام

يمثل الاعلام العصرى المرئى والمسموع القاسم المشترك فى الشئون العالمية والاقليمية والمحلية ، وخاصة فى عرض وقائع التطورات المتلاحقة سياسيا واقتصاديا ، وعلميا وثقافيا ، وفى مختلف الأنشطة الفنية .

كما أصبح الانفتاح الاعلامى واقعا ماثلا ، سواء كان اراديا أو مقررا بحكم التقدم التكنولوجى المتسارع ، اذ يتدفق البث الاذاعى من خلال أجهزة الراديو ، ليتلقى المستمع البرامج من أى محطة اذاعة فى أى بقعة من بقاع الكرة الارضية . كما يستطيع المشاهد لأجهزة التليفزيون فى مصر استقبال ارسال ٧٢ قناة تليفزيونية من جميع أنحاء العالم ، باستخدام جهاز استقبال الأقمار الصناعية الميسور اقتناؤه فى الوقت الراهن .

ومن ثم أصبحت الحرية الاعلامية للمتلقى حقيقة مؤكدة ، بعد أن كانت نصا من نصوص الاعلان العالمى لحقوق الانسان ، الذى أشار فى مادته التاسعة عشرة الى حق كل شخص فى « ... استقاء الأنباء والأفكار وتلقيها واذاعتها بأية وسيلة كانت ، دون التقيد بالحدود الجغرافية » .

وهكذا اتسع نطاق الديمقراطية الاعلامية على المستوى الكونى ، مؤثرا بذلك على النطاقات الاقليمية والمحلية ، فانتشرت فى أرجاء الدول المتقدمة ألوان كثيرة من تعددية النشاط الاعلامى بين القطاعات الحكومية والقطاعات الخاصة .

ولاشك أن تدافع المتغيرات والتطورات - فى المستقبل القريب - فى الداخل والخارج يستلزم دورا جديدا للقطاع الخاص فى المجال الاعلامى . وسيدفع الى ذلك المنافسة المتصاعدة ، والمتعددة الجوانب ، دوليا واقليميا ، فى ميادين الاعلام المرئى والمسموع ، سواء فى نطاق الارسال أو الانتاج الفنى .

وقد بدأ فعلا التنافس على الفضاء الكونى ، وكذلك الفضاء العربى ، بعد انتشار شبكة CNN ، وشبكة BBC ، واخيرا شبكة تليفزيون الشرق الأوسط .

وهكذا صار من الواضح أننا نعيش زمن « تعدد الاختيارات » الاعلامية ، التى تفرضها المنافسة الضارية فى عصر الأقمار الصناعية .

واذا كانت هذه المتغيرات العالمية تفرض نفسها ، فلن يكون بمقدور أى دولة أو مجتمع الانعزال عن تياراتها المتدفقة .

واذا كانت مصر قد أخذت فى سياستها بالديمقراطية ، واتجهت فى اقتصادها الى التحرر للوصول تدريجيا الى اقتصاد السوق وآلياته ، بحيث يتحمل القطاع الخاص دوره كاملا فى الاقتصاد القومى - فقد أصبح من الضرورى ادراك أهمية دوره فى مختلف المجالات : التعليمية عن طريق انشاء الجامعات الأهلية ، والاعلامية عن طريق التوسع الراهن فى صدور الصحف والمجلات ودور النشر الخاصة ، ومن هنا طرحت فكرة إنشاء مؤسسة تجارية مستقلة للاعلام المرئى والمسموع ، يساهم فيها المستثمرون ورجال الأعمال المصريون - المقيمون والمغتربون فى سائر أنحاء العالم . وذلك من خلال التصور الآتى :

- أن تكون كيانا مصريا صميما ، يقدم صورة صادقة للحضارة المصرية قديما وحديثا ، ويعمل على توثيق الروابط العربية ، من خلال نموذج فنى متكامل .

- أن تسهم فى تكوين الرأى العام المستنير ، والذوق الرفيع المرتبط بالقيم الأصيلة للمجتمع ، وبالتوجهات الحضارية العالمية التى تتناسب مع هذه القيم .

– أن تجسد التكامل بين المجالات الاعلامية والثقافية والتعليمية ، والفنية والترويحية .

– أن تحقق الانسياب الحر المتوازن لكافة المعلومات والأفكار والأخبار ، بين مصر والمنطقة العربية والافريقية والعالم الخارجي ، فى أسلوب رفيع ونبرة متزنة صادقة .

وقد أسفرت مناقشة هذا الموضوع عن عديد من الاتجاهات والآراء المؤيدة والمعارضة ، يخلص أهمها فيما يأتى :

– أن احتكار وسائل الاعلام المرئى والمسموع يتعارض مع سياسة التحرر ، أيا كانت الكفاءة التى تدار بها هذه الوسائل .

وعلى جانب آخر فان المنافسة الزائدة عن الحد ، قد تضر بالمتنافسين ، بل وتقود أحيانا إلى انخفاض المستوى ، واتباع أساليب ملتوية من أجل البقاء فى صراع التنافس .

– أن لكل دولة قنوات محددة فى الفضاء ، وموزعة دوليا طبقا لمواصفات معينة ، ولذلك فإن انشاء أى محطات عشوائية سوف يؤثر على رؤية الصورة وتصبح غير واضحة ، وبناء عليه فلابد من الالتزام بالترددات المحددة لكل دولة .

– أن التليفزيون فى مصر ، يشغل جميع القنوات المحجوزة له دوليا ، ولهذا فإنه لايمكن للدولة أن تسمح لأحد أن يتعداها ، فضلا عن أن هذه القنوات تعمل بنظام هندسى (VHF,UHF) وهذا النظام الأخير ، لا يسمح بأن تكون لدينا قناة رابعة لأن الترددات موزعة بطريقة معينة حتى لا يحدث تداخل .

– أن البث لأى قناة خاصة ، يعنى عدد ساعات إرسال اكثر ، واستثماراً عالياً جدا ، فإقامة محطة مثل التى انشئت فى القناة ، لابد وأن تكون محطة تجارية ، أو محطة فيديو ، أى محطة أفلام فقط ، أو محطة مغلقة ، لعدم قدرتها على منافسة التليفزيون بإمكاناته واستديوهاته .

– أن الدولة تعى تماما أن من حق المواطن أن يعلم كل شئ من خلال قنوات اعلامية متعددة ، لذلك فإنها تقدم له خمس قنوات مصرية إلى جانب القنوات الدولية مثل CNN الامريكية ، والقناة الفرنسية ، وقريبا البرامج الإيطالية ، فهى تقدم للمواطن العديد من الثقافات بحيث يرى المشاهد الانتاج المصرى ، والانتاج الفرنسى والامريكى والإيطالى ، دون أن تحدد استقبال هذا المشاهد فى انتاج دولة معينة .

– أن الاذاعة الأهلية تحتاج إلى رأس مال كبير متجدد ، لايستطيع الأفراد توفيره ، ومن هنا تعتبر هذه الاذاعة تجارية بشكل أساسى ، تعتمد على الاعلان ، ومثله موجود بالفعل فى اذاعة الشرق الأوسط التى لاتقدم سوى الاعلانات والبرامج الخفيفة ، حتى الأخبار فإنها لاتقدمها إلا فى شكل موجز مختصر ومفيد .

– أن القانون حدد عمل الاذاعة فى الإطار القومى ، وليس فى القطاع الخاص ، كما أن الحاجة لمثل هذه الاذاعات الخاصة أو الأهلية ليست ضرورية . فالمواطن يستطيع أن يجد فى اذاعته ، كل مايريده ويحتاجه حسب مستواه الثقافى والاجتماعى والبيئى والعمرى ، فمثل هذا التنوع والتخصص لايجعلنا فى حاجة إلى مزيد من الاذاعات التى سيكون هدفها الأساسى غالبا هو تحقيق الربح ، بغض النظر عما تبثه من إعلام .

– الاذاعة فى مصر ، تمثل مؤسسة من مؤسسات الدولة ، ويترتب على ذلك أن يصبح من الحكمة – ان لم يكن من الطبيعى – أن يعارض القانون المصرى إنشاء الإذاعات الخاصة ، لذلك فإن الدولة – منذ انشاء الإذاعة الرسمية عام ١٩٣٤ – لم تتبع ما اتجهت إليه بعض الدول المتقدمة والنامية فى الأخذ بنظام انشطة اذاعية خاصة إلى جانب اذاعة الدولة .

وترى بعض الآراء الأخرى التى تطالب بالأخذ بنظام الاذاعات الخاصة أو الأهلية – مراعاة لكل الاعتبارات التى تراها الدولة فى عدم الأخذ بنظام الاذاعات الأهلية أو الخاصة – أنه يجب أن يبنى التفكير فى عودة نظام المحطات الأهلية والخاصة ، الذى كان معمولا به فى

العشرينات – على أسس وضوابط تصلح ما كان معوجا منها فى سيرتها الأولى ، وأنه من المستحسن أن تقوم الشركات أو المؤسسات بإنشاء هـذه المحطات ، التى غالبا ماتفـوق تكاليف إنشائها قدرة الافراد ، إلى جانب أن تكون هذه الاذاعات غير حزبية ، وأن تلتزم بقيم المجتمع وتقاليده الراسخة ، درءا لأى صراع اجتماعى ، لأن معنـى إنشاء اذاعة حزبية المطالبة بإذاعة عقائدية خاصة ، وأن الاذاعة القائمة حاليا – رغم مركزيتها – فإنها تمثل الدولة كلها بكل مواطنيها ، وتعطى الفرصة للرأى الآخر ، وعليه يجب أن تعطى الإذاعة الأهلية أو الخاصة المطلوب انشاؤها ، الفرصة لكل الآراء ، كما يجب أن يكون توجهها توجها مصريا خالصا ، مع الأخذ فى الاعتبار البعد العربى لقوميتنا الأصيلة ، وأن تكون إذاعة مستنيرة بمعنى أن تكون منبرا لكل الطوائف والاتجاهات ، يحركها الخط العام لمصر ، وليس حزبا مـن الأحزاب ، وبذلك تصبح هذه الاذاعة إضافة جديدة للاعلام المصرى .

وهناك شرط جوهرى لابد من الاستفادة به وهو شرط التخصص ، بمعنى أن تكون هناك إذاعات متخصصة ، فـى الموسيقى ، وفى الرياضة ، وفى الأخبار ، الى غير ذلك مما يكون فى صالح المتلقى ومرضيا لمتطلباته ، كما أن الاذاعات الخاصة أو الأهلية يمكنها الحد من الأمية التعليمية والثقافية .

ويؤكد هذا الرأى أن الدعوة لإنشاء الاذاعة الخاصة أو الأهلية تنبع من الحرص على سماع الرأى الآخر ، وينادى بوجوب تعديل قانون اتحاد الاذاعة والتليفزيون ، أو اصدار تشريع جديد يسمح بإنشاء مثل هذه الاذاعة ، خاصة وأن ضم الاذاعة والتليفزيون وتبعيتهما لجهة واحدة هـى اتحاد الاذاعة والتليفزيون ، كان بغرض تحريرهما من سيطرة الحكومة ، ومنحهما الاستقلال التام ، الأمـر الذى لم يتحقق فى الواقع .

– استطاع الاعلام المصرى ، فى نطاق المناخ الديمقراطى السائد أن يستفيد من أحكام القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٧٩ والمعدل بالقانون رقم ٢٢٣ لسنة ١٩٨٩ فى شأن اتحاد الاذاعة والتليفزيون ، وأن يجرى التصرفات والأعمال المحققة لأغراضه ، دون التقيد بالنظم والأوضاع الحكومية ، وأن له على وجه الخصوص :

١ – تأسيس شركات مساهمة بمفرده أو مـع شركاء أخرين فى المجالات المتصلة بأغراضه .

٢ – شراء الشركات أو ادماجها فيه ، والدخول فى مشروعات مشتركة ، مع الجهات التى تزاول أعمالا شبيهة بأعماله ، والتى قد تعاونه على تحقيق أغراضه ، سواء فى مصر أو خارجها .

٣ – التعاقد مع وكالات وشركات الأنباء العالمية .

وبناء على هذه الأحكام ، أقام اتحاد الاذاعة والتليفزيون شركة CNE مشاركة مع شركة CNN الامريكية ، وبذلك أصبح متاحا لمن يتقدم للاشتراك فى هذه الخدمة من المصريين المشاهدين وغيرهم ، رؤية قناة اخبارية جديدة ، مطابقة فى مادتها تماما لما تذيعه شركة CNN الامريكية على الأقمار الصناعية ، وبدون أى مراجعة رقابية ، وهى خطوة كبيرة فى مجال حرية الاعلام ، خاصة وأن مجال عمل هذه الشركة هو الاخبار ، وهو المجال الاكثر حساسية ، وهو الذى ينال التحفظ الاعظم من الحكومات . ومعنى قيام هذه الشركة فى مصر غنى عن البيان ، فهو بمثابة اعلان على عام ، بأن الإعلام المصرى لايخشى شيئا ، ولا يخفى عن مواطنيه خبرا ، ولايدعى أنه قيم على المشاهدين ، أو أن المشاهدين لم يبلغوا سن الرشد ، وهو أيضا يؤكد على أن الاعلام المصرى يحترم مواطنيه ، وفيه كذلك الدلالة على الممارسة الديمقراطية الحـرة . ورغم أن شـركـة CNE مملوكة جزئيا لاتحاد الاذاعة والتليفزيون ، إلا أنها خطوة هامة وجريئة على طريق السماح بملكية وسائل الاعلام فى مصر للقطاع الخاص .

ويأتى على ذات المستوى وبدرجات أقل ، الاتفاقيات مع التليفزيونات العالمية ، وعلى البث المتبادل بينها وبين قنوات التليفزيون المصرى ، كما يأتى على ذات المستوى السماح للقطاع الخاص فى مصر ، بالانتاج

الفنى المتنوع والدرامى والإعلانى منه بصفة خاصة ، وذلك منذ البدايات الاولى للإرسال التليفزيونى فى مصر .

دلالات كل ذلك ، أن مصـــر تتحرك فـــى اتجاه السماح للقطاع الخاص بملكية وســـائل الاتصال الالكترونية ، أسوة بما سمحت به له من ملكية الصحف والمطابع ، وغيرها ، الأمر الذى ينبغى التحضير له باجراءات تساعـد على الانتقال الهادئ إلـــى هـــذه الخطوة التى تدعم الديمقراطية .

وعلى ضوء ماسبق ، يمكن عرض الآتى :

* السماح بقيام تعددية فى وسائل الاتصال بأنواعها ، بما يعود بالفائدة على المتلقين للخدمات الاعلامية .

* امتداد التعددية إلـــى مجال الملكية حتى لاتقع وسائل الاتصال تحت نطاق مالك واحد – حكومى أو عام أو خاص ، منعا للاحتكار الذى قد يتنافى مع سياسة التحرر التى تنتهجها الدولة .

* السماح بقيام القطاع الخاص ، بملكية أدوات الاتصـــال بأنواعها ، بحيث يوجد القطاعان الخاص والحكومى جنبا إلى جنب ، ويدعم أحدهما الآخر .

– وفى هذا الاتجاه فان الشركة المساهمة صورة مقبولة لملكية وسيلة الاتصال ، وكذلك الشكل التعاونى للملكية .

* مراعاة أن تكون الأنشطة الاعلامية ذات جدوى عملية واقتصادية ، وأن تتم فى إطار الاهداف القومية المعتمدة ، وتحت اشراف ورقابة الأجهزة الحكومية ، بما لا يتعارض مع اللوائح الدولية والمحلية لاستخدام الترددات والموجات ، وفق التخطيط القومى المعتمد من الجهات الرسمية القائمة على توزيع وتنسيق وتخطيط الترددات .

* التنسـيق مـــع مؤسسات الاعـلام الرسمـية لتحقيق منافسة متكافئة مع المؤسسات الأجنبية .

– مع تجنب أى تداخلات ضـــارة بالخدمات الاعلامية أو الاتصالية القائمة .

* أن تعنى القناة او القنوات الخاصة بالقضايا الاجتماعية الملحة ، فتخصص لها برامج متنوعة تخدم :

– قضايا التعليم والتعليم المستمر ، من خلال برامج متطورة علميا وتكنولوجيا .

– قضايا التدريب ، وخاصة التدريب التحويلى ، بما يسهم فى مواجهة مشكلة البطالة والبطالة المقنعة .

– قضايا الشبـاب ، على أن يكون تناولها بأساليب ومناهج مدروسة فكريا ، وعقائديا ، وسيكولوجيا ، بحيث ترسخ الانتماء ، وتعاون على نبذ التطرف والانحراف بجميع صوره وأنواعه .

* * * * * *

المحتــوى

الانتـــاج والشئون الاقتصادية

السياسات المالية والاقتصادية

الصفحـة

الانتـاج الزراعـى والـرى

الانتـاج الصناعـى

النقل والمواصلات

الخدمات والتنمية الاجتماعية

البيئة

الصفحة

الاسكان والتعمير

العدالة والتشريع

الخدمات الصحية

الرعاية الاجتماعية

التنمية الادارية

الادارة المحلية والتنمية الاقليمية

التعليم والبحث العلمى والتكنولوجيا

التعليم العام

الصفحة

التعليم الجامعى والعالى

التعليم الأزهرى

التعليم الفنى والتدريب

البحث العلمى والتكنولوجيا

الثقافة والفنون والآداب والاعلام

الثقافة

الصفحة

الفنون

التراث الحضارى والأثرى

الاعلام

صدر من هذه الموسوعة :

المجلد الأول	:	الزراعة والرى (طبعة ثانية)
المجلد الثانى	:	الصناعة
المجلد الثالث	:	السياسات المالية والاقتصادية (طبعة ثانية)
المجلد الرابع	:	النقل والمواصلات ، والتموين والتجارة الداخلية .
المجلد الخامس	:	السياحة
المجلد السادس	:	التعليم العام والفنى
المجلد السابع	:	التعليم الجامعى والعالى
المجلد الثامن	:	التعليم الأزهرى – البحث العلمى والتكنولوجيا – محو الأمية وتعليم الكبار – القوى العاملة
المجلد التاسع	:	العدالة والتشريع – التنمية الادارية – الرعاية الاجتماعية – الادارة المحلية
المجلد العاشر	:	الاسكان والتعمير – السياسة السكانية – الخدمات الصحية – الشباب والرياضة – القوى العاملة
المجلد الحادى عشر	:	الثقافة – الآداب – التراث الحضارى – العلوم الانسانية
المجلد الثانى عشر	:	الاعلام – الفنون
المجلد الثالث عشر	:	مستقبل الطاقة فى مصر – صناعة السكر – الأسمدة الكيماوية – الأراضى الجديدة – سيناء وخطط التنمية
المجلد الرابع عشر	:	السياسة الدوائية – السياسة الصحية – الخدمات الطبية العاجلة – سياسة تدريب الأطباء – التغذية الصحية – الوقاية من الأمراض المعدية – القوى العاملة فى مجال التمريض – الوقاية والعلاج من أمراض الحيوان .
المجلد الخامس عشر	:	الكتاب السنوى ١٩٩٠ – ١٩٩١ .
المجلد السادس عشر	:	ملامح ثروة مصر الأثرية والسياحية (القسم الأول : الوجه البحرى) .
المجلد السابع عشر	:	ملامح ثروة مصر الأثرية والسياحية (القسم الثانى : الوجه القبلى) .
المجلد الثامن عشر	:	الكتاب السنوى (١٩٩١ – ١٩٩٢) .

مطبوعات

المجالس القومية المتخصصة

- ٢٧٣ -

القاهرة
١٤١٣ هـ - ١٩٩٢م

The Specialized National Councils

have been established according to Article 164 of the Constitution of the Arab Republic of Egypt, in order to " assist in formulating a stable general policy in all fields of national activity".

They consist of:

-The National Council for Education, Scientific Research and Technology (1974)

-The National Council for Production and Economic Affairs (1974)

-The National Council for Culture, Literature and Information (1978)

-The National Council for Services and Social Development (1979)

المجالس القومية المتخصصة

أنشئت المجالس القومية المتخصصة بموجب المادة ١٦٤ من الدستور لتعاون فى رسم السياسات العامة للدولة فى جميع مجالات النشاط القومى .

وتتكون من :

- المجلس القومى للتعليم والبحث العلمى والتكنولوجيا (سنة ١٩٧٤).
- المجلس القومى للانتاج والشئون الاقتصادية (سنة ١٩٧٤).
- المجلس القومى للثقافة والفنون والآداب والاعلام (سنة ١٩٧٨).
- المجلس القومى للخدمات والتنمية الاجتماعية (سنة ١٩٧٩).

Supervisor General : Dr Mohamed Abdel Kader Hatem — المشرف العام : د . محمد عبد القادر حاتم

Secretary General, Chancellor : Mr. Talaat Hammad — الأمين العام : المستشار طلعت حماد

Address: 1113 , Nile Corniche St. , Cairo. Egypt — العنوان : ١١١٣ كورنيش النيل - القاهرة.